

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ

مُصَنَّفُ ابْنِ مَاجَةَ

لِدَامِ ابْنِ مَاجَةَ

ابْنُ مَاجَةَ

لِشَيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاجَةَ

وَمَعَ

حِكَايَةُ اللُّغَاةِ فِي شَرْحِ الْمَشْكَاةِ

لِشَيْخِ فَرْجَانَ الْحَمْدِيِّ

وَيُحْتَوِي تَوْضِيحَ التَّرْجَمَةِ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ مِنْ تَعَدُّدِ



مَاتَسِ ابْنِ مَاجَةَ لِمَنْ يَطَّلِعُ سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ
لِلْمُعْتَمَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاجَةَ
شُرُوطُ الْإِثْمَةِ
لِلْمُعْتَمَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاجَةَ
التَّعْلِيقاتُ عَلَى الرَّسَائِلِ الْآخِرَةِ
لِشَيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاجَةَ

شُرُوطُ الْإِثْمَةِ
لِلْمُعْتَمَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاجَةَ

ابْنُ مَاجَةَ وَسُنَنُهُ
لِشَيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاجَةَ

وَالْأَمْرُ لِلْمَخْصُوصِ الرَّزَاءِ

وَالْمَيَّزَةُ الْخَاصَّةُ لِهَذِهِ الطَّبَعَةِ بِأَنَّا جَعَلْنَا الرَّسَائِلَ كُلَّهَا مُتَمَكِّنَةً الْقِرَاءَةَ حَيْثُ رَتَبْنَا هِيَ بِكُنَاةٍ يَدْوِيَةٌ وَجَعَلْنَا حَوَاشِي كُلِّ صَفْحَةٍ وَفِي
مَبْتَدِئِهِ لِكَيْ يَسْتَهْلَ عَلَى الطَّالِبِ قِرَاءَتَهَا وَقَدْ أَصَفْنَا تَرْجُمَةَ الْأَحَادِيثِ وَالْأَبْوَابِ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ فَتَشْكُرُ اللَّهُ تَعَالَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى
هَذَا الطَّبَعِ الْقَدِيرِ بِالذِّكْرِ وَنُصِّحَ وَنُسِّلَهُ عَلَى حَبِيئِهِ الْجَدِيدِ بِالذِّكْرِ وَنُصِّحَ أَيْضًا

خَادِمِ الْعِلْمِ وَالْعِلْمِ الْعَبِيدِ إِلَى الْبَقِيَّةِ وَنُصِّحَ وَنُصِّحَ وَنُصِّحَ



مَكْتَبَةُ رَحْمَانِيَا

إِقْرَأْ سُنَنَ عَرَفَى سَتَرِيكَ أَرْدُو بَا زَارْ لَاهُورْ
فُون: 042-37224228-37355743

بشعير للشيخ

الإسلام

الذي هذا إلى الأمة الخفيفة السمحة السهلة البيضاء، وبين لنا طريق
الشريعة والحقيقة بواسطة سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم الذي
عظم به الأنبياء وأصحابه الذين هم نجوم الأقطاب والاهتداء واتباعه البررة الأتقياء من
العلماء الفاضلين والفقهاء ويجد: فإن من نعم الله التي قد استطع صياغها مستنيراً وطبعتها
مستطيراً بانه سجل وعلا

فقت سنن ابن ماجه

الحافظ الكبير الفسري أبي عبد الله محمد بن يزيد القرويني ابن ماجه الرمي، صاحب السنن والتفسير والتاريخ، ولد سنة تسع ومئتين فهو ثقة
كبير متهقق عليه محتج به وله معرفة وحفظ، وكانت وفاته لثمان بقين من رمضان سنة ثلاث وسبعين ومئتين يقول أبو الحسن
القطان (٢٥٤-٢٤٥هـ) في السنن ألف وخمسمائة باب وجملة ما فيها أربعة آلاف حديث. يقول العلامة ابن حجر العسقلاني عن كتابه:
وكتابه السنن جامع جيد، ويقول الحافظ ابن كثير: هو كتاب مفيد قوي التوثيق في الفقه. فالحمد لله على أنه وفقنا لطبعه مع الحاشية.

فصباح الرجاء

للامام الحافظ جلال الدين سيوطي رحمه الله سنة ٩١١هـ

النجاح الحاجية

بشعير للشيخ أبي عبد الله محمد بن يزيد القرويني سنة ٢٩٥هـ

ومع

حكاية العجائب شيخ المشكالات

بشعير للشيخ فخر الدين ابن كاسم رحمه الله

في شرح توفيق الله تعالى في أول الكتاب من عدة

التعليقات على الرسائل السبع الاخيرة

للشيخ محمد بن كاسم

شروط الاثمة المحسة

للحافظ أبي بكر محمد بن موسى الحارثي

ماتمس اليه الحاجه لمن يطالع سنن ابن ماجه

للعلامة محمد بن رشيد النعماني رحمه الله

شروط الاثمة الستة

للحافظ أبي الفضل محمد بن تاجر القاسمي

ابن ماجه وسننه

بشعير للشيخ فخر الدين

والأمر لخصوص الزائد

والميزة الحاشية لهذه الطبعة بأننا جعلنا الرسائل كلها متيكة القراءة حيث زيناها بكتابة يدينا وجعلنا حواشي كل صفحة وفق منه لكتي
يسهل على الطالب قراءتها وقد أضفنا ترويق الأحاديث والآبواب لأول مرة فنشكركم الله تعالى سبحانه وتعالى على هذا الطبع القدير
بالذكر ونصلي ونسلكه على حبيبه الجديين بالذكر وعلى آله وصحبه أجمعين

خادم علم وعلما العبد الفقير إلى بقرتي غفرل مقبول الرحمن غفرلته

مكتبة رحمانية



اقرأ سننك عزيزك مستطيراً، أزه و بازار لاهور
فون: 042-37224228-37221395

مَامَسْرُوكِ الْجَدِيدِ

لِمَنْ يُطَالِعُ مِنْ ابْنِ مَاجَه

لِلْعَلَّامَةِ الْجَلِيلِ بَحَاثَةِ الْقُدْوَةِ النَّبِيلِ

شَيْخِ مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّشِيدِ النُّعْمَانِيِّ

رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى رَحْمَةً وَاسِعَةً

فَإِنَّ الْكِتَابَ قَدْ عَاجَزَ أَرْبَعَةَ مَوَاضِعَ هَامَشِيٍّ؛

❖ مَكَانَهُ السُّنَّةَ فِي الشَّرِيحِ

❖ نَشْأَةَ الْعِلْمِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ مُنْذُ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَالَتُهُ فِي الْقُرُونِ

الثَّلَاثَةِ وَكِتَابَتُهُ وَتَدْوِينُهُ

❖ شُرُوطُ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَمُصَنَّفِي الصَّحَاحِ إِلَى عَصْرِ الْإِمَامِ ابْنِ مَاجَه

❖ تَرْجِمَةُ الْإِمَامِ ابْنِ مَاجَه وَسِيَاقُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي أَدْرَجَهَا الْإِمَامُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي

الْمَوْضُوعَاتِ وَالْمَبْعُوثَاتِ بِهَذَا الْكِتَابِ شَرْحًا وَتَعْلِيْقًا أَوْ تَجْرِيدًا لِزَوَائِدِهِ أَوِ الْكَلَامُ

عَلَى رِجَالِهِ وَرَوَاةُ هَذَا الْكِتَابِ



مكتبة رحمانية

اقرأ سنتر عرف سنٹرپٹ اڈہ و بازار لاہور
فون: 042-37224228-37221395

فهرس ماتمس اليه الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه

موضوع	موضوع
عرضه اخبار الاحاد على ما اجتمع عليه من الاحاديث ومعاني القرآن -	حجية الحديث -
قال الامام ابو حنيفة لا يحل للرجل ان يروي الحديث الا اذا سمعه من	مكانة السنة في التشريع -
فروا الحديث فيحفظه ثم يحدث به -	تحقيق ان النبي عن كتابه الحديث كان في بدء الامر
قال وكيع لقد وجد الوراق عن ابي حنيفة في الحديث ما لم يوجد عن غيره -	وجه اهتمامه صلى الله عليه وسلم بكتابة القرآن دون كتابة الحديث -
قال علي بن الجعد ابو حنيفة اذا جاء بالحديث جاء به مثل الدر -	بيان بعض الصحف التي جيعت في الحديث في عصره عليه الصلوة والسلام
قال ابن معين كان ابو حنيفة ثقة لا يحدث الا ما يحفظ ولا يحدث	لم يكن تدوين الحديث شائعاً في العهد النبوي وانما كان جل اعتمادهم على
بما لا يحفظ -	حفظه في الصدور وخطه في القلوب -
قال ابوداؤد رحمه الله ان ابا حنيفة كان اماماً -	كان نشر الحديث في عهد الخلفاء الراشدين بطريق الرواية -
ترجمة الامام الحارثي جامع مسند ابي حنيفة -	تفاوت الصحابة في الاكثار من الرواية والاقبال -
كتاب الآثار اول مصنف في الصحيح وهو اول كتاب دونت فيه	حال كبار الصحابة في التروي في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -
الاحاديث على الترتيب الفقهي المعروف -	ولم بعض الصحابة بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -
الامام ابو حنيفة اول من دون علم الشريعة ثم تبعه مالك الامام في	كان الصحابة صنفين، صنف كانت همتهم مصروفة الى حفظ الحديث
موطنه والامام سفيان الثوري في جامعه -	وصنف كان الغالب عليهم الاستنباط والتفقه -
بيان ما حدث في هذا القرن -	بعض انتقادات فقهاء الصحابة على المولعين بكثرة التحديث -
شرح علماء الاسلام في هذا القرن في تدوين الحديث والفقهاء والتفسير	بدء تدوين الحديث -
المتكلمون في الرجال -	سبب توقف الامام الازهر في قبول اراء مثل ابي هريرة اذا كان منفرداً -
صنيع العلماء في هذه الطبقة -	امير المؤمنين عمر بن عبد العزيز يجمع السنن ويسط الروايات في ذلك -
الامام مالك من اشتهر في حديث المدنيين -	تحقيق ما علقه البخاري في صحيحه في هذا الباب -
مزية الكوفة وما زال العلم بها متواضراً الى زمان ابن عقدة -	اول من جمع السنن الشعبي والزهرى والبيهقي -
والامام ابو حنيفة من احفظهم لكل حديث فيه فقه واشدهم فحصاً	توابع بعد هؤلاء ابو حنيفة الامام -
عنه وابصرهم بصحيح الحديث من سقيمه -	مكانة الامام الاعظم في علم الحديث، قال مسعر طلبت مع ابي حنيفة
وفي منتصف الاخير من القرن الثاني قام الكبار من اصحاب ابي حنيفة	الحديث فغلبنا -
ومالك فدونا في الحديث والفقهاء مدونات -	قال مكي بن ابراهيم كان ابو حنيفة احفظ اهل زمانه -
مولفات الامام ابي يوسف -	قام يحيى بن سعيد القطان ان ابا حنيفة والله لا علم هذه الامة بما
واما ما وقع في الانصاف في حق الامام الاعظم فلا يليق برفيع جنابه -	جاء عن الله ورسوله -
مؤلفات الامام محمد -	قال الامام ابو حنيفة عشرين سنة يتفكر ويضرب الامثال ويفرن قول
تنبيه مخرج ما ينقله ساداتنا الحنفية من الاحاديث والآثار في تصانيفهم	كل معاني على الاصول القائمة -
من غير بيان سند ولا مخرج -	انتخب ابو حنيفة رصه الله الاثار من اربعين الف حديث -
وجد في تصانيف ابن وهب مائة الف وعشرين حديثاً ومع ذلك لا يوجد	قال الامام ابو حنيفة عندي صنديق من الحديث ما خرجت منها الا
في احاديثه منكر فضلاً عن ساقط وموضوع -	اليسير الذي ينتفع به -
كان عند ابن القاسم ثلاثمائة مجلد عن مالك من مسائل -	بيان خطاها قال الاستاذ احمد امين في هذا الباب -
اسد بن الفرات -	كان ابو عبد الرحمن المقرئ اذا حدث عن ابي حنيفة يقول حدثنا
دون الفقهاء المنفي والمالكي على ضوء الاحاديث والآثار المتلقاة بالقبول	شاهان شاه -
قبل ان يولد البخاري ومسلم وغيرهما من اصحاب الاصول -	كتاب الاثار للامام ابي حنيفة رواه من تلامذته الائمة الكبار
نبت من احوال هذه الطبقة -	ويسط القول في ذلك -
بيان الخطوات الثلاثة التي بدأت من لدن عهد النبي صلى الله عليه وسلم	قال الشعراي كان الامام ابو حنيفة يشترط في الحديث ان يرويه عن
الى ائمتهم القرن الثاني -	ذلك الصحابي جمع اتقيا عن مثلهم وهكذا -
ظهرت على رأس المائتين امور كبريت عنان المحدثين عن الجريان في	كان الامام ابو حنيفة يأخذ بالآثار الصحاح التي فشت في ايدي الثقات
طريق الاقدمين -	عن الثقات -
امعان المتأخرين في معرفة الرجال والسلف كانوا في غنى عنها لقرب	قال سفيان الثوري كان الامام ابو حنيفة يأخذ بما صح عنده من الاخبار
العصر ومشاهدة الحال -	التي كان يحملها الثقات وبالأخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم -
	بيان شروط الامام ابي حنيفة لصحة الحديث -

موضوع	موضوع
مسلم يروي في كتابه من طريق ضعيف لعلوه -	حدث القول بانكار المرسل على راس المائتين فطلت كثير من السنن و
انكار ابي زرعة على مسلم تصنيفه هذا الكتاب -	السلف لم يكن عندهم الفرق بين المرسل والصحيح والحسن -
اهل العلم الفقهاء واهل الحديث صيادلة -	وبالغ في ذلك البخاري حتى انكر الاحتجاج بالحسن ايضا -
عتاب ابن واردة عليه ايضا في هذا الباب واعتذر مسلم عن ذلك -	ومنها عناية الحفاظ في هذا القرن بمعرفة طرق الاحاديث وامعانهم في
اورد الحازمي في كتابه في باب الترجيحات خسين وجهها وليس بين	التفحص عن غريب الحديث ونوادرا الاثر -
تلك الوجوه كون احد الحديثين في الصحيحين -	اخذه هؤلاء كثيرا من الاحاديث التي لم يعمل عليها علماء الصحابة و
ادعاء ابن الصلاح ان اعلى اقسام الصحيح ما اتفق عليه البخاري ثم	التابعين وطرحوا قول كل صحابي يخالف مروياتهم حتى قالوا هم رجال و
وهذا القول لم يقله قبل ابن الصلاح احد ولم يتبعه عليه ابن كثير ايضا -	نحن رجال -
تصريح ابن الهمام ان ادعاء ابن الصلاح تكبر لا يجوز التقليد فيه -	مثاله حديث القلتين فانه حديث شاذ كما قال ابن القيم ولما اخذ
ان البخاري ومسلما لم يدعيا الاصححة قط -	به السلف ان للعمل المتوارث عند الفقهاء لئلا يختر به صحة كثير
واما اطلاق بعض الحفاظ على كتابه انه اصح الكتاب فهو من باب اطلاق	من الاختيار -
اصح الاسانيد على بعض الاسانيد -	بحث العمل المتوارث وكونه حجة -
ما ذكر بعض العلماء من شرط الشيخين فانما هو تظن وتخمين منه ولم ثبت	ومنها ان السلف كانوا لا يختلفون في اصل الشرعية وانما كان خلافهم
عن الشيخين في هذا الباب شئ -	في اولى الامرين وهؤلاء قوا الخلاف -
ما ادعى ابن الصلاح من قطع احاديث الصحيحين فقد خالفه المحققون	ومنها نيل هؤلاء عن الامام الاعظم واصحابه وعدم الانتفاع بعلومه وطريق
والاكثرون -	نقداه -
اماما ادعى ابن الصلاح من تلقى الامة لجميع ما في الصحيحين فهو ممنوع -	ومنها انقسام العلماء على قسمين قسم حفظ معنيين بال ضبط والحفظ فقط
سلك النسائي ايضا على طريق الشيخين في جمع السنن -	وقسم فقهاء ممن جيع الاستنباط والفقهاء الى الرواية -
تجنب النسائي ان يروي من ضعيف لكون الاسناد عاليا -	نقل بعض الناس عن الامام الاعظم انه يزعم ان الخنزير البري لا يابس
ان للنسائي شرطا اشد من شرط البخاري ومسلم -	به وهو كذب عليه قطعاً -
صرح بعض المغاربة بتفضيل كتاب النسائي على كتاب البخاري -	اكثر الرواة النقلة كانوا يكرهون الغرض في المسائل ويهابون الفتيا -
صرح ابن حجر ان النسائي تجنب اخراج حديث جماعة من رجال	ظهور التعصب في الرواة -
الصحيحين -	كان داود الظاهري من المتعصبين للشافعي -
سنن النسائي صحيح كله -	كلام الحبيدي في حق الامام الاعظم -
واما ابوداود فحرك هبته الى جمع الاحاديث التي استدل بها الفقهاء	كلام العجلي وابي حاتم في حق الامام الاعظم -
ما قال ابوداود السجستاني في رسالته الى اهل مكة في وصف تاليفه لكتاب	وقع تدوين الحديث في هذا القرن به وقع اخر وميزة هذا القرن
السنن -	ان قد عتوا بنقد الاسانيد اكثر مما عتوا بنقد المتون وجمعوا بين
قال الخطابي كتاب ابوداود قد رزق القول من الناس كافة -	الشاذة والفاذة -
فاما اهل خراسان فقد اولع اكثرهم بكتاب محمد بن اسمعيل ومسلم	اكثر المحدثين من سنة مائتين اذا ساقوا الحديث باسنادة ظنوا انهم
ابن الحجاج -	قد برؤوا من عهدته -
اذا اعتضد الحديث بقول اهل العلم وتلقته الامة بالقبول يعمل	افراز الحديث عن الفقه وتجريده عن فتاوى الصحابة والتابعين -
به وان كان في اسناده مقال -	جمع المسانيد واول من صنفت المسند -
واما ابو عيسى الترمذي فهو ايضا قد سلك طريق ابوداود ولكنه لم يقتصر	توجد في الصحيحين من المتون الشاذة ما يتعجب منه الناظر -
عليها بل اضاف اليها اشياء اخرى -	نعيم بن حاد الخزازي كان يضع الحديث في تقوية السنة وحكايات
قال عبد الله الانصاري كتاب الترمذي انعم من كتاب البخاري ومسلم -	مزورة في ثلب ابى حنيفة كلها كذب -
واما ابن ماجه فكتابه ايضا قوى الترتيب في الفقه -	جرح نعيم لا يندمل عن اعتذار ابن حجر -
واما اعتناء العلماء بكتبهم فقد اعتنى الناس بالصحيحين وسنن ابى	بعض الاكاذيب التي ساقها نعيم على ابى حنيفة -
داود اكثر مما سواها -	ينبغي تجنب اقتفاء العلماء الذين وقعوا في الامام الاعظم كابن عدى
لويقع للحاكم سماع كتاب النسائي -	والخطيب وابن ابى شيبة والبخاري والنسائي -
البيهقي لم يكن عنده سنن النسائي ولا جامع الترمذي ولا سنن ابن ماجه	جمع البخاري كتابا بمختصر في الصحيح جسما اقتضاه نظره -
لم يرا ابن حزم سنن ابن ماجه ولا جامع الترمذي -	لم يقصد البخاري الاستيعاب لاف الرجال ولا في الحديث -
لا التفات الى قول ابن حزم في حق الترمذي انه مجهول -	رواة البخاري في صحيحه عن ضعفه في تاريخه -
سنن النسائي مع جلالة مولفه لم يبرز من اقبال العلماء على شرحه مثل	عند مسلم في كتابه الى جمع ما جمع عليه شيوخه -

موضوع	موضوع
بيان اصول الائمة الاربعة في وجه التفصي عن تعارض الروايات والاضاد	ما رزق غيره من الكتب -
ثناء العلماء على كتاب السنن لابن ماجه -	قال السيوطي لانعلم انه شرح جامع الترمذي احد كاملا الا ابن العربي -
قال الراقعي الحفاظ يقرنون كتاب ابن ماجه بالصحيحين وكتاب ابي داود والنسائي -	اعتنى العلماء بسنن ابن ماجه اكثر من اعتنائهم بكتاب النسائي -
قال ابن كثير يشتمل كتاب ابن ماجه على اثنين وثلاثين كتابا والفت وخمسة ائمة باب وعلى اربعة الآف احاديث -	مذاهب مؤلفي الاصول الست وبسط القول في ذلك -
قال ابن كثير كتاب ابن ماجه كتاب مفيد قوي التبويب في الفقه -	كان ابو يعلى الموصلي من ائمة الحنفية -
قال ابن حجر كتاب ابن ماجه من الثلاثيات	كان وكيع يفتي بقول ابي حنيفة وكذلك يحيى بن سعيد العطار -
قال المزى الغالب فيما انفرد به ابن ماجه الضعف ولذا جرى كثير من القدماء على اضافة الموطا وغيرها الى الخمسة	اقوال يزيد بن هارون في مدح الامام ابي حنيفة -
الانتقاد على قول المزى المذكور -	كان شعبة رايه راي الكوفيين -
والحق ان احسن كتاب رغب اليه الفحول وحق بان يعد في الاصول كتاب معاني الآثار للطحاوي -	ان ابن معين كان من الحنفية الغلاة في مذهبه -
اول من اضاف الموطا الى الخمسة سزين بن معاوية العبدري وتبعه ابن الاثير الجزري -	ومن اشدهم انحرافا عن الامام الاعظم البخاري -
الموطا امثل من سنن ابن ماجه بل ومن الكتب الخمسة بكثير وكذلك كتاب الآثار -	البخاري يترك ابا حنيفة ومحمد بن الحسن ثوروي عن مستور لا يعلم من هو ولا ماهو -
اول من اضاف كتاب ابن ماجه الى الخمسة المحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي فتبعه على ذلك اصحاب الاطراف والرجال -	صنيع البخاري مع الامام الاعظم يشبه صنيعه مع الامام جعفر الصادق النسائي ايضا يذكر الامام الاعظم واصحابه الثلاثة في الضعفاء -
وقعت الاضافة الى الخمسة في اخر القرن الخامس او على راس المائة السادسة واما اضافة الدارمي بدل ابن ماجه فالقول به حادث، واول من قال ذلك الصلاح العلائي وتبعه ابن حجر العسقلاني -	سرواية النسائي عن الامام الاعظم في كتابه -
تناقض ابن حجر في هذا الباب -	لعل النسائي رجع عما قاله في حق الامام الاعظم وذلك حينما لقي الطحاوي ببصره وجالسه -
لم يعرج في هذا الباب على قول العلائي وابن حجر -	مسلم وابن ماجه لم يتكلموا في الامام الاعظم بشئ -
وبالجملة فكتاب ابن ماجه دون الكتب الخمسة في المرتبة -	سرواية الترمذي في جامعه عن الامام الاعظم -
قال ابو زرعة طالع كتاب ابن ماجه فلم اجد فيه الا قدر السيرة ما في شئ انتقاد الذهبي على قول ابي زرعة المذكور -	الامام الاعظم عند الترمذي من ائمة الجرح والتعديل -
في سنن ابن ماجه قدر الف حديث من الضعاف وقد رابطة بعشرين حديثا -	كان النسائي يسأل الطحاوي عن الاحاديث -
تفرد ابن ماجه باخراج احاديث عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الاحاديث انتقاد السيوطي على قول ابي زرعة الرازي -	الترمذي كان فيه نوع تعصب على ائمة اهل الراي والاجتهاد -
ما اشتهر من ان ما انفرد به ابن ماجه ضعيف ليس بكلي -	ما جاء في كتاب الترمذي في باب اشعار البدن حكاية عن وكيع فيه نظر -
انتقاد ابن حجر على المزى في هذا الباب -	الامام ابوداود السجستاني من احسنهم ثناء على الامام ابي حنيفة -
ما وردة ابن الجوزي في الموضوعات من احاديث ابن ماجه فتحو اربعة وثلاثين حديثا صرح العلماء ان لا يقدم على الاحتجاج بحديث رواه ابن ماجه ما لم يكن منه على ثقة -	وكان في عصر هؤلاء الامام الطحاوي -
تعصب الذهبي -	منزلة كتاب الطحاوي والثناء عليه -
حال الحفاظ ابن حجر في التعصب المفرط -	اعتناء اهل العلم بكتاب الطحاوي -
تحقيق ان ترجمة الامام الاعظم قد دست في الميزان للذهبي -	ذكر بعض شراح الطحاوي -
اثبات صحة حديث ابن عمر رضي الله عنهما في عدم رفع اليدين الا عند الافتتاح -	ومن لخص معاني الآثار -
ترجمة ابي الحسن بن القطان صاحب النسخة -	وقد حث العلماء على الاعتناء بكتاب الطحاوي -
	وما قال البيهقي في كتاب الطحاوي فقد رده الحفاظ واما ما يذكره ابن تيمية في منهاجه فقد شن الغارة عليه الفاضل اللكوي الحفاظ السبعة الذين عظموا الانتفاع بتصانيفهم -
	بيان تعصب الحاكم وابي نعير والخطيب -
	تعصب الدارقطني لمذهب الشافعي معروف -
	من تامل كتاب السنن للبيهقي قضى من تعصباته العجب -
	الدارقطني والخطيب من اشدهم عداوة للامام ابي حنيفة رضي الله عنه -
	اعتنى ابو نعير بجميع حديث الامام ابي حنيفة واحتم البيهقي في سننهما بحديثه واستشهد به الحاكم في مستدركه وعداه من ائمة الاسلام ومن الثقات المشهورين -

وبه استعين وهو حسبي ونعم الوكيل وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
الحمد لله الذي هدانا الى هذه الملة الخفيفة السهلة البيضاء وبين لنا طرق الشريعة والحقيقة بواسطة سيد المرسلين محمد الذي ختوب به
الانبياء واصحابه الذين هور نجوم الاقدياء والاهتداء واتباع البررة الاتقياء من العلماء المحدثين والفقهاء الذين هور رثة الانبياء
صلى الله تعالى وسلم عليه وعليهم ما دامت الارض والسماء

اما بعد

فلا شك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث مبلغا عن الله، قال تعالى (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) ومبيناً عن الله مراده قال تعالى
(وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) ومعلماً للكتاب والحكمة قال تعالى (لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا
عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ) ومحللاً لهم الطيبات ومحروماً عليهم الخبائث قال تعالى (وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ)
وقال تعالى (وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) وقاضياً في امورهم قال تعالى (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذْ قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ
مِنْ أَمْرِهِمْ) وحكماً فيما شجر بينهم قال تعالى (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ) واسوة حسنة لمن كان يرحو الله
واليوم الآخر قال تعالى (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً)

وامرنا الله تعالى باتباعه صلى الله عليه وسلم فقال تعالى (فَأْمُرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الْبَرِّ الرَّحِيمِ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ)
وقال تعالى (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي) والاخذ بما أتى والاتهاء عما نهى قال تعالى (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا)
واوجب علينا في غير اية طاعته عليه الصلوة والسلام قال تعالى (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ) وقال تعالى (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ) وقال تعالى (وَإِنْ تَطِيعُوا
تَهْتَدُوا) وقال تعالى (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ) حتى جعل طاعته صلى الله عليه وسلم وطاعته فقال (وَمَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) -

فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بين شرائع الاسلام احياناً بالقول وحده واحياناً بالفعل وحده واحياناً بهما معاً، فكل ما قاله عليه الصلوة والسلام او فعله او حدث
امامه وقرره حيث سكت عليه سكوت رضا ولم ينكره كان تشريعاً، ومتى ثبت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في العمل بمنزلة القرآن، فالسنة اذا
شارحة للكتاب موضحة لمراد رب الارباب والقرآن ذو وجوه وكثير من اياته مشكلة او مجملة او مطلقة او عامة والسنة هي التي توول مشكله وتبين
مجمله وتفيد مطلقة وتخصص عامة فالقرآن لم يبين هيئات الصلاة ولا اوقاتها ولم يفصح عن المقادير الواجبة في الزكوة ولا شروطها وكن اسائر ما
اجمل ذكره من الاحكام اما بحسب كيفيات العمل او اسبابه او شروطه او موانعه او لواحقه او ما اشبه ذلك، وانما بين ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله او فعله او تقريره، وكذلك حدثت حوادث وخصومات في القضايا والمعاملات ووقعت مبادلات في الاخذ والاعطاء، وعرضت تصرفات في الشؤون
السلمية والحربية فقضى فيها النبي صلى الله عليه وسلم وامر ونهى فكل ذلك من التشريع الذي اوجب الله تعالى على الامة اتباعه في كتابه
كما تلوناها انفاً -

الحديث في القرن الاول

هذا ولريدون الحديث في عهده عليه الصلوة والسلام كما دون القرآن ولم يتخذ النبي صلى الله عليه وسلم كتابة يكتبونها كما اتخذت كتابة
للقرآن يكتبون اياته عند نزوله وما ذلك الا لان القرآن وحى كله بالفاظه ومعانيه نزل به الروح الامين على قلبه واما السنة فالفاظها من عند
الرسول صلى الله عليه وسلم وان كانت السنة كلها اراء من الله تعالى كما نص عليه الكتاب العزيز، وهذا هو اصل السر لا هتمهم صلى الله عليه وسلم
بكتابة القرآن وعدم الاهتمام بكتابتها فان لفاظ القرآن مد خلاى يدخل في الاعجاز فلا يجوز ابدال لفظ مكان لفظ وان كان مرادفاله، بخلاف
الحديث فان معظم المقصود منه معرفة حكم يتعلق به لا غير -

وكان العرب امة امية لا يقرؤن ولا يكتبون وانما كان دابهم الوعى والحفظ وقد فطهم الله على الفطر المستقيمة فكانوا يعون ما يسمعون و
يحفظون ما يسمعون ويستظفرون ما لقي اليهم من الخطب والشعار والقصص والاشعار ونشأوا على ذلك جيلاً بعد جيل فتمكنت لهم من طول
المرانة حافظه قوية وذاكرة صافية وبديهة حاضرة وذهن يصل الى تبين المراد فلم يكن يعجز احد هم ان يعي ما يلقي اليه اشدا الوعى من خطبة
او قصيدة ولم يكن يعجز احد هم ان يودى ما وعاء متى دعت الحاجة الى اداءه وعلى هذا سارت حياتهم كلها، فالقوم الذين لهم هذه المنزلة والوعى
والحفظ والابلاغ والنقل لخليقون ان يحفظوا حديث نبيهم وهم يعلمون ان هذا الحديث تبيان لما اجبل في الكتاب وتفصيل له وهذا الكتاب
هو الذي اخرجهم من الظلمت الى النور، وهذا النبي هو الذي نصره وعززه ووقروه وبه انقذهم الله من العبي والضلالة -

وقد كان صلوات الله عليه وسلامه على ثقة بما فطر عليه قومه من قوة الحافظة والقدرة على الرجوع اليها فلم ياذن لهم ان يكتبوا عنه غير القرآن
فقال صلى الله عليه وسلم (لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليحبه) وحدثوا عني ولا حرج ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) كما
ثبت ذلك في صحيح مسلم برواية ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه ولعل ذلك النهى كان في بدء الامر خوفاً ان يختلط غير القرآن بالقرآن

وعلى الاخص عند قوم اميين قد يتصور فيهم ان يفهموا ان كلاً من يابة واحدة وهم اذ ذاك بد وفي الاغلب الاعرف خاف ان يخلطوا بين القرآن والحديث فيدخلوا في القرآن ما ليس منه وينقصوا منه شيئاً هو منه، ولعل اخرا الامر من كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الاذن لاصحابه بكتابة الحديث لان القرآن الكريم كان قد حفظه الكثيرون من الصحابة وامن النبي صلى الله عليه وسلم من الاختلاط بغيره، وقد جاءت احاديث تدل على انه قد كتبت صحف من الحديث في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد روى البخارى في صحيحه عن ابى جحيفة قال قلت لعل هل عندكم كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة قال قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل ذكراك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر، وروى البخارى ايضا عن ابى هريرة رضى الله عنه حديثاً طويلاً اشتمل على خطبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم جاء فيها بيان حرم مكة وفي اخر هذا الحديث قول ابى هريرة فجاء رجل من اهل اليمن فقال اكتب لى يا رسول الله فقال اكتبوا لى فلان وروى البخارى ايضا عن ابى هريرة رضى الله عنه قال ما من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم احد الا ترحد يثا عنه منى الا ما كان من عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا يكتب وروى ابو داود في سننه عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه قال كنت اكتب كل شئ اسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم اريد حفظه فنهتني قريش وقالوا تكتب كل شئ تسعده ورسول الله صلى الله عليه وسلم يشريتمكم في الغضب والرضا فامسكت عن الكتاب فذكرت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاماً يا صبيعه الى فيه فقال اكتب فوالذى نفسي بيده ما يخرج منه الا حق، وروى ابن عبد البر في جامع بيان العلم عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيدوا العلم بالكتاب، والا تشارفوا في هذه الياك كثيرة شهيرة اخرجها الداريمى في سننه وابن عبد البر في جامعه،

وعلى كل حال فلم يكن تدوين الحديث شائعاً في عصره عليه الصلوة والسلام وانما كان جل اعتمادهم على حفظه في الصدور ووضيطة في القلوب وذلك لسرعة حفظهم وسيلان اذهانهم ولان اكثرهم كانوا لا يعلمون الكتابة نعم و يوجد فيهم اناس كانوا يعنون بكتابة الحديث كعبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه وقليل ما هو -

ومضى عصر الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم والامر على ذلك وانما كان قصارى همهم نشر الحديث بطريق الرواية وهي التي امر بها النبي صلى الله عليه وسلم حيث يقول (وحدثوا عني ولا حرج) وقال لوفد عبد القيس حين امرهم ياربها هم عن اربع (احفظوهن عني واخبروا بهن من وراءكم) وقال صلى الله عليه وسلم (نصر الله عبد اسمع مقالتي فحفظها ووعاها وادها فاقرب حامل فقه غير فقيه وراى حامل فقه الى من هو افقه منه -

والصحابة رضى الله عنهم قد تفاوتوا في الاكثار من الرواية والاقلال والاستيثاق والتثبيت فمن مكثروا ومن مقل ومن تثبت في الرواية و متعروا ومن متسع فيها غير متعرج، فالكبار من الصحابة رضى الله عنهم كان الغالب عليهم التوقي في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتحرى و التثبت والاقلال في الرواية فقد اخرج ابن سعد وابن عساکر عن عبد الرحمن بن حاطب قال رما رأيت احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا حدث اتم حديثاً ولا احسن من عثمان بن عفان الا انه كان رجلاً يهاب الحديث) وروى البخارى في صحيحه عن عبد الله بن الزبير قال قلت للزبير انى لا اسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث فلان وفلان قال اما انى لمارا فاره ولكن سمعته يقول من كذب على فليتبوا مقعده من النار وروى ابن ماجه عن السائب بن يزيد قال صحبت سعد بن مالك من المدينة الى مكة فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم بحديث واحد) وروى البخارى في صحيحه عن مجاهد قال صحبت ابن عمر الى المدينة فلما سمعته يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثاً واحداً) وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة ابن مسعود رضى الله عنه انه (الامام الربانى ابو عبد الرحمن عبد الله بن امر عبد الهذلى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخادمه واحد السابقين الاولين ومن كبار البداريين ومن نبلاء الفقهاء المقرين كان ممن يتحرى في الاداء ويشدد في الرواية ويزجر تلامذته عن التهاون في ضبط الالفاظ) ويقول الذهبي ايضا بعد ان سرد الروايات في مناقبه (وكان ابن مسعود يقل من الرواية للحديث ويتورع في الالفاظ) ويروى الذهبي ايضا عن ابى عمير الشيباني قال كنت اجلس الى ابن مسعود حولا لا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقلت الرعدة وقال هكذا اذ نوحوا او قريب من ذا او او) وما كان ذلك الا خشية ان ينتشر الكذب والخطأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم -

وكان بعضهم مولعين بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لو استطاعوا ان يعدوا عليه انفاسه لفعولوا ونذكروا من هذا الفريق اباهريرة رضى الله عنه فقد اكثر من الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تحدث الناس عنه وحتى اضطرا ان يعتذروا بهارواه البخارى في صحيحه من طريق الاعراب عنه (قال ان الناس يقولون اكثر ابوهريرة لولا ايتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً ثم يتلو ان الذين يكفون ما انزلنا من آيات الهدى والهدى الى قوله الزبير، ان اخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصقق بالاسواق وان اخواننا من الانصار كان يشغلهم العمل في اموالهم وان

١٤ صحيح البخارى باب كتاب العلم - ٤٤ سنن ابى داود باب كتاب العلم - ٤٤ ج - ١ ص ٢ طبع مصر - ٤٤ صحيح البخارى باب ادراك الحسن من اليمان.

٤٤ اخرج الشافعى والبيهقى عن ابن مسعود رضى الله عنه ورواه احمد والبو داود والترمذى وابن ماجه والداريمى عن زيد بن ثابت رضى الله عنه (مشكوة كتاب العلم).

٤٤ كثر الحال ٦٧ ص ٢٤٢ - ٤٤ باب اثم من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٤٤ باب التوقى في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٤٤ باب الغنى في العلم.

بيان بعض الصحف التي جمعت في الحديث في عصره عليه الصلوة والسلام لم يكن تدوين الحديث شائعاً

في العهد النبوى وانما كان جل اعتمادهم على حفظه في الصدور ووضيطة في القلوب كان نشر الحديث في عهد الخلفاء الراشدين بطريق الرواية تفاوت الصحابة في الاكثار

من الرواية والاقلال - حال كبار الصحابة في التوقى في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم بعض الصحابة بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

اورداكثرها السيوطي في عين الاصابة فيما استدركته السيدة عائشة على الصحابة^{عليهم}، وفيما ذكرنا مفتح^{عليه} وبالجملة انقضى القرن الاول الهجري والاحاديث مروية على الالسنه محفوظه في الصدور والمسلمون يعتنون بها اشد العناية ولم يوضع لها نظام خاص لتدوينها كالذي وضع للقران، ومن دون قائما كان يدون لنفسه وانما كانوا يروونها اذ ذاك شفاه وحفظا ومنهم من هو اكثر في الرواية غير متخرج رونه على ثقة واطمينان من انه يحدث كما سمع راجيا ان يدخل في زمرة من دعاه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله نضر الله امرء سمع منا شيئا فبلغه كما سبغه فرب مبلغ اوعى من سامع اخرجه الترمذي من حديث ابن مسعود وقال هذا حديث حسن صحيح ومنهم من هو مقل متورع مخافة ان يبدل كلمة بكلمة فيدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم من كذب على متعبا فليتبوا مقعده من النار قال الشيخ ابوبكر بن عقال الصقلي في فوائد على ما رواه ابن بشكوال -

وانما لجمع الصحابة سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مصحف كما جمعوا القران لان السنن انتشرت وحقى محفوظها من مدخولها فوكل اهلها في نقلها الى حفظهم ولم يوكفوا من القران الى مثل ذلك والفاظ السنن غير محروسة من الزيادة والنقصان كما حرس الله كتابه بيد يع النظم الذي اعجز الخلق عن الاتيان بمثله فكانوا في الذي جبعوه من القران مجتمدين وفي حروف السنن ونقل نظم الكلام نصا مختلفين فلم يصح تدوين ما اختلفوا فيه، ولوطعوا في ضبط السنن كما اقتدروا على ضبط القران لما قصروا في جمعها، ولكنهم خافوا ان دووا ما لا يتنازعون فيه ان تجعل العبدة في القول على المدون فيكون برا ما خرج عن الديوان فتبطل سنن كثيرة فوسعوا طريق الطلب للامة فاعتنوا بجمعها على قدر عناية كل واحد في نفسه، فصارت السنن عندهم مضبوطات فبها ما اصاب في النقل حقيقة الالفاظ المحفوظة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي السنن السالمة من العلل، ومنها ما حفظ معناها ونسى لفظها، ومنها ما اختلفت الروايات في نقل الالفاظ واختلفت ايضا رواياتها في الثقة والعدالة وهي تلك السنن التي تدخلها العلل فاعتبر صحتها من سقيها اهل المعرفة بها على اصول صحيحة واران وثيقة لا يخلص منها طعن طاعن ولا يوهنها كيد كاشد -

قال العلامة المحقق البحاثة الكبير الشيخ محمد زاهد الكوثري بعد نقل كلام الصقلي، وهذا الكلام في غاية المتانة^{عليه}.

وفي هذه القرن ظهرت الخواارج وحدت الشيعة ودخل في الاسلام امر لا يحصون وفيهم من لم يتجاوز اياما نهم تراقيمهم وقد وجد الخبيث في كل فرقة من هؤلاء، والمسلمون اذ ذاك لا يقبلون من العلم الا ما ثبت بالكتاب والسنة، واداء هؤلاء الخبيث ان يفسدوا على المسلمين دينهم ولم يتمكنوا من ان يزيدوا في كتاب الله حرفا او ينقصوا منه شيئا ففتحو باب الجدل والمراء في القران ووجدوا الحديث لم يدون في كتاب خاص يرجع اليه المسلمون فدخلوا منه على الناس فوضعوا كثيرا من الاحاديث واذا عوها بينهم ولكن الله عز وجل قد حفظ حوزة الدين من ان يسلب عليه كل مسرف كذاب، فيحمل هذه العلم من كل خلف عدو له ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين، فله الحمد من قبل ومن بعد -

الحديث في القرن الثاني

وبالجملة مضى القرن الاول من الهجرة وشان الحديث ما ذكرنا، ولم يكن من المعقول ان يتروك الحديث فوضى لا يدون في كتاب، فان الغاظر يغفل والذكر يهمل والنهن يغيب والقلم يحفظ ولا ينسى والعرب وان كانوا نشأوا جيلا بعد جيل على قوة الحفظ وشدة الوعي ودا بهم نقل العلم وروايتهم شفاه وحفظا لكن الاسلام قد عم البلاد ودخل فيه طوائف من العجم لا يحصيهم الا الله ولم يكن دا بهم الحفظ في الصدور والضبط في القلوب بل كانوا يحملون ما يحلون من العلم في صحف يقرؤنها وكتب يد رسونها، فلما انتشر الاسلام وكثرت الفتوح وتفرقت الصحابة في الاقطار ومات معظمهم، وتفرقت اصحابهم واتباعهم وقل الضبط شيئا فشيئا احتاج العلماء الى تدوين الحديث وتقييده بالكتابة -

فكان اول من تنبه لذلك الامام العادل امير المؤمنين ابو حفص عمر بن عبد العزيز بن مروان الاموي القرشي رضي الله عنه كيف لا وهو اول مجدد في الامة على راس المائة الاولى وكان اماما فقيها مجتهدا عارفا بالسنن كبير الشأن قانتا لله اوها منيبا فخشى ربه الله وهو احق الناس بذلك دروس العلم وذهاب العلماء فكتب الى الافاق يا مرهم بجمع السنن فقد اخرج الهروي في ذم الكلام من طريق يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار قال لم يكن الصحابة ولا التابعون يكتبون الحديث انما كانوا يروونها لفظا ياخذونها حفظا الا كتاب الصدقات والشيء اليسير الذي يقف عليه الباحث بعد الاستقصاء حتى خيف عليه الدروس واسرع في العلماء الموت فامر امير المؤمنين عمر بن عبد العزيز باب بكر

له وقد طبع بمطبعة معارف باعظم كرباسند. ٢ ولعل هذا هو السبب في توقف الامام الاعظم في قبول آراء مثل ابى هريرة

رضي الله عنه اذ كان منفردا فقدرى الامام ابو جعفر الشيرازي رسيه الى قرية من قرى بلخ، بسنه المتصل عن ابى مطيع البلخي قال قلت للامام ابى حنيفة رضي الله عنه ارأيت لو رايت رايا وراى ابو بكر رايا اكنف تدع رايك لرايه قال نعم فقلت له ارأيت لو رايت رايا وراى عمر رايا اكنف تدع رايك لرايه فقال نعم وكذلك كنت ادع راى لراى عثمان وعلى وسائر الصحابة ما عدا ابى هريرة والنس بن مالك وسمرة ابن جندب انتهى قال الشافعي في الميزان ج ١ ص ٦١، قال بعضهم ولعل ذلك لنقص معرفتهم وعدم اطلاعهم على مدارك الاجتهاد وذلك لا يقدح في عدالتهم اهد - والشافعي رحمه الله كثيرا ما يافذ بقوله لا يحدث من الصحابة رضي الله عنهم لو قوفتم على ما استقر لامر من الشرائع دون ما نسخ كما يقول عنه تلك العلماء الامام علاء الدين الكاشاني في البداية ج ١ ص ١٩٦ - ٣ باب ماجاء في الحديث على تمليح السماع كنه تعليقات الكوثري على شروط الائمة الخمسة للمازى ص ١٠٩ طبع مصر

١ - تدوين الحديث
٢ - سبب توقف الامام الاعظم في قبول آراء مثل ابى هريرة اذ كان منفردا -
٣ - امر امير المؤمنين عمر بن عبد العزيز بجمع السنن وبسط الروايات في ذلك

الحزبي فيما كتب اليه ان انظر ما كان من سنة احدث عمر فاكتبه) ويروي الامام العلم الرباني الفقيه محمد بن الحسن الشيباني في موطأه اخبرنا مالك اخبرنا يحيى بن سعيد ان عمر بن عبد العزيز كتب الى ابي بكر بن عمرو بن حزم انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم او سنته او حديث عمر او نحو هذا فاكتبه لي فاني خشيت دروس العلم وذهاب العلماء) واخرج الدارمي في سننه اخبرنا اسعيل بن ابراهيم ابو معمر عن ابي ضمرة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار قال كتب عمر بن عبد العزيز الى ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان اكتب الي بها ثبت عندك من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحدث عن عمر فاذا خشيت دروس العلم وذهاب العلماء) واخرج ابن عبد البر في التمهيد من طريق ابن وهب قال سبعت مالكا يقول كان عمر بن عبد العزيز يكتب الى الامصار يعلمهم السنن والفقه ويكتب الى المدينة يسألهم عما مضى وان يعملوا بما عندهم ويكتب الى ابي بكر بن عمرو بن حزم ان يكتب اليه بها فتوفي عمرو وقد كتب ابن حزم كتابا قبل ان يبعث بها اليه) وذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب (قال ابوتاب عن ابن وهب عن مالك لم يكن عندنا احدا بالمدينة عنده من علم القضاة ما كان عند ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وكان ولاية عمر بن عبد العزيز وكتب اليه ان يكتب له من العلم من عند عمرة والقاسم بن محمد ولم يكن بالمدينة انصاري امير غير ابي بكر بن حزم وكان قاضيا زاد غيره فسالت ابنه عبد الله بن ابي بكر عن تلك الكتب فقال ضاعت امه قلت ولم يكن امير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه بجمع السنن مختصا بابي بكر الحزبي بل كتب الي غيره ايضا من علماء الافاق فنجد ابا نعيم يروي هذه القصة في تاريخه اصحابها بلفظ كتب عمر بن عبد العزيز الى الافاق انظر واحد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمعوه) واخرج ابن عبد البر في جامع بيان العلم عن سعيد بن زياد مولى الزبير (قال سمعت ابن شهاب يحدث سعد بن ابراهيم امرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن فكتبنا هاد فتراودت فترافعت الى كل ارض له عليها سلطان دفنوا ففعلوا هذا تدوين الزهري يكون سابقا على تدوين ابي بكر الحزبي وقد روى ابن عبد البر في جامعه عن مالك بن انس (قال اول من دون العلم ابن شهاب) وروى ايضا عن عبد العزيز بن محمد الدارودي (قال اول من دون العلم وكتبه ابن شهاب) وقد ذكر الحافظ ابن حجر ان الشعبي ايضا قد جمع الاحاديث الواردة في باب واحد فانه روى عنه انه قال هذا باب من الطلاق جسيم وساق فيه احاديث) كما يذكره السيوطي في تدوين الروايات، وقد اختلفت في وفاة الشعبي من سنة ثلاث الى عشرة ومائة وبالجملة فلم يتاخر وفاته الى السنة الحادية عشرة فعلى القول الاخير في وفاته توفي قبل الزهري بأربع عشرة اعمار وقبل ابي بكر الحزبي بعشوة اعمار فان الزهري توفي في رمضان سنة اربع وعشرين ومائة كما في تذكرة الحفاظ للذهبي وتوفي ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم سنة عشرين ومائة كما في الخلاصة للخزرجي قال ابن معين قضى الشعبي لعمر بن عبد العزيز قال الذهبي في التذكرة ولي قضاء الكوفة ونقل عن منصور بن عبد الرحمن عن الشعبي قال ادركت خمسمائة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الذهبي وهو اكبر شيخ لابي حنيفة -

فهؤلاء الائمة الثلاثة الفقهاء والحفاظ الجهابذة العلماء رضى الله عنهم قد حفظ لنا التاريخ من ذكر ما جمعوه في الحديث والسنة على راس المائة الاولى اليه
ثم يجيء بعد هؤلاء سراج الامة فقيه الملة حافظ السنة الامام الاعظم ابو حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رضى الله عنه فيغلب الناس بالحفظ

له تنوير الخواص للسيوطي ج ١ ص ٥١٣ طبع مصر ١٣٢٣ هـ - ٢٤ بمعنى من احاديث بقرية الخلفاء ونحوهم كما قال القائل الكندي الشيخ محمد بن يحيى في التعليق الجليل على موطأ الامام محمد وعلقه البخاري في صحيحه في باب كيف يقبض العلم فقال كتب عمر بن عبد العزيز الى ابي بكر بن عمرو بن حزم انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه لي فاني خشيت دروس العلم وذهاب العلماء ولا يعمل الا حديث النبي صلى الله عليه وسلم وليفتشوا العلم وليجلسوا حتى يعلم من لا يعلم فان العلم لا يهلك حتى يكون مبراهه فظن بعض الناس ان كتاب عمر بن عبد العزيز الى ابي بكر محمد بن حزم هذا الذي وضعه ان يكن قد وضع كتابا لم يكن يشتمل على شيء غير حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الخطبة التي رسمها ناطقة بلزوم الامتناع عن تدوين غيره من حديث النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا من فاسد نشأ عن الجهل بما رواه الامام محمد والدارمي وفيه الامور كما به حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه من ان كيف يكون ان يتكلم ابو بكر امير المؤمنين ولا يكتب حديث عمر وبقية الخلفاء رضى الله عنهم وتعليق البخاري ينسب الى قول ذهاب العلماء كما جاء في بعض نسخ البخاري وصله بقوله حدثنا الحلاء بن عبد الجبار قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار بذلك يعني حديث عمر بن عبد العزيز الى قول ذهاب العلماء ان الذين من هذا ان لا يكتب ذهاب العلماء كما جاء في بعض نسخ البخاري وورده كيف وجميع كتب الحديث التي دونت في القرن الثاني كان الحديث فيها مزوجا بقول الصحابة والاتباع كما تجد ذلك في كتاب الآثار للامام ابي حنيفة والموطأ للامام مالك، وانما حديث القول بعدم قبول قول الصحابة على راس المائتين بعد القرن المشهور بالبخاري من عرض وجملة الرواية عن تلقى الفقهاء وتوارث السلف ونحوه من الحديث وضعها على نحو والاسناد

٣ باب الكتاب العلم ٣٤ باب من رخص في كتابة العلم ٥٥ تنوير الخواص ج ١ ص ٥١٣ - ٣٩ ١٢٦٦ - ٣٩ فتح الباري ج ١ ص ١٤٣ - ٩٨ ٩٨ - ٤٦
٤٤ جامع بيان العلم ج ١ ص ٣٣٣
٥٤ وسع هذا يقول الاستاذ المرحوم في فخر الاسلام (٢٢٣) ، ولكننا نزلناه (يعني امير المؤمنين عمر بن عبد العزيز) هذا اثر فعله وحمل عنده ولم ياربه ذلك من خلفه ، ويقول في ضمن الاسلام (٢ ص ٤٦ و ٤٧) ولكن بل نقدر هذا الامر كل ما فعله لم تصل اليه هذه المجموعة ولم يشر اليها فيما نعلم ما هو الحديث بعد من اجل هذا شك بعض الباحثين من المستشرقين في هذا الخبر اذ لو جمع شيء من هذا القبيل كان من اهم المراجع باسم الحديث ولكن لا داعي الى هذا الشك فالخبر مروى لنا ان عمر لم يرد ان الجمع ثم فعل موت عمر سريرا عدل ابي بكر عن ان يتقدمه اه ، فلعل الاستاذ احمد بن محمد لم يطلع على الروايات التي اوردناها وفيها التقرير ان ابا بكر قد كتب كتابا قبل ان يبعث بها الى عمر امير المؤمنين لم ضاعت هذه الكتب كما يذكره مالك الامام عن ابيه عبد الله.

٥٤ راجع عمدة القاري للبيهقي ج ٣ ص ١١٢٩ - ١٣٠ طبع النجف وفتح الباري للشهاب العسقلاني ج ١ ص ٤٣ طبع المحمدية.

عليه وسلم والآثار الصحاح عنه التي فشت في أيدي الثقات عن الثقات فان لم يجد فيقول أصحابه اخذ بقول من شئت، واما اذا انتهى الامر الى ابراهيم والشعبي والحسن وعطاء فاجتهد كما اجتهدوا وذكر الحافظ ابو بشر الدلاوي نا محمد بن حماد بن المبارك الهاشمي قال نا علي بن الحسن ابن علي بن شقيق ابو الحسن البروزي قال سمعت ابا بكر يذكر عن ابن المبارك قال سمعت سفيان الثوري يقول (كان ابو حنيفة شديدا اخذ للعلم ذابا عن حرمة الله ان تستحل ياخذ بما صح عنده من الاحاديث التي كان يحملها الثقات وبالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما ادرك عليه علماء الكوفة ثم شنع عليه قوم يفرق الله لنا ولهم).

وبالجمله فقد كان الامام ابو حنيفة رضي الله عنه لا يقبل الا آثار الصحاح التي فشت في أيدي الثقات عن الثقات وكان من شرطه رضي الله عنه في اخبار الاحاد العدول ان لا يقبل منها ما خالف الاصول المجمع عليها كما كان يفعل ذلك ابن عباس وعائشة وغيرهما من فقهاء الصحابة كما مر سلفا، وقال الامام العاقظ ابو عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي في الانتقام في فضائل الثلاثة الفقهاء (كثير من اهل الحديث استجازوا الطعن على ابي حنيفة لردة كثيرا من اخبار الاحاد العدول لانه كان يذهب في ذلك الى عرضها على ما اجتمع عليه من الاحاديث ومعاني القران فيما شذ عن ذلك ردها وسماها شاذاً).

وكان ايضا من شرطه رضي الله عنه ما اخرج العاظم النيسابوري في المدخل في اصول الحديث قال (حدثنا ابو احمد محمد بن احمد بن شعيب العدل ثنا اسد بن نوح الفقيه ثنا ابو عبد الله محمد بن مسلمة عن بشر بن الوليد عن ابي يوسف عن ابي حنيفة انه قال لا يعجل الرجل ان يروي الحديث الا اذا سمعه من فم المحدث فيحفظه ثم يحدث به) وروى الحافظ الخطيب البغدادي في الكفاية بسنده الى يحيى بن معين انه سئل عن الرجل يجد الحديث بخطه لا يحفظه فقال ابو تركيا كان ابو حنيفة يقول لا يحدث الا بما يعرف ويحفظ).

وصفوة القول ان كتاب الآثار مرجع امام عظيم طبق عليه الشرق والمغرب وقد تبعه شطر اهل البسيطة، جمعه بعد ان اخذ الحديث عن خيار التابعين العدول الثقات الذين هم من خير القرون يشهدوا برسول الله صلى الله عليه وسلم كما مثال حماد بن ابي سليمان صاحب ابراهيم النخعي وعطاء بن ابي رباح وعبد الرحمن بن هرم بن الاعرج وعكرمة وناقع وعدي بن ثابت وعمرو بن دينار وسلمة بن كهيل وقاتادة بن دعامة وابي الزبير ومنصور وابي جعفر محمد بن علي الباقر ومحمد بن شهاب الزهري ومحمد بن المنكدر وموسى بن ابي عائشة وهشام بن عمرو ويحيى بن سعيد الانصاري وعامر الشعبي والحسن البصري وابي اسحق السبيعي وخلق كثير من مشايخ العراق والحجاز والشام وبعد ان قام عشرين سنة ينتقى الاحاديث والآثار ويعرض ما روى منها بطريق الاحاد على معاني كتاب الله وما اجبعت الامة عليه فيقتب من اربعين الف حديث كتابا ثم يخرج للناس لكي ينتفع به.

يا للحرص الشديد واللبصير والورع والخوف من الله تعالى وباللهامنة على العلم رجل يسمع الحديث ويطلب حتى يد عن له فيه كبار الائمة مثل مسعر الامام الحافظ وهو واع لها سمع حافظه ثم يبذل هذا الجهد الشديد لكي يجمع كتابا صافي الرويات من النبع الصافي ففرق من الله القبول وشهد له الحافظ الجهابذة من ائمة الحديث بالورع في الحديث والثوق في الرواية والثقة في النقل، فيروي الحافظ ابو محمد الحارثي اخيرا القاسم بن عباد سمعت يوسف الصفاري يقول سمعت وكيعا يقول (لقد وجد الورع عن ابي حنيفة في الحديث ما لم يوجد عن غيره) وكيع هذا هو الامام الحافظ الثبت الذي يقول فيه الامام احمد بن حنبل ما رأيت اعمى للعلم ولا احفظ من وكيع، وقال يحيى بن معين ما رأيت افضل منه وقال الامام الحارثي ايضا قال القاسم بن عباد قال علي بن الجعد (ابو حنيفة اذا جاء بالحديث جاء به مثل الدر) وعلي بن الجعد هذا هو الحافظ الثبت المسند شيخ بغداد ابو الحسن الصوري شيخ البخاري وابي زرعة وابي حاتم، قال عبدوس النيسابوري ما علم اني رأيت احفظ من علي بن الجعد وكذا قال في حقه موسى ابن داود كما نقله الذهبي في تذكرة الحفاظ، وروى الخطيب في تاريخ بغداد بسنده المتصل الى الحافظ الناقد يحيى بن معين (قال كان ابو حنيفة ثقة لا يحدث الا ما يحفظ ولا يحدث بما لا يحفظ) وقال الامام ابو داود صاحب السنن رحم الله ابا حنيفة كان اماما، رواه ابن عبد البر في الانتقاء.

ون

كان الامام ابو حنيفة ياخذ بالآثار الصحاح التي

ون

فشت في أيدي الثقات عن الثقات قال سفيان الثوري كان الامام ابو حنيفة ياخذ ما صح عنده من الاحاديث التي كان يحملها الثقات وبالآخر من فعل رسول الله

صلى الله عليه وسلم بيان شروط الامام ابي حنيفة لصحة الحديث عرضه اخبار الاحاد على ما اجتمع عليه من الاحاديث ومعاني القران - قال الامام ابو حنيفة لا يعجل

للرجل ان يروي الحديث الا اذا سمعه من فم المحدث فيحفظه ثم يحدث به قال وكيع لقد وجد الورع عن ابي حنيفة في الحديث ما لم يوجد عن غيره -

قال علي بن الجعد ابو حنيفة اذا جاء بالحديث جاء به مثل الدر قال ابن معين كان ابو حنيفة اذا جاء بالحديث جاء به مثل الدر قال ابن معين

كان ابو حنيفة ثقة لا يحدث الا ما يحفظ ولا يحدث بما لا يحفظ - قال ابو داود رحمه الله ان ابا حنيفة كان اماما - ترجمة الامام الحارثي جامع مسند ابي حنيفة -

١٣٩٠ - ١٣٩١ - ١٣٩٢ - ١٣٩٣ - ١٣٩٤ - ١٣٩٥ - ١٣٩٦ - ١٣٩٧ - ١٣٩٨ - ١٣٩٩ - ١٤٠٠ - ١٤٠١ - ١٤٠٢ - ١٤٠٣ - ١٤٠٤ - ١٤٠٥ - ١٤٠٦ - ١٤٠٧ - ١٤٠٨ - ١٤٠٩ - ١٤١٠ - ١٤١١ - ١٤١٢ - ١٤١٣ - ١٤١٤ - ١٤١٥ - ١٤١٦ - ١٤١٧ - ١٤١٨ - ١٤١٩ - ١٤٢٠ - ١٤٢١ - ١٤٢٢ - ١٤٢٣ - ١٤٢٤ - ١٤٢٥ - ١٤٢٦ - ١٤٢٧ - ١٤٢٨ - ١٤٢٩ - ١٤٣٠ - ١٤٣١ - ١٤٣٢ - ١٤٣٣ - ١٤٣٤ - ١٤٣٥ - ١٤٣٦ - ١٤٣٧ - ١٤٣٨ - ١٤٣٩ - ١٤٤٠ - ١٤٤١ - ١٤٤٢ - ١٤٤٣ - ١٤٤٤ - ١٤٤٥ - ١٤٤٦ - ١٤٤٧ - ١٤٤٨ - ١٤٤٩ - ١٤٥٠ - ١٤٥١ - ١٤٥٢ - ١٤٥٣ - ١٤٥٤ - ١٤٥٥ - ١٤٥٦ - ١٤٥٧ - ١٤٥٨ - ١٤٥٩ - ١٤٦٠ - ١٤٦١ - ١٤٦٢ - ١٤٦٣ - ١٤٦٤ - ١٤٦٥ - ١٤٦٦ - ١٤٦٧ - ١٤٦٨ - ١٤٦٩ - ١٤٧٠ - ١٤٧١ - ١٤٧٢ - ١٤٧٣ - ١٤٧٤ - ١٤٧٥ - ١٤٧٦ - ١٤٧٧ - ١٤٧٨ - ١٤٧٩ - ١٤٨٠ - ١٤٨١ - ١٤٨٢ - ١٤٨٣ - ١٤٨٤ - ١٤٨٥ - ١٤٨٦ - ١٤٨٧ - ١٤٨٨ - ١٤٨٩ - ١٤٩٠ - ١٤٩١ - ١٤٩٢ - ١٤٩٣ - ١٤٩٤ - ١٤٩٥ - ١٤٩٦ - ١٤٩٧ - ١٤٩٨ - ١٤٩٩ - ١٥٠٠ - ١٥٠١ - ١٥٠٢ - ١٥٠٣ - ١٥٠٤ - ١٥٠٥ - ١٥٠٦ - ١٥٠٧ - ١٥٠٨ - ١٥٠٩ - ١٥١٠ - ١٥١١ - ١٥١٢ - ١٥١٣ - ١٥١٤ - ١٥١٥ - ١٥١٦ - ١٥١٧ - ١٥١٨ - ١٥١٩ - ١٥٢٠ - ١٥٢١ - ١٥٢٢ - ١٥٢٣ - ١٥٢٤ - ١٥٢٥ - ١٥٢٦ - ١٥٢٧ - ١٥٢٨ - ١٥٢٩ - ١٥٣٠ - ١٥٣١ - ١٥٣٢ - ١٥٣٣ - ١٥٣٤ - ١٥٣٥ - ١٥٣٦ - ١٥٣٧ - ١٥٣٨ - ١٥٣٩ - ١٥٤٠ - ١٥٤١ - ١٥٤٢ - ١٥٤٣ - ١٥٤٤ - ١٥٤٥ - ١٥٤٦ - ١٥٤٧ - ١٥٤٨ - ١٥٤٩ - ١٥٥٠ - ١٥٥١ - ١٥٥٢ - ١٥٥٣ - ١٥٥٤ - ١٥٥٥ - ١٥٥٦ - ١٥٥٧ - ١٥٥٨ - ١٥٥٩ - ١٥٦٠ - ١٥٦١ - ١٥٦٢ - ١٥٦٣ - ١٥٦٤ - ١٥٦٥ - ١٥٦٦ - ١٥٦٧ - ١٥٦٨ - ١٥٦٩ - ١٥٧٠ - ١٥٧١ - ١٥٧٢ - ١٥٧٣ - ١٥٧٤ - ١٥٧٥ - ١٥٧٦ - ١٥٧٧ - ١٥٧٨ - ١٥٧٩ - ١٥٨٠ - ١٥٨١ - ١٥٨٢ - ١٥٨٣ - ١٥٨٤ - ١٥٨٥ - ١٥٨٦ - ١٥٨٧ - ١٥٨٨ - ١٥٨٩ - ١٥٩٠ - ١٥٩١ - ١٥٩٢ - ١٥٩٣ - ١٥٩٤ - ١٥٩٥ - ١٥٩٦ - ١٥٩٧ - ١٥٩٨ - ١٥٩٩ - ١٦٠٠ - ١٦٠١ - ١٦٠٢ - ١٦٠٣ - ١٦٠٤ - ١٦٠٥ - ١٦٠٦ - ١٦٠٧ - ١٦٠٨ - ١٦٠٩ - ١٦١٠ - ١٦١١ - ١٦١٢ - ١٦١٣ - ١٦١٤ - ١٦١٥ - ١٦١٦ - ١٦١٧ - ١٦١٨ - ١٦١٩ - ١٦٢٠ - ١٦٢١ - ١٦٢٢ - ١٦٢٣ - ١٦٢٤ - ١٦٢٥ - ١٦٢٦ - ١٦٢٧ - ١٦٢٨ - ١٦٢٩ - ١٦٣٠ - ١٦٣١ - ١٦٣٢ - ١٦٣٣ - ١٦٣٤ - ١٦٣٥ - ١٦٣٦ - ١٦٣٧ - ١٦٣٨ - ١٦٣٩ - ١٦٤٠ - ١٦٤١ - ١٦٤٢ - ١٦٤٣ - ١٦٤٤ - ١٦٤٥ - ١٦٤٦ - ١٦٤٧ - ١٦٤٨ - ١٦٤٩ - ١٦٥٠ - ١٦٥١ - ١٦٥٢ - ١٦٥٣ - ١٦٥٤ - ١٦٥٥ - ١٦٥٦ - ١٦٥٧ - ١٦٥٨ - ١٦٥٩ - ١٦٦٠ - ١٦٦١ - ١٦٦٢ - ١٦٦٣ - ١٦٦٤ - ١٦٦٥ - ١٦٦٦ - ١٦٦٧ - ١٦٦٨ - ١٦٦٩ - ١٦٧٠ - ١٦٧١ - ١٦٧٢ - ١٦٧٣ - ١٦٧٤ - ١٦٧٥ - ١٦٧٦ - ١٦٧٧ - ١٦٧٨ - ١٦٧٩ - ١٦٨٠ - ١٦٨١ - ١٦٨٢ - ١٦٨٣ - ١٦٨٤ - ١٦٨٥ - ١٦٨٦ - ١٦٨٧ - ١٦٨٨ - ١٦٨٩ - ١٦٩٠ - ١٦٩١ - ١٦٩٢ - ١٦٩٣ - ١٦٩٤ - ١٦٩٥ - ١٦٩٦ - ١٦٩٧ - ١٦٩٨ - ١٦٩٩ - ١٧٠٠ - ١٧٠١ - ١٧٠٢ - ١٧٠٣ - ١٧٠٤ - ١٧٠٥ - ١٧٠٦ - ١٧٠٧ - ١٧٠٨ - ١٧٠٩ - ١٧١٠ - ١٧١١ - ١٧١٢ - ١٧١٣ - ١٧١٤ - ١٧١٥ - ١٧١٦ - ١٧١٧ - ١٧١٨ - ١٧١٩ - ١٧٢٠ - ١٧٢١ - ١٧٢٢ - ١٧٢٣ - ١٧٢٤ - ١٧٢٥ - ١٧٢٦ - ١٧٢٧ - ١٧٢٨ - ١٧٢٩ - ١٧٣٠ - ١٧٣١ - ١٧٣٢ - ١٧٣٣ - ١٧٣٤ - ١٧٣٥ - ١٧٣٦ - ١٧٣٧ - ١٧٣٨ - ١٧٣٩ - ١٧٤٠ - ١٧٤١ - ١٧٤٢ - ١٧٤٣ - ١٧٤٤ - ١٧٤٥ - ١٧٤٦ - ١٧٤٧ - ١٧٤٨ - ١٧٤٩ - ١٧٥٠ - ١٧٥١ - ١٧٥٢ - ١٧٥٣ - ١٧٥٤ - ١٧٥٥ - ١٧٥٦ - ١٧٥٧ - ١٧٥٨ - ١٧٥٩ - ١٧٦٠ - ١٧٦١ - ١٧٦٢ - ١٧٦٣ - ١٧٦٤ - ١٧٦٥ - ١٧٦٦ - ١٧٦٧ - ١٧٦٨ - ١٧٦٩ - ١٧٧٠ - ١٧٧١ - ١٧٧٢ - ١٧٧٣ - ١٧٧٤ - ١٧٧٥ - ١٧٧٦ - ١٧٧٧ - ١٧٧٨ - ١٧٧٩ - ١٧٨٠ - ١٧٨١ - ١٧٨٢ - ١٧٨٣ - ١٧٨٤ - ١٧٨٥ - ١٧٨٦ - ١٧٨٧ - ١٧٨٨ - ١٧٨٩ - ١٧٩٠ - ١٧٩١ - ١٧٩٢ - ١٧٩٣ - ١٧٩٤ - ١٧٩٥ - ١٧٩٦ - ١٧٩٧ - ١٧٩٨ - ١٧٩٩ - ١٨٠٠ - ١٨٠١ - ١٨٠٢ - ١٨٠٣ - ١٨٠٤ - ١٨٠٥ - ١٨٠٦ - ١٨٠٧ - ١٨٠٨ - ١٨٠٩ - ١٨١٠ - ١٨١١ - ١٨١٢ - ١٨١٣ - ١٨١٤ - ١٨١٥ - ١٨١٦ - ١٨١٧ - ١٨١٨ - ١٨١٩ - ١٨٢٠ - ١٨٢١ - ١٨٢٢ - ١٨٢٣ - ١٨٢٤ - ١٨٢٥ - ١٨٢٦ - ١٨٢٧ - ١٨٢٨ - ١٨٢٩ - ١٨٣٠ - ١٨٣١ - ١٨٣٢ - ١٨٣٣ - ١٨٣٤ - ١٨٣٥ - ١٨٣٦ - ١٨٣٧ - ١٨٣٨ - ١٨٣٩ - ١٨٤٠ - ١٨٤١ - ١٨٤٢ - ١٨٤٣ - ١٨٤٤ - ١٨٤٥ - ١٨٤٦ - ١٨٤٧ - ١٨٤٨ - ١٨٤٩ - ١٨٥٠ - ١٨٥١ - ١٨٥٢ - ١٨٥٣ - ١٨٥٤ - ١٨٥٥ - ١٨٥٦ - ١٨٥٧ - ١٨٥٨ - ١٨٥٩ - ١٨٦٠ - ١٨٦١ - ١٨٦٢ - ١٨٦٣ - ١٨٦٤ - ١٨٦٥ - ١٨٦٦ - ١٨٦٧ - ١٨٦٨ - ١٨٦٩ - ١٨٧٠ - ١٨٧١ - ١٨٧٢ - ١٨٧٣ - ١٨٧٤ - ١٨٧٥ - ١٨٧٦ - ١٨٧٧ - ١٨٧٨ - ١٨٧٩ - ١٨٨٠ - ١٨٨١ - ١٨٨٢ - ١٨٨٣ - ١٨٨٤ - ١٨٨٥ - ١٨٨٦ - ١٨٨٧ - ١٨٨٨ - ١٨٨٩ - ١٨٩٠ - ١٨٩١ - ١٨٩٢ - ١٨٩٣ - ١٨٩٤ - ١٨٩٥ - ١٨٩٦ - ١٨٩٧ - ١٨٩٨ - ١٨٩٩ - ١٩٠٠ - ١٩٠١ - ١٩٠٢ - ١٩٠٣ - ١٩٠٤ - ١٩٠٥ - ١٩٠٦ - ١٩٠٧ - ١٩٠٨ - ١٩٠٩ - ١٩١٠ - ١٩١١ - ١٩١٢ - ١٩١٣ - ١٩١٤ - ١٩١٥ - ١٩١٦ - ١٩١٧ - ١٩١٨ - ١٩١٩ - ١٩٢٠ - ١٩٢١ - ١٩٢٢ - ١٩٢٣ - ١٩٢٤ - ١٩٢٥ - ١٩٢٦ - ١٩٢٧ - ١٩٢٨ - ١٩٢٩ - ١٩٣٠ - ١٩٣١ - ١٩٣٢ - ١٩٣٣ - ١٩٣٤ - ١٩٣٥ - ١٩٣٦ - ١٩٣٧ - ١٩٣٨ - ١٩٣٩ - ١٩٤٠ - ١٩٤١ - ١٩٤٢ - ١٩٤٣ - ١٩٤٤ - ١٩٤٥ - ١٩٤٦ - ١٩٤٧ - ١٩٤٨ - ١٩٤٩ - ١٩٥٠ - ١٩٥١ - ١٩٥٢ - ١٩٥٣ - ١٩٥٤ - ١٩٥٥ - ١٩٥٦ - ١٩٥٧ - ١٩٥٨ - ١٩٥٩ - ١٩٦٠ - ١٩٦١ - ١٩٦٢ - ١٩٦٣ - ١٩٦٤ - ١٩٦٥ - ١٩٦٦ - ١٩٦٧ - ١٩٦٨ - ١٩٦٩ - ١٩٧٠ - ١٩٧١ - ١٩٧٢ - ١٩٧٣ - ١٩٧٤ - ١٩٧٥ - ١٩٧٦ - ١٩٧٧ - ١٩٧٨ - ١٩٧٩ - ١٩٨٠ - ١٩٨١ - ١٩٨٢ - ١٩٨٣ - ١٩٨٤ - ١٩٨٥ - ١٩٨٦ - ١٩٨٧ - ١٩٨٨ - ١٩٨٩ - ١٩٩٠ - ١٩٩١ - ١٩٩٢ - ١٩٩٣ - ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨ - ١٩٩٩ - ٢٠٠٠ - ٢٠٠١ - ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥ - ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩ - ٢٠١٠ - ٢٠١١ - ٢٠١٢ - ٢٠١٣ - ٢٠١٤ - ٢٠١٥ - ٢٠١٦ - ٢٠١٧ - ٢٠١٨ - ٢٠١٩ - ٢٠٢٠ - ٢٠٢١ - ٢٠٢٢ - ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥ - ٢٠٢٦ - ٢٠٢٧ - ٢٠٢٨ - ٢٠٢٩ - ٢٠٣٠ - ٢٠٣١ - ٢٠٣٢ - ٢٠٣٣ - ٢٠٣٤ - ٢٠٣٥ - ٢٠٣٦ - ٢٠٣٧ - ٢٠٣٨ - ٢٠٣٩ - ٢٠٤٠ - ٢٠٤١ - ٢٠٤٢ - ٢٠٤٣ - ٢٠٤٤ - ٢٠٤٥ - ٢٠٤٦ - ٢٠٤٧ - ٢٠٤٨ - ٢٠٤٩ - ٢٠٥٠ - ٢٠٥١ - ٢٠٥٢ - ٢٠٥٣ - ٢٠٥٤ - ٢٠٥٥ - ٢٠٥٦ - ٢٠٥٧ - ٢٠٥٨ - ٢٠٥٩ - ٢٠٦٠ - ٢٠٦١ - ٢٠٦٢ - ٢٠٦٣ - ٢٠٦٤ - ٢٠٦٥ - ٢٠٦٦ - ٢٠٦٧ - ٢٠٦٨ - ٢٠٦٩ - ٢٠٧٠ - ٢٠٧١ - ٢٠٧٢ - ٢٠٧٣ - ٢٠٧٤ - ٢٠٧٥ - ٢٠٧٦ - ٢٠٧٧ - ٢٠٧٨ - ٢٠٧٩ - ٢٠٨٠ - ٢٠٨١ - ٢٠٨٢ - ٢٠٨٣ - ٢٠٨٤ - ٢٠٨٥ - ٢٠٨٦ - ٢٠٨٧ - ٢٠٨٨ - ٢٠٨٩ - ٢٠٩٠ - ٢٠٩١ - ٢٠٩٢ - ٢٠٩٣ - ٢٠٩٤ - ٢٠٩٥ - ٢٠٩٦ - ٢٠٩٧ - ٢٠٩٨ - ٢٠٩٩ - ٢١٠٠ - ٢١٠١ - ٢١٠٢ - ٢١٠٣ - ٢١٠٤ - ٢١٠٥ - ٢١٠٦ - ٢١٠٧ - ٢١٠٨ - ٢١٠٩ - ٢١١٠ - ٢١١١ - ٢١١٢ - ٢١١٣ - ٢١١٤ - ٢١١٥ - ٢١١٦ - ٢١١٧ - ٢١١٨ - ٢١١٩ - ٢١٢٠ - ٢١٢١ - ٢١٢٢ - ٢١٢٣ - ٢١٢٤ - ٢١٢٥ - ٢١٢٦ - ٢١٢٧ - ٢١٢٨ - ٢١٢٩ - ٢١٣٠ - ٢١٣١ - ٢١٣٢ - ٢١٣٣ - ٢١٣٤ - ٢١٣٥ - ٢١٣٦ - ٢١٣٧ - ٢١٣٨ - ٢١٣٩ - ٢١٤٠ - ٢١٤١ - ٢١٤٢ - ٢١٤٣ - ٢١٤٤ - ٢١٤٥ - ٢١٤٦ - ٢١٤٧ - ٢١٤٨ - ٢١٤٩ - ٢١٥٠ - ٢١٥١ - ٢١٥٢ - ٢١٥٣ - ٢١٥٤ - ٢١٥٥ - ٢١٥٦ - ٢١٥٧ - ٢١٥٨ - ٢١٥٩ - ٢١٦٠ - ٢١٦١ - ٢١٦٢ - ٢١٦٣ - ٢١٦٤ - ٢١٦٥ - ٢١٦٦ - ٢١٦٧ - ٢١٦٨ - ٢١٦٩ - ٢١٧٠ - ٢١٧١ - ٢١٧٢ - ٢١٧٣ - ٢١٧٤ - ٢١٧٥ - ٢١٧٦ - ٢١٧٧ - ٢١٧٨ - ٢١٧٩ - ٢١٨٠ - ٢١٨١ - ٢١٨٢ - ٢١٨٣ - ٢١٨٤ - ٢١٨٥ - ٢١٨٦ - ٢١٨٧ - ٢١٨٨ - ٢١٨٩ - ٢١٩٠ - ٢١٩١ - ٢١٩٢ - ٢١٩٣ - ٢١٩٤ - ٢١٩٥ - ٢١٩٦ - ٢١٩٧ - ٢١٩٨ - ٢١٩٩ - ٢٢٠٠ - ٢٢٠١ - ٢٢٠٢ - ٢٢٠٣ - ٢٢٠٤ - ٢٢٠٥ - ٢٢٠٦ - ٢٢٠٧ - ٢٢٠٨ - ٢٢٠٩ - ٢٢١٠ - ٢٢١١ - ٢٢١٢ - ٢٢١٣ - ٢٢١٤ - ٢٢١٥ - ٢٢١٦ - ٢٢١٧ - ٢٢١٨ - ٢٢١٩ - ٢٢٢٠ - ٢٢٢١ - ٢٢٢٢ - ٢٢٢٣ - ٢٢٢٤ - ٢٢٢٥ - ٢٢٢٦ - ٢٢٢٧ - ٢٢٢٨ - ٢٢٢٩ - ٢٢٣٠ - ٢٢٣١ - ٢٢٣٢ - ٢٢٣٣ - ٢٢٣٤ - ٢٢٣٥ - ٢٢٣٦ - ٢٢٣٧ - ٢٢٣٨ - ٢٢٣٩ - ٢٢٤٠ - ٢٢٤١ - ٢٢٤٢ - ٢٢٤٣ - ٢٢٤٤ - ٢٢٤٥ - ٢٢٤٦ - ٢٢٤٧ - ٢٢٤٨ - ٢٢٤٩ - ٢٢٥٠ - ٢٢٥١ - ٢٢٥٢ - ٢٢٥٣ - ٢٢٥٤ - ٢٢٥٥ - ٢٢٥٦ - ٢٢٥٧ - ٢٢٥٨ - ٢٢٥٩ - ٢٢٦٠ - ٢٢٦١ - ٢٢٦٢ - ٢٢٦٣ - ٢٢٦٤ - ٢٢٦٥ - ٢٢٦٦ - ٢٢٦٧ - ٢٢٦٨ - ٢٢٦٩ - ٢٢٧٠ - ٢٢٧١ - ٢٢٧٢ - ٢٢٧٣ - ٢٢٧٤ - ٢٢٧٥ - ٢٢٧٦ - ٢٢٧٧ - ٢٢٧٨ - ٢٢٧٩ - ٢٢٨٠ - ٢٢٨١ - ٢٢٨٢ - ٢٢٨٣ - ٢٢٨٤ - ٢٢٨٥ - ٢٢٨٦ - ٢٢٨٧ - ٢٢٨٨ - ٢٢٨٩ - ٢٢٩٠ - ٢٢٩١ - ٢٢٩٢ - ٢٢٩٣ - ٢٢٩٤ - ٢٢٩٥ - ٢٢٩٦ - ٢٢٩٧ - ٢٢٩٨ - ٢٢٩٩ - ٢٣٠٠ - ٢٣٠١ - ٢٣٠٢ - ٢٣٠٣ - ٢٣٠٤ - ٢٣٠٥ - ٢٣٠٦ - ٢٣٠٧ - ٢٣٠٨ - ٢٣٠٩ - ٢٣١٠ - ٢٣١١ - ٢٣١٢ - ٢٣١٣ - ٢٣١٤ - ٢٣١٥ - ٢٣١٦ - ٢٣١٧ - ٢٣١٨ - ٢٣١٩ - ٢٣٢٠ - ٢٣٢١ - ٢٣٢٢ - ٢٣٢٣ - ٢٣٢٤ - ٢٣٢٥ - ٢٣٢٦ - ٢٣٢٧ - ٢٣٢٨ - ٢٣٢٩ - ٢٣٣٠ - ٢٣٣١ - ٢٣٣٢ - ٢٣٣٣ - ٢٣٣٤ - ٢٣٣٥ - ٢٣٣٦ - ٢٣٣٧ - ٢٣٣٨ - ٢٣٣٩ - ٢٣٤٠ - ٢٣٤١ - ٢٣٤٢ - ٢٣٤٣ - ٢٣٤٤ - ٢٣٤٥ - ٢٣٤٦ - ٢٣٤٧ - ٢٣٤٨ - ٢٣٤٩ - ٢٣٥٠ - ٢٣٥١ - ٢٣٥٢ - ٢٣٥٣ - ٢٣٥٤ - ٢٣٥٥ - ٢٣٥٦ - ٢٣٥٧ - ٢٣٥٨ - ٢٣٥٩ - ٢٣٦٠ - ٢٣٦١ - ٢٣٦٢ - ٢٣٦٣ - ٢٣٦٤ - ٢٣٦٥ - ٢٣٦٦ - ٢٣٦٧ - ٢٣٦٨ - ٢٣٦٩ - ٢٣٧٠ - ٢٣٧١ - ٢٣٧٢ - ٢٣٧٣ - ٢٣٧٤ - ٢٣٧٥ - ٢٣٧٦ - ٢٣٧٧ - ٢٣٧٨ - ٢٣٧٩ - ٢٣٨٠ - ٢٣٨١ - ٢٣٨٢ - ٢٣٨٣ - ٢٣٨٤ - ٢٣٨٥ - ٢٣٨٦ - ٢٣٨٧ - ٢٣٨٨ - ٢٣٨٩ - ٢٣٩٠ - ٢٣٩١ - ٢٣٩٢ - ٢٣٩٣ - ٢٣٩٤ - ٢٣٩٥ - ٢٣٩٦ - ٢٣٩٧ - ٢٣٩٨ - ٢٣٩٩ - ٢٤٠٠ - ٢٤٠١ - ٢٤٠٢ - ٢٤٠٣ - ٢٤٠٤ - ٢٤٠٥ - ٢٤٠٦ - ٢٤٠٧ - ٢٤٠٨ - ٢٤٠٩ - ٢٤١٠ - ٢٤١١ - ٢٤١٢ - ٢٤١٣ - ٢٤١٤ - ٢٤١٥ - ٢٤١٦ - ٢٤١٧ - ٢٤١٨ - ٢٤١٩ - ٢٤٢٠ - ٢٤٢١ - ٢٤٢٢ - ٢٤٢٣ - ٢٤٢٤ - ٢٤٢٥ - ٢٤٢٦ - ٢٤٢٧ - ٢٤٢٨ - ٢٤٢٩ - ٢٤٣٠ - ٢٤٣١ - ٢٤٣٢ - ٢٤٣٣ - ٢٤٣٤ - ٢٤

وعلى هذا فنكتاب الآثار هو أول مصنف في الصحيح جمع فيه الإمام الأعظم صلح السنن ومزجه بأقوال الصحابة والتابعين وهو أول كتاب دونت فيه الأحاديث على الترتيب الفقهي المعروف، وقد تبعه الإمام مالك في موطنه والإمام سفيان الثوري في جامعه وعليه وعليهما بنى كل من جاء بعدهم و أراد ان يتوخي الصحيح او يجمع في السنن -

قال الامام السيوطي الشافعي في تبييض الصحيفة في مناقب الامام ابي حنيفة، (ومن مناقب ابي حنيفة التي انفرد بها انه اول من دون علم الشريعة ورتبه ابو ابا ثمر تبعه مالك بن انس في ترتيب الموطا ولم يسبق ابا حنيفة احد) وقال الامام مسعود بن شيبة السدي في كتاب التعليم نقل عن كتاب الطحاوي الذي جمع فيه اخبار اصحابنا الحنفية عن يزيد بن هارون في كلام طويل ركان سفيان يأخذ الفقه عن علي بن مسهر من قول ابي حنيفة وانه استعان به وبمذكرته على كتابه هذا الذي سماه الجامع) وقال الامام الصيمري (ومن اصحاب ابي حنيفة علي بن مسهر وهو الذي اخذ عنه سفيان علم ابي حنيفة ونسخ منه كتبه) ذكره الحافظ عبد القادر القرشي في الجواهر الضيعة في ترجمة علي بن مسهر، وعلي بن مسهر هذا هو الامام الحافظ ابو الحسن القرشي مولا هم الكوفي، قال احمد العجلي (وكان ممن جمع بين الفقه والحديث ثقة) كما في تذكرة الحفاظ للذهبي ثم تلاهم كثير من اهل عصرهم في النسخ على منوالهم وكثرت التصانيف الحديثية في منتصف القرن الثاني وهلم جرا الى رأس المائتين، قال الذهبي في تذكرة الحفاظ -

(وفي عصر هذه الطبقة تحولت دولة الاسلام من بني امية الى بني عباس في عام اثنين وثلاثين ومائة فخرى بسبب ذلك التحول سيول من الدماء وذهب تحت السيف عالميهم الا الله بخراسان والعراق والجزيرة وفعلت العساكر الخراسانية الذين هم المسودة كل قبيل فلا قوة الا بالله)

قال الذهبي (وفي هذا الزمان ظهر بالبصرة عمرو بن عبيد العابد وواصل بن عطاء الغزال ودعوا الناس الى الاعتزال والقول بالقدر وظهر بخراسان الجهم بن صفوان ودعا الى تعطيل الرب عز وجل وخلق القرآن وظهر بخراسان في قبائله مقاتل بن سليمان المفسر وبالغ في اثبات الصفات حتى جسم، وقام على هؤلاء علماء التابعين وائمة السلف وخذروا من بدعهم وشرعوا الكبار في تدوين السنن وتاليف الفروع وتصنيف العربية ثم كثرت في ايام الرشيد وكثرت التصانيف واخذ حفظ العلماء ينقص فلما دونت الكتب اكل عليها وانما كان قبل ذلك علم الصحابة والتابعين في الصدور وفي كانت خزائن العلم لهم)

وقال السيوطي في تاريخ الخلفاء نقل عن الحافظ الذهبي المذكور في حوادث سنة ثلاث واربعين ومائة -

(شرح علماء الاسلام في هذا العصر في تدوين الحديث والفقه والتفسير فنصفت ابن جريح بمكة ومالك الموطا بالمدينة والاوزاعي بالشام وابن ابي عمرة وحامد بن سلمة وغيرهما بالبصرة ومعمر باليمن وسفيان الثوري بالكوفة وصنف ابن اسحق المغازي وصنف ابو حنيفة الفقه والراي ثم بعد يسير نصفت هشيم والليث وابن لهيعة ثم ابن المبارك وابريوسف وابن وهب، وكثرت تدوين العلم وتبويه ودونت كتب العربية واللغة والتاريخ واما الناس وقبل هذا العصر كان الائمة يتكلمون من حفظهم ويروون العلم من صحف صحيحة غير مرتبة اه)

قلت وفي هذا القرن كثرت الكلام في التوثيق والتجريح، قال السخاوي في الاعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ -

(واما المتكلمون في الرجال فخلق من نجوم الهدى ومصاييم الظلم المستضاء بهم في دفع الردي لا يتجسأ حصرهم في زمن الصحابة رضي الله عنهم وهلم جرا، سرد ابن عدي في مقدمة كاملة منهم خلقا الى زمنه، فالصحابا الذين اوردتهم علي وابن عباس وعبد الله بن سلام وعبادة بن الصامت وانس وعائشة رضي الله عنهم وتصريح كل منهم بتكذيب من لم يصدقه فيما قاله وسرد من التابعين عددا كالشعبي وابن سيرين والسعيد بن المسيب وابن جبير ولكنهم فيهم قليل بالنسبة لمن بعدهم لقلّة الضعف في متبوعهم اذ اكثرهم صحابة عدول وغير الصحابة من المتبوعين اكثرهم ثقات ولا يكاد يوجد في القرن الاول الذي انقضى في الصحابة وكبار التابعين ضعيف الا الواحد بعد الواحد كالحارث الاعور و المختار الكندي فلما مضى القرن الاول ودخل الثاني كان في اوله من اوساط التابعين جماعة من الضعفاء الذين ضعفوا غالبا من قبل تحالهم وضبطهم للحديث فقرأهم يرفعون الموقوف ويرسلون كثيرا ولهم غلط كابي هارون العبدى فلما كان عند اخرهم عصر التابعين وهو حدود الخمسين ومائة تكلم في التوثيق والتجريح طائفة من الائمة فقال ابو حنيفة ما رأيت كذب من جابر الجعفي وضعف الاعمش جماعة ووثق اخرون ونظر في الرجال شعبة وكان مثبوتا لا يكاد يروي الا عن ثقة وكذا مالك ومن اذ قال في هذا العصر قيل قوله معهم وهشام الدستواي ولا دناعي والثوري وابن الماجشون وحامد بن سلمة والليث بن سعد وغيرهم ثم طبقة اخرى يعد هؤلاء كابي المبارك وهشيم وابي اسحق الفزاري والمعافي بن عمران الموصلى وبشر بن المفضل وابن عيينة ثم طبقة اخرى في زمانهم كابي علي وابن وهب ووكيع ثم انتدب في

كتاب الآثار أول مصنف في الصحيح وهو أول كتاب دونت فيه الأحاديث على الترتيب الفقهي المعروف

الامام في موطنه والامام سفيان الثوري في جامعه. بيان ما حدث في هذا القرن.

المتكلمون في الرجال.

تبييض الصحيح ١٢٢٢ طبع دلي، وهذا الكتاب طبع مع كشف الاسرار عن رجال معاني الآثار، واما المصنف الكلام في مزاي الامام ابي حنيفة وكتاب الآثار فان بعض الناس ينكر تصنيف الامام الاعظم في هذا الباب ويترجم ان ليس لابي حنيفة رضي الله عنه حظ في الحديث وعلومه ولقد صدق صاحب المشكوة حيث قال في الاكمان في حق رضي الله عنه ولو ذهبنا الى شرح مناقبه وفضائله لاطننا لخطب ولم نصل الى الغرض فان كان عالما عالما وواعظا واعظا ما كان في علوم الشريعة.

١٢٢٢ حتى ١٢٢٣ طبع نفسه ١٢٢٣ طبع دلي - ١٢٢٣ طبع دمشق.

زما نهم ايضا لقد الرجال العاقدان المجتبان يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي فمن جرحاه لا يكاد يندمل جرحه ومن وثقاه فهو
المقبول ومن اختلفا فيه وذلك قليل اجتهد في امرها

واما صنيع هذه الطبقة فقد كشفت القناع عن هذا المحبر الهام الشاه ولي الله الدهلوي في الانصاف في بيان سبب الاختلاف، حيث قال

(وكان صنيع العلماء في هذه الطبقة متشابها، وحاصل صنيعهم ان يتمسك بالسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والمرسل جميعا
ويستدل بأقوال الصحابة والتابعين علماء منهم انما احاديث منقولة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخصروها فجعلوها موقوفة كما قال
ابراهيم وقد روى حديث نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المأقلة والنزابة فقيل له اما تحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
حديثا غير هذا اقال بلى ولكن اقول قال عبد الله قال علقمة احب الي وكما قال الشعبي وقد سئل عن حديث وقيل انه يرفع الي النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لا على من دون النبي صلى الله عليه وسلم احب الينا فان كان فيه زيادة او نقصان كان على من دون النبي صلى الله عليه وسلم
ادكون استنباطا منهم من المنصوص واجتهادا منهم بأرائهم وهم احسن صنيعا وكل ذلك من يجيئ بعدهم واكثر اصابة واقدم زمانا
وادعى علماء فقهاء العمل بها الا اذا اختلفوا وكان حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يخالف قولهم مخالفة ظاهرة، وأنه اذا اختلف احاديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسألة رجعوا الى اقوال الصحابة فان قالوا ينسخ بعضها او بصرفه عن ظاهره او لم يصحوا بذلك ولكن اتفقوا
على تركه وعدم القول بوجوبه فانه كابداء علة فيه والحكم بنسخه او تاويله اتبعوهم في كل ذلك وهو قول مالك في حديث ولوغ الكلب
جاء هذا الحديث ولكن لا ادري ما حقيقته حكاه ابن العاجب يعني لم ادر الفقهاء يعيرون به، وأنه اذا اختلفت مذاهب الصحابة والتابعين
في مسألة فالخيار عند كل عالم مذهب اهل بلده وشيوخه لانه اعرف بالصحيح من اقوالهم من السقيم وادعى للاصول المناسبة لها و
قلبه اميل الى فضلهم وتجرهم فمذهب عمر عثمان وعائشة وابن عمر ابن عباس وزيد بن ثابت واصحابهم مثل سعيد بن المسيب فانه
كان احفظهم لقضايا عمر حديث ابي هريرة وعروة وسالم وعكرمة وعطاء وعبيد الله بن عبد الله وامثالهم حتى بالاخذ من غيره عند
اهل المدينة كما بينه النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل المدينة ولانها ما دوى الفقهاء ومجمع العلماء في كل عصر ولدنك نرى مالكا يلزم محجهم
وقد اشتهر عن مالك انه يتمسك باجماع اهل المدينة وعقد البخاري بابا في الاخذ بما اتفق عليه الحومان -

ومذهب عبد الله بن مسعود واصحابه وقضايا علي وشريح والشعبي وقتاوى ابراهيم حتى بالاخذ عند اهل الكوفة من غيره وهو قول علقمة
حين مال مسروق الى قول زيد بن ثابت في التشريك قال هل احد منهم اثبت من عبد الله فقال لو كان رأيت زيد بن ثابت واهل المدينة
يستركون، فان اتفق اهل بلد على شئ اخذوا عليه بنواجدهم وهو الذي يقول في مثله مالك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا كذا وكذا -
وان اختلفوا اخذوا باقوالها وادمجها اما لكثرة القائلين به والمواقفة بقياس قوى او تخريج من الكتاب والسنة وهو الذي يقول في مثله مالك
هذا احسن ما سمعت فاذا لم يجدوا فيما حفظوا منهم جواب المسئلة خرجوا من كلامهم وتبعوا الايام والاقضاء، واليهما في هذه الطبقة التذوق
ذدون مالك ومحمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب بالمدينة وابن جريج وابن عيينة بمكة والثوري بالكوفة وربيح بن صبيح بالبصرة وكلهم مشوا
على هذا المنهج الذي ذكرته ولما حج للنصور قال لما لك قد عزمتم ان امر بكتيبك هذه الذي وضعتها فتستخ ثم ابعث في كل مصر من امصار
المسلمين منها نسخة وامرهم بان يصلوا بما فيها ولا يتعدوا الى غيره فقال يا امير المؤمنين لا تفعل هذا فان الناس قد سبقت اليهم قائلين
وسعوا احاديثهم ورواياتهم واخذ كل قوم بما سبق اليهم واتوا به من اختلاف الناس قد حرج الناس وما اختار اهل كل بلد منهم لانفسهم،
ويحكى نسبة هذه القصة الى هارون الرشيد وانه شاور مالكا في ان يعلق الموطأ في الكعبة ويحمل الناس على ما فيه فقال لا تفعل فان اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في الفروع وتفرقوا في البلدان وكل سنة مضت قال وفقك الله يا ابا عبد الله، حكاه السيوطي، وكان مالك
من اثبتهم في حديث المدائين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واثبتهم اسنادا واعلمهم بقضايا عمر واقاويل عبد الله بن عمر وعائشة واصحابهم
من الفقهاء السبعة، وبه وبامثاله قام علم الرواية والفتوى فلما وسد اليه الامر حدث وانتم واقادوا جادو عليه نطق قول النبي صلى الله عليه وسلم
يوشك ان يضرب الناس اكباد الابل يطلبون العلم فلا يجدون احدا اعلم من عالم المدينة على ما قاله ابن عيينة وعبد الرزاق وناهيك
بها فجمع اصحابه رواياتهم ومختاراتهم ولخصوها وحررها وشرحها وخرجها عليها وكتبها في اصولها ودلائلها وتفرقوا الى المغرب ونواحي الارض

صنيع العلماء في هذه الطبقة -
الامام مالك من اثبتهم في حديث المدائين -
مزيت الكوفة وما زال العلم بها متواظرا الى زمان ابن عقدة -

والامام ابو حنيفة رضي الله عنه قد ابا ان صنيعهم في مذاهب الصحابة والتابعين كما نقلناه فيما سبق بنصره
قال السنن في الامعان بالتاريخ لمن ذم التاريخ وما ١٣٩ ، "واكوفة نزلنا مثل ابن مسعود وعمار بن ياسر وعلي بن ابي طالب وخلق من الصحابة، ثم كان بها ائمة التابعين كعلقمة
ومسروق وعبيدة والاسود ثم الشعبي والنعني والحكم بن عبيدة ومجادوا الى اسحق ومصور والاعش واصحابهم، وما زال العلم بها متواظرا الى زمان ابن عقدة اه" وقال الامام النووي في شرح مسلم في
باب القردة في النظر والعمر "الكوفة" هي البلدة المعروفة، وهي دار العلم ومحل الفضلاء بناها عمر بن الخطاب اه

وفي زمان هذه الطبقة كان الاسلام داهله في عز قائم وعلم غزير و اعلام الجهاد منشورة والسنن مشهورة والبدع مكبوبة، والقوالون بالحق كثير والعياد متوافرون في بلهنية من العيش بالامن وكثرة الجيوش المحمدية من اقصى المغرب وجزيرة الاندلس الى قريب مملكة الخطاو بعض الهند والى الحبشة، وظفاء هذه الزمان البرجعف المتصور، وابن مثل ابن جعفر على ظلم فيه في شجاعته وحزمه وكمال عقله وفهمه و علمه ومشاركته في الادب ووقوره هيبته ثوابه المهدي في سخائه وكثرة محاسنه ومتبعه لا يستيصال الزنادقة وولده الرشيد هادون في جهادة وجهه وعظمة سلطانه على لعب ولهو ولكن كان معظما لمحرمات الدين قوى المشاركة في العلم تبيل الراي محييا للسنن وكان في هذا الوقت من الصالحين مثل ابراهيم بن ادهم واد الطائي وسفيان الثوري، ومن النخاعة مثل عيسى بن عمرو والخليل بن احمد وحماد بن سلمة وعدة، ومن القراء المحبرة بن حبيب وابي عمرو بن العلاء وناصح بن ابي نعيم وشبل بن عبد وسلام الطويل شيخ يعقوب، ومن الشعراء عدد كثير كمراد بن ابي حفصة وبشار بن برد، ومن الفقهاء كابي حنيفة ومالك والاوزاعي الذين مروا-

الحديث في القرن الثالث

فهذه ثلاث خطوات بدأت من لدن عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى ان ينتهي القرن الثاني اولها تلك الخطوة تتخذ نموذجها مادونها بعض الصحابة لنفسه كعبد الله بن عمر بن العاص رضي الله عنهما فجمع كل حديث سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وصحيفته هي المسماة بالصادقة وهي التي تروى من جهة عمر بن شعيب عن ابيه عن جده وكذا لك كتاب عمر بن حزم جدي بكون الحزبي المذكور الذي امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب له فيه انصب الزكوات ومقادير الديات، وهذه الكتب متداول بين ائمة الاسلام قديما وحديثا يعتمدون عليه ويفزعون في مهمات هذا الباب اليه كما قال يعقوب بن سفيان ولا اعلم في جميع الكتب كتابا اصح من كتاب عمر بن حزم كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون يرجعون اليه ويدعون آرائهم وثانيتهما ما خطاها الشعبي فجمع ما وصل اليه من الحديث في باب واحد من ابواب الفقه ثم ابن شهاب الزهري وابوبكر الحزبي فجمع كل واحد منهما في الحديث والاثرتيا ولعلها لم يلتمزا فيها ترتيبا ولا بوجها تبويبا، والخطوة الثالثة هي التي خطاها الامام الاعظم في كتاب الآثار فتوخى فيه الصحيح المتلقى بالقبول من ائمة الفتيا ومزجه بفتاوى الصحابة والتابعين ورتبه على الترتيب الفقهي المعروف وتبعه مالك الامام في المؤطا ثم تلاها كثير من اهل عصرهم ومن جاء بعدهم وكانت كل تاليفهم عبارة عن جمع ما وصل الى المؤلف من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم منزوجة بأقوال ائمة الفتيا من الصحابة والتابعين -

وعلى ذلك مضي القرنان الاول والثاني ثم ظهر على رأس المائتين امور كجبت عنان المحدثين عن الجريان في طريق الاقدمين -
منها ان الاسانيد لم يكن السلف يحنون الى النظر فيها لقرب العصر وممارسة النقلة وخبرتهم بهم وكانت احوال نقلة الحديث في حضور الصحابة والتابعين معروفة عند اهل بلدهم فبهم بالحجاز ومنهم بالعراق ومنهم بالشام ومصر والجميع معروفون مشهورون في اعصارهم فكانوا يعتمدون في معرفة الرجال وعد التهم على ما يخلص اليهم من مشاهدة الحال وتديع القرائن فلما انقرض السلف وذهب الصد الاول امعن من جاء بعدهم من اهل القرن الثالث في معرفة الرجال ومراتب هؤلاء النقلة وتفاوتهم في ذلك وتميزهم فيه واحدا واحدا جرحا وتعديلا وحفظا واتقاناً حتى جعلوا فنا براسه فدروا فيه ودوات وبحثوا وناظروا في الحكم بالصحة والضعف والاتصال والانقطاع وغير ذلك الى ان جزمهم ذلك الى الانكار بالمرسل، قال شيخ الاسلام حافظ العصر العراقي قال محمد بن جرير الطبري ان التابعين اجمعوا باسرههم على قبول المرسل ولم يات عنهم تكاره ولا عن احد من الائمة بعدهم الى رأس المائتين ف هؤلاء اصطالحوا على تقسيم الحديث الى صحيح وحسن وضعيف ومرسل ومنقطع ومعضل وغير ذلك من الانواع المعروفة في اصول الحديث ثم روا من ذلك المرسل وما بعدهما اما السلف فلم يكن عندهم الفرق بين المرسل والصحيح والحسن ويطلقون المرسل على المنقطع والمعضل فغلطت عند هؤلاء كثير من السنن التي كان السلف ياخذون بها -

وبالغ في ذلك البخاري حتى انكر الاحتجاج بالحسن ايضا قال الشوكاني في نيل الاوطار وهكنا يجوز الاحتجاج بما صرح احد الائمة المقربين بحسنه لان الحسن يجوز العمل به عند الجمهور ولم يخالف في الجواز البخاري وابن العربي والحق ما قاله الجمهور لان ادلة وجوب العمل بالاحاد وقبولها شاملة لتمامه وقال العلامة القبلي في الارواح النواقح لاثارا يثار الالباء والمشائخ (ولم يشترط في المعبول به كونها صحيحا باصطلاح متأخرى المحدثين الا ان يرى وهو قول بعيد عن الادلة بل لو قيل المختلف ما عليه الاولون والآخرين لساغ ذلك اهم

ومنها انه قد عني الحفاظ في هذا القرن بمعرفة طرق الاحاديث واسانيدها فحولوا الى اقطار الارض وبحثوا عن حملة العلم وجمعوا الكتب وتبعوا النسخ وامعنوا في التفحص عن غريب الحديث ونوادير الاثر وما وقع اسناد الحديث من طرق متعددة عن رواية مختلفين حتى كان يكثر عندهم من الاحاديث مائة طريق فما فوقها فكثر عندهم من الاحاديث التي لا يروها الا اهل بلد خاص كافراد الشاميين والمصريين والحجازيين والعراقيين واهل بيت خاص كنسخة بريد عن ابي بردة عن ابي موسى ونسخة بهز بن حكيم عن ابيه عن جده، ولا يروها عن الصحابة الا رجل او رجلان مع كون الصحابي

بيان الخطوات الثلاثة التي بدأت من لدن عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى ان ينتهي القرن الثاني - ظهرت على رأس المائتين امور كجبت عنان المحدثين عن

الجريان في طريق الاقدمين - امعان المتأخرين في معرفة الرجال والسلف كانوا في غنى عنها لقرب العصر ومشاهدة الحال - حدث القول بانكار المرسل

على رأس المائتين فغلطت كثير من السنن والسلف لم يكن عندهم الفرق بين المرسل والصحيح والحسن - وبالغ في ذلك البخاري حتى انكر الاحتجاج بالحسن ايضا

١- تنقيح الاقطار للامام الناظر النظار محمد بن ابراهيم الوزير اليماني، وهو محفوظ عندي بخط والدي الشيخ محمد عبد الرحيم الجيسوري متعني الله بطول بقائه .

٢- منبئة السني لبيانات من تخرجه العلامة للزيتوني ص ٢٤ طبع مصر ١٣٣٠ نيل الاوطار ص ٣٣ طبع قديم - ٣- الارواح النواقح ص ٢٨٩

مقلا غير معروف بالرواية ولا يرويه عنه الا رجل او جلان ولم يعرف بتلك الروايات الا شذمة قليلون ولم يعمل عليها علماء الصحابة والتابعين من وسد اليهم الفتيا فهؤلاء ظنوها احاديث صحيحة ولم يكن عندهم في التشريح اصول عامة يرجع اليها المجتهد ولا اصول خاصة بالابواب المختلفة فكانوا لا يعتمدون في ذلك على قواعد من الاصول كاعتماد الفقهاء الذين مضوا قبلهم ولكن الى ما يخلص اليه الفهم ويشلج به الصدر فظهر الاختلاف في صنيع هؤلاء وصنيع من قد منا ذكرهم من الائمة الماضيين في القرن الثاني، فآخذ هؤلاء بهذه الروايات التي جمعوها ودونها وحرروها ونقحوها وصححوها على ميزان الرجال دون تلقى الائمة الفقهاء من الصحابة والتابعين ولم يكن عندهم فرق في ذلك سواء عمل بها الصحابة والفقهاء امر لم يعملوا بها فعضوا عليها بالنواجذ وجعلوها قاضية على محتمل القرآن وخصوصا بها عام الكتاب وطرحوا قول كل صحابي وفتوى كل تابعي يخالف مروياتهم حتى جرمهم ذلك الى القول فيهم بانهم رجال ونحن رجال، مثاله حديث القلتين فانه روى بطرق كثيرة معظمها ترجع الى الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله او محمد بن عباد بن جعفر عن عبده الله بن عبد الله كلاهما عن ابن عمر ثم تشعبت الطرق بيد ذلك حتى سرد الارقطبي في سنته اربعة وخمسين طريقا فظن هؤلاء صحته وعملوا به واما عند من قبلهم من الائمة الفقهاء المجتهدين فهو حديث شاذ لا يورث به، قال العلامة ابن القيم في تهذيب سنن ابى داود بعد ان اطال في النقد على اسناده -

واما الشذوذ فان هذا حديث فاصل بين الحلال والحرام والطاهر والنجس وهي في المياة كالاوسق في الزكوة والنصب في الزكوة فكيف لا يكون مشهورا شائعا بين الصحابة ينقله خلف عن سلف لشدة حاجة الامة اليه اعظم من حاجتهم الى نصب الزكوة فان اكثر الناس لا يجب عليهم زكوة والوضوء بالماء الطاهر فرض على كل مسلم فيكون الواجب نقل هذا الحديث كتنقل نجاسة البول ووجوب غسله ونقل عدد الركعات ونظائر ذلك ومن المعلوم ان هذا المبرور غير ابن عمر ولا عن ابن عمر غير عبده الله وعبد الله، فابن نافع وسالم واويب وسعيد ابن جبيرة وابن اهل المدينة وعلماء وهم عن هذه السنة التي مخرجها من عندهم وهم اليها اخرج الخلق لعزة الماء عندهم ومن البعيد جدا ان يكون هذه السنة عند ابن عمر ويخفي على علماء اصحابه واهل بلده ولا يذهب اليها احد منهم ولا يروونها ويرونها بينهم ومن انصف لم يخفت عليه امتناع هذا فلو كانت هذه السنة العظيمة المقدرة عند ابن عمر لكان اصحابه واهل المدينة اقوال الناس بها وارواحهم لها قاي شذوذ ابلغ من هذا، وحيث لم يقل بهذا الحديث احد من اصحاب ابن عمر علم انه لم يكن فيه عنده سنة من النبي صلى الله عليه

فهذا وجه شذوذها

وقس على هذا حديث خيار المجلس فلم يأخذ به الفقهاء السبعة ولا فقهاء الكوفة وحديث المصراة فلم يعمل به ابو حنيفة ومالك وكذلك سائر الاحاديث التي لم يعمل بها ائمة القتيان من الصحابة والتابعين وبالجملة اتى من هذا الصنيع هؤلاء خلون كبير للسلف -
ولاشك ان للعمل المتوارث عند الفقهاء لاشانا يختبر به صحة كثير من الاخبار، قال الشاه ولي الله البهتار في ازالة الخفاء عن خلافة الخلفاء ان اتفاق السلف وتوارثهم اصل عظيم في الفقه ثم وقال ابوداود في سنته في باب الحوم صيد البحر (واذا تنازع الخبران عن النبي صلى الله عليه وسلم ينظر بما اخذ به اصحابه) وروى محمد بن الحسن عن مالك انه سمعه يقول (اذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان مختلفان وبلغنا ان ابا بكر وعمر عملا باحد الحديثين وتركوا الاخر كان ذلك دليلا على ان الحق في ما عملا به) كذا في الاستدراك نقله العلامة محمد عبد الحى المكتوب في التعليق المسجد في باب الوضوء مما غيرت النار، وقال ابوبكر الخطيب في تاريخ بغداد، اخبرني الازهرى حدثنا علي بن عمر الحافظ قال ذكر ابو اسحاق ابراهيم بن حبان قال حدثنا يحيى بن محمد ابوالقاسم الدقاق حدثنا محمد بن صالح حدثنا اسعيل بن داود الجوزي عن مالك بن انس قال (لو كان هذا الحديث هو المعمول به لعلمت به الائمة ابوبكر وعمر وعثمان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلى الامام قاعدا ومن خلقه قعودا) وحكى البيهقي عن عثمان الدارمي انه قال (لما اختلفت احاديث الباب ولم يتبين الراجح منها نظرنا الى ما عمل به الخلفاء الراشدون بعد النبي صلى الله عليه وسلم فرجعنا به احد الجانبين) نقله الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري في باب من لم يتوضأ من لحم الشاة، وقال الامام المجتهد الاصولي ابوبكر احمد بن علي الجصاص في احكام القرآن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم عليه السلام خبران متضادان وظهر عمل السلف باحدهما كان الذي ظهر عمل السلف به اولى بالاثبات اه) وقال محقق الحنفية الكمال بن الهمام في فتح القدير قبيل باب ايقاع الطلاق (وما يصح الحديث ايضا عمل العلماء على وفقه اه)

ومنها عناية الحافظ في هذا القرن، بمعرفة طرق الاحاديث وامعانهم في التفحص عن غريب الحديث ونوادرا الاثر -
٢
٣

علماء الصحابة والتابعين وطرحوا قول كل صحابي يخالف مروياتهم حتى قالوا هم رجال ونحن رجال -
٢
٣
٤

ان للعمل المتوارث عند الفقهاء لاشانا يختبر به صحة كثير من الاخبار -

١٥٥ - وهذا الكتاب قد طبع من قطفه على هامش غاية المقصود بدعي بالهند، وجرى مولانا ابوالوفا الافغانى في

رطبه الى كراشى اذ ان تم الطبع بمصر شرح الخطاين للسنة وقد خرج من بعض الاجزاء ولم يكمل طبعه بعد -

١٥٤ - ونصه اتفاق سلف وتوارث ايشان اصل عظيم است ودفتره ج ٢ ص ٨٥ طبع بريلى - ٣٥٣ ج ١ ص ٢٣٤ -

وقد صنف شيخنا المرحوم العلامة المحدث حيدر حسن خان التوتكي في حجية عمل السلف رسالة نافعة فأقاد وأجاد رحمه الله -

بحث العمل المتواتر وكونه حجة -

قال شيخنا المحقق المفضل العلامة المحدث حيدر حسن خان رحمه الله في رسالته التي الغنا لاثبات حجية العمل المتواتر .

من العلوم ان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكذا في عهد الصحابة رضی الله عنهم لم يكن دون تعليم النبي صلى الله عليه وسلم في تدوين ولا تصنيف سوى كتاب التسمية واما كانوا يعملون بما علمهم النبي صلى الله عليه وسلم سنة في دين الاسلام من العقائد والاحكام ويحفظونها في صدورهم ولما فتح العراق في عهد عمر بن الخطاب رضی الله عنه ودخل اهل تلك البلاد في الاسلام ارسل عمر رضی الله عنه عبد الله بن مسعود رضی الله عنه الى اهل العراق يعلمهم الاسلام وسنة النبي عليه الصلوة والسلام وكان ابن مسعود رضی الله عنه اعرفهم بالسنة اشبههم به صلى الله عليه وسلم بهدا وادلاو سببا فكان رضی الله عنه يعلمهم الاسلام والسنة مما كان يحفظ في صدره ويعمل به وصار تعليمه وعلمه شائعا في اهل العراق ، وقد كان اهل العراق يختلفون في المواسم الى المدينة المنورة و مكة المكرمة وكذا اهل الحجاز من الصحابة رضی الله عنهم يختلفون الى العراق ومنهم عمر رضی الله عنه السدي ارسل ابن مسعود رضی الله عنه فشا به واهل العراق يصلون ويصومون كما علمهم ابن مسعود رضی الله عنه من سنة النبي صلى الله عليه وسلم .

ولم يرو ولم يؤثر عن احد من الصحابة لامن عرولا من غيره رضی الله عنهم اجمعين ، انه زاجم في تعليم ابن مسعود رضی الله عنه بانه علمهم خلاف سنة النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة او غير ما من الاحكام .

وقد كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعهد عنهم كل البعدان يروا احدا يفعل خلاف السنة ثم يكتون عنه وبذا المرار يرب فيه ولا يترك تعليم ابن مسعود اهل العراق ولا شيوع هذا التعليم في عصر الصحابة فكان اجماع الصحابة على هذا التعليم اجماعا سكونيا كالاجماع على جمع القرآن .

ثم جلس بعد ابن مسعود رضی الله عنه مكانه صاحبه علقمة والاسود يعلمانهم كما علمنا فلم يترك عليهما ايضا في هذا التعليم ولا على العمل به ولهم جزا الى ان جاء عهد ائمة العراق المعروفين بالفقه والفتيا واطلوا على اختلاف الروايات والاماديث المختلفة اعني عمل السلف الصالح جماهير علماءهم فان الائمة شاهدها ان روى الحديث برويه ولا يعمل به ويروى عنه الحديث ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان مناهما ما رتلت تعليم ابن مسعود رضی الله عنه والعمل به ، فخذ ذلك لجا الى المتواتر وجعلوه معيارا لنقد الروايات والاحاديث عن العمل بخلافه ، فيخذلنا ولو في الحديث وعلوا بعمل الرادي ، وذلك لان علماء الصحابة رضی الله عنهم وكذا التابعين جماهيرهم بعهد عنهم كل البعدان يرووا الحديث ولا يعملون به فان خلاف الحديث بالعمل يسقط العدالة فلا بد ان يكون الحديث غير ممول به . . . اما كونه ممول او منسوخا او غير ذلك من الوجوه وقد كانوا في غير القرون الذين ورد في شأنهم « والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم » الآية وايضا « ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين » الآية فكانا ما مورين باتساعهم وتعليقهم في الدين والعمل بالسنة ولذلك وضع اهل العراق ضابطه « انه اذا ثبت عن الراوي حديث والعمل بخلافه لا يعمل بالحديث بل يعمل بالعمل » وكذا الامام مالك رضی الله عنه انما يعمل بعمل اهل المدينة اذا وقع الاختلاف في الحديث .

وقد كان السلف اهل القرن الاول من الصحابة والتابعين يروون كثيرا من الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعملوا بها نحو حديث ابن عباس رضی الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر وكذا حديث الصلوة في مرض النبي صلى الله عليه وسلم انه امر ابا بكر رضی الله عنه ان يعلى بالناس فقام يعلى بهم اذ جاء النبي صلى الله عليه وسلم والابو بكر يعلى بالناس فصلى الى جنب ابى بكر وان سياتون بالي بكر والابو بكر ياتم بالنبي صلى الله عليه وسلم فصار الائمة للرحيلين بالتحريتين فخذ الذي يدل عليه الحديث ولم يعمل به احد من رواة هذا الحديث لامن الصحابة ولا من التابعين وكذا حديث كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتح بيته على شالته تشمل حاله القوم ولم يؤثر عن السلف الوضع في هذه الحالة فصار العمل خلاف الحديث في هذه الحالة وكذا حديث ما ادركتم فصلوا وما قامتم فقصوا يشمل الذي فاته الركوع مع الامام وادرك السجدتين والتشهد ومع ذلك يقضى ما صلى مع الامام بالاجماع وذلك بخلاف عموم ما ادركتم فصلوا .

فان نظرت في الاحاديث وجدت كثيرا ان السلف يروى عنهم الاحاديث ويروى عنهم العمل خلاف روايتهم ولما كان السلف هداة مهتدين امرنا بتقليد ام في الدين فحق خلافتهم برواية دليل صريح في ان الرواية فيما علمت وبها لم يعملوا بها ، فلذلك جعل السلف من ائمة العراق معيارا لنقد الروايات عند اختلافها على السلف الصالحين من علماء الصحابة والتابعين الذين كانوا في غير القرون وذلك لان الائمة الاية كانوا ما مورين بتقليد ام في الدين والشريعة لما تلونا عليك من الآيات ولقول من النبي صلى الله عليه وسلم صحابي امته لا متى الحديث رواه سلم ولقول من النبي صلى الله عليه وسلم ما انا عليه واصحابي الحديث فصار عمل جماهيرهم من كبار العلماء حجة شرعية من احدى الحجج الشرعية ، الا ترى الى عمل الائمة في قرارة القرآن وشمته في التواتر ولم يرو ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة رضی الله عنهم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم حتى يكون تقوية اذ انما ثبت ذلك بعمل السلف .

وكذا صلوة الجماعة في التواتر كان صلى الله عليه وسلم صلى بهم ثم تركها ولم ياذن لهم ان يصلوا بالجماعة فكانت صادرسوخا ولم يصمد ايضا بعد تركه صلى الله عليه وسلم انهم صلوا التواتر بالجماعة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم حتى يكون تقوية لذلك بل الجماعة في التواتر انما هو عمل السلف رضی الله عنهم فبهم فعملهم حجة شرعية وقد صرح بذلك الفقهاء رحمهم الله تعالى فاذا عرفت ذلك تبين لك ان فقه الائمة العراق قد فرغ على تعليم ابن مسعود رضی الله عنه الذي جرى عليه عمل العراقيين من السلف ووافق في كثير من المسائل فيما على واين عباس وعلمها ويقرب من فقه العراق فقه الامام مالك رحمه الله تعالى .

فبذا هو فقه العراق والحجاز الذي كان عليه الائمة للامصار من العلماء الذين كانوا في اوائل القرن الثاني في دهم الائمة الثانية من الهجرة النبوية على صاحبها الصلوة والنية .

واما فقه المتأخرين اعني فقه الائمة الذين تلموا بعد القدامى في آخر الائمة الثانية واول الائمة الثالثة بعد ما تقادم الزمان وتوفي التابعون ومن عاصرهم من تبعهم من الائمة حين غاب عمل هذه الطبقة عن المشاهدة فنشأ هؤلاء الائمة الذين لم يشاهدوا العمل وانما بلغهم الروايات باختلاف كثير فعملوا والى نقد الروايات بالرواية ولذلك وضعوا الكلام في الرجال جرما وتعدليا وتوثيقا وتصنيفا فسمى هذا الكلام والبحث بعلم اسما الرجال فعلموا بروايات عرفوا عدلهم روايتها بعلمها واسما الرجال ، فبذا هو معيار الائمة المتأخرين لنقد الروايات ولا يخفى على من طالع كتب اسما الرجال ان من الرواة من هو عادل عندها م وغير عادل عند آخر ذلك لان الاصل في الجرح والتعديل من عاصر ذلك الراوي فظهر الجرح في الراوي بقول معاصر آخر فاختلفت اقواله في ان من المعاصرين من عرف عدالة الراوي يظهر حاله ورضي عليه ما خالف عدلته وقد اطلع على جرحه غيره ممن عاصر ذلك الراوي فظهر الجرح في الراوي بقول معاصر آخر فاختلفت اقواله المعاصرين في الجرح والتعديل ولذلك وضعوا ضابطه ان الجرح مقدم على التعديل والقرض ان هذا المعيار هو الذي نشأ منه الاختلاف بين الفقهاء المتقدمين وفقه المتأخرين ، فان المتأخرين اطلعوا على روايات زعموا ان روايتهم ادول فقصوا روايات اخرى تضاد رواياتهم وقد كانت هذه الروايات صحيحة برواية كانوا ما مورين بزعم المتقدمين ومع ذلك فالروايات التي عمل بها الفقهاء المتقدمون ادسلم انسابا برواية ضعفاء فقد صحها عمل الصمد الاول بما يبرهم وبه ضابطه من ضوابط الاصول ان الرواية الضعيفة يصحها العمل .

بذا ومن العلوم ان العقائد الاسلامية مدونة في الكتب على وجهي وعلى مسلك السلف ووجه على مسلك الخلف وكل وجه هو موليا فنم من رجع الاول بوجهه ومنم من رجع الثاني بوجهه ثم بعد ذلك من شاء نظر في هذا الباب وتكر في الوجهين فاذا خد من الوجهين حيث ادى اليه نظره وقلوه .

فذلك الفرق بين الفقهاء المذكورين فقه السلف وفقه الخلف فالاول معياره عمل الصمد الاول والثاني معياره الكلام في الرواة من جرح وتعديل ومن وسع نظره في كتب اسما الرجال وجد فيها

له اصحا

ومنها ان السلف فعلوا هذا او هذا وكان كلا الفعلين مشهورا بينهم كانوا يصلون على الجنائز بقراءة وبغير قراءة كما يصلون تارة بالجهر باليسلمة وتارة بغير جهر بها وتارة باستفتاح وتارة بغير استفتاح وتارة برفع اليدين في المواطن الثلاثة وتارة بغير رفع اليدين وتارة يسلمون تسليمتين وتارة تسليمة واحدة وتارة يقرؤون خلف الامام بالسرو وتارة لا يقرؤها وتارة يكبرون على الجنائز اربعا وتارة خمسا وتارة سبعا كان فيهم من يفعل هذا وفيهم من يفعل هذا كل هذا اثابت عن الصحابة كما ثبت عنهم ان منهم من كان يرجع في الاذان ومنهم من لم يرجع ومنهم من كان يوتر الاقامة ومنهم من كان يشفعها وكلاهما ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذه الامور وان كان احدها ارجح من الاخر ففعل المروج فقد فعل جائزا قاله العلامة ابن تيمية في فتاواه ج ١ ص ١٣١

وبالجملة كان السلف لا يختلفون في اصل المشروعية وانما كان خلا فهم في اولي الامرين وفي طريقة اختلاف القراء في وجوه القراءات، وقد سبق في هذا الباب حكاية منصور مع مالك الامام وروى الخطيب في تاريخ بغداد بسنده الى ابن لهيعة مفتي مصري عصره قال رح الاعمش من الكوفة و مالك بن انس من المدينة وعثمان البتي من البصرة فجلسوا في المسجد الحرام يفتون يخالف بعضهم بعضا فقال رجل للاعمش اتخالف اهل المدينة، فقال قديما اختلفنا واياهم فرضينا بعلمائنا وارضوا بعلمائهم اه

وهؤلاء قوا الخلاق وثبتوا على مختارهم حتى صنف بعضهم جزءا في وجوب القراءة خلف الامام وجزءا في رفع اليدين عند الركوع واذا رفع راسه منه وكاد ان يوجب له لم يقنع على اثبات مختاره حتى شنع على مخالفه من الائمة تشيخا بليغا بحيث ينو السمع عنه الى ان نسب اليه انه يزعم ان الخنزير البري لا يباس به،

ومنها ان ابا حنيفة رضى الله عنه لما قاهر المعتزلة وبهم بالبرهان واقروهم بالحجة وقال ان العمل مرجى موخر في الرتبة عن الايمان وان العصاة من المؤمنين مرجون لامر الله امان يعذبهم واما ان يتوب عليهم وان المعاصي لا تخرج العبد من الايمان نادوا عليه بالابراء كما قال السيد في شرح المواقيت ان المعتزلة في الصدر الاول كانوا يلقبون من خالفهم في القدر مرجئا بل انهم سمو اهل السنة قاطبة بالمرجئة فظن بعض اصحاب الحديث من اهل الظواهر الذين ذاقوا طعم الظاهر وحرصوا دقيق القياس ولم يارسوا الفنون العقلية ولم يعرفوا اوليات الاساط ان قول ابي حنيفة رضى الله عنه كقول المرجئة، وسبعوا المعتزلة يسونوه بالمرجى، وكان غسان الكوفي المرجى ايضا ينقل الارجاء عن ابي حنيفة ويعده من المرجئة وهو اقراء عليه قصد به غسان ترويح مذهبه بنسبته الى هذا الامام الجليل، علموا يقينا انه كان مرجئا وقالوا فيه ما قالوا، وكذلك اكثر القضاة الذين امتحنوا الرواية في عهد الهامون في مسألة خلق القرآن كانوا على مذهب ابي حنيفة رضى الله عنه فانتمم منهم هؤلاء الرواة بالنيل من امامهم، وسادوا بين القضاة وائمة البرية فرموهم عن ترواحد وصار هذا اسببا لانحرافهم عن ابي حنيفة واصحابه فلم ينتفعوا بعلمه وطريق نقده وعرضه الروايات على عموم القرآن والاصول المجمع عليها.

ومنها ان العلماء قد انقسموا من قديم الايام على قسمين كما قال ابن القيم في الوابل الصيب (ص ١٢٣ و ١٢٤)

(قسم حفاظ معتنون بالضبط والحفظ والاداء كما سمعوا ولا يستنبطون ولا يستخرجون كنزها حفظوه وقسم معتنون بالاستنباط واستخراج الاحكام من النصوص والتفقه فيها فالاول كابي زرعة وابي حاتم وابن وارة قبلهم كبندار محمد بن بشر وعمر الناقد وعبد الرناق وقبلهم كعبد بن جعفر عند روسعيد بن ابي عروبة وغيرهم من اهل الحفظ والاتقان والضبط لما سمعوه من غير استنباط وتصرون واستخراج الاحكام من الفاظ النصوص، والقسم الثاني كما لك والشافعي والاوزاعي واسحق والامام احمد بن حنبل والبخاري والبوداود ومحمد بن نصر البروزي وامثالهم ممن جمع الاستنباط والفقهاء الى الرواية اه)

واكثر الرواة النقلة كانوا يكرهون الغرض في المسائل ويهابون الفتيا وكان ابي حنيفة رضى الله عنه وصنف كتابين في فضائله والثناء عليه واستطال بعضهم لسانه بالوقية في الائمة الفقهاء حتى قال البخاري من المتعصبين للشافعي رضى الله عنه وصنف كتابين في فضائله والثناء عليه) واستطال بعضهم لسانه بالوقية في الائمة الفقهاء حتى قال البخاري

ومنها ان السلف كانوا لا يختلفون في اصل المشروعية وانما كان خلا فهم في اولي الامرين وهؤلاء قوا الخلاق - ومنها نيل هؤلاء عن الامام الاعظم واصحابه علم

الاتقان بعلمه وطريق نقله - ومنها انقسام العلماء على قسمين قسم حفاظ معتنين بالضبط والحفظ فقط وقسم فقهاء ممن جمع الاستنباط والفقهاء الى الرواية.

نقل بعض الناس عن الامام الاعظم انه يزعم ان الخنزير البري لا يباس به وهو كذب عليه قطعاً - اكثر الرواة النقلة كانوا يكرهون الغرض في المسائل ويهابون الفتيا - ظهور التصب في الرواية كان داود الظاهري من المتعصبين للشافعي.

(بقية برص) كلام الحميدي في حق الامام الاعظم العجائب من ان من الرواة من هو عمود من عماد الدين والاقوال في حرمه كثيرة تجده في كتب الرجال كانه يشرى الدين كانه في الامنة نظير عبد الله بن سيار في تحريمه الاسلام وكذلك من الرواة من كان عدو للدين من الغالين في الاعتزال والمرقبين بالشيخ والرفقش واليدنة الجيشية ومع ذلك فقد صحوا رواياتهم... فمن تجرى في هذا الباب وعلم الفرق بين العمياء من عمل السلف واجراء الرواة فيتميز بهب باي مذهب شاء وليستفقها ياي الفقهيين ادى اليه نظره وبصيرته انسى ما في هذه الرسالة وهي محفوظة عندي منقول من اصلها.

له ج ٨ ص ١٢٤ قال الحافظ ابن تيمية في مناج السنة (ج ١ ص ٢٥٩) ان ابا حنيفة وان كان الناس خالفوه في اشياء واكفروا به عليه فلا يستريب احد في فقته وفهمه وعلمه وقد نقلوا عنه اشياء يقصدون بها الشناعة عليها وهي كذب عليه قطعاً كمنسلة الخنزير البري ونحوها

في التاريخ الصغير سمعت الحميدى يقول قال ابو حنيفة قدمت مكة فاخذت من الحجاج ثلاث سنين لما قعدت بين يديه قال لي استقبل القبلة فبدأ بشق رأسي اليمين وبلغ الى العظمين قال الحميدى فرجل ليس عنده سنين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه في المناسك وغيرها كيف يقلد في احكام الله في الموازين والفرائض والزكوة والصلوة وامور الاسلام) ويقول احمد بن عبد الله العجلي في الامام الشافعي (هو ثقة صاحب رأى وكلام ليس عنده حديث) وقال ابو حاتم الرازي (كان الشافعي فقيها ولم تكن له معرفة بالحديث) فهذا ومثله لا يخفى على من احسن النظر والتأمل فيه فكان لهذه الامور اثر خاص في تدوين الحديث في القرن الثالث فوقع تدوينه في هذا القرن بموقع آخر وميزة هذا القرن ان قد عنوا فيه بسرد الاسانيد وتقدها اكثر مما عنوا بنقد المتن فجمعوا بين الشاذة والفاذة من حيث لم يتفطنوا اليها، وظنوا انهم قد برؤوا من العهدة حينما اسندوا الحديث، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في لسان الميزان:-

(أكثر المحدثين في الاعصار الماضية من سنة مائتين وهلم جرا اذا ساقوا الحديث باسنادة اعتقدوا انهم برؤوا من عهدته والله اعلموا)

واول خطوة حدثت في هذا الباب على رأس المائتين هي افراز الحديث عن الفقه، فقد افردت احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجدت الصحف من اقوال الصحابة وفتاوى التابعين كما قال البخاري بعد ان ذكر امير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه بجمع السنن وكتابة الاحاديث (ولا يقبل الاحاديث التي صلى الله عليه وسلم) ورتبت المسانيد وتركبت المراسيل وروى فيها الحديث بقطع النظر عن موضوعه وما يستنبط منه من الفقه، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة فتح الباري

(الى ان رأى بعض الائمة منهم ان يفرد حديث النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وذلك على رأس المائتين فصنف عبيد الله بن موسى العيسى الكوفي مسندا وصنف مسدد بن مسرهد البصرى مسندا وصنف اسد بن موسى الاموى مسندا وصنف نعيم بن حماد الخزازي نزيل مصر مسندا ثم اقتنى الائمة بعد ذلك اثرهم فقل امام من الحفاظ الاوصنف حديثه على المسانيد كالامام احمد بن حنبل واسحق بن راهوية وعثمان بن ابي شيبة وغيرهم من النبلاء ومنهم من صنف على الابواب وعلى المسانيد معا كابن بكر بن ابي شيبة هـ)

كلام العجلي وابي حاتم في حق الامام الشافعي وتقع تدوين الحديث في هذا القرن بموقع آخر وميزة هذا القرن ان قد عنوا

بنقد الاسانيد اكثر مما عنوا بنقد المتن وجمعوا بين الشاذة والفاذة - اكثر المحدثين من سنة مائتين اذا ساقوا الحديث باسنادة ظنوا انهم قد برؤوا من عهدته -

افراز الحديث عن الفقه وتجريده عن فتاوى الصحابة والتابعين - جمع المسانيد واول من صنف المسند - توجد في الصحيحين من المتن الشاذة ما يتعجب منه الناظر

نعيم بن حماد الخزازي كان يضع الحديث في تقوية السنة وحكايات مزورة في ثلب ابي حنيفة كلها كذب - جرح نعيم لا يندمل عن اعتدائه ابن حجر -

بعض الاكاذيب التي ساقها نعيم على ابي حنيفة - ينبغي تجنب اقتفاء العلماء الذين واقعوا في الامام الاكبر كبن عدي والخطيب وابن ابي شيبة والبخاري والنسائي -

١٥٥ طبع بالآباد بالهند ١٤٥ وبلغ علم الحميدى ما خبره نفسه قال ابو نعيم في طيبة الاولياد (ج ٩ ص ٩٦) حدثنا ابو محمد بن ابي حاتم ثنا ابو بكر بن ادريس وراق الحميدى قال قال الحميدى كان نريد ان نروى اصحاب الراى فلم نعلم كيف نرد عليهم حتى يادنا الشافعي ففتح لنا اه) ومع ذلك كان يدعى ان الشافعي استفاد منه الحديث، فقد روى ابو نعيم (ج ٩ ص ٩٦) بسنده الى محمد بن مرويه قال سمعت الحميدى يقول رميت الشافعي الى البصرة فكان يستفيد من الحديث واستفيد منه المسائل.

١٥٣ الدرباج الذهب لابن فروخ ص ٢٢٩ ١٥٢ طبقات النابغة لابن ابي عيسى ص ٢٢٢ ١٥٥ قال الحاكم في مستدرک على الصحيحين (ج ١ ص ٢١) تحت حديث خالد بن معدان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "ان للاسلام منورا او منارا كمنار الطريق" ... (ولعل متوجهها يتوهم ان هذا من شاذ فيتنظر في المتكلمين ليجد من المتن الشاذة التي ليس لها الاسناد واهما ما يتعجب منه اه) ١٥٤ ج ٣ ص ٤٥ ترجمته الطبراني.

١٥٦ قال السيوطي في تدریب الراوى (ص ١٨١) "قال الدارقطني اول من صنف مسند نعيم بن حماد قال الخطيب وقد صنف اسد بن موسى مسندا وكان اكبر من نعيم سنا واقدم سماعا فيعتل ان يكون نعيم بسبقه في حديثه اه وروى ابو نعيم الاصبهاني في طيبة الاولياد (ج ٩ ص ١٠١) بسنده الى احمد بن حنبل قال (قدم علينا نعيم بن حماد وحشنا على طلب المسند، فلما قدم الشافعي وضعنا على الحجة البيضاء، ونعيم هذا قال الذي في تذكرة الحفاظ في ترجمته (سوم امامته مكر الحديث) وقال ابن عدي (قال لنا ابن حماد يعني الدولابي نعيم يروى عن ابن المبارك قال النسائي ضعيف، وقال غيره كان يضع الحديث في تقوية السنة وحكايات في ثلب ابي حنيفة كلها كذب) قال ابن عدي وابن حماد متهم فيما يقولون عن نعيم لصلابته في اهل الراى اه وقال ابو اسحق الازدى (قالوا بان نسائيت في تقوية السنة وحكايات في ثلب ابي حنيفة كلها كذب) انتهى قال ابن حجر بعد نقل كلام الازدى (وقد تقدم نعيم عن الدولابي، وانهم ابن عدي في ذلك وما شا الدولابي ان يتم وانما الشان في نسخة الذي نقل ذلك عنه فانه جمول متهم وكذلك من نقل عنه الازدى بقوله "قالوا فلما جرت في شئ من ذلك لعدم معرفته قائمه اه)

قلت ابن عدي يرمى الدولابي بله نفسه والدولابي والازدى كلاهما من ائمة الجرح والتعديل وتأهيك بهما وهما قد نقلتا عن شيوخهما وكيف لظن بهما انما يتهمان نفسه من الثقات يقول رجل غير عارف بهذا الشان، فاتبام ابن حجر في هذا الباب شيوخهما مع اعتراف بعدم المعرفة لم ندره من تجا بلات المعروفة لاجرة في النفس وقانا الشاذة العوى ولا شك ان جرح نعيم لا يندمل عن اعتدائه ابن حجر ولعل الاكاذيب التي ساقها نعيم على ابي حنيفة الامام لم يقرع سماخ ابن حجر حيث يستدل به هذا الاعتدال، فقد روى البخاري في التاريخ الصغير (ص ١٤٢) حدثنا نعيم بن حماد قال حدثنا الفضاري (قال كنت عند سفيان ففنى النعمان فقال الحمد لله كان يتخفف الاسلام عروة عروة ما ولفى الاسلام اهداشام منه اه) وكذا وقع في الضعفاء الكبير ليعض روايات عن نعيم في مثالب ابي حنيفة رضي الله عنه وقد نعى العلماء عن اقتفاء البخاري في هذا الباب قلل الحافظ السخاوى في الاعلان بالتوجيه (ص ٦٥)

واما ما اسنده الى فظ الوالشيخ بن حبان في كتاب السنن له من الكلام في حق بعض الائمة المنقلبين وكذا الى فظ ابو احمد بن عدي في كامله والحافظ ابو بكر الخطيب في تاريخ بغداد وآخرون من قبلهم كابن ابي شيبة في مصنفه والبخاري والنسائي ما كنت انزهم عن ايراده مع كونهم يمتدحون ومقاصدهم جميلة فينبغي تجنب اقتفاءهم فيه اه)

قال الحاكم النيسابوري في "المدخل في اصول الحديث" (ص ٢٢)

والفرق بين الابواب والتراجم ان التراجم شرطها ان يقول المصنف "ذكر ما روى عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثبوته على هذا المسند فيقول ذكر ما روى قيس بن حازم عن ابى بكر الصديق فحيثما يلزمه ان يخرج كل ما روى قيس عن ابى بكر صحيحا كان او سقيما، فاما مصنف الابواب فانه يقول "ذكر ما صح وثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابواب الطهارة والصلاة وغير ذلك من العبادات اهـ"

وبالجملة فطريقة السانيد ان يرتب الاحاديث على حسب الرواية من الصحابة ثم على ترتيب من روى عن ذلك الصحابي مهما اختلفت موضوعاتها من صلوة او صوم او صدقة او جهاد فاساس التقسيم في الابواب وحدة الموضوع، واساس التقسيم في هذه الطريقة هو وحدة الصحابي، ثم جاء بعد هذه الطبقة طبقة اخرى رأت ما امامها من هذه الثروة العظيمة وراى ان هؤلاء قد كفوا مؤنة جمع الاحاديث ففتح امامها باب الاختيار وتفرغ لفنون اخرى وفي طبقة هذه الطبقة الائمة الستة المعروفون فجمع البخارى كتابا مختصرا في الصحيح سماه اقتضاة نظره في ذلك سماه "الجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه"، وروى الحافظ ابوبكر الحازمي في شروط الائمة الخمسة بسنده الى البخارى قال كنت عند اسحاق بن راهوية فقال لنا بعض اصحابنا لوجعتكم كتابا مختصرا السنن النبي صلى الله عليه وسلم فوقع ذلك في قلبي فاخذت في جمع هذا الكتاب اهـ قال الحازمي (فقد ظهر ان قصد البخارى كان وضع مختصر في الحديث وانه لم يقصد الاستيعاب لاقوال الرجال ولا في الحديث) وروى ايضا بسنده الى البخارى انه قال (لم اخرج في هذا الكتاب الا صحيحا وما تركت من الصحيح اكثر اهل وقد روى نادرا في كتابه عن ذكره في الضعفاء كايوب بن عاتق ومحمد بن ثابت الكوفي وزهير بن محمد التميمي وزيد بن الربيع وسعيد بن عبيد الله الثقفي وعياد بن راشد ومحمد بن يزيد ومقسم مولى ابن عباس ولعل ذلك لاختلاف اجتهادكم فيهم فتارة يضعفهم وتارة يحتج بهم او يكون الحديث عنده ثابتا وله طرق بعضها ارفع من بعض غير انه يحيد احيانا عن الطريق الصحيح لنزوله او غير ذلك من الوجوه -

وعبد مسلم الى جمع ما اجعوا عليه حيث صرح به في صحيحه فقال ليس كل شئ عندي صحيح وضعته ههنا انما وضعت ههنا ما اجعوا عليه اهـ) والهاد اجماع شيوخه والا فابن الاجماع في مواطن الخلاف، قال البلقيني (قيل اراد مسلم اجماع اربعة احمد بن حنبل ويحيى بن معين وعثمان بن ابى شيبة وسعيد بن منصور الخراساني اهـ) قلت وهذا الاجماع جاء ذكره في مناقب الامام احمد بن الحنظلي فروى بسنده الى احمد بن سلمة النيسابوري قال سمعت اسحق بن راهوية يقول كنت اجالس بالعراق احمد بن حنبل ويحيى بن معين واصحابنا فلما كنا نذكر الحديث من طريق طريقين وثلاثة فيقول يحيى بن معين من بينهم وطريق كذا فاقول اليس هذا اقدم يا جماع منا فيقولون نعم فاقول ما مراده ما تفسيره ما فهمه فيبقون كلهم الا احمد بن حنبل اهـ) ومسلم ايضا قد يروى الحديث في صحيحه من طريق ضعيف لعلوه، فقد روى الخطيب في تاريخ بغداد اخبرنا ابوبكر البرقاني حدثنا ابوالحسين يعقوب بن موسى الازدي حدثنا احمد بن طاهر بن النجم الميمني حدثنا سعيد بن عمر البرقي قال شهدت ابا زرعة الرازي ذكر كتاب الصحيح الذي الفت مسلم بن الحجاج ثم الصائغ على مثاله فقال لي ابو زرعة هؤلاء قوم ارادوا التقدم قبل اوانه فعملوا شيئا يتشرفون به الفوا كتابا لم يسبقوا اليه ليقوموا لانفسهم رياسة قبل وقتها وانما ذات يوم وانا شاهد رجل بكتاب الصحيح من رواية مسلم فجعل ينظر فيه فاذا حدث عن اسباط بن نصر فقال ابو زرعة ما ابعد هذا من الصحيح يدخل في كتابه اسباط بن نصر ثم مرى في كتابه قطن بن نسير فقال لي وهذا اطهر من الاول قطن بن نسير وصل احاديث عن ثابت جعلها عن انس ثم نظر فقال يروى عن احمد بن عيسى المصري في كتابه الصحيح فقال لي ابو زرعة ما رأيت اهل مصر يشكون في ان احمد بن عيسى وأشار الى لسانه كانه يقول الكذب ثم قال لي يحدث عن امثال هؤلاء ويترك

١	جمع البخارى كتابا مختصرا في الصحيح سماه اقتضاة نظره -
٢	لم يقصد البخارى الاستيعاب لاقوال الرجال ولا في الحديث -
٣	رواية البخارى في صحيحه عن ضعفه في تاريخه
٤	عبد مسلم في كتابه الى جمع ما اجعوا عليه شيوخه -
٥	مسلم يروى في كتابه من طريق ضعيف لعلوه
٦	الحجازي ابو زرعة على مسلم تصنيفه هذا الكتاب -
٧	اهل العلم الفقهاء واهل الحديث صيادلة -

١٥٥ طبع مصر... ٢٩... باب التشرى في الصلوة... ٢٥... تدرىب الراوى... ٢٥... طبع مصر...
١٦... ههنا نبذة لالاس بايراد باوى ما يروى الحافظ ابو محمد الحارثي قال اخبرنا ابراهيم بن علي الترمذي ان ابى محمد بن سويان سمعت من حفص بن زياد بن هارون وعنه يحيى بن معين وعلي بن المديني واحمد بن حنبل وزهير بن حرب وجماعة آخرون اذ هارون مستفت فساكر عن مسئلة قال فقال له يزيد اذهب الى اهل العلم قال فقال له على بن المديني ليس اهل العلم والمديف عنك قال اهل العلم اصحاب اهل عيفة وانتم صيادلة اهـ ذكره صيدا لائمة في مناقب الامام الاعظم (ج ٢ ص ٢٤) ولقد صدق يزيد رحمه الله فان الفقهاء هم اعلم بعناى الحديث كما صرح به الترمذي في جامعه في باب ما جاء في غسل الميت وقال الحافظ ابن الجوزي في "دفع شبهة التشبيه" (ص ٢٦) "اعلم ان في الاحاديث دقائق واقاات لا يعرفها الا العلماء الفقهاء تارة في فعلها وتارة في كشف معناها" وروى نحو هذا من قول الاعمش لابي حنيفة انتم اطباء ونحن صيادلة، فقد اخرج الحافظ ابن عبد البر في جامع بيان العلم (ج ٢ ص ١٣) بسنده الى عبيد الله بن عمر قال كنت في مجلس الاعمش فجاوه رجل فساله من مسئلة فلم يجبه فيها ونظر فاذا ابو حنيفة فقال يا نعمان قل فيما قال القول فيما اقال من ان قال من حيث مدنتنا قال فقال الاعمش نحن الصيادلة وانتم اطباء اهـ ومن ههنا قال ابو محمد البيهقي -

ليس يفتى عن جاهل قول مفت
ان اتاه مستر شدا انتاه
ان من تحمل الحديث فلا يعرف
ممن يلقي لديه كل دواء
من فلان وقوله عن فلان
بحد يشين فيسا معنيان
فيه الساول كالصيدلاني
وهو في الطب جاهل غير وان

الضعف لا يخلو ما ان يسمى صحيحاً او لا يطلق عليه اسم الصحة فان كان يسمى صحيحاً فهو شرطه على ما صرح به ولا عبرة بالعدد وان لم يطلق عليه اسم الصحة فلا تأثير للعدد لان ضم الواهي الى الواهي لا يؤثر في اعتبار الصحة ولم يذهب الى هذا احد من اهل العلم قاطبة، واما شرط مسلم فقد صرح به في كتابه اهـ

فانظر كيف اعترف الحاذي ان البخاري لم يتعرض لامر اخر سوى الشروط المعروفة للصحة عند عامة المحدثين فكل هؤلاء الذين يقولون ان من شرط البخاري كذا ومن شرط مسلم كذا ومن شرط الشيخين كذا فانها هوظن ظنوه من عند انفسهم ولذلك يختلفون فيه اختلافاً كثيراً ويقول كل ما ليس عند الآخر، والكلام في ما يتعلق بشروطها طويل الذيل وقد اشبعنا القول في هذا الباب فيما كتبناه في الانتقاد على المدخل في اصول الحديث للحاكم النيسابوري،

واما ما ادعى ابن الصلاح من ان رواياه واحدهما فهو مقطوع بصحته والعلم القطعي حاصل فيه فقد رده الامام النووي في تقريره بقوله وقد خالفه المحققون والاكثرون فقالوا يفسد الظن بالمتواتر وقال في شرح مسلم لان ذلك من شان الاحاد ولا فرق في ذلك بين الشيخين وغيرهما اهـ واما ما ادعى ابن الصلاح من تلقي الامة لاحاديث كتابيهما فقد شن الفارة عليه العلامة البارع محمد بن اسماعيل الامير اليمني صاحب سبل السلام في "توضيح الافكار لمعاني تنقيح النظائر" وقال العلامة المحدث شمس الدين محمد بن امير حاجب في "التقرير والتحبير شرح التحرير" - (تلقي الامة لجميع ما في كتابيهما ممنوع، اما روايتهما فلها ذكره المصنف واما لتون احاديثها فلانه لم يقع الاجماع على العمل بمضمونها ولا على تقديدها على معارضها اهـ)

وسلك النسائي ايضا على طريقهما في جمع السنن، قال الامام ابو عبد الله بن رشيد ر كتاب النسائي ابدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفاً واحسناً تصنيفاً وكان كتابه جامع بين طريقي البخاري ومسلم مع خط كثير من بيان العلل اهـ ولكنه تجنب ان يروي من ضعيف كون الاسناد عالياً كما كان يفعل البخاري ومسلم، قال الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر في "شروط الائمة الستة"

(اخبرنا ابو بكر الاديبي ابنا ناصب بن عبد الله البتيح اجازة قال سمعت ابا الحسن احمد بن محبوب الرهلي بمكة يقول سمعت ابا عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي يقول لما عزمتم على جمع كتاب السنن استخرت الله تعالى في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعض الشيء فوعدت الخيرة على تركهم فنزلت في جملة من الحديث كنت اعلم فيهم، سألت الامام ابا القاسم سعد بن علي الزنجاني بمكة عن حال رجل من الرواة فوثقه فقلت ان ابا عبد الرحمن النسائي ضعه، فقال يا بني ان لابي عبد الرحمن في الرجال شرطاً اشد من شرط البخاري ومسلم اهـ)

قلت ومن ثم صرح بعض المغاربة بتفضيل كتاب النسائي على كتاب البخاري كما ينقله الحافظ السخاوي في فتح المغيث، وقال الحافظ ابن حجر في "نكته على ابن الصلاح" (تجنب النسائي اخراج حديث جماعة من رجال الشيخين اهـ) وقال ابو الحسن المعافري اذا نظرت الى ما يخرجها اهل الحديث فما خرجها النسائي اقرب الى الصحة مما خرجها غيره اهـ وقال محمد بن معاوية الاحمر الراوي عن النسائي (قال النسائي، كتاب السنن كله صحيح بعضه معلول الا انه يبين علته والمنتهى المسمى بالمجتبي صحيح كله) اهـ.

واما ابوداود فحرك همته الى جمع الاحاديث التي استدال بها الفقهاء ودارت فيهم وبنى عليها الاحكام فقهاء الامصار فضعفت سننه وجمع فيها الصحيح والحسن والصالح للعمل، ولابي داود رسالة الى اهل مكة وصف فيها تأليفه لكتاب السنن وهي مطبوعة بصرو وقد اخصها شيخ الهند محمود حسن الديوبندي والشيخ فخر الحسن الكوكهي فيما كتبا على سنن ابى داود، قال فيها

(واعرف احد اجمع على الاستقصاء غيري) وقال (ما هذه المسائل، مسائل الثوري ومالك والشافعي، فهذه الاحاديث اصولها ويعجبني ان يكتب الرجل مع هذه الكتب من راي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ويكتب ايضا مثل "جامع سفيان الثوري" فانه احسن ما وضع الناس في الجوامع -

والاحاديث التي وضعتها في كتاب السنن اكثرها مشاهير وهي عند كل من كتب شيئاً من الحديث الا ان تمييزها لا يقدر عليه كل الناس والفخر بها انما مشاهير فانه لا يحتج بحديث غريب ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من ائمة العلم، ولو احتج رجل بحديث غريب وجدت من يطعن فيه ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به اذ كان الحديث غريباً شاذاً، فاما الحديث المشهور

١ ما ادعى ابن الصلاح من قطعية احاديث الصحيحين

٢ فقد خالفه المحققون والاكثرون - اما ما ادعى ابن الصلاح من تلقي الامة لجميع ما في الصحيحين فهو ممنوع - سلك النسائي ايضا على طريق

٣ الشيخين في جمع السنن - تجنب النسائي ان يروي من ضعيف كون الاسناد عالياً - ان للنسائي شرطاً اشد من شرط البخاري ومسلم -

٤ صرح بعض المغاربة بتفضيل كتاب النسائي على كتاب البخاري - صرح ابن حجر ان النسائي تجنب اخراج حديث جماعة من رجال الصحيحين -

٥ سنن النسائي صحيح كله - واما ابوداود فحرك همته الى جمع الاحاديث التي استدال بها الفقهاء - ما قال ابوداود السجستاني في رسالته الى اهل مكة في وصف تأليفه لكتاب السنن -

١- تدریب الراوی ص ٣٤ یعنی ابن امام صاحب الترمذی و قد مر کلامی فی هذا الباب - ٢- التقریر والتجیر ص ٣٠ طبع مصر

٣- ١٠٩٥ مؤتمراً زهر الربی علی المجتبی السیوطی - ٤- ص ١٨ طبع مصر - ٥- ص ١٢ طبع الهند - ٦- وهذا الكتاب من محفوظات مكتبة بيرجندي بالسند

المتصل الصحيح فليس يقدر ان يردك عليك احد، وقال ابراهيم النخعي كما في يكرهون الغريب من الحديث، وقال يزيد بن ابي حبيب اذا سمعت الحديث فانشده كما تنشد الضالة فان عرفت والا فادعه اهـ

وقال في صدر رسالته (انكم سألتم ان اذكر لكم الاحاديث التي في كتاب السنن اهي اصح ما عرفت في الباب ووقفت على جميع ما ذكرتم، فاعلموا انه كذلك كله الا ان يكون قد روى من وجهين صحيحين، فأحدهما اقدم اسنادا والاخر صاحبه قديم في الحفظ فهما كتبت ذلك، ولا ارى في كتابي من هذا عشرة احاديث، ولم اكتب في الباب الاحاديث او حديثين وان كان في الباب احاديث صحاح لانه يكثر) وقال وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء واذا كان فيه حديث متكررينت انه متروك وليس على نحوه في الباب غيره،

وقال ايضا (وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته وفيه ما لا يصح سنده وما لم اذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها اصح من بعض، وهذا الوضع غيري لقلت ان افيه اكثر وهو كتاب لا يرد عليك سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد صالح الا وهي فيه، ولا علم شيئا بعد القرآن الزم للناس ان يتعلموا من هذا الكتاب ولا يضروا جلا ان لا يكتب شيئا من العلم بعد ما يكتب هذه الكتب، واذا نظريه وتدابره وتفهمه حينئذ يعلم مقدار اهـ)

ولقد صدق رحمه الله فيما قال وكان افقه الستة ولما ايد ذكره الشيرازي في طبقات الفقهاء دون غيره من اصحاب الاصول، واختياره هذا المنهج ايضا من فقهه رضي الله عنه رضي الابرار، وقد رزق هذا الكتاب القبول من ائمة اهل العلم من جميع الطوائف، فنرى الامام المجتهد العجاص ابا بكر الرازي في تصانيفه كان احاديث ابي داود على طرف لسانه، ويقول الامام الخطابي في "معالم السنن"

(واعلموا رحمكم الله ان كتاب السنن لابن داود كتاب شريف لم يصنع في علم الدين مثله وقد رزق القبول من الناس كافة فصارهما بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، فلعل فيه وسرمدونه شرب وعليه معول اهل العراق واهل مصر وبلاد المغرب وكثير من مدن اقطار الارض، فاما اهل خراسان فقد اولع اكثرهم بكتاب محمد بن اسمعيل ومسلم بن الحجاج ومن تخا نحوها في جمع الصحيح على شرطها في السبك والا تتقار الا ان كتاب ابي داود احسن وصفا واكثر فقها وكتاب ابي عيسى ايضا احسن والله يعفر لجماعتهم ويحسن على جميل النية فيما سئله مشورتهم برحمته اهـ)

قلت وللناس فيما يعشقون مذاهب، فاما الفقهاء فعندهم للاحاديث المشاهير وما جرى عليها العمل شأن وان كان في اسنادها مقال، قال السيوطي في "التعقبات على الموضوعات" بعد ذكره حديث حنش وهو ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما "من جمع بين الصلواتين من غير عنز فقد اتى بابا من الكياتر".

(اخرجه الترمذي وقال، والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم، فاشار بذلك الى ان الحديث اعتضد بقول اهل العلم وقد صرح غير واحد بان من دليل صحة الحديث قول اهل العلم به وان لم يكن له اسناد يعتمد على مثله اهـ)

وقال السخاوي في "فتح المغيث بشرح الفية الحديثية"

(وكذا اذا تلتق الامة الضعيف بالقبول يعمل به على الصحيح حتى انه ينزل منزلة المترتر في انه ينسخ المقطوع به - ولهذا اقال الشافعي رحمه الله في حديث الوصية لوارث انه لا يثبت به اهل الحديث ولكن العامة تلتقته بالقبول وعملوا به حتى جعلوه ناسخا لوصية الوصية اهـ) واما الرواية النقلة الذين يسردون الحديث سردا من دون تفقه فيه ولا تدبر فقصارى هم هم صحة الاسناد فاذا اصح الاسناد لا يوازيه عندهم شيء وان كان الحديث شاذ كما قدمنا قول الحاكم والذهبي في هذا الباب -

واما ابو عيسى الترمذي فهو ايضا قد سلك طريق ابوداود حيث عمدا الى جمع ما اخذ به اهل العلم من ائمة الفقهاء الا ان ابا داود اقتصر في كتابه على احاديث الاحكام والترمذي لم يقتصر عليها بل استحسنت طريق البخاري في جمعه الحديث في سائر الابواب وفراد عليها مذاهب الصحابة والتابعين وفقهاء الامصار واختصر طريق الحديث فذكر واحد او ما الى ما عداه وبين امر كل حديث من انه صحيح او حسن او ضعيف او منكر وبين وجه الضعف او انه مستفيض او غريب وسي من يحتاج الى التسمية وكفى من يحتاج الى التكنية، قال الترمذي في "كتاب العلل" من جامعه جميع ما في هذا الكتاب من الحديث هو معمول به وبه اخذ بعض اهل العلم ما خلا حديثين اهـ وقال الحافظ محمد بن طاهر المقدسي في كتابه شروط الائمة الستة (ص ١٢) -

(سمعت الامام ابا اسحاق بن عبد الله بن محمد الانصاري يهراة وجرى بين يديه ذكر ابي عيسى الترمذي وكتابه فقال كتابه عندي انفع من

كتاب البخاري ومسلم لان كتابي البخاري ومسلم لا يقف على الفائدة منها الا المتبحر العالم، وكتاب ابي عيسى يصل الى فائدت كل احد من الناس اهـ)

قال الخطابي كتاب ابي داود قد رزق القبول من الناس كافة - فاما اهل خراسان فقد اولع اكثرهم بكتاب محمد بن اسمعيل ومسلم بن الحجاج -

اذا اعتضد الحديث بقول اهل العلم وتلقته الامة بالقبول يعمل به وان كان في اسناده مقال - واما ابو عيسى الترمذي فهو ايضا قد سلك طريق

ابن داود ولكنه لم يقتصر عليها بل اضاف اليها اشياء اخرى - قال عبد الله الانصاري كتاب الترمذي انفع من كتاب البخاري ومسلم -

واما ابن ماجه فكتابه ايضا قوى الترتيب في الفقه سلك فيه منهج شيخه ابن ابي شيبة الذي يقول فيه الحافظ ابن كثير في "البيداية والنهاية"^١ انه احد اعلام وائمة الاسلام، وصاحب المصنف الذي لم يصنف احد مثله قط لا قبله ولا بعده اهـ الا ان ابن ماجه لم يذكر في كتابه اقوال الصحابة وفتاوى التابعين كما فعل ابن ابي شيبة في مصنفه، وقال السيد الصديق حسن خان في كتابه "الحطه بذكر الصحاح الستة" وفي الواقع الذي فيه من حسن الترتيب وسرد الاحاديث باختصار من غير تكرار ليس في احد من الكتب وقد شهد ابو زرعة على صحته اهـ -

واما اعتناء العلماء بكتبهم فقد ذكرنا ما قاله الخطابي في الصحيحين وسنن ابوداود، فقد اعتنى الناس بهذه الكتب الثلاثة اكثر مما سواها فكم من مستخرج عليها ومستدرك وكم من شارح لها ومختصر بحيث يطول ذكرهم واكثر هؤلاء من كورون في كشف الظنون وغيرها من الكتب -

واما كتاب النسائي فلم يقع سماعه للحاكم صاحب المستدرك على الصحيحين كما يذكر في كتابه "معرفة علوم الحديث" وكذلك صاحب البيهقي قال الذهبي في تذكرة الحفاظ لم يكن عنده سنن النسائي ولا جامع الترمذي ولا سنن ابن ماجه، وكذلك ابن حزم، قال الذهبي في ترجمته في "سير النبلاء" انه لما ذكر سنن ابن ماجه ولا جامع الترمذي فانه ما راهما ولا دخلا الى الاندلس الا بعد موته نقله الشيخ محمد عبد الحى في التعليق المجدد، وكان اقال الذهبي في الميزان في ترجمة الترمذي (ولا التفات الى قول ابى محمد بن حزم فيه في الفرائض من كتاب الايضال، انه مجهول فانه ما عرفت ولا دسى بوجود الجامع والعلل اهـ)

هذا وسنن النسائي مع جلالة مؤلفه لم يرتق من اقبال العلماء على شرحه والتعليق عليه مثل ما ارتق غيره من الكتب الى عصر الحافظ السيوطي المتوفى سنة احدى عشرة وتسعمائة بعد النسائي باكثر من ستة قرون حيث يقول في اول التعليقة المختصرة التي جمعها على كتاب النسائي (وهو تعليق على سنن الحافظ ابى عبد الرحمن النسائي على نمط ما علقته على الصحيحين وسنن ابى داود وجامع الترمذي وهو بذالك حقيق اذله منذ صنف اكثر من ستائة سنة ولم يشتهر عليه من شرح ولا تعليق وسميته "زهرا الربى على المجتبى") وذكر في كشف الظنون من شرحه شرح الشيخ سراج الدين عمه بن على بن الملقن الشافعي نوادة على الاربعة اعني الصحيحين وابى داود والترمذي في مجلد وتوفى ثمانمائة وللشيخ ابى الحسن ايضا تعليقة بالقول لكنها ابسط من تعليقة السيوطي فهذا كلها وصل اليها من نيا تعرض العلماء له،

وكان اقال السيوطي في تعليقه على جامع الترمذي المسمى "توت المغتذي على جامع الترمذي (ولا تعلم انه شرحه احد كمالا الا القاضي ابوبكر بن العربي في كتابه "عارضه الاحوزي" اهـ)

واما سنن ابن ماجه فقد اعتنى العلماء بشرحه والتعليق عليه اكثر من اعتنائهم بكتاب النسائي كما سيأتي بيان ذلك مفصلا، بيد ان العلماء متفقون على اعتبار سنن النسائي احدى الامهات الست وهم مختلفون في سنن ابن ماجه ايعده سادس الكتب ام يعدون موطاما لك سادسها،

واما من اذهب مؤلفي الاصول الست، فقال الامام العلامة الحافظ محمد نور الكشميري في "فيض الباري" (واعلم ان البخاري مجتهد لا مرئيه فيه، وما اشتهر انه شافعي فخر افقته اياك في المسائل المشهورة والا فوافقته للامام الاعظم ليس اقل مما وافق فيه الشافعي وكونه من تلامذة الحبيدي لا ينفع لانه من تلامذة اسحق بن راهويه ايضا وهو حنفي فعده شافعيًا باعتبار الطبقة ليس باولى من عده حنفيًا، واما الترمذي فهو شافعي المذهب لم يخالف صراحة الا في مسألة الابراء والنسائي وابوداود حنبلين صرح به الحافظ ابن تيمية، وراهم آخرون انهما شافعيان، واما مسلم وابن ماجه فلا يعلم من ههنا، واما ابواب مسلم فليست ما وضعها المصنف رحمه الله تعالى بنفسه ليستدل بها على مذهبه اهـ) واما السيد صديق حسن خان فقد ذكر في "الحطه في ذكر الصحاح الستة"، صحيح مسلم بلفظ الجامع الصحيح للامام الحافظ ابى الحسين مسلم بن الحجاج القشيري الشافعي، وكان اقال في كتابه "اتحان النبلاء المتقين" وذكر في كتابه "ابجد العلوم" البخاري واباداد والترمذي في الشواهد وقال العلامة ابراهيم بن الشيخ عبد اللطيف بن العلامة المحذوم محمد هاشم التتوي السندي في كتابه "سحق الاغبياء من الطاعنين في كمل الاولياء واقبياء العلماء"

١- واما ابن ماجه فكتابه ايضا قوى الترتيب في الفقه -
٢- واما اعتناء العلماء بكتبهم فقد اعتنى الناس بالصحيحين وسنن ابى داود اكثر مما سواها -

٣- لم يقع للحاكم سماع كتاب النسائي -
٤- البيهقي لم يكن عنده سنن النسائي ولا جامع الترمذي ولا سنن ابن ماجه -
٥- لم يرا ابن ماجه ولا جامع الترمذي -

٦- لا التفات الى قول ابن حزم في حق الترمذي انه مجهول -
٧- سنن النسائي مع جلالة مؤلفه لم يرتق من اقبال العلماء على شرحه مثل ما ارتق غيره من الكتب -

٨- قال السيوطي لا تعلم انه شرح جامع الترمذي احد كمالا الا ابن العربي -
٩- اعتنى العلماء بسنن ابن ماجه اكثر من اعتنائهم بكتاب النسائي -

١٠- مذاهب مؤلفي الاصول الست وبسط القول في ذلك -

له ج ١٠ ص ٣١٥ - ١١ طبع السند - ١٢ ص ٨٣ و ٨٤ طبع مصر - ١٣ ج ١ ص ٥٨ طبع مصر - ١٤ كلت ان ابن راهويه تفقه اولاً بمرو على مذهب الامام ابى حنيفة رضي الله عنه عند عبدالشاهن المبارك واصحابه ثم لما حل بالبصرة في رحلته جلس الى عبدالرحمن بن مهدي واتصل به فحصل فيه الانحرف عن فقه ابى حنيفة بصحبة ابن مهدي حتى اصحبت طريقته في الفقه اشبهت بالظاهرية فسيان مقلبي القلوب، ١٥ الحطه ص ٩٨ طبع السند - ١٦ آفات النبلاء ص ٤٤ طبع السند - ١٧ ابجد العلوم ص ٨١ طبع السند - ١٨ وهدى الكتاب من محفوظات خزانه المدرسه مظهر العلوم بكراتش -

واما مسلم والترمذي فهما وان كان المسبوغ للعوام فيهما اتهما شافعيان لكن ليس معنى ذلك انها تقلد الامام الشافعي بل الظاهر انها مجتهدان مستنبطان وافق قهرهما فقه الشافعي وشارا الى اجتهاد مسلم بن حنبل في تقريبه وكذلك في جامع الاصول، والى اجتهاد الترمذي الامام الذهبي الشافعي في ميزانه لكن محمد بن احمد الترمذي شافعي وصاحب السنن اسمه محمد بن عيسى بن سورة الترمذي وهو مجتهد فمن حكم عليه بانه شافعي اخطأ من لفظ الترمذي ولم يحقق ثم اطلعت في "اتحاف الكاثير" على اشارة الى ان الامام مسلماً مالكي المذهب وذلك انه ساق السند المسلسل لمسلم بالالكيفية ولم يبين الغاية على عادته، والله تعالى اعلم، ثم وقفت في الاتحاف على التصريح بالغاية يقوله الى مسلم فكان ادل دليل على ان الامام مسلم صاحب الصحيح مالكي المذهب والله تعالى اعلم، والترمذي اثبت له في شرح اسماء رجال المشكوة الاجتهاد كما هو مصطلح عند هر في اطلاق الفقيه على المجتهد كما لا يخفى،

واما الامام البخاري، فقد ذكر التاج السبكي في طبقاته انه اى البخارى شافعي المذهب وتعبه العلامة نفيس الدين سليمان بن ابراهيم العلوي رضى الله تعالى عنه فقال البخارى امام مجتهد براسه كابى حنيفة والشافعي ومالك واحمد وسفيان الثوري ومحمد بن الحسن انتهى -

وقال الشافعي في "الانصاف في بيان سبب الاختلاف"

واما البخارى فانه وان كان منتسباً الى الشافعي وموافقاً له في كثير من الفقه فقد خالفه ايضا في كثير ولذا لا يعد ما تفرد به من مذهب الشافعي، واما ابوداؤد والترمذي فهما مجتهدان منتسبان الى احمد واسحق وكذلك ابن ماجه والدارمي فيما نرى والله اعلم، واما مسلم وابوالعباس الاصحاحي مستند الشافعي، والامر والدين ذكرناهم بعد هر (وهو النسائي والدارقطني والبيهقي والبقوي) فهم منفردون لمذهب الشافعي يتصلون دونها

وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري

ان البخارى في جميع ما يورده في تفسير الغريب انما ينقله من اهل ذلك الفن كابى عبيدة والتضربين شميل والفراء وغيرهم، واما المباحث الفقهية فنالها مستمداً له من الشافعي وابى عبيد وامثالها، واما المسائل الكلامية فاکثرها من الكرابيسي وابن كلاب ونحوهما

وقال العلامة ابن القيم في "اعلام الموقعين" في وجه الرابع والاربعين من وجوه ساد التقليد -

(البخارى ومسلم ابوداؤد والاشعث وهذه الطبقة من اصحاب احمد اتبع له من المقلدين المحض المنتسبين اليه اه)

وكذلك ذكر هؤلاء الثلاثة ابن ابي يعلى في "طبقات الحنابلة" واما تاج الدين السبكي فلم يذكر في "طبقات الشافعية" الا البخارى واباد داؤد والنسائي، واما الحنفية والبالكيفية فلم يذكر واحد منهم في طبقاتهم -

فانظر الى هذا التجاذب الذي وقع بين هؤلاء الاعلام فتارة يعدون احدهم شافعيًا وتارة حنبليًا واخرى مجتهدا، وهذا كله عندي تخصص وتكلم من غير برهان فلو كان احد من هؤلاء شافعيًا او حنبليًا لاطبق العلماء على نقله ولما اختلفوا هذه الاختلاف كما قد اطبقوا على كون الطحاوي حنفياً والبيهقي شافعيًا وعياض مالكيًا وابن الجوزي حنبليًا، سوى الامام ابى داؤد فانه قد تفقه على الامام احمد ومسائله عن احمد بن حنبل معروضة مطبوع وذكورة الشيروازي في طبقات الفقهاء من اصحابه وهذا ان الحافظان الذهبي وابن حجر لو كان فيهم احد شافعيًا لصاحبه ولعل الصواب في هذا الباب ما نقله الشيخ طاهر الجزائري في توجيه النظر الى اصول الاثر عن بعض الفضلاء ونصه -

(وقد سئل بعض البارعين في علم الاثر عن مذاهب المحدثين مراعاةً لذلك المعنى المشهور عند الجمهور فاجاب عما سئل عنه بجواب يوضح حقيقة الحال وان كان فيه نوع اجمال وقد اجبتا بزيادة هتام مع اختصار ما قال -

اما البخارى وابوداؤد فاما مان في الفقه وكانا من اهل الاجتهاد، واما مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابويعلی والنزار ونحوهم فهم على مذهب اهل الحديث ليسوا مقلدين بل واحد من العلماء ولا هم من الائمة المجتهدين بل يبيلون الى قول ائمة الحديث كالشافعي واحمد واسحق وابى عبيد وامثالهم وهم الى مذهب اهل الحجاز اميل منهم الى مذهب اهل العراق واما ابوداؤد الطيالسي فاقد م من هؤلاء كلهم من طبقة يحيى بن سعيد القطان ويزيد بن هارون والواسطي وعبد الرحمن بن مهدي وامثال هؤلاء من طبقة شيوخ الامام احمد وهؤلاء كلهم لا يرون جهدا في اتباع السنة غير ان منهم من يبيل الى مذهب العراقيين كوكيع ويحيى بن سعيد ومنهم من يبيل الى مذهب

كان ابو يعلى الموصلي من ائمة الحنفية -

له ٨٠٤ و ٨٠٤ طبع دبل بالند - ٢١٣ ج ١ طبع بمصر - ٣٣٦ ج ١ طبع بالند - ١٨٥ طبع بمصر ١٣٢٨

قلت واما ابو يعلى احمد بن علي بن الشافعي الموصلي الناظر صاحب السند الكبير والمجتم فممن ائمة الحنفية المشهورين كفت على بشر بن الوليد صاحب ابى يوسف الامام، قال ابو يعلى اللفظ، ولم يشغل ابو يعلى بكتب ابى يوسف على بشر بن الوليد ذلك بالبصرة سليمان بن حرب واباد داؤد الطيالسي اه كما يذكره الذهبي في الطبقات -

قلت قال الذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة وكيع، ناقلا عن ابن معين (وكان ريعي وكيعا)، يفتى بقول ابى حنيفة قال وكان يعنى القطان يفتى بقول ابى حنيفة ايضا اه، واما يزيد بن بارون فقد مر قوله لا مثال ابن معين وابن المديني والامام احمد وزبير بن اهل العلم اصحاب ابى حنيفة وانتم صياولة وقال صدر الائمة المالكي في مناقب الامام العظيم "رج ٢ ص ٢٤

اتفق اصحاب الحديث على ان واسطاما اخرجت مثل يزيد بن بارون في حفظه واتقانه وزهده والنوع فصائله، روى عن ابى حنيفة مع فضله وكبر سنه وسال عن سائل من الفقه وكان مالكا اليه، قال وقال يزيد بن بارون برواية ابراهيم بن عبد العزيز وسئل متى يفتى الرجل قال اذا كان مثل ابى حنيفة وبهيات ان يكون ذلك ثم قال لا يفتى عن النظر في كتبهم وفي علمهم فيفتيهم بشفقة الرجل، وقال في رواية محمد بن احمد بن الجعيد لم يسع مثل ابى حنيفة في فقه من المتقدمين ثم قال اتاويل ابى حنيفة لا يجيبها الا الذكي من الرجال ولا يضبطها الا الغنيم منهم، وقال برواية احمد بن علي بن موسى كان ابو حنيفة اذا تكلم في المجلس فضع له رقاب القوم، وقال برواية عبد الرحمن بن حبيب ابو حنيفة اعلم الناس وقال برواية حفص بن علي ما رأيت اسود الراس افقه من ابى حنيفة اه

ونقل الذهبي في ميزان الاعتدال في ترجمته حماد بن سلمة عن هدية قال (كان شعبة راى ابراهيم الكوفيين اه، وقال الذهبي ايضا في رسالته في "الرواة الشاهة المتكلم فيهم بالابواب ردهم"، رص ٤ طبع مصر سنة ١٣٢٨، ان ابن معين كان من الحنفية الغلاة في مذهبه وان كان محدثا اه

الدينين كعبد الرحمن بن مهدي، واما الدارقطني فانه كان يميل الى مذهب الشافعي الا انه له اجتهاد وكان من ائمة السنة والحديث ولم يكن حاله كحال احد من كبار المحدثين ممن جاء على اثره فالتمزق التقليد في عامة الاقوال الا في قليل منها ما يعد ويحصر فان الدارقطني كان اقوى في الاجتهاد منه وكان افقه واعلم منه اهـ -

وعندى ان البخارى وابدأ اودا ايضا كبقية الائمة المذكورين ليسا مقلدين لواحد بعينه ولا من الائمة المجتهدين على الاطلاق بل يميلان الى اقوال ائمتهم ولو كان مجتهدين لنقل اقوالهما مع اقوال ساثر الائمة من اهل الاجتهاد والفقهاء ولكن نرى ان ساثر الكتب التي دون فيها اقوال المجتهدين خاليتها عن ذكر مذاهبهم، وهذا الترمذي مع انه من خواص اصحاب البخارى لا يذكر في جامعه مذهب شيخه الذي تخرج به مع ذكر اكثر من اهل المذهب المجتهدين كابن المبارك واسحق، ولو كان البخارى عند الترمذي من ائمة الفقهاء والاجتهاد لذكر مذهب في كل باب، وان كان لا ينكر ان ابادا اودا افقه الستة ولذا ذكره الشيرازي في طبقات الفقهاء دون غيره، واما البخارى فقتياه في ثبوت الحرمة بين صبيين شريا من لبن شاة معروف والقصة مشهورة ذكرها القاضي حسين بن محمد بن الحسن الديار بكرى المالكي في تاريخه المعروف "بالخبيث" وأشار اليها العلامة ابن حجر المالكي الشافعي في "الغيرات الحسان" ولا استبعاد في وقوع هذا عن البخارى ولو تدبرت كتابه لكان اكثر استنباطاته لا تجرى على اصول الفقهاء وقد صرح الشاه ولي الله الدهلوي في مكاتيبه المنفية (ان في استدلال البخارى انواعا لا يقبلها المحققون من الفقهاء كاستدلاله باللفظ المحتمل بكل احتماليه، وللناس فيما يشقون مذاهب، وليس احد من العلماء الا وقد انتقد عليه من جهة بعض المسائل وسبها يختلج في صدورهم سوء الترتيب الذي وقع في عقده التراجم والسبب في ذلك انه لم يكن فن التبويب قبله ممهدا كما ينبغي والعلماء انما مطمح نظرهم المطالب العلمية لا التراجم والترتيب اهـ

هذا اذ انت تعلم انه اذا جاء الاحتمال بطل الاستدلال، واما اعتذريه الشيخ الدهلوي ان فن التبويب لم يكن اذ ذاك مههدا فيبطله وجود كتب كثيرة مبوبة على الترتيب الفقهي المعروف ككتاب الآثار والموطا وجامع سفيان الثوري ومصنف عبد الرزاق ومصنف ابى بكر بن ابى شيبة ومصنفات اصحاب ابى حنيفة ومالك رضي الله عنهما، وبالجمله فلا استبعاد في وقوع هذا الفتوى من البخارى وهذا شيخه يحيى بن معين سيد الحفاظ قد حكى عنه انه سئل عن مسئلة من التيمم فلم يعرفها ذكره ابن عبد البر في جامع بيان العلم، وهذا شيخه عبد الرحمن بن مهدي ذكر الساجي قال نا محمد بن اسماعيل الاصفهاني قال سمعت موسى بن عبد الرحمن بن مهدي قال كان ابى احتجم بالبصرة فصلى ولم يحدث وضوءا فاعا بورة بالبصرة وانكروا عليه وكان سبب كتابه الى الشافعي بذلك فوجبه بالرسالة الى ابى، فابى لا يعرف ذلك الكتاب بن لك الخطاه ذكره ابن عبد البر ايضا في الانتقاء، فانظر كيف استعصى على ابن مهدي وجه الجواب في هذه المسئلة حتى استعان بفقيد هودونه في الطبقة، وهؤلاء الائمة مع جلالتهم في العلم لا عيب عليهم في هذا الباب فكم من امام في فن مقصر عن غيره، فلكل فن رجال -

ومن اشدهم انحرافا عن الامام الاعظم واصحابه البخارى فانه يذكره واصحابه بكل سوء كانه عليه غضبان وهوله غائظ، قال الحافظ جمال الدين الزيلعي في "نصب الراية لاحاديث الهداية" في بحث الجهر بالبسملة (فالبخارى رحمه الله مع شدة تعصبه وقوط تحمله على مذهب ابى حنيفة لم يودع صحيحه منها حديثا واحدا اهـ) وقال ايضا والبخارى كثير التبع لما يرد على ابى حنيفة من السنة فيذكر الحديث ثم يعرض بذكره فيقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او قال بعض الناس كذا وكذا، ويشير ببعض الناس اليه ويشتم بمخالفة الحديث عليه ولقد تنبه الى ذلك العلامة صالح بن المهدي القبلي الكوكبي في حيث يشكو صنيع البخارى في حق الامام الاعظم وغيره من الائمة في كتابه المعروف "بالعلم الشامخ في اثار الحق على الآباء والمثابح" اهـ

(ولاشك ان البخارى من سادات المحدثين الرفعاء فما ظنك بمن دونه ومع هذا تجنب البخارى من لا يحصى من الحفاظ العباد كما تخبرك كتب الجرح والتعديل مثل على بن المديني تجنبه مسلم..... وانظر الصحيحين كوتعاهي صاحبهما من الائمة الكبار..... ففي رجالهما من صرح كثير من الائمة بجرحهم وتكلم فيهم من تكلم بالكلام الشديد..... واعجب من هؤلاء ان في رجالها من لم يثبت تعديله وانما هو في درجة الجهول والستور، قال الذهبي في ترجمة حفص بن يعيل، قال ابن القطان، لا يعرف له حال ولا يعرف يعني فهو مجهول العدالة ومجهول العين مجمع الجهالتين، قال الذهبي قلت لما ذكر هذا النوع في كتابي هذا يعني الميزان فان ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه اماما معاصر ذلك الرجل اذا خذ عن عاصره ما يدل على عدالته، وهذا شئ كثير في الصحيحين من هذا النمط خلق

١ كان وكيع يفتي بقول ابى حنيفة وكذلك يعيى بن سعيد القطان
٢ اقوال يزيد بن هارون في مدح الامام ابى حنيفة -
٣ كان شعبة رايه راي الكوفيين -

٤ ان ابن معين كان من الحنفية الغلاة في مذهبه - ومن اشدهم انحرافا عن الامام الاعظم البخارى -

له علم يشير الى الفاظ البيهقي الذي قد تعرف للشافعي. ٣٤٤ ج ٣٨٢٠٢ طبع مصر. ٣٤٥ من طبع مصر. ٣٤٦

در استدلال بخارى چند نوع است که محققین فقهاء آنرا قبول نمی کنند مانند استدلال به برخی از دو مثل لفظ بر لئ مسلمو الناس فيما يشقون مذاهب، وبيج کس نیست از علماء که محل اعتراض در بعض مواضع نشده باشد، و نیز در عقد تراجم سوء ترتيب و تفرير او در ميان می آید و سببش اينست که ميش از دو فن تبويب

محمد نشده بود و اهل علم را مطمح نظر مطالب علميه باشند تراجم و تبويب هـ

"شيشه صاف از نباشد گوسفال درد باش

رند درد آشام لا با اين تکلفها چه سود"

٣٤٤ مکتوبات شاه ولي الله دهلوي ص ٢١٤ مطبوعه بالهند مع الكلمات الطيبات ٣٤٥ ج ٣٨٢٠٢ - ٣٤٦ قال الكوثري الحلة معنى ما يروى عن ابن مهدي "لو كان اقل لنفم لو كان اقل لنفم" ٣٤٥ الانتقاء ص ٤٢

٣٤٥ ج ٣٨٥٥ ص ٣٥٦ ج ٣٨٥٦ ص ٣٠٨ حتى ٣١٠ ج مصر...

كثيرون مستورون ما ضعهما احد ولا هم مجاهيل وقال في ترجمة مالك بن الصير الزيادي "في رواية الصحيحين عد كثيرا ما علمنا ان احدا نص على توثيقهم" فانظر هذا العجب يروى عن حاله ما ذكر ويترك ائمة مشاهير مصنفين لانهم قالوا بخلق القرآن او قفوا او نحو ذلك والعجب هنا من جملة الذهبي بقوله "لا هم مجاهيل" فمن لم يعلم عدالته لم تستلها ادلة قبول خبر الاحاد الخاصة بالعدول ولا يكفي في العدالة مجرد اسلام الراوي عند غير الخنفية فالذي يروى عنه بدون توثيق مجهول سيما مع قلة الرواية والاصطلاح على تسميته مستورا الا يدخله في العدول الذين تتناولهم ادلة قبول الاحاد فهذا تفريط وافراط يترك اباحيفه ومحمد بن الحسن وابن اسحق وداود الظاهري" وهذا قد اذعن له الناس في المغازي وهذا قد تبعه شطراهل البسيطة ثم يروى عن مستورا لا يعلم من هو ولا ماهرا

قلت صنيع البخاري مع الامام الاعظم يشبه صنيعه مع جعفر الصادق قال الذهبي في التذكرة في ترجمة الامام جعفر الصادق (لم يحتج به البخاري واحتج به سائر الامة اه)

وكذلك النسائي يذكر الامام الاعظم واصحابه الثلاثة السبتي واللؤلؤي والشيباني في الضعفاء واسباء القول في السبتي واللؤلؤي فقال ريوست ابن خالد السبتي كذاب والحسن بن زياد اللؤلؤي كذاب خبيث اه) وهذا من فلتات اللسان بالهوى والعصبية ولكن مع ذلك قد اخرج حديث الامام ابى حنيفة في سننه قال الحافظ ابن حجر في التهذيب في ترجمة الامام ابى حنيفة،

(وفي كتاب النسائي حديثه عن عاصم عن ابى زر بن عبد الله بن عباس قال ليس لي من ابى حنيفة حد قلت وفي رواية ابى على الاسيوطي والمغاربة عن النسائي قال حدثنا علي بن حجر ثنا عيسى هو ابن يونس عن النعمان عن عاصم فنكرة ولم ينسب النعمان وفي رواية ابن الاحمر يعني اباحنيفة اورده عقيب حديث الدراودي عن عمرو بن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا من وجد تمويه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول بالحديث وليس هذا الحديث في رواية حبرة بن السني ولا ابن حنيفة عن النسائي وقد تابع النعمان عليه عن عاصم سفيان الثوري اه)

قلت فلعله رجح عما قاله في حق الامام ولعل ذلك حينما لقي ببصر الطحاوي وجالسه

واما مسلم وابن ماجه فلم يتكلموا فيه بشيء، واما الترمذي فقد روى عنه في كتاب العلل من جامعه حيث قال (حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابراهيم الحياتي قال سمعت اباحنيفة يقول ما رأيت احدا اكدب من جابر الجعفي ولا افضل من عطاء بن ابى رباح اه) فهذا كما ترى يدل على ان الامام الاعظم عند الترمذي من ائمة الجرح والتعديل حيث قبل قوله في هذا الباب، ومع هذا فلم يرد كرمذه ولا من ذهب صاحبيه في كتابه مع بيان له من هو ومنهم في العلم والفقهاء بيقين وقد بلغ حينئذ فقهه ابى حنيفة الأفاق وكان مذهبه هو السائد في البلاد حيثما حل الترمذي واوراح، فصنعه هذا الايخاوع نوع تعصب عفا الله عنه، وقد قال محدث الهند العلامة البارع الشيخ عبد الحق الدهلوي شارح المشكوة في مقدمة "المنهج القويم في شرح الصراط المستقيم" المعروف "بشرح سفر السعادة" (لا شك انه كان فيه نوع تعصب على ائمة اهل الراي والاجتهاد سيما الامام الاعظم ابى حنيفة الكوفي رحمه الله فانه مهمل في كتابه هذا الامام الاجل واصحابه عبر عنهم ببعض اهل الكوفة ولم يصرح باسمه الشريف ولا في موضع واحد من كتابه مع ذكره لا قران الامام وامثاله والظاهر انه كلما يذكر اهل الكوفة يريد اباحنيفة رضي الله عنه اه) وقال المحدث سراج احمد السرهندي في شرحه على جامع الترمذي الذي صنفه بالفارسية (كلما ذكر المصنف لفظه "بعض اهل الكوفة" فالمراد اما ابى حنيفة رحمة الله عليه وهذا من جهة غاية التعصب على حضرة الامام الاعظم كما يذكر الامام البخاري بقوله "بعض الناس" وقد جاء ذكر اختلاف الائمة في جميع البخاري والترمذي مع اسماء هو الامام ابى حنيفة رحمة الله فانها لا يذكر ان اسمه الشريف بل يكنيان عنه اه)

وقد جاء في كتاب الترمذي في باب اشعار البدن حكاية عن وكيع فيه ذكر ابى حنيفة وفي هذه الحكاية نظر وقد اطال الكلام فيها حافظ العصر قاسم بن قطلوبغا في منية الالمع،

ومن احسنهم ثناء على الامام ابى حنيفة رضي الله عنه الامام ابوداود السجستاني رحمه الله فقد روى الحافظ ابن عبد البرقي الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء بسنده المتصل الصحيح اليه قال (رحمه الله اباحنيفة كان اماما)

١ البخاري يترك اباحنيفة ومحمد بن الحسن ثم يروى عن مستورا لا يعلم من هو ولا ماهو - صنيع البخاري مع الامام الاعظم يشبه صنيعه مع الامام جعفر الصادق -

٢ النسائي ايضا يذكر الامام الاعظم واصحابه الثلاثة في الضعفاء - رواية النسائي عن الامام الاعظم في كتابه -

٣ لعل النسائي رجح عما قاله في حق الامام الاعظم وذلك حينما لقي بالطحاوي ببصر وجالسه - مسلم وابن ماجه لم يتكلموا في الامام الاعظم بشيء -

٤ رواية الترمذي في جامعه عن الامام الاعظم - الامام الاعظم عند الترمذي من ائمة الجرح والتعديل - كان النسائي يسأل الطحاوي عن الاحاديث -

٥ الترمذي كان فيه نوع تعصب على ائمة اهل الراي والاجتهاد - ما جاء في كتاب الترمذي في باب اشعار البدن حكاية عن وكيع فقيه نظر -

٦ الامام ابوداود السجستاني من احسنهم ثناء على الامام ابى حنيفة -

١ه كان النسائي يسأل الطحاوي عن الاحاديث، فقد وقع في روايته "سنن المشافعي" روايت الطحاوي عن المزني ما نصه حدثنا ابو جعفر قال حدثنا بحر قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا عمر بن الحكم عن زهير بن محمد عن سيبيل عن ابيير عن زيد بن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قضى باليمن مع الشاهد قال ابو جعفر سألني عنه النسائي يعني احمد بن شعيب اه) وانطحاوي ايضا قد تلمذ على النسائي وافقه عنه - ٢ه جامع الترمذي ج ٢ ص ٣٣٣ طبع مهر ١٢٩٢هـ -

٣ه ونصه او ما تاك اير مردابا انما اهل قياس واجتهاد تعصب بود مخصوصا بامام اعظم ابى حنيفة كوني رحمة الله عليه وللهذا ذكر اير امام اجل واصحاب دسه در كتاب خود هر جا كه آورده ببعض اهل الكوفة تغيير نموده تفریح باسم شريف دسه سبج جا نموده با وجود ذكر امثال واقربان ايشان وقا هر آنجا كه اهل الكوفة ميگويد ايشان را اراده کرده اه) - ٤ه ونصه وهر جا كه مصنف لفظ بعض اهل الكوفة ذكر کرده مراد امام ابى حنيفة رحمة الله عليه مي باشد و اير از جهت فايت تعصب است در جواب امام اعظم چنانكه امام بخاري بعض الناس گفته و در تمام بخاري و ترمذي اختلاف نموده است است الامام ابى حنيفة رحمة الله عليه بنام ذكر کرده انه مكره كتابت اه) شرح ترمذي قاسم ج ١ ص ٦١ طبع نظامي كانيه رهنه ١٣٩٥هـ - ٥ه ص ٢٤

وكان في عصر هؤلاء الامام العلامة الحافظ صاحب التصانيف البيهقي ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الانزدي الحجري البصري الطحاوي الحنفي وكان ثقة ثبتا فقيها عاقل لم يخلف بعده مثله، فصنفت تصانيف عظيمة النفع الى الغاية في علم الرواية والدراية وسائر تصانيفه في غاية الحسن والجمع والتحقيق وكثرة الفوائد، منها كتابه المعروف بـ **شرح معاني الآثار** (ويقال له "معاني الآثار"، ايضا) الذي يقول فيه العلامة المحدث الفقيه الاصولي امير كاتب العبيد الاتقاني في "غاية البيان" شرح الهداية

(اقول لامعنى لا نكارهم على ابى جعفر فانه مؤتمن لامتهم مع غزارة عمله واجتهاد وورعه وتقدمه في معرفة المذاهب وغيرها فانظر شرح معاني الآثار هل ترى له نظيرا في سائر المذاهب فضلا عن مذهبا هذا اه)

وقال حافظ العصر الشاه محمد انور الكشيري في "فيض الباري"

(ويقاربه يعني كتاب ابى داود) عندي كتاب الطحاوي المشهور بشرح معاني الآثار فان رواته كلهم معرفون وان كان بعضهم متكلما فيه ايضا، ثم الترمذي وبعده ابن ماجه اه)

ولقد انصفت حافظ المغرب امام اهل الظاهر الشيخ ابن حزم الظاهري حيث ذكره تلوا الصحيحين مع كتاب ابى داود والنسائي كما ينقله الذهبي في سير النبلاء في ترجمته حيث قال رأيت ذكركم من يقول اجل المصنفات الموطا فقال

ربل اولى الكتب بالتعظيم صحيح البخارى ومسلم وصحيح ابن السكن ومنتقى ابن الجارود والمنتقى لقاسم بن الاصبغ ثم بعد ها كتاب ابى داود وكتاب النسائي ومصنف قاسم بن اصبغ ومصنف ابى جعفر الطحاوي قلت ما ذكر سنن ابن ماجه ولا جامع الترمذي فانه ماراها ولا دخلا الا ندلس الابد موتاه اه)

وقال الحافظ العلامة يدالدين العيني في "نخب الافكار في شرح معاني الآثار"

(وقد اثني عليه كل من ذكره من اهل الحديث والتاريخ كالطبراني وابى بكر الخطيب وابى عبد الله الصيدي والحافظ ابن عساکر وغيرهم من المتقدمين والمتأخرين كالحافظ ابى العجاج المزى والحافظ الذهبي وعماد الدين بن كثير وغيرهم من اصحاب التصانيف، ولا يشك عاقل منصف ان الطحاوي اثبت في استنباط الاحكام من القرآن ومن الاحاديث النبوية واقعد في الفقه من غيره ممن عاصره سنا او شاركه رواية من اصحاب الصحاح والسنن لان هذا انما يظهر بالنظر في كلامه وكلامهم وما يدل على ذلك ويقوى ما دعيناه تصانيفه المفيدة الغزيرة في سائر الفنون من العلم النقلية والعقلية -

واما في رواية الحديث ومعرفة الرجال وكثرة الشيوخ فهو كما ترى اماما عظيم ثبته ثقة حجة كالبخارى ومسلم وغيرها من اصحاب الصحاح والسنن يدل على ذلك اتساع روايته ومشاركته فيها ائمة الحديث المشهورين كما ذكرناهم -

واما تصانيفه تصانيف حسنة كثيرة الفوائد ولا سيما كتاب "معاني الآثار" فان الناظر فيه المنصف اذا تأمله يجد راجحا على كثير من كتب الحديث المشهورة المقبولة ويظهر له رجحانه بالتأمل في كلامه وترتيبه ولا يشك في هذا الاجاهل او معاند متعصب وامار جحانه على نحو من ابى داود وجامع الترمذي سنن ابن ماجه وغيرها فظاهرا لا يشك فيه ولا يرتاب فيه الاجاهل، وذلك لزيادة ما فيه من بيان وجوه الاستنباطات واطهار وجوه المعارضات وتمييز النواسخ من المتسوخات ونحو ذلك فهذه هي الاصل وعليها العناية في الحديث معرفة والكتب المذكورة غير مشحونة بما لا ينبغي كما ترى ذلك وتعانيه، فان ادعى المدعى كونه مرجحا بوجد بعض الضعفاء والاسقاط في رجاله فيجاب بان السنن المذكورة ملأى بمثل ذلك بل قد قيل انها لا تخلو عن بعض احاديث باطلة واحاديث موضوعة، واما الاحاديث الضعيفة فكثيرة جدا واما سنن الدارقطني او الدارمي او البيهقي ونحوها فلا تقارب خطوة وما تداني حقوقه، ولا هي مما تجرى معه في الميدان ولا مما تعادل معه في كفة اليزان ولم يظهر جحان هذا الكتاب عند كثير من الناس لكونه كثر مخفيا ومعدنا مخفيا، لم يصادفه من يستخرج ما فيه من العجائب ولم يعثر عليه من يستنبط ما فيه من الغرائب فلم يبرح الكيون والاختفاء ولم يبرز على منصة الاجتلاء حتى كاد ان تصيف شمسها الى الاقول وبداية الى التحول وذلك لقصور فهم المتأخرين وتركهم هذا الكتاب، و اشتغالهم بها لا يفيد شيئا في هذا الباب، مع استيلاء المخالفين المتعصبة على بقاع مبنارة، وتحامل الخصوم المعادية على اندراس معالمه واتارته ولكن الله يحق الحق ويبطل الباطل حيث خلق اناسا قاموا بحقوقه واحياوا مواته وقضوا من محاسن معاملته ما فاتته فظهر له الترحم على امثاله والتفوق على اشكاله اه)

نقل هذا اكله العلامة المرجوم الشيخ محمد زاهد الكوثري المحدث في "العاوي في سيرة الامام ابى جعفر الطحاوي"

وكان لاهل العلم عناية خاصة بتدريس كتاب "معاني الآثار" ورواياته وتلخيصه وشرحه والكلام على رجاله، فمن سترحه الحافظ ابو محمد علي بن زكريا بن مسعود الانصاري المنبجي مؤلف "اللباب في الجمع بين السنة والكتاب" المتوفى في حدود سنة ثمان وتسعين وستمائة وقطعة من شرحه موجود في مكتبة ايا صوفية بالاستانة، ومنهم الحافظ عبد القادر القرشي مؤلف الجواهر المضية، سماه "العاوي في تخريج احاديث معاني الآثار للطحاوي" وقطعة منه موجودة بدراك كتب المصرية ومنهم البدالعي الحافظ الف شرحين ضخمين فخصين صورة ومعنى احدهما "نخب الافكار

وكان في عصر هؤلاء الامام الطحاوي - منزلة كتاب الطحاوي والثناء عليه - اعتنا اهل العلم بكتاب الطحاوي - وذكر بعض شراح الطحاوي -

في شرح معاني الآثار، ويتعرض لتراجم رجال الكتاب في صلب هذا الشرح كما فعل في شرح صحيح البخاري وهذا من محفوظات دار الكتب المصرية في ثمانية مجلدات، بخط المؤلف، والشرح الآخر "مباني الاخبار في شرح معاني الآثار" وهو محفوظ في دار الكتب المصرية بخط المؤلف في ستة المجلدات وهو خلو من الكلام في الرجال حيث افردهم في تاليف سماه "معاني الاخبار في رجال معاني الآثار" في مجلدين مع نقص في نسخة دار الكتب المصرية يستدرك من نسخة مكتبة سواق الاتراك في الانهر الشريف،

ومن لخص "معاني الآثار" حافظ المغرب ابن عبد البرويه امتلاً قلبه اجلا للطحاوي ويكثر النقل عنه في كتبه ولا سيما في التمهيد ومن لخصه ايضا الحافظ الزيلعي صاحب "نصب الراية" وخصه محفوظ بمكتبة سواق الاتراك ومكتبة الكوبريلي بالأستانة وشرحه المنجي ايضا، هذا برمته ما اوردته العلامة الكوثري في "العاوي" وذكر السخاوي في "الاعلان بالتوبيخ"، للزين قاسم العنفي رجال كل من الطحاوي والموطأ لمحمد بن الحسن والآثار له، ومستند ابى حنيفة لابن المقرئ اهـ والكتاب الذي جمعه الحافظ قاسم في رجاله سماه "الاخبار في رجال معاني الآثار" كما في الرسالة المستطرفة، وجمع الشيخ عبد العزيز بن ابى طاهر التميمي مشايخ الطحاوي في "جزء" قاله الشيخ الكوثري، وقد اعتنى بجمع اطرافه الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه "اتحاف المهرة باطراف العشرة" ورايت منه نسخة عتيقة في خزانة الاصفية جيداً بأبدال الدكن بالهند ومنه نسخة اخرى في خزانة بيرجهند ومجيداً بأبدال كستان -

وقد حدث العلماء على الاعتناء بكتاب الطحاوي هذا قال الحافظ السخاوي في "فتح المغيب"

(وكذا اعتن من الكتب المبوية يسمع الصحاح لابن خزيمة ولم يوجد تاماً ولا ابن حبان ولا ابى عوانة ولبعض الجامع المشهور بالمسند للدارمي والسنن لا ما منا الشافعي مع مستداه وهو على الابواب والسنن الكبرى للنسائي لما اشتملت عليه من الزيادات على تلك، و السنن لابن ماجه ولدا رظني ويشرح معاني الآثار للطحاوي اهـ)

واما ما قاله البيهقي في اول كتابه المعروف "بمعرفة السنن والآثار"

روحين شرعت جاء في شخص من اصحابي بكتاب لابى جعفر الطحاوي فكم من حديث ضعيف في صحيحه لاجل رأيه وكم من حديث فيه صحيح وضعفه لاجل رأيه اهـ -

فقال الامام العلامة الحافظ عبد القادر القرشي في كتاب الجامع من "الجواهر المضية" بعد نقل هذه العبارة،

(فكذلك قال (يعني البيهقي) وما شئت ان الطحاوي رحمه الله تعالى يقع في هذا فهدى الكتاب الذي اشار اليه هو الكتاب المعروف بمعاني الآثار ثم توسع القرشي في بيان شرحه وتخرجه الذي كتبه على الطحاوي بامر شيخه ثم قال ووالله لمار في هذا الكتاب شيئاً مما ذكره البيهقي عن الطحاوي وقد اعتنى شيخنا قاضي القضاة علاء الدين ووضع كتاباً عظيماً نفيساً على السنن الكبيره وبين فيه انواعاً مما ارتكبها من ذلك النوع الذي روى به البيهقي الطحاوي فيذكره يتالمذهب سنة ضعيف في قويه ويدا كرحدا يتا على مذهبا وفيه ذلك الرجل الذي وثقه فيضعفه ويقع هذا في كثير من المواضع وبين هذين مقدرين او ثلثه وهذا كتابه موجود بايدي الناس فمن شك في هذا فليظرفيه اهـ)

وهذا الكتاب الذي اشار اليه هو المسبوق بالجواهر النقي في الرد على البيهقي وهو مطبوع متداول،

واما ما يذكره ابن تيمية في منهاجه في حق الطحاوي فقد شن الفارة عليه العلامة المفضل الشيخ محمد عبد الحى اللكنوي في غيث الغمام على حواشي امام الكلام ومع ذلك فاننا نقول في حق ابن تيمية ما قاله الشيخ صالح الفلاني فيما كتب على الفية السيوطي في المصطلح في حق الحافظ ابن حجر لهما فرق الحافظ بين الموطأ والبخاري وانكر عن صحة الموطأ -

(فلو امكن النظر في الموطأ كما امكن النظر في البخاري لعلم انه لا فرق بينهما اهـ)

نقله الكتاني في الرسالة المستطرفة، فاقول ايضا كذلك "لو امكن النظر الحافظ ابن تيمية في كتاب معاني الآثار" كما امكن النظر في الصحاح الست لما فرق بينه وبينها كما فعل الحافظ ابن حزم قبله مع تعنته وتجاوزة الحد في ذلك حتى ادعى في احاديث من الصحيحين انها موضوعة كما يذكره العراقي في نكته على ابن الصلاح

فهذه ائمة من اخبار ما وقع في خدمة الحديث النبوي في القرن الثالث الهجري، والطحاوي رحمه الله وان توفي في سنة احدى وعشرين وثلاثمائة الان كتابه "معاني الآثار" من اول تصانيفه كما صرح به القرشي في الجواهر المضية،

ثم وجد في كل عصر من العصور الماضية الى يومنا هذا من ائمة الحديث النبوي خلق كثير الذين هم قوام الدين وصلح امر المسلمين واكثرهم من اهل هذه المذاهب الاربعة المعروفة، والذين خصهم بالذكور من بينهم ابن الصلاح في مقدمته وتبعه فيه من جاء بعده كالنووي في اشاراته وتقريبه هم سبعة، قال ابن الصلاح بعد ذكر اصحاب كتب الحديث الخمسة ولم يذكر فيها ابن ماجه (سبعة من الحفاظ في ساقهم احسن التصنيف وعظم الانتفاع بتصانيفهم في اعصارنا اهـ)

فذكر الدارقطني والحاكم وعبد الغني بن سعيد المصري وابان تميم الاصبهاني ومن الطبقة الاخرى ابن عبد البر والبيهقي والخطيب، وقد تعقبه الحافظ

ومن لخص معاني الآثار - وقد حدث العلماء على الاعتناء بكتاب الطحاوي - وما قال البيهقي في كتاب الطحاوي فقد رده الحافظ -

واما ما يذكره ابن تيمية في منهاجه فقد شن الفارة عليه الفاضل اللكنوي - الحفاظ السبعة الذين عظم الانتفاع بتصانيفهم -

والذي اختاره الشافعي رحمه الله تكثير اهل الحجاز واشتغل بالدراسة مع ذلك وحمل بعض الروايات على حالة وبعضها على حالة اخرى وسلك مسلك التطبيق منهما امكن ثولها ارتحل الى مصر والعراق وسمع روايات كثيرة عن ثقات تلك البلاد وترجم عنده بعض تلك الروايات على عمل اهل الحجاز فحدث في مذهبه قولان القديرو والجديد -

والذي اختاره احمد بن حنبل رحمه الله اجراء كل حديث على ظاهره لكنه خصص بمواردها مع اتحاد العلة وجاء مذهبه على خلاف القياس واختلاف الحكم مع عدم الفارق ولذلك تسبب مذهبه الى ظاهرية -

واما الذي اختاره ابو حنيفة رحمه الله وتابعوه هو امرين جدا اديبانه انا اذا تتبعنا فوجدنا في الشريعة منفيين من الاحكام صنف هي القواعد الكلية المطردة المنعكسة نقولنا لا نزر وانزارة ونرا اخرى، وقولنا الغرم بالغرم، وقولنا الخراج بالضمان، وقولنا العتاق لا يحتمل الفسخ وقولنا البيع يتر بالايجاب والقبول، وقولنا البيعة للدمعي واليمين على من انكر ونحو ذلك مما لا يحصى، وصنف ووردت في حوادث جزئية واسباب مختصة، كانها بمنزلة الاستثناء من تلك الكليات، فالواجب على المجتهد ان يحافظ على تلك الكليات ويترك ما وراءها لان الشريعة في الحقيقة عبارة عن تلك الكليات واما الاحكام المخالفة لتلك الكليات لاندرى اسبابها ومخصصاتها على اليقين فلا يلتفت اليها، مثال ذلك ان البيع يبطل بالشروط الفاسدة قاعدة كلية وما ورد في قصة جابر انه اشتراط الصلوان الى المدينة في بيع الجهل قصة شخصية جزئية فلا يكون معارضا لتلك الكلية، وكذا حديث المصراة تعارض القاعدة الكلية التي ثبتت في الشرع قطعا وهي قولنا الغرم بالغرم ونحو ذلك من المسائل ولزم من هذا ترك العمل باحاديث كثيرة ووردت على هذا النسق الجزئي لكنه لم يبالون بما يبل يعدون الاجتهاد والمحافظة على الكليات ودراج الجزئيات في تلك الكليات مهما امكن وهذا الكلام الاجمالي له تفصيل طويل لا يسع الوقت له والله الهادي) انتهى برره

وهذا اقليل من كثير من احوال هؤلاء الائمة الذين اسلفنا ذكرهم ليستدل به على جلاله قد رهم وعلوم مرتبهم في هذا العلم، رحمة الله عليهم اجمعين، ونبهت في غصونه على اشياء لو اطلع عليها احد من طلاب هذا الشأن يكون على بصيرة ان شاء الله، ولا يظن في حق الائمة الهداية الفقهاء المجتهدين الا ما يليق بجنايتهم رغم تطاول السنة بعض النقلة فيهم ورا غير نهشهم لا عرضهم بكل سوء، وقانا الله تعالى اتباع الهوى وكفانا شر الحاسدين، والحمد لله الا واخرًا،

ترجمة الامام ابن ماجه

اسمه ونسبه، هو الامام محمد بن يزيد الربيعي مولا هم بالولاء ابو عبد الله ابن ماجه القزويني واما جده بالتخفيف وسكون الهاء هل هو لقب جده اوابيه او اسراره فيه اقوال، قال الشافعي عبد العزيز الدهلوي في "بستان المحدثين" ^١

(ان الصحيح ان ماجه بتخفيف الجيم كانت امه وعليه فليكتب ابن ماجه بالالف ليعلم انه وصفت لمحمد لا لعبد الله كما يكتب عبد الله بن مالك

ابن بختة الصحابي المشهور، واسماعيل بن ابراهيم بن عليّة، وكان معاصرا للامام الشافعي رحمه الله اه)

وتبعه على ذلك السيد صديق حسن خان البوبالي في "الحطه بذكر الصحاح الستة" و"تحاف النبلاء" وقال العلامة السيد مرتضى الزبيدي في "تاج العروس" (وهناك قول آخر ومحموا، وهو ان ماجه اسراره والله اعلم اه) وقد عارض الشافعي عبد العزيز المذكور نفسه فقال في كتابه "عجالة نافع" (ان ماجه لقب ابيه لاجده ولا اسراره وهو بالتخفيف لا بالتشديد ووقع في ذلك اغلاط كثيرة اه) هكذا قال رحمه الله وقال المجد الفيروزي اباذي في "القاموس" (ملجه لقب والد محمد بن يزيد لاجده اه) وقال السيد مرتضى الزبيدي في "شرح القاموس"

(اي للقب جده كما زعمه بعض) قال شيخنا دريذ شيخ ابا الطيب الفاسي وما ذهب اليه المصنف فقد جزم به ابو الحسن بن القطان ووافقته على

ذلك هبة الله بن زاذان وغيره قالوا وعليه فيكتب "ابن ماجه" بالالف لا غير اه)

وكذا قال الشيخ ابو الحسن السدي في "تعليقه على سنن ابن ماجه" ونقل الحافظ ابن كثير عن الخليلي ايضا (ان يزيد يعرف بـ ماجه اه) وذكر الراجعي في "تاريخ قزوين" في ترجمته انه ومحمد بن يزيد وان ماجه لقب يزيد وانه بالتخفيف اسراره، قال، وقد يقال محمد بن يزيد بن ماجه والا اول اثبت اه) **والربيعي** - بفتح الراء والباء المنقوطة بواحدة وفي اخرها العين المهبله هذه النسبة الى ربيعة بن نزار وقل ما يستعمل ذلك لان ربيعة بن نزار شعب واسع فيه قبائل عظام وبطنون وافخاذ استغنى بالنسب اليها عن النسب الى ربيعة ويقال (الربيعي) ايضا لمن ينسب الى ربيعة الازد، كذا في الانساب للشماعاني وقال ابن خلكان (هذه النسبة الى ربيعة وهي اسر لعدة قبائل لا ادري الى ايها ينسب المذكور اه) **والقزويني** نسبة الى قزوين، قال ياقوت الحموي في "معجم البلدان"

(قزوين) بالفتح ثم السكون وكسر الواو وياء مثناة من تحت ساكنة ونون، مدينة مشهورة بينها وبين الري سبعة وعشرون فرسخا الى اهراشنا

عشر فرسخا وهي في الاقليم الرابع طولها خمس سبعون درجة وعرضها سبع وثلاثون درجة قال ابن الفقيه اول من استحدث فيها ساورا ذوالاكنات اه) -

ون
ثناء العلماء على كتاب السنن لابن ماجه -

١ طبع الهند ونسرا وصحيح ان است كه ماجه بتخفيف جيم مادوا وبوديس بالاء ابن الف بايد نوشت تا معلوم شود كه ابن ماجه صفت محمد است نه صفت عبد الله بن مالك ابن بختة كه صوابي مشهور است، وهد ستودر اسماعيل بن ابراهيم بن عليّة كه معاصرا لم الشافعي بود - ٢ طبع الهند، ٣ ص ٣٨١ طبع الهند - ٤ ص ٢٨ طبع دهل ونسرا وماه لقب پدر ابو عبد الله است نه لقب جد او ونام او در تخفيف جيم بايد خواند نه بتشديد ووقع في ذلك اغلاط كثيرة اه) - ٥ البلديات والنبايع ج ١ ص ٥٢ - ٦ ورق ٢٣٨ طبع ليدن - ٧ وفيات الايمان ج ٣ ص ٢٠٥ طبع مصر ١٣٢٤ - ٨ ج ٤ ص ٨٠

مولده، قال جعفر بن ادريس في تاريخه، سمعت ابن ماجه يقول ولدت في سنة تسع ومائتين، قاله ياقوت في "معجم البلدان"، ويوافق هذا سنة اربع وعشرين وثمانمائة الميلادي.

رحلته في طلب الحديث وشيوخه قال ابن خلكان ارتحل الى العراق والبصرة والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والري لكتب الحديث اه) وقال ابن حجر في "التهذيب" سمع بخراسان والعراق والحجاز ومصر والشام وغيرها من البلاد اه) وقال ياقوت في "معجم البلدان" (سمع بدمشق هشام بن عمار وروحياً والعباس بن الوليد الغلال وعبد الله بن احمد بن بشير بن ذكوان ومحمد بن خالد والعباس ابن عثمان وعثمان بن اسماعيل بن عمر ان الذهلي وهشام بن خالد واحمد بن ابى الحواري) وبمصر ابا طاهر بن سرح ومحمد بن ابي بكر بن يونس ابن عبد الاعلى، وبجص محمد بن مصفى وهشام بن عبد الملك اليزني وعمر بن يحيى ابني عثمان، وبالعراق ابا بكر بن ابى شيبة واحمد ابن عبدة واسماعيل بن ابى موسى الفزاري و ابا خيثمة زهير بن حرب وسويد بن سعيد وعبد الله بن معاوية الجعفي و خلقاً سواهم اه)

وقال الذهبي في التذكرة، (سمع محمد بن عبد الله بن نعيم وجبارة بن المغلس وابراهيم بن المنذر الجراحي وعبد الله بن معاوية هشام بن عمار ومحمد بن زحمة وداود بن رشيد وطبقةهم اه) وقال الشيخ ولي الدين الخطيب في "الكمال" (سمع اصحاب مالك والليث اه) وصنف الامام الحافظ ابو القاسم علي ابن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر المتوفى سنة احدى وسبعين وخمسمائة "معجباً" يشتمل على ذكر اسماء شيوخ الائمة الستة، وهو من محفوظات دار الكتب الظاهرية بدمشق

تلاميذه، قال الحافظ بن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب،

(روى عنه علي بن سعيد بن عبد الله الغدالي العسكري وابراهيم بن دينار الجرشى الهمداني واحمد بن ابراهيم القزويني جد الحافظ ابى يعلى الخليلي وابو الطيب احمد بن روح الشعرائي واسحق بن محمد القزويني وجعفر بن ادريس والحسين بن علي بن برانيد وسليمان بن يزيد القزويني ومحمد بن عيسى الصفار وابو الحسن علي بن ابراهيم بن سلمة القزويني الحافظ وابو عمر واحمد بن محمد بن حكيم المدني الاصمباني وآخرون اه)

ثناء اهل العلم عليه، قال ابو يعلى الخليلي (ابن ماجه ثقة كبير متفق عليه محتج به له معرفة وحفظ ارتحل الى العراقيين ومكة والشام ومصر قال وكان عارفاً بهذا الشأن اه) وقال الذهبي في "تذكرة الحفاظ" (ابن ماجه الحافظ الكبير المفسر صاحب السنن التفسير والتاريخ ومحدث تلك الديار اه) وقال في "العيبر" (الامام الحافظ ابو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه، الكبير الشأن القزويني اه) وقال ابن ناصر الدين (هو احد الائمة الاعلام وصاحب السنن احد كتب الاسلاف حافظ ثقة كبير اه) كذا في "شذرات الذهب" لابن العماد، وقال ابن الاثير في "الكامل" في ترجمته (كان عاقلاً اماماً عالمًا اه) وقال الوروخ العلامة جمال الدين ابو المحاسن ابن تغرى بردى الا تالكي في "النجوم الزاهرة" محمد بن يزيد ابن ماجه الامام الحافظ الحجة الناقد ابو عبد الله القزويني سمع الكثير وكان صاحب فنون اه) وقال ياقوت في "معجم البلدان" (ومن اعيان الائمة من اهل قزوين، محمد بن يزيد ابن ماجه ابو عبد الله القزويني الحافظ صاحب كتاب السنن) وقال ابن خلكان في "وفياته"، (ابن ماجه الربيع بالولاء القزويني الحافظ المشهور، مصنف كتاب السنن في الحديث كان اماماً في الحديث عارفاً بعلمه وجميع ما يتعلق به اه).

وفاته، قال الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في كتابه "شروط الائمة الستة" (ورأيت بقروين له (ابن ماجه) تاريخاً على الرجال والامام من عهد الصحابة الى عصره وفي اخره بخط جعفر بن ادريس صاحبه، مات ابو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه المعروف يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان من سنة ثلاث وسبعين ومائتين وسمعت يقول ولدت في سنة تسع ومائتين ومات وله اربع وستون سنة، وصلى عليه اخوه ابوبكر وتولى دفنه ابوبكر وابو عبد الله اخواه وابنه عبد الله اه) ويوافق ذلك سنة ست وثمانمائة الميلادية، وقال الرازي في "تاريخ قزوين"، وراثا محمد بن الاسود بآيات اولها:

لقد اوهى دعاكم عرش علم

وضضع ركنه فقد ابن ماجه

ورثاه يحيى بن زكريا الطرائفي بقوله

مساء بالغداة والعشي

نقله الحافظ في التهذيب ايا قبر ابن ماجه غثت قطرا

مصفاة، قد ذكرها منها التفسير والتاريخ وكتاب السنن.

اما التفسير، فقال ابن كثير في "البداية" لابن ماجه تفسير حافل وقال السيوطي في "الاتقان" بعد ذكر قدماء المفسرين من الصحابة والتابعين (ثم بعد هذه الطبقة الفت تقاسم سيرة جمع اقوال الصحابة والتابعين كتفسير سفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح وشعبة بن الجراح وي زيد بن هارون وعبد الرزاق وادم بن ابى اياس واسحق بن راهويه وروح بن عباد وعبد بن حميد وسعيد و ابى بكر بن ابى شيبة وآخرين وبعد هم ابن جرير الطبري و كتابه اجل التفاسير واعظمها اثر ابن ابى حاتم وابن ماجه والحاكم وابن مردويه وابو النعيم وابن حبان وابن المنذر في آخرين وكلها مسندة الى الصحابة والتابعين واتباعهم وليس فيها غير ذلك الا ابن جرير فانه يتعرض لتوجيه الاقوال وترجيح بعضها على بعض والاعراب والا استنباط فهو يفوقها بذلك ثم الت في التفسير خلافت فاختصروا الاسانيد ونقلوا الاقوال تترى فدخل من هذا الدخيل والتبس الصحيح بالليل اه).

واما التاريخ فقال ابن كثير في "البداية والنهاية" (لابن ماجه تفسير حافل وتاريخ كامل من لدن الصحابة الى عصره اه) وقال ابن خلكان (له تفسير القرآن الكريم وتاريخ مليح اه) وقد راها الحافظ ابو الفضل المقدسي كما مر ذكره في وفاته -

واما الكتاب السنن، فهو واحد وواو من السنة المشهورة، قال الذهبي في تذكرة الحفاظ "عن ابن ماجه، قال عرضت هذه السنن على ابي زرعة فنظر فيه وقال اظن ان وقع هذا في ايدي الناس تعطلت هذه الجوامع واكثرها اه) وقال ابو القاسم الرازي في تاريخ قزوين المسمى "بالتدوين" والحفاظ يقرون كتابه بالصحيحين وسنن ابي داود والنسائي ويحتجون بما فيه اه) وقال الحافظ ابن كثير في "البداية والنهاية" (ابن ماجه صاحب السنن المشهورة وهي دالة على عبده وعلوه وتجوده واطلاعه واتباعه السنة في الاصول والفروع ويشتمل على اثنين وثلاثين كتابا والف وخمسة مائة باب وعلى اربعة الاف حديث كلها جيد سوى اليسيرة اه) وقال في اختصاره لعلوم الحديث لابن مصلح "هو كتاب مفيد قوي التبويب في الفقه اه) وقال الذهبي في التذكرة (سنن ابي عبد الله ابن ماجه كتاب حسن لولا ما كدره من احاديث واهية ليست بالكثيرة اه) وقال ابن حجر في التهذيب (وكتابه في السنن جامع جيد كثير الاجواب والغرائب قال ابن خلكان (وكتابه في الحديث احد الصحاح الستة اه) وقال الحافظ ابن كثير في اختصاره لعلوم الحديث وهو المسمى "بالباعث الحديث الى معرفة علوم الحديث"

ابو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني صاحب السنن التي كمل بها الكتب الستة والسنن الاربعة بعد الصحيحين التي اعتنى باطرافها الحافظ ابن عساکر وكذلك شيخنا الحافظ المزني اعتنى برجالها واطرافها اه) وقال السيد صديق حسن خان في "الحطة بذكر الصحاح الستة"

قال الشيخ عبد الحق الدهلوي، كتابه واحد من الكتب الاسلامية التي يقال لها الاصول الستة والكتب الستة والصحاح الستة، قلت والامهات الستة، واذا قال المحدثون، واذا الصاعقة يريدون به هذه الرجال الستة في تلك الكتب الستة، واذا قالوا، واذا الاربعة فمراهم هذه الاربعة غير البخاري ومسلم وله عدة احاديث ثلاثيات او ردها في سننه، انتهى، وهذه الثلاثيات من طريق جبارة بن المغلس له حديث في فضل قزوين منكر بل موضوع ولهذا اطلقوا فيه وفي كتابه، وواضعه رجل اسمه ميسرة اه)

قلت كما قال السيد المذكور، وليس في سند ميسرة بل لمتهم به اما دود بن المحبر واما يزيد بن ابان وقال الشيخ محمد بن يحيى الشهير بالمحسن التيمي ثوب الكبري الترهتي ثم القريبي في كتابه "اليا نبع الجنى في اسانيد الشيخ عبد الغني"

(ولابن ماجه رحمه الله خمسة احاديث من الثلاثيات من طريق جبارة بن المغلس الحماني قد تكلموا فيه او ردها في سننه هذا وكتابه متافح، وله مناقب، رضى الله عنه وارضاه اه) وقال العلامة ابن حجر الهيتمي في "الفهرسة"

قال المزني ان الغالب فيما انفرد به ابن ماجه الضعف ولذا جرى كثير من القدماء على اضافة الموطا وغيرها الى الخمسة، قال الحافظ اول من اضاف ابن ماجه الى الخمسة ابو الفضل بن طاهر حيث ادرجه مع باقي "الاطراف" وكذا في "شروط الائمة الستة" ثم الحافظ عبد الغني في كتابه في اسماء الرجال الذي هذب به الحافظ المزني وسبب تقديره هؤلاء على الموطا كثيرة، واذا دلت على الخمسة بخلاف الموطا ومن اعتنى باطرافها الحافظ ابن عساکر ثم المزني مع رجالها اه)

قلت اما قوله انه جرى كثير من القدماء على اضافة الموطا وغيرها الى الخمسة، فقيه نظرنا لاننا لعلم احد من القدماء اضافت الى الخمسة كتابا لا الموطا ولا غيرها، فهذا الحافظ ابو الفضل بن طاهر يقول في "شروط الائمة الستة"

(اخبرنا ابو عبد الله بن ابي نصر الاندلسي قال سمعت ابا محمد علي بن احمد بن سعيد الحافظ الفقيه وقد جرى ذكر الصحيحين فعظم منها ورفع من شأنهما وذكر ان سعيد بن السكن اجتمع اليه يوما قوم من اصحاب الحديث فقالوا له ان الكتب في الحديث قد كثرت

قال الرازي الحفاظ يقرون كتاب ابن ماجه بالصحيحين وكتاب ابي داود والنسائي - قال ابن كثير يشتمل كتاب ابن ماجه على اثنين وثلاثين كتابا والف وخمسة مائة

باب وعلى اربعة الاف احاديث - قال ابن كثير كتاب ابن ماجه كتاب مفيد قوي التبويب في الفقه - قال ابن حجر كتاب ابن ماجه جامع جيد -

لابن ماجه خمسة احاديث من الثلاثيات - قال المزني الغالب فيما انفرد به ابن ماجه الضعف ولذا جرى كثير من القدماء على اضافة الموطا وغيرها الى الخمسة -

والاقتقاد على قول المزني المذكور -

اصح ١١ ص ٥٢ -

شرح السنن على سنن ابن ماجه، باب ذكر الليم وفصل قزوين، ٣٤ ص - ٩ طبع مكة المكرمة سنة ١٣٠٠ هـ من المطبع الهندية - كتابه كذا فيه جبارة بن المغلس بالفارسي الصحيح جبارة بن المغلس بالخير العجمي ٤٤ ص طبع بالهند ما مشكف الاستار عن رجال معاني الآثار ٥٥ ونقل العلامة الامير اليه في صاحب سبل السلام في توضيح الاقطار لما في تنقيح الاقطار، ونسخته الخليفة عندي محفوظة ٩٥ قال في اليا نبع الجنى ص ٥٥

ويذكر على اصلم نذان يدعوا فيه كتب كثيرة غيره مما فيه كثرة الزوائد وليس معنى الاصل عند المحققين ذلك الذي ابتدئت فيه اذ بانهم كمن ما جمع بين الصحة والاستفاضة والقبول فرقي عليا درجائهما فما دونها يسير فذاك الذي يعد من الاصول ويحسب منها ولم ير الناقدون من الصحة في كتابه هذا فوق ان ربما ينصرفون لا يقوم برؤيته حجة في الدين ثم لا يميزه عن غيره من الثقات المتقنين اه)

والحق ان احسن كتاب رغب اليه النقول بعد كتاب الآثار "الموطا واحق بان يعد في الاصول كتاب "معاني الآثار" للامام الجليل ابي يعقوب الطحاوي، فانه كتاب عظيم النظر في بابه نافع كبير لمن اقتحم في عيابه -

سنة ١٦ طبع مصر

علينا فلودنا الشيخ على شئ نقتصر عليه منها، فسكبت ودخل الى بيته فاخرج اربع رزم ووضع بعضها الى بعض، وقال هذه قواعد

الاسلام كتاب مسلم وكتاب البخاري وكتاب ابي داود وكتاب النسائي اهـ

وهذا ابو عبد الله بن مندة الحافظ يقول (الذين خرجوا الصحيح اربعة البخاري ومسلم وابوداود والنسائي اهـ) نقله السيوطي في زهر الرقي، ثريا في الحافظ ابوطاهر السلفي فيقول (الكتب الخمسة اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب اهـ) ثم يذكر ابن الصلاح في "مقدمته" والنووي في "تقريبه" وفيات اصحاب كتب الحديث الخمسة المعتمدة ولا يزيدان عليهم، ويقول السيوطي في تدریب الراوي شرح تقريب النواوي "ولم يذكر المصنف كتاب الصلاح وفاته ربي بن ماجه كما لم يذكر كتابه في الاصول اهـ) فهو لا كما ترى لا يضيفون الى الاربعة والخمسة الا ابن ماجه ولا الموطا ولا غيرها.

واول من اضاف الموطا الى الخمسة المحدث رزين بن معاوية العبدري السرقسطي المالكي المتوفى سنة خمس وعشرين وخمسة في كتابه "التجريد للصحاح والسنن" ثم تبعه المحدث المبارك بن محمد الجزري الشهير بابن الاثير المتوفى سنة ست وستائة في كتابه "جامع الاصول" ولم يذكر له هبة كليهما في "تذكرة الحفاظ" قال ابو جعفر بن الزبير الغرناطي المتوفى سنة ثمان وسبعائة (اول ما ارشد اليه ما اتفق المسلمون على اعتماده وذلك الكتب الخمسة والموطا الذي تقدمها وضعها ولم يتاخر عنها رتبة اهـ) نقله السيوطي في "زهر الرقي" و"تدریب الراوي" وقال الذهبي في سير الاعلام النبلاء "في ترجمة الحافظ ابن حزم الظاهري

(١٠) اياته ذكر قول من يقول اجل المصنفات الموطا، فقال بل اول الكتب بالتعظيم صحيح البخاري ومسلم وصحيح ابن السكن ومنتهى ابن الجارود والمنتقى لتاسع من اصبح ثم بعدها كتاب ابي داود وكتاب النسائي ومصنف القاسم بن اصبح ومصنف ابي جعفر الطحاوي، قلت ملاكروتن ابن ماجه ولا جامع ابي عيسى الترمذي فانه ما رآها ولا دخل الى الاندلس الا بعد موته، قال ومسنده البزار ومسنده ابن ابى شيبة ومسنده احمد بن حنبل ومسنده اسحق ومسنده الطيالسي ومسنده الحسن بن سفيان ومسنده ابن سفيان ومسنده ابن سفيان ومسنده عبد الله بن محمد المسندي ومسنده يعقوب بن شيبة ومسنده علي بن المديني ومسنده ابن ابى عمير وما جرى مجرى هذه الكتب التي افردت بسلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الكتب التي فيها كلامه وكلام غيره مثل مصنف عبد الرزاق ومصنف ابي بكر ابن ابى شيبة ومصنف بقي بن مخلد وكتاب محمد بن نصر المروزي وكتاب ابن المنذر والكبير والاصغر ثم مصنف حماد بن سلمة وموطا مالك بن انس وموطا ابن ابى ذيب وموطا ابن وهب ومصنف وكيع ومصنف محمد بن يوسف الفريابي ومصنف سعيد بن منصور، ومسائل احمد وفقه ابي عبيد وفقه ابي ثور

قلت ما انصف ابن حزم بل رتبة الموطا ان يذكرها الصحيحين مع سنن ابي داود والنسائي، لكنه نادب وقدم المسندات النبوية

الصرفية، وان للموطا الوقعا في النفوس ومهابة في القلوب لا يوازيها شئ اهـ

نقله الفاضل اللكنوي محمد عبد الحى في التعليق المجد على موطا الامام محمد.

قلت لا شك ان "الموطا" امثل من سنن ابن ماجه بل ومن الكتب الخمسة بكثير فانه ام الصحيحين وكذلك "كتاب الآثار" وهو امر غر اعراض من اعرض عنه، وجل هذا ان الكتابان لجلالة مولفهما والفرق بينهما وبين هذه الكتب كما هو بين مولفهما، وقال السيوطي في "التدريج" (صرح الخطيب وغيره بان الموطا مقدم على كل كتاب من الجوامع والمسائيد اهـ) وقال الحافظ ابو بكر بن العربي في "عارضه الاحوذى" (اعلموا ان الله افند تكلمات كتاب الجعفي هو الاصل الثاني في هذا الباب والموطا هو الاصل الاول والباب وعليهما بناء الجميع كالمسلم والترمذي فبادرتهما اهـ)

واول من اضاف كتاب ابن ماجه الى الخمسة مكيلا به الستة الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي المتوفى سنة سبع وخمسة في "اطراف الكتب الستة" له وكذا في "شروط الائمة الستة" له ثم الحافظ عبد الغنى المقدسي المتوفى سنة ستائة واول من جمع اطرافه مع السنن الثلاثة الحافظ ابو القاسم بن عساكر المتوفى سنة احدى وسبعين وخمسة، فتبعهم على ذلك اصحاب الاطراف والرجال والناس.

وعلى هذا افترقت الاضافة الى الخمسة في اخر القرن الخامس او على راس المائة السادسة ولا يؤثر في ذلك عن القدماء شئ، **واما** اضافة الدارمي بدل ابن ماجه فالقول به حادث وقع بعد اضافة سنن ابن ماجه الى الكتب الخمسة **واول** من قال ذلك الحافظ ابو سعيد خليل بن كيكلي العلقي المتوفى سنة احدى وستين وسبعائة، قال العلامة محمد عابد السندي محدث القرن المنصرم في ثبته المعروف "بمصر الشاردي" اسانيد الشيخ محمد عابد" (عن الشيخ الامام صلاح الدين العلقي انه قال لو قدم مسند الدارمي بدل ابن ماجه فكان سادسا لكان اولها) قال العلامة محمد بن اسماعيل الاميرالي في "توضيح الافكار"

والحق ان احسن كتاب رغب اليه الفحول واحق بان يعد في الاصول كتاب معاني الآثار للطحاوي - اول من اضاف الموطا الى الخمسة رزين بن معاوية

العبدري وتبعه ابن الاثير الجزري - الموطا امثل من سنن ابن ماجه بل ومن الكتب الخمسة بكثير وكذلك كتاب الآثار - اول من اضاف كتاب ابن ماجه

الى الخمسة الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي فتبعه على ذلك اصحاب الاطراف والرجال - وقعت الاضافة الى الخمسة في اخر القرن الخامس او على راس

المائة السادسة - اما اضافة الدارمي بدل ابن ماجه فالقول به حادث، واول من قال ذلك الصلاح العلقي وتبعه ابن حجر العسقلاني -

له قال النووي مراده ان معظم الكتب الثلاثة سوى الصحيحين يخرج به، وقال الزركشي في "كتبه على ابن الصلاح" (تسمية الكتب الثلاثة صحاها ما باعتبار الاغلب لان غالب الصحاح والحسان وهي مطبوعة بالصحاح والضعيف متبادرهما التحق بالنس فاطلاق المعنى عليهما من باب التعليل، كما في زهر الرقي للسيوطي (ص ١٠٠)

له سنة ٢٤ طبع مصر ١٢٥٦ - ٥٦ - ٥٥ ص ١٢ طبع مطبعة بوسني بالهند - له ٣٢ - له ج ١ ص ٥ طبع مصر

له ونسخة هذا الكتاب محفوظة عندي بخط والدي ابقاه الله تعالى مع النجدي والعاوية.

له ولعل العلقي اعتمد في هذا الباب على الحافظ مغلطي الحنفي حيث رد على ابن الصلاح في دعواه "اول من صنف الصحيح البخاري" قائلا بان ما كان اول من صنف الصحيح

وتلاه احمد بن حنبل وتلاه الدارمي،

روكاه اغتر العاقظ العلاني بكلام مغلطاً فإنه قال: "ينبغي ان يجعل مسند الدارمي سادساً للخمسة بدل ابن ماجه فانه قليل الرجال الضعفاء نادراً لحديث المنكرة والشاذة وان كان فيه احاديث مرسله وموقوفة فهو مع ذلك اولى من سنن ابن ماجه" الى اخر كلامه ويحتمل انه ارد تفضيله على ابن ماجه بخصوصه وان ابن ماجه رجاله الضعفاء اكثر واحاديثه الشاذ والمنكرة غير نادرة اهـ ثم تبع العلاني الحافظ ابن حجر العسقلاني كما ينقله السيوطي في "التدريسي" قال شيخ الاسلام ليس (يعني كتاب الدارمي) دون السنن في الرتبة بل لو ضم الى الخمسة لكان اولى من ابن ماجه فانه امثل منه بكثير اهـ ومع هذا يتعقب ابن حجر كلام الحافظ مغلطاً المذكور انفا بقوله -
واما ما يتعلق بالدارمي فتعقبه الشيخ زين الدين بان فيه الضعيف والمنقطع لكن بقي مطالبة مغلطاً بصحة دعواه ان جماعة اطلقوا على مسند الدارمي كونه صحيحاً فاني لمرار ذلك في كلام احد ممن يعتمد عليه، ثم قال كيف ولو اطلق عليه ذلك من يعتمد عليه لكان الواقع خلافه لما في الكتاب المذكور من الاحاديث الضعيفة والمنقطعة والموضوعة والموطأ في الجملة انتظف احاديثه واتقن رجاله اهـ

كنا نقله الامير اليافقي في "توضيح الافكار"، وقال السيوطي في "تدريسي الراوي" قال شيخ الاسلام ولم ير المغلطى سلفاً في تسمية الدارمي صحيحاً الا قوله انه رآه بخط المنذري وكذا قال العلاني اهـ ولم يُعَرَّج في هذا الباب على قول العلاني ولا ابن حجر، قال المحدث العلامة عبد الغني النابلسي في "ذخائر المواريث في الدلالة على مواضع الاحاديث" وقد اختلفت في السادس فعند المشاركة هو كتاب السنن لابي عبد الله محمد بن ماجه القزويني، وعند المغاربة كتاب الموطأ للامام مالك ابن انس الاصمعي اهـ لكن صرح الشيخ ابوالحسن السندي في مقدمة شرحه على سنن ابن ماجه ان (تألب المتأخرين على انه (يعني سنن ابن ماجه) سادس الستة اهـ) وقال السيوطي في "التدريسي" لو يدخل المصنف سنن ابن ماجه في الاصول وقد اشتهر في عصر المصنف وبعده جعل الاصول ستة بادخاله فيها اهـ

وبالجمله فهو دون الكتب الخمسة في المرتبة كما صرح به العلامة السندي في مقدمة تعليقه، وقال العلامة محمد بن ابراهيم المعروف بابن الوزير في "تنقيح النظائر" (واما سنن ابن ماجه فانه دون هذين الجامعين (يعني كتاب ابى داود وكتاب النسائي) والبحث عن احاديثهما لا يترجم وفيها حديث موضوع في احاديث الفضائل) وقال الحافظ ابوالفضل محمد بن طاهر المقدسي في كتابه "شروط الائمة الستة"

(رأيت على ظهر جزء قديم بالري حكاية كتبها ابوعمارة الحافظ المعروف بغاموش قال ابو زرعة الرازي طالعت كتاب ابى عبد الله (ابن ماجه) فلم اجد فيه الا قدر ايسر مما فيه شيء وذكر قريب بضعة عشر وكلامها هذا معناه اهـ) -

ونقل الحافظ الذهبي في "تذكرة الحفاظ" عن ابن ماجه -

(قال عرضت هذه السنن على ابى زرعة فنظرفيه وقال اظن ان وقع هذا في ايدي الناس تعطلت هذه الجوامع واكثرها، ثم قال لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما في اسناده ضعفت اهـ)

لكن قال في ترجمته "الذليل"

(وقول ابى زرعة لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما في اسناده ضعف او نحو ذلك ان صح كما تعنى بثلاثين حديثاً الاحاديث المطرحة الساقطة واما الاحاديث التي لا تقوم بها حجة فكتيرة لعلها نحو الالف وقال فيه كان حافظاً ناقداً صادقا واسع العلم وانا غرض من رتبة سننه ما فيه من المناكير وقليل من الموضوعات اهـ)

نقل ابن الوزير في "تنقيح النظائر" وقال انما الاداء الذي تقبل الاحاديث الباطلة واما الاحاديث الضعيفة في عرف اهل الحديث ففيه قدر الف حديث منها كما ذكر في "الذليل" في ترجمة ابن ماجه وقد رال باطلة بعشرين حديثاً فيحرس من "الذليل" اهـ وقال الحافظ السيوطي في "زهرة الربى على المجتبى"

(وقال الامام ابو عبد الله بن رشد كتاب النسائي ابدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفاً واحسنها تصنيفاً وكان كتابه جامع بين طريق البخاري ومسلم وحظ كثير من بيان العلل، وفي الجملة فكتاب السنن اقل الكتب بعد الصحيحين حديثاً ضعيفاً ورجلاً مجروحاً، ويقاربه كتاب ابى داود وكتاب الترمذي، ويقال له من الطوفان الاخر كتاب ابن ماجه" فانه تفرد فيه باخراج احاديث عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الاحاديث وبعض تلك الاحاديث لا تعرف الا من جهتهم مثل حبيب بن ابى ثابت كاتب مالك والعلامة بن زيد وداود ابن الحبر وعبد الوهاب بن الضحاك واسماعيل بن زياد السكوني وعبد السلام بن يحيى ابى الجنوب وغيرهم،

واما ما حكاه ابن طاهر عن ابى زرعة الرازي، انه نظرفيه فقال لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما فيه ضعف فهي حكاية لا تصح

١ - تناقض ابن حجر في هذا الباب - لم يعرَّج في هذا الباب على قول العلاني وابن حجر -
٢ - قال ابو زرعة طالعت كتاب ابن ماجه فلم اجد فيه الا قدر ايسر مما فيه شيء -
٣ - انتقاد الذهبي على قول ابى زرعة المذكور -
٤ - وبالجملة فكتاب ابن ماجه دون الكتب الخمسة في المرتبة -

في سنن ابن ماجه قدر الف حديث من الضعاف وقد رال باطلة بعشرين حديثاً - تفرد ابن ماجه باخراج احاديث عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الاحاديث.

لاقطع سندها وان كانت محفوظة فلعله اراد ما فيه من الاحاديث الساقطة الى الغاية وكان ما رأى من الكتاب الاجزاء منه فيه هذا القدر وقد حكما بوزرة على احاديث كثيرة منه بكونها باطللة او ساقطة او منكورة وذلك محكى في كتاب العلل لابن ابي حاتم

وقال الشيخ ابو الحسن السدي في "تعليقه"

وقد اشتمل هذا الكتاب من بين الكتب الست على شئون كثيرة انفرد بها عن غيره والمشهور ان ما انفرد به يكون ضعيفا وليس بكلي، لكن الغالب كذلك، وقد الف الحافظ الحجة العلامة احمد بن ابي بكر البوصيري رحمه الله تعالى في زوائد تاليفاته على غالبها وان شاء الله اتقل غالب ما يحتاج اليه في هذا التعليق اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في التهذيب

قلت كتابه في السنن جامع جيد كثيرا لآبواب والغرائب وفيه احاديث ضعيفة جدا حتى بلغني ان المزي كان يقول مها انفرد بخبر فيه فهو ضعيف غالباً وليس الامر في ذلك على اطلاقه باستقرائي وفي الجلة فيه احاديث كثيرة منكورة والله تعالى المستعان ثم وجدت بخط الحافظ شمس الدين محمد بن علي الحسيني ما لفظه، سمعت شيخنا الحافظ ابا الحجاج المزي يقول كل ما انفرد به ابن ماجه فهو ضعيف يعني بذلك ما انفرد به من الحديث عن الأئمة الخمسة انتهى ما وجدته بخطه، وهو القائل يعني وكلامه هو ظاهر كلامه شيخه لكن حمله على الرجال اولى، واما حمله على احاديث فلا يصح كما قدمت ذكره من وجود الاحاديث الصحيحة والحسان مما انفرد به من الخمسة اهـ

واما ما اورده ابن الجوزي في الموضوعات من احاديث ابن ماجه فنحو اربعة وثلاثين حديثاً ولا بأس ان تتكلم عليها حديثاً حديثاً لكي يكشف القناع عن وجوه هذه الروايات ويكون القارى منه على بصيرة، فنقول وبالله التوفيق -

سياق الاحاديث التي ادرجها ابن الجوزي في الموضوعات

الحديث الاول ما اخرج ابن ماجه في الايمان من طريق (عبد السلام بن صالح ابي الصلت الهروي ثنا علي بن موسى الرضي عن ابيه عن جعفر بن محمد عن علي بن الحسين عن ابيه عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، الايمان معرفة بالقلب وقول باللسان وعمل بالاركان، قال ابو الصلت لوقري هذا الاسناد على مجنون لبراهم قال ابن الجوزي (موضوع) ابو الصلت عبد السلام بن صالح متهم لا يجوز الاحتجاج به اهـ) وقال الذهبي في الميزان (قال الدارقطني، رافضى خبيث متهم بوضع حديث الايمان اقرار بالقول اهـ) ولفظ ابن حجر في التهذيب (قال ابو الحسن (الدارقطني) وروى حديث الايمان اقرار بالقول، وهو متهم بوضعه لم يحدث به الا من سرقه منه فهو لا يتدأ في هذا الحديث اهـ) وقال الدميري في "الديباجة" موضوع وكذا قال ابن رجب الزبيدي في شرحه على ابن ماجه تابعين في ذلك ابن الجوزي، قال السدي (وفي الزوائد) اسناد هذا الحديث ضعيف لاتفاقهم على ضعف ابي الصلت الراوي، قال السيوطي والحق انه ليس بموضوع وابو الصلت وثقه ابن معين وقال ليس ممن يكدب، وذكر المزي في التهذيب متابعات لهذا الحديث اهـ)

وعندى القول فيه ما قال الدارقطني فان الحافظين الذهبي وابن حجر قد نقلاه ولم ينكرا عليه،

الحديث الثاني ما اخرج ابن ماجه في فضل علي بن ابي طالب رضي الله عنه من طريق (المنهال عن عباد بن عبد الله قال قال علي انا عبد الله واخو رسول صلى الله عليه وسلم وانا الصديق الاكبر لا يقولها بعد الا كذب، صليت، قبل الناس بسبع سنين اهـ) قال ابن الجوزي (موضوع) افته عباد، والمنهال تركه شعبة اهـ) وقال الذهبي في "الميزان" في ترجمة عباد (هذا كذب على علي رضي الله عنه اهـ) وقال السيوطي في "التعقيبات على الموضوعات" (اخرجه النسائي في الخصائص والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين لكن تعقبه الذهبي بان عباد ضعيف اهـ) قلت ونص الذهبي في "التلخيص" هكذا (كن اقال يعني الحاكم) وليس هو على شرط واحد منهما بل ولا هو بصحيح بل حديث باطل فتدبره عباد قال ابن المديني ضعيف اهـ)

الحديث الثالث ما اخرج ابن ماجه في فضل عباس بن عبد المطلب رضي الله عنه من طريق (عبد الوهاب بن الضحاك ثنا اسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن كثير بن مرة الحضرمي عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اتخذني خليلاً كما اتخذ ابراهيم خليلاً فتنزلي ومنزل ابراهيم في الجنة يوم القيامة تجاهين والعباس بيننا مؤمن بين خليلين اهـ) قال ابن الجوزي (موضوع) قال العقيلي عبد الوهاب متروك الحديث وليس لهذا الحديث اصل عن ثقة ولا يتابعه الا من هو دونه ومثله وقال ابن عدي هذا الحديث يعرف بعبد الوهاب، وسرقه منه الباهلي وكان يسرق الحديث ويحدث عن الثقات باطيل اهـ) وقال السدي في "تعليقه"

(وفي الزوائد) اسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الوهاب بل قال فيه ابوداود يضع الحديث، وقال الحاكم روى احاديث موضوعة وشيخ

اسماعيل اختلط بأخره، وقال ابن رجب، انفرد به المصنف وهو موضوع فانه من بلايا عبد الوهاب اهـ)

الحديث الرابع ما اخرج ابن ماجه في باب فيما انكرت الجهمية من طريق (فضل الرقاشي عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول

١ - انتقاد السيوطي على قول ابي زرعة الرازي - ما اشتهر من ان ما انفرد به ابن ماجه ضعيف ليس بكلي -
٢ - انتقاد ابن حجر على المزي في هذا الباب -

٣ - ما اورده ابن الجوزي في الموضوعات من احاديث ابن ماجه فنحو اربعة وثلاثين حديثاً -

الله صلى الله عليه وسلم بيتاً أهل الجنة في نعيمهم اذ سطح لهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب قد اشرف عليهم من فوقهم الحديث اهـ) قال ابن الجوزي (موضوع، الفضل رجل سوء) وقد ساق له السيوطي في "اللائي المصنوعة" طريقاً اخر من حديث ابي هريرة اخرجه ابن النجار في تاريخه، وفيه سليمان ابن ابي كريمة قال ابن عدى عامة احاديثه من اكبرها في الزوائد اسنادها ضعيف لا تقا لهم على ضعف الرقاشي اهـ نقله السندي -

الحديث الخامس ما اخرجه ابن ماجه في باب الانتفاع بالعلم والعمل به من طريق (عمار بن سيف عن ابي معان عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من جيب الحزن قالوا يا رسول الله وما جيب الحزن قال وادنى جهنم الحديث اهـ) قال ابن الجوزي (فيه عمار بن سيف الضبي متروك وكذا شيخه ابو معاذ اهـ وقال الذهبي في "الميزان" (ابو معاذ والصحيح ابو معان بصري لا يعرف، له عن انس، تفرد عنه عمار بن سيف له حديث تعوذوا من جيب الحزن اهـ) وقال السيوطي في "التعقيبات" ص ٢٢

(وعمار وثقة احمد والعللي وقال يحيى ثقة صدوق وضعفه ابو زرعة وابو حاتم وقال الذهبي يقال لم يكن بالكوفة افضل منه وقال العجلي ثقة ثبت متعبداً صاحب سنة، وقال ابو داود كان معتمداً، ومن يوصف بهذا الايكم على حديثه بالوضع بل بالحسن اذ اتبع، وله شاهد عن ابن عباس اشار اليه الديلمي اهـ)

قلت واخرجه الترمذي ايضاً وقال غريب،

الحديث السادس ما اخرجه ابن ماجه في باب ماجاء في قيام الليل من طريق (سنيد ابن داود ثنا يوسف بن محمد بن المنكدر عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ام سليمان بن داود سليمان يا بني لا تكثرا النوم بالليل فان كثرة النوم بالليل تترك الرجل فقيراً يوم القيامة اهـ) اورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال لا يصح يوسف متروك اهـ قال السيوطي في "التعقيبات" قلت كذا قال النسائي وقال ابو زرعة صالح الحديث و قال ابن عدى ارجوانه لا باس به، فعلى قول النسائي هو ضعيف وعلى قول ابي زرعة وابن عدى هو حسن فانه وجد له متابع على كل قول اهـ قلت والمتابع ذكره السيوطي في اللألي، وقال السندي (في الزوائد هذا اسناد فيه سنيد بن داود وشيخه يوسف بن محمد وهما ضعيفان اهـ)

الحديث السابع ما اخرجه ابن ماجه في الباب المذكور من طريق (ثابت بن موسى بن يزيد عن شريك عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهاية اهـ) قال ابن الجوزي (قال العجلي باطل لا اصل له ولا يتابع ثابتاً عليه ثقة) قال ابن الجوزي (هذه الحديث لا يعرف الا بثابت وهو رجل صالح وكان دخل على شريك وهريثلي ويقول حدثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فلما راى ثابتاً قال من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهاية قصد به ثابتاً فظن انه متن الاسناد وسرقه منه جماعة ضعفاء اهـ) **قلت** وكذا قال الحاكم ابو عبد الله في كتابه "المداخل في اصول الحديث" -

الحديث الثامن ما اخرجه ابن ماجه في باب ماجاء في صلوة الحاجة، من طريق (فائد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي اوفى الا سلمى قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كانت له حاجة الى الله او الى احد من خلقه فليتوضأ وليصل ركعتين ثم ليقل لا اله الا الله العظيم الكريم الحديث) اورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه فائد ضعيف اهـ وقال السيوطي في "التعقيبات" (اخرجه الترمذي وقال غريب في اسناده مقال، وفائد يضعف في الحديث، واخرجه ابن ماجه والحاكم وقال فائد مستقيم الحديث، وله شاهد من حديث انس اخرجه الطبراني في الدعاء)

قلت قال الحاكم في المستدرک على الصحيحين (فائد بن عبد الرحمن ابو الورقاء كوفي عداة في التابعين وقد رأيت جماعة من اعقابيه وهو مستقيم الحديث الا ان الشيخين لم يخرجوا عنه اهـ) وتعبه الذهبي في "التلخيص" بقوله بل متروك اهـ -

الحديث التاسع ما اخرجه ابن ماجه في باب ماجاء في صلوة التسبيح من طريق (موسى بن عبيدة حدثني سعيد بن ابي سعيد مولى ابي بكر بن عمرو بن حزم عن ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس الا احبوك الا انفعك الحديث في صلوة التسبيح) اورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال (موسى بن عبيدة ضعيف قال يحيى ليس بشئ اهـ) قال السيوطي في "التعقيبات" (قال الحافظ (يعني ابن حجر) وقول ابن الجوزي ان موسى بن عبيدة علة الحديث مردود، فانه ليس بكذاب مع ماله من الشواهد اهـ)

الحديث العاشر ما اخرجه ابن ماجه في الباب المذكور من طريق (موسى بن عبد العزيز ثنا الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس بن عبد المطلب، الحديث في صلوة التسبيح) قال ابن الجوزي في الموضوعات (لا يثبت، موسى بن عبد العزيز مجهول عندنا اهـ) واورده الحافظ ابن حجر حديث ابن عباس في كتاب "الخصال الكفرة" وقال رجال اسناده لا باس بهم عكرمة اجتمع به البخاري و الحكم صدوق وموسى بن عبد العزيز قال فيه ابن معين لا امرى به باساً وقال النسائي نحو ذلك، فهذا الاسناد من شرط الحسن، فان له شواهد تقوية وقد اساء ابن الجوزي بذكره اياً في الموضوعات وقوله ان فيه موسى مجهول لم يصب فيه لان من يوثقه ابن معين والنسائي لا يضره ان يجهل حاله من جاء بعدها، كذا في اللألي المصنوعة للسيوطي،

الحديث الحادي عشر ما اخرجه ابن ماجه في باب النهي عن النياحة من طريق (ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتبع جنازة معها راتة اهـ) اوردها ابن الجوزي في الموضوعات من طريق حاد بن قيراط عن عبيد الله بن عمرو بن نافع عن ابن عمر بلفظ هي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتبع جنازة فيها صارخة اهـ كذا في "اللألي" وقال السيوطي في "التعقيبات" (اخرجه ابن ابي شيبة في المصنف قال حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال نهينا ان نتبع جنازة فيها راتة اهـ) وذكر في "اللألي" (انه اخرجه الطبراني من طريق

شهر ابن حوشب عن ابن عمر مرفوعاً (هـ)

الحديث الثاني عشر ما أخرجه ابن ماجة في باب ماجاء في ثواب من عتق مصابياً من طريق (علي بن عاصم عن محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عتق مصابياً فله مثل اجرة امة) قال ابن الجوزي (تفرد به علي بن عاصم عن محمد ابن سوقة وقد كذب به شعبة ويحيى ويزيد بن هارون) قال السندي في "تعليقه"

(وقال الصلاح العلائي، قد رواه ابراهيم بن مسلم الخوارزمي عن وكيع عن قيس بن الربيع عن محمد بن سوقة، وابراهيم بن مسلم ذكره ابن حبان في الثقات ولم يتكلم فيه احد، وقيس بن الربيع صدوق متكلم فيه لكن حديثه يؤيد رواية علي بن عاصم ويخرج به عن ان يكون ضعيفاً واهياً فضلاً عن ان يكون موضوعاً والله اعلم) (هـ)

الحديث الثالث عشر ما أخرجه ابن ماجة في باب ماجاء فيمن مات غريباً من طريق (ابي المنذر الهذيل بن الحكم ثنا عبد العزيز بن ابي رواد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، موت غريباً شهادة) قال السندي في "تعليقه"

(قال السيوطي اورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات من وجه اخر عن عبد العزيز ولم يصب في ذلك، وقد سقط له طرقاً كثيرة في "الذلي المصنوعة" قال العافظ ابن حجر في "التخريج" اسناد ابن ماجة ضعيف لان الهذيل منكر الحديث وذكر الدارقطني في العلل الغلات فيه علي الهذيل وصح قول من قال عن الهذيل عن عبد العزيز عن نافع عن ابن عمر وفي "الزوائد" هذا اسناد فيه الهذيل ابن الحكم قال فيه البخاري منكر الحديث، وقال ابن عدي لا يقيم الحديث وقال ابن حبان منكر الحديث جداً، وقال ابن معين هذا الحديث منكر ليس بشئ وقد كتبت عن الهذيل ولم يكن به بأس) (هـ)

قلت وذكره السيوطي في "التعقبات" بلفظ موت الغريب شهادة ولم يعزه الى ابن ماجة،

الحديث الرابع عشر ما أخرجه ابن ماجة في باب ماجاء فيمن مات مريضاً من طريق (ابن جريج اخبرني ابراهيم بن محمد بن ابي عطاء عن موسى ابن وردان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات مريضاً مات شهيداً) الحديث (هـ) قال ابن الجوزي (فيه ابراهيم بن محمد بن يحيى الاصل متروك) (هـ) وقال السيوطي في "التعقبات"

كان الشافعي يوثقه والمحق فيه انه ليس بموضوع وانما هو بعض رواته في لفظ منه فقد روى الدارقطني ان ابراهيم بن محمد انكر علي ابن جريج هذا الحديث عنه وقال انما حدثته من مات مريضاً، فردى عني مات مريضاً وما هكذا حدثته وكذا قال احد بن حنبل انما الحديث من مات مريضاً والحديث اذن من نوع العلل والمصحف) (هـ)

الحديث الخامس عشر ما أخرجه ابن ماجة في باب تزويج الحرائر والولود من طريق (سلام بن سوار ثنا كثير بن سليم عن الضحاك بن مزاحم قال سعت انس بن مالك يقول سعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اراد ان يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر) قال ابن الجوزي (فيه سلام بن سوار منكر الحديث عن كثير بن سليم كذا اب) وفي الزوائد اسناداً ضعيفاً لضعف كثير بن سليم، وسلام هو ابن سليمان بن سوار قال ابن عدي عنده مناكير وقال العقيلي في حديثه مناكير، نقله السندي في "تعليقه"

الحديث السادس عشر ما أخرجه ابن ماجة في باب التوق في التجارة عن رفاعة قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا الناس يتبايعون بكرة فناداهم يا معشر التجار الحديث) اورد ابن الجوزي في الموضوعات عن ابن عباس بلفظ (ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى علي جماعة من التجار فقال يا معشر التجار فاستجابوا وهدوا اعناقهم فقال ان الله يا عتكم يوم القيامة فجاء الامانة) قال ابن حبان ليس لهذا الحديث اصل صحيح يرجع اليه) وقال السيوطي (الحديث صحيح روى من عدة طرق اخرج الدارمي والترمذي وقال حسن صحيح وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد والطبراني والضياء المقدسي في المختارة من طريق اسعيل بن عبيد بن رفاعة عن ابيه عن جده) فذكر حديث رفاعة المذكور **الحديث السابع عشر** ما أخرجه ابن ماجة في باب الشركة والبضارية من طريق (نصر بن القاسم عن عبد الرحيم بن داود عن صالح بن مهيبي عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث فيهن البركة البيع الى اجل والمقارضة واخلاق البر بالشعير للبيت لا للبيع) قال ابن الجوزي (موضوع وفيه عبد الرحيم بن داود مجهول) وفي الزوائد (في اسناد صالح مجهول، وعبد الرحيم بن داود قال العقيلي حديثه غير محفوظ، ونصر بن قاسم قال البخاري حديثه مجهول والله اعلم) (هـ) نقله السندي في "تعليقه"، وقال الذهبي في "البيزان" (عبد الرحيم بن داود عن بعض التابعين لا يعرفون حديثه يستكروه وفي سنن ابن ماجة) (هـ)

الحديث الثامن عشر ما أخرجه ابن ماجة في باب اتخاذ الماشية من طريق (عثمان بن عبد الرحمن ثنا علي بن عروة عن البقيري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاغنياء باتخاذ الغنم الحديث) قال السندي في "تعليقه"

(في الزوائد، في اسناد علي بن عروة تركوه، وقال ابن حبان يضع الحديث، وعثمان بن عبد الرحمن مجهول والمثنى ذكره ابن الجوزي في الموضوعات) (هـ)

قلت ادرجه ابن الجوزي من طريق علي بن عروة عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس به وقال لا يصح، علي بن عروة يضع الحديث كذا في "الذلي"

الحديث التاسع عشر ما أخرجه ابن ماجة في باب المسلمون شركاء في ثلاث من طريق (علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن عائشة انها قالت يا رسول الله ما الثئ الذي لا يحل منعه قال الماء والماء والنادا الحديث) وفيه من سقى مسلماً شربة من ماء حيث يوجد الماء

فكانما اعتق رقبة ومن سقى مسلماً شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكانما أحياها اهـ) قال السندي في "تعليقه"

(هذا الحديث اورده ابن الجوزي في الموضوعات واعله يعلى بن زيد بن جدعان اهـ وفي الزوائد هذا السناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان اهـ)

الحديث العشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب التغليظ في قتل مسلم ظلماً من طريق يزيد بن يزيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعان على قتل مؤمن بشطركلمة لقي الله عز وجل فكتوب بين عينيه أنس من رحمة الله اهـ) قال ابن الجوزي يزيد متروك، قال احد بن حنبل ليس هذا الحديث بصحيح وقال ابن حبان هذا حديث موضوع لا اصل له من حديث الثقات اهـ وفي "الزوائد" في اسناد يزيد بن ابى زياد بالغوا بتضعيفه حتى قيل كانه حديث موضوع والله اعلم نقله السندي في تعليقه وقال الذهبي في "الميزان" في ترجمة يزيد بن ابي حاتم عن هذا الحديث فقال باطل موضوع اهـ)

الحديث الحادي والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب الحيف في الوصية من طريق ربيعة عن ابي جليس عن خليد بن ابى خليد عن معاوية بن قرعة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حضرته الوفاة فوصى وكانت وصيته على كتاب الله كانت كفارة لما ترك من زكاة في حياته اهـ) ادرجه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق يعقوب بن محمد الزهري حدثنا عبد الله بن عصمة النصبى حدثنا بشر بن حكيم عن سالم بن كثير عن معاوية بن قرعة عن ابيه به وقال لا يصح، يعقوب لا يساوى شيئاً اهـ قال السيوطي في "اللآلئ" (ما ليعقوب ولهذا الحديث فقد اخرجه الطبراني عن عبدان بن محمد البروزي عن اسحق بن راهوية وناهيك بجلالته عن عبد الله بن عصمة به اهـ) وقال السندي في "تعليقه" (في الزوائد) في اسناده بقية بن الوليد وهو مدلس وقد عنغنه وشيخه ابو الجليس احد المجاهيل اهـ)

الحديث الثاني والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب ذكر الديلم وفضل قزوين، من طريق داود بن المحبر ان ابان الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستفتنم عليكم الأفاق وستفتنم عليكم مدينة يقال لها قزوين الحديث قال ابن الجوزي (موضوع، داود وضاع وهو المتهم به والربيع ضعيف ويزيد متروك اهـ قال السيوطي في "التعقبات" قال المزني في التهذيب انه حديث منكر لا يعرف الا من رواية داود، والمتكبر من قسم الضعيف وهو محتمل في الفضائل اهـ) وقال السندي في "تعليقه" (وفي الزوائد هذا السناد ضعيف لضعف يزيد بن ابان الرقاشي، والربيع بن صبيح وداود بن المحبر، فهو مسلسل بالضعفاء ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وقال هذا الحديث موضوع لا شك فيه ولا أهم بوضع الحديث غير يزيد بن ابان، قال والعجب من ابن ماجه مع علمه كيف استحل ان يذكر هذا الحديث في كتاب السنن ولا يكلم عليه اهـ)

وقال الذهبي في "الميزان" في ترجمة داود بن المحبر (فلقد شان ابن ماجه سننه بأدخاله هذا الحديث الموضوع فيها اهـ)

الحديث الثالث والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب الدعاء بعرفة من طرق (عبد الله بن كنانة بن عباس بن مرداس السلمي ان اباه اخبره عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لامته عشية عرفة بالمغفرة فاجيب انى قد غفرت لهم ما خلا الهظالم الحديث) ادرجه ابن الجوزي في الموضوعات وقال كنانة منكر الحديث اهـ) وقال السندي في "تعليقه" (وفي الزوائد) في اسناده عبد الله بن كنانة قال البخاري لم يصح حديثه اهـ) ولم ارم من تكلم فيه بجرح ولا توثيق اهـ وقال السيوطي في "التعقبات" على الموضوعات

(الحنافظ ابن حجر في الرد على ابن الجوزي في هذا الحديث جزء اسماه "قوة الحجاج في عبور مغفرة الحاج" وقال فيه في "القول المسدد" ما ملخصه حديث العباس اخرجه عبد الله بن احمد في زوائد المسند وابن ماجه والبيهقي في سننه وصححه الضياء المقدسي في المختارة واخرج ابوداود طرفا منته وما سكت عليه فهو ما لم عندنا، وكنانة ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يتهم بكذب، وقد روى حديثه من وجه آخر وليس ما رواه شاذ فهو على شرط الحسن عند ترمذي، وقال البيهقي هذا الحديث له شواهد كثيرة اهـ)

الحديث الرابع والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب صيد الحيتان والجراد من طريق موسى بن محمد بن ابراهيم عن ابيه عن جابر وانس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دعى على الجراد قال اللهم اهلك كباره واقتل صغاره الحديث) ادرجه ابن الجوزي في الموضوعات وقال لا يصح موسى متروك اهـ) ذكره السيوطي في "اللآلئ المصنوعة"

الحديث الخامس والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب اللحم من طريق سليمان بن عطاء الجزري حدثني مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه ابي مشجعة عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدا طعام اهل الدنيا واهل الجنة اللحم قال ابن الجوزي (لا يصح، قال ابن حبان بن سليمان بن عطاء يروى عن مسلمة اشياء موضوعة فلا ادري التخليط منه او من مسلمة اهـ) قال السندي (في الزوائد) في اسناده ابو مشجعة وابن اخيه مسلمة لم ارم من جرحها ولا من ثقتها، وسليمان بن عطاء ضعيف قلت قال الترمذي، وقد اتهم بالوضع اهـ) قال السيوطي في "اللآلئ" (قال الحافظ ابن حجر لم يتبين لي الحكم على هذا المتن بالوضع فان مسلمة غير مجروح وسليمان بن عطاء ضعيف والله اعلم اهـ)

الحديث السادس والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب اكل البلح بالتمر من طريق يحيى بن محمد بن قيس المدني ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، كلوا البلح بالتمر كلوا الخلق بالحديث فان الشيطان يغضب ويقول بقي ابن آدم حتى اكل الخلق بالجديد اهـ) قال ابن الجوزي (قال الدارقطني تفرد به ابو بكر يحيى) عن هشام، قال العقيلي لا يتابع عليه ولا يعرف الا به، قال ابن حبان وهو يقبل الاسانيد ويرفع المراسيل من غير تعبد فلا يحتج به، وروى هذا الحديث وقال لا اصل له اهـ) قال ابن الجوزي (هذا قدح ابن حبان في ابي زكريا وقد اخرج عنه مسلم في الصحيح اهـ) وقال السندي

(في الزوائد في أسناده أبو بكر يحيى بن محمد ضعفه ابن معين وغيره وقال ابن عدي أحاديثه مستقيمة سوى أربعة أحاديث قلت وقد عد هذا

الحديث من جملة تلك الأحاديث، وقال النسائي أنه حديث منكره)

وقال السيوطي في "التعقبات على الموضوعات"

(قال الذهبي في مختصره أنه حديث منكر وكذا قال غيره من الحفاظ، والمنكر من نوع آخر غير الموضوع وهو من قسم الضعيف اه)

وقال العراقي (هذا الحديث معناه ركيك لا يطبق على محاسن الشريعة لأن الشيطان لا يعضب من حياة ابن آدم بل من حياته مؤمناً مطيعاً) ذكره العزيمي في "شرح الجامع الصغير"

الحديث السابع والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب الفالوذج من طريق عبد الوهاب بن الضحك السلمي أبي الحارث ثنا اسمعيل بن عياش ثنا محمد بن طلحة عن عثمان بن يحيى عن ابن عباس قال ولما سمعنا بالفالوذج ان جبرئيل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امتك تفتح عليهم الارض فيفاض عليهم من الدنيا حتى انهم لياكلون من الفالوذج الحديث قال ابن الجوزي رباط لا اصل له، عثمان بن يحيى الحضرمي قال الأزدي لا يكتب حديثه ومحمد بن طلحة ضعفه ابن معين وابوكامل وابن عياش تغير حفظه لما كبراه وقال السندي (في الزوائد، في أسناده عثمان بن يحيى ما علمت فيه جرأاً، ومحمد بن طلحة لم اعرفه وعبد الوهاب قال فيه ابوداؤد يضع الحديث، وقال الحاكم

وقال ابن حجر في التمهيد

روى أحاديث موضوعة اه)

(عثمان بن يحيى عن ابن عباس رضى الله عنهما في ذكر الفالوذج، وعنه محمد بن طلحة بن مصرف روى له ابن ماجه هذا الحديث الواحد

عن عبد الوهاب بن الضحك عن اسمعيل بن عياش عن محمد، وعبد الوهاب منكر الحديث جداً وقد تابعه المسيب بن واضح وهو قريب

منه عن اسمعيل نحوه، قلت بل هو فوته بكثير كيف ان ابا حاتم قال فيه صدوق، وقال ابن عدي كان النسائي حسن الراي فيه ولم

ينفرد به عبد الوهاب ولا المسيب فقد رواه ابن ابي الدنيا عن ابراهيم بن سعيد الجوهري عن ابي اليمان عن اسمعيل واسماعيل

مدلس وقد عنعنه ولا سيما رواه عن غير الشاميين لكن تابعه غيره عن محمد بن طلحة، رواه ابو القاسم الأزدي في ترجمة عثمان في الضعفاء

عن القاسم بن اسمعيل المعالي ثنا يحيى بن الورد ثنا ابي حاتم عن محمد بن طلحة به، قال الأزدي عثمان بن يحيى هو الحضرمي لا يكتب

حديثه انتهى وقد ذكره ابن ابي حاتم ولم يذكر فيه جرأاً، وادرد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات فلم يصيب والله اعلم اه)

الحديث الثامن والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب من الاسراف ان تاكل كل ما اشتبهت من طريق هشام بن عمار وسويد بن سعيد ويحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار المحصي قالوا حدثنا ببيعة بن الوليد ثنا يوسف بن ابي كثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن بن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من السرف ان تاكل كل ما اشتبهت اه) قال ابن الجوزي (لا يصح يحيى منكر الحديث وكذا نوح اه) وقال السندي (في الزوائد هذا اسناد ضعيف لان نوح بن ذكوان متفق على ضعفه وقال الدميري هذا الحديث مما انكر عليه اه) قلت ويحيى برئ من عهدته فانه لم ينفرديه كما ترى -

الحديث التاسع والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب العسل من طريق الزبير بن سعيد الهاشمي عن عبد الحميد بن سالم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعق العسل ثلاث غدوات من كل شهر لم يصبه عظيم من البلاء اه) قال ابن الجوزي في "الموضوعات" فيه الزبير بن سعيد الهاشمي ليس بشئ اه) وقال السيوطي في "التعقبات"

(قلت وثقه ابوزرعة واحد والحديث أخرجه البخاري في تاريخه، وابن ماجه والبيهقي في شعب اليمان، وله طريق آخر عن ابي هريرة أخرجه

ابوشيبه بن حيان في كتاب الثواب اه)

الحديث الثلاثون ما أخرجه ابن ماجه في باب في اي الايام يحتجم، من طريق عثمان بن مطر عن الحسن بن ابي جعفر عن محمد بن جعدة عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً الجملة على الرقيق امثل الحديث وفيه، فانه لا يبد وجزام ولا برص الا يوم الاربعاء، وليلة الاربعاء اه) قال ابن الجوزي رفيه عثمان بن مطر يروي الموضوعات عن الاثبات اه) قال السيوطي في "التعقبات" أخرجه ابن ماجه من طريقه ولم ينفرده فاخرجه ابن ماجه ايضاً والحاكم من وجه آخر عن ابن عمر اه)

الحديث الحادي والثلاثون ما أخرجه ابن ماجه في باب الآيات من طريق الحسن بن علي بن الخلال ثنا عون بن عمار ثنا عبد الله بن المثني بن ثمامة بن عبد الله بن انس عن ابيه عن جده عن انس بن مالك عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الآيات بعد المائتين اه) قال الهندي في تعليقه

(وفي الزوائد في أسناده عون بن عمار العبدي وهو ضعيف، وقال السيوطي هذا الحديث اوردته ابن الجوزي في الموضوعات من

طريق محمد بن يونس الكندي عن عون به وقال هذا حديث موضوع وعون وابو المثني ضعيفان غير ان التمهيد الكندي، قلت

ولقد تبين انه توبع عليه كما ترى (اي في رواية المصنف) واخرجه الحاكم في المستدرک من طريق آخر عن عون به وقال صحيح وتعبه

في تلخيصه فقال عون ضعفه وقال ابن كثير هذا الحديث لا يصح اه)

الحديث الثاني والثلاثون ما أخرجه ابن ماجه في الباب المذكور عن انس مرفوعاً متى على خمس طبقات الحديث اه) اوردته ابن الجوزي في الموضوعات من طريق عباد بن عبد الحميد عن انس، وقال لا اصل له، والمهم به عباد منكر الحديث اه) قال السيوطي في "التعقبات" حديث انس أخرجه ابن ماجه من طريقين آخرين عن انس فزالتمهمة عباد اه)

الحديث الثالث والثلاثون ما أخرجه ابن ماجه في باب مجالسة الفقراء من طريق يزيد بن ستان عن ابي المبارك عن عطاء عن ابي سعيد الخدري قال اجبوا المساكين فاتي سبعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم احيني مسكيناً وامتنني مسكيناً واحشرنني

في زمرة المساكين اه) قال ابن الجوزي (لا يصح ابومبارك مجهول ويزيد متروك اه) قال السندي في "الزوائد"

(ابومبارك لا يعرف اسمه وهو مجهول ويزيد بن سنان التيمي ابو فروة ضعيف والحديث صححه الحاكم وعداه ابن الجوزي في الموضوعات وقال السيوطي، قال الحافظ صلاح الدين بن العلاء الحديث ضعيف السندي لكن لا يحكم عليه بالوضع وابومبارك وان قال فيه الترمذي مجهول فقد عرفه ابن حبان وذكره في الثقات ويزيد بن سنان قال فيه ابن معين ليس بشيء وقال البخاري مقارب الحديث وباقى روايته مشهورون قال العلائي انه ينتهي بجمع طرقه الى درجة الصحة وقال الحافظ ابن حجر قد حسنه الترمذي لان له شاهدا، وقال الزركشي اساء ابن الجوزي بالحكم بالوضع عليه وله طريق اخر عن عطاء عن ابي سعيد اخرجه الحاكم وصححه واقرة الذهبي في تلخيصه) انتهى ما قال السندي ملخصاً،

الحديث الرابع والثلاثون ما اخرجه ابن ماجه في باب القناعة من طريق رفيع عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من غني ولا فقير الا وذي يوم القيامة انه اوتي من الدنيا قوتاً قال السندي في "تعليقه" (هذا الحديث اورده ابن الجوزي في الموضوعات واعله بنفيع فانه متروك وهو مخرج في مسند احمد وله شاهد من حديث ابن مسعود اخرجه الخطيب في تاريخه اه)

فهذه اربعة وثلاثون حديثاً قد حكم عليها ابن الجوزي بالوضع وقد تركت من الاحاديث ما ادرجها ابن الجوزي في الموضوعات وشرها مروى في سنن ابن ماجه اولها شاهد في كتابه والحافظ السيوطي ذكر في كتابه "القول الحسن في الذب عن السنن" ستة عشر حديثاً ما اورده ابن الجوزي في الموضوعات وهو في سنن ابن ماجه، وورد في "التعقبات على الموضوعات" من كتاب ابن الجوزي ثلاثين حديثاً فزدت عليه اربعة والله الحمد، مع اني لم اظفر بنسخة كتاب الموضوعات، وانما جمعت ما جمعت وقت تحرير هذه العجالة من "اللآلئ المصنوعة" و"التعقبات" كليهما للسيوطي، وتعليق السندي على "سنن" ابن ماجه و"تعليق" الشيخ فخر الحسن الكنكهي عليه -

ويوجد في كتاب ابن ماجه احاديث اخر قد حكم عليها بعض الحفاظ بالوضع او بالطلان **ومنها** ما اخرجه ابن ماجه في باب الايمان من طريق (علي بن نزار عن ابيه عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منفان من هذه الامة ليس لهما في الاسلام نصيب المرجية والقدرية) قال ابن عدي (هذا ما انكره علي وعلى والده اه) ذكره الذهبي في "الميزان" في ترجمة علي بن نزار، وانتقد الحافظ سراج الدين القزويني فيما انتقد علي المصائب من الاحاديث وزعم انها موضوعة ورد عليه الحافظ صلاح الدين العلائي ثم الحافظ ابن حجر العسقلاني بما يبعده عن الوضع ويقربه الى الحسن وجعلنا نظرها هو تعدد الطرق واخرجه الترمذي وقال حسن غريب،

ومنها ما اخرجه ابن ماجه في باب فضل عمر رضي الله عنه من طريق (داود بن عطاء المديني عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من يصافحه الحق عمر واول من يسلم عليه واول من ياخذ بيده فيدخله الجنة) قال الذهبي في "الميزان" في ترجمة داود (هذا منكر جداً اه) واخرجه الحاكم في "المستدرک" من طريق اخر عن سعيد بن المسيب به لكن قال الذهبي في "تلخيص المستدرک" (موضوع وفي استادة كذاب اه) وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في "المسائيد" (هذا الحديث منكر جداً، وما هو ابعد من ان يكون موضوعاً والأفة فيه من داود بن عطاء اه) كذا في "تعليق السندي"

ومنها ما اخرجه ابن ماجه في باب ما جاء في عيادة المريض من طريق (مسلمة بن علي ثنا ابن جريج عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعود مريضاً الا بعد ثلاث) قال الذهبي في "الميزان" في ترجمة مسلمة بعد ان ذكره الحديث (قال ابو حاتم باطل موضوع اه) وقال السندي في "تعليقه"

(في الزوائد، في استادة مسلمة بن علي قال فيه البخاري وابو حاتم وابوزرعة منكر الحديث، ومنكراته حديث كان لا يعود الا بعد ثلاثة ايام

قال ابو حاتم هذا منكر باطل اه)

ومنها ما اخرجه ابن ماجه في باب فضل الرباط في سبيل الله من طريق (عمر بن صبيح عن عبد الرحمن بن عمرو عن مكحول عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرباط يوم في سبيل الله من وراء عورة المسلمين محتسباً من غير شهر رمضان اعظم اجرا من عبادة مائة سنة صيامها وقيامها الحديث) قال السندي في "تعليقه"

(قال السيوطي قال الحافظ زكي الدين المنذري في "الترغيب" اشار الوضع لا تحة على هذا الحديث ولا يفتح برواية عمر بن صبيح، وقال الحافظ

عماد الدين بن كثير في "جامع المسائيد" اختلف بهذا الحديث ان يكون موضوعاً لما فيه من المجازفة ولا يه من رواية عمر بن صبيح احد الكذابين

المعروفين بوضع الحديث والله اعلم اه)

ومنها ما اخرجه ابن ماجه في باب فضل الحرس والتكبير في سبيل الله من طريق (سعيد بن خالد بن ابي طويل قال سمعت انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حرس ليلة في سبيل الله افضل من صيام رجل وقيامه في اهله الف سنة، السنة ثلاثمائة وستون يوماً واليوم كالف سنة) قال الذهبي في "الميزان" في ترجمة سعيد بن خالد (فهذه عبارة عجيبة لوصفت لكان مجموع ذلك الفضل ثلاثمائة الف سنة وستين الف سنة اه) وسعيد هذا قال فيه الحاكم ابو عبد الله روى عن انس احاديث موضوعة اه)

ومنها ما اخرجه ابن ماجه في باب السرايا من طريق (عبد الملك بن محمد الصنعاني ثنا ابوسلمة العاملي عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاكثر من العيون الخزاعي يا اكثم اغزمع غير قومك يحسن خلقك الحديث) قال السندي في "تعليقه"

(في الزوائد في استادة عبد الملك بن محمد الصنعاني وابوسلمة العاملي وهما ضعيفان، وقال السيوطي قال ابن ابي حاتم سمعت ابي يقول العاملي

متروك والحديث باطل اه)

ومنها ما اخرجه ابن ماجه في باب تزيين الكتاب من طريق (يزيد بن هارون انبأ ابو احمد الدمشقي عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تزيوا صحفكم انجم لها ان التراب مبارك) قال السندي في "تعليقه"

(قال السيوطي، هذا احد الاحاديث التي انتقدتها الحافظ سراج الدين القزويني على المصاييح وزعم انه موضوع وقال الحافظ صلاح الدين العلائي هذا ليس من الحسن قطعاً فهو ما يتكر على صاحب المصاييح حيث جعله منها ثم تكلم على طريق الترمذي وطريق ابن ماجه ثم قال وايا ما كان قال لحدِيث ضعیف منكر وله سنداً اخر ذكره ابن ابی حاتم في العلل من رواية بقیة عن ابن جریر عن عطاء عن ابن عباس رفعه وذكر عن ابی حاتم انه قال هذا حدیث باطل اه وقال الحافظ ابن حجر واخرجه البيهقي من طريق عمر بن ابی عمر، قيل ان هذا هو ابواحد الكلاعي وقيل غيره والحدیث عندنا من رواية بقیة بن الوليد عنه فقال تارة عن ابی احمد بن علی وقال تارة عن عمر بن ابی عمر، وعلى العاليتين يمكن ان يخرج الحدیث عن كونه موضوعاً لوجوده بسندین مختلفین اه)

وفي التمهيد لابن حجر في ترجمة ابی احمد بن علی الكلاعي الدمشقي -

قال ابوطالب سالت احمد عن حدیث يزيد بن هارون عن بقیة عن ابی احمد عن ابی الزبير عن جابر في ترتيب الكتاب فقال هذا منكر اه)

قلت و ابواحد الدمشقي شيخ بقیة مجهول،

فهذا ما اطلعت عليه وقت جمع هذه العجالة من الاحاديث التي قد حكم عليها بعض الحفاظ بالوضع وفيها احاديث كثيرة ضعيفة وبعضها اشد في الضعف من بعض ولو جمعها احد من العلماء هذا الشأن لجا في مجلد لطيف،

وبالجملة فقد تفرد ابن ماجه باحاديث كثيرة عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الاحاديث ما حكم عليها بالبطلان او بالسقوط، ولذا صرح العلماء ان لا يقدم على الاحتجاج بحدیث رواه ابن ماجه ما لم يكن منه على ثقة واطيئان، قال الحافظ السخاوي في "فتح المغيبيث"

وبالجملة فسبيل من الاحتجاج بحدیث من السنن لاسيما ابن ماجه ومصنف ابن ابی شيبة وعبد الرزاق مما الامر فيها اشد او

بحدیث من المسانيد واحد اذ جميع ذلك لم يشترط من جمعه الصحة ولا الحسن خاصة، وهذا المحتج ان كان متأهلاً للمعرفة

الصحيح من غيره فليس له ان يحتج بحدیث من السنن من غير ان ينظر في اتصال اسناده وحال رواته كما انه ليس له ان يحتج

بحدیث المسانيد حتى يحيط علماً بذلك وان كان غير متأهلاً لذلك فسيبيله ان ينظر في الحدیث فان وجد احداً من الرواة

صححه او حسنه فله ان يقلده وان لم يكن ذلك فلا يقدم على الاحتجاج به فيكون كحاطب ليل قلعه يحتج بالبطل وهو لا يشعراهم

ومن المعتنين بهذا الكتاب شرحاً وتعليقاً وتجريد الزوائد والكلام على رجاله

الحافظ الذهبي، صنف الجرد في اسماء رجال "سنن ابن ماجه" كلهم سوى من اخرج له منهم في احد الصحيحين، رتب اسماءهم على طبقاً تهتم فذكر الصحابة، ثم طبقة ابن المسيب ومسروق ثم طبقة الحسن وعطاء ثم طبقة الاعمش وابن عون ثم طبقة عفان وعبد الرزاق ثم طبقة علي بن المديني واحمد بن حنبل ثم طبقة البخاري، اوله هذه اسماء من انفرد ابن ماجه باخراجهم عن البخاري او مساهم، وهذا الكتاب في عشرين ورقة محفظة في خزنة الظاهرية يد مشق، لكن في اوراقه تقديم وتأخير ولذا غلط في عد طبقاته يوسف العش واضع "فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية"

وهو محمد بن احمد بن قائم بن عبد الله التركي في الاصل الفارقي ثم ولد دمشق ابو عبد الله شمس الدين الذهبي شافعي الفروع حنبلي عثمان بن المعتقد، الحافظ الكبير المورخ صاحب التصانيف السائرة في الاقطار، ولد ثالث شهر ربيع الاخر سنة ثلاث وسبعين و ستائة يد مشق، ودرس الحدیث من صغره ورحل في طلبه حتى اتقنه ثم انتقل الى مصر وقرأ فيها العلوم الشرعية وسبح كثيراً من الخلائق يزيدون على الف دواثين واخذ الفقه عن الكمال

الزملكاني وابن قاضي شهبة ولما عاد الى دمشق عين استاذ الحدیث في مسجد ام صالح ثم في المدرسة الاشرفية وغيرها ومهر في فن الحدیث وجمع فيه المجاميع المفيدة الكثيرة، وجمع تاريخ الاسلام فاربي فيه على من تقدمه بتجريد اخبار المحدثين خصوصاً، واختصر منه مختصرات كثيرة منها "النبلاء" و"العبر" و"تخصر التاريخ" و"طبقات الحفاظ" و"طبقات القراء" ومن مصنفاته "ميزان الاعتدال في نقد الرجال" و"الكاشف" و"مختصر سنن البيهقي الكبرى" و"مختصر تهذيب الكمال"

الشيخ الزبي، وخرج لنفسه المعجم الصغير والكبير والمختصر بالمحدثين، مات في ثالث ذي القعدة سنة ٤٠٠هـ قال البدر النابلسي في مشيخته (كان علامة زمانه في الرجال واحوالهم، جيد الفهم ثاقب الذهن وشهرته تغني عن الاطناب فيه اه) وقال ابن شاکر الكتبي في ترجمته -

(حافظ لا يجارى ولا حظ لا يبارى، اتقن الحدیث ورجاله ونظره لاه واحواله، وعرفت تراجم الناس وازال الابهام في تواريخهم والالباس، جمع الكثير

ونفع الجرافين، واكثر من التصنيف ووفر بالاختصار مؤنة التطويل في التاليف اه) -

وقد صرح الحافظ ابن حجر في "شرح النخبة" و"السخاوي في فتح المغيبيث" و"السيوطي في التدریب" ان الذهبي من اهل الاستقرار التام في نقد الرجال وقد اكثر التشنيع عليه تلمیذه العلامة تاج الدين السبكي في مواضع من طبقاته فقال في ترجمة احمد بن صالح المصري ابی جعفر الطبري الحافظ

(وهذا شيخنا الذهبي من هذا القبيل له علم وديانة عندنا على اهل السنة تحمل مفرد فلا يجوز ان يعتمد عليه، ونقلت من خط الحافظ صلاح

الدين خليل بن كيكلي العلائي رحمه الله ما نصه "الشيخ الحافظ شمس الدين الذهبي لاشك في دينه ودرسه وتحريره فيما يقوله في الناس

ولكنه غلب عليه مذهب الاثبات ومنافرة التاويل والغفلة عن التنزيه حتى اثر ذلك في طبعه انحرافاً شديداً عن اهل التنزيه وميلوا قواً الى اهل

الاثبات فاذا ترجم واحد منهم يطب في وصفه بجميع ما قيل فيه من المحاسن ويبالغ في وصفه ويتغافل عن غلطاته ويتناول له ما لم يكن واذا ذكر

صرح العلماء ان لا يقدم على الاحتجاج بحدیث رواه ابن ماجه ما لم يكن منه على ثقة -

احد من الطرقات الأخر كما أمر الحرميين والغزالي ونحوهما لا يبالغ في وصفه ويكثر من قول من طعن فيه ويعيد ذلك ويعتقده ديناً وهو لا يشعر و
يعرض عن محاسنهم الطاهرة فلا يستوعبها وإذا نظر لاحد منهم بطلاقة ذكرها أو كذلك فعلة في اهل عصرنا اذ المريد رعى احد منهم بتصریح يقول
في ترجمته والله يصلحه ونحو ذلك وسببه المخالفة في العقائد انتهى

والحال في حق شيخنا الذهبي ازيد ما وصفت وهو شيخنا ومعلمنا غير ان الحق احمق ان يتبع وقد وصل الى التعصب المفرط الى حد يستخزمنه وانا
اخشى عليه يوم القيامة من غالب علماء المسلمين وائمة الذين حلوا لنا الشريعة النبوية فان غالبهم اشاعة وهو اذ وقع بأشعري لا يبقى ولا يدور
الذي اعتقد انه خصم أو كبر القيمة عند من لعل ادناهم اوجه منه فالله المستول ان يخفت عنه وان يلهمهم العفوة عنه ان يشفهم فيه، والذي
ادركنا عليه مشائخنا انتهى عن النظر في كلامه وعدم اعتبار قوله ولم يكن يستجري ان يظهر كتيبه التاريخية الا لمن يغلب عليه ظنه انه لا ينقل
عنه ما يعاب عليه -

واما قول العلائي دينه وورعه وتحريه فيما يقوله فقد كنت اعتقد ذلك واقول عند هذه الاشياء ربما اعتقد ما ديننا، ومنها موراقم بأنه يوثق
بأنها كذب واقطع بأنه لا يخلفها واقطع بأنه يجب وضعها في كتيبه لتنتشر واقطع بأنه يجب ان يعتقد ساء معها صحتها بغضاً للمتحدث فيه وتغيير الناس
عنه مع قلة معرفته بدلولات الالفاظ ومع اعتقاده ان هذا ما يوجب نصر العقيدة التي يعتقد ها هو حقاً ومع عدم ممارسته بعلوم الشرعية غير اني
لما كثرت بعد موته المنظر في كلامه عند الاحتياج الى النظر فيه توقفت في تحريه فيما يقوله ولا ازيد على هذا غير الاحالة على كلامه فلينظر كلامه
من شاء ثم يبصر هل الرجل متحور عند غضبه او غير متحور اعني بغضه وقت ترجمته لواحد من علماء المذاهب الثلاثة المشهورين من الحنفية
والمالكية والشافعية فاني اعتقد ان الرجل اذا مد القلم لترجمة احد هم غضب غضباً مفرطاً ثم قرطهم الكلام وفرقه وفعل من التعصب ما لا يخفى على
ذي بصيرة ثم هو مع ذلك غير خبير بدلولات الالفاظ كما ينبغي فربما ذكر لفظه لوعقل معناها لما نطق بها. دأبنا تعجب من ذكوة الامام
فخر الدين الرازي في كتاب "الميزان" في الضعفاء وكذلك "السيف الأمدى" واقول يا الله العجيب هذا ان لا راية لها ولا جرحها احد
ولا سمع من احد انه ضعفها فيما ينقلانه من علومها فاي مدخل لها في هذا الكتاب، ثم اننا نسمع احد يسمى الامام فخر الدين "بالفخر"
بل اما "الامام" واما "ابن الخطيب" واذا ترجم كان في المحدثين فجعله في حروف القاء وسماة "الفخر" ثم حلفت في آخر الكتاب انه لم يقصد
فيه هوى لنفسه فاي هوى اعظم من هذا فاما ان يكون ورى في يمينه او استثنى غير الرواية فيقال له فلم ذكرت غيرهم واما ان يكون اعتقد
ان هذا ليس هوى نفس واذا وصل الى هذا الحد والعياذ بالله فهو مطبوع على قلبه اه

وقال أيضاً،

واما تاريخ شيخنا الذهبي عقر الله له فانه على حسنة وجبعه مشحون بالتعصب المفرط لا اخذ الله، فلقد اكثر الوقعة في اهل الدين
اعنى الفقهاء الذين هم صفوة الخلق واستطال بلسانه على كثير من ائمة الشافعيين والحنفيين ومال فافرط على الاشاعة ومدح فزاد في
المجسة، وهذا هو الحافظ القدوة والامام المجل اه

قلت هذه شهادة كبرى الشافعية على علم من اعلامهم مع كونه تلميذاً له يتعصبه على ائمتنا السادة الحنفية، ولقد صدق السبكي رحمه الله فيما قال ومن
شك فيه فليطالع في كتابه "الميزان" تراجم ائمتنا الحنفية الكرام كرهتمش الذهبي من اعراضهم وكما ادع فيهم من مثاليهم -

وحال الحافظ الشهير ابن حجر العسقلاني في التعصب على ساداتنا الحنفية ازيد من الذهبي بكثير كما انه يعرض عليهم الا نامل من الفيض فاذا وقع بخنفي
لا يبقى ولا يدور من راي استطالة لسانه في كتابه "لسان الميزان" في حق ائمتنا الاعلام قضى من تعصبا ته العجب، وقد نبه على تعصبه تلميذ السخاوي
في مواضع من "الدار الكامنة" فقال في ترجمة الشيخ الحسين بن علي بن الحجاج بن علي العناني (اهله شيخنا على عادته في الحنفية مع تقدمه في
العلم اه) وقال في ترجمة جمال الدين عبد الله بن محمد بن احمد الحسيني النيسابوري العالم الشهير الحنفي (ثم اني رأيت شيخنا ذكره في اتباع العمر ثم
نكت عليه على عادته في تغليب التكبيت على الحنفية فقال وكان يتشيع اه) وكان السخاوي قد بيض من تصانيف شيخه ابن حجر كتبها ومنها الدار
الكامنة، وهذه التراجم مما استدركها السخاوي على شيخه في حواشي الدار، وقال العلامة قاضي القضاة محب الدين ابو الفضل محمد بن
الشحنة في مقدمة شرحه على الهداية "في حق ابن حجر

(وكان كثير التكبيت في تاريخه على مشائخه واحبابه واصحابه لاسيما الحنفية فانه يظهر من زلاتهم وتقاؤصهم التي لا يعرى عنها غالب الناس ما
يقدر عليه ويغفل عن ذكر محاسنهم وقضايلهم الا ما جاءت به الضرورة اليه فهو سالك في حقهم ما سلك الذهبي في حقهم وحق
الشافعية حتى قال السبكي انه لا ينبغي ان يؤخذ من كلامه ترجمة شافعي ولا حنفي وكذا لا ينبغي ان لا يؤخذ من كلام ابن حجر ترجمة حنفي
متقدماً ولا متأخراً اه)

نقله العلامة المحدث زاهد الكوثري في تعليقاته ذبول تذكرة الحفاظ "في ترجمة ابن حجر العسقلاني، فانظر يا اخي الى ما وصي به العلامة ابو الفضل محب الدين
ابن الشحنة ولا تغتر بما نقله بعض الرعاع من اهل هذا العصر من الذين ينتمون الى اصحاب ظاهراً الحديث ويتكروا تقليد الائمة في الفروع في حق
ساداتنا الحنفية من الجروح من "ميزان الذهبي" و"لسان ابن حجر"
وهما يجب التنبيه عليه في هذا المقام انه قد وقع على هامش نسخة "الميزان" للذهبي المطبوعة بالهند في حروف النون فأنصه
(التعمان بن ثابت بن زوطا ابو حنيفة الكوفي امام... اهل الراي، ضعفة النساء من جهة حفظه وابن عدي وآخرون، وترجم له الخطيب في

تصعب الذهبي - حال الحافظ ابن حجر في التعصب المفرط - تحقيق ان ترجمة الامام الاعظم قد درست في الميزان الذهبي -

فصلين من تاريخه واستوفى كلام الفريقين معدليه ومضعفيه) انتهى

واعتمد رعتها صاحب المطبعة بقوله (لما لم تكن هذه الترجمة في نسخة وكانت في الاخرى اوردها على الحاشية اه) وادخلها ناشر "الميزان" ببصرى في الحوض من غير اعتذار، والعق ان هذه الترجمة مدسوسة ولم يترجم لابي حنيفة رضى الله عنه في "الميزان" والظن ان بعض من طالع "الميزان" كتب هذه العبارة على الهامش تحليفا عليه فادرجه بعض النساخ في الاصل، قال الفاضل اللكنوى العلامة محمد عبد الحى في "غيث الغمام على حواشى امام الكلام"

(ان هذه العبارة ليست لها اثر في بعض النسخ المقبولة على ما رأيتها بعينى ويورده قول العراقي في "شرح الفية" (لكنه اى ابن عدى ذكر في كتاب "الكامل" كل من تكلم فيه وان كان ثقة وتبعه على ذلك الذهبي في "الميزان" الا انه لم يذكر احدا من الصحابة والائمة المتبوعين) انتهى وقول السخاوى في شرح الالفية "مع انه اى الذهبي تبع ابن عدى في ايراد كل من تكلم فيه ولو كان ثقة لكنه التزم ان لا يذكر احدا من الصحابة ولا الائمة المتبوعين) وقول السيوطى في تدريب الراوى شرح تقريب النواوى (الا انه اى الذهبي لم يذكر احدا من الصحابة والائمة المتبوعين) انتهى -

فهذه العبارات من هولاء الثقات الذين قد مررت انظارهم على نسخ "الميزان" الصحيحة مرار تبادى بالعلى النداء على انه ليس في حروف النون من "الميزان" اثر لترجمة ابي حنيفة النعمان فلعلها من زيادات بعض الناسخين والناقلين في بعض نسخ "الميزان" اه)

قلت ولا شك في كونها مدسوسة كيف وقد صرح الذهبي نفسه في مقدمة "الميزان" انه لا يذكر فيه ترجمة الامام حيث قال مانصه،

(وكذا الاذكري كتابي من الائمة المتبوعين في الفروع احد الجلائم في الاسلام وعظمتهم في النفوس مثل ابي حنيفة والشافعي اه)

وصرح به العلامة محمد بن اسنجيل الامير اليماني صاحب "سبل السلام" في "توضيح الافكار لمعاني تنقيح الانظار" بقوله

(لم يترجم لابي حنيفة في "الميزان" وترجم له النووي في "التهذيب" واطال في ترجمته ولم يذكره بتضعيف اه)

والدليل الواضح على كونها مدسوسة ان الحافظ ابن حجر العسقلاني قد ذكر في آخر كتابه "لسان الميزان" مانصه،

(اخر الكتاب المختصر من "الميزان" مع الزيادات والتنبيهات والتجويرات، قال مؤلفه ابقاء الله تعالى فرغت منه في شهر جمادى الاولى سنة

اثننتين وخمسين وثمانمائة بالقاهرة سوى ما الحقته بعد ذلك وسوى الفصل الذي زدته من "التهذيب" وهم من ذكرهم الذهبي في "الميزان" و

حذفته في "لسان" ليكون هذا المختصر مستوعبا لجميع الاسماء التي في "الميزان" والله المستعان اه)

ثم لم يذكر ابن حجر في الفصل الذي زاده اسم الامام رضى الله عنه مع كونه من رجال التهذيب فلو كانت ترجمة الامام في "الميزان" لذكره ابن حجر في هذا الفصل كما قد صرح به،

ومن التصانيف المطبوعة للذهبي (١) تجريد اسماء الصحابة في تلخيص اسد الغاية (٢) تذكرة الحفاظ (٣) دول الاسلام، وهذه الثلاثة طبعت بجيدار

اباد الدكن بالهند (٤) رسالة في الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، طبعت ببصرى في مجموعة (٥) كتاب العلول على الفقار طبع بالهند وببصرى ايضا

(٦) المشتبه في اسماء الرجال ويسمى ايضا مشتبه النسبة طبع بليد (٧) ميزان الاعتدال

ومتهم الحافظ مغلطاني الحنفى شرح قطعة من "سنن ابن ماجه" في خمس مجلدات وهو اول شارح لهذا الكتاب، وهو الامام الحافظ علاء الدين مغلطاني بن قليج الحنفى، قال السيوطى في "ذيله على تذكرة الحفاظ"

(مغلطاني بن قليج بن عبد الله الحنفى الامام الحافظ علاء الدين ولد سنة تسع وثمانين وستمائة، سمع من الدبوسى والختنى وظلقتى، وولى

تدريس الحديث بالظاهرة بعد ابن سيد الناس وغيرها، وله ما أخذ على المحدثين واهل اللغة، قال العراقي "كان عارفا بالانساب معرفة جيدة

واما غيرها من متعلقات الحديث فله خبرة متوسطة" وتصانيفه اكثر من مائة، منها شرح البخارى وشرح ابن ماجه ولم يكمل وقد شرعت

في اتمامه وشرح ابى داود ولم يتم، وجميع اوهام التهذيب، واهام الاطراف، وذييل على التهذيب، وذييل على المؤتلف والمختلف لابن نقطة،

والزهري باسم في سيرة ابى القاسم، ورتب البيهات على الابواب، ورتب بيان الوهم والايهام لابن القطان، وخرج زوائد ابن حبان على

الصحيحين مات في رابع عشرى، شعبان سنة اثننتين وستين وسبعمائة اه)

ووصفه المحدث ابن قهيد في "ذيله على تذكرة الحفاظ" بالامام العلامة الحافظ المحدث المشهور اه) وقال السيوطى في "حسن المعاصرة في ترجمة مغلطاني

(كان حافظا عارفا بقفتون الحديث، علامة في الانساب اه) وذكر ايضا في "ذيله" في ترجمة الحسينى -

(سئل الحافظ ابو الفضل العراقى من اربعة تعاصروا ايموا حفظ، مغلطاني وابن كثير وابن رافع والحسينى، فاجاب ومن خطه نقلت

ان اوسعهم اطلاعا واعلمهم بالانساب مغلطاني على اغلاط تقع منه في تصانيفه ولعله من سوء الفهم واحفظهم للمتون والتواريخ

ابن كثير واقدمهم لطلب الحديث واعلمهم بالمؤتلف والمختلف ابن رافع واعرفهم بالشيوخ المعاصرين وبالتخرىج الحسينى

وهو ادقهم في الحفظ اه)

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة كتابه "تهذيب التهذيب"

(وقد انتفعت في هذا الكتاب المختصر بالكتاب الذى جمعه الامام العلامة علاء الدين مغلطاني على "تهذيب الكمال

ثم قال فلو لم يكن في هذا المختصر الا الجمع بين هذين الكتابين الكبيرين في حجم لطيف كان معنى مقصودا اه)

وقال الشوكاتى في "البدار الطالع"

(مغلطائي بن قليج بن عبد الله البكري الحنفي الحافظ علاء الدين صاحب التصانيف ولد بعد ثلثمائة تسعين وستائة وقيل (٦٨٩) وسمع من احمد بن علي بن بقيق العيدابي الشيخ تقي الدين والديوسي وغيرهما وأكثر جدوا من القراءة بنفسه السماع وكتب الطبايق ولازمه الجلال القزويني، ودرس بالقاهرة في الحديث وصنف التصانيف اه)

قال الشوكاني (وله ذيل على تهذيب الكمال يكون قدرا الاصل واختصرا مقتصر على الاعتراضات على المزي في نحو مجلدين ثم في مجلد لطيف اه) قلت ولقد طالعت والله الحمد شرح ابن ماجه لمغلطائي وهو محفوظ في خزانه مكتبة "تونك" بالهند، قال فيه في بحث رفع اليدين عند الركوع وعتد رفع الراس منه فانصه،

(واستدل لابي حنيفة بحديث لا باس بسنده ذكره البيهقي في "الخلافات" من حديث محمد بن غالب ثنا احمد بن محمد البراق ثنا عبد الله ابن عون الخزاز ثنا مالك عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه اذا افتتح الصلوة ثم لا يعود، انتهى ولما امر الحاكم ما يذعه به قال هذا باطل فقد روينا بالاسانيد الصحاح عن مالك خلاف هذا، وفي "المعرفة" للبيهقي ما يشده بسنده صحيح ومثوله ثنا الحاكم ابنا ابوبكر بن مكرم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابوبكر بن عياش عن حصين عن مجاهد قال ما رأيت ابن عمر يرفع يديه الا في اول ما يفتتح الصلوة، قال الطحاوي فحدث الرقع منسوخ على هذا اه)

ومتهم الحافظ ابن رجب الحنبلي شرح ابن ماجه، ذكره في الشرح الشيخ ابو الحسن السدي في "تعليقه" حيث قال في شرح حديث "من ترك الكذب وهو باطل"

(يحتمل انه على ظاهرة، وجملة "وهو باطل" حال من الكذب وهو الذي ذكره ابن رجب في شرح الكتاب اه)

وهو عبد الرحمن بن احمد بن رجب، واسمه عبد الرحمن بن الحسن بن محمد بن ابي البركات مسعود البغدادي دمشقي الحنبلي الشيخ المحدث الحافظ زين الدين ولد ببغداد في ربيع الاول سنة ست وسبعائة وقدم دمشق مع والده فسمع معه من محمد بن اسماعيل ابن ابراهيم بن الخباز و ابراهيم بن داود الطار وغيرهما وبصر من ابي الفتح الميدوني و ابي الحر القلاصمي وغيرهما وأكثر من المسروع وأكثر الاشتغال حتى مهره وصنف شرح الترمذي وقطعة من البخاري وذيّل على الطبقات للحنا بلة، واللطائف في وظائف الايام بطريق الوعظ وفيه فوائد والقوائد القهفية اجاد فيه، وقرأ القرآن بالروايات، وأكثر من الشيوخ وخرج لنفسه مشيخة مفيدة ومات في رجب سنة خمس وتسعين وسبعائة ويقال انه جاء الى شخص حقا فقال له احفر لي هنا لحدا صالحا وأشار الى بقعة قال الحفار فحفر له فنزل فيه فاعجبه واضطجع وقال هذا جيد فمات بعد ايام فدفن فيه كذا في "الدرر الكافية" لابن حجر العسقلاني، وابن رجب سمي "شرحه" على البخاري "بفتح الباري في شرح البخاري" ذكر ذلك ابن قاضي شهبه، كذا وجد على هامش الدرر بخط السخاوي -

والتي طبعت من تصانيفه (١) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم طبع بالهند وببصر (٢) رسالة الخشوع في الصلوة (٣) كشف الكربة في وصف اهل الغربة (٤) لطائف المعارف فيما لموسر العام من الوظائف، وهذه الثلاثة طبعت ببصر (٥) شرح حديث ما ذئبان جائعان، طبع مع كتاب قيلم الليل "بالهند وطبع على هامش جامع بيان العلم لابن عبد البر في اثناء شرح هذا الحديث (٦) فضل علم السلف على الخلف طبع ببصر -
ومتهم الحافظ ابن الملقن شرح زوائد ابن ماجه، قال في كشف الظنون -

(وشرح الشيخ سراج الدين عمير بن علي بن الملقن الشافعي المتوفى سنة اربع وثمانمائة زوائد على الخمسة اعني الصحيحين و ابي داود والترمذي والنسائي في ثمان مجلدات سماها "مأس اليه العاجة على سنن ابن ماجه" والحق في خطبته بيان من واقف من باقي الائمة الستة مع ضبط المشكل من الاسماء والكثي وما يحتاج اليه من الغرائب مما لم يوافق الباقيين، ابتداء في ذي القعدة سنة ثمانمائة و فرغ في شوال من السنة التي تليها اه)

وهو عمير بن علي بن احمد بن محمد بن عبد الله السراج الانصاري الاندلسي التكروري الاصل المصنفي الشافعي المعروف بابن الملقن قال الشوكاني في "البدار الطالع"

ولد في ربيع الاول سنة ثلاث وعشرين وسبعائة بالقاهرة وكان اصل ابيه من الاندلس فتحول منها الى التكرور ثم قدم القاهرة ثم مات بعد ان ولد له صاحب الترجمة بسنة فاصوبه الى الشيخ عيسى المغربي وكان يلحق القرآن فنسب اليه، و

فتايات صححة حديث ابن عمر رضي الله عنهما في عدم رفع اليدين الا عند الاقتراح -

له قال فائمة الحافظ محمد بن المنصور الملا محمد عابد السدي في المواهب اللطيفة في الحرم المكي على مسند الامام ابي حنيفة من روايه المحققين، وهو من محفوظات خزانه الاصفية، بحمد اباو الدكن بالهند وتوجد منه نسخة بخط المصنف في مكتبة "بيرجندو"، بحمد اباو اسند بياكستان العربية -

قلت وقد ورد في معنى حديث ابن مسعود ايضا ما أخرجه البيهقي في "خلافاته" من حديث مالك عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه اذا افتتح في الصلاة ثم لا يعود، قال الحاكم والبيهقي حديث ابن عمر هذا باطل موضوع لا يجوز ان يذكره الا على سبيل التجنب او القدر فيه فقد روينا بالاسانيد الزاهرة عن مالك خلاف هذا انتهى، قلت تصحيح الحديث لا يثبت بمجرد الحكم وانما يثبت ببيان وجوه الظن وحديث ابن عمر الذي رواه البيهقي في "خلافاته"، رجاله رجال الصحيح فاذا لم ينعقد بعد ذلك، اللهم الا ان يكون الراوي عن مالك مطعونا لكن الاصل عدم هذا الحديث عندي صحيح لا محالة، وغاية ما يقال في ان ابن عمر اشى النبي صلى الله عليه وسلم حينما يرفع يديه فخرج عن تلك الحالة واجيا نال يرفع يديه من تلك الحالة وليس في كل من حديثه ما يفيد الروام والاستمرار على شئ معين منها، ولغظة كان لا تقيد الروام الا على سبيل الغالب فقد ورد انه صلى الله عليه وسلم كان يقف عند الصخرات السود بعرفة ولم يرفع يديه بعد الهجرة الا حجة الوداع فلا سبيل الى تصحيحه فضلا عن وضعه والشا علم اه)

له قال المؤلف في "الاستدراك" : "في صفح ٣٩ بحذرت ترجمته الحافظ ابن رجب الحنبلي، فانه لم يشرح الكتاب، وانما الشارح غيره وهو محمد بن رجب الزبير الشافعي" لترجمة محمد بن رجب الزبير وترتيب جديد لترجم الحنطين بسنن ابن ماجه النظر "الاستدراك" في آخر هذه المقالة -

كان يغضب من ذلك ولو يكتبه بخطه انما كان يكتب ابن النحوى وبها اشتهر في بعض البلاد كاليمن ونشأ في كفالة زوج امه ووصيه وتفقه بالتقى السبكي والعزبن جماعة وغيرها واخذ في العربية من ابي حيان والجمال ابن هشام وغيرهما، وفي القراءة عن البرهان الرشيدى، قال البرهان الحلبي، انه اشتغل في كل فن حتى قرأ في كل مذهب كتابا، وسمع على الحفاظ كابن سيد الناس والقطب الحلبي وغيرها واجازله جماعة كالنزي ورحل الى الشام وبيت المقدس وله مصنفات كثيرة، منها تخرىج احاديث الراعى سبع مجلدات، ومختصر الخلاصة في مجلد، ومختصر المنتقى في جزء وتخرىج احاديث الوسيط للغزالي المسمى بتذكرة الاخبار بأبي الوسيط من الاخبار في مجلد، وتخرىج احاديث المهذب المسى بالمهدب المذهب في تخرىج احاديث المهذب في مجلدين وتخرىج احاديث مختصر المنتهى لابن الحاجب في جزء، وشرح العبد المسمى بالاعلام في ثلاث مجلدات واسماء رجالها في مجلد وقطعة من شرح المنتقى في الاحكام للمجد ابن تيمية ولكنه قال صاحب الترجمة في تخرىج احاديث الراعى انه انما كتب شيئا من ذلك على هواش نسخته كالنسخ لا احاديث المنتقى فمر غيب من ياتي بعدة في شرح هذا الكتاب حسبما نقلته من كلامه في ادائل شرحى المنتقى، ومن مصنفاته طبقات الفقهاء الشافعية وطبقات الحديثين وفي الفقه، وشرح المنهاج ست مجلدات، واخر صغير في مجلدين ولغائه في مجلد التفتة في الحديث على ابوابه كذلك، والبلغة على ابوابه في جزء، والاعتراضات عليه في مجلد، وشرح التنبيه في اربع مجلدات، واخر لطيف سماه هادى النبيه الى تدريس التنبيه، والمختصر على ابوابه في الحديث في مجلد وامنية النبيه فيما يورد على النوى في التصحيح والتنبيه في مجلد ولخصه في جزء، وشرح الحاوى الصغير في مجلدين ضمنين، واخر في مجلد، وشرح التبريزي في مجلد وشرح في كتاب جمع فيه بين كتب الفقه المعتمدة في عصره للشافعية ونبه على ما هلوه وسماه جمع الجوامع، وله في علم الحديث المقتضب في مجلد قال ابن حجران صاحب الترجمة شرح المنهاج عدة شروح اكبرها في ثمانية مجلدات واصغرها في مجلد والتنبيه كذلك، والبخارى في عشرين مجلدا، و شرح زوائد مسلم على البخارى في اربعة اجزاء، وزوائد ابى داود على الصحيحين في مجلدين، وزوائد الترمذى على الثلاثة كتب منه قطعة وزوائد النسائى على الاربعة كتب منه جزءا، وزوائد ابن ماجه على الخمسة كتب في ثلاث مجلدات، واكمال تهذيب الكمال، قال ابن حجران لم يقف عليه وقال السخارى انه وقت منه على مجلد، وله مصنفات غير هذه كشرح الفقيه ابن مالك وشرح المنهاج الاصلى وشرح مختصر المنتهى لابن الحاجب، وقد رزق الاكثار من التصنيف وانتفع الناس بغالب ذلك، ولكنه قال الحافظ ابن حجران انه كان يكتب في كل فن سواء اتقنه او لم يتقنه قال ولم يكن في الحديث بالمتقن ولله ذوق اهل الفن وقال ان الذين قرأوا عليه قالوا انه لم يكن ماهرا في الفتوى ولا في التدريس وانما كانت تقرأ عليه مصنفاة في القالب فيقرأ ما فيها وقال ابن حجران لا يستحضر شيئا ولا يحقق علما، وغالب تصانيفه كالسرقة من كتب الناس، وفي هذا الكلام من التعامل بالالاخفى على منصف فكتبه شاهدة بخلاف ذلك منادية يانه من الائمة في جميع العلوم وقد اشتهر صيته وطارد ذكره وسارت مؤلفاته في الدنيا، وقد ترجمه جماعة من اقرانه الذين ماتوا قبله كالعثمانى قاضى صفد فانه قال في طبقات الفقهاء انه احد مشايخ الاسلام صاحب التصانيف التى ما فتح على غيره بثلاثمائة الف درهما وقال البرهان الحلبي، كان فريدا وفتنه في كثرة التصنيف وعبارته فيها جلية جيدة وغرائبه كثيرة وقال ابن حجران انبائه انه كان موسعا عليه في الدنيا مشهورا بكثرة التصانيف حتى كان يقال انها بلغت ثلاثمائة مجلد ما بين كبير وصغير وعندنا من الكتب ما لا يدخل تحت الحصر منها ما هو ملكه ومنها ما هو من اوقات المدارس ثم انما احترقت مع اكثر مسوداتها في اخر عمره ففقد اكثرها وتغير حاله بها فحجبه ولده الى ان مات، قال ابن حجران العراقي والبلقيني وما صاحب الترجمة كانوا اعجوبة ذلك العصر الاول في معرفة الحديث وفتونه والثاني في معرفة مذهب الشافعى والثالث في كثرة التصانيف، وكل واحد من الثلاثة ولد قبل الاخر بسنة ومات قبله بسنة فالهم ابن الملقن ثم البلقيني ثم العراقي ومات في ليلة الجمعة سادس عشر ربيع الاول سنة اربع وثمانمائة انتهى ما ذكره الشوكاني ملخصا.

ومنهم الشيخ كمال الدين الدميرى، شرح سنن ابن ماجه في نحو خمس مجلدات ومات قبل اتمامه،

وهو محمد بن موسى بن عيسى بن على الكمال ابوالبقاء الدميرى الاصل القاهرى الشافعى، قال الشوكاني في "البدر الطالع"، (ولد في ادائل سنة اثنتين واربعين وسبع مائة تقريبا كما كتب ذلك بخطه، ونشأ بالقاهرة فتكسب بالخطاطة ثم اقبل على العلم فقرأ على التقي السبكي وابى الفصل النويرى والجمال الاستوى وابن الملقن والبلقيني واخذ الادب من القيراطى والعربية وغيرها من البهائم عليل وسمع من الجماعة وبرع في التفسير والحديث والفقه واصوله والعربية والادب وغير ذلك وتصدى للاقران والاقراء وصنف مصنفات جيدة، منها شرح سنن ابن ماجه في نحو خمس مجلدات سماه الديباجة مات قبل تبويضه، وشرح المنهاج في اربع مجلدات سماه النجم الوهاج، لخصه من شرح السبكي والاسنوى وغيرها وادعى ذلك نزوا وند نفيسة، ونظر في الفقه ارجوزة مفيدة وله تذكرة حسنة، ومن مصنفاته، حياة الحيوان، الكتاب المشهور الكثير الغوائد مع كثرة ما فيه من المناكير، واخصر شرح الصغرى للامية العجرواقتى بسكة ودرس بها في ايام مجاورته، قال ابن حجران اشتهر عنه كرامات واخبار بامور مغيبات يسندها الى المنامات تارة والى بعض الشيوخ اخرى وغالب الناس يعتقد انه يقصد بذلك السترومات في ثالث جمادى الاولى سنة ثمان وثمان مائة ومن نظم

بكارم الاخلاق كن متخلقا

ليفوح ندى ثناك العطر الشذى

واصدق صديقك ان صدقت صداقة

وادفع عدوك بالتى فاذا الذى

(هـ)

ومنهم الحافظ الشهاب البوصيرى، قال المحدث ابو الحسن السندى في مقدمة "تعليقه"

(والشهوران ما انفرد به (اي ابن ماجه) يكون ضعيفا وليس بكل لكن الغالب كذلك، ولقد الف الحافظ الحجة العلامة احمد بن ابى بكر البوصيرى رحمه الله تعالى في زوائد تاليفه عليه على غالبها وان شاء الله تعالى انقل غالب ما يحتاج اليه في هذا التعليق (هـ)
والبوصيرى ذكره السيوطى في "ذيله" على "تذكرة الحافظ" فقال

(الشهاب البوصيرى، احمد بن ابى بكر بن اسماعيل بن سليم مكبر بن قاتمازين عثمان بن عمرو الكنانى المحدث شهاب الدين ولد في المحرم سنة اثنتين وستين وسبعائة، وسمع الكثير من البرهان التنوخى البلقينى والعراقى والهيثمى والطبقة وحدث وخرجه وآلف تصانيف حسنة منها زوائد سنن ابن ماجه على كتب الخمسة وزوائد سنن اليهقى الكبرى على الستة، وزوائد المسانيد العشرة على الكتب الستة، وهي مسند الطيالسى ومسند الحميدى والعدنى وابن راهوية، وابن جريح وابن ابى شيبة وعبد بن حيد وابى اسامة وابى يعلى ولم يزل يكتب على كتب الحديث وتخريجها الى ان مات في المحرم سنة اربعين وثمانائة رحمه الله تعالى (هـ)

وله ترجمة مبسطة في "الضوء اللامع" للسخاوى، قال السخاوى

(وما جمعه زوائد ابن ماجه على باقى الكتب الخمسة مع الكلام على اسانيدها وزوائد السنن الكبرى لليهقى على الستة في مجلدين او ثلاثة و زوائد مسانيد الطيالسى واحمد مسند الحميدى والعدنى واليزار وابى منيع وابى ابى شيبة وعبد والمبارث بن ابى اسامة وابى يعلى مع الموجود من مسند ابن راهوية على الستة ايضا في تصنيفين احدهما يذكر اسانيدهم والاخر يدونها مع الكلام عليها والنقطة من هذه الزوائد ومن مسند الفردوس كتابا جعله ذيل على الترغيب المنذرى سماه تحفة الحبيب لليبى بالزوائد في الترغيب والترهيب، ومات قبل ان يهذب به ويبيضه، فبيضه من مسودته ولده على خلل كثير فيه فانه ذكر في خطبه انه يقتضى اثر الاصل في اصطلاحه وسرده ولم يزل يكثر من ايراد الموضوعات وشبهها بدون بيان، وعمل جزءا في خصال تعمل قبل الفوت فيمن يجزى عليه الموت، واخر في احاديث الحجامة الى غير ذلك وحدث بالسيرة وسمع منه الفضلاء كما بن فهد (هـ)

ومنهم الحافظ سبط ابن العجوى كتب تعليقا لطيفا على سنن ابن ماجه وهو ابن ابراهيم بن محمد بن خليل البرهان الطرابلسى الاصل الشامى المولد والدار الشافعى ولد في ثمانى عشر رجب سنة ثلاث وخمسين وسبعائة بالجلم بفتح الجيم وتشديد اللام المضمومة، ومات ابوه وهو صغير فكفلته امه وانتقلت به الى دمشق فحفظ بها بعض القرآن ثم رجعت به الى حلب فنشأ بها وادخلته كتبة الايتام فأكمل به حفظه وصلّى به على العادة في التراويح في رمضان وتلاجويدا على الحسن السائس المصرى وعلى ابن ابى الرضى والحرائى وقرأ فى الفقه على ابن العجوى وجأه على كالبليقنى وابن الملقن واللغة على محمد الدين صاحب القاموس، وفي الحديث على الزين العراقى والبليقنى وابن الملقن ايضا وجأه كثيرة وارتحل الى مرقين لقي بها جماعة من اعيان العلماء والى دمشق واسكندرية وبيت المقدس وعزة والرملة ونايلس وحصا وطرابلس وبعليك، وروى عنه انه قال مشائخي في الحديث نحو المائتين، ومن رويت عنه شيئا من الشعردون الحديث بضع وثلاثون وفي العلوم غير الحديث نحو الثلاثين وقد جمع الكل ابن فهد في مجلد ضخم وكذلك الحافظ ابن حجر واستقر بحلب ولما هجها تيمورلنك طلع بكتيه الى القلعة فلما دخل البلد وسلبوا الناس كان فيمن سلب حتى لم يبق عليه شئ ثم اسروه وبقي معهم الى ان رحلوا الى دمشق فاطلق ورجع الى بلده فلم يجد احدا من اهله واولاده قال قبقت قليلا ثم توجهت الى القرى التى حول حلب مع جماعة فلم ازل هنالك الى ان رجعت الطفاة جهة بلادهم فدخلت بيتى فعادت الى امتى نرجس ولقيت زوجتى واولادى منها وصعدت حينئذ القلعة فوجدت اكثر كتبي فاخذتها ورجمت، وقد اجتهد المترجم له في الحديث اجتهادا كبيرا وسمع العالى والنازل، وقرأ البخارى اكثر من ستين مرة ومسها نحو العشرين، واشتغل بالتصنيف، فكتب تعليقا لطيفا على سنن ابن ماجه وشرحا مختصرا على البخارى سماه التلخيص لفهم قارى الصحيح وهو في اربعة مجلدات والمقتضى في ضبط الفاظ الشفا في مجلد، وتوسم النبى على سيرة ابن سيد الناس في مجلدين والتيسير على الفية العراقى وشرحها مع زيادة ابيات في الاصل غير مستغن عنها، وثم اية السؤل في رواة الستة الاصول في مجلد ضخم والكشف الحديث عن رمى بوضع الحديث في مجلد لطيف، والتبيين في اسماء المدلسين في كراستين، وتذكرة الطالب المعلوم فيمن يقال انه مخضرم كذلك، والاعتباط فيمن رمى بالاختلاف، قال السخاوى، وكان اماما علامة حافظا خبيرا دينا ورعا متواضعا وافر العقل حسن الاخلاق متخلقا بجيمل الصفات جميل العشرة حيا للحديث واهله كثير النصح والمحبة لاصحابه ساكنا منجما عن الناس متعفقا عن التردد الى بنى الدنيا قانعا باليسير طارحا للتكلف رأسا فى العبادة والزهد والورع مديم الصيام والقيام سهلا فى التحدث كثيرا الانصات والبشرى يقصده للاخذ عنه خصوصا الغرباء مواظبا على الاشتغال والاقبال على القرامح بنفسه، حافظا للكتاب الله كثير التلاوة له صبورا على الاسماع، ربما اسمع اليوم الكامل من غير ملل ولا ضجر، وقد حدث بالكثير واخذ عنه الائمة طبقة بعد طبقة والحق الاصغر بالاكابرو وصار شيخ الحديث بالبلاد الحلبية بلا مدافع ومن اخذ عنه من الاكابرة ابن خطيب الناصرية والحافظ ابن حجر وامتحنه فادخل عليه شيخا فى حديث مسلسل رام بذلك اختبارا هل يفتن ام لا، فتنبه البرهان لذلك وقال لبعض خواصه ان هذا الرجل يعنى ابن حجر لم يلقي الا وقد صرت نصف رجل اشارة الى انه قد كان عوض له قبل ذلك الفالج وانسى كل شئ حتى الفاتحة ثم عوفى و صار يتراجع اليه حفظه كالطفل شيئا فشيئا، ولم يزل على جلالة وعلمه مكانه حتى مات مطعونا فى يوم الاثنين سادس عشر شوال سنة احدى واربعين وثمانمائة وهو يتلو ولم يغيب له عقل ودفن بالجيبيل عند اقاربه (انتهى المختص من البدر الطالع)

ومنهم الحافظ السيوطى، شرح سنن ابن ماجه، اوله الحمد لله ذى الجلال والاکرام،

وهو عبد الرحمن بن ابى بكر بن محمد بن ابى بكر بن عمر بن خليل بن نصر بن الخضر بن الهمام، ابو الفضل جلال الدين السيوطى الاصل القاهرى الشافعى الامام العلامة المحبر اعجوبة الدهر صاحب الموفات الحافلة الجامعة التى تزيد على خمسمائة مصنف، قال فى "البدر الطالع".

ولد في اول ليلة من رجب سنة تسع واربعين وثمانمائة ونشأ يتيمًا يحفظ القرآن والعمدة والمنهاج الفرعي وبعض الاصلى واللفية النور، واخذ عن الشمس محمد بن موسى الحنفي في النحو وعن العلم البلقيني والشرف المناوي والشمسي والكافياجي في فنون عديدة وجاعة كثيرة كالقناعي وسمع الحديث من جماعة وسافر الى فيوم ودمياط والمحلة وغيرها واجاز له اكار علماء عصره من سائر الامصار وبزر في جميع الفنون وفاق الاقران واشتهر بذكره وبعد صيته وصنعت التصانيف المفيدة كالجوامع في الحديث والدر المنثور في التفسير والآثار في علوم القرآن وتصانيفه في كل فن من الفنون مقبولة قد سارت في الاقطار مسير النهار - اهـ

وقد ذكر السيوطي لنفسه ترجمة طويلة في كتابه "حسن المحاضرة في اخبار مصر والقاهرة" وارتخ الشوكاني وفاته بعد اذان الفجر لسفر صياحه عن يوم الجمعة تاسع عشر جمادى الاولى سنة احدى عشرة وتسعمائة، وقد رفع الله له من الذكر الحسن والثناء الجليل فالمرئى لاحد من معاصريه، ولعاقبة المتقين،

وقد طبع من تصانيفه (١) الاتقان في علوم القرآن (٢) تمام الدرر لقرائة النقاية - (٣) الاخبار المروية في سبب وضع العربية (٤) اللامح في الفروع (٥) اسعاف المبطاني في رجال الموطن (٦) الاشباة والنظائر النحوية (٧) الاشباة والنظائر في الفروع (٨) الاقتراح في علم اصول النحو (٩) الاكليل في استنباط التنزيل (١٠) الفية السيوطي في المصطلح (١١) انباء الاذكياء لحياء الانبياء (١٢) الايضاح في علم النكاح (١٣) البدور السافرة في احوال الآخرة (١٤) بشرى الكتيب بقاء الحبيب (١٥) بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة (١٦) البهجة المرضية في شرح الالفية (١٧) تاريخ الخلفاء (١٨) تبديض الصحيفة في مناقب الامام ابي حنيفة (١٩) التثبيت عند التبييت (٢٠) تحفة المجالس ونزهة المجالس (٢١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢٢) ترجمان القرآن في تفسير المسند (٢٣) تزيين الممالك بمناقب الامام مالك (٢٤) التعظيم والمنة في ان ابوي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة (٢٥) التعقبات على الموضوعات (٢٦) تفسير الجلالين (٢٧) تنزيه الانبياء عن تشبيه الاغبياء (٢٨) تنوير الحالك في امكان روية الجن والملاك (٢٩) الجامع الصغير في حديث البشير النذير (٣٠) جمع الجوامع في النحو (٣١) الحرز المنيع في احكام الصلوة على الحبيب الشفيق (٣٢) حسن المحاضرة في اخبار مصر والقاهرة (٣٣) الخصائص الكبرى (٣٤) الدرجات المنيفة في الايام الشريفة (٣٥) الدر المنثور في التفسير بالماثور (٣٦) الدر المنثور في تلخيص ثمانية اربعين الاثر (٣٧) الدرر الحسان في البعث ونعيم الجنان (٣٨) الدرر المنتثرة في الاحاديث المشتهرة (٣٩) ذيل اللؤلؤ المصنوعة (٤٠) الرد على من اخذ الى الارض وجهل ان الاجتهاد في كل عصر فرض (٤١) رشفت الزلال من السحر واللال (٤٢) زهر الربى على العجبى (٤٣) السبل الجلية في الالباء العلية (٤٤) سهام الاصابة في الدعوات المستجابة (٤٥) شرح السيوطي على يد يعيته المسماة بنظم البديع في مدح خير الشفيق (٤٦) شرح شواهد معتنى اللبيب (٤٧) شرح الصدور في احوال الموتى والقيوم (٤٨) شرح الاثر جوزة السماة بعقود الجنان في علم المعاني والبيان (٤٩) الشرف المحتم فيما من الله به على سيدى احمد الرفاعي من تقبيل يد النبي صلى الله عليه وسلم (٥٠) الشارح في علم التاريخ (٥١) طبقات الحفاظ (٥٢) طبقات المفسرين (٥٣) عقود الجنان في علم المعاني والبيان (٥٤) علم الخط (٥٥) فتح الجليل للعبد الذليل (٥٦) الزيادة وهي الفية في النحو (٥٧) فضل الاغوات (٥٨) قوت المغتدى على جامع الترمذي (٥٩) اللؤلؤ المصنوعة في الاحاديث الموضوعية (٦٠) اللباب النقول في اسباب النزول (٦١) لب اللباب في تحرير الانساب (٦٢) متشابه القرآن (٦٣) التوكلي (٦٤) المزهر في علم اللغة (٦٥) مسالك الحنفا في والدى المصطفى (٦٦) مستد عمر بن عبد العزيز (٦٧) مشتمى العقول في منتهى النقول (٦٨) المعانى الدقيقة في ادراك الحقيقة (٦٩) مفهومات الاقران في مبهمات القرآن (٧٠) المقامة السندسية في النسبة الشريفة المصطفوية (٧١) مقامات السيوطي (٧٢) مناهل الصفا في تخريج احاديث الشفاء (٧٣) نشر العلمين المنيفين في احياء الابوين (٧٤) نور اللمعة في خصائص الجبعة (٧٥) همع الهوامع شرح جمع الجوامع (٧٦) الوديك في فضل الديك،

وطبعت بالهند مجموعة فيها ثلاثون رسالة للجلال السيوطي، ومجموعة اخرى فيها تسع رسائل له ايضا،

ومنهم المحدث الكبير العلامة ابو الحسن السندی شرح سنن ابن ماجه وهو شرح لطيف بالقول وطبع بمصر مرارا، قال في مقدمة شرحه

(وتعليقنا هذا ان شاء الله يقتصر على حل ما يحتاج اليه القارى والمدرس من ضبط اللفظ وايضا الغريب والاعراب رضنا الله تعالى ختمه خير قبل

حلول الاجل ثمورنا حسن الاتمام بفضل امين يارب العالمين اهـ)

وهو ابو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادى السندی الحنفي نزيل المدينة المنورة المتوفى سنة ١١٠٠ قال المرادى في "سلك الدرر"

(محمد السندی، ابن عبد الهادى السندی الاصل والمولد الحنفي نزيل المدينة المنورة الشيخ الامام العامل العلامة المحقق المدقق الثوري الفهامة ابو الحسن نور الدين، ولد ببتة، قرية من بلاد السند، ونشأ بها ثم ارتحل الى تستر واخذ بها عن جملة من الشيوخ ثم رحل الى المدينة المنورة وتوطنها واخذ بها عن جملة من الشيوخ كالسيد محمد البرزنجي والملا ابراهيم الكوراني وغيرها ودرس بالحرم الشريف النبوي واشتهر بالفضل والذكاء والصلاح والف مؤلفات نافعة منها الحواشي الستة على الكتب الستة الا ان حاشيته على الترمذي ما تمت وحاشية نفيسة على مسند الامام احمد وحاشية على فتح القدير وصل بها الى باب النكاح، وحاشية على البيضاوي وحاشية على الزهراوين لملا على القارى وحاشية نفيسة على شرح جمع الجوامع الاصولي لابن قاسم المسماة بالآيات البينات، وشرح على الاذكار للنووي وغير ذلك من المؤلفات التي سارت بها الركبان، وكان شيخا جليلا ماهرا محققا بالحديث والتفسير والفقه والاصول والمعاني والمنطق والعربية وغيرها اخذ عنه جملة من الشيوخ منهم الشيخ محمد حياة السندی المتقدم ذكره وغيره وكان عالما عاملا ورعا زاهدا وكاتب وفاته بالمدينة المنورة ثلثي عشرى شوال سنة ثمان وثلاثين ومائة والف وكان له مشاهد عظيم حضره الجليلون والاعوام حتى النساء وغلقت الدكاكين وحيل الولاة فعشه الى المسجد الشريف النبوي وصلى عليه به ودفن بالبقيع وكثر البكم واليهون عليه، رحمه الله تعالى اهـ)

وقال الشيخ عبد الرحمن الجبرتي الحنفي، في "عجائب الآثار في التراجم والأخبار"

(ومات العلامة صاحب الفنون، ابوالحسن بن عبد الهادي السندی الاثرى شارح المسند والكتب الستة وشارح الهداية، ولد بالسند

وبها نشأ وارتحل الى الحرمين فسمع الحديث على البابي وغيره من الورادين، وتوفي بالمدينة سنة ست وثلاثين ومائة والف اه)

وقال الشيخ محمد بن يحيى المعروف بالمحسن التميمي ثم البكري الترهتي في "اليانع الجني في اسانيد الشيخ عبد الغني"

(وابوالحسن الكبير هو ابن عبد الهادي التتوي، نسبة الى تتابثنايين من فوق وفتح الاولى وتشديد الثانية وقصر الالف بلدة على شاطئ

نهر السند كان عالما جليلا فيها اصوليا مجدثا من اصحاب الوجوه في المذهب له مؤلفات نافعة جدا وهي اذياته على الكتب الستة ومسند

الامام احمد وفتح القدير لابن الهمام توفي بالمدينة سنة تسع وثلاثين ومائة والف، رحمه الله تعالى اه)

ومنهم الشيخ عبد الغني المحدث الدهلوي، قال السيد صديق حسن خان في "الحطة بذكر الصحاح الستة"

(وشرحه الشيخ الصالح التقى عبد الغني بن الشيخ ابي سعيد المجددي الدهلوي نزيل المدينة المنورة على صاحبها الصلوة والتحية حالا

وسماه "انجاح الحاجة" وهو شرح مختصر لطبع في الدهلي على هوامش السنن المذكورة اوله الحمد لله تحمدا ونستعينه بحم اه)

والشيخ عبد الغني ذكره صاحبه الشيخ المحسن التميمي في "اليانع الجني في اسانيد الشيخ عبد الغني" وبسط في ترجمته وذكر اسانيد الكتب الستة والموطا

والمحدث العمدة والفقير الزاهد القدوة العلامة المحقق والخبير الفهامة المدقق طود العلم وبجوه الزاخر وذو الشرف والعلامة والمفاخر الشيخ عبد الغني

الدهلوي بن الشيخ ابي سعيد بن صفى القدر بن عزيز القدر بن محمد عيسى بن سيف الدين بن محمد معصوم بن الامام الرباني مجددا لالف الثاني احمد

العمرى لسرهدي رضي الله عنه، ولد رحمه الله في شهر شعبان سنة خمس وثلاثين ومائتين بعد الالف بدار الملك دهلي، وورث المجدد كابر عن

كابرو تربي في ظل اهل الصلاح والدين من الصوفية والفقهاء والمحدثين، فحفظ كتاب الله ودرس السنة والفقهاء الحنفي قرأ على والده الشيخ ابي سعيد

الموطا للامام الرباني محمد بن الحسن الشيباني ومشكوة المصائب على مخصص الله بن الشاه رفيع الدين العمري الدهلوي واخذ عن الشيخ الاجل

المحدث ابي سليمان اسحق بن بنت الشاه عبد العزيز الدهلوي وخاتمة الحفاظ الشيخ الاجل محمدا الانصاري السندی المدني، قرأ بالمدينة بعض صحيح

البخاري واجازة بياقيه وكتب له الاجازة العامة برواية الكتب الستة وغيرها من كتب الحديث ومصنفات الفنون في القديم والحديث التي اوراها اسانيد

في كتابه "الحصر المشار" واخذ الطريقة المجددية عن ابيه، واشتغل اولاد برس الحديث ورايته ببلدته فانتفع به اناس من اهلها ومن الغريباء

النازليين بها، قال في "اليانع الجني" (وصفت بما ذيل نفيسا على سنن ابن ماجه "سماها" "انجاح الحاجة" اودعه انهودجا من عتيد علمه وطريف فقهه

فلا تسئل عن حسن موقعها وغزارة نفعها، وهما هي بين ظهري الناس قد تداولوا اشتا نامنها ينتفعون برغائيا وينتقلون من لكاترها اه)

ثم لما وقعت الفتنة الهائلة في الهند عام القرطاس وتسلبت العلوج على دهلي توجه هو في رهطه تلقاء ارض الحجاز فقدم مكة ثم راح الى المدينة ونزل

بها واشتغل بالحديث وقد انتفع بعلمه في المدينة رجال، وتوفي رحمه الله تعالى سادس المحرم سنة ست وتسعين ومائتين بعد الالف،

ومنهم المحدث فخر الحسن الكنكوهي، علق عليها حاشية طويلة نفيسة جمعها من "انجاح الحاجة" للشيخ عبد الغني المذكور:

"ومصباح الزجاجة" للسيوطي واضافت اليها اشياء اخرى وقد طبعت بها مش الكتاب، وهذه الحاشية كما قال ابنه الشيخ فيض الحسن في مقدمته

"التعليق المحمود" شاعت طبعا بعد طبع وانتجت منه الانام كرا بعد كرا ع تعلقها العلماء الفحول بايدي الاستفادة منها والقبول اه)

والشيخ فخر الحسن من تلامذة الشيخ العارون العلامة محمدا قاسم النانوتوي والمحدث الصالح رشيد احمد الكنكوهي وله حاشية جيدة على سنن

ابن ماجه سماها "التعليق المحمود على سنن ابني داود" وقد طبعت بالهند، والتعليقان كلاهما يدلان على مشاركته الجيدة في علم الحديث وفنونه، ولم

اطلع على ترجمته ولا تاريخ وفاته،

ومنهم الشيخ محمد العلوي، كتب عليها حاشية قد طبعت على هوامش الكتاب باصح المطابع بلكنؤ، سماها "مفتاح الحاجة بشرح سنن ابن

ماجه" اوله الحمد لله الذي شرح صدور اهل الاسلام بالهدى وقال في خاتمته

(وقد فرغ من تسويد هذا الشرح العبد المحقر المفتقر الى كرم ربه الغني الباري محمد بن عبد الله المعروف بمحيون بن نور الدين الغفغاني

غفر الله ذنوبهم وذلك عاشرا للمجاهدي الاولى سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة بعد الالف من الهجرة بعد صلوة الجمعة وشرعه ايضا

بعد صلوة الجمعة في المجاهدي الاولى سنة تسع وثلاثمائة والف من الهجرة النبوية على صاحبها الوفاء من الصلوة والاف من التحية اه)

واخذ صاحب "المفتاح" عن المحدث الشهيد حسين بن محسن الانصاري اليماني، وذكر سند الكتاب بطريقه الى ابن ماجه في مقدمة مفتاح الحاجة، وهو

ممن ينتهي الى مذهب اصحاب ظواهر الحديث وينكر تقليد الاثمة في الفروع، واخبرني العلامة ابوالوفى الافغاني في رحلته الى كراتشي ان صاحب الترجمة

قد عاش في حيدرآباد الدكن وعمره اطويلا حتى قرب ثمانين سنة او جاوزها ومات به في حدود سنة ست وستين بعد الف ثلاث

مائة تقريبا، وله به اولاد واحفاد كان يبيع الكتب وتركه في اخر عمره ويصنف دائما جالساً في مكانه ومن تصانيفه ترجمة مسند الامام

بالهندية ولغات القرآن، واللغة العربية ترجمها بالهندية، وله اشياء ومؤلفات انفرد بها من بين الناس بغرابة كتصنيفه وتعلم

النبي صلى الله عليه وسلم الكتابة والقراءة واخرجه صلى الله عليه وسلم من كونه نبيا اميا واخر ما شان تصانيفه بجمع فضائل سيدنا علي رضي الله

عنه وتفضيله على الصعابة حين رأى ميل والى الدكن الى الروافض سامحه الله وكان اصله من بلاد بلخ من بلاد هرات) انتهى بلفظ التزيت

ومنهم الشيخ وحيد الزمان، ترجم "كتاب ابن ماجه" وشرحه بالاردوية سماه "رفع العجاجة عن سنن ابن ماجه طبع بمطبعة "صديقي"

بلاهور

وهو وحيد الزمان بن مسيخ الزمان اللكنوي، ولد تقريباً سنة ثمان وخمسين ومائتين والفت وقرأ الجامع للترمذي على العلامة المدقق بشير الدين البقوي في بوبال ثم ارتحل إلى الحرمين الشريفين وأقام هناك مدة طويلة وأخذ علم الحديث عن أحمد بن عيسى بن إبراهيم الشرقي الحنبلي وغيره وله مؤلفات عديدة منها التراجع لصحيح مسلم وسنن أبي داود والموطا وغيرها، وكان في مبدأ أمره حنفيًا ثم تحول إلى مذهب أصحاب ظواهر الحديث وانكر تقليد الإمامة في الفروع وتوفي لخمس بقين من شهر شعبان سنة ثمان وثلاثين وثلاث مائة بعد الالف اهـ

وَأَمَّا رِوَاةُ هَذَا الْكِتَابِ

وأما رِوَاةُ "كتاب ابن ماجه" فقال الحافظ ابن حجر في "التهذيب" نقلًا عن "تاريخ قزوين" للرافعي،

(والشهور، ورواية "السنن" أبو الحسن بن القطان وسليمان بن يزيد وأبو جعفر محمد بن عيسى وأبو بكر حامد الأحمري انتهى)

قال الحافظ ومن الرواية عنه سعدون وإبراهيم بن دينار اهـ، قلت والذي وقع لنا روايته من بينهم هو الحافظ أبو الحسن بن القطان صاحب ابن ماجه ومن طريقه يروى هذا الكتاب اليوم وذكره الذهبي في "تذكرة الحفاظ" فقال

"القطان، الحافظ الإمام القداوة أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القزويني، محدث قزوين وعالمها، ولد سنة ٢٠٤ ربيع وخمسين ومائتين وارتحل في هذا الشأن فكتب الكثير سمع أبا حاتم الرازي وإبراهيم بن ديزيل سيفه ومحمد بن الفرج الأزرق والقاسم بن محمد الدلال والحارث بن أبي أسامة وأبا عبد الله بن ماجه صاحب السنن وأسحق بن إبراهيم الديري والحسن بن عبد الله اليونيني ويحيى بن عبدك القزويني وخلقًا سواهم، روى عنه الزبير بن عبد الواحد الحافظ وأبو الحسن النحوي وأحمد بن علي بن لال والقاسم بن أبي المنذر الخطيب وأبو سعيد عبد الرحمن بن محمد القزويني وأبو الحسين أحمد بن فارس اللغوي وآخرون وتلا عليه جعفر الكسائي أحمد بن علي السدائي عن قراءة علي الحسن بن علي الأزرق، قال الخليلي، أبو الحسن شيخ عالم بجميع العلوم التفسير والفقهاء والنحو واللغة وكان له بنون محمد وحسن وحسين ما توشبأ بأوسمعت جماعة من شيوخ قزوين يقولون لم ير أبو الحسن مثل نفسه في الفضل والزهد إدام الصيام ثلاثين سنة وكان يقطر على الخبز والملح وفضائله أكثر من أن تعد رحمه الله تعالى، وقال ابن فارس في بعض أماليه سمعت أبا الحسن القطان بعد ما علمت سنه يقول حين رحلت كنت أحفظ مائة الف حديث وأنا اليوم لا أقوم على حفظ مائة حديث وسمعتة يقول أصبت ببصري وأظن أني عوقبت بكثرة كلامي أيام الرحلة قلت مات سنة خمس وأربعين وثلاث مائة اهـ

وقال المحدث عبد الغني الدهلوي في "إنجاح الحاجة"

(علي بن إبراهيم بن سلمة القطان تلميذ ابن ماجه صاحب هذه النسخة، عادته أن يذكر بعض أسانيد بلا واسطة ابن ماجه

من الشيوخ الأخرين في هذه النسخة لعلوه اهـ

ويقول العبد الضعيف جامع هذه الأوراق محمد عبد الرشيد النعماني وأنا روى هذا الكتاب المستطاب من طريق شيخني الجليل والعالم النبيل مولانا محمد قد ير بخش البديوي إيقاه الله تعالى بالعز والكرامة وهو يرويه عن شيخه ووالده الشيخ حافظ بخش البديوي والشيخ عبد المقدر البديوي بروايتيهما عن الشيخ أبي عبد المقدر عبد القادر عن أبيه العالم الشهير الشيخ فضل رسول الاموي البديوي والشيخ جمال بن عمر مفتي الحنفية يلكة المحببة وهما يرويان عن شيخ الحرم محدث القرن المنصرم خاتمة الحفاظ الملا محمد عابد الانصاري الخزرجي السندي المدني باسناد المذكور في تيبته المسمى "بجصر الشاردي فيها حواكا اسانيد محمد عابد".

وأروي ايضا عن شيخني الاجل الزاهد القدوة العلامة المحدث مدرس المعقول والمنقول حاوي الفروع والاصول مولانا حيدر حسن خان التونكي شيخ الحديث بدار العلوم لندوة العلماء رحمة الله ورضي عنه رضي الابرار عن شيخ الجليل السيد محمد نذير حسين الدهلوي عن الشيخ الاجل المشتهر في الافاق ابي سليمان اسحق ابن بنت عبد العزيز الدهلوي عن الامام الاوحد الرحلة الشيخ عبد العزيز الدهلوي عن ابيه الامام الهامر حجة الاسلام ابي عبد العزيز قطب الدين احمد المدعو بولي الله بن ابي الفيض عبد الرحيم العمري الدهلوي باسناد المذكور في "الارشاد الى مهمات الاسناد"

وأروي ايضا عن شيخني العلامة الزاهد المذكور وعن اخيه الاكبر العلامة المحقق والفهامة المدقق الامام الجليل البحر المحدث الفقيه الاصول المتكلم اعلم اهل عصره بالرجال مولانا محمود حسن خان التونكي صاحب "معجم المصنفين" رحمة الله تعالى وهما يرويان عن المحدث المتقن الشيخ القاضي حسين بن محسن الانصاري الخزرجي السعدي اليماني وهو عن شيخه المحدث محمد بن ناصر الحارثي عن شيخنا شيخنا القاضي محمد بن علي الشوكاني باسناد المذكور في "اتعاف الاكابر باسناد الدفاتر"

ولشيخنا شيخنا حسين بن محسن اليماني لهذا الكتاب اسانيد كثيرة شهيرة مذكورة في اجازاته، رضي الله عنا وعن جميع مشائخنا ونفع بعلمهم الامة امين -

ومن احسن النسخ الخطية التي رأيناها بكراتشي عاصمة باكستان نسخة في مكتبة صد يقنا محب العلم واهله السيد حسام الدين الراشدي وفقه الله تعالى لما يجب ويرضى، وكانت هذه النسخة سابقا في خزنة العالم الشهير فقير الله بن عبد الرحمن الحنفي الجلال ابادي

ثم الشكر بوري رحمه الله وعليها خطه ووضع عليها خاتمه ثم اشتراه السيد هداية الله الحسيني احد اجداد الراشدي المذكور وعد ادراج هذه النسخة (٢٩٠) وتشتمل كل صفحة منها على خمس وعشرين سطرا بقطع كبير وقرطاس عال وخط جميل، وقع الفراغ من كتابتها ثمانين ثمان من مضت من شهر شعبان سنة الف ومائة وعشر، ومكتوب في اول صفحة منها ما نصه

(الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول العبد الفقير الى الله اسعيل بن عطاء الله اني قد اخذت هذا الكتاب وهو سنن الامام الجليل الحافظ الامام الحجة محمد بن يزيد الربيعي القزويني ابو عبد الله بن ماجه سماه واجازة عن مولانا وشيخنا شيخ الاسلام وبركة الانام خادما السنة الشريفة والآثار المنيفة احد الائمة الاعلام العالم العلامة مولانا وسيدنا ابى محمد الشيخ عبد الله بن مولانا المحرم الشيخ سالم البصري المكي اعاد الله علينا من بركاته وبركات علومه امين رب العالمين، وذلك بالمسجد الحرام تجاه البيت والمقام جهة باب ابراهيم، وذلك عام الف ومائة واثننا عشر اهـ)

وفي هامش هذه الصفحة ما نصه،

(الحمد لله في نوبة الفقير الى الله اسعيل بن عطاء الله الحلبي ثم المكي غفر الله لهما والمسلمين امين)

ابتداء القراءة يوم الاربعاء المبارك احدى وعشرين من شهر جباذي الاولى عام اثني عشر ومائة والف، (هـ)

والشيخ عبد الله بن سالم البصري ثم المكي من احد مشائخ الحديث المسندين في عصره شرح "صحيح البخاري" وسماه "ضياء القاري" وله رحمه الله يد بيضاء في تصحيحه للكتاب الستة بذل فيها الجهد الكثير بحيث كان اليه يرجع في هذا الباب في عصره، وتبته المسمى "بالامداد بعرفة علو الاستاذ" مطبوع بدائرة المعارف بجيد رايات الداكن بالهند،

وتوجد بها مش هذه النسخة تعليقات وتصحيحات بقلم تلميذه اساعيل الحلبي المذكور ولكن التعليقات تنتهي الى الورق السادس والاربعين، وهذا نكتفي في بيان ما اردنا ذكره لمن يطالع هذا الكتاب المستطاب، رفع الله تعالى مقام مصنفه الامام ابن ماجه ونفع بعلمه الامة، وصلى الله تعالى على خير خلقه سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين -

وقع الفراغ من تحرير هذه العجالة المسماة بما تمس اليه الحاجه لمن يطالع سنن ابن ماجه في بضعة وعشرين يوماً قبيل عصر يوم الاربعاء عشرين من محرم الحرام من سنة ثلاث وسبعين وثلاث مائة بعد الالف من الهجرة النبوية على صاحبها الف الف صلوة وتحية، واسأل الله العلي العظيم ان يجعله خالصاً لوجهه الكريم مخلصاً من شوائب الرياء ودواعي التعظيم وان ينفعني به وكل من وقف عليه انسى ذو الفضل العظيم والمن العليم وهو حسبي ونعم الوكيل، والحمد لله اولاً و آخراً

الفهرس الاجمالي

صفحة	الحديث في القرن الاول
٥	الحديث في القرن الثاني
٨	الحديث في القرن الثالث
١٤	ترجمة الامام ابن ماجه
٣٣	سياق الاحاديث التي ادرجها ابن الجوزي في الموضوعات
٣٨	المعتنون بهذا الكتاب شرحاً او تعليقا او تجريداً الزوائد والكلام على رجاله
٣٥	رواة هذا الكتاب
٥٥	

استدراك

متعلق بتراجم المعتنين بسُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ

أُقِدَ وَقِحٌ فِي الطَّبْعَةِ الْأُولَى مِنْ هَذِهِ الرَّسَالَةِ كَثِيرٌ مِنَ الْخَطَأِ وَالْقَوَاتِ وَالْفُرْطَاتِ الْمَطْبُوعِيَّةِ (يَسْبُلُهُ عَدِيدٌ مِنَ الْكُتُبِ مِنْ مِائَةِ) وَالْمُؤَلِّفُ الْفَاضِلُ قَدْ أَعْطَانَا نَسْخَةً مِنْهَا صَحَّحَ فِيهَا هَذِهِ الْأَخْطَاءَ وَأَضَافَ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ - لِمَا رَدْنَا أَنْ نَطْبِعَ هَذِهِ الرَّسَالَةَ مَدَّةً ثَانِيَةً صَحَّحْنَا هَذِهِ الْأَخْطَاءَ وَالْفُرْطَاتِ الْمَطْبُوعِيَّةَ بِمَوَاضِعِهَا فِي مَتْنِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ، وَلَكِنْ لَمْ يَتَيْسِرْ لَنَا انْتِقَامُ الرَّاسِدَاتِ وَالْأَضَافَاتِ الطَّوِيلَةِ فِي مَتْنِ الرَّسَالَةِ (وَكُلُّهَا مُتَعَلِّقَةٌ بِتَرَاجِمِ الْمُعْتَنِينَ بِسُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ) فَدَلَّحْنَا هُنَا تَمَامًا لِلْفَائِدَةِ وَإِدَاءً لِلْإِمَانَةِ - وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ النَّاشِرِ

قال المؤلف:- في صفحة ٣٩ يحذف ترجمة الحافظ ابن رجب الحنبلي، فإنه لم يشرح الكتاب وإنما الشارح غيره ولحمد بن رجب الزبيرى الشافعى وستأتى ترجمته، وقد وقع لى وهم فى تعيين الشارح ولم يتبين لى وقت التأليف ان الشارح غير ابن رجب المشهور وليكن ترتيب تراجم المعتنين بهذا الكتاب هكذا:-

(١) الحافظ الذهبي (٢) الحافظ مغلطاي الحنفى (٣) الحافظ ابن الملقن (٤) الشيخ كمال الدين الدميرى (٥) الحافظ سبط ابن العجمى (٦) الحافظ شهاب الدين البوصيرى ثم (٧) ترجمة الشيخ شمس الدين بن عمارة وقد فاتت ذكره وقت التأليف، وهذه ترجمته :- (٨) ومنهم الشيخ شمس الدين بن عمارة المصرى المالكي اختصر سنن ابن ماجه وسماه «الغوث الثجاية فى مختصر ابن ماجه» ثم شرحه وسماه «الديباجة لتوضيح منتخب ابن ماجه»، وهو محمد بن محمد بن محمد العلامة شمس الدين ابوياسر بن عمارة المصرى المالكي - قال احمد بن يابا التنبكي فى «نيل الاربتهاج بتطريز الديباج» (٩)

وقال السيوطى الشيخ الامام العلامة شمس الدين ابوياسر ولد كما كتبه بخطه يوم السبت العشرين من رجب سنة ٧٤١هـ ثمان وستين وسبعائة واشتغل قدريما ولقى المشائخ وتفقه بآبى عرفة، وسمع الحديث من السريدي اوى والمتوشى والتاج ابن القصيم واصرا بهم وكان صاحب فنون حسن المحاضرة محباً فى الصالحين ولى تدريس المسلمين بمصر سنة ٧٣٥هـ ثلاث وثمان مائة فنوزع فيها بان شرط واقفها ان يكون المدرس فى حدود الاربعين فاثبت محضرا يان سنة حينئذ خمس طربعون سنة فيكون مولده على هذا سنة ثمان وخمسين آه قلت ولا يبعد ان يكون ما وجد بخطه من ان مولده سنة ثمان وستين سبق قلم ابدل فيه خمسين بستين والله اعلم - ثم قل السيوطى وله مجاميع كثيرة وشرح التسهيل سماه «جلايب الموائد» والمغنى لابن هشام سماه «الكافى المغنى» ثلاث مجلدات واللفية الحديث والعمدة واختصر كثيرا من المطولات وحصل له عرق جذام فاستحكم به فمات ليلة السبت رابع عشر ذى الحجة سنة ٧٣٣هـ اربع واربعين وثمان مائة اهـ

وقال الحافظ البخارى: الشيخ شمس الدين بن عمارة الامام العلامة فى الفقه واصوله والعربية والتصريف مشارك فى كثير من الفنون مبتدع المحاضرة والفوائد اما بالمرور كثيرا لا يتهمال قرأ على الحبيب بن هشام فى النحو واللغة ولازم العزيز جماعة فى كثير من الفنون، واخذ اصول الفقه على ابن خلدون ولقى ابا عبد الله بن عرفة فقرأ عليه قطعة من مختصره الفقى واخذ الفقه ايضا عن بهرام وعبيد البشكلى وابن خلدون وغيرهم، سمع اشياء من الحديث يطول ذكرها ووافق الحافظ ابن حجر فى كثير من شيوخه فى الحديث واقر بالاسكندرية واذا له معظم شيوخه فى الافتاء والقراء واذا له ابن عرفة فى اقراء الفقه وغيرها - ثم ولى تدريس المالكية بالمسلمية القديم ونوزع فيها بان شرط واقفها ان يكون المدرس فى حدود الاربعين فاثبت انه زاد عليها ثم ولى تدريس قبة الصالح عن شيخه ابن تلمذون والبروقية عوضا عن اليساطى وناب القضاء من شيخه ابن خلدون ثم من الشمس البساطى وحججة الاسكندرية وسمع وهو برفة قائلا لم ير شخصه الا له الا انك مات البلقينى فكان كذلك -

وابتدأ بالتصنيف فى حياة كثير من شيوخه منها (١٠) غاية الانهاج فى شرح عمدة الاحكام ثلاث مجلدات قرئ عليه وشرح غريبها فى جزء لطيف سماها (٢) الاحكام فى شرح غريب عمدة الاحكام (٣) التيسير والتقرير فى اختصار الترغيب والترهيب للمنذرى (٤) والفهم الشافى فى تحرير احاديث الكشاف لم يكمل (٥) الغوث الثجاية فى مختصر ابن ماجه وشرحها سماه (٦) الديباجة لتوضيح منتخب ابن ماجه وعلق على مختصر السنن لابي داود شرحا سماه (٧) المواهب والمنن فى التعريف والاعلام بقوائد السنن وله اسئلة سماها (٨) فتح اليارى (٩) مفتاح السعدية فى شرح اللفية الحديثية للعراقى (١٠) السعادة والبشرى فى التعريف بهول المصطفى (١١) والمعراج والاسراء بمنتهى المرام فى تلخيص مشير الغرام الى زيارة القدس والشام للحافظ ابى التناء (١٢) زوال المانع فى جمع الجوامع (١٣) غذاء الارواح فى كشف القناع من عروس الافراح للبهاء السبكى لم يكمل

(١٢) المستغاث بالرسول في شرح مقدمة ابن الحاجب المنطقية لمختصره في الاصول و(١٥) جلاب الموائد في شرح تسمييل الفوائد في ثمان مجلدات و(١٧) الكافي الغني في شرح مغني ابن هشام سماه تنقيح التوضيح و(١٤) شرحه و(١٨) الملح و(١٩) الدررة الرحمانية في شرح المبدأ فيه في التصريف لابن الفضل الميداني و(٢٠) اللطائف الشهرية فيما وقع لابن عبد السلام من اللطائف الفقهية والتجوية و(٢١) شرح مختصر ابن الحاجب الفرعي على سبيل الاختصار كتب منه الى اثناء النكاح وقطعة من اخرى و(٢٢) الالباب في تعداد الحساب و(٢٣) والنصرة على الد و(٢٤) المنع من مقالات العوام في ثلاث مجلدات و(٢٥) بغية الصالحين في تعداد الطواعين و(٢٥) تطهير الشريعة في قتل ابن ضبيعة و(٢٦) الفتح الناصح في اجلاس الصالح، تكلم فيه على اية "ان ولي الله الذي منزل الكتاب و(٢٤) اللطف المبرور في لغة الصدور و(٢٨) العناية الالهية في المخطط المدينة -

ولد اذان العصر يوم السبت العاشر من جمادى الاخرة سنة ثمان وستين وسبعمائة، وتوفي رابع عشر ذي الحجة سنة اربع واربعين ثمان مائة اهـ وتبني على قرات ترجمته بعد طبع هذه العجالة شيننا الامام لميجل الزاهد القدوة محدث العصر العلامة ذوالفقون صاحب التصانيف البديعة مولانا محمد زكريا السهرارنبري نزيل المدينة المنورة متعنى الله والمسلمين بانفاداته الباقية، فزدها في هذه الطبعة الثانية -

(١) ومنهم **شيخ ابن رجب الزبيرى** شرح سنن ابن ماجه ونقل عن شرحه ابو الحسن السدي في مواضع من شرحه على ابن فاجه وقد ذهب وهي وقت تأليف هذه العجالة ان ابن رجب هذا هو المحدث المشهور بابن رجب الحنبلي فذكرت ترجمته ثم بان الى بعد الطبع ان الشارح غيره، وقد نهت على ذلك فيما كتبت على حياة ابن ماجه في الورد وشاف الكتاب باسمه اما ابن فاجه او علم حديثه "ثم ظفرت بترجمته في الضوء اللامع لاهل القرن التاسع للفظ السخاوي وهو محمد بن رجب بن عبد العال بن موسى بن احمد بن محمد بن عبد الكريم - ويسمى ابوه محمد ايضا شمس الدين الزبيرى القاهري الشافعي اخو يونس وسبط الشيخ يونس الراحي، قال السخاوي:

"ولد في سابع عشر من شعبان سنة ٤٢٦ هـ في ربيع وثمان مائة بالقرب من زاوية الحزام ظاهر باب النصر ونشأ فحفظ القرآن ومختصر ابن شجاع واطنهابج والوسيلة في الفقه ايضا نظم ناصر الدين بن رضوان ويعرف بابن الاسكاف وهي على الف وعرض المنهاج على المناوي والشمس الشنشي والبكري في الآخرين واشتغل في الفقه على الآخرين، وتكسب بالشهادة، وخطب بجامع الزاهد في سويقة الدين بل وقرأ على العامة فيه وفي غيره - ولازم في قراءة اشيلوكذا اقرأ عند الفخر الديمي وغيره وتزل في الجهات، وحج في سنة ثمان وسبعين ثم في سنة اثنتين وتسعين وجاء ورائي بعد ها على خير واستقامة ملازمي في الروايات والدروس وكتب من تصانيفي "المقاصد الحسنة" وغيرها وسمعت ذلك وكتب الغيبة بالبرقوقية وعلى العار بالنامرية البرقوقية، كل هذا مع ميله الى الكتابة والتحصيل ورغبته في الفانكدة وسمعت انه كتب على المجرومية اهـ (١)

ثم (٩) الحافظ السيوطي (١٠) العلامة ابو الحسن السدي (١١) الشيخ عبد الغني المحدث الدهلوي ثم (١٢) المحدث فخر الحسن الكنكوهي الحنفي ويزاد في اخر ترجمته (ص ٥٢ س ١٩) نصه: ثم ظفرت بترجمته في "نزهة الخواطر" للشريف عبد الحمى المحسني وقد كتب اشتياق اظهر الصفا في وهو من اقرأه - له ترجمته طويلة في "معجنتك" و"جريدة يومية تصدر من كراتشي" ٢٠ مارس ١٩٨٠ قال فيها:

الشيخ فخر الحسن بن عبد الرحمن بن حبيب الله من احقاد القاضى امين الشهيد وينتمى نسيه الى شيخ الاسلام عبد الله الانصاري الهروي وليس هو من اولاد الشيخ عبد القدوس الكنكوهي كما ظن بعضهم ولا هو من السادات من ابناء الحسين كما يذكرونه صاحب "تذكرة علماء حال" بل هو انصاري ولد بهلى في بيت جده (ابى امه) الشريف حسن العسكري الشهيد احد خلفاء الشيخ الكبير سليمان التوسوي فسماه جده "فخر الحسن" باسم شيخه شيوخه "الفخر" ونشأ في ارغد عيش فان جده كان شيخا لها درشاة ظفر اخولوك الهند - وتعلم في صباه هناك فلما وقعت الهائلة العظمى في سنة ١٢٤٠ هـ ثلاث وسبعين ومائتين بعد الالف وتسلطت الانكليز على الهند وشنق جده المذكور سافريه والدة الى "كنكوه" وكان اذذاك ابن اثني عشر سنة وتوفي والده فترى يتيمًا في مجد والدة في بويس وفقر لكنه صبر وجد في طلب العلم فحفظ القرآن الكريم واخذ عن الامام المسند رشيد احمد الكنكوهي ثم رحل الى الامام حجة الاسلام محمد قاسم النانوتوي ولازمه في السفر والحضرة توفي واخذ عنه الحديث وغيرها وقرأ العلوم بأمرها في دار العلوم ديوبند حتى فرغ في ١٢٨٥ هـ خمس وثمانين ومائتين والالف وهاز شهادة الفراغ في ١٢٩٠ هـ تسعين ومائتين بعد الالف مع زملاؤه شيخ الهند محمود حسن الديوبندي وعبد الحق بورقاضي وفتح محمد التهانوي وعبد الله الجلال بوري، وعم بعمامة الفضيلة في حفلة عظيمة قد عقدت لتقسيم الشهادات لخرجه دارالعلوم وتولى الدرس بأمر شيخه في بلاد شق بكنيته ودهلى بعد رسة عيد الرب وخورجه وسهاريوس وصحب شيخه المذكور في مناظراته مع الوثنيين والنصارى وكان تاشرفصانيفه وهو الذي اشار اليه بتصحيح كتاب ابن ماجه وتحشيتها فامثل امره وكان على قدم شيخه في الوداق فلما توفي رحمه الله حزن عليه حزنا شديداً ورحل من ديوبند وكنكوه فلم يدر خلفها حتى مات مع ان انه كانت اذذاك حية تقسيم في كنكوه وجمع في ماثر شيخه ومناقبه نحو الف ورقة واتصرف من الدرس والتاليف عند المناظرة فانه كان ربما يناظر مع اعداء الاسلام وجاء بهلى فاخذ الطب عن الطبيب الكبير المشير ومصروف خان ثم نزل بكانبور وتوفي سنة ١٢٩١ هـ الموافق ١٢١٥ هـ

وقال في "نزهة الخواطر" (ج ١، ص ٢٥٢).

والشيخ العلامة الفخر فخر الحسن بن عبد الرحمن الحنفي الكنكوهي احد علماء المشهورين من شق في بالعلوم ويؤلف وكتب واشتهر بالفضل

والكمال من تلامذه الشيخ محمد قاسم النانوتوي واصدقائه وفلازميه في الطعن والاقامة اخذ الصناعة الطبية عن المحكم محمود بن صادق الشريفي
الدهلوي واشتغل بمداواة الناس في اخر عمره بكايبور وقرأ الحديث على الشيخ العلامة رشيد احمد الكنكوهي وكان حسن الشكل قنخماً ظريفاً بشموشاً
حلوا اللفظ والمخاضة، موصوفاً بالصدق والصفاء صاحب حمية وشجاعة، متصلباً في المذهب، ذا نعمة وجرأة، يصرف اوقاته كثيراً في المناظرة
بالهنود والنصارى، وتلدن ذبذكرها وفكرها، له تعليقات بسيطة على سنن ابن داود سماها "بالتعليق المحمود" وله حاشية على تلخيص المفتاح
وحاشية مختصرة على سنن ابن ماجه مات سنة خمس عشرة وثلاث مائة والف بكايبور.

ثم (١٣) الشيخ **وحيد الزمان**، ويزاد في اخر ترجمته (ص ٥٥ س ٢ قبل ذكر وفاته).

وكان يجمع بين الصلاتين في الحضرة فكان يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء دائماً وصرح في كتابه "كنز الحقائق في فقه خير
الخلائق" ان من علامات اهل الحديث الجمع بين الصلاتين حالة الاقامة والصحة لحاجة دينوية اودينية اهـ ثم صار في اخر امره
شيعياً يفضل علياً على الثلاثة ويسب معاوية ويرى اهل السنة بالنصب وصنف كتاباً في غريب الحديث بالاردوسماه "انوار اللغة" يجمع فيه
بين غريب حديث اهل السنة والامامية وذكر صاحب "زهة الخواطر" واطال في ترجمته واطراة كما هو ابيه في تراجم من ينتمى الى العمل بالحديث
ولا يتقيد بمذهب ولا لآخر الشفيق المحقق البعثة محمد عبد الحليم الجشتي حفظه الله تعالى كتاب في ترجمة حياته بالاردوسماه "حياة
وحيد الزمان" وقد طبع الكتاب وشاء - وتوفي لخمس الخ.

ثم ترجمة (١٤) الشيخ **محمد العلوي** -

محمد فواد عبد الباقي

ابن ماجه

٢٠٤ - ٥٢٤٥

اما بعد فاني احمد الله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله.

واصلى واسلم اذ كنتي صلاة وابركها واطيبها على سيدنا ومولانا (محمد بن عبد الله) رسول الله ونجاته النبيين. الذي خاطبه الله عز وجل بقوله ١٠٨-١٢ (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي اَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ اَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَاَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ) وعلى اله وصحبه اجمعين.

الذين امرهم الله عز وجل بامر الله من فوق سميع سماواته بقوله ٤٨-٢٢ (وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ اِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ) هذا ولما تضاربت اقوال ائمتنا في قيمة هذه السنن ومنزلتها من الكتب الخمسة التي اعتمدها المحدثون. رأيت ان اهم ما اعنى به، حين تقديرها للقراء هو تحقيق القول في قيمتها وفي منزلتها.

ولا يكون ذلك الا بالاحصاء الدقيق لعدد احاديثها. ثم تمييزها ما انفردت به من الاحاديث. وذلك بتقسيمه الى احاديث صحيحة الاستاد ثقات الرجال ولى احاديث حسنة الاستاد واحاديث ضعيفة واحاديث واهية الاستاد او منكورة. وما كان يمكن ان اصل الى عرضي على الوجه الحق الا حين اعلاها للطبع. فارقم الاحاديث ترقيا مسلسلا واثبت عقب كل حديث من الاحاديث الزوائد قيمته حسب الاقسام الاربعة المبينة قبل بكل ريث وطماينة فلا ترهقني عجلة ولا اسراة. ولقد وقعت جملة احاديث السنن في ٢٣٣١ حديثا.

من هذه الاحاديث ٢٠٠٢ حديث اخرجها اصحاب الكتب الخمسة كلهم او بعضهم.

وباقى الاحاديث وعددها ١٣٣٩ هي الزوائد على ما جاء بالكتب الخمسة.

وبيان الزوائد:

١٢٢٨ احاديث رجالها ثقات، صحيحة الاستاد.

١٩٩ احاديث حسنة الاستاد.

٤١٣ احاديث ضعيفة الاستاد.

٩٩ احاديث واهية الاستاد او منكورة او مكذوبة.

وان كتابا يجمع بين دفتيه ٣٠٠٢ حديث يرويها اصحاب الكتب الخمسة في كثيرهم ثم يعي ابن ماجه يرويها كلها عن طرق غير طرقهم. وكل الطرق يؤيد بعضها بعضا مما يعطى للاحاديث قوة فوق قوتها، ثم يضيف الى عددها ٢٢٨ حديثا صحيحة الاستاد رجالها ثقات و ١٩٩ حديثا حسنة الاستاد. لهو كتاب له قيمته لواقصر على هذه المزية فقط.

فما بالكم وقد جاوز هذه المزية الى مزايا اخرى ستردم مفصلة فيما بعد! (ابن ماجه) او (ابن ماجه)

لم يكن تضارب الاقوال في تحقيق هذا اللفظ باقل من تضاربهم في قيمة السنن ومنزلتها من الكتب الخمسة. من قال: ابن ماجه

١- نسخة فتح الباري للحافظ ابن حجر العسقلاني المطبوعة في مطبعة بولاق عام ١٣٠٠ هجرية.

٢- نسخة خلاصة تذهيب تهنيت الكهان اسماء الرجال للخزرجي المطبوع في مطبعة بولاق عام ١٣٠١ هجرية.

٣- ارشاد الساري شرح صحيح البخاري للقسطلا في المطبوع بمطبعة بولاق عام ١٣٠٢ هجرية.

٤- نسخة من سنن ابن ماجه مطبوعة بالمطبعة العلمية بمصر عام ١٣١٣ هجرية.

٥- منتخب كنز العمال بها مشمسند احمد المطبوع بالمطبعة الميمنية بمصر عام ١٣١٣ هجرية.

٦- السراج المنير شرح الجامع الصغير المطبوع بالمطبعة الازهرية عام ١٣٢٥ هجرية.

٧- توجيه النظر الى اصول الاثر للعلامة طاهر الجزائري المطبوع بالمطبعة الجمالية بمصر عام ١٣٢٨ هجرية.

٨- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة. للسيد محمد بن جعفر الكتاني المطبوع في بيروت عام ١٣٣٢ هجرية.

٩- مفتاح السنة للشيخ محمد عبد العزيز الخولي المطبوع بالمطبعة العربية بمصر عام ١٣٣٤ هجرية.

- ١٠- كشف الخفاء ومزيل الالهام - المطبوع بمصر عام ١٣٥١ هجرية.
- ١١- ذخائر البواريث في الدلالة على مواضع الحديث. للنابلسي المطبوع بمصر عام ١٣٥٢ هجرية.
- ١٢- قواعد التحديث من فتون مصطلح الحديث للسيد جمال الدين القاسمي، وقد وقف على طبعه وعلق عليه علامة الشام الشيخ محمد بهجة البيطار المطبوع بدمشق عام ١٣٥٢ هجرية.
- ١٣- التعريف بكتاب مفتاح كنوز السنة. للشيخ احمد محمد شاكر المطبوع بمطبعة مصر عام ١٣٥٣ هجرية.
- ١٤- شرح الفية العراقي المطبوع في قاس عام ١٣٥٢ هجرية.
- ١٥- الجزء الاول والثاني من جامع الترمذي بتحقيق الشيخ احمد محمد شاكر المطبوعان بمطبعة مصطفى الحلبي واولاده بمصر عام ١٣٥٦ هجرية
- ١٦- الترغيب والترهيب بتصحيح ادارة الطباعة المنيرية المطبوع بمصر يدون تاريخ واخيرا المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي، وضع حضرات الافاضل جماعة المستشرقين، والذي صدر القصل الاول منه عام ١٩٢٢ بمطبعة بريل في ليدن (هولندا)
- وجاء في قاموس الفيروز ابادي في مادة (م و ج):
- روما جة م: لقب والد محمد بن يزيد القزويني صاحب السنن لاجدة -
 وذكره التاج ولم يعقب عليه الا بقوله: وهناك قول آخر، وهوان ما جه اسم لاهه -
 وقل ابن خلكان (روما جه يفتح الميم والمجيم وبينهما الف، وفي الآخرها سا كنة)،
 وانا ادري ان الهاء هي هذه (هه) وان السكون هو هذا (هه) -
 وهل بعد ضبط ابن خلكان، مقال لانسان ؟؟
 من قال: ابن ماجه
- ٢- نسخة السنن المطبوعة في الهند في مطبعة فاروق في دهلي عام ١٨٢٤ ميلادية.
- ٢- تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر ومعه كتاب المغني للشيخ محمد طاهر الفتحي المطبوعان بالمطبع المجتبي في الواقع في بلدة دهلي بالهند عام ١٣٢٠ هجرية
- ٣- تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني المطبوع في حيدر اباد عام ١٣٢٥ هجرية.
- ٤- المنتقى لابن تيمية المطبوع في المطبع الرحمان في الواقع في بلدة دهلي بالهند عام ١٣٣٤ هجرية.
- ٥- مرآة الجنان للياقوت المطبوع في مطبعة حيدر اباد عام ١٣٣٤ هجرية.
- ٦- الطبعة الثانية من مسند الامام احمد. بتحقيق الشيخ احمد محمد شاكر المطبوع بمطبعة المعارف بمصر عام ١٩٢٦ ميلادية.
- ٧- وفيات الاعيان لابن خلكان بتحقيق الشيخ محمد محيي الدين المطبوع بمصر عام ١٩٢٨ ميلادية. ولكن يظهر لي ان قلم الشيخ تردد في كتابه هذه اللفظة بين ما جه وما جة -
 انظر ص ٢٠٤ من الجزء الثالث تحت رقم ٥٦٨.
- ابوعبد الله محمد بن يزيد بن ماجه
 وفي هامش هذه الصفحة: ابوعبد الله محمد بن يزيد بن ماجه
 ثم انتقل معي الى ص ٢٠٨ تجد في السطر السادس منها ما يأتي
 وما جة - بفتح الميم والمجيم - وبينهما الف وفي الآخرها سا كنة.
- ٨ - كتاب الفهرست الذي وضعه امين واصف بك للخريطة التاريخية للممالك الاسلامية ص ٤٨ عند الكلام على (قزوين).
- ٩- نسخة مخطوطة من كتاب اسمه (التبيان لبيعة البيان) لمؤلفه محمد بن عبد الله (الي بكر) بن محمد بن احمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي شمس الدين الشهير بابن ناصر الدين ولي مشيخة الحديث الاشرافية عام ٨٣٤ هجرية -
 وبيعة البيان رجوزة في التراجم على طريقة متبكرة في تاريخ الوفيات. والتبيان في شرحها وهذه النسخة كتبت في حياة المؤلف بخط عبد الرحمن بن عبد الله بن موسى بن احمد بن عمر بن زهير الزعبي الشافعي بتاريخ ٣ من ذي القعدة عام ٨٢٩ هجرية.
 وهي في حياة العالم الكبير، والمؤرخ المدقق المحقق لادم الصادق الوفاء (السيد خير الدين الزركلي صاحب الاعلام).
 قال المؤلف عند قوله:
- ابن يزيد ماجه القزويني راوجلا عوارف الفنون
 ان ابن ماجه اوضح بروايته خيرات انواع العلوم، وهي السنن النبوية
 وانما تعبت معي القراء لكيلا يخطئ بعضهم بعضا فمن قال: ماجه فهو على صواب وامامه ما يؤتسى به ومن قال ابن ماجه

فهو على بينة ايضاً وليس بضارة شيئاً ان يخالفه سواه .

خَدَّ الْاَنْفَ هَرَشَى اَوْ قَعَّاهَا فَاِنَّهُ
كَلَّجَ نَبِيَّ هَرَشَى لَهْمَنَّ طَرِيْقُ
انشده ابن فارس في المقابيس .

من هو ابن ماجه ؟

قال ابن خلكان رقم ٥٨٦ ج ٣ ص ٢٠٢

ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ، الربيعي بالولاء ، القزويني ، الحافظ المشهور . مصنف كتاب السنن في الحديث . كان اما في الحديث عارفاً بعلومه وجميع ما يتعلق به ، ارتحل الى العراق والبصرة والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والري لكتب الحديث . وله تفسير القرآن الكريم وتاريخ مليح وكتابه في الحديث احد الصحاح الستة . وكانت ولادته سنة تسع ومائتين .

وتوفي يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين رحمه الله تعالى .

وصلى عليه اخوه ابو بكر وتولى دفنه اخواه ابو بكر وعبد الله وابنه عبد الله

وماجه بقم الميم والجيم وبينهما الف وفي الاخرها ساكنة

والربيعي بقم الراء والباء الموحدة ، ويعد هاهنا عين مهملة هذه النسبة الى ربيعة وهي اسم لعدة قبائل لا ادري للايه ينسب والقزويني - بقم القاف وسكون الزاي وكسر الواو وسكون الياء المثناة من تحتها ويعد هاهنا نون هذه النسبة الى قزوين وقال ابن الجوزي في المنتظم ج ٥ ص ٩٠ . وهي من اشهر مدن عراق العجم خرج منها جماعة من الباء .

ابو عبد الله بن ماجه مولى ربيعة ولد سنة ٢٠٩ هـ ، حل الى مكة والبصرة والكوفة وبغداد والشام ومصر والري و

صنف السنن والتاريخ والتفسير وكان عارفاً بهذا الشأن .

توفي في يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من رمضان هذه السنة اي سنة ٢٤٣ هجرية .

وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ١٨٩ .

ابو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه الربيعي صاحب السنن والتفسير والتاريخ ومحدث تلك الديار ولد سنة تسع ومائتين وسمع محمد بن عبد الله بن غير وجبارة بن المغلس وابراهيم بن المنذر الحزامي وعبد الله بن معاوية وهشام بن عمار ومحمد بن رهم وداؤد بن رشيد وطبقتهم وعنه محمد بن عيسى الاعمري وابو عمرو واحمد بن محمد بن حكيم وابو الحسن القطان وسليمان بن يزيد القزويني واحمد بن روح البغدادي والآخرين .

فعن ابن ماجه قال : عرضت هذه السنن على ابي زرعة فنظف فيه وقال (اظن ان وقع هذا في ايدي الناس تعطلت هذه الجوامع او اكثرها) .

ثم قال (لعله لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما في اسناده ضعف) .

وقال ابو يعلى الخليلي : ابن ماجه ثقة كبير متفق عليه محتج به . له معرفة وحفظ ارتحل الى العراقين ومكة

والشام ومصر .

قلت : سنن ابي عبد الله كتاب حسن لولا ما كدره احاديث واهية ليست بالكثيرة وكانت وفاته لثمان بقين من رمضان سنة ٢٤٣ هـ .

وعد دكتبه اثنان وثلاثون كتاباً .

قال ابو الحسن صاحب ابن ماجه : في السنن الف وخمسة ائمة باب وجملة ما فيه اربعة الاف حديث (١) وجاء في تهذيب التهذيب لابن حجر رقم ٨٤٠ .

محمد بن يزيد الربيعي ، مولا هم ابو عبد الله بن ماجه القزويني الحافظ .

سمع بخراسان والعراق والحجاز ومصر والشام وغيرها من البلاد .

روى عنه علي بن سعيد بن عبد الله الغداني وابراهيم بن دينار الجرشي الهمداني واحمد بن ابراهيم القزويني جد ابي يعلى الخليلي وابو الطيب احمد بن روح الشعرائي واسحاق بن محمد القزويني وجعفر بن ادريس والحسين بن علي بن برانبا وسليمان بن يزيد القزويني ومحمد بن عيسى الصفار وابو الحسن علي بن ابراهيم بن سلمة القزويني الحافظ وابو عمرو واحمد بن محمد بن حكيم المديني والاصمهازي والآخرين قال الخليلي : ثقة كبير متفق عليه محتج به له معرفة بالحديث وحفظ . وله مصنقات في السنن والتفسير والتاريخ قال : وكان عارفاً بهذا الشأن .

مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين .

قال ابن طاهر : رأيت له تاريخاً وفي اخره بخط صاحبه جعفر بن ادريس : مات ابو عبد الله لثمان بقين من رمضان سنة ثلاث وسبعين وسمعته يقول ولدت سنة تسع .

وصلى عليه ابو بكر وتولى دفنه ابنه عبد الله وغيره .

(١) قلت : ان عد دكتبه ٣٤ كتاباً عد المقدمة وعد داوابه ١٥١٥ باباً وعد احاديثه ٢٣٢١ حديثاً .

وقيل: مات ستة خمس وسبعين.
قلت: كتابه في السنن جامع جيد كثير الابواب والغرائب. وفيه احاديث ضعيفة جدا حتى بلغت ان السرى
كان يقول: مما انفرد بخبر فيه فهو ضعيف غالبا.
وليس الامر في ذلك على اطلاقه، باستقراي.
وفي الجملة ففيه احاديث كثيرة منكثرة. والله تعالى المستعان.
ثم وجدت بخط الحافظ شمس الدين محمد بن علي الحسيني اللفظه: سمعت الحافظ ابا المهاجر المزني يقول: كل ما انفرد
به ابن ماجه فهو ضعيف يعني بذلك ما انفرد به من الحديث عن الائمة الخمسة.
انتهى ما وجدته بخطه. وهو القائل يعني وكلامه هو ظاهر كلام شيخه.

لكن حملة على الرجال اولى واما حملة على احاديث فلا يصح -
وذكر الرافعي في تاريخ قزوين في ترجمته انه محمد بن يزيد وان ماجه لقب يزيد وانه بالتحفيف، اسم فارسى قال وقد
يقال محمد بن يزيد بن ماجه والاول اثبت.

قال ورثاه محمد بن الاسود القزويني بابيات اولها:

لقد اولى دعائم عرش علم وضعضعم وكنه فقد ابن ماجه
ورثاه يحيى بن زكرياء الطراثفي بقوله:

ايا قبر ابن ماجه غثت قطرا مساء بالغداة وبالعتي

قال: والمشهورون برواية السنن ابو الحسن القطان وسليمان بن يزيد وابو جعفر محمد بن عيسى وابو بكر حامد الدهري
ومن الرواة عنه سعدون وابراهيم بن دينار. اه من تهذيب التهذيب.
وجاء في شذرات الذهب ج ٢ ص ١٦٢ -

وفيها (اي سنة ٢٤٣) الامام الحافظ ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الكبير الشأن القزويني صاحب السنن
والتفسير والتاريخ سمع ابا بكر بن ابي شيبة ويزيد بن عبد الله اليمامي وهذه الطبقة. قاله في العبر.
وقال ابن ناصر الدين: محمد بن يزيد بن ماجه ابو عبد الله الربيعي مولاهم القزويني احد الائمة الاعلام وصاحب
السنن احد كتب الاسلام حافظ ثقة كبير صنف السنن والتاريخ والتفسير لم يجتو كتابه السنن على ثلاثين حديثا، في
استادها ضعف انتهى.
وقال ابن خلكان . . . الى اخر ما سبق ذكره.

شروط الأئمة الستة

البخارى ومسلم وابى داؤد والترمذى والنسائى وابن ماجه

للحافظ ابى الفضل محمد بن طاهر المقدسى

ويليه

شُرُوطُ الْأُمَّةِ الْخَمْسَةِ

البخارى ومسلم وابى داؤد والترمذى والنسائى

للحافظ ابى بكر محمد بن موسى الحازمى

علق عليهما الاستاذ الشيخ محمد زاهد الكوشى

صفحة

تعليقاتهما

ابن عبد البر والامير ابن ماكولا في تقليد الحاكم في ذلك.
الثناء على الامام احمد في تركه التقليد حيث ذكرا ابن المدينى في تفضيل
الامام مالك على سفيان.

ت توثيق الواقدي

ت سعة معرفة الامام مالك برجال المدينة وما وقع له مع
الامام محمد

باب في ابطال قول من زعم ان شرط البخارى اخراج الحديث
عن عدلين وهلم جرا الى ان يتصل الخبر بالنبي صلى الله عليه وسلم.
ت كلمة في غرائب الصحيحين.

ت مقايسة بين شرط البخارى وغيره من الائمة اصحاب المذاهب
الكلام على حديث لا انما الاعمال بالنيات

ت خفوف بعض المتهمين الى الاخذ باول حديث يبلغهم
ايراد بعض الائمة خمسين وجها في ترجيح حديث على اخر
اثبات التواتر في الاحاديث عسر جلا.

ت تساهل من الف في المتواتر.

باب الشرط الذى من اتصف به لزم قبول خيره واخراج حديثه
ت بيان المراد من نسبة الكذب الى الراوى في كتب الجرح والتعديل
ت بحث في التدليس منقول من راجع التحصيل لاحكام المراسيل
للعلاى

ت مذاهب الائمة الخمسة في كيفية استنباط مخارج الحديث
طبقات اصحاب الزهري الخمسة، ومن يخرج حديثهم من الائمة
الخمس

ت قطعة من رسالة ابى داؤد الى اهل مكة.

ت الرواية عن الجوهول نقل عن (شرح علل الترمذى لابن رجب)
قبول خبر الواحد وعدم اعتباره بالعدد

ت بحث يتعلق بتلك البخارى اخراج كثير من الصحيح واعتداله عز ذلك
ت كثرة طلاب الحديث في عهد البخارى وقبله نقل عن (المحدث

ترجمة الحافظ ابى الفضل محمد بن طاهر المقدسى

ترجمة الحافظ الحازمى

تراجم الائمة الستة: البخارى ومسلم

ترجمة ابى داؤد. الترمذى. النسائى

ترجمة ابن ماجه

فاتحة (شروط الائمة الستة). شروط البخارى ومسلم

ت وجه ازالة الامام مسلم الشبهة عن بعض المرويات

شروط ابى داؤد

شروط الترمذى (منيع المجد بن تيمية في منتقى الاخبار

فقد كلام الحاكم فيما قدره شروطا للبخارى ومسلم

ابن ماجه

الكلام على سنن ابى داؤد والترمذى

شروط النسائى

مقدمة (شروط الائمة الخمسة)

ت اول من صنف في شروط الائمة

ت سبب عدم رعد ابن ماجه والموطأ من الاصول وكلمة في تفصيل
احاديث الصحيحين وتفاصيلها، وما جرى للبخارى مع شيعة الذهلى.

ت ابطال دعوى ان شرط الشيخين ان لا يخرجوا الا حديثا سمعاه من عدلين
وكل واحد منهما رواه عن عدلين كذلك الى ان يتصل الحديث على هذا

القانون بالرسول صلى الله عليه وسلم (ت) انتقاد الرواية باستعمالهم باليمنوت
ت مذهب بعض النظر ومما اخرى المعتزلة الى ان شرط الصحيح ان يرويه

عدلان عن عدلين وهكذا الى الرسول صلى الله عليه وسلم واستدلوا بذلك
اقسام الحديث الصحيح التى وضعها الحاكم ولم يصب فيها.

ت الرد على الحاكم فيما قدره شرطاً للشيخين (البخارى ومسلم)

ت خطأ ابن الصلاح في قوله: ان ما اخرجه الشيخان فهو فى اعلم مراتب
الصحة ثم انفرد به البخارى ثم انفرد به مسلم.

ت التصحيح والتضعيف فى القرون الاخيرة.

ت وهم الحاكم فى عدة حارثة بن مالك الانصارى فى الصحابة وخطأ

ت موت البخاري قبل تبييض صحيحه، واختلاف النسخ في
التقديم والتأخير
ت افضلية الصحيحين انما هي بالنظر الى من بعدهما من المجتهدين
المتقدمين.
ت تساهل بعضهم في عزو الحديث الى احد الاصول مع اختلاف
في اللفظ والمعنى.
قول الحافظ ابى زرعة في الشيخين وانكاره على الامام مسلم.
ت ما جرى بين الحافظ القرشي وبعضهم في حديث اخرجه مسلم
وضعه الطحاوي.
معاينة ابن واره مسلماً على صحيحه، واعتذار الامام مسلم عن ذلك
(انتهى)

الفاصل للامهرمزي). وسبب عدم جمع الستة كما جمع القرآن
ت العلة في عدم اخراج الشيخين والامام احمد حديث الأئمة المجتهدين
قصداً البخاري فيما جمعه في صحيحه وضع مختصر في الحديث
ت نقداً ما حكاه ابن خلدون من ان ابا حنيفة لم يصح عنده
الاسبعة عشر حديثاً.
ت القول في الحديث المرسل واحكامه.

شروط الترمذي وغيره نقل عن (شرح علل الترمذي لابن رجب)
ت فرق ما بين الأئمة الخمسة من المقاصد في تخريج الاحاديث
الجواب عن تخريج الشيخين حديث جماعة تكلم فيهم
ت ما انتقد من احاديث الصحيحين.

ترجمة الحافظ أبي الفضل المقدسي

هو الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد القيسري في المقدسي ذو الرحلة الواسعة والتصانيف والتعاليق. ولد سنة ٣٢٨ للهجرة.

سمع بالقدس وبغداد ونيسابور واصبهان وشيراز والري ودمشق ومصر. ومن مؤلفاته: اطراف الكتب الستة، والاتساع المتفقه في الخط المتماثلة في النقط والضبط، ورجال الشيعيين، واطراف الغرائب والافراد، وجزء في البسمة، وصفوة التصوف، وشروط الاثمة الستة وغيرها. تلقى مذهب اهل الظاهر من الحميدي ومذهب التصوف السالمي من ابن مت. قال الذهبي كان من اسرع الناس كتابة واذكاهم و اعرفهم بالحديث وهو في نفسه صدوق وله حفظ ورحلة واسعة والله يرحمه ويسامحه اهـ. قال ابن عساکر: سمعت محمد بن اسماعيل الحافظ يقول: احفظ من رأيت ابن طاهر. وقال ابو زكريا بن منده: كان صدوقاً عالماً بالصحيح والسقيم كثير التصانيف لاذناً لا اثر. راجع طبقات الحافظ وميزان الاعتدال وشنرات الذهب في اخبار من ذهب) وكان لا يرى الجهر بالسبلة في الصلاة ولا القوت في الفجر ولا الشهادة بشهد ابن عباس، ويرى كل ذلك من المسائل التي صح النقل بخلافها وغيرها اقوى وارجح عند اهل الصنعة. مات في بغداد عند قدومه من الحج يوم الجمعة من ربيع الاول سنة ٤٠٥ عن سنين سنة - غفر الله له واعلى منزلته في الجنة.

ترجمة الحافظ الحازمي

هو الامام المتقن الحافظ البار النسيابة المبرز من الدين ابو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الهمداني الحازمي. نسبة الى جده ولد سنة ثمان واربعين وخمسائة.

سمع بهمدان من ابي الوقت السجزي وشهر دارين شيروية وابي زينة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي والحافظ ابي العلاء الهمداني ومعه من الفاضل وقد مر بغداد فسمع من ابي الحسين عبد الحق بن يوسف وعبد الله بن عبد الصمد العطار، وبالموصل من الخطيب ابي الفضل الطوسي، وبواسط من ابي طالب المحتسب، وبالبصرة من محمد بن طلحة المالكى، وباصبهان من ابي القاسم عبد الله بن ابي العباس الخزقي وابي العباس احمد بن ابي منصور احمد الترك والحافظ ابي موسى الديلمي، وبالحرمين والشام والجزيرة، وله اجازة من ابي سعد السمعاني وابي طاهر السلفي وابي عبد الله الرستمي. روى عنه: ابو عبد الله الديلمي وابن ابي جعفر التقي علي بن ماسويه المقرئ وابو الحسن السعدي وغيرهم.

قال الديلمي اقدم بغداد وسكنها وتفقه بها في مذهب الشافعي وجالس العلماء وتميز وفهم وصار من احفظ الناس للحديث واساينده ورجالهم مع زهد وتعب ورياسة وذكر، قال ابن النجار كان ثقة حجة نبيلاً زاهداً عابداً ورعاً ملازماً للخلو والتصنيف وبث العلم، ادركه اجله شاباً. سمعت محمد بن محمد بن غانم الحافظ يقول: كان شيخنا الحافظ ابو موسى المديني يفضل ابا بكر الحازمي على عبد الغني المقدسي ويقول ما رأيت شاباً احفظ منه.

وكان من الاثمة الحفاظ العالمين بفقهاء الحديث ومعانيه ورجالهم، صنف في الحديث عدة مصنفات واملى عدة مجالس، وكان كثير المحفوظ للذاكرة، يغلب عليه حفظ احاديث الاحكام املى طرق الاحاديث التي في المذهب واسندها ولم يهتمه. وصنف كتاب الاعتقاد في الناسخ والمنسوخ من الآثار فريد في بابيه وكتاب (مجاللة المبتدى في (الانساب) وكتاب (المؤتلف والمختلف في اسماء البلدان) وكتاب (تهذيب الاكمال للامير ابن ماکول وبيان اوهامه) وكتاب (الضعفاء والمجهولين) والقيصل في مشتبه النسبة) وكتاب (شروط الاثمة الخمسة) وغير ذلك.

وكان يحفظ الاكمال في المؤتلف والمختلف لابن ماکول ومشتبه النسبة للزدي، وكان آية في الحفظ والذكاء، يُنظر في كلام المصنفين المشهور لهم بالبراعة والتبريز في علومهم ويبدى لهم بحزمه واهتماماً لا تدفعه من هذا الامير ابن ماکول وهو من اقرله معاصره ومن بعده بالامامة والتقدم في علم الرجال ومعرفة المؤتلف والمختلف، وكتابه (مستمر الاوهام) في الرد على الدارقطني وعبد الغني الازدي والخطيب البغدادي في ذلك يشهد بمبلغ سعة علمه، وكل من اتى بعده عال على كتابه الاكمال ويقية كتبه، ومع ذلك كله فقد اجاد الحازمي في تبیین اوهامه، وفعل مثل ذلك مع الحاكم والاصابة حليقة له في انتقاداته، وهذا مما يستدل به على اتقانه وبراعته.

قال ابن النجار سمعت ابا القاسم المقرئ جازناً يقول وكان صالحاً: كان الحازمي في رباط الدير وكان يدخل بيته في كل ليلة يطالع ويكتب الى الفجر فقال الدير لمخادمه: لا تدفع اليه الليلة نوراً للسراج فلعله يستريح الليلة فلما جن الليل اعذر اليه المخادم بانقطاع الدير فدخل بيته وصف قد ميه ولم ينزل يصلي ويتلو الى ان طلعت الفجر، وكان الشيخ خرج ليعلم خيرة فجدده في الصلاة اهـ.

ولو عاش الحازمي لملا الدنيا علماً ولكنه توفي في جمادى الاولى سنة اربع وثمانين وخمسائة وهو ابن ست وثلاثين سنة تغمدت الله برضوانه عن تذكرة الحافظ للحافظ الذهبي وطبقات الشافعية للتاج بن السبكي وشنرات الذهب لابن العباد وغيرها ملخصاً.

تراجم الاثمة الستة

الامام البخاري

(اولهم) امام الاثمة وشيخ حفاظ الاثمة ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري الفارسي رحمه الله. ولد ببخارى سنة اربع وتسعين ومائة وارتحل

لطلب الحديث وتنقل في البلاد، وابتدأ في تراجم ابواب الجامع الصحيح بالحرم الشريف، وليث في تصنيفه ست عشرة سنة بالهجرة وغيرها حتى اتمه ببخارى. ومات بخرتق قرب سمرقند سنة ست وخمسين ومائتين.
وللعآنظ الشمس بن طولون الدمشقي (بلغه القانع في طرق الصحيح الجامع) يستوقى الكلام على اسانيد الرواية اليه، وكذا اللسخاوى (عمدة القارى والسامع في ختم الصحيح الجامع).

الامام مسلم

(وثاينهم) الامام الكبير ابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رحمه الله. ولد بنيسابور سنة اربع ومائتين وبها توفي سنة احدى وستين ومائتين، جرد الصالح ولم يتعرض للاستنباط ونحوه، وقاق البخارى في جمع الطرق وحسن الترتيب.
ذكر الذهبي عن ابي عمرو حمدان سألت ابن عقدة ايها احفظ البخارى او مسلم فقال كان عهد عالمنا ومسلم عالم فاعدت عليهما مرارا فقال يقع لمحمد الغلط في اهل الشام وذلك لانه اخذ كتبهم ونظر فيما فريما ذكر الرجل بكينته ويدكره في موضع اخر يا سمه يظنهما اثنين، واما مسلم فقلما يوجد له غلط في العلل لانه كتب السانيد ولم يكتب المقاطيع ولا المراسيل اهـ. ومن شيوخه البخارى.

الامام ابو داود

(وثالثهم) الامام الفقيه ابو داود سليمان بن الاشعث الازدي السجستاني رحمه الله. ولد سنة اثنتين ومائتين ومات بالهجرة سنة خمس وسبعين ومائتين قال الخطابي لم يصنف في علم الحديث مثل سنن ابي داود وهو احسن وضعا واكثر فقها من الصحيحين اهـ. حدث عنه الترمذي والنسائي وكتب عنه احمد حديث العتيقة.
قال ابن كثير في مختصر علوم الحديث ان الروايات لسنن ابي داود كثيرة يوجد في بعضها ما ليس في الاخر اهـ. ومن اشهر رواة السنن عنه ابو سعيد بن الاعرابي وابو علي اللؤلؤي وابو بكر بن داسه.

الامام الترمذي

(ورابعهم) الامام الحافظ ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي الضرير رحمه الله. ولد سنة تسع ومائتين بترمذ وبها توفي سنة تسع سبعين ومائتين، قال ابن الاثير في سنن الترمذي ما ليس في غيرها من ذكر المذاهب ووجوه الاستدلال وتبيين انواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب اهـ. ومن شيوخه البخارى وابو داود.

الامام النسائي

(وخامسهم) الامام الحافظ ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي رحمه الله. ولد في نسا من نيسابور سنة خمس عشرة ومائتين قال الدارقطني: خرج حاجا فامتنع بدمشق وادرك الشهادة فقال احمولوني الى مكة فحمل وتوفي بها، وهو مدفون بين الصفا والهرة. وكانت وفاته سنة ثلاث وثلاثمائة.
قال الذهبي: سئل بدمشق من فضائل معاوية فقال لا يرضى رأسا برأس حتى تفضل قال فما زالوا يدفعونه حتى اخرج من المسجد ثم حمل الى مكة فتوفي بها، كذا في هذه الرواية الى (مكة) وصوابه (الرملة) اهـ
والذي عد من الاصول الخمسة هو لمجتبى المعروف بسنن النسائي الصغير رواية ابن السني، واما رواية ابن حيويه وابن الاحمر وابن قاسم فيقال لها النسائي الكبير، قال ابو جعفر بن الزبير: وما ينبغي التنبية عليه ان روايات النسائي تختلف اختلافا كثيرا حتى قال شيخنا ابو علي القافقولا ان الاجازة تشتمل على جميعها لعسر اتصال السماع والقراءة، ومن قال قرأت او سمعت كتاب النسائي ولم يبين الرواية التي سمع او قرأ فقد تجوز في الذي ذكره تجوزا قادحا في الرواية اهـ. ومن شيوخه ابو داود والترمذي. ويروي عن الذهبي انه كان يفضل على مسلم في الحفظ، ذكر الذهبي ان النسائي قال دخلت دمشق والمنحرف عن علي بها كثير فنصفت كتاب الخصائص وجوت ان يهدى ربه الله اهـ.

الامام ابن ماجه

(وسادسهم) الامام الحافظ ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه بتخفيف الجيم وسكون الهاء. القزويني صاحب السنن والتفسير والتاريخ ولد سنة ٢٠٩ سمع ابا بكر بن ابي شيبة وطبقته، واعلى ما عده الثلاثيات وهي خمسة لانها بطريق جبارة بن المغلس ولا بزماجة رحلة الى الري والى العراق والى البصرة والكوفة ويقاد دوالي الشام ومصر والحجاز لكتابة الحديث.
وادل من ادخل كتاب السنن له في عداد الاصول السنة هو الحافظ ابو الفضل بن طاهر قنتا بم اكثر الحفاظ على ذلك في كتبهم في الرجال والاطراف، لانهم اختلفوا هل هو سادس الخمسة ام سادس السنة، واما ما نظم ابن الجوزي في سلك الموضوعات من احاديثه فنحو ثلاثين حديثا، وفعل مثل ذلك مع الترمذي الا ان ما في ابن ماجه لا يقل من الضعف الشديد في ثلثي هذا المقدار وقد اشتهر الرجال الذين انفرد بهم

ابن ماجه ضعاف وان كان بين الاحاديث التي انفرد بها صحاح ولبعضها الشهاب البوصيري (مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه) تكلم فيه على كل
استاد من اسانيد تلك الزوائد بما يليق بحاله من صحة وحسن وضعف وغير ذلك، وما سكت عليه ففيه نظر ونصه على الضعف الشديد
في حديث ما كاف في سقوطه من مقام الاحتجاج به سواء انطق بالوضع ام لم ينطق به .
وليس يقليل من يومى نقلة كتاب ابن ماجه بالتحريف واصح نسخة فيما علمت اوليتها ايدى الحفاظ المتقنين من المقادسة
وغيرهم طبقة بعد طبقة هي النسخة المحفوظة بالخزانة التيمورية (رقم ٥٢٢) بدار الكتب المصرية توفى ابن ماجه يوم الاثنين لثمان بقين
من شهر رمضان سنة ٢٤٢ . رضي الله عن الجميع واعلى مراتبهم في الجنة .

شروط الائمة الستة

البخارى ومسلم وابى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه
رضي الله تعالى عنهم

للمحافظ ابى الفضل محمد بن طاهر المقدسى
المتوفى سنة ٥٠٤ هـ رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الامام المحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسى رحمه الله تعالى: فان قيل ان كل واحد من هؤلاء الائمة الستة يعنى البخارى ومسلماً و ابا داود والترمذى والنسائى وابن ماجه صنف كتاباً على حدة ولم يتفقوا على ما اخرج الاول من غير زيادة ونقصان فهل تجرى كلها مجردى واحداً فى الصفة امرتباين فى المعنى .
(الجواب) ان بعض اهل الصنعة سألنى ببغداد عن شرط كل واحد من هؤلاء الائمة فى كتابه فاجبته بجواب انا اذكرة ههنا بعينه ورمته - قلت:

اعلم ان البخارى ومسلماً ومن ذكرنا بعد هم لم ينقل عن واحد منهم انه قال شرط ان اخرج فى كتابى ما يكون على الشرط الفلانى (١) وانما يعرف ذلك من غير كتبهم فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم فاعلم ان شرط (البخارى ومسلم) ان يخرج الحديث المتفق على ثقته (٢) الى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الاثبات ويكون اسناده متصلاً غير مقطوع فان كان للصحابي راويان فصاعداً فحسن وان لم يكن له الا راو واحد اذا صح الطريق الى ذلك الراوى اخرجاه ، الا ان مسلماً اخرج احاديث اقوام ترك البخارى حديثهم لشبهة وقعت فى نفسه اخرج مسلماً احاديثهم بائنة الشبهة (٣) مثل حماد بن سلمة وسهيل بن ابى صالح وداود بن ابى هند وابى الزبير والعلاء بن عبد الرحمن وغيرهم جعلنا هؤلاء الخمسة مثلاً لغيرهم لكثرة روايتهم وشهرتهم فلما تكلم فى هؤلاء بما لا يزيل العدالة والثقة ترك البخارى اخراج حديثهم معتمداً عليهم تحريماً واخرج مسلماً احاديثهم بائنة الشبهة ومثال ذلك ان سهيل بن ابى صالح تكلم فى سماعه من ابيه فقيل ضعيف فترك البخارى هذا الاصل (١) واستغنى عنه بغيره من اصحاب ابيه ومسلماً اعتمد عليه لما سبر احاديثه فوجدته مرة يحدث عن عبد الله بن دينار عن ابيه و مرة عن الاعمش عن ابيه و مرة يحدث عن اخيه عن ابيه باحاديث فأتته من ابيه فصح عنده انه سمع من ابيه اذ لو كان سماعه ضعيفاً لكان يروى هذه الاحاديث مثل تلك الاخر وكذا حماد بن سلمة امام كبير مدحه الائمة واظنوا لما تكلم فيه بعض منتحلي المعرفة ان بعض الكذبة ادخل فى حديثه فليس منه لم يخرج عنه معتمداً عليه بل استشهد به فى مواضع ليبين انه ثقة واخرج احاديثه التى يروىها من حديث غيره من اقرانه كشعبة وحماد بن زيد وابى عوانة وابى الاحوص وغيرهم ومسلماً اعتمد عليه لانه رأى جماعة من اصحابه القدام والتأخرين رواعته حديثاً لم يختلفوا عليه وشاهد مسلم منهم جماعة واخذ عنهم ثم عدالة الرجل فى نفسه واجتماع ائمة النقل على ثقته واما مته .

فهذا الكلام فيما اختلفوا فيه من اخراج احاديث هؤلاء وما جرى مجراههم واما (ابو داود) (٢) فمن بعده فان كتبهم تنقسم على ثلاثة اقسام:

(القسم الاول صحيح وهو المجتس المخرج فى هذين الكتابين للبخارى ومسلم فان اكثر ما فى هذه الكتب مخرج فى هذين الكتابين ، والكلام عليه كالكلام على الصحيحين فيما اتفقا عليه واختلفا فيه .

(والقسم الثانى) صحيح على شرطهم حتى ابو عبد الله بن منده ان شرط ابى داود والنسائى اخراج احاديث اقوام لم يصح

على تركهم اذا صح الحديث با اتصال الاستاد من غير قطع ولا اسكال ويكون هذا القسم من الصحيح فان البخارى قال احفظ ما نثى الف حديث صحيح وما نثى الف حديث غير صحيح ، ومسلم قال اخرجت المسند الصحيح من ثلاثمائة الف حديث مسبوقة - ثم اثار ايتاهما

١ - يعنى سوى اشتراط الا فى عند البخارى ، والاكتفاء بالمعاصرة عند مسلم كما هو مشهور .

٢ - قال العراقى فى شرح البيهقى ، ليس ما قاله ابن طاهر بجيد لان النسائى ضعف جماعة اخرج لهما الشبان او اوجهها . وموعده بسيط ما هو الحق فى هذا الصدر فى شروط البخارى فانظره .

٣ - يعنى ان مرويات فاضلة لهم ظهرت محتسماً ليزوال الشبهة الطارئة ، بحيث فاضل فائتها ، لا يعنى قبول جميع مروياتهم مطلقاً . فمن ظن ان مرويات رجال اخرج عنهم الشبان صحاح كلها فقد ظن باطلاً فكما لا يكون احاديث سخط الحفظ كلها باطلة كذلك لا يكون احاديث الثقة كلها صحيحة على ما يظهر من مبرر صحيحهم .

٤ - قال الذهبى اخرج له البخارى استشهاداً وكان النسائى اذا حدث بحديث سمى بهذا قال : سبيل والله خير من ابي اليمان ويحيى بن بكير وغيرهما ، وكتاب البخارى طاب من مؤلده .

هـ ليس بقليل من يفضل كتاب النسائى الصغير على سنن ابى داود ، سكن بالنظر الى عدد الاحاديث التى اشقة بالجويزى من بين احاديث الستة يكون ابو داود مقدماً على النسائى ثم الترمذى وابن ماجه . راجع آخر تعقيبات السيوطى .

اخرجا في كتابيهما ما اتفقا عليه، وما انفردا به قريب عشرة الاف (٣) تزيد او تنقص فعملنا انه قد بقي من الصحيح الكثير الا ان طريقه لا يكون كطريق ما اخرجاه (٢) في هذين الكتابين فما اخرجوه مما انفردوا به دونها فانه من جملة ما تزكاه البخاري ومسلم من جملة الصحيح.

(والقسم الثالث) احاديث اخرجوها للصديفة في الباب المتقدم واوردها لقطعاً منهم بصحتها وبما ابان المخرج لها عن علته بما يفهمه اهل المعرفة.

فان قيل لم اودعها كتبهم ولم تصح عندهم فالجواب من ثلاثة اوجه: احدها رواية قوم لها واحتجاجهم بها فاوردوها وينواسقها لترويل الشبهة.

والثاني) انهم لم يشترطوا ما ترجمه البخاري ومسلم رضي الله عنهما على ظهر كتابيهما من التسمية بالصحة فان البخاري قال ما اخرجت في كتابي الا ما صح وتكرت من الصحيح لخل الطول. ومسلم قال ليس كل حديث صحيح اودعته هذا الكتاب وانما اخرجت ما اجمعوا عليه، ومن بعد هم لم يقولوا ذلك فانهم كانوا يخرجون الشيخ وصنوده.

والثالث ان يقال لقائل هذا الكلام رأيتنا الفقهاء وسائر العلماء يوردون ادلة المخصم في كتبهم مع علمهم ان ذلك ليس بدليل فكانت فعلها (٢) هذا كفعل الفقهاء والله اعلم.

واما ابو عيسى (التروذي) رحمه الله فكتابه وحدة على اربعة اقسام: قسم صحيح مقطوع (٣) به وهو ما وفق فيه البخاري ومسلم، وقسم على شرط الثلاثة دونها كما بينا، وقسم اخرجته للصدية وابان عن علته ولم يغقله، وقسم رابع ابان هو عنه فقال ما اخرجت في كتابي الا حديثاً قد عمل به بعض الفقهاء (٣) وهذا شرط واسع، فان على هذا الاصل كل حديث احتج به محتمل او عمل به جوبه عامل اخرجته سواء صح طريقه او لم يصح وقد انا ح عن نفسه الكلام فانه شقي في تصنيفه وتكلم على كل حديث بما يقتضيه وكان من طريقته رحمة الله عليه ان يترجم للباب الذي فيه حديثاً مشهور عن صحابي قد صح الطريق اليه واخرج من حديثه في الكتب الصحاح فيورد في الباب ذلك الحكم من حديث صحابي اخر لم يخرجوه من حديثه ولا تكون الطرق اليه كالطريق الدول وان كان الحكم صحيحاً ثم يتبعه بان يقول في الباب عن فلان وفلان ويعد جماعة فيهم ذلك الصحابي المشهور، واكثر وقام يسلك هذه الطريقة الا في ابواب معدودة والله اعلم.

قال السائل فان الحاكم ابا عبد الله النيسابوري الحافظ ذكر في كتاب (المدخل الى معرفة كتاب الاكليل) شرطاً على غيره من الترو.

قلت نعم اخبرنا ابو بكر احمد بن علي الاديبي الشيرازي بنيسابوري قال قال ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ القسم الاول من المتفق عليها اختيماً البخاري ومسلم وهو الدرجة الاولى من الصحيح ومثاله الحديث الذي يرويه الصحابي المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وآله وله راويان ثقتان ثم يرويه عنه التابعي المشهور بالرؤية عن الصحابي وله راويان ثقتان ثم يرويه عنه من تابع التابعين الحافظ المتقن المشهور وله رواية من الطبقة الرابعة ثم يكون شيخ البخاري او مسلم حافلاً متفقاً مشهوراً بالعدالة فهذه الدرجة الاولى من الصحيح.

(الجواب) ان البخاري ومسلم لم يشترطوا هذه الشرط ولا نقل عن واحد منهما انه قال ذلك والحاكم قد رهن التقدير وشرط لهما هذا الشرط على ما ظن. ولعمري انه شرط حسن لو كان موجوداً في كتابيهما الا انا وجدنا هذه القاعدة التي اسسها الحاكم منتقضة في الكتابين جميعاً فمن ذلك في الصحاح ان البخاري اخرج حديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي (ينذهب الصالحون اولاً فاطلاً - الحديث) وليس لمرداس راو غير قيس. واخرج هو ومسلم حديث السيب بن حزن في وفاة ابي طالب ولم يرو عنه غير ابنه سعيد واخرج البخاري حديث الحسن البصري عن عمرو بن تغلب روى عن ابي اعطى الرجل والذي ادعاه الى الحديث "لم يرو عنه غير الحسن بن علي بن هذال التميمي" واما مسلم فانه اخرج حديث الانغر المزني رواه ليغان على قلبه "لم يرو عنه غير ابي بردة" واخرج حديث ابي رفاعه العدي ولم يرو عنه غير حميد بن هلال العدي. واخرج حديث لافع بن عمرو والقفا روى ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت. واخرج حديث ربيعة بن كعب السلمى ولم يرو عنه غير ابي سلمة بن عبد الرحمن. هذا في اشياء كثيرة اقتصرنا منها على هذه القدر لئلا نتعلم القاعدة التي اسسها منتقضة لاصل لها، ولو اشتغلنا بنقض هذا الفصل الواحد في التابعين واتباعهم ولم يرو عنهم الى عصر الشيخين لاربي على كتابه المدخل اجمع الا ان الاشتغال بنقض كلام الحاكم لا يفيد فائدة وله في سائر كتبه مثل هذا الكثير عفا الله عنا وعنه.

واما الامام الحافظ المتقن ابو عبد الله محمد بن اسحق بن منده فاشار الى نحو ما ذكرنا وخلاف ما رسمه الحاكم اخبرنا ابو عمرو وعبد الوهاب بن ابي عبد الله بن منده قال قال ابي وروى عن حكم الصحابي انه اذا روى عنه تابعي واحد وان كان مشهوراً مثل الشعبي وسعيد بن المسيب ينسب الى الجهالة

١ - لكن ما سوى المكر من الاحاديث المسندة في صحيح البخاري نحو الفين وستائة واثنين. وفي صحيح مسلم نحو اربعة آلاف حديث كما هو مشهور.

٢ - يعني جملة والا فلا يصح هذا الكلام لانهم قد سواها ما يفضل على ما فيها الاسباب وطايبات تذكر في شرح احاديث الاحكام. راجع الباب الاخير من الانتصار والرجوع السبط ابن الجوزي.

٣ - المراد اجماع شيوخه والافانين الاجماع في مواضع الخلاف.

٤ - يعني ابا داود والنسائي.

٥ - اقادة غير الابداع المعنوية بالقرائن للقطع ههنا شاذا يزيد اليه المصنف كونه ظاهرياً.

٦ - هذا يذكرنا من صحيح المحدثين في (منتقى الاخبار) حيث جمع في كل ما تمسك به فقيه من الفقهاء بل ترك الكلام على تلك الاحاديث تصحيحاً وتضعيفاً باعتبار ان ذلك بالنظر الى ما يظن لنا قد لا يالنسبة الى ما في نفس الامر، وقد احسن منافي ذلك للاختلاف شروط قبول الاخبار عند المحدثين فما يصح هذا لضعف ذلك. ولم يشرح "منتقى الاخبار" بعد على ما صح مصنفه فالشروح الموجودة بالابدي اليوم مطربة فيما يشرق فيه المصنف.

٧ - وقد اوردنا فيما كتبناه على شروط الحازمي ما يشفي غلة الباحث من شرح ابن رجب وغيره في هذا البحث وما يليه فانظره.

٨ - وعلى نود هذا البيان ابان الحازمي الخلق في كتابه وكان من واجبه ان ينوه بفضل المصنف عليه لانه لم يقبل.

قصدوا وغرض كل واحد منهم في تأسيس قاعدته وتهديم مرامه، وذكرت ان بعض الناس يزعم ان شرط الشيخين ابي عبد الله الجعفي وابي الحسين القشيري ان لا يخرجوا الا حديثا ساه من شيخين عدلين وكل واحد منهما رواه ايضا عن عدلين كذلك الى ان يتصل الحديث على هذا القانون برسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يخرجوا حديثا لم يعرف الا من جهة واحدة او لم يروه الا واحد وان كان ثقة -

فأعلم وفقك الله تعالى ان هذا قول من يستطرف اطراف الآثار ولم يلج تيار الاخبار وجعل مخارج الحديث ولم يعثر على مذاهب اهل التحديث - ومن عرف مذاهب الفقهاء في انقسام الاخبار الى المتواتر والاحاد ووقف على اصطلاح العلماء في كيفية منحرج الاسناد لم يذهب الى هذا المذهب وسهل عليه المطلب، ولعمري هذا قول قد قيل ودعوى قد تقدمت حتى ذكره بعض ائمة الحديث في مدخل كتابين - انبأنا ابو محمد عبد الخالق بن عبد الوهاب ابن محمد المالكي انبأنا ظاهر بن ابي عبد الرحمن السلمي انبأنا احمد بن الحسين الخسرو جردى انبأنا الحاكم ابو عبد الله النيسابوري قال: والصحيح من الحديث ينقسم على عشرة اقسام خمسة منها متفق عليها وخمسة مختلف فيها:

(القسم الاول من المتفق عليها) اختيار البخاري ومسلم وهو الدرجة الاولى من الصحيح - ومثاله الحديث الذي يرويه الصحابي المشهور، بالرواية عن الرسول صلى الله عليه وسلم وله روايان ثقتان، ثم يرويه عنه التابعي المشهور، بالرواية عن الصحابة وله روايان ثقتان، ثم يرويه عنه من اتبع التابعين الحافظ للثقة المشهور وله رواة ثقات من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاري ومسلم حافظا متقنا مشهورا بالعدالة في روايته فهذه الدرجة الاولى من الصحيح او الاحاديث المروية بهذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة آلاف حديث -

(والقسم الثاني من الصحيح المتفق عليها) الحديث الصحيح بنقل العدل عن العدل رواة الثقات الحافظ الى الصحابي وليس لهذا الصحابي الا واحد، ومثاله حديث عروة بن مضر بن الطائي انه قال (أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالزدلفة) الحديث، وهذا الحديث من اصول الشريعة مقبول متداول بين فقهاء الفريقين ورواياته كلام ثقات ولم يخرج البخاري ولا مسلم في الصحيحين اذ ليس له روى عن عروة بن مضر بن غير الشعبي، وشواهد هذه كثيرة في الصحابة كعبيد بن قتادة الليثي ليس له رواة غير ابنه عبيد، واسامة بن شريك وقطبة بن مالك على اشتغالهما في الصحابة ليس للمبارد وغيره روى عن علاقة

١ - وما ثبت بهذه الطريقة من الحديث يسميه اهل المصطلح العزيز القلة وجوده او لقوته كحديث (لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده) اخرج الشيخان من حديث انس وابي هريرة ورواه عن انس قتادة وعبد العزيز بن مسيب ورواه عن قتادة شعبة وسعيد ورواه عن عبد العزيز اسماعيل بن عمته الوارث ورواه عن كل جماعة، وذهب ابن عتيبة ابراهيم بن اسماعيل بن جماعة من النظار كما يلى الجبائي ومن تابعه من متأخري المعتزلة الى ان هذا شرط للصحيح استدلالا بما روى ابن شهاب الزهري عن قبيصة بن ذؤيب ان الجدة جاءت الى ابي بكر فالتفت اليه فقال ما اجدك في كتاب الله شيئا وما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر لك شيئا ثم سأل الناس فقام المخيرة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيهما السد من فقال له لمك احد؟ فشهد محمد بن سلمة بثل ذلك فالتفت له ابو بكر رضي الله عنه، وما رواه ابو نصره عن ابي سعيد ان ابا موسى سلم على عمر بن ابي سلمة ثلاث مرات فلم يؤذن له فخرج فأسر عمر في اثره فقال لم رجعت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سلم احدكم ثلثا فلم يبعث فيرجع، قال لثابت بن عبيد بن جراح ان ابا موسى منقعا لونه ونحن جلوس فقلنا ما شاكك؟ فابشرنا وقال فبل سمع احدكم فقلنا نعم قلنا سمعنا فادسوا مع رجلا منهم حتى أتى عرفانهم، وقيل سأل الرواية على الشادة، واليه يؤول من جعل الفرد منكرا وشاذا مطلقا من المدثرين كايديهم وغيره، وأولاه الجمهور في رد تكسب مستوفاة في اصول الفقهاء ما عدم كون الصحيحين على هذه الشريطة فثبت قطعا بجمع اقامتها المصنف وستانى، وان توهم خلاف ذلك جماعة كالنكاح واليهيقي وابي بكر بن العربي وابن الاثير، وابو بكر بن العربي بعد ان وافقتم في ان ذلك شرط البخاري رد لزوم اشتراط ذلك في شرحه على الموطأ.

٢ - قال الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في كتابه شروط الائمة الستة، ان الشيخين لم يشترطوا هذا الشرط ولا نقل عن واحد منهما انه قال ذلك والى ان قدر هذا التقدير وشرط لهما هذا الشرط على ما نقل ولعمري انه شرط من لو كان موجودا في كتابيهما الا ان اوجدنا هذه القاعدة التي أسسها الحكم متفقتة في الكتابين جميعا. وأما ابن طاهر في هذا التعقب وان لم يصب هو ايضا فيما قدره شرط لهما، قال الحافظ زين الدين العراقي في شرح الفقيه في علوم الحديث عند ذكر مراتب الصحيح: قال محمد بن طاهر في كتابه في شروط الائمة شرط البخاري ومسلم ان يخرج الحديث بالجموع على ثقة نقلته الى الصحابي المشهور وليس ما قاله بغيره لان النسائي ضعف جماعة اخرج لهم الشيخان او احدهما. قال البدر العيني: في الصحيح جماعة جرح بعض المتقدمين وهو محمول على انه لم يثبت جرح بشرطه فان الجرح لا يثبت الا مسرا مسبين السب عند الجمهور ومثل ذلك ابن الصلاح بغيره واسماعيل بن ابي اويس وعمر بن مرزوق وغيرهم قال واحج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة اشترطوا فيهم قال: وذلك دال على انهم ذهبوا الى ان الجرح لا يقبل الا اذا فسره بقتل قد فسره الجرح في هؤلاء، وذكر البروج فيهم ثم قال وقد طعن الدارقطني في كتابه التمهيد بالاسناد وكات والتبع على البخاري ومسلم في ما ثبت حديث فيهما، ولا يبي مسعود الدمشقي (صاحب الاطراف) استدراك عليها وكذا لا يبي على الغساني في تقييدها. وتعب شرح الكتابين في الاجابة عما اورد هؤلاء ودفوا حق البحث والتحقيق جزاهم الله عن العلم خيرا.

ولا يخفى ان الحاكم انما جعلها في اعلى مراتب الصحة على عدسها باعتبارها انما على هذه الشريطة وليس الامر كذلك، وابن الصلاح ومن تابعه من المتأخرين اشدوا من ذلك ان ما اتفق على اخرجه الشيخان فعد في اعلى مراتب الصحة ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم، وهكذا من غير نظر الى الشرط الذي اشترط لهما الحكم، قال الامام كمال الدين بن الهمام بن الحكم لابن عبيد بن عمير في كتابه في بيان ما لا يجوز التعلية فيه اذ الامة ليست الا لاشتمال روايتها على الشروط التي اعتبرها فان فرض وجود تلك الشروط في رواية حديث في غير الكتابين اطلاقا يكون الحكم بما يحويه في الكتابين عين الحكم اه. وهو كلام متين تابعه عليه المحققون من بعده وستانى ببقية كلامه في موضع آخر، ولا يوجب تلك المتعاض بعض اصحاب الكتابات من اهل عصرنا من هذا الكلام دون تحصيل البحث وتبني في هذا الكتاب ما يشق غلظك من غير اجاد، قال الزين العراقي في شرح الفقيه "وحيث قال اهل الحديث بانه حديث صحيح فلما ظهر لنا عملا يظهره الاسناد لانه مقطوع بصحة في نفس الامر لوجوه الخطا والسيان على الثقة بهذا هو الصحيح الذي عليه اكثر اهل العلم فلا قلن قال ان خبر الواحد يوجب العلم كسبين الكرايمس وغيره وحكاية ابن الصياح في العدة عن قوم من اصحاب الحديث. قال القاضي ابو بكر الباقلي في انه قول من لا يحصل علم الباب انتهى، نعم ان اخرجه الشيخان او احدهما فاخذوا من الصلاح القطع بصحة وخالفه المحققون، وكذا قولهم هذا حديث ضعيف فلما لم يظهر فيه شروط الصحة لانه كذب في نفس الامر لوجوه صدق الكذب واصابه من هو كثير الخطا اه. وكلام ابن الصلاح على ضعفه انما هو فيما لم ينتقده احد من الحفاظ مما في الكتابين وفيما لم يقع التماذب بين مدلوليه مما جاء في الكتابين موصولا، واما الاحاديث المقطوعة في صحيح مسلم والاحاديث المعلقة والموقوفة في صحيح البخاري فليست بمبراة هنا، وينظر كلام ابن الصلاح الى سد باب الصحيح والتقييف لاهل الاعصار المتأخرة. قال ابن الصلاح تحذري في هذه الاعصار الاستقلال باوراق الصحيح بمجرد الاسانيد لانه ما من اسناد الا وفيه من اعتمد على كتابه عاريا عن الاتقان فاذا وجدنا فيهما يروى من اجزاء الحديث وغيره حديثا صحيح الاسناد ولم نجهده في احد الصحيحين ولا في شيء من مصنفات ائمة الحديث المعتمد عليهم فلاننا سر على جرم الحكم بصحة اه. لسكن استرحبده افراد من حفاظ الحديث على الصحيح والضعيف في احاديث على خلاف ما ذكره النقاد المتقدمون في تلك الاحاديث فتدبر ذلك اناس ليسوا في العبور ولا في النظر الى الكلام في مراتب الاحاديث كلما من جديد، وهذا تخبط مصيب فمن الواجب على اهل العلم في كل عصر فتح امثال هؤلاء بمقام من الحج. وأني لمن تأخر بما ت من السنين عن اهل القرون الفاضلة ان يستدرك عليهم ادعائهم بما يمكن للبحث في الحديث في القرون الاخرى معرفة مراتب الحديث كعرفتم به لان يصح ما ضعفه او يضعف ما صححه او يثبت ما لم يثبتوه، وليست الطرق في كتب لم يتعملا اهل العلم بشرطه في عهد المتقدمين مما يجعل للحديث مرتبة فوق ما له في عهد المتقدمين. وقد جفت الصحف ودفعت الاقلام في تصحيح ما صح في القرون الاولى من عهد التدوين والالكانت الامة ضلت عن سواء السبيل، وليست للحديث لوازل لا تنسئ الى انشاء حياة البشر في الدنيا حتى يكون شأن المجتمعة فيه كشأن المجتمعة في الفقه بل قصارى ما يعمل المحقق حفظ الروى ومعرفة وصفه كعرفه الا قد من بدون ابتداء رأى فلا تغفل.

وهو من كبار التابعين، ومرداس بن مالك الأسلمي والمستورد بن شداد النهري وديكين المزني كلهم من الصحابة وليس لهم رواة غير قيس بن أبي حازم، والشواهد لما ذكرناه كثيرة - ولم يخرج البخاري ومسلم هذا النوع من الصحيح -

والقسم الثالث من الصحيح المتفق عليها، أخبار جماعة من التابعين عن الصحابة - والتابعون ثقات - إلا أنه ليس لكل واحد منهم الراوي الواحد وذكره مثلاً -

والقسم الرابع من الصحيح المتفق عليها، هذه الأحاديث الأفراد والغرائب التي يرويها الثقات العدول تفرد بها ثقة من الثقات ليس لها طرق مخرجة في الكتب، وذكره مثلاً -

والقسم الخامس من الصحيح أحاديث جماعة من الأئمة عن آبائهم عن إحداهم، ولم تتواتر الرواية عن آبائهم عن إحداهم بها إلا عنهم - قال وهذه الأقسام الخمسة مخرجة في كتب الأئمة محتج بها ولم يخرج في الصحيحين منها حديث لما بيننا في كل قسم منها - هذا آخر كلام الحاكم ولم يصب في قسم من هذه الأقسام وسنين أوهامة فيما بعد وربما لوجع وطول بالدليل وكلف البحث والسير عن مخارج الأحاديث المخرجة في الكتابين بالاستقراء وتبع الطرق وجمع التراجم والمشايع وتأليف الأبواب لاستوعب السبيل ولم يتضح له فيه دليل إلا في قدر من ذلك قليل وآفة العلوم التقليد - وبيان ذلك أما إيتار الذة وترك الدأب وأما حسن الظن بالمتقدم، ولعمري أن هذا القسم الثاني لحسن غير أن الاسترواح إلى هذا غير ممكن لأنه يفضي إلى سد باب الاجتهاد والبحث عن مخارج الحديث واحوال الرجال - وهذا الحاكم أبو أحمد الحافظ النيسابوري وهو أحد أركان الحديث ومن أخرج البخاري الكثير و كتابه المؤلف في الاسماء والكشي يشهد له بتبحره في علم الصنعة وقد ذكر في بعض تراجمه حارثة بن مالك الأنصاري في الصحابة مقلداً الآخر فقد، ثم جاء بعده جماعة من المؤلفين في الحديث والتاريخ والمعارف ممن كان ينسب إلى التحقيق والتدقيق نحو أبي عمرو بن عبد البر القوطي والاميرابي نصر بن مكران في كتابه الاكمال وغيرهما قلداً والمتقدم وسكبوا في ذلك المجرة وثبتوه في كتبهم على ما رسمه المتقدم، ولو عدل واحد من هؤلاء إلا ستأذبن إلى كتب السير وتوارخ المحدثين ليرح الخلفاء وانكشف الغطاء وبان أن حارثة بن مالك الأنصاري لم يكن من الصحابة ولا من انصار رسول الله صلى الله عليه وآله ولا من المجدين في زمنه أو بعده وإنما هو في نصب الأنصار وهو عبد حارثة بن مالك بن غضب بن جشم جاهلي قديم من ولدك بنو زريق بن عامر بن زريق بن عبد حارثة ابن مالك بطن وبنو بياضة بن عامر بن زريق بطن اليها ينسب الزريقون، والبياضيون في الأنصار جماعة منهم صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم وهم رواية وشهدوا معه بدرًا، وفيهم من بينه وبين عبد حارثة الذي سموا حارثة وجعلوا له صحبة تسعة أيام وأقل من ذلك، والعجب من الحاكم ومن أبي عمرو انهما أحالا بذلك على الواقدي وإنما قال الواقدي في تسمية البدرين، ومن بني زريق بن عامر بن عبد حارثة وغيره يقول زريق بن عامر بن زريق بن عبد حارثة بن مالك بن غضب بن جشم ثم من بني مفضل بن عامر قيس بن محصن وسي جاءه فلعل الحاكم ظن أن الواقدي انتهى بنسبه لزريق إلى عبد ثور ابتدأ قال حارثة مرقوعاً وأن حارثة هو البراء بالصحة، وإنما هو عبد حارثة مضافاً وهو أسير لشخص واحد كما بيناه وان أبا عمرو بن عبد البر والامير قلداً أبا أحمد، وقد اشيعت الكلام في هذا الاسم في (تمهيد الاكمال واوهام الامير) -

وقد أحسن احمد بن حنبل رحمه الله في ترك التقليد والحث على البحث حيث ذكر على بن المديني في اصحاب الزهري وكان احمد يقدم مالكاً وابن المديني يقدم سفيان - اخبرنا ابو منصور محمد بن احمد بن الفرج الوكيل انبأنا عبد القادر بن محمد انبأنا عمر بن احمد بن ابراهيم انبأنا عبد العزيز بن جعفر انبأنا احمد بن محمد بن هارون انبأنا عبد الله بن احمد بن محمد قال سمعت ابي يقول، كنت انا وعلى بن المديني فذكرنا اثبت من روى عن الزهري فقال على سفيان بن عيينة فقلت ان مالك بن انس، وابن عيينة يخطي في نحو عشرين حديثاً عن الزهري في حديث كذا وحديث كذا فذكرت منها ثمانية عشر حديثاً وقلت هات ما أخطأ فيه مالك فجاء بحدِيثين او ثلاثة ر قال فنظرت فيما أخطأ فيه سفيان بن عيينة فاذا هي أكثر من عشرين حديثاً - الا ترى ان ابن المديني ومحلّه من هذا الشأن ما قد عرفت لما لم يعن النظر في البحث عن حديث امام مدار الهجرة حكمه بغير ما تقتضيه النصفة حتى ذكره احمد، وكان السبب فيه ان ابن المديني فاتته مالك وتمع بسفيان وكان ربما يعتقد في حديث مالك عن الزهري انه عرض وحديث سفيان يتحدث حدثه به الزهري، وان كان الامر على خلاف ذلك، واحمد لم يكتب بذلك حتى سير حديثها ثم حكم لاحقاً على الآخر -

- ١ - في كتابه المدخل الى الكليل، والنسبة المتخلف فيها كما ذكره الحاكم، المرسل، واحاديث الدرسين اذا لم يذكر واسمهم، وما أسنده ثقة وأرسل جماعة من الثقات. وروايات الثقات غير الحفاظ العارفين، وروايات البيهقي اذا كانوا ما دقنين. واهل ذكر غير الجمهور والثقات فيه مشهور. وبه الأقسام التي عدتها مختلفاً فيما موجودة كلها في الصحيحين فضلاً عن كتب السنن وان سمي الشرح في الاجابة عننا راجع اختلاف رواة الصحيحين للبحر بن عبد الناصر. فلم يصب الحاكم في قسم من تلك الأقسام العشرة. والمأخذ في (المدخل) و(علوم الحديث) له في غاية الكثرة فيجب التنبه اليها.
- ٢ - يعني ما لو احوال من يريد ركوب المجرة وهي منطقة في السماء فقامها نجوم كثيرة لا يحصى بالبحر فيسرها كقبعة بيضاء.
- ٣ - في انما به وهو محمد بن واقد الاسلمي الواقدي المدني القاضى نزيل بغداد قال ابن حجر مشدود مع سعة علمه مات سنة سبع وثمانين ا هـ. وذكر في لفظ ابن سيد الناس في (عيون الاثر) توثيقه عن جماعة وكذا البدر العيني في شرح البخاري وثبت عليه في لفظ ابو بكر بن العربي في احكامه، وله في الاشارة حكايته اتصل بالأمم ببيها، بل الرواة كانوا يثقون عليه صلته بالمؤمنين مع شدة على الرواة.
- ٤ - في الضبط ومعرفته الرجال حتى قال كثير من المحدثين ان مالك اذا روى عن جمهور تزول عنه الجملة ويعد ثقتة، وفي زوائد ابن هاني: ماروي مالك عن جمهور تزول عنه الجملة ويعد ثقتة، وفي زوائد ابن هاني: ماروي مالك عن احد الا وهو ثقتة كل من روى مالك عنه فوثقتة، وقال البيهقي سمعت احمد بن حنبل يقول كان مالك من أثبت الناس ولا مجال ان تسأل عن رجل روى عنه مالك ولا سيما ان قال القاضي اسماعيل من كبار المالكية انما يعتبر بما كفي في اهل بلده واما غيرها فليس يتحجج بهم كما بسط ابن رجب في شرح علل الترمذي. ولا كلام ان مالك من أثبت الناس برجال المدينة واعرفهم بهم حتى كان يقول ما من اهل المدينة احد الا اعرفه. وبها يتبين لابلأس في ايرادها وهي ما يرويه الخطيب البغدادي في تاريخه بسنده الى جاشع ان قال كنت بالمدينة عند مالك وهو يطعن الناس فدخل عليه محمد بن الحسن صاحب ابي حنيفة وهو حدث فقال ما تتحول في جنب لا يبعد الماء الا في المسجد فقال مالك لا يدخل الجنب المسجد، قال فكيف يصنع وقد حضرت الصلاة وهو يري الماء قال ففعل مالك بركه لا يدخل الجنب المسجد، فلما أكثر عليه قال له مالك فما تقول انت في هذا قال يتيم ويدخل في أخذ الماء من المسجد فيخرج فيغتسل، قال من اين انت؟ قال من اهل هذه. وأشار الى الارض. فقال دما من اهل المدينة احد الا اعرفه، فقال ما أكثر من لا تعرف ثم نهض، قال لو مالك بن محمد بن الحسن صاحب ابي حنيفة فقال: محمد بن الحسن كيف يكتب وقد ذكرنا من اهل المدينة قالوا انما قال من اهل هذه وأشار الى الارض قال هذا مشدود على من ذاك ا هـ. ولا شك ان هذا قبل ان تلتقي الامام محمد الموطأ عن الامام مالك.
- ٥ - فيظن ان المصنف لم يطلع على الجزء الذي اشره الدارقطني فيما خولف فيه مالك من الاحاديث في الموطأ وغيره وفيه أكثر من عشرين حديثاً، وهو من محفوظات الظاهرية بدمشق.

باب

(في ابطال قول من زعم ان شرط البخاري)

اخراج الحديث عن عدلين ومسلم اخرجه الى ان يتصل الخبر

بالنبي صلى الله عليه وسلم

قد تقدم من القول بان هذا الحكم لم يعين الفرض في خبايا الصحيح - ولو استقرأ الكتاب حتى استقرائه لوجد جملة من الكتاب ناقضة عليه دعواه، واما قول الحاكم في القسم الاول، ان اختيار البخاري ومسلم اخرج الحديث عن عدلين عن عدلين الى النبي صلى الله عليه وسلم فهذا غير صحيح طردا وعكسا بل لو عكس القضية وحكم كان اسلم له، وقد صرح بنحو ما قلت من هو امكن منه في الحديث وهو ابو جعفر محمد بن حبان البستي - اخبرني ابو المعاسن محمد بن عبد الملك بن علي الهمداني انبأنا ابو القاسم المستملي انبأنا ابو الحسن بن محمد بن علي انبأنا ابو الحسن بن احمد بن محمد بن هارون الزوزني حدثنا ابن حبان البستي قال: واما الاخبار التي لم يزلها البخاري والاحاد لانه ليس يوجد عن النبي صلى الله عليه وسلم خبر من رواية عدلين روى احدهما عن عدلين وكل واحد منهما عن عدلين حتى ينتهي ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استحال هذا وبطل ثبت ان الاخبار كلها اخبار الاحاد، ومن شرط مطالع الاخبار عرف ان ما ذكره ابن حبان اقرب الى الصواب، واما قوله، ان الموجود المروي من الاحاديث على الوتيرة التي لم تسلم يبلغ قريبا من عشرة آلاف فهذا اظن منه بانها لم يخرجها الا على ما رسم وليس كذلك فان اقصى ما يمكن اعتباره في الصحة هو شرط البخاري ولا يوجد في كتابه من النحو الذي اشار اليه الا القدر اليسير، واما قوله، ان شرط الشيخين اخرج الحديث عن عدلين وهو جرا الى ان يتصل الحديث - فليس كذلك ايضا لانها قد خرجا في كتابيهما احاديث جماعة من الصحابة ليس لهم الا واحد واحد لا تعرف الا من جهة واحدة، وانا اذكر من كل نوع احاديث تدل على تقيض ما ادعاه فمن ذلك: حديث مرداس الاسلمي (يذهب الصالحون الأول فالأول) الحديث، وهذا حديث تفرد البخاري باخراجه ولم يرو عنه غير قيس بن ابى حازم، واه البخاري عن يحيى بن حماد عن ابى عوانة عن بيان عن قيس عن مرداس وليس لمرداس في كتاب البخاري سوى هذا الحديث وقد ذكر الحاكم في القسم الثاني مرداس بن مالك الاسلمي وعداه فيمن لم يخرج عنه في الصحيح شئ وهذا الحديث يروى عليه قوله ويبين خطأه - ومنها حديث حزن بن ابى وهب المخزومي خرج عنه البخاري حديثين أحدهما (قال جاء سيل في الجاهلية فكسا ما بين الجبلين) والثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل له (ما اسمك) الحديث، وقد انفرد بهما عنه ابنه المسيب وعن المسيب ابنه سعيد ابن المسيب، ومنهم من اخرج عن الاسود الاسلمي خرج عنه البخاري حديثا واحدا وهو (اني لأوقد تحت القدر بلحوم الحمر اذ نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها كرم عن لحوم الحمر) وقد تفرد بالرواية عنه ابنه مجزأة بن زاهر، ومنهم عبد الله بن هشام بن زهرة القرشي اخرج البخاري عنه حديثين أحدهما (كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر فقال له عمر يا رسول الله لانت أحب الي من كل شئ) الحديث والثاني (قال ذهبت به امه زينب بنت حديد الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول بايعه فقال هو صغير) الحديث، وقد تفرد بالرواية عنه ابن زهرة بن معبد، ومنهم عمرو بن تغلب اخرج عنه البخاري حديثين أحدهما (اني لأعطي الرجل وادع الرجل) الحديث، والثاني (ان من اشراط الساعة ان تقالتوا قوما ينتعلون) الحديث، وقد تفرد برواية هذين الحديثين عنه الحسن بن ابى الحسن ولا يعرف له راو غيره، وثم عبد الله بن ثعلبة بن صعير اخرج عنه البخاري حديثا واحدا موقوفا تفرد به الزهري عنه ولا يعرف له راو غير الزهري، ومنهم سنان بن جحيلة السلمي من انفسهم اخرج البخاري عنه طرفا من حديث ولم يرو عنه غير الزهري من وجه يصح مثله، ومنهم ابو سعيد بن المعلى اخرج عنه البخاري حديثا واحدا (قال كنت اصلي في المسجد فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اجبه ثم اتيته فقلت يا رسول الله اني كنت اصلي) الحديث وقد تفرد به عنه حفص بن غاصم بن عمر بن الخطاب ولا رواه عنه غير خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف، ومنهم ابو عقبة سويد بن النعمان بن مالك بن عامر الانصاري وكان من اصحاب الشجرة اخرج عنه البخاري حديثا واحدا (خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذ كنا بالمهيا وهي من ادنى خيبر) الحديث - وقد تفرد به عنه بشير بن يسار، ومنهم خولة بنت ثامر وقد اخرج البخاري منفردا به حديث ابى الاسود عن النعمان بن ابى عياش عن خولة بنت ثامر عن النبي صلى الله عليه وسلم (ان رجلا يتخوضون في مال الله بغير حق) قال الدارقطني، ولا تعرف خولة بنت ثامر

١ - وان تبعه على ذلك البيهقي فقال في كتاب الزكاة من سننه عند ذكر حديث هب عن ابيه عن جده (ومن كتبنا فانا اخذوها وشرطنا له الحديث ما نسه) فاما البخاري ومسلم فانهم لم يخرجاه جريا على ما دعتهما في ان الصواب انما ليس اذ لم يكن له الا رواه او ما لم يخرج حديثه في الصحيحين اهـ - ووافقه ايضا الحافظ ابو بكر بن العربي في دعوى تحقق هذا الشرط في البخاري وسنن في دفع مالا مدفع لم يورد عليه، بل اول حديث في البخاري اعني حديث (انما الاعمال بالنيات) وآخر حديث فيه اعني حديث (كلتان خيفتان) فردان عربيان باعتبار المخرج كما نص على ذلك الحافظ البرهان البقاعي وغيره، بل في الصحيحين ما يثبوت على ما نسي حديث من الغرائب مما انفرد به الراوي في البيهقي من الطبقات حتى الف الحافظ الضياء المقدسي في ذلك مؤلفا سماه (غرائب الصحيحين) وذكر فيه ما يزيد على مائتي حديث من الغرائب والافراد المخرجة في الصحيحين. ومعرفته هذا مما يفيد عند التعارض والترجيح لا سيما فيمن يقال فيه ان انفرد به يقبل أو لا يقبل على اختلاف آراء اهل العلم في الاما حديث الافراد، وابن الاثير عارى الحاكم في تلك الاقسام كلها في (جامع الأصول) والظاهر ان لم يطلع على كتاب الحازمي فتابع الحاكم فيما لا يتابع فيه. ومن الناس من حاول ان يرفع عن الحاكم بان مراده ان يكون لكل راو روايان يخرج من الجملة لان يكون لكل حديث خاص راو يان يرويان عن راويين يرويان كذلك، وهذا الدفاع لا يتشبه مع لفظ الحاكم ونصه السابق.

٢ - لو هم ظاهر كلام ابن حبان انه يثبوت وجود قسم العزيز من اقسام الحديث ومن ثم لم يقبل الحازمي ان ما ذكره هو الصواب، ويمكن ان يؤول كلام ابن حبان بان مراده ان يكون لكل راو روايان فقط من غير زيادته ولا نقصان، والزيادة غير مخرجة في العزيز واما رواية اثنين اثنين فقط فلا يكاد يوجد.

٣ - اى اقصى ما يمكن اعتباره في الصحة فيما دون المتواتر هو شرط البخاري الذي قدره له الحاكم ولم يسلم له والا فدرجات الامكان متصاعدة لا تنتهي عند ما شرط البخاري من اثبت حكم التديس للراوي مرة كالتأني، او اشرط عدم تمكن النسيان من زمن التحمل الى زمن الاداء، او عدم التحويل على خط نفسه اذ لم يذكر كافي حفيظة، او عدم التناقض مع العمل المتواتر في أمصار المسلمين التي حل بها فقهاء الاصحاب بكثرة مع كون طريق هذا الحديث من هذا المصركا هو ذهب اهل العراق واليه بن سعد مطلقا واما في المدينة ونحوهم فشرطهم اضعف، نعم شرط البخاري في التقاد والملازمة والحفظ اقوى من شرط من بعده والشايع.

الامن هذا الحديث ولم يرو عنها غير النعمان بن ابي عياش - وهذا اللفظ يشبه لفظ عبيد سنوطا عن خولة بنت قيس بن قهده امرأة حمزة
عمر النبي صلى الله عليه وسلم فان كانت هي التي روى عنها النعمان بن ابي عياش ونسبها الى ثامر فالحديث مشهور، وان كانت امرأتين فابنة ثامر لم يرو
عنها غير النعمان بن ابي عياش -

ومن تفرد مسلم باخراج حديثه على النحو المذكور عدى بن عميرة الكندي اخرج مسلم له حديثاً واحداً وهو (من استعملناه على عمل فكتمنا مخبطاً
نمافوقه) الحديث، ولم يرو عنه غير قيس بن ابي حازم، وقد ذكر الحاكم في القسم الثاني المستورد بن شداد الفهري في مفاريد قيس بن ابي حازم و
زعم انه لم يخرج البخاري ولا مسلم حديثه ولا حديث من كان على هذا الوزان من المفاريد - وهذا مسلم بن الحجاج قد خرج للمستور حديثين
احدهما من رواية قيس بن ابي حازم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما الدنيا في الآخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه هذه - واسرار
بالسبابة - في اليمر فليظنهم ترجع) والثاني اخرجه من حديث موسى بن علي بن ابي رباح قال قال المستور القرشي عند عمرو بن العاص سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (تقوم الساعة والروم اكثر الناس) الحديث، وقد روى عنه غير واحد من المصريين والشاميين، ومنهم قطبة بن مالك اخرج
عنه مسلم حديثاً واحداً قال (صليت وصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقراة والقرآن المجيد) الحديث - ولم يرو عنه غير بن علقمة، وقد زعم
الحاكم ان قطبة هذا لم يخرج حديثه في الكتابين لهاتوه، ومنهم ابو عبد الله طارق بن اشيم والدا ابي مالك اخرج عنه مسلم حديثين احدهما سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله) الثاني (كان الرجل اذا اسلم علمه النبي
صلى الله عليه وسلم الصلاة) الحديث وقد تفرد بالرواية عنه ابنه ابو مالك سعد بن طارق، ومنهم نبيشة الخير بن عبد الله بن عتاب اخرج عنه مسلم
حديثاً واحداً في ايام التشريق، وقد اخرج له البرقاني في كتابه المخرج على الصحيحين حديثاً اخر في القتيبة، ولم يوجد في اكثر النسخ سوى الحديث الاول
وليس له راوي سوى ابي الميخ عامر بن اسامة -

ومن مفاريد التراجم في الكتابين حديث (الأعمال بالنية) فان البخاري استفتح كتابه به رواه عن الحميد بن عيسى عن سفيان بن يحيى بن سعيد الانصاري عن
محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمرو بن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث، وقد اخرج في الكتابين
في عدة مواضع وهو من غرائب الصحيح مدني المخرج ولم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه يصح مثله الا من حديث عمرو فهو في الحقيقة من مفاريد
ولا يثبت عن غير الا من رواية علقمة بن وقاص ولا رواه عن علقمة التيمي، تفرد به يحيى بن سعيد وقد رواه عن يحيى خلق كثير -

وهذا باب لو استقصيته لأفضى الى الاكثر وتجا وزحذ الاختصار - ومن طالع تراجم حديث الشاميين والمصريين وجدنا ذكرنا نظراً لكثرة فان حديث
المصريين ومن يدانهم ضيق المخرج جداً ولهذا قلنا يوجد للشاميين والمصريين حديث يقتضى بجمع طرقه ويذكر به في السير من حديث الشاميين
المشقيين وذلك لضيق مخرج حديثهم -

ومن امعن النظر في هذه الامثلة المذكورة بان له فساد وضع الاقسام التي ذكرها الحاكم -

واذ قد فرغنا من ابطال هذه الدعوى فلندكر التحقيق في قبول الاخبار من الثقات الموصوفين بالشرائط التي يأتي ذكرها، فبها كانت تلك الشرائط
موجودة في حق راوكان على شرطهم وغرضهم وله منهم قبول خبره تفرد بالحديث او شاذة غير فيه، نعم يفيد هذا في باب الترجيحات عند تعارض الاجل
حالة المذكورة بين المتناظرين وذلك من وظيفة الفقهاء لان قصدهم اثبات الاحكام ومجال نظرهم في ذلك متسع، وقد اورد بعض ائمتنا في باب
الترجيحات نيقاً واربعة وجهاً في ترجيح احد الحديثين على الآخر -

ثم الحديث الواحد لا يخلو اما ان يكون من قبيل التواتر او من قبيل الأحاد، واثبات التواتر في الاحاديث عسر جداً سيما على من ذهب من لور يعتبر العدد
في تحديده، واما الاحاد فعند اكثر الفقهاء توجب العمل دون العلم فلا تعويل على مذهب الكوفيين في ذلك وقد ذهب بعض اهل الحديث الى ان
يوجب العلم، وتفصيل مذهب الكل المذكورة في كتب اصول الفقه، وعلى الجملة فقد اتفقوا انه لا يشترط في قبول الاحاد العدد قل او اكثر والله اعلم -

1 - متى قال ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار، ان هذا الحديث قد يكون عند بعضهم مردوداً لانه حديث فرداه - قال الخليلي ان الذي عليه الحفاظ ان الشاذ ليس له الا اسناد واحد يشذ به
ثقة او غيره فما كان من غير ثقة مردود وما كان عن ثقة توقف فيه ولا يثبت به، وقال الحاكم انما الفرد به ثقة وليس له اصل يتابع. ومذهب الجمهور ان الشاذ الفرد ثقة بما يخالف رواية
الثقات لا الفراده مطلقاً، وهذا الحديث اصل من اصول الدين ولا يشك في صحته لما بسطه البدر العيني وغيره وان لم تحزه المتابعات الضعيفة عن الفردية.

2 - وما اجل وظيفتهم واخطرها، ومن التهم خفوت بعض المتوسمين الى الاخذ بأول حديث يبلغهم في المسائل الخلافية من غير نظر الى انه هل هناك معارض اقوى او ما هو طريق الترجيح بين
المتعارضين او ما هو وجه الجمع بينهما، وبما يسارع الى نفي ما لم يبلغه وهو يدعي في ذلك كل اذ اخذ بقول الائمة الفقهاء حيث نقل عن كل منهم انه قال اذا صح الحديث فهو مذهبي، ولكن ذلك فيما اذا لم
يكن معارض هناك واين لم يعرف ذلك والموفق من وقف عنده ولم ينازع الامراء، على ان الرواة مما برعوا فلما يصحون في ثقافتهم وليس ادل على ذلك مما روى ابي عبد الله النعماني
من ثقافته في صحيحه مع جلالة مقداره في الحفاظ وعظمته في النفوس، ولقد انصف الامم حين قال لابي يوسف انتم الابطار ونحن الصيادلة - على ما رواه ابن عبد البر في جامع العلم، وفي الكلبيس
لاين الجوزي جملة تقدمات للرواه يكسبها عنهم ليجتر بما فيها من العبر، وفيما ذكره المصنف اشارة الى ما قلنا.

3 - وابلقتنا المصنف الى عشرين وجهاً في كتابه ال اعتبار في النسخ والنسوخ من الآثار، ونقلها برمتها العراقي في شرح تبهرته، وليس بين تلك الوجوه كون احد الحديثين ما رواه البخاري
او مسلم مثلاً دون الثاني، وانما ذكر فيه او ما فترجح الى نفس الرواة لا الخرجين اصحاب الكتب - ووجه الترجيح والجمع مما اختلفت فيه آراء فقهاء الامصار واعتزكت فيه انظار النظار،
واما ما يقال من وجوب العمل بما في الصحيحين من غير توقف على النظر فيهما بخلاف غيرهما فقد رد بان ظاهره غير مستقيم لان المراد ان كان اعم من المجهود وغيره ففيم ان المجهود لا يجب عليسان
ينقله غيره، وان كان المقصود المقلد فليس له الا ان يتبع مجتهده -

4 - وقد تساهل كثير من الف في الحديث في دعوى التواتر في احاديث غاية ما ثبت فيها انجاز ما فيها من الضعف بطرق تسرد.

5 - من نفاة خبر الاحاد -

وهذا باب

(تذكر فيه الشروط المعتبرة المذكورة عند الاثمة)

التي من احتوى عليها وتحلى بجليةها لزم قبول خبره واستحق اخراجه حديثه في الصحيح، ثم نردفه بذكر قصد البخاري في وضع كتابه وكذلك تذكر شروط من عداه من الاثمة الذين ذكرناهم أولا - فهاتان مقدماتان من حيث الاجمال والتفصيل ذكرتهما مجملا، ثم اذكرها مفصلا فاقول:

اعلم وفقك الله تعالى انه لما كان كل مكلف من البشر لا يكاد يسلم من ان تشوب طاعته معصية لم يكن سبيل الى ان لا يقبل الاطاعة محض الطاعة لان ذلك يوجب ان لا يقبل احد، وهكذا السبيل الى قبول كل عاص لانه يوجب ان لا يرد احد، وقد امر الله تعالى بقبول العدل وبرد الفاسق في نص القرآن فاحتيج الى التفصيل، فكل من ثبت كذب به رد خبره وشهادته لان الخبر ينقسم الى الصدق والكذب فالصدق هو الخبر المتعلق بالمخبر على ما هو عليه الكذب عكسه، وقد اختلف العلماء في حد الخبر فقالت طائفة: الخبر ما دخله الصدق والكذب وقيل ما جاز ان يكون صدقا وان يكون كذبا، وقيل ما كان صدقا او كذبا - وهذه رسمية لا تكاد تسلم عن النقوض والكلام فيها يليق بالاصول - ثم الخبر منقسم الى متواتر واحاد فالمتواتر ما يخبر القوم الذين يبلغ عددهم حدا يعلم عند مشاهدتهم يستقر العادة ان اتفاق الكذب منهم محال والتواطؤ منهم في مقدار الوقت الذي انتشر الخبر عنهم فيه متعذر، فمضى تواتر الخبر عن قوم هذه سبيلهم قطع ذلك بصدقه وواجب حصول العلم ضرورة - واما الاحاد فما قصر عن حد التواتر ولم يحصل به العلم ولكن تداولته الجماعة - ثم الاخبار كلها على ثلاثة اضرب: فضرب منها يعلم فسادها، وضرب منها لا سبيل الى العلم بكونه على واحد من الامرين دون الاخر - اما الضرب الاول فالطريق الى معرفته ان له تواترا ان يكون ما تدل العقول على موجهه كالاخبار عن حدث العالم واثبات الصانع، واما الضرب الثاني وهو ما يعلم فسادها فهو الذي تدفع العقول صحته بموضوعها والادلة المنصوبة فيها نحو الاخبار عن اجتماع المتضادين او ان الجسم الواحد في الزمان الواحد في مكانين، او ما يدفعه نص القرآن او السنة المتواترة، او اجبت الامة على رده كذب يثاله وغير ذلك، واما الضرب الثالث الذي لا يعلم صحته من قسادة فانه يجب الوقت ثم الاخبار كلها على ثلاثة اضرب: فضرب منها تعلم صحته ضرب منها يعلم فسادها، وضرب منها لا سبيل الى العلم بكونه على واحد من الامرين دون الاخر - اما الضرب الاول الشرعية المختلف فيها بين الامة، وانا واجب التوقف فيما هذه حاله من الاخبار لعدم الطريق الى العلم بكونها صدقا او كذبا فلم يكن الحكم باحد الامرين فيها اولى من الحكم بالاخر الا انه يجب العمل بما تضمنته من الاحكام اذ وجدت فيها الشرائط التي نذكرها بعد -

فاذا ثبت ان الحاجة داعية في تصحيح الخبر الى اعتبار اوصاف في المخبر فلنذكر الآن ما وعدنا به من حصر الشرائط التي اذا قامت بشخص لزم قبول خبره: (الشرط الاول) الاسلام وهو المقصود الا عظم فرواية اهل الشرك مردودة، ومستند ذلك الكتاب والسنة والاجماع، وليس هذا موضع احصائها، وانا نشير اشارة عارية عن الدلة، فان تحمل الرواية وهو مشرك ثم اداه في الاسلام فلا بأس بذلك -

(والشرط الثاني) العقل وبه يتوجه الخطاب ومنه يتلقى الصواب، والمفقود عقله لا يدخل اوما ان يكون مجنون او صبيًا وكلاهما لا تقبل روايته ولا شهادته، والاصل فيه قوله عليه السلام (رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل) والحديث مشهور من حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه ولا حاجة بنا الى ذكر اسناده، ولان حال الراوي اذا كان مجنونًا دون حال الفاسق من المسلمين وذلك ان الفاسق يخاف الله ويرجو له ما فيه من الاستعداد فاذا رد خبر الفاسق فخير المجنون اولى بذلك، والصبي عند عدم التمييز بمثابة المجنون - واما حالة التحمل فقد ذهب قوم الى المنع اذ لم يكن مميذاً وخالفهم في ذلك آخرون، واما من زال عقله بامر طارئ كالاختلاط وتغيب الذهن فلا يعتد بحديثه، ولكن يلزم الطالب البحث عن وقت اختلاطه فان كان لا يمكن الوصول الى علمه طرحة حديثه بالسكينة لان هذا عارض قد

طرأ على غير واحد من المنقذين والحفاظ المشهورين، فاذا تميزه فاسمعه ممن اختلط في حال صحته جازله الرواية عنه وصح العمل بهما - (شرط آخر) الصدق وهو عمدة الانبياء وعدة الانبياء وشيعة الابرار ورومة الاجبار والبرزخ بين الحق والباطل والفيصل بين الفاضل والجاهل فمن تحلى بغير حليته فلا يخلو كذبه (الاول) اما ان يكون في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم او في احاديث الناس فان كان كذبه على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوضع الحديث او ادعاء السماء او ما شاكل ذلك فقد ذهب غير واحد من الاثمة الى رد حديثه وان تاب فقلنا ذلك عن سفیان الثوري وابن المبارك ورافع بن اشرس والي نعيم واحمد بن حنبل وغيرهم، فاما اذا قال: كنت اخطأت فيما رويتة ولم اعمد الكذب فان ذلك يقبل منه، واما الذي يكذب في احاديث الناس فانه مني جرب عليه ذلك وظهر فانه يرد حديثه - وكذا من عرف بقبول التلقين وتكرر ذلك منه واشتهر به فلا يقبل حديثه، وكذا من عرف بالتساهل في رواية الحديث وقلة المبالاة في تعاهد الاصول في حالتي التحمل والاداء يرد خبره -

(شرط آخر) ان لا يكون مد والتدليس وان كان نوعا بعضها اسهل من بعض، وكان جماعة من ثقات الكوفيين والبصريين مولعين به ممن حديثه فخرج في الصحاح غير ان شرط الصحيح لا يحمّل ذلك (٢) - (شرط آخر) العدالة وقد اجمع اهل العلم على انه لا يقبل الاخبار العدل وكل حديث اتصل اسناده بين من رواه وبين النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلزم العمل به الا بعد ثبوت عدالة رجاله وامعان النظر في احوالهم سوى الصحابي

٢ - ومن ينسب الى الكذب في كتب الجرح قد لا تكون نسبتة اليه بالمعنى المراد بها لان الواهم المخطئ كاذب لعدم مطابقتها خبره للواقع فينسب الرجل الى الكذب من جهة انه كان يسمي سيفا في لغة اهل المدينة، والقارح في الراوي تعمد الكذب وهو المراد هنا فمجرد نسبة الراوي الى الكذب لا يكون قادرا لاجرح غير مفسر، اما الواهم فلما حكاه
٣ - قال الحافظ البوسعيدي صلاح الدين العلائي في رجاله مع التمهيل لاحكام المراسيل، بدأ أن سرد اسما من ذكر بالتدليس من الرواة: هؤلاء كلهم ليسوا على حد واحد بحيث انه يتوقف في كل ما قال فيه واحد منهم عن، ولم يصرح بالسماح بل هم على طبقات اولها: لم يوصف بذلك الا نادوا بها بحيث انه لا ينبغي ان يعد لهم كجهم بن سفيان وموسى بن عقبة واثنا عشر: من احتمل الاثمة تدليس وفرجوا له في الصحيح وان لم يصرح بالسماح وذلك اما لامامته او لقلته تدليس في جنب ما روى او انه لا يدلس الا عن ثقة وذلك كالثوري وسليمان الاعشى وابراهيم النخعي واسماعيل بن ابي خالد وسلمان التيمي وحيد الطويل والحكم بن عنبية ويحيى بن ابي كثير وابن جريح والثوري وابن عيينة وشريك وشيخهم فلي الصعيصيين وغيرهما هؤلاء الحديث الكثير ما ليس فيه التقرح بالسماح، وبعض الاثمة

والصالحين ان الذين سخطوا عنهم يردونهم الى الجماعة في اية

الذي رفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لان عدالة الصحابي ثابتة معلومة بتعديل الله تعالى لاصحاب النبي صلى الله عليه وآله واخباره عن طهارتهم وصفات العدالة هي اتباع او امر الله تعالى والالتزام عن ارتكاب ما نهى عنه وتجنب الفواحش المسقطه وتحوى الحق والتوقى في اللفظ ما يشتمل الدين والمرورة، وليس يكفيه في ذلك اجتناب الكبائر حتى يجتنب الاصوار على الصغائر، فمتى وجدت هذه الصفات كان المتحلي بها عدا لا مقبول الشهادة ومنها ان يكون الشخص بعد ان ثبتت عدالته وجانب ما يتناقى العدالة نحو السفه وغيره معروفاً عند اهل العلم يطلب الحديث وصرف العناية اليه ومنها ان يكون حفظه مأخوذاً عن العلماء لا عن الصحف - ومنها ان يكون ضابطاً لما سمعه وقت سماعه متحققاً على شيخه في روايته من ان لا يدلسه ان كان من يعرف بالتدليس - وكان يحيى بن سعيد يقول ينبغي في هذا الحديث غير خصلة ينبغي لصاحب الحديث ان يكون ثبت الاخذ ويكون يفهم ما يقال ويبصر الرجال ثمرتها ذلك، وقال ابو نعيم لا ينبغي ان يؤخذ العلم الا عن ثلاثة: حافظ له امين عليه عارف بالرجال ثمرها خذ نفسه بدرسه وتكريره حتى يستقر له حفظه - ومنها ان يكون متيقظاً سليم الذهن عن شوائب الغفلة - ومنها ان يكون قليل الغلط والوهملان من كثرة غلظه وكان الوهم عليه غالباً من حديثه وسقط الاحتجاج به ومنها ان يكون حسن السميت موصوفاً بالوقار غير مشهور بالمجون والخلاعة اذ ارتكاب هذا مفض الى السفه - ومنها ان يكون مجانباً للاهواء تاركاً للمبدع فقد ذهب اكثرهم الى المنع اذ كان داعية واحتملوا اواية من لم يكن داعية - فهذه جوامع الاوصاف ولها توابع ولو احق لا يمكن احاطة العلم بها الا بعد الممارسة والمطالعة للكتب المصنفة في هذا الشأن -

ثم اعلم ان لهؤلاء الائمة مذهبا في كيفية استنباط مخارج الحديث نشير اليها على سبيل الايجاز وذلك ان مذهب من يخرج الصحيح ان يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه وفيمن روى عنهم وهم ثقات ايضا وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزمهم اخراجه وعن بعضهم مدخول لا يصلح اخراجه الا في الشواهد والمتابعات - وهذا باب فيه غبوض وطريقه معرفة طبقات الرواة عن راوي الاصل ومراتب مداركهم - ولنوضح ذلك بمثال، وهو ان نعلم مثلا ان اصحاب الزهري على طبقات خمس ولكل طبقة منها مزية على التي تليها وتفاوت فمن كان في (الطبقة الاولى) فهو الغاية في الصحة وهو غاية (مقصد البخاري) -

(والطبقة الثانية) شاركت الاولى في العدالة غير ان الاولى جمعت بين الحفظ والاتقان وبين طول الملازمة للزهري حتى كان فيه من يزايله في السفر ويلازمه في الحضر، والطبقة الثانية لتلازم الزهري الامدة يسيرة فلم تمارس حديثه وكانوا في الاتقان دون الطبقة الاولى وهم (شرط مسلم) والطبقة الثالثة) جماعة لزمو الزهري مثل اهل الطبقة الاولى غير انهم لم يسلموا عن غوائل الجرح فهم بين الرد والقبول، وهم (شرط ابى داود والنسائي) والطبقة الرابعة) قوم شاركوا اهل الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل وتفرقوا بقله ما رسته لم حديث الزهري لانهم لم يربصوا حبوا الزهري كثيرا، وهم (شرط ابى عيسى)، وفي الحقيقة شرط الترمذي ابلغ من شرط ابى داود لان الحديث اذا كان ضيقا او مقلعا او مقلعا ما رسته لم حديث اهل الطبقة الرابعة فانه يبين ضعفه و يبينه عليه فيصير الحديث عنده من باب الشواهد والمتابعات ويكون اعتماده على ما صح عند الجماعة، وعلى الجبلة فكتابه مشتمل على هذا الفن فلهذا جعلنا شرطه دون شرط ابى داود -

حمل ذلك على ان الشيخين اطلعوا على سماع الواحد لذلك الحديث الذي اخرجه بلفظ (عن) ونحوها من شينه وفيه تطويل والظاهر ان ذلك لبعض ما تقدم آنفا من الاسباب اهـ موسى بن عقبة ذكره ابن حبان والاسمايلى بالتدليس قال الاسمايلى يقال انه لم يسمع من الزهري شيئا وروايته عن الزهري في صحيح البخاري، وابان ابن عثمان له عن ابيه في صحيح مسلم قال احمد: ما سمع من ابيه، واليو اسحاق الغزالي لمن ابى طوالة في البخاري ولم يسمع منه، ذكره ابن مردويه، وذهرة ابن مبردة ابن مبردة وفرها في الصحيحين حديثه عنه، وابو بريدة ما سمع اياه ابن مسعود وقد اذغوا حديثه في الصحيح، اليه في ذلك مما تجده واما السه في الكتاب المذكور وغيره، وهو كتاب جليل في القوائد في باب، فقبول تلك الاماديث على فرض انقطاعها لاسباب المتقدمة قبول للمسرح والتصحيح لكانا هو مذهب الائمة الرابعة واصحابهم على اختلاف بينهم في شرط الاخذ بالمسرح، وان فالت ذلك مصطلح المحدثين بعدهم - واما عد تلك الاحاديث - في غير ما ورد فيه صريح السماع بطريق صحيح - مسوعة خاصة فتجوه دون اثباته خطا القناد، معرفته امثال تلك المواضع من الصحاح تجدى عند التعارض والترجيح -

١ - وهذا الشرط مما اشترطه الحكم واختلفوا فيه قال ابن حجر: والقاهر من تعرف الشيخين اعتبار ذلك الا اذا كثرت مخارج الحديث فيسفيان عن اعتبار ذلك ويستغنى بكثرة الطرق عن اعتبار الضبط التام قال ويكن ان يقال ان اشترط الضبط يغنى عن ذلك اذا المقصود بالشمرة بالطلب ان يكون لمزيد اعتناؤه بالرواية لتزكن النفس الى كونه ضبط ما روى اهـ على ان دعوى كون الراوي معروفا بطلب الحديث وبصرف النية اليه تكون مردودة باول نظرة فيما اذا لم يروا الاحاديث واحدا او حديثين عن رجل واحد -

٢ - المتابعة: ان توجد موافقة راو او قلن انفراد حديثه عن شيخه فقط - والشاهد: ان يوجد متن يشبهه ولو معنى من طريق صحابي آخر وتصح الطرق لذلك اعتبار في مصطلحهم -

٣ - وقد عترض على الترمذي بان في غالب الابواب يبدأ بالاحاديث الغريبة الاستاذ غالبا، وليس ذلك بجيب فانه رحمه الله يبين ما فيها من العلة ثم يبين الصحيح في الاستاذ، وكان قصده رحمه الله ذكر العلة، ولهبنا بعد النسائي اذا استوعب طرق الحديث بدأ بما هو غلط ثم يذكر بعد ذلك الصواب المتخالف له، واما ابو داود رحمه الله فكانت عنايته بالمؤمن اكثر ولهذا يذكر الطرق واختلفت العاطفة والزيادات المذكورة في بعضها دون بعض فكانت عنايته بقبض الحديث اكثر من عنايته بالاسانيد فلما بدأ بالصحيح من الاسانيد وربما لم يذكر الاستاذ المعلن بالكيفية، ولهذا قال في رسالته الى اهل مكة: سألتم ان اذكر لكم الاحاديث التي في كتاب السنن ابي اسحق ما عرفت في الباب فاعلموا ان ذلك الا ان يكون قد روى من وجهين صحيحين واحدهما قوى اسنادا والاخر احاديثا قوم في الحفظ فربما كتبت ذلك، ولا اري في كتابي من بضع عشرة احاديث، ولم اكتب في الباب الاحاديث او حديثين، وان كان في الباب احاديث صحاح فانه اكثر، واذا اعدت الحديث في الباب من وجهين او ثلاثة فانه ما هو من زيادة كلام فيه وربما فيه كلمة زائدة على الاحاديث وربما اختصرت الحديث الطويل لانه لو كتبت بطوله لم يعلم بعض من سمعه ولا يفهم موضع الفقه منه فاختصرت ذلك الى ان قال: وما في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته ومنه ما لم يصح مسندا واما لم اذكر فيه شيئا فوصالح وبعضها صح من بعض، الى ان قال والاحاديث التي وضعنا في كتاب السنن اكثر ما مشاهير وهو عند كل من كتب شيئا من الحديث الا ان تميزه بالايقة عليه كل الناس والفرق بينهما مشاهير فانه لا يخرج بحديث غريب ولو كان من روايته مالك ويحيى بن سعيد والثقات من ائمة العلم ولو صحح به حديث وجدت من يظن فيه، ولا يصحح بالديث الذي قد صحح به اذا كان الحديث غريبا شاذا فاما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس بقدر ان يرد عليه احد - قال ابراهيم النخعي لا يكرهون الغريب من الحديث الى آخر ما ذكره ابن رجب في شرح علل الترمذي، وسيذكر المصنف بعض رساله الى داود على اختلاف يسير في اللفظ -

٣ - قال ابن رجب في شرح العلة، اختلف الفقهاء واهل الحديث في روايته النسخة عن رجل غير معروف بل هو تعديل لام لا، وعلى اصحابنا عن احمد في ذلك روايتين، والمقصود عن احمد يدل على انه من عرف انه لا يروى الا عن ثقة فروايته عن انسان تعديل له، ومن لم يعرف منه ذلك فليس بتعديل، وصرح بذلك طائفة من المحققين من اصحابنا واصحاب الشافعي، قال احمد في رواية الاثرم: اذا روى الحديث عبد الرحمن بن ممدى فوجهه، وفي رواية ابى زرعة: ما كمن انس اذا روى من رجل لا يعرف فوجهه، قال يعقوب ابن شيبة قلت ليحيى بن معين متى يكون الرجل معروفا اذا روى عنك؟ قال اذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي وهؤلاء اهل علم فهو غير محمول فقلت فاذا روى عن الرجل مثل سماك بن حرب وابى اسحاق؟ قال هو لا يروى عن مجولين انتهى. وبهذا تفصيل حسن ومنه لفسح

(والطبقة الخامسة) نفر من الضعفاء والجهولين لا يجوز لمن يخرج الحديث على الابواب ان يخرج حديثهم الا على سبيل الاعتبار والا شتهاد عند ابي داود فمن دونه فاما عند الشيخين فلا -

فاما اهل الطبقة الاولى فنحو مالك وابن عينة وعبيد الله بن عمرو ويونس وعقيل الايليان وشعيب بن ابي حمزة وجماعة سواهم -
واما اهل الطبقة الثانية فنحو عبد الرحمن بن عمرو والوزاعي والليث بن سعد والنعمان بن راشد وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر وغيرهم -
والطبقة الثالثة نحو سفيان بن حسين السلمي وجعفر بن برقان وعبد الله بن عمر بن حفص العمري ومن معه بن صالح المكي وغيرهم -
والطبقة الرابعة نحو اسحق بن عمار الطبري ومعوية بن يحيى الصدفي واسحق بن عبد الله بن ابي فروة المدني وابراهيم بن يزيد المكي والمثنى بن الصباح وجماعة سواهم -

والطبقة الخامسة نحو جبر بن كنيذ السقا والحكم بن عبد الله الايلي وعبد القدوس بن حبيب الدمشقي ومحمد بن سعيد المصلوب وغيرهم، وهم خلق كثير اقتصرمت منهم على هؤلاء، وقد افرقت لهم كتابا استوفيت فيه ذكرهم -

وقد يخرج البخاري احيانا عن اعيان الطبقة الثانية، ومسلم عن اعيان الطبقة الثالثة، وابوداود عن مشاهير الطبقة الرابعة، وذلك لاسباب تقتضيه، وليس غرضي في هذا المثال ترتيبهم على وزان ما قد خرجوا في الصحاح وانما قصدى التنبيه والتعريف، وعلى هذا يعتذر لمسلم في اخراجه حديث حماد بن سلمة، فانه لم يخرج الامور اياته عن المشهورين نحو ثابت البناني وايوب السخيتي وذلك لكثرة ملازمته ثابتا وطول صحبته اياه حتى بقيت صحيفته ثابتة على ذكره وحفظه بعد الاختلاط كما كانت قبل الاختلاط، واما حديثه عن ابي بصير فان مسلما لم يخرج منها شيئا لكثرة ما يوجد في رواياته عنهم من الغرائب وذلك لقله ما رسته لحدِيثهم -

وعلى هذا ينبغي ان يسرح حال الشخص في الرواية بعد ثبوت عدالته فهما حصل الفهم بحال الراوي على النحو المذكور وكان الراوي محتويا على الشرائط المذكورة تعين اخراج حديثه منفردا كان به او مشاركا -

ولا اعلم احدا من فرق الاسلام القائلين بقبول خبر الواحد اعتبارا لعدد سوى متأخري المعتزلة فانهم قاسوا الرواية على الشهادة واعتبروا في الرواية ما اعتبروا في الشهادة، وما مغزى هؤلاء الاعتقال الاحكام كما قال ابو حاتم بن حبان، فان قيل فان كان الامر على ما ذكرت فان الحديث اذا صح سنداه وسلم من شوائب الجرح فلا عبرة بالعدد والافراد وقد يوجد على ما ذكرت حديث كثير فينبغي ان يناقش البخاري في ترك اخراج احاديث هي من شرطه وكذلك مسلم ومن بعده - قلت، الامر على ما ذكرت من ان العبرة بالصحة لا بالعدد، واما البخاري فلم يلتزم ان يخرج كل ما صح من الحديث حتى يتوجه عليه الاعتقاد وكما انه لم يخرج عن كل من صح حديثه ولم ينسب الى شئ من جهات الجرح وهو خلق كثير يبلغ عددهم ثلثي الفين الفين الفيلان تاريخه يشتمل على نحو من اربعين الفاً واربعة مائة، وكتابه في الضعفاء دون سبعة مائة نفس، ومن عرجه في جامعه دون الفين وكذا لم يخرج كل ما صح من الحديث - وليشهد لصحة ذلك ما اخبرنا ابو الفضل عبد الله بن احمد بن محمد بن ابي نعيم بن ابي طلحة في كتابه عن ابي سعيد الماليني ان ابا عبد الله بن عدي حدثني محمد بن احمد قال سمعت محمد بن احمد بن حنبل يقول سمعت محمد بن اسماعيل يقول: احفظ مائة الف حديث صحيح واحفظ مائتي الف حديث غير صحيح -

وانبأنا ابو مسعود عبد الجليل بن محمد في كتابه انبأنا ابو علي احمد بن محمد بن شهر يار انبأنا ابو الفرج محمد بن عبد الله بن احمد انبأنا ابو بكر الاسماعيل

لا طلاق محمد بن يحيى الذهلي الذي تبعه المتأخرون ان لا يخرج الرجل من الجماعة الا برواية رجلين فصاعدا عنه، و ابن المديني بشرط اكثر من ذلك فانه يقول فيمن روى عنه يحيى بن ابي كثير وزيد بن اسلم معاذ بن جهمول ويقول فيمن روى من شعبة وعده انه مجهول، وقال فيمن روى عن ابن المبارك ووكيع وعاصم بن معروف وقال فيمن روى عن عبد الحميد بن جعفر وابن طيبة ليس بالمشهور، وقال فيمن روى عن ابن وهيب وابن المبارك معروف، وقال فيمن روى عن مالك وابن عبيد بن معروف، قال ابن عبد البر في السنن: ان من روى عنه ثلثا ناسا فليس بمجهول قال وقيل اثنان اهـ. والرجل قد يكون مجهولا عند ابي حاتم ولو روى عنه جماعة ثقافت - يعني انه مجهول الحال - وقد روى عليه، ويشكك ابو الحسن بن القطان فيمن لم يوثقه امام عاصم ذلك الرجل او اخذه عن عاصم ويده مجهولا ولم يوافقوا عليه. وفي الصحيحين جماعة جعلهم ابو حاتم وعرفهم غيره كما جرد من عاصم البجلي واسباط ابو اليسع وبيان بن عمرو وعبيد الله بن واصل والحكم بن عبد الله المصري وعباس القنطري ومحمد بن الحكم الروزي وجعل ابن القطان ابراهيم بن عبد الرحمن المخزومي وجعل ابو القاسم الاملاكي اسامة بن حفص المديني كما في تدريب السيوطي، قال الذهبي في المنزه عن ترجمته مالك الزياوي: قال ابن القطان هو من لم تثبت عدالته، يريد انه ما نص احد على انه ثقة، وفي رواية الصحيح عدد كثير ما علمنا ان احدا وثقه، والجمهور على ان من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه. ان حديثه صحيح، وقال ايضا عن ترجمته حفص بن يعقوب: وفي الصحيحين من هذا النمط خلق كثير مستردون ما تعظم احد ولا هم بما هيل اهـ.

١ - وكان القائلون برواية الحديث وحمل السنة في عده وقيل في الكثرة بكان - قال الامروزي في "المحدث الفاصل" حديثنا الحسين بن بهان حديثنا سهل بن عثمان حديثنا حفص بن غياث عن اشعث بن اسد بن سيرين قال: ائيت الكوفة فرأيت فيها اربعة آلاف يظلمون الحديث واربعمائة قد فقوا، وقال حديثنا عبد الله بن احمد بن محمد بن عدنان حديثنا مكي بن سليمان الواسلي قال سمعت عفان بن شيخ احمد يقول سمع قوما يقولون نسنا كتب فلان ونسنا كتب فلان فسمعتهم يقولون: نرى هذا الضرب من الناس لا يظلمون كنانا في هذا فسمع منه ما ليس عنه بهذا وسمع من فلان ليس عنه بل هو حديثنا الكوفي فاقنا اربعة اشهر ولوردا ان كتب مائة الف حديث كتبنا بها فاكثرتنا الا قد خسرنا الف حديث، ومارضينا من احد الا ما لا امرنا الا شريكا فانه ابى علينا، وماربنا بالكوفة لانا مجوزا. وقال حديثنا احمد بن يزيد السوسي حديثنا محمد بن عبد الرحمن التميمي حديثنا هاني بن سكين العيسى قال سمعت سفيان الثوري وذكر عنه كثره المحدثين فقال او ليس قد يهزب مثل اذا كثرت الملاحون فرقت السفينة اهـ. وقول ابى زرعة فيمن صنف في الصحيح من اهل عصره سياتي في كلام المصنف، ولم يرد هؤلاء الفاظ جمع جميع الصحاح من السنة في كتبهم ولا حصل الناس على ما في كتبهم فقط بل جمع كل منهم ما ليس له حسب ما يرى من الشروط، ومنع الامام مالك حين اراد بعض الخلفاء حمل الناس على الموطأ فشرم ان يذكر.

قال الشيخ ابو بكر بن عقال الصقلي في قوله على ما رواه ابن بشكوان: انما لم يجمع الصحابة سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مصحف كما جمعوا القرآن لان السنن انشئت وحفظت من مدفونها فكل اهلها في نقلها الى خلفهم ولم يولوا من القرآن الى مثل ذلك، والفاظ السنن غير محروسة من الزيادة والنقصان كما حرص الشكاه به بهد يلع النظم الذي اجترأوا عن الانيان بشره كانوا في الذي جموه من القرآن فجمعين وفي حروت السنن ونقل نظم الكلام نصا مختلفين فلم يعصم تدوين ما اختلفوا فيه، ولوطموا في ضبط السنن كما اقتدروا على ضبط القرآن لما قصروا في جمعها، ولكنهم فاقوا ان دولوا لانيان عوان فيردان تجعل العمدة في القول على المدون فيكذبوا ما خرج عن الديوان فقبطل سنن كثيرة فوسعوا طريق الطلب للامة فاعتنوا بجمعها على قدر عناية كل واحد في نفسه فصار السنن عندهم مضبوطة فتمت ما اصيب في النقل حقيقة الالفاظ المحفوظة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي السنن السالمة من العطل، ومنها ما حفظنا منها ونسب لفظنا، ومنها ما اختلف الروايات في نقل الفاظها واختلف ايضا رواياتنا في النسخة والعدالة وهي تلك السنن التي تدلها العطل فاعتبر صحيحا من سقيمها اهل المعرفة بها على اصول صحيحه واركان وثيقته لا يخلص منها طعن ولا يوبنها كيد كما تداه - وهذا كلام في غاية التمام.

محمد بن عبد العزيز الهاشمي يقول سمعت ابا داود في رسالته التي كتبها الى اهل مكة وغيرها جوابا لهم: سألتم ان اذكر لكم الاحاديث التي في كتاب السنن اهي اصح ما عرفت في هذا الباب فاعلموا انه كذلك كله الا ان يكون قد روى من وجهين صحيحين واحدهما اقدم اسنادا والاخر صاحبه اقرب في الحفظ فربما كتبت ذلك ولا اري في كتابي من هذا عشرة احاديث، ولم اكتب في الباب الاحديتيا واحدا او حديثين وان كان في الباب احاديث صحاح فانه يكبر وانما اردت قرب منفعته، وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء فان ذكر لك عن النبي صلى الله عليه وسلم سنة ليس فيما خرجته فاعلم انه حديث وااه الا ان يكون في كتابي من طريق آخر فاني لما اخرج الطرق لانه يكثر على المتعلم، ولا اعرف احدا جمع على الاستقصاء غيري. وذكر باقي الرسالة -

وقد روينا عن ابي بكر بن داسه انه قال سمعت ابا داود يقول: كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسمائة الف حديث انتخبت منها ما ضمنت هذا الكتاب، جمعت فيه اربعة آلاف حديث وثمانمائة حديث ذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه. وذكر تمام الكلام - وهذا القدر كان في الايام الى مواهبهم في تأسيس قواعدهم لمن رزق النظر السليم واعين ببعض الذكاء والظننة - فان قيل ان كان الامر على ما هددت وان الشيخين لم يلتزما استيعاب جميع ما صح بل لم يودعا كتابيهما الا ما صح فابالها خرجا حديث جماعة تكلم فيهم نحو

1. قال الحافظ ابن رجب في "شرح ملل الترمذي"، علم ان الترمذي خرج في كتابه الحديث الصحيح والحديث الحسن وهو ما نزل عن درجة الصحيح وكان فيه بعض ضعف والحديث الغريب، والغرائب التي خرجها فيها بعض التاكير ولا سيما في كتاب الفضائل، ولكنه يبين ذلك غالبا ولا يبيّن عنه، ولا علم انه خرج عن من منم بالكذب متفق على انما هو حديثا باسناد منفرود، الا انه قد يخرج حديثا مرويا من طرق او مختلفا في اسناده وفي بعض طرقه يتم، وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب ومحمد بن السائب الكلبي، نعم قد يخرج من سبى الحفظ وعن غلب على حديث الوهم وبين ذلك غالبا ولا يبيّن عنه وقد شاركه ابو داود في التزجج عن كثير من هذه الطبقة مع السكوت على حديثهم كما سماق بن ابي فردة وغيره، وقد قال ابو داود في رسالته الى اهل مكة: ليس في كتاب السنن الذي صنفته من متروك الحديث شيء واذا كان فيه حديث منكر يبين انه مسكروا، ورواه انه لم يخرج لمتروك الحديث عنه على ما نظر اول متروك متفق على تركه فانه قد خرج من قد قيل فيه انه يتم بالكذب، وقد كان احمد بن صالح المصري وغيره لا يتركون الاحاديث من اجمع على ترك حديثه وحكي منه عن النسائي، والترمذي يخرج حديث النفاة الصابيا ومن بهم قليلا ومن بهم كثيرا، ومن يغلب عليه الوهم يخرج حديثه قليلا ويبين ذلك ولا يبيّن عنه، وقد خرج حديث كثير من عبد الله الرزني ولم يجمع على ترك حديثه بل قد قواه قوم قد قدم بعضهم حديثه على مرسل ابن المسيب وحكي الترمذي في العلل عن البخاري انه قال في حديثه في تكبير صلاة العيد من هو اصح حديث في هذا الباب قال وانا اذهب اليه، وابو داود قريب من الترمذي في هذا بل اشبه انتقاد الرجال منه واما النسائي فشرط أشد من ذلك ولا يبيّن عنه يخرج من يغلب عليه الوهم ولا من فحش خطاه وكثر، واما مسلم فلا يخرج الاحاديث النفاة الصابيا ومن في حفظه بعض شيء وكلام فيه تحفظ لكنه يتحري في التزجج عنه، ولا يخرج عنه الا ما لا يقال انه مما وهم فيه، واما البخاري فشرط أشد من ذلك وهو ان لا يخرج الا للنفقة الصابيا ومن شد وجهه، وان كان قد اعترض عليه في بعض من خرج عنه، انتهى بحروفه.

2. ولما فرغ ما بين الخمسة من القصد: فخرج البخاري تخرج الاحاديث الصحيحة المتصلة واستنباط الفقه والسيره والتفسير فذكر في الموقوف والمعلق وفتاوى الصحابة والاباء والرجال فحفظت عليه متون الاحاديث وطرقها في ابواب كتابه. وقصد مسلم تجريد الصحاح بدون تعرض للاستنباط فجمع طرق كل حديث في موضع واحد ليتمتع اختلاف المتون وتشتب الاسانيده على اجود ترتيب ولم يتقطع عليه الاحاديث، وهما الى داود وجميع الاحاديث التي استدل بها فقهاء الامصار ونحوها عليها الاحكام فنصف سننه وجمع فيما الصحيح والحسن واللين والصالح للعلل وهو يقول: ما ذكرت في كتابي حديثا اجمع الناس على تركه. وما كان منها ضعيفا صرح بضعفه وما كان فيه علة بينها وترجم على كل حديث بما قد استنبط من عالم وذهب اليه ذاهب، وما سكت عنه فهو صالح عنده، واحوج ما يكون الفقيه الى كتابه وما صح الترمذي اجمع بين الطريقتين فكان استحسن طريقتي الشيخين حيث بينا وما ابها، وطريقتي ابى داود حيث جمع كل ما ذهب اليه ذاهب فجمع كلتا الطريقتين وزاد عليها بيان مذاهب الصحابة والاباء بعين وفتحا، الامصار، واختصر طرق الحديث فذكر واحد او ما الى ما عداه وبين امر كل حديث من انه صحيح او حسن او مسكروا وبين وجه الضعف او انه مستفيض او غريب قال الترمذي ما اخرجت في كتابي هذا الاحاديثا عمل به بعض الفقهاء سوى حديث "ان شرب في الرابعة فاقتلوه" وحديث "جمع بين النظر والعصر بالمدينة من غير خوف ولا سفر" اه. ومعلوم ان اخذ الفقيه بحديث صحيح له، ومن الغريب ان ابن حزم اغذبهما بعد بهود وتبع على جماهير الفقهاء الذين تركوا هاهنا القرون وتماحل عليهم على ان يجعل الترمذي وابن ماجه ولم يغفر لسننهما على ما يقال ويقول في حديثه الترمذي ومن ابو عيسى والنسائي على تأخره زما ذكره بعضهم بعد الصحيحين في الرتبة لانه اشهد انتقاد الرجال من الشيخين واقل حديثا منقدا بالنظر الى من بعد الشيخين ويحسن بيان العلل وكان البخاري نظري الراي وتفقه على فقهاء البخاري من اهل الراي وحفظ تصانيف عبد الله بن المبارك صاحب ابي حنيفة قبل خروجه من بخاري لطلب الحديث والتي في رسلته فقها، الفرق حتى اجتهد نفسه بنفسه، ولما عاد جسده مملا، بله شأن كل من يتحمل للعلم ويعود الى اهل بالجم منه حتى اسكوا له فتوى كان اخطا فيها فاخرجه من بخاري بسببها فانقلب عليهم وجرى بينه وبينهم ما جرى كما سبق لمتلكه الحديثين في نيسابور فاخذ يهدى بعض تشدد نحوهم في كتبه مما هو من قبيل نفسه مصدر لا تقوم بها الحجة ويرجى عفو بالولم سامم الترمذي وابو داود تفقه على فقهاء العراق وعظم مقدره في الفقه وهما، اعنى البخاري وابو داود، الفقه الجماعة رحمهم الله واغفرق عليهم سجال الرحمة ولهم على الامامة اعظم منة بما اخدموا السنن.

3. اي عندهما وان اتفق بعض الحفاظ على جملة احاديث ما خرجا، وعدة ذلك سوى المعلق والموقوف اثنتان وعشرة احاديث اشركا في اثنين وثلاثين حديثا واخص البخاري بثمان وسبعين مسلم بما تروى وجه الانتقاد من جهة اختلاف الرواة في رجال الاسناد زيادة ونقصا او تغييرا لبعض الرجال او تفرد بعضهم بزيادة في المتن عن هو اكثر او اضبط او تفرد من ضعف مطلقا او وهم بعض رجاله والفت في تخيص ذلك الزين العراقي، وبسط ابن حجر في مقدمته الفتح وجواب عنها ولا يخفى ان هذا سوى ما اخرجاه وترجم عند الجتهد بخلافه وذلك لاينا في الصحة عند الحديثين لان الترجيح راجح الى فهم المتن والى علل لا يبعد بالحدث فادحة وفي الانتقاد والترجيح للمذهب الصحيح، لسبب ابن الجوزي جملة احاديث مما لم يأخذ بها الشافعية من احاديث الصحيحين لما تخرج عندهم بما يتخالفنا، وكذا في بقية المذاهب، وتلك معتك انظارا للمجتهدين.

4. وفيه من تكلم فيه من رجالنا كثرة الفروا البخاري بثمانين رجلا ومسلم بمائة وستين رجلا واشركا في اناس، ووجه الحكم فهم ابا البديعة او الجلالة او الغلظة او الخالفة او الله ليس والارسال، واجابوا عنها بان هؤلاء في التولية والمبايعات دون الاصول او الرواية عنهم قبل ان يطرأ عليهم سبب الضعف كالانقطاع او العلوسند مع صحة المتن بطريق الكلام فيه او ان الضعف لم يثبت عندهما، وفي مقدمته "فتح الباري" بسط تراجم هؤلاء مع دفع ما روي عن اسباب الضعف قدر المستطاع. وليس يتفرض من شأنها الرشح وجود بعض أخذ ورد في كتابيهما لانها غير معصومين، وقد مات البخاري ولم يفرغ من تبييض كتابه تبييضنا نيا. قال الحافظ ابو الوليد الباجي في كتابه (اسماء رجال البخاري)، حديثنا، حديثنا الحافظ ابو ذر الهروي حديثنا الحافظ ابو اسحاق السبكي استنسخ كتاب البخاري من اصله الذي عند الفهرري فرايت اشياء لم يتم وايشياء مبيته منها تراجم لم يثبت بعد بايشياء واحاديث لم يتم لسانا حضا بعض ذلك الى بعض قال الباجي: وما يدل على صحة ذلك ان رواية السبكي والسرخسي والكشيبي وابي زيد المرزوقي مختلفة بالتقدم والتأخير مع انهم استنسخوها من اصل واحد وانما ذلك بحسب ما قدر رأي كل واحد منهم فيما كان في طرفة اذ فرقة مصانفة انه من موضع فاذا فاما الهري، وبين ذلك انك تجد ترجمتين واكثر من ذلك متصلة ليس بينها احاديث، قال الحافظ ابن حجر: وبه قاعدة حسنة يفرع اليها حيث يتعسر الجمع بين الترجمة والحديث وهي مواضع قليلة اه. وترى الشراح يلجأون اليها ايضا اذا استمعى عليهم وجه الدفع عن وهم او غلظة في الكتاب ويزيد عدد احاديث البخاري في رواية الفهرري على عدده في رواية ابراهيم بن معقل النسفي بما تين، ويزيد عدد النسفي على عدد حماد بن شاكر النسفي "وهو الصواب" بمائة كما ذكره العراقي واختلغوا اهل هذا رواية ام لوت، وما يجب التنبه اليه ان ساق كثير من المسند في ان اشتم رواية صحيح البخاري بطريق الحنفية الى الحافظ المستغفري من حماد بن شاكر هذا، لكن المستغفري لم يذكره لان وفاة ابن شاكر سنة 113 كما قال ابن نقطة في التقييد قبل ان يولد جعفر بن محمد المستغفري بمدة كبيرة بل يرويه عن ابيه عن احمد بن ربيع النسوي عنه.

يقولوا للحديث اذا احتج عليهم به ليس هذا من كتاب الصحيح؛ ورايته يذم من وضع هذا الكتاب فلما رجعت الى نيسابور في المرة الثانية ذكرت لمسلم بن الحجاج انكارا بي زرة عليه ورايته في كتاب الصحيح عن اسباط بن نصر وقطن بن نسير واحمد بن عيسى المصري فقال لي مسلم اما قلت صحيح وانما ادخلت من حديث اسباط بن نصر وقطن واحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم الا انه ربما وقع الي عنهم بارتفاع ويكون عندي من رواية من هو اوثق منهم ينزول فأقتصر على اولئك، واصل الحديث معروف من رواية الثقات -

وقدم مسلم بعد ذلك الري فبلغني انه خرج الى ابي عبد الله محمد بن مسلم ابن وازة فجفاك وعاتبه على هذا الكتاب وقال له نحو ما قال لي ابو زرعة فاعتذر اليه مسلم وقال له: انما اخرجت هذا الكتاب وقلت هو صحيح ولم اقل ان ما لخرجه من الحديث في هذا الكتاب ضعيف، ولكن انما اخرجت هذا من الحديث الصحيح ليكون محبوباً عندى وعند من يكتبه عنى ولا يرتاب في صحتها، ولم اقل ان ما سواه ضعيف. او نحو ذلك مما اعتذر به مسلم الى محمد بن مسلم فقبل عذره وحداثة -

ثم كتاب شروط الائمة الخمسة للحافظ ابي بكر محمد بن موسى العازمي -

1 - ذكر الحافظ عبد القادر القرشي في كتاب الجامع من طبقات فائدة جلية تتعلق بهذا المقام نقلها سنا وهي: حديث ابي حميد الساعدي رضي الله عنه في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتمل على افرع منها التورك في الجلسة الثانية ضعفة الطحاوي لجبرته في بعض الطرق عن رجل عن ابي حميد قال الطحاوي فهذا ينقطع على اصل مخالفا وهم يردون الحديث باقل من هذا قلت - ولا يتوجه علينا لجبرته في مسلم فقد وقع في مسلم اشياء والتوجه لا يقوى عند الاضطراب فقد وضع الحافظ الرشيد العطار كتابا على الاحاديث المقطوعة المخرجة في مسلم سماه (الفوائد المجموعة في شان ما وقع في مسلم من الاحاديث المقطوعة) سمعته على شيخنا ابي اسحاق ابراهيم بن محمد بن عبد الله الظاهري سنة اثنتي عشرة وسبعائة بساعة من مصنفه الحافظ رشيد الدين بقراءة فخر الدين ابي عمرو عثمان المقاتلي وبينها الشيخ محي الدين في اول شرح صحيح مسلم وما يقوله الناس ان من روى له الشيخان فقد جاؤا القنطرة هذا ايضا من التوجه ولا يقوى فقد روى مسلم في كتابه عن ابي سليم وغيره من الضعفاء فيقولون انما روى عنهم في كتابه لا اعتبارا والشواهد والتابعات وبهذا لا يقوى لان الحافظ قال الاعتبار والشواهد والتابعات امور يتعرفون بها حال الحديث، وكتاب مسلم التزم فيه الصحيح فكيف يتعرف حال الحديث الذي فيه بطرق ضعيفة، واعلم ان هذا من مقتضيات الانقطاع (اي من المدس) عند اهل الحديث، ووقع في مسلم والبخاري من هذا النوع شي كثير فيقولون على سبيل التوجه ما كان من هذا النوع في غير الصحيحين فنقطع وما كان في الصحيحين فمقول على الاتصال، وروى مسلم في كتابه عن ابي الزبير عن جابر احاديث كثيرة بالضعفة، وقد قال الحافظ: ابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي يدلس في حديث جابر فما كان بصيغة الضعفة لا يقبل ذلك، وقد ذكر ابن حزم وعبد الحق عن البيهقي بن سعد انه قال لا يابى الزبير علمي على احاديث سمعتها من جابر حتى اسمع منك فعلم له على احاديث الظن انما بسبعة عشر حديثا فسمعتها منه، قال الحافظ: فما كان من طريق البيهقي عن ابي الزبير عن جابر فصحيح وفي مسلم من غير طريق البيهقي عن ابي الزبير عن جابر بالضعفة احاديث، وقد روى مسلم ايضا في كتابه عن جابر وابن عمر في حجة الوداع ان النبي صلى الله عليه وسلم توجه الى مكة يوم النحر فطاف طواف الافاضة ثم صلى الظهر ثم رجع الى منى وفي الرواية الاخرى انه طاف طواف الافاضة ثم رجع فصل الظهر من فتيحة يهون ويقولون اعادها لبيان الجواز وغير ذلك من التاويلات قال ابن حزم في هاتين الروايتين: احدهما كذب بلا شك وروى مسلم ايضا حديث الاسراء وفيه ذلك قبل ان يوحى اليه، وقد تكلم الحافظ في هذه النظرة وضحها وقد روى مسلم ايضا خلق الله التوبة يوم السبت، وانفق الناس على ان يوم السبت لم يخلق فيه خلق وان ابتداء الخلق يوم الاحد وفي مسلم ايضا عن ابي سفيان انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم لما سلم اياه رسول الله اعطى ثلاثا تزوج ابنتي ام جيبية و ابنتي معاوية اجلها كما تها وأمرني ان اتكلم الكفار كما تكلمت المسلمين فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ما سأله، الحديث، وفي بالحبشة واصلها قبل الغاشية والقصة مشهورة، والوجه الثاني انما سلم عام الفتح وبينها هذا من الوهم مالا يخفى فام جيبية تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بالحبشة واصلها قبل الغاشية والقصة مشهورة، والوجه الثاني انما سلم عام الفتح وبينها هذا من الوهم مالا يخفى فام جيبية تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بالحبشة والكناح ابنته انتقدت فكانا غير اذنه لا يتزوج وهو حديث عمه بكفر فادان النبي صلى الله عليه وسلم بتعميد الكناح ويذكرون عن الزبير بن بكاد باسائمه ضعيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم امره في بعض الغزوات وبهذا يعرف، وما حمل على هذا كله الا بعض التعصب وقد قال الحافظ ان مسلما وضع كتابه الصحيح عرضه على ابي رعة الرازي فانكر عليه وتغيظ وقال سميت الصحيح فجعلت مسلما ابى البدع وغيرهم فاذا روى لهم المخالف حديثا يقولون هذا ليس في صحيح مسلم، فرحم الله ابا زرعة فقد نطق بالصواب فقد وقع هذا، وما ذكرت ذلك كله الا لانه وقع بيني وبين بعض المتألفين بحث في مسألة التورك فذكر لي حديث ابي حميد المذكور اولا فاجبته بتضعيف الطحاوي لوقال اذ سمع ان تقول الطحاوي يضعف ومسلم يصحح! الله يغفر لي ولأبي الهيثم. ولا يحط من مقداره العظيم وجود بعض ما ينتقد فيما خرجه لانه على جلالة غير معصوم.

انتهى التعليق على (شروط الائمة الخمسة) عام ١٣٥٥ هـ بالقاهرة على يد الفقير اليه سبحانه محمد زاهد الكوثري
عفي عنه ثم اهدت النظر فيه عند اعادة طبعه فزادت زيادات في بعض المواضع نفع الله به المسلمين وآخره
دعواتان الحمد لشهدب العالمين

كاتب ملك سيف الشرايعون
كيديا نواله (كوجرا نواله)

فهرس الابواب الواقعة في سنن ابن ماجه

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
					المقدمة
			باب فضل سعد بن معاذ رضي الله عنه	٩٦	باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٣	باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول	١١٠	باب فضل جويرين عبد الله الجعفي		باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتعليق على من عارضه
	باب الرخصة في ذلك في الكنيف و		باب فضل اهل بدر رضي الله عنه	٩٤	باب التوق في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
	اباحته دون الصعاري		باب في ذكر الخوارج		باب التعليل في تعدد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٥	باب الاستبراء بعد البول		باب فيما انكرت الجهمية	٩٨	باب من حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
	باب من يال ولم يمس ماء	١١١	باب من سن سنة حسنة او سيئة		باب التعليل في تعدد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
	باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق	١١٢	باب من احيا سنة قد اُميتت		باب من حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يرى انه كذب
	باب التباعد للبراز في القضاء		باب فضل من تعلم القرآن وعلمه	٩٩	باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين
١٢٦	باب الارتياح للغائط والبول	١١٥	باب فضل العلماء والحث على طلب العلم		باب اجتناب البدع والجدل
	باب النهي عن الاجتماع على الخلاء والحديث عنده	١١٦	باب من بلغ علما		باب اجتناب الرأي والقياس
	باب النهي عن البول في الماء الراكد	١١٤	باب من كان مفتاحا للخير	١٠٠	باب في الايمان
	باب التشديد في البول		باب ثواب معلم الناس الخير		باب في القدر
١٢٦	باب الرجل يسلم عليه وهو يبول	١١٨	باب من كره ان يوطأ عقباه	١٠١	باب فضائل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
	باب الاستنجاء بالماء		باب الوصاة بطلبة العلم		باب فضل ابى بكر الصديق رضي الله تعالى عنه
	باب من ذلك يده بالارض بعد الاستنجاء تغطية الاناء	١١٩	باب الانتفاع بالعلم والعمل به	١٠٣	باب فضل عمر رضي الله تعالى عنه
١٢٨	باب غسل الاناء من ولو غ الكلب		باب من سئل عن علم فلكه		باب فضل عثمان رضي الله تعالى عنه
	باب الوضوء بسور الهمزة والرخصة في ذلك	١٢٠	ابواب الطهارة وسننها	١٠٥	باب فضل علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه
	باب الرخصة بفضل وضوء المرأة		باب ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة	١٠٦	باب فضل علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه
	باب النهي عن ذلك		باب لا يقبل الله صلوة بغير طهور		باب فضل علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه
١٢٩	باب الرجل والمرأة يفتسلان من اناء واحد		باب مفتاح الصلوة الطهور	١٠٤	باب فضل طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه
	باب الرجل والمرأة يتوضآن من اناء واحد		باب المحافظة على الوضوء		باب فضل سعد بن ابى وقاص رضي الله تعالى عنه
	باب الوضوء بالنبذ		باب الوضوء شطرا لا يمين		باب فضل عثمان بن عفان رضي الله عنه
	باب الوضوء بداء البحر		باب ثواب الطهور	١٠٨	باب فضائل العشرة رضي الله تعالى عنهم
	باب الرجل يستعين على وضوءه فيصعب عليه	١٢٢	باب ما يقول اذا دخل الهلاء		باب فضل ابى عبيدة بن الجراح رضي الله تعالى عنه
	باب الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده في الاناء قبل ان يغسلها	١٢٣	باب ما يقول اذا خرج من الخلاء		باب فضل عبد الله بن مسعود
١٣٠	باب ما جاء في التسمية في الوضوء		باب ذكر الله عز وجل على الشراء والخاتم في الخلاء		باب فضل العباس بن عبد المطلب
	باب التيمن في الوضوء		باب كراهة البول في المغتسل		باب فضائل الحسن والحسين ابني علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهما
	باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد		باب ما جاء في البول قائما	١٠٩	باب فضل عمار بن ياسر رضي الله عنه
١٣١	باب المياحة في الاستنشاق والاستنشاق		باب كراهة مس الذكر باليمين والاستنجاء باليمين		باب فضل سلمان وابى ذر والمقداد رضي الله تعالى عنهم
		١٢٢	باب الاستنجاء بالجارحة والنهي عن الروث والرمة		باب فضائل بلال رضي الله عنه
					باب فضائل خباب رضي الله عنه
					باب فضل ابى ذر رضي الله عنه

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٣٦	باب ما جاء في البكاء اذا ابتدأت مستحبة	١٣١	باب في مسح اعلى الخف واسفله	١٣١	باب ما جاء في الوضوء مرة مرة
١٣٦	او كان لها ايام حيض فنسيتها	١٣٢	باب ما جاء في التوقيت في المسح للقيم والمسافر	١٣٢	باب الوضوء ثلاثا ثلاثا
١٣٦	باب ما جاء في دم البيض يصيب الثوب	١٣٢	باب ما جاء في المسح بغير وقت	١٣٢	باب ما جاء في الوضوء مرة مرة وثلاثا
١٣٦	باب الحائض لا تقضي الصلوة	١٣٣	باب المسح على الجوربين والتعليين	١٣٣	باب ما جاء في القصد في الوضوء و كراهية التعدد فيه
١٣٦	باب الحائض تتناول الثوب من الثوب	١٣٣	باب المسح على العمامة	١٣٣	باب ما جاء في اسباغ الوضوء
١٣٨	باب ما للرجل من امراته اذا كانت حائضا	١٣٣	ابواب التيمم	١٣٣	باب ما جاء في تخليل اللحية
١٣٨	باب النبي عن اتيان الحائض	١٣٣	باب ما جاء في التيمم مرة واحدة	١٣٣	باب ما جاء في مسح الاذنين
١٣٨	باب في كفارة من اتى حائضا	١٣٣	باب في التيمم مرتين	١٣٣	باب الاذنان من الرأس
١٣٨	باب في الحائض كيف تغتسل	١٣٣	باب في المجدوح تصيبه الجنابة	١٣٣	باب تخليل الاصابع
١٣٨	باب ما جاء في موكلة الحائض وسورها	١٣٣	باب في الجنابة اغتسل	١٣٣	باب غسل العراقيب
١٣٨	باب ما جاء في اجتناب الحائض المسجد	١٣٣	باب ما جاء في الغسل من الجنابة	١٣٣	باب ما جاء في غسل القدمين
١٣٨	باب ما جاء في الحائض ترى بعد الظهر	١٣٣	باب في الوضوء بعد الغسل	١٣٣	باب ما جاء في الوضوء على امر الله تعالى
١٣٩	باب الصفرة والكدر	١٣٣	باب في الجنب يستدق بامرأته	١٣٣	باب ما جاء في التفرغ بعد الوضوء
١٣٩	باب النفساء كم تجلس	١٣٣	باب ان تغتسل	١٣٣	باب المندبل بعد الوضوء بعد الغسل
١٣٩	باب من وقع على امرأته وهي حائض	١٣٣	باب في الجنب ينام كهيئة لا يسر ماء	١٣٣	باب ما يقال بعد الوضوء
١٣٩	باب في موكلة الحائض	١٣٣	باب من قل لا ينام الجنب حتى يتوضأ وضوءا للصلوة	١٣٣	باب الوضوء بالصفير
١٣٩	باب ما جاء في النبي للحاقن ان يصلي	١٣٣	باب الغسل من الجنابة	١٣٣	باب الوضوء من النوم
١٣٩	باب في الصلوة في ثوب الحائض	١٣٣	باب في الجنب اذا اراد العود توضأ	١٣٣	باب الوضوء من مس الذكر
١٣٩	باب اذا حاضت الجارية لم تصل الا بخمار	١٣٣	باب ما جاء في من يغتسل من جميع نسائه غسلا واحدا	١٣٣	باب الرخصة في ذلك
١٣٩	باب الحائض تختضب	١٣٣	باب فيمن يغتسل عند كل واحدة غسلا	١٣٣	باب الوضوء مما غيرت النار
١٣٩	باب المسح على الجبائر	١٣٣	باب ما جاء في الجنب ياكل ويشرب	١٣٣	باب الرخصة في ذلك
١٣٩	باب اللعاب يصيب الثوب	١٣٣	باب من قال يجزيه غسل يديه	١٣٣	باب ما جاء في الوضوء من لحم الابل
١٣٩	باب المجر في الدناء	١٣٣	باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة	١٣٣	باب المضمضة من شرب اللبن
١٣٩	باب النبي ان يرى عورة اخيه	١٣٣	باب تحت كل شعرة جنابة	١٣٣	باب الوضوء من القبلة
١٣٩	باب من اغتسل من الجنابة فبقي من جسده لمعة لم يصبرها الماء	١٣٣	باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل	١٣٣	باب الوضوء من المذي
١٥٠	باب من توضأ فترك موضعا لم يصبر الماء	١٣٣	باب ما جاء في غسل النساء من الجنابة	١٣٣	باب وضوء النوم
	كتاب الصلوة	١٣٣	باب الجنب ينغمس في الماء الدائم يجزئه	١٣٣	باب الوضوء لكل صلوة والصلوات كلها بوضوء واحد
	ابواب مواقيت الصلوة	١٣٣	باب الماء من الماء	١٣٣	باب الوضوء على طهارة
	باب وقت صلوة الفجر	١٣٣	باب ما جاء في وجوب الغسل اذا التقى المختاتان	١٣٣	باب لا وضوء الا من حدث
١٥١	باب وقت صلوة الظهر	١٣٣	باب من احتلم ولم يربلا	١٣٣	باب مقدار الماء الذي لا يتنجس
١٥١	باب الا براد بالظهر في شدة الحر	١٣٣	باب ما جاء في الاستبراء عند الغسل	١٣٣	باب الحياض
١٥١	باب وقت صلوة العصر	١٣٣	باب ما جاء في المستحاضة التي قد عدت ايام اقراؤها قبل ان يستمر بها الدم	١٣٣	باب ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم
١٥١	باب المحافظة على صلوة العصر	١٣٣	باب ما جاء في المستحاضة اذا اختلط عليها الدم فلم تقف على ايام حيضها	١٣٣	باب الارض يصيرها البول كيف تغسل
١٥١	باب وقت صلوة المغرب	١٣٣		١٣٣	باب الارض يطهر بعضها بعضا
١٥١	باب وقت صلوة العشاء	١٣٣		١٣٣	باب مصافحة الجنب
١٥١	باب ميقات الصلوة في الغيم	١٣٣		١٣٣	باب المنى يصيب الثوب
١٥١	باب من نام عن الصلوة او نسيتها	١٣٣		١٣٣	باب في ترك المنى من الثوب
١٥١	باب وقت الصلوة في العذر والضرورة	١٣٣		١٣٣	باب الصلوة في الثوب الذي يجامع فيه
١٥١	باب النبي عن النوم قبل صلوة العشاء	١٣٣		١٣٣	باب ما جاء في المسح على الخفين
١٥١	وعن الحديث بعدها	١٣٣		١٣٣	
١٥١	باب النبي ان يقال صلوة العتمة	١٣٣		١٣٣	

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٦٦	باب صفوف النساء	١٦٢	باب القراءة خلف الامام	١٥٣	ابواب الاذان والسنة فيها
١٦٧	باب الصلوة بين السور في الصف	١٦٥	باب في سكتي الامام	١٥٤	باب بدء الاذان
١٦٨	باب صلوة الرجل خلف الصف وحده	١٦٦	باب اذا قرأ الامام فانصتوا	١٥٥	باب الترجيع في الاذان
١٦٩	باب فضل يمينه اصف	١٦٧	باب ابهر بيمين	١٥٦	باب السنة في الاذان
١٧٠	باب القبلة	١٦٨	باب رفع اليد اذا رفع واذا رفع رأسه	١٥٧	باب ما يقال اذا اذن المؤمن
١٧١	باب من دخل المسجد فلا يجلس	١٦٩	باب من الركوع	١٥٨	باب فضل الاذان وثواب المؤذنين
١٧٢	باب حتى يركع	١٧٠	باب الركوع في الصلوة	١٥٩	باب افراد القامة
١٧٣	باب من اكل الثوم فلا يقرب المسجد	١٧١	باب وضع اليدين على الركبتين	١٦٠	باب اذا اذن وانت في المسجد فلا تخرج
١٧٤	باب المصلي يسلم عليه كيف يرد	١٧٢	باب ما يقول اذا رفع رأسه من الركوع	١٦١	ابواب المساجد والجماعات
١٧٥	باب من يصلي لغير القبلة وهو لا يعلم	١٧٣	باب السجود	١٦٢	باب من بنى لله مسجدا
١٧٦	باب المصلي يتختم	١٧٤	باب التسبيح في الركوع والسجود	١٦٣	باب تشييد المساجد
١٧٧	باب مسح الحصى في الصلوة	١٧٥	باب الاعتدل في السجود	١٦٤	باب ابن يعقوب بن بناء المساجد
١٧٨	باب الصلوة على الخمر	١٧٦	باب الجلوس بين السجدين	١٦٥	باب المواضع التي تكره فيها الصلوة
١٧٩	باب السجود على الثياب في الحر والبرد	١٧٧	باب ما يقول بين السجدين	١٦٦	باب ما يكره في المساجد
١٨٠	باب التسبيح للرجال في الصلوة و	١٧٨	باب ما جاء في التشهد	١٦٧	باب النوم في المسجد
١٨١	التصفيق للنساء	١٧٩	باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم	١٦٨	باب اي مسجد وضع اول
١٨٢	باب الصلوة في النعال	١٨٠	باب ما يقال بعد التشهد والصلوة عن	١٦٩	باب المساجد في الدور
١٨٣	باب كف الشعر والثوب في الصلوة	١٨١	النبي صلى الله عليه وسلم	١٧٠	باب تطهير المساجد وتطهيرها
١٨٤	باب الخشوع في الصلوة	١٨٢	باب الاشارة في التشهد	١٧١	باب كراهية النخامة في المسجد
١٨٥	باب الصلوة في الثوب الواحد	١٨٣	باب التسليم	١٧٢	باب النهي عن انشاء الضوال في المسجد
١٨٦	باب سجود القران	١٨٤	باب من يسلم تسليمه واحدة	١٧٣	باب الصلوة في اعطان الابل
١٨٧	باب عدد سجود القران	١٨٥	باب رد السلام على الامام	١٧٤	باب الدعاء عند دخول المسجد
١٨٨	باب اتمام الصلوة	١٨٦	باب ولا يخص الامام نفسه بالدعاء	١٧٥	باب المشى الى الصلوة
١٨٩	باب تقصير الصلوة في السفر	١٨٧	باب ما يقال بعد التسليم	١٧٦	باب الابدن فالابدن من المسجد عظم اجرا
١٩٠	باب الجمع بين الصلوتين في السفر	١٨٨	باب الانصراف من الصلوة	١٧٧	باب فضل الصلوة في جماعة
١٩١	باب التطوع في السفر	١٨٩	باب اذا حضرت الصلوة ووضع العشاء	١٧٨	باب التغليظ في التخلف عن الجماعة
١٩٢	باب كم يقصر الصلوة السافر اذا	١٩٠	باب الجماعة في الليلة المطيرة	١٧٩	باب صلوة العشاء والفجر في جماعة
١٩٣	اقام ببلدة	١٩١	باب ما يستر المصلي	١٨٠	باب لزوم المساجد وانظار الصلوة
١٩٤	باب ما جاء في ترك الصلوة	١٩٢	باب البرور بين يدي المصلي	١٨١	ابواب اقامة الصلوة والسنة فيها
١٩٥	فرض الجمعة	١٩٣	باب ما يقطم الصلوة	١٨٢	باب افتتاح الصلوة
١٩٦	باب في فضل الجمعة	١٩٤	باب ادرا ما استطعت	١٨٣	باب الاستعاذة في الصلوة
١٩٧	باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة	١٩٥	باب من صلى وبينه وبين القبلة شئ	١٨٤	باب وضع اليمين على الشمال في الصلوة
١٩٨	باب ما جاء في الرخصة في ذلك	١٩٦	باب النهي ان يسبق الامام بالركوع السجود	١٨٥	باب افتتاح القراءة
١٩٩	باب ما جاء في التهجير الى الجمعة	١٩٧	باب ما يكره في الصلوة	١٨٦	باب القراءة في صلوة الفجر
٢٠٠	باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة	١٩٨	باب من ارقا وما وهمله كارهون	١٨٧	باب القراءة وفضلها في يوم الجمعة
٢٠١	باب ما جاء في وقت الجمعة	١٩٩	باب الاثنان جماعة	١٨٨	باب القراءة في الظهر والعصر
٢٠٢	باب ما جاء في خطبة يوم الجمعة	٢٠٠	باب من يستحب ان يلي الامام	١٨٩	باب الجهر بالآية احيانا في صلوة الظهر
٢٠٣	باب ما جاء في الاستماع للخطبة و	٢٠١	باب من احق بالامامة	١٩٠	والعصر
٢٠٤	الانصات لها	٢٠٢	باب ما يجب على الامام	١٩١	باب القراءة في صلوة المغرب
٢٠٥	باب ما جاء في من دخل المسجد الامام	٢٠٣	باب من ارقا وما يرخف	١٩٢	باب القراءة في صلوة العشاء
٢٠٦	يخطب	٢٠٤	باب الامام يخفف الصلوة اذا حدث امر		
٢٠٧	باب ما جاء في النبي عن تخفي الناس	٢٠٥	باب اقامة صفوف		
٢٠٨		٢٠٦	باب فضل الصف المقدم		

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٢٥	باب ما جاء في النهي عن ضرب الحدود وشق الجيوب	١١٤	باب ما جاء في المشي امام الجنائز	٢٠٨	باب ما جاء في صلوة الاستحارة
٢٢٦	باب ما جاء في البكاء على الميت	٢١٨	باب ما جاء في النهي عن التسلب من الجنائز	٢٠٩	باب ما جاء في صلوة التسليم
٢٢٤	باب ما جاء في الميت يعذب بما نبح عليه	٢١٩	باب ما جاء في القراءة على الجنائز	٢١٠	باب ما جاء في صلوة في ليلة النصف من شعبان
٢٢٨	باب ما جاء في ثواب من غزى مصابيا	٢٢٠	باب ما جاء في البناء على الميت	٢١١	باب ما جاء في الصلاة والسجدة عند الشكر
٢٢٩	باب ما جاء في ثواب من اصيب بولده	٢٢١	باب ما جاء في النهي عن الاقدام على الجنائز	٢١٢	باب ما جاء في ان الصلاة كفارة
٢٣١	باب ما جاء في الطعام يبعث الى اهل الميت	٢٢٢	باب ما جاء في الدعاء في الصلاة على الجنائز	٢١٣	باب ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها
٢٣٢	باب ما جاء في النهي عن ازالة جفام الى اهل الميت وصنعة الطعام	٢٢٣	باب ما جاء في التكبير على الجنائز اربعا	٢١٤	باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم
٢٣٣	باب ما جاء في من مات غريبا	٢٢٤	باب ما جاء في ما جاء في من كبر خمسا	٢١٥	باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس
٢٣٤	باب ما جاء في من مات مريضا	٢٢٥	باب ما جاء في الصلاة على الطفل	٢١٦	باب ما جاء في الصلاة في مسجد قبة
٢٣٥	باب ما جاء في النهي عن كسر عظام الميت	٢٢٦	باب ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر وفاته	٢١٧	باب ما جاء في الصلاة في المسجد الجامع
٢٣٥	باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٢٧	باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم	٢١٨	باب ما جاء في بدء شأن المنبر
	ابواب ما جاء في الصيام	٢٢٨	باب ما جاء في الصلاة على الجنائز في المسجد	٢١٩	باب ما جاء في طول القيام في الصلاة
	باب ما جاء في فضل الصيام	٢٢٩	باب ما جاء في الاوقات التي يصلى فيها على الميت ولا يدفن	٢٢٠	باب ما جاء في كثرة السجود
	باب ما جاء في فضل شهر رمضان	٢٣٠	باب ما جاء في الصلاة على اهل القبلة	٢٢١	باب ما جاء في اول ما يحاسب به العبد الصلاة
	باب ما جاء في صيام يوم الشك	٢٣١	باب ما جاء في الصلاة على القبر	٢٢٢	باب ما جاء في صلوة النافلة حيث يصلى المكتوبة
	باب ما جاء في وصال شعبان بمرضان	٢٣٢	باب ما جاء في الصلاة على النجاشي	٢٢٣	باب ما جاء في توطين المكان في المسجد يصلى فيه
	باب ما جاء في النهي ان يتقدم رمضان بصوم الا من صام صوما قوا فقهه	٢٣٣	باب ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنها	٢٢٤	باب ما جاء في اين توضع النعل اذا خلعت في الصلاة
	باب ما جاء في الشهادة على رؤية الهلال لرؤيته	٢٣٤	باب ما جاء في القيام للجنائز		ابواب ما جاء في الجنائز
	باب ما جاء في شهر ربيع العيد	٢٣٥	باب ما جاء في المقابر		باب ما جاء في عيادة المريض
	باب ما جاء في الصوم في السفر	٢٣٦	باب ما جاء في دخول المقابر	٢١٥	باب ما جاء في ثواب من عاد مريضا
	باب ما جاء في الافطار في السفر	٢٣٧	باب ما جاء في ادخال الميت القبر	٢١٦	باب ما جاء في تلقين الميت لا اله الا الله
	باب ما جاء في الافطار للحامل والمرضع	٢٣٨	باب ما جاء في استحباب اللحد	٢١٧	باب ما جاء في نقل عند المريض اذا حضر
	باب ما جاء في قضاء رمضان	٢٣٩	باب ما جاء في الشق	٢١٨	باب ما جاء في المؤمن يوجر في النزاع
	باب ما جاء في كفارة من افطروا من رمضان	٢٤٠	باب ما جاء في حفرة القبر	٢١٩	باب ما جاء في تخصيص الميت
	باب ما جاء في من افطروا سياتيا	٢٤١	باب ما جاء في العلامة في القبر	٢٢٠	باب ما جاء في تقبيل الميت
	باب ما جاء في الصائم يقبئ	٢٤٢	باب ما جاء في النهي عن البناء على القبور	٢٢١	باب ما جاء في غسل الميت
	باب ما جاء في السواك والكحل للصائم	٢٤٣	باب ما جاء في تخصيصها وللكتابه عليها	٢٢٢	باب ما جاء في غسل الرجل امرأته و
	باب ما جاء في الحجامة للصائم	٢٤٤	باب ما جاء في حث التراب في القبر	٢٢٣	باب ما جاء في غسل المرأة زوجها
	باب ما جاء في القبلة للصائم	٢٤٥	باب ما جاء في النهي عن المشي على القبور والجلوس عليها	٢٢٤	باب ما جاء في غسل النبي صلى الله عليه وسلم
	باب ما جاء في المباشرة للصائم	٢٤٦	باب ما جاء في خلع النعلين في المقابر	٢٢٥	باب ما جاء في كفن النبي صلى الله عليه وسلم
	باب ما جاء في الغيبة والرقب للصائم	٢٤٧	باب ما جاء في زيارة القبور	٢٢٦	باب ما جاء في ما يستحب من الكفن
	باب ما جاء في السجود	٢٤٨	باب ما جاء في زيارة قبور المشركين	٢٢٧	باب ما جاء في النظر الى الميت اذا ادرج في كفانه
		٢٤٩	باب ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور	٢٢٨	باب ما جاء في النهي عن النعي
		٢٥٠	باب ما جاء في اتباع النساء الجنائز	٢٢٩	باب ما جاء في شهرها الجنائز
			باب في النهي عن النياحة		

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٢٨	باب افضل النساء	٢٢٥	باب في المعتكف يعوز المريض ويشهد	٢٢٥	باب ما جاء في تأخير السجود
٢٢٩	باب تزويج ذات الدين	٢٢٦	الجنائز	٢٢٥	باب ما جاء في تعجيل الاقطار
٢٢٩	باب تزويج الابكار	٢٢٦	باب ما جاء في المعتكف يغسل لسير يديه	٢٢٥	باب ما جاء على ما يستحب الفطر
٢٢٩	باب تزويج المحارم والولود	٢٢٦	باب في المعتكف يزوره اهله في المسجد	٢٢٥	باب ما جاء في فرض الصوم من الليل
٢٣٠	باب النظر الى المرأة اذا اراد ان يتزوجها	٢٢٦	باب المستحاضة تعتكف	٢٢٥	والخيار في الصوم
٢٣٠	باب لا يخطب الرجل على خطبة اخيه	٢٢٦	باب في ثواب الاعتكاف	٢٢٥	باب ما جاء في الرجل يصوم جنباً وهو
٢٣٠	باب استيثار البكر والثيب	٢٢٦	باب فيمن قام ليلتي العيدين	٢٢٥	يريد الصيام
٢٣٠	باب من زوج ابنته وهي كارهة	٢٢٦	باب فيمن قام ليلتي العيدين	٢٢٥	باب ما جاء في صيام الدهر
٢٣٠	باب نكاح الصغار بزوجهن الا بآء	٢٢٦	باب فيمن قام ليلتي العيدين	٢٢٥	باب ما جاء في صيام ثلاثة ايام من كل شهرا
٢٣٠	باب نكاح الصغار بزوجهن غير الالباء	٢٢٦	باب فيمن قام ليلتي العيدين	٢٢٥	باب ما جاء في صيام النبي صلى الله عليه وسلم
٢٣١	باب لا نكاح الابولى	٢٢٦	باب فيمن قام ليلتي العيدين	٢٢٥	باب ما جاء في صيام داود عليه السلام
٢٣١	باب النهى عن الشغار	٢٢٦	باب فيمن قام ليلتي العيدين	٢٢٥	باب ما جاء في صيام نوح عليه السلام
٢٣١	باب صدق النساء	٢٢٦	باب فيمن قام ليلتي العيدين	٢٢٥	باب صيام ستة ايام من شوال
٢٣١	باب الرجل يتزوج ولا يفرض لها قيمت	٢٢٦	باب فيمن قام ليلتي العيدين	٢٢٥	باب في صيام يوم في سبيل الله
٢٣١	باب على ذلك	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب ما جاء في النهى عن صيام ايام التشريق
٢٣٢	باب خطبة النكاح	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في النهى عن صيام يوم الفطر والاضحى
٢٣٢	باب اعلان النكاح	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في صيام يوم الجمعة
٢٣٢	باب النقاء والدف	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب ما جاء في صيام يوم السبت
٢٣٣	باب في المنعشين	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في صيام العشر
٢٣٣	باب تمهنية النكاح	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في صيام يوم عرفة
٢٣٣	باب الوليمة	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في صيام يوم عاشوراء
٢٣٣	باب اجابة الداعي	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في صيام يوم الاثنين والخميس
٢٣٣	باب الإقامة على البكر والثيب	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في صيام اشهر المحرم
٢٣٣	باب ما يقول الرجل اذا دخلت عليها اهله	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في الصوم زكوة الجسد
٢٣٣	باب التستر عند الجماع	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في ثواب من فطر صائماً
٢٣٣	باب النهى عن اتيان النساء في اربابهن	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في الصائمت اذا اكل عندها
٢٣٣	باب العزل	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب من دعى الى الطعام وهو صائم
٢٣٣	باب لا تنكح المرأة على عمتها ولا على	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في الصائمت لا ترد دعوتها
٢٣٣	خالها	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في الاكل يوم الفطر قيل ان يخرج
٢٣٣	باب الرجل يطلق امرأته ثلاثاً فتزوج	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب من فات وعليه صيام رمضان
٢٣٣	فيطلقها قبل ان يدخل بها أو ترجع	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	قد فرط فيه
٢٣٣	الى الاول	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب من مات وعليه صيام نذر
٢٣٣	باب المحلل والمحلل له	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في من اسلم في شهر رمضان
٢٣٣	باب يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في المرأة تصوم بغير اذن زوجها
٢٣٣	باب لا تحرم المصاة ولا المصتان	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب فيمن نزل بقوم فلا يصوموا الا بذمتهم
٢٣٣	باب رضاع الكبير	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب فيمن قال الطاعم الشاكر كالمصائم
٢٣٣	باب لا رضاع بعد فصال	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	الصائم في ليلة القدر
٢٣٣	باب لبن الفحل	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في فضل العشر الاواخر من شهر رمضان
٢٣٣	باب الرجل يسلم وعندة اختان	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب ما جاء في الاعتكاف
٢٣٣	باب الرجل يسلم وعندة اكثر من اربع نسوة	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب ما جاء في الاعتكاف
٢٣٣	باب الشرط في النكاح	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	وقضاء الاعتكاف
٢٣٣	باب الرجل يعق امته ثم يتزوجها	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في اعتكاف يوم اول ليلة
٢٣٣	باب تزويج العبد بغير اذن سيده	٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب في المعتكف يلزم مكاناً من المسجد
٢٣٣		٢٢٦	باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال	٢٢٥	باب الاعتكاف في خيمة في المسجد

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٩١	ابواب الهبات	٢٨٥	ابواب الاحكام	٢٤٨	باب الرجحان في الوزن
//	باب الرجل ينحل ولده	//	باب ذكر القضاة	//	باب التوق في الكيل والوزن
//	باب من اعطى ولده ثمر جمع فيه	٢٨٦	باب التغليظ في الحيف والرشوة	//	باب النبي عن الغش
//	باب العمري	//	باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق	٢٤٩	باب النبي عن بيع الطعام قبل ما لم يقبض
//	باب الرقبي	//	باب لا يحكم الحاكم وهو غضبان	//	باب بيع المجازفة
٢٩٢	باب الرجوع في الهبة	//	باب قضية الحاكم لا تحل حل ما ولا تحرم حلالا	//	باب ما يدعى في كيل الطعام من البركة
//	باب من وهب هبة رجاء ثوابها	//	باب من ادعى ما ليس له وخاصمه فيه	//	باب الدسوق ودخولها
//	باب عطية المرأة بغير اذن زوجها	//	باب البيعة على المدعى واليمين على المدعى عليه	٢٨٠	باب ما يدعى من البركة في البكور
//	ابواب الصدقات	٢٨٦	باب من حلف على يمين فاجرت ليقطع بها مالا	//	باب بيع المصرة
//	باب الرجوع في الصدقة	//	باب اليمين عند مقاطع الحقوق	//	باب الخراج بالضمان
//	باب من تصدق بصدقة فوجدها تباع هل يشتريها	//	باب بما يستحلف اهل الكتاب	//	باب عهدة الرقيق
//	باب من تصدق بصدقة ثم ورثها	//	باب الرجلان يدعيان السلعة وليس بينهما بينة	//	باب من باع عيبا فليبينه
//	باب من وقف	//	باب من سرق له شئ فوجده في يد رجل اشتراه	//	باب النبي عن التفريق بين السبي
٢٩٣	باب العارية	//	باب الحكم فيما افسدت المواتي	٢٨١	باب شراء الرقيق
//	باب الوديعة	//	باب الحكم في من كسر شيئا	//	باب الصرف وما لا يجوز متفاضلا
//	باب الامين يخبر فيه في ربح	//	باب الرجل يضع خشبة على جدار جارة	//	يد ابعد
//	باب الحوالة	//	باب من اشترى في قدر الطريق	//	باب من قال لا ريب الا في النسبة
//	باب الكفالة	٢٨٨	باب من بنى فحقه ما يضر بجارة	//	باب صرف الذهب بالورق
//	باب من ادان ديناً وهو ينوي قضاءه	//	باب من اشترى من اشترط المخلص	//	باب اقتضاء الذهب من الورق و
٢٩٤	باب من ادان ديناً لم يقضه	//	باب القضاء بالقرعة	//	الورق من الذهب
//	باب التشديد في الدين	//	باب القافة	//	باب النبي عن كسر الداهم الدائير
//	باب من ترك ديناً اوضياعاً فعلى الله و	//	باب اختيار الصبي بين ابويه	//	باب بيع الرطب بالتمر
//	على رسوله	//	باب الصلح	//	باب المزابنة والمحا قلة
//	باب انظار المعسر	٢٨٩	باب الحجر على من يفسد ماله	//	باب بيع العرايا بغير مهرها تما
//	باب حسن المطالبة واخذ الحق عفاق	//	باب تفليس المعدم والبيع عليه لغرامة	//	باب الحيوان بالحيوان نسيئة
//	باب حسن القضاء	//	باب مزوج متاعه بعينه عند جل قد افلس	//	باب الحيوان بالحيوان متفاضلا
٢٩٥	باب لصاحب الحق سلطان	//	ابواب الشهادات	٢٨٣	يد ابعد
//	باب الحبس في الدين والملازمة	//	باب كراهية الشهادة لمن لم يستشهد	//	باب التغليظ في الربا
//	باب القرض	//	باب الرجل عند الشهادة لا يعلم بها صاحبها	//	باب السلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم
//	باب اداء الدين عن الميت	//	باب من اشترى من اشترط المخلص	//	باب من اسلم في شئ فلا يهونه الا غيره
//	باب ثلاث من ادان فيهن قضى الله عنه	٢٩٠	باب القضاء بالشاهد واليمين	٢٨٤	باب اذا اسلم في نخل بعينه لم يطلع
//	ابواب الرهن	//	باب شهادة الزور	//	باب السلم في الحيوان
٢٩٦	باب الرهن مركوب ومحلوب	//	باب شهادة اهل الكتاب بعضهم على بعض	//	باب الشركة والمضاربة
//	باب لا يعلق الرهن	//	باب بيع الرجل من مال ولده	//	باب مال الرجل من مال ولده
//	باب اجراء جراء	//	باب مال المرأة من مال زوجها	//	باب مال العبدان يعطى ويتصدق
//	باب اجارة الاجير على طعام بطنه	٢٩١	باب من مر على ماشية او حائط اهل	//	باب من مر على ماشية او حائط اهل
//	باب الرجل يستقى كل دلو بتمرة و	//	باب من مر على ماشية او حائط اهل	٢٨٥	يصيب منه
//	يشترط جلدة	//	باب شهادة اهل الكتاب بعضهم على بعض	//	باب النبي ان يصيب منها شيئاً الا
٢٩٤	باب المزارعة بالثلث والربيع	//	باب كراهية الشهادة لمن لم يستشهد	//	باذن صاحبها
//	باب كراء الارض	//	باب من اشترى من اشترط المخلص	//	باب اتخاذ الماشية

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣١١	ابواب الديات	٣٠٤	ابواب الحدود	٢٩٤	باب الرخصة في كراء الارض البيضاء بالذهب والفضة
٣١٢	باب التغليظ في قتل مسلم ظلماً	٣٠٥	باب لا يجعل دماً مسلماً الا في ثلث	٢٩٨	باب ما يكره من المزارعة
٣١٣	باب هل لقاتل مؤمن توبة	٣٠٦	باب المرتد عن دينه	٢٩٩	باب الرخصة في المزارعة بالثلث والرابع
٣١٤	باب من قتل له قتيل فهو بالخيار بين احدى ثلث	٣٠٧	باب اقامة الحدود	٣٠٠	باب استكراء الارض بالطعام
٣١٥	باب من قتل عمداً فرضوا بالدية	٣٠٨	باب من لا يجب عليه الحد	٣٠١	باب من زرع في ارض قوم بغير اذنتهم
٣١٦	باب دية شبه العمداً مغلظة	٣٠٩	باب السر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات	٣٠٢	باب معاملة النخيل والكرم
٣١٧	باب دية الخطأ	٣١٠	باب الشفاعة في الحدود	٣٠٣	باب تلقيح النخل
٣١٨	باب الدية على العاقلة فان لم يكن عاقلة ففي بيت المال	٣١١	باب حد الزنا	٣٠٤	باب المسلمون شركاء في ثلاث
٣١٩	باب من حال بين ولي المقتول وبين القود او الدية	٣١٢	باب من وقع على جارية امرأته	٣٠٥	باب اقطاع النهار والعيون
٣٢٠	باب ما لا قود فيه	٣١٣	باب الرجم	٣٠٦	باب النبي عن بيع الماء
٣٢١	باب الجراح يفقدى بالقود	٣١٤	باب رجما اليهودي واليهودي	٣٠٧	باب النبي عن منع فضل الماء ليمنع به الكلب
٣٢٢	باب دية الجنين	٣١٥	باب من اظهر الفاحشة	٣٠٨	باب الشرب من الاودية ومقدار حبس الماء
٣٢٣	باب الميراث من الدية	٣١٦	باب من عمل قوم لوط	٣٠٩	باب قسمة الماء
٣٢٤	باب دية الكافر	٣١٧	باب من اتى ذات محرمه من اتي بهيمة	٣١٠	باب حريم البير
٣٢٥	باب القاتل لا يرث	٣١٨	باب اقامة الحدود وعلى الاماء	٣١١	باب حريم الشجر
٣٢٦	باب عقل المرأة على عصمتها وبيرائتها والولاهة	٣١٩	باب حد القذف	٣١٢	باب مزبأع عقار ولم يجعل عنه فمثلته
٣٢٧	باب القصاص في السن	٣٢٠	باب حد السكران	٣١٣	ابواب الشفاعة
٣٢٨	باب دية الاستان	٣٢١	باب من شرب الخمر مراً	٣١٤	باب من باع راعاً فليؤذن شريكه
٣٢٩	باب دية الاصابع	٣٢٢	باب الكبير والبرص يجب عليه الحد	٣١٥	باب الشفاعة بالجوار
٣٣٠	باب الموضحة	٣٢٣	باب من حارب وسعى في الارض فساداً	٣١٦	باب اذا وقعت الحد ودفلا شفاعة
٣٣١	باب من عض رجلاً فزعه يده فذئب ثمانية	٣٢٤	باب من قتل دون ماله فهو شهيد	٣١٧	باب طلب الشفاعة
٣٣٢	باب لا يقتل مسلم بكافر	٣٢٥	باب حد السارق	٣١٨	ابواب اللقطة
٣٣٣	باب لا يقتل الوالد بولده	٣٢٦	باب تعليق اليد في العنق	٣١٩	باب ضالة الابل والبقر والغنم
٣٣٤	باب هل يقتل الحر بالعبد	٣٢٧	باب السارق يعترف	٣٢٠	باب اللقطة
٣٣٥	باب يقتاد من القاتل كما قتل	٣٢٨	باب العبد يسرق	٣٢١	باب التقاط ما اخرج الجرد
٣٣٦	باب لا قود الا بالسيف	٣٢٩	باب الخائن والمنتهب والمختلس	٣٢٢	باب من اصاب ركناً
٣٣٧	باب لا يجزى احد على احد	٣٣٠	باب لا يقطع في ثمر ولا كثير	٣٢٣	ابواب العتق
٣٣٨	باب الجبار	٣٣١	باب من سرق من الحرز	٣٢٤	باب المدبر
٣٣٩	باب القسامة	٣٣٢	باب تلقين السارق	٣٢٥	باب امهات الاولاد
٣٤٠	باب من مثل بعبده فهو حر	٣٣٣	باب المستكبر	٣٢٦	باب المكاتب
٣٤١	باب اعف الناس قتلة اهل الايمان	٣٣٤	باب النبي عن اقامة الحدود في المسجد	٣٢٧	باب العتق
٣٤٢	باب المسلمون تتكافأ دماهم	٣٣٥	باب التعزير	٣٢٨	باب من ملك ذارحم محرم فهو حر
٣٤٣	باب من قتل معاهداً	٣٣٦	باب الحد كفارة	٣٢٩	باب من اعتق عبداً واشترط خد منه
٣٤٤	باب من امن رجلاً على دمه فقتله	٣٣٧	باب الرجل يجحد مع امرأته رجلاً	٣٣٠	باب من اعتق شركا له في عبد
٣٤٥	باب العفو عن القاتل	٣٣٨	باب من تزوج امرأة ابيه من بعده	٣٣١	باب من اعتق عبداً وله مال
٣٤٦	باب العفو في القصاص	٣٣٩	باب من ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه	٣٣٢	باب عتق طرد الزنا
٣٤٧	باب الحامل يجب عليها القود	٣٤٠	باب من نفى رجلاً من قبيلته	٣٣٣	باب من اراد عتق رجل وامرأة فليبدأ بالرجل
٣٤٨	ابواب الوصايا	٣٤١	باب المنخثين		
٣٤٩	باب هل اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم				

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٣٥	باب فضل دعاء الحاج	٣٢٥	باب الرجل يغزو وله ابوان	٣١٨	باب الحث على الوصية
"	باب ما يوجب الحج	"	باب النية في القتال	"	باب الحيف في الوصية
"	باب المرأة تحج بغير ولي	"	باب التباطؤ الخيل في سبيل الله	"	باب النهي عن الامساك في الحيوة و
"	باب الحج جهاد النساء	٣٢٦	باب القتال في سبيل الله سبحانه	"	التبذير عند الموت
٣٣٦	باب الحج عن الميت	"	باب فضل الشهادة في سبيل الله	"	باب الوصية بالثلث
"	باب الحج عن الحي اذا لم يستطع	٣٢٤	باب ما يرجى فيه الشهادة	٣١٩	باب لا وصية لوارث
"	باب حج الصبي	"	باب السلاح	"	باب الدين قبل الوصية
"	باب النفساء والمخاض تهمل بالحج	"	باب الرمي في سبيل الله	"	باب من مات ولم يوص هل يتصدق عنه
"	باب موثقت اهل الافاق	٣٢٨	باب الرليات والاولوية	"	باب قوله ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف
٣٣٤	باب الاحرام	"	باب لبس الحرير والديباة في الحرب	"	
"	باب التلبسية	"	باب لبس العمامة في الحرب	"	ابواب الفرائض
"	باب رفع الصوت بالتلبية	"	باب الشراء والبيع في الغزو	"	باب الحث على تعليم الفرائض
"	باب الظلال للمحرم	"	باب تشييم الغزاة ووداعهم	"	باب فرائض الصلب
٣٣٨	باب الطيب عند الاحرام	"	باب السرايا	"	باب فرائض الجدة
"	باب ما يلبس المحرم من الثياب	٣٢٩	باب الاكل في قده والشركيين	"	باب ميراث الجدة
"	باب السراويل والخفين للمحرم اذا	"	باب الاستعانة بالشركيين	٣٢٠	باب ميراث اهل الاسلام من اهل الشرك
"	لم يجد ازارا وتعلين	"	باب الخديعة في الحرب	"	باب ميراث الولاء
"	باب التوق في الاحرام	"	باب المبارزة والسلب	"	باب الكلاله
"	باب المحرم يغسل رأسه	"	باب الغارة والبيات وقتل النساء و	٣٢١	باب ميراث القاتل
"	باب المحرمه تسدل الثوب على وجهها	"	الصبيان	"	باب ذوى الارحام
"	باب الشرط في الحج	٣٣٠	باب التحريق بارض العدو	"	باب ميراث العصبه
"	باب دخول مكة	"	باب فداء الاسارى	"	باب من لا وارث له
٣٣٩	باب دخول الحدم	"	باب ما احزن العدو ثم ظمها عليها المسلمون	"	باب تحريم المرأة ثلاث موارث
"	باب استلام الحجر	"	باب الغلول	"	باب من انكر ولده
٣٢٠	باب من استلم الركن بمحجنه	"	باب النفل	٣٢٢	باب في ادعاء الولد
"	باب الرول حول البيت	٣٣١	باب قسمة الغنائم	"	باب النهي عن بيع الولاء وعز هبته
"	باب الاضطباع	"	باب العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين	"	باب قسمة الموارث
"	باب الطواف بالحجر	"	باب وصية الامام	"	باب اذا استهل المولود وورث
"	باب فضل الطواف	"	باب طاعة الامام	"	باب الرجل يسلم على يدي الرجل
٣٣١	باب الركعتين بعد الطواف	٣٣٢	باب لاطاعة في معصية الله	"	
"	باب المريض يطوف راكبا	"	باب البيعة	"	ابواب الجهاد
"	باب الملتزم	٣٣٣	باب الوفاء بالبيعة	"	باب فضل الجهاد في سبيل الله
"	باب الحائض تقضى المناسك الا الطواف	"	باب بيعة النساء	"	باب فضل الغدوة والروحة في سبيل
"	باب الافراد بالحج	"	باب السبق والرهان	"	الله عز وجل
٣٣٢	باب من قرن الحج والعمرة	"	باب النيمان يساقون للقنن الى ارض	٣٢٣	باب من جهز غازيا
"	باب طواف القارن	٣٣٢	العدو	"	باب فضل التفقة في سبيل الله تعالى
"	باب التمتع بالعمرة الى الحج	"	باب قسمة الخمس	"	باب التغليظ في ترك الجهاد
٣٣٣	باب فسحة الحج	"		"	باب من حبسه العذر عن الجهاد
"	باب من قال كان فسحة الحج لهم خاصة	"	ابواب المناسك	"	باب فضل الرباط في سبيل الله
"	باب السجى بين الصفا والمروة	"	باب الخروج الى الحج	"	باب فضل المحرس والتكبير في سبيل الله
٣٣٤	باب العمرة	"	باب فرض الحج	٣٢٣	باب الخروج في النفير
"	باب العمرة في رمضان	"	باب فضل الحج والعمرة	"	باب فضل غزوا البحر
"	باب العمرة في ذي القعدة	٣٣٥	باب الحج على الرجل	"	باب ذكر الديلم وفضل القزوين

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣٩٩	باب نتف الشيب	٣٩٣	باب الخفاف السود	٣٨٦	باب ما يعوذ به من الحمى
٣٠٠	باب الجلوس بين الظل والشمس	٣٩٣	باب الخضاب بالحناء	٣٨٦	باب النفث في الرقية
٣٠٠	باب النوى عن الاضطجاع على الوجه	٣٩٣	باب الخضاب بالسواد	٣٨٦	باب تعليق التائم
٣٠٠	باب تعلم النجوم	٣٩٣	باب الخضاب بالصفرة	٣٨٤	باب النشرة
٣٠٠	باب النوى عن سب الريح	٣٩٣	باب من ترك الخضاب	٣٨٤	باب الاستشفاء بالقران
٣٠٠	باب ما يستحب من الاسماء	٣٩٣	باب اتخاذ الجمرة والذوائب	٣٨٤	باب قتل ذى الطفتين
٣٠٠	باب ما يكره من الاسماء	٣٩٣	باب كراهية كثرة الشعر	٣٨٤	باب من كان يعجبه القال ويكره الطيرة
٣٠٠	باب تغيير الاسماء	٣٩٣	باب النوى عن القزع	٣٨٨	باب الجنام
٣٠٠	باب الجمع بين اسم النبي ﷺ عليه	٣٩٣	باب نقش الخاتم	٣٨٨	باب السمير
٣٠٠	وسلم وكنيته	٣٩٣	باب النوى عن خاتم الذهب	٣٨٨	باب الفزع والاروق وما يعوذ منه
٣٠١	باب الرجل يكتب قبل ان يولد له	٣٩٣	باب من جعل فص خاتمه مما يلي كفه	٣٨٨	
٣٠١	باب الالقاب	٣٩٥	باب التخمم باليمين	٣٨٩	كتاب اللباس
٣٠١	باب المدح	٣٩٥	باب التخمم في اليمين	٣٨٩	باب لباس رسول الله ﷺ عليه وسلم
٣٠١	باب المستشار مؤتمن	٣٩٥	باب الصور في البيت	٣٨٩	باب ما يقول الرجل اذا لبس ثوبا جديدا
٣٠١	باب دخول الحمام	٣٩٥	باب الصور فمأوطأ	٣٨٩	باب ما نوى عنه من اللباس
٣٠١	باب الاطلاع بالنورة	٣٩٥	باب البياض المحمر	٣٨٩	باب لبس الصوف
٣٠١	باب القصص	٣٩٥	باب ركوب النمر	٣٩٠	باب البياض من الثياب
٣٠٢	باب الشعر	٣٩٥		٣٩٠	باب من جرت ثوبه من الخيلاء
٣٠٢	باب ما كره من الشعر	٣٩٥	ابواب الادب	٣٩٠	باب موضع الازار بين هو
٣٠٢	باب اللصب بالنرد	٣٩٦	باب بر الوالدين	٣٩٠	باب لبس القميص
٣٠٢	باب اللعب بالحمام	٣٩٦	باب صل من كان البرك يصل	٣٩١	باب طول القميص كره هو
٣٠٢	باب كراهية الوحدة	٣٩٦	باب بر الوالد والاحسان الى البنات	٣٩١	باب كمال القميص كره يكون
٣٠٣	باب اطفاء النار عند المبيت	٣٩٦	باب حق الجوار	٣٩١	باب حل الثوب
٣٠٣	باب النوى عن النزول على الطريق	٣٩٦	باب حق الضيف	٣٩١	باب لبس السراويل
٣٠٣	باب ركوب ثلاثة على دابة	٣٩٦	باب حق اليتيم	٣٩١	باب ذيل المرأة كره يكون
٣٠٣	باب ترتيب الكتاب	٣٩٦	باب امانة الاذى عن الطريق	٣٩١	باب العمامة السوداء
٣٠٣	باب لا يتناجى اثنان دون الثالث	٣٩٦	باب فضل صدقة الماء	٣٩١	باب ارتداء العمامة بين الكفتين
٣٠٣	باب من كان معه سهم فليأخذ	٣٩٦	باب الرفق	٣٩١	باب كراهية لبس الحرير
٣٠٣	بتصا لها	٣٩٦	باب الاحسان الى المماليك	٣٩١	باب من رخص له في لبس الحرير
٣٠٣	باب ثواب القران	٣٩٦	باب افشاء السلام	٣٩١	باب الرخصة في العلم في الثوب
٣٠٣	باب فضل الذكر	٣٩٦	باب رد السلام	٣٩١	باب لبس الحرير والذهب للنساء
٣٠٣	باب فضل لواله الا الله	٣٩٦	باب رد السلام على اهل الذمة	٣٩١	باب لبس الاحمر للرجال
٣٠٣	باب فضل الحامدين	٣٩٦	باب السلام على الصبيان والنساء	٣٩١	باب كراهية المعصفر للرجال
٣٠٣	باب فضل التسبيح	٣٩٦	باب المصافحة	٣٩١	باب الصفرة للرجال
٣٠٣	باب الاستغفار	٣٩٦	باب الرجل يقبل يد الرجل	٣٩١	باب لبس ما شئت ما اخطاك شر او خيلة
٣٠٣	باب فضل العمل	٣٩٦	باب الاستيذان	٣٩١	باب من لبس شهرة من الثياب
٣٠٣	باب ما جاء في الاحول ولا قوة الا بالله	٣٩٦	باب الرجل يقال له كيف أصبحت	٣٩١	باب لبس جلود الميتة اذا بُغت
٣٠٣		٣٩٦	باب اذا اتاكم كريم قوم فاكرهوه	٣٩١	باب من كان لو ينتفخ من الميتة
٣٠٣	ابواب الدعاء	٣٩٦	باب تسميت العاطس	٣٩١	باب هاب ولا عصب
٣٠٣	باب فضل الدعاء	٣٩٦	باب اكرام الرجل جليسه	٣٩١	باب صفة النعال
٣٠٣	باب دعاء رسول الله ﷺ عليه وسلم	٣٩٦	باب من قام عن مجلس فرجع فهو احق به	٣٩١	باب لبس النعال وخلقها
٣٠٣	باب ما تعودته من رسول الله ﷺ عليه وسلم	٣٩٦	باب المعاذير	٣٩١	باب المشى في النعل الواحد
٣٠٣	باب الجوامع من الدعاء	٣٩٦	باب المزاح	٣٩١	باب الانتعال قائما

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٢٩	باب مثل الدنيا	٢١٨	باب سياب المسلم فسوق قتاله كفر	٢٠٩	باب الدعاء لعفو العافية
"	باب من لا يؤبه له	"	باب لا ترجعوا بعدي كفار يضرب	٢١٠	باب اذا دعا احدكم فليبدأ بنفسه
"	باب فضل الفقر	٢١٩	بعضكم رقاب بعض	"	باب يستجاب لاحدكم ما لم يجعل
٢٣٠	باب منزلة الفقراء	"	باب المسلمون في ذمة الله عز وجل	"	باب لا يقول الرجل اللهم غفر لي شئت
"	باب مجالسة الفقراء	"	باب العصبية	"	باب اسم الله الاعظم
٢٣١	باب في المكثرين	"	باب السواد الاعظم	"	باب اسماء الله عز وجل
٢٣٢	باب القناعة	"	باب ما يكون من الفتن	٢١١	باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم
"	باب معيشة آل محمد صلوات الله عليهم وسلم	٢٢٠	باب التثبت في الفتنة	"	باب كراهية الاعتداء في الدعاء
٢٣٣	باب ضياع آل محمد صلوات الله عليهم وسلم	٢٢١	باب اذا التقى المسلمان بسيفهما	"	باب رفع اليدين في الدعاء
"	باب معيشة اصحاب النبي صلوات الله عليهم وسلم	٢٢٢	باب كف اللسان في الفتنة	"	باب ما يدعوه الرجل اذا اصبح واذا
"	باب في البناء والحراب	"	باب العزلة	"	امسى
٢٣٤	باب التوكل واليقين	٢٢٣	باب الوقوف عند الشبهات	٢١٢	باب ما يدعوه اذا اوى الى فراشه
"	باب الحكمة	"	باب بدأ الاسلام غريباً	"	باب ما يدعوه اذا انتبه من الليل
"	باب البراءة من الكبر والتواضع	٢٢٤	باب من ترجى له السلامة من الفتن	٢١٣	باب الدعاء عند الكرب
٢٣٥	باب الحياء	"	باب افتراق الامم	"	باب ما يدعوه الرجل اذا خرج من بيته
"	باب الحلم	"	باب فتنة المال	"	باب ما يدعوه اذا دخل بيته
"	باب المحزن والبكاء	٢٢٥	باب فتنة النساء	"	باب ما يدعوه الرجل اذا سافر
٢٣٦	باب التوقى على العمل	"	باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر	"	باب ما يدعوه الرجل اذا رأى السحاب المطر
"	باب الرياء والسمعة	"	باب قوله تعالى يا ايها الذين امنوا	"	باب ما يدعوه الرجل اذا نظر الى اهل البلاء
٢٣٦	باب الحسد	٢٢٦	عليكم انفسكم		
"	باب البغى	٢٢٦	باب العقوبات	٢١٣	ابواب تعبير الرؤيا
"	باب الورع والتقوى	٢٢٨	باب الصبر على البلاء	"	باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم
٢٣٨	باب الشناء الحسن	٢٢٩	باب شدة الزمان	"	او ترى له
"	باب النية	"	باب اشراط الساعة	"	باب رؤية النبي صلوات الله عليه وسلم
٢٣٩	باب الامل والاجل	٢٣٠	باب ذهاب القرآن والعلم	"	في المنام
"	باب المداومة على العمل	"	باب ذهاب الامانة	٢١٥	باب الرؤيا ثلاث
٢٥٠	باب ذكر الذنوب	٢٣١	باب الآيات	"	باب من رأى رؤيا يكرهها
"	باب ذكر التوبة	"	باب الخسوف	"	باب من لعب به الشيطان في منامه
٢٥١	باب ذكر الموت والاستعداد له	٢٣٢	باب جيش البيداء	"	فلا يحدث به الناس
٢٥٢	باب ذكر القبر والبلى	"	باب دابة الارض	"	باب الرؤيا اذا عبرت وقعت فلا
٢٥٢	باب ذكر البعث	"	باب طلوع الشمس من مغربها	"	يقصها الا على واد
٢٥٣	باب صفة امة محمد صلوات الله عليهم وسلم	"	باب فتنة الدجال وخروج عيسى	٢١٦	باب على ما تعبير الرؤيا
٢٥٣	باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيمة	"	ابن مريم وخروج ياجوج وماجوج	"	باب من يحلم حلمًا كاذبًا
٢٥٥	باب ذكر الحومن	٢٣٦	باب خروج المهدي	"	باب اصدق الناس رؤيا اصدقهم حديثًا
٢٥٦	باب ذكر الشفاعة	٢٣٦	باب الملاحم	٢١٦	باب تعبير الرؤيا
٢٥٤	باب صفة النار	٢٣٨	باب الترك		
٢٥٨	باب صفة الجنة	"	ابواب الزهد	٢١٤	ابواب الفتن
		"		"	باب الكف عن قال لاله الا الله
		"	باب الزهد في الدنيا	٢١٨	باب حمة دما المؤمن وماله
		٢٣٩	باب الهم بالدنيا	"	باب النهي عن النهبة

عن اسحق بن عبيد بن عباد بن الصامت الانصاري النقيب صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم غزام مغوية ارض الروم
 فظن الى الناس وهم يتبايعون كسر الذهب بالذنانير وكسر الفضة بالدرهم فقال يا ايها الناس انكم
 تاكلون الربا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يتبايعوا بالذهب والفضة ولا يتبايعوا بالذنانير والدرهم فقال له مغوية
 يا ابا الوليد لا اري الربا في هذا الا ما كان من نظرة فقال عباد بن الصامت اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يتبايعوا
 الله لا ساكنك بارض لك على فيها امره فلما قفل حتى بالمدينة فقال له عمر بن الخطاب ما اقدمك يا ابا الوليد فقضى عليه القصة وما
 قال من مساكنته فقال ارجع يا ابا الوليد الى ارضك فقهر الله ارضك لست فيها وامثالك وكتب الى مغوية لامرته لك عليه واخيل الناس على
 ما قيل فانه هو الامر حدثنا ابو بكر بن الخلد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن ابن عجلان انبا عون بن عبد الله عن عبد الله بن
 مسعود قال اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فظنوا برسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو اهتاه واهتاه واتقاه حدثنا
 محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي الخثري عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي بن ابي طالب قال اذا حدثتكم
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فظنوا به الذي هو اهتاه واهتاه واتقاه حدثنا علي بن المنذر ثنا محمد بن الفضيل ثنا المقبري عن
 جده عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تعرفن ما يحدث احدكم عن الحديث وهو متكى على اريكته فيقول اقرأ قرآنا
 ما قيل من قول حسن فاننا قلناه حدثنا محمد بن عباد بن ادم ثنا ابي عن شعبة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة وحديثنا
 ابن السري ثنا عبد بن سليمان ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة ان ابا هريرة قال لرجل يا ابن اخي اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فلا تضرب له الامثال قال ابو الحسن ثنا يحيى بن عبد الله الكرابيسي ثنا علي بن الجعد عن شعبة عن عمرو بن مرة مثل حديث علي رضوان الله تعالى
 عنه يا اب التوقي في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معاذ بن ابن عون ثنا مسلم البطين عن
 ابراهيم التيمي عن ابيه عن عمرو بن ميمون قال ما اخطاني ابن مسعود عشية خميس الا اتيتته فيه قال فما سمعته يقول بشئ قط قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فلما كان ذات عشية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكيس قال فنظرت اليه فهو قائم محللة ازار
 قميصه قد اغرورقت عيناه وانتفخت اوداجه قال اودون ذلك اوفوق ذلك او قريبا من ذلك او شبيها بذلك حدثنا ابو بكر بن
 ابي شيبة ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن محمد بن سيرين قال كان انس بن مالك اذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ففرغ
 منه قال او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا غندر عن شعبة ح وحدثنا محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن
 بن مهدي ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال قلنا لزيد بن ارقم حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 كبرنا ونسينا والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد حدثنا محمد بن عبد الله بن نير ثنا ابو النضر عن شعبة عن عبد الله
 ابن ابي السفر قال سمعت الشعبي يقول جالست ابن عمر سنة فما سمعته يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا حدثنا
 العباس بن عبد العظيم الغنبري ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه قال سمعت ابن عباس يقول انا كنا نحفظ الحديث
 والحديث يحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما اذا ركبت الصعب والذلول فهيهات حدثنا احمد بن عبد بن حماد بن زيد
 عن جبال عن الشعبي عن قرظة بن كعب قال بعثنا عمر بن الخطاب الى الكوفة وشيعتنا فمشي معنا الى موضع يقال له صرار فقال اتدرون لم
 مشيت معكم قال قلنا لمحي حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحق الانصار قال لكن مشيت معكم لحديث اردت ان احدتكم به
 فاردت ان تحفظوا لمشاى معكم انكم تقدمون على قوم للقران في صدورهم هزيز كهزيز الرجل فاذا راوكم مدوا اليكم اعناقهم وقالوا
 اصحاب محمد قالوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتاثر يكلم حدثنا محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن بن حماد بن زيد عن يحيى
 بن سعيد عن السائب بن يزيد قال صحبت سعد بن مالك من المدينة الى مكة فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بحديث واحد
 باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وسويد بن سعيد وعبد الله بن عامر بن
 زمرارة واسماعيل بن موسى قالوا ثنا شريك عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله

لا يتبايعوا معاذ بن معاذ

النظرة الشبهة وقول ابا الوليد هو كنية عباد بن الصامت ١٢ انجاء
 ١٢ انجاء قوله فظنوا برسول الله صلى الله عليه وسلم الاى فاقبلوه واعزوا عليه فان الوجوه المكتسبة في فعل من افعال او قول من اقوال متعددة احسنها ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم
 واستقر امر الصحابة عليه توضع المقام ان الشارح ربما يتكلم بكلام يمثل المعاني والوجوه العموما ولا يشترك اوجاهه فالذي في قلبه زرع يتبع ما تشابهه من افعال القسمة وابتغاء تاديله مثلا ووردت
 حثت بوم فالتوا حثتم اى كيف شتمتم فاحل الغنى الايمان في الاديان وما تأمل النسي الوارد عنه وعليه حرمته ايمان الحائض من جهة التقدر كذلك حمل حديث ابن عباس جمع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الظهور العصري المدينة بلا خوف ولا مطمح احتمال الجمع الصوري على الجمع الحقيقي مما افته لاجماع الامم والنص الناظر ان الصلوة كانت على المؤمنين كما يامون قاتوا وكذا كل من خالف الاجماع
 من اهل الالهواء بغاير النصوص من الفرق الفاتلة فتمت الحديث متطابق عليه لانه اول... النص على مراده والالزام ان يحمل على الرسول صلى الله عليه وسلم ما هو مناسب لوجوهه ونقواه او فظنوا برسول الله
 صلى الله عليه وسلم الذي يترقى بشانه من الهدي والتقى فانه لا يامرنا الا بالخير وان كان بعض الامور مخالفا للطبع والعادة فان النفس مجبولة على الشر وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم الآية ١٢ انجاء ٣
 ثنا المقبري هو سعيد بن كيسان كنى بابا سعد وابوه كنى بابا سعيد كان ينزل بنو ابي المقبرة فنسب اليها ١٢ انجاء ٤ قوله لا اعرفن وفي رواية لا الغين قوله على اريكته اى سريره المزين بالحلل والاثواب
 قيل المراد بهذه الصفة الترفية والدمع كما هو عادة المشكر والمتمتع القليل الابهام بالدين يلقى لزم البيت وقدم من طلب العلم والمعنى لا يجوز الاعتراض عن حديثه صلى الله عليه وسلم لان المعرض عنه معرض عن
 القران ١٢ مرماه محقق قوله ما قيل من قول الخيزان قول النبي صلى الله عليه وسلم اى ما نقلت عنى من قول حسن فاقائل اننا ١٢ انجاء ٥ قوله قال الرجل يا ابن اخي اذا حدثتكم الرجل هو ابن
 عباس لما عرض اياه برة في حديث الوضوء مما مست النار قالوا انتوهما من الدهن انتوهما من الحميم كما في رواية الترمذي ١٢ انجاء ٦ قوله قال اودون ذلك اوفوق ذلك الخ احتياط في نقل
 الحديث ولذا تردد وقال ذلك القول ١٢ انجاء ٧ قوله قال او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن الاواب ان لم يكن الحديث محفوظا بلفظان يقول كما قال او غيره ١٢ انجاء ٨
 قوله قال كبرنا اى بلغنا احد الشيوخه قوله والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد وفيه ترجمة الباب ١٢ انجاء ٩ قوله عبد العظيم الغنبري هو نسيب بن عبيد بن جهم بن تميم ١٢ انجاء ١٠ قوله
 فاذا ركبت الصعب والذلول فيمهاى اى اذا نكمت الحديث بلا ادراك وتحقيق وجنتم بكل شئ فلا تأخذ ما تنقلوه من الايمان صدقه فاما من نسي او اخطأ او نقل الحديث من متهم عن غيب صدقه فليس هو
 مورد اللوعيد اذ غايته ترك التحقيق والتدقيق كما هو شأن المرثين المحققين فلعل يعاتبه في ذلك ١٢ انجاء الحجة لولا اننا المعظم الشيخ عبد الغنى المجدى الهولوى المهاجر ٧

وَرَدَّانَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَرَكَ الكَذِبَ وَهُوَ بِاطْلِ بَيْتِي لَهُ قَصْرٌ فِي رَبِيعِ الْجَنَّةِ وَمَنْ تَرَكَ المِرَاءَ وَهُوَ
 حَقٌّ بَيْتِي لَهُ فِي وَسْطِهَا وَمِنْ حَسَنِ خُلُقِهِ بَيْتِي لَهُ فِي اعْلَاهَا **بَابُ اجْتِنَابِ الرِّايِ وَالْقِيَاسِ حَدِيثَانِ ابُو كُوَيْبٍ ثنا عبد الله بن**
ادريس وعبد بن عبد الله بن عمرو بن محمد بن بشر **وحدثنا** سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر وقال بن انس وحفص بن
 ميسرة وشعيب بن اسحق عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن عمر بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا
 يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم يقبض العلماء فاذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤسا جهلا ففسدوا فاقفوا
 بغير علم فضلوا واصلوا **حَدِيثَانِ ابُو بَكْرٍ بن ابِي شَيْبَةَ ثنا عبد الله بن يزيد عن سعيد بن ابِي ابوب حذيفة بن حميد بن هانئ**
الخرولاني عن ابِي عثمان مسلم بن يسار عن ابِي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتقى بفتيا غيري ثبت فانا اثمه على من اتقى
حَدِيثَانِ ابُو مُحَمَّدِ بْنِ العلاء الهمداني حدثني رشدين بن سعد وجعفر بن عون عن ابن ابي عمير وهو الا فرقي عن عبد الرحمن بن رافع عن
 عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم ثلاثة فما وراء ذلك فهو فضل اية الحكمة اوسنة قائمة او فريضة عادلة
حَدِيثَانِ الحسن بن حماد سجادة ثنا يحيى بن سعيد الاموي عن محمد بن سعيد بن حسان عن عباد بن نسي عن عبد الرحمن بن
 غنم ثنا معاذ بن جبيل قال لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن قال لا تقضين اولا تفصلن الا فيما تعلم وان اشكل عليك
 امر فقف حتى تبينه او تكتب الي فيه **حَدِيثَانِ سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدِ** ثنا ابن ابِي الرجال عن عبد الرحمن بن عمرو والاوزاعي عن عبد بن
 ابِي لُبَابَةَ عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يزل امر بني اسرائيل معتدلا حتى نشأ
 فيهم المولدون ابنا عسيبا الامم فقالوا بالري فضلوا واصلوا **بَابُ فِي الايمان حَدِيثَانِ ابُو مُحَمَّدِ بْنِ الطنابغسي** ثنا وكيع ثنا سفيان
 عن سهيل بن ابِي صالح عن عبد الله بن دينار عن ابِي صالح عن ابِي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمان بضغ وستون
 اوسبعون بابا ادناها امانة الاذي عن الطريق وارفعها قول لاله الا الله والحياء شعبة من الايمان **حَدِيثَانِ ابُو بَكْرٍ بن ابِي شَيْبَةَ**
ثنا ابو يعلى الاحمر عن ابن عجلان **وحدثنا** عمرو بن رافع ثنا جدير عن سهيل جميعا عن عبد الله بن دينار عن ابِي صالح عن ابِي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حَدِيثَانِ سَهْلِ بْنِ ابِي سَهْلٍ** ومحمد بن عبد الله بن يزيد قال ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه
 قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يعظ اخاه في الحياء فقال ان الحياء شعبة من الايمان **حَدِيثَانِ سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدِ** ثنا علي بن
 مسهر عن الاحمر **وحدثنا** علي بن ميمون الرقي ثنا سعيد بن مسleme عن الاحمر عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من خردل من كبر ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال
 حبة من خردل من ايمان **حَدِيثَانِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى** ثنا عبد الرزاق انبا تامر عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابِي سعيد
 الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خلت الله المؤمنين من النار وامنوا فما مجادلة احدكم لصاحبه في
 الحق يكون له في الدنيا اشد مجادلة من المؤمنين لربههم واخوانهم الذين ادخلوا النار قال يقولون ربنا اخرجنا من النار واصومون معنا
 ونحجون معنا فادخلتهم النار فيقول اذهبوا فاجروا من عرفتم منهم فيا توهم فيعرفونهم بصومهم هم لا تاكل النار صورهم فمنهم من
 اخذته النار الى انصاف ساقيه ومنهم من اخذته الى كعبيه فيخرجونهم فيقولون ربنا اخرجنا من النار ثم يقول اخرجوا من كان
 في قلبه وزن دينار من الايمان ثم من كان في قلبه وزن نصف دينار ثم من كان في قلبه مثقال حبة من خردل قال ابو سعيد فمن لم
 يصدق هذا فليقرأ ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تلك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه اجرا عظيما **حَدِيثَانِ ابُو مُحَمَّدِ بْنِ وكيع**
ثنا احمد بن نجيم وكان ثقة عن ابِي عمران الجوني عن جندب بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن فتيان خزاورة فقلنا
 الايمان قبل ان نتعلم القرآن ثم تعلمنا القرآن فآزده نابه ايمانا **حَدِيثَانِ ابُو مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلِ** ثنا ابن علي نزار عن ابيه عن
 عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان من هذه الامة ليس لهما في الاسلام نصيب المرجية والقدرية

حَبَّةٌ ذَرَّةٌ نَجْمَانِ
له قوله رُبَّ الْجَنَّةِ مَوْجٌ مِمَّا مَحَلَّتْهُ مَوَدَّةٌ مَحَلَّتْهَا جَارِحًا عَمَّا تَشْبِهُهَا لَهَا بِالْمَكْنَةِ الَّتِي تَكُونُ حَوْلَ الْمَدِينِ وَتَحْتِ الْقَلْعِ
 كذا في الجمع ١٢ **انجاء** **له** قوله باب اجتناب الراي والقياس اي القياس المذموم وهو ما كان من جهة رايه لا القياس المستنبط من الكتاب والسنة فانه في حكمها واول من قاس برايه
 ابيس حيث قال حلقني من نار وخلقته من طين ١٢ **انجاء** **له** قوله رؤسا اي خليفة قاصيا ومفتيا انا و شيئا وهو جمع راس اور و ساء جمع ريس وكلاهما صحيح والاول اشهر ١٢ **انجاء** **له**
 قوله الا فرقي نسبة الى الافريقي بلاد واسنة قبالة اندلس كذا في القاموس ١٢ **انجاء** **له** قوله فضل اي فضول وزاد على الحجة ١٢ **انجاء** **له** قوله السنة القائمة هي الدائرة المستمرة التي العمل بها متصل
 لم يترك والقرينة العادلة اي السام المذكورة في الكتاب والسنة من غير وجود قيل الادانها مستنبطة من الكتاب والسنة وان لم يرد بها نص كذا في الدر النيرة ١٢ **انجاء** **له** قوله الطنابغسي
 بفتح السين وتخفيف النون وبجمل الالف فاد ثم مهله نسبة الى التناضس جمع طنفسه وهي نوع من البساط ١٢ **انجاء** **له** قوله لا يدخل الجنة الا المؤمنون لان المؤمن يدخل الجنة
 البتة والشكر لا يدخلها الا المؤمنون الكبر الكبير من احكام الله تعالى الذي هو الفكر كما ذكر في القرآن كالوا عن ايتنا يستكبرون والملك المطلق الكبر فالراي الخول الخول الاول ١٢ **انجاء** **له** قوله فاجمادله الخ اي ليس جمادله
 احدكم في الدنيا خصم في الامر الخ الذي ثبت تخمين عنه لزيد واعلم واشهر من جمادله لربهم في حق اخوانهم ١٢ **انجاء** **له** قوله ابِي عمران الخ اسم عبد الملك بن حبيب مشهور بكنية الجوني بفتح الجيم
 وسكون الواو والنون فموسب الى الجون يظن من كنة ١٢ **انجاء** **له** قوله حزاورة جمع حردل جمع حردل وهو الغلام القوي والضعيف منه كذا في القاموس والمراد هنا هو الاول ١٢ **انجاء** **له** قوله ثم
 تعلق الخ استنفيد منه ان تعلم علم القائل قبل تعلم الفقه والقرآن ١٢ **انجاء** **له** قوله صنفان الخ هذا الطريق ومن رواية القاسم بن حبيب وقال حسن عزيز وقد انتقده الحافظ سراج الدين
 القزويني فيما انتقده على المصنف من الاملاية وزعم انها موضوعة وروى عليه في لفظ صلاح الدين السالطي ثم لفظ ابو الفضل بن حجر قال التوردي في شرح المصنف النوع قيل المرجية هم الذين يقولون
 الايمان قول بلا عمل فيؤمنون العمل من القول وبهذا غلط لانا وجدنا اكثر اصحاب الملل والنحل ذكروا المرجية الجبرية الذين يقولون باضافه الفعل الى الجبرية كاضافة الى الجهادت والجبرية خلاف القدرية وسميت
 الجبرية المرجية لانهم يرجون امر الله ويؤمنون الكبار فيؤمنون في ذلك الى الافراط كما ذهب القدرية الى التوسط وكلا الفرقتين على شفا جرف بار والقدرية انما نسبوا الى القدر وهو ما يقدره الله تعالى لانهم يدعون
 ان كل بعد فاعل من الكفر والعصية ونفوا ان ذلك بتقدير الله تعالى قال وقوله ليس لهما نصيب في الاسلام ربا يتسك به من كلف الفرقتين والصواب ان لا يشارع الى تكفير اهل اليهود المتأولين لانهم لا يقصدون

وسلم فقال يا عدى بن حاتم أسلمت تسلمت قلت وما الاسلام فقال تشهد ان لا اله الا الله واتى رسول الله وتؤمن بالا قدر ركلها خيرها وشتمها
 وحلها وقرها **حدثنا** محمد بن عبد الله بن عمر ثنا اسباط بن محمد ثنا الاعمش عن يزيد الرقاشي عن غنيم بن قيس عن ابي موسى
 الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القلب مثل الريشة ثقيلها بالرياح بقلادة **حدثنا** علي بن محمد ثنا خالي يعلى عن الاعمش
 عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قال جاء رجل من الانصار الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لي جارية اعزل عنها قال سيايتها
 ما قد رلها فاتاه بعد ذلك فقال قد حملت الجارية فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما قد رلنفس شيئا الا هي كائنة **حدثنا** علي بن محمد ثنا
 وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن ابي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يزيد في العمر الا بالبر ولا ينقص
 الا بالذنوب **حدثنا** علي بن محمد ثنا الاعمش عن جابر بن عبد الله عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 القدر الداء وان الرجل ليحرم الرزق بخطيئة يعملها **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اعمش عن جاهد عن
 سراق بن جعشم قال قلت يا رسول الله العمل فيما جف به القلم وجرت به القلم وجرت به
 المقادير وكل ميسر لما خلق له **حدثنا** محمد بن المصفي الجهمي ثنا بقيقة بن الوليد عن الاوزاعي عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر
 ابن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هجوتك هذه الامة المكذبون باقدار الله ان مرضوا فلا تعود وهم وان ماتوا فلا تشهد
 وان لقيتموهم فلا تسلموا عليهم **باب** في فضائل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم **فضل ابي بكر الصديق**
حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الاعمش عن عبد الله بن مروة عن ابي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الا اني ابر الى كل خليل من خلتي ولو كنت متخذ اخليل لا اتخذت ايا بكر خيلان صاحبكم خليل الله قال وكيع يعنى نفسه **حدثنا**
 ابوبكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا ابو مغوية ثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نفعني مال
 قط ما نفعني مال ابي بكر قال فبكي ابوبكر وقال يا رسول الله هل انا وملكى الا لك يا رسول الله **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن الحسن
 ابن عمارة عن فراس عن الشعبي عن الجارث عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابوبكر وعمر سيد اهل الجنة من الاولين
 والاخرين الا النبيين والمرسلين لا تخبرها يا علي ما دام حيين **حدثنا** علي بن محمد وعمر بن عبد الله قال ثنا وكيع ثنا الاعمش عن
 عطية بن سعد عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل الدرجات العلى يراهم من اسفل منهم كما يرى
 الكوكب الطالع في الافق من افاق السماء وان ابا بكر وعمر من اهل الجنة **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع بن بشر ثنا مؤمل
 قال ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن مولى لرعي بن جراش عن رعي بن جراش عن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اني لا ادري ما قدر يقا فيكم فاقتدوا بالذنين من بعدي واشار الى ابي بكر وعمر **حدثنا** علي بن محمد ثنا يحيى بن ارمثنا
 ابن المبارك عن عمر بن سعيد بن ابي حسين عن ابن ابي فليكة قال سمعت ابن عباس يقول لما وضع عمر على سريره اكتشفه الناس يدعون
 ويصلون او قال يثنون ويصلون عليه قبل ان يرفع وانا فيهم فلم يدعني الا رجل قد زحمتي واخذ بمنكبي فالتفت فاذا اعلى بن ابوطالب
 فترخم على عمر ثم قال ما خلفت احدا احب الى ان القى الله به مثل عمله منك وايم الله ان كنت لاظن ليجعلك الله عز وجل مع صاحبك
 وذلك اني كنت اكثر ان اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذهب انا وابوبكر وعمر وخرجت انا وابوبكر وعمر
 فكنت اظن ليجعلك الله مع صاحبك **حدثنا** علي بن ميمون الرقي ثنا سعيد بن مسleme عن اسمعيل بن امية عن نافع
 عن ابن عمر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ابي بكر وعمر فقال هكذا انبعث **حدثنا** ابو شعيب صالح بن المهيثم
 الواسطي ثنا عبد القدوس بن بكر بن حنيس ثنا مالك بن مغول عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ابوبكر وعمر سيد اهل الجنة من الاولين والاخرين الا النبيين والمرسلين **حدثنا** احمد بن عبد الله والحسين بن
 الحسن المرزبي قال ثنا المعتمر بن سليمان عن حميد بن انس قال قيل يا رسول الله اتى الناس احب اليك قالت عائشة قبل من
 الرجال قال ابوها **فضل عمر** **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابواسامة اخبرني الجديري عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة
 اتى اصحابه كان احب اليه قالت ابوبكر قلت ثم انهم قالت ابوعبيدة **حدثنا** اسمعيل بن محمد الطلي

عن ابن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم

له قول
 اعزل عنها العزل الماتية المني فارح الفرج فوخا من تعلق الولد وهو جازم من امه بل اذن ومن المروة باذنها ومن امه الغير باذن سيدها ولكن الركب اولي هكذا قال الفقهاء الخفيفة ١٢ انجاح **له قول** لا يزيد في العمر
 الا البر قيل انما اذا بر فلا يضيع عمره فكانه يرا في العزفة قال النووي اذا علم الشان زيد لموت سنة كذا انما قال ان يموت قبلها او بعد ما قالوا انما التي علم الشان لا يزيد ولا ينقص فنعين تاويل الزيادة انما بالنسبة الى ملك الموت
 او غيره ممن وكل بعض الارواح وامر بالقص بعد اجمال مدة فانه تعالى ببدان يامره بذلك او ثبتت في اللوح المحفوظ ينقص منه او يزيد على ما سبق بر علم في كل شيء وهو معنى قوله يجوز الشان ما شاء ويثبت ١٢ ..
له قول ولا يرد القدر الخ في تاويله وجان احد هان يرد بالقدر ما يوافق ما يوافق الجدة من نزول المردود ويتوقاه فاذا وافق للدعاء دفع الشر عنه فتكون تسمية بالقدر بما اذا الثاني ان يرد به الحقيقة ومعنى رد الماء
 القدر تسمية وتسمية للامر فيه حتى يكون القضاء النازل كما لم ينزل به ويؤديه الدعاء ينفع مما ينزل وما لم ينزل ١٢ هذا حاصل ما قاله التورثي ١٢ **له قول** ان جوس الزينة منكرى القدر بالجوس لان الجوس يشبهون النبيين
 يزوان للخير والهنر والشر والقدر يشبهون الاغنياء لكل جود ويسلبون عن رهم ويلقون ان خالق الشر ليس هو الله تعالى لان الصلح واجب عليه ولذا قال علماء المعتزلة سوء حال الجوس لان الجوس يشبهون النبيين وبهؤلاء
 يشبهون الهة كثيرة ١٢ **له قول** اني ابر الى كل خليل من خلتي ولو كنت متخذ اخليل لا اتخذت ايا بكر خيلان صاحبكم خليل الله قال وكيع يعنى نفسه **له قول**
 اكتشف الخواص احوالها سريرة فلم ير مني من الروح وهو الخوف فترحم اي قال رحمة الله عليك مع صاحبك اي في الدين والبعث يوم الحشر والمرافقة في الجنة ١٢ انجاح **له قول** ان اهل الجنة الكمول نعم
 الكاف جمع كس وهو من اتى شبا وهو من الرجال من زاد على ثلثين سنة الى اربعين وقيل من ثلث وثلثين الى الخمسين ووصفها بالكمولة باعتبار ما كانوا في الدنيا والا فلا كس في الجنة فالعنى سيدا من مات كسلا من
 المسلمين وقيل الادبها الحليم العاقل اي يرفلها الله الجنة علماء المعتزلة **له قول** اي اصحابه كان احب اليه الخ اعلم ان الجنة تختلف بالاسباب والاشخاص فقدر يكون الجنة وقد يكون بسبب الاحسان
 وقد يكون بسبب الحسن والجمال واسباب اخر لا يمكن تقاصيلها ومجته صلى الله عليه وسلم لغاظة بسبب الجزئية والزهو والعبادة ومجته لعائشة بسبب الزوجية
 والتفقه في الدين ومجته لابي بكر وعمر بسبب القدوم في الاسلام واعلاء الدين ووقور العلم فان الشخبين لا يخفى حالهما الا حد من الناس واما الوبيدة فقدر فتح الله تعالى على يد يرفلها بشيرة في خلافة الشيخين وسماه
 صلى الله عليه وسلم امين نزه الامنة والمراد في هذه الحديث مجته عليه السلام لانه السبب فلا يضر ما جاز في الامانة الاخرشة مجته صلى الله عليه وسلم لعائشة وفاطمة رضي الله عنهما لان تلك المجته بسبب اخر ١٢ انجاح

شيئا فنظر في رصافه فلم ير شيئا فنظر في قدحه فلم ير شيئا فنظر في القُدِّ فقارى هل يرى شيئا ام لا **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة**
ثنا ابواسامة عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بعدى
من امتي اوس يكون بعدى من امتي قوما يقرؤون القرآن لا يجاوز حلقوقهم يهرقون من الدين كما يهرق السهم من الرمية ثم لا يعودون
فيه هم شر الخلق والخليقة قال عبد الله بن الصامت فذكرت ذلك لرافع بن عمر واخي الحكم بن عمر والغفاري فقال وانا ايضا قد سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وسويد بن سعيد قال ثنا ابوالاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس**
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرآن القرآن ناس من امتي يهرقون من الاسلحة كما يهرق السهم من الرمية **حدثنا محمد بن**
الصباح انبا سفين بن عيينة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجحزانة وهو يقسم التبرو
الغنائم وهو في حجر بلال فقال رجل اعدل يا محمد فانك لم تعدل فقال ويلك ومن يعدل بعدى اذ الم اعدل فقل عمر دعني يا رسول
الله حتى اضرب عنق هذا البئاع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا في اصحاب او اصحاب له يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم
يهرقون من الدين كما يهرق السهم من الرمية **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسحق بن ابراهيم عن ابن ابي اوفى قال قال رسول**
الله صلى الله عليه وسلم الخواجر كلاب النار **حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا الازواجي عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله**
عليه وسلم قال ينشؤ نشؤ يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم كلما خرج قرن قطع قال بن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلما
خرج قرن قطع اكثر من عشرين مرة حتى يخرج في عرضهم لادجال **حدثنا بكر بن خلف ابو بشر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة**
عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج قوم في اخر الزمان او في هذه الامة يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم
او حلقوقهم سيماهم التحليق اذا رايتهم واذا قيموهم فاقتلوهم **حدثنا سهل بن ابي سهل ثنا سفين بن عيينة عن ابي غالب**
عن ابي امامة يقول شر قتلى قتلتوا تحت اديم السماء وخير قتلى من قتلوا كلاب اهل النار قد كان هؤلاء مسلمين فصاروا كفارا قلت يا
ابا امامة هذا شئ تقول قال بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يا **ب فيما انكرت الجهمية **حدثنا محمد بن عبد الله****
ابن عمار ثنا ابي وكيع **حدثنا علي بن محمد ثنا خالي يعلى وكيع وابومغوية قالوا ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن**
جرير بن عبد الله قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة البدر قال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر
لا تضامون في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ **وسبح بحمد ربك قبل طلوع**
الشمس وقبل الغروب **حدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا يحيى بن عيسى الرملى عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله**
صلى الله عليه وسلم تضامون في رؤية القمر ليلة البدر قالوا قال فكيف لا تضامون في رؤية ربكم يوم القيامة **حدثنا محمد بن العلاء**
الهمداني ثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابي صالح السمان عن ابي سعيد قال قلنا يا رسول الله ان ترى ربنا قال تضامون في رؤية
الشمس في الظهيرة في غير سحاب قلنا لا قال فتضارون في رؤية القمر ليلة البدر في غير سحاب قالوا قال انكم لا تضارون في رؤيته الا كما
تضارون في رؤيتهما **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ان احما د بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن خدس**
عن عمه ابي رزين قال قلت يا رسول الله ان ترى يوم القيمة وما اية ذلك في خلقه قل يا ابا رزين اليس كلكم يرى القمر تحليا به قال
قلت بلى قال فانه اعظم وذلك اية في خلقه **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ان احما د بن سلمة عن يعلى بن عطاء**
عن وكيع بن خدس عن عمه ابي رزين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك ربنا من قنوط عبادة وقرب غيره قلت يا رسول الله
او يضحك الرب قال نعم قلت لن نعد من رب يضحك خيرا **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن الصباح قال ثنا يزيد بن هارون**
انبا حما د بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن خدس عن عمه ابي رزين قال قلت يا رسول الله اين كان ربنا قبل ان يخلق خلقه

اعراضهم فتبيل كانوا فقال من فتضامون انكنا ترى الله الضمائم

له قوله شر الخلق والخليقة قال في النهاية الناس والخليقة البهيمة وقيل هما بمعنى واحد ويراد بهما جميع الخلق **١٢** انما جاز **له** قوله ناس من امتي فيه اشعار بان اهل الابدان واخلاقه في امت
صلى الله عليه وسلم ما لم تكن اهل الابدان موجبة للردة ولهذا لم يكفر احد من السلف **الخوارج ١٢** انما جاز **له** قوله بالبحرانية هي بكر لولده وسكون ثمانية وقد تكرر العيون وتشدد الالاء وقال الشافعي رحم الله عليه في غطاء موضع بين مكة
والعراق سمى بريليت بنت سعد كانت تلقب بالبحرانية وهي المرادة في قوله تعالى كاشي نقفت غزلا كما ذاق القاصوس **١٢** انما جاز **له** قوله كلما خرج قرن قطع الى اهلك ودمرو لفظ عشرين مرة يحتمل ان يكون مقول
ابن عرفة يكون سماع ابن عمر هذا الكلام من صلى الله عليه وسلم اكثر من عشرين مرة ويحتمل ان يكون من مقول النبي صلى الله عليه وسلم فالمراد من ذلك ان اهل الحق يقاتلونهم ويقطعون دابرهم اكثر من عشرين مرة في كل قرن
ومع ذلك يبقى منهم فرقة حتى يخرج في عرضهم ومواجهتهم الرجال والحاصل ان اهل الابدان وان قاتلهم اهل الحق في قرن واحد اكثر من عشرين مرة لا يتركون اهل الابدان **١٢** انما جاز **له** قوله لربنا هم التحليق ليس فيه
ذم التحليق بل هي علامة تلك الفرقة **١٣** قوله كما ترون به العرق قال في جامع الاصول قد قيل الى بعض الساميين ان الكلام في قوله كما ترون كلف التشبيه المرئي وانما هو كلف التشبيه المرئية وهو
فعل الراهي ومعناه ترون ربكم رؤيته بزاح معا الشك كرويتكم القمر ليلة البدر ولا ترونه في قول **له** انما جاز **له** قوله لا تضامون في رؤيته روي بتخفيف الهم من الضم العظيم المقول انكم ترونه جميعا لا يظلم
بعضكم في رؤيته فراه البعض دون البعض ويشهد به من الضم العظيم المقول انكم ترونه جميعا لا يظلم بعضهم على بعض من ميثق كما يجري عند رؤية السلال انما يراه كل منكم موسعا عليه منقرا **١٢** انما جاز **له** قوله فان
استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ **وهو يقسم التبرو** **١٢** انما جاز **له** قوله ليقرآن القرآن ناس من امتي يهرقون من الاسلحة كما يهرق السهم من الرمية
يقع لكل واحد من المؤمنين كان كل مؤمن له تسع ناس بجانب **حدثنا** في الدنيا يسير يحصل المنافع لذاته ويؤمره ما يشاء الله تعالى والله تعالى يعلم كل واحد بحسب سواد الحق قالوا ان مراتب القرب
والوصول الى تعالى بعد انفاست التلائق فان تعالى لا يحيط بكنهه كما في قوله تعالى مثل نوره كشكوة فيها مصباح الآية **١٢** انما جاز **له** قوله من عدس بن عدس ومن بولده وثانيه وقد نفع تايه ويقال
بالابدان العين **١٢** انما جاز **له** قوله ضحك ربنا قال ابن جبان في صحيحه العرب تعنيف الفعل الالامر كما تعنيفه الى الفاعل قال فقوله ضحك ربنا يريد ضحك الله ملاكته وعجمهم فنسب الضحك الذي كان من
الملائكة الى الله على سبيل الامور والارادة **١٢** انما جاز **له** قوله لن نعد من رب يضحك لان الضمك علامة الرضا فاذا رضيت عنا كيف يرضانا النار لاننا دار الخزي ربنا انك من تدخل النار
فقد اترت **١٢** انما جاز

ابن عمرو بن حزام يوم احد لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جابر الا اخبرك ما قال الله لابي بكر وقال يحيى في حديثه فقال يا جابر مالي اراك منكسرا قال قلت يا رسول الله استشهد ابي وترك عيالا ودينا قال افلا ابشرك بما لقي الله به اياك قال بلى يا رسول الله قال ما كلم الله احدا قط الا امن وراء حجاب وكلم اباك كفاحا فقال يا عبدى تمن على اعطك قال يارب تحييني فاقتل فيك ثانية فقال الرب سبحانه انه سبق مني انهم اليها لا يرجعون قال يارب فابلغ من ورائي قال فانزل الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يضحك الى رجلين يقتل احدهما الا خركلاهما دخل الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على قاتله فيسلم فيقاتل في سبيل الله فيستشهد **حدثنا** حرفة بن يعقوب ويونس بن عبد الاعلى قال ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول انا الملك ابن ملوك الارض **حدثنا** محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الصباح ثنا الوليد بن ابي ثور الهمداني عن سماك عن عبد الله بن عمرو عن الاحنف بن قيس عن العباس بن عبد المطلب قال كنت بالبصرة في عصابة وفيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فموت به سحابة فنظر اليها فقال ما تسمون هذه قالوا السحاب قال والمزن قالوا والمزن قال والعنان قال ابو بكر قالوا والعنان قال كمرتون بينكم وبين السماء قالوا لا ندرى قال فان بينكم وبينها اما واحدا او اثنين او ثلثا وسبعين سنة والسماء فوقها كك حتى عد سبع سموات ثم فوق السماء السابعة تحرابين اعلاه واسفله كما بين سماء الى سماء ثم فوق ذلك بين اطلاقهن وركبهن كما بين سماء الى سماء ثم على ظهورهن العرش بين اعلاه واسفله كما بين سماء الى سماء ثم الله فوق ذلك تبارك وتعالى **حدثنا** يعقوب بن حصيد بن كاسب ثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله امر في السماء ضربت الملائكة اجنحتها خضعاعا بالقوله كانه سلسلة على صفوان فاذا فرغ من قوله بهم قالوا ما اذ قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير قال فيسمعها مسترقوا السمع بعضهم فوق بعض فيسمع الملائكة الكلمة فيلقها الى من تحته فربما ادركه الشهب قبل ان يلقها الى الذي تحته فيلقها على لسان الكاهن او الساحر فربما لم يدرك حتى يلقها فيكذب معها مائة كذبة فتصدق تلك الكلمة التي سمعت من السماء **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو مغيرة عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابي عبيدة عن ابي موسى قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام يخفض القسط ويرفعه ويرفع اليه عمل النهار قبل عمل الليل وعمل الليل قبل عمل النهار فجابه النور لو كشفه لاحرق سحبات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا المسعودي عن عمرو بن مرة عن ابي عبيدة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام يخفض القسط ويرفعه جابه النور لو كشفها لاحرق سحبات وجهه كل شع ادركه بصره ثم قرأ ابو عبيدة ان بورك من في النار ومن حولها وسبحان الله رب العالمين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ابنا محمد بن اسحق عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يمين الله ملائكة لا يغضبها شئ سحابة الليل والنهار وبيدة النحرى الميزان يرفع القسط ويخفض قال ارايت ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم ينقص**

بَحْر

له قوله وكلم اباك كفاحا اي مواجزة ليس بينها حجاب ولا رسول كذا في الدر المنثور وفي الحديث اشكال وهوان الله تعالى قال ما كان لبشر ان يظفر الله الا دجا او من وراء حجاب او يرسل رسولا فوحى باذنه ما يشاء فالجواب ان الآية مخصوصة بدار الدنيا فلا تصور في الدنيا كلام الله تعالى مع عبده مواجزة لان اجساد الدنيا كيفية لا يتبع بها الجملي الذي لان الله تعالى لما تعلل للجبل جلا وكذا غير موسى صفا واما في الآخرة فالعمليات تحصل للارواح او لاجساد المتأخرة لاجساد الجنة وفي حديث اشكال اخرو هوان روح المدبرون مجوس بدنية لا يعرف في السموات كما جاد في العاديات ولكن هذا محمول على ما اذا لم يترك الميت وفادته وكان عبد الله بن عمرو حرام الواجب ترك لدينه وفادته اما ما جابره واكساره كان بسبب استيفاء الدين بالتركه ولما قال استشهد ابي وترك عيالا ودينا ويكن ان يجاب عنه بان عدم كون روحه مجوسا لان شهادته بسبب لعفو حقوق العباد وقال الشيخ المجدد رحمه الله بعد موته اذا لم يعزل لروح العروج في الدنيا فاذا حصل له العروج بالسلوك والجزية لم يجبره شئ بعد الموت ١٢ انجاء **له** قوله امواتا اي كسائر الاموات بل لم خصوصية وهي انهم يعطون اجسادا مشككة بطيخة ١٣ انجاء **له** قوله يقبض الله الارض وذلك بين التفتين والملاذ باليمن يده المقدس لان كتابه يمين وهو منزه عن الجمات ١٢ انجاء الى اية **له** قوله وسبعين سنة قال الطيبي المراد بالسبعين بيتا التكتية لا التمديدا وادان ما بين السماء والارض وبين كل سماء مسيرة خمسمائة سنة وجمع الفاظ ابن حجر ان شمسانه باعتبار البطون وبنها باعتبار الخيش ١٢ انجاء **له** قوله ثمانية اوعال وهم ملائكة على صورة الاعدال كما قال الله تعالى ومحل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية واوعال جمع كل بالكر تيس الجبل ١٣ انجاء **له** قوله ثم الله فوق ذلك قال الطيبي اراد صلى الله عليه وسلم ان يشغلهم عن السفليات الى العلويات والتعكر في ملكوت السموات والعرش ثم يترق الى معرفة خالقهم ويستكفوا عن عبادة الاصنام ولا يشركوا بالله فاخذ في السحاب ثم من السموات ثم من الجرم ثم من الاعدال ثم من العرش الى ذي العرش فالترقي بحسب العظمة لا المكان فان الله تعالى فوق ان يكون العرش منزله ومستقره بل الله خالقهم وهو منزه عن الجنة والمكان ١٢ انجاء **له** قوله قالوا الحق اي عبروا عن قول الله تعالى وما قفاه وقدره بلفظ الحق والمجيب الملائكة المقربون كجبريل وميكائيل ونوحا وقول الحق مستوفى على اربعة صفة معدوم مزود تعديره قالوا قال الله تعالى القول الحق ويحمل الرفع بقدره قوله الحق والقول يجوز ان يراد بالحق ما يقابل الباطل والمراد بكن ما هو من سببها الحوادث اليومية بان يخبر ذنبا ويخرج كرابير في قوماد يوضع اخرين ويحذف ليللا ويذل عزيزا ويكذب ويجوز ان يراد به القول المستطرد في اللوح المحفوظ ١٣ انجاء **له** قوله جبار النوراي جبار خلاف الجب المعودة فهو محتجب عن خلقه بانوار عزه وجلاله ولو كشف ذلك الجب وتجلي لم يبق مخلوق الا احترق وفي القاموس سجات وعيه الله الواره وفي الدر المنثور قال ابو عبيدة اي جلالة ونوره قال ولم اسمع سجات الا في هذا الحديث ١٢ انجاء **له** قوله ثم قرأ ابو عبيدة الذي روى بهذا الحديث عن ابي موسى الاية التي في شان موسى عليه السلام واولها اذ قال موسى لا اله الا انت نادا ساكتم نسا وتجزؤ جردة من النار لعلمكم تصطلون فلما جاء با نودي ان بورك من في النار الاية وغرض ابي عبيدة عن قرلة هذه الاية ان موسى عليه السلام مع عظيته وجلالته احتجب عن ربه تعالى بالنار واداه سبحانه ولنا نزه ذاته بقوله تعالى وسبحان الشرب العالمين اي منزه ذاته تعالى ان يراه احد في الدنيا واما روية نبينا صلى الله عليه وسلم فلم تكن في الدنيا لانه كانت في المعراج والمعراج في عالم اخر غير هذا العالم ومع ذلك انكره الكثير من الصحابة ومن بعدهم ١٢ انجاء

سلم نضر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها قرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه زاد فيه علي بن محمد ثلاث لا يغفل
عليهن قلب امرأ مسلم اخلص العمل لله والنصر لامة المسلمين ولزوم جماعتهم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا ابي عن محمد بن
اسحق عن عبد السلام عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا نخيف من منى فقال نضر الله
امرأ سمع مقالتي فبلغها قرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه **حدثنا** علي بن محمد ثنا خالي يعلى بن وحيد ثنا
هشام بن عمار ثنا سعيد بن يحيى قال ثنا محمد بن اسحق عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمخوة **حدثنا**
محمد بن بشار و محمد بن الوليد قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
نضر الله امرأ سمع منا حديثا فبلغه قرب مبلغ احفظ من سامع **حدثنا** محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد القطان أملاءه علينا ثنا قرعة بن
نحال ثنا محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه وعن رجل اخر هو افضل في نفسه من عبد الرحمن عن ابي بكر قال خطب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ليبلغ الشاهد الغائب فانه رب مبلغ يبلغه او يحى له من سامع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا ابواسامة **حدثنا** اسحق بن منصور انبأ النضر بن شميل عن يهز بن حكيم عن ابيه عن جداه مغوية القشيري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا ليبلغ الشاهد الغائب **حدثنا** احمد بن عبد الغني بن محمد الدراودي حدثني قدامة بن موسى
عن محمد بن الحسين التميمي عن ابي علقمة مطي بن عباس عن يسار مولى ابن عمر عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليبلغ
شاهدكم غائبكم **حدثنا** محمد بن ابراهيم الدمشقي ثنا مبشر بن اسمعيل الحلبي عن معان بن رفاعة عن عبد الوهاب بن بخت المكي
عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نضر الله عبد سمع مقالتي فوعاها ثم بلغها عني فرب حامل فقه غير فقيه ورب
حامل فقه الى من هو افقه منه **باب** من كان مفتاح الخير **حدثنا** الحسين بن الحسن المرزوي انبأ محمد بن ابي عدي ثنا محمد
ابن ابي حميد ثنا حفص بن عبيد الله بن انس عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الناس مقاتيح للخير مغاليق
للشر وان من الناس مقاتيح للشر مغاليق للخير فطوبى لمن جعل الله مقاتيح الخير على يديه وويل لمن جعل الله مقاتيح الشر على يديه
حدثنا هرون بن سعيد الايلي ابو جعفر ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابي حازم عن سهل بن سعد
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذا الخير خزانة لتلك الخزانة مقاتيح فطوبى لعبد جعله الله مفتاحا للخير مغلا للشر وويل لعبد
جعله الله مغلا للشر مغلا للخير **باب** ثواب معلم الناس الخير **حدثنا** هشام بن عمار ثنا حفص بن عمر عن عثمان بن عطاء
عن ابيه عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه ليستغفر للعالمين في السموات ومن في الارض حتى الحيثان في
البحر **حدثنا** احمد بن عيسى المصري ثنا عبد الله بن وهب عن يحيى بن ايوب عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من علم علما فله اجر من عمل به لا ينقص من اجر العامل **حدثنا** اسمعيل بن ابي كريمة المحراني حدثنا محمد بن سلمة
عن ابي عبد الرحيم حدثني زيد بن ابي انيسة عن زيد بن اسلم عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير ما يخلف الرجل من بعده ثلث ولدا صالح يدعونه وصدقة تجرى ببلغه اجرها وعلم يجعل به من بعده قال ابو الحسن وحدثنا ابو حاتم
محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي ثنا يزيد بن سنان يعني اباة حدثني زيد بن ابي انيسة عن فليح بن سليمان عن زيد بن اسلم عن عبد الله
ابن ابي قتادة عن ابيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن وهب بن عطية ثنا الوليد بن
مسلم ثنا مرزوق بن ابي الهذيل حدثني الزهري حدثني ابو عبد الله الاغر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من
المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما عليه ونشروه وولدا صالحا تركه ومصحفا ورثه ومسجدا ابناه او بيتا لابن السبيل بناه
او نهلا جراه او صدقة اخرجهما من ماله في صحته وحياته يلحقه من بعده **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب المدني حدثني اسحق

بَابُ التَّيْبِ مَعَادٍ يَخْتَلَفُ

له قوله زهر الذي قال في النارية اي نوره ويروى بالتخفيف والتشديد من الغضارة وهي في الاصل حسن الوجوه والبريق وانما الاداس خلقة وقد رده ١٢ زجاجة **له** قوله نضر الله الخ قال الطيبي النفرة
الحسن والرواق يتعدى ولا يتعدى خص بالهجرة والسور والتميز في الناس في الدنيا ونعمة في الآخرة حتى يرى رونق العناء والنعمة لانه سعى في قضاء العلم وتجهيد السنة التي ورب للتكثير اي رب حامل
فقه الى من هو افقه منه وقيد التليخ بكما سمعنا في المراد بليخ الشيء العام الشامل للخال الثلث والاقوال والافعال العائدة من النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بدليل من انما في رواية والسامع امرأ وهو اسم
من العبد **له** قوله ثلاث لا يغفل الخ من الاغفال وهو النسيان ويروى بفتح اليا من الغل هو النسيان والشيء يتنهل ان يكون قوله عليهن حال من القلب الفاعل فيكون المعنى قلب الرجل المسلم حال كونه
متصفيا بنه النصال الثلث لا يهدر عنه الحيانة والحق والصدق والشماعة ولا يظلم عليه من الحق والحق والاصل ان هذه النصال الثلث مما يستعمل به القلوب فمن تسكك بها طمأنينة من الحيانة والحق وغيرهما من الرذائل و
يحتمل ان يكون قوله عليهن متعلقا بقوله يغفل اي لا يتخون في هذه النصال يعني من ان شان قلب المسلم لا يتخون ولا يحسد فيها بل ياتي بها يتامها بغير نقصان في حق من حقوقها ١٢ انما **له** قوله اخلص
العمل له معنى الاخلص ان يقصد بالعمل وجهه ورضاه فقط دون عرض اخر فيسوي او اخر في كتم الجنة ولذا تارة اولاد يكون له عرض ذنوب من سمته ورياء والاول اخلص الخاص والعام وقال
الفيض بن عياض العمل بغير الله شرك وترك العمل بغير الله رياء والاخلص ان يتسكك الله منها والضمير هي الادة الخيرية للمسلمين اي كافتهم ولزوم ما عنتهم اي موافقة المسلمين في الاعتقاد والعمل الصالح من
صلوة الجمعة والجماعة وغير ذلك **له** امرأاة **له** قوله اطاه علينا هذا قول محمد بن بشار اي اطاه هذا الحديث علينا يحيى بن سعيد من كتابه ١٢ انما **له** قوله ومن رجل اخر هو مجرب عن عبد الرحمن هو افضل في نفسه
الطاهارة قوله قول بن خالد يقول ان ابن يبرسن حدثنا هذا الحديث من رجل اخر هو افضل عندي من عبد الرحمن ١٢ انما **له** قوله قرب حامل فقه غير فقيه لكن يحصل له الثواب لنفعه بالنقل ورب
حامل فقه يكون فيهما ولا يكون افقه فمحفظه ويعبره ويبلغه الى من هو افقه منه فينبط منه لا يفسد العامل اولى من يهيم افقه منه اشارة الى فائدة النقل والداعي اليه ١٢ امرأاة **له** قوله ان هذا الخير خزانة الخ
يعني الذين الغرض من ان امور الدين من الوصية والصلوة والزكاة وغيرها اسباب لفنائ الآخرة لان الاعمال اسباب الجزاء فمن كان اعماله حسنة كان جزاؤه حسنا وبالعكس والمرد من مفايق الخير الرجال الذين
سبهم الله تعالى لعباده بايصال الخبز من اهل المعرفة والعلم والمجاد والرياسة في ذلك الامر لان انبياء عليهم السلام تم للصعابة ثم لغرهم من الجنة من والعلماء والراواد والعادفين كما ان رياسة الشرا ليس والله يهدي من يشاء
الى صراط مستقيم ١٢ انما **له** قوله ولد صالح لم يدعوا له في الدعاء لانه ياتي به قبل يحصل للولد الثواب من عمل الولد الصالح سوادا لا يبرام لان كما ان من غرس شجرة يجعل للخادس ثواب
باكل ثمرة سوادا وما لا اكل ام لا قوله وصدقة تجرى ببلغه اجرها ليعود اجرا كالوقف في وجهه الخروفى لانها بار قال الشريفة بن الوقت وشبه ما يدوم اجره وقال بعضهم هي القنطرة واللين الجارية المسيلة

ابن ابراهيم عن صفوان بن سليم عن عبيد الله بن طلحة عن الحسن البصري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة ان يتعلم المرء المسلم علما ثم يعلمه اخاه المسلم **باب** من كره ان يوطأ عقباه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسويد بن عمرو عن حماد بن سلمة عن ثابت عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن ابيه قال ما رى رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكئا قط ولا يوطأ عقبه رجلا قال ابو الحسن **حدثنا** حازم بن يحيى ثنا ابراهيم بن الحجاج السامي ثنا حماد بن سلمة قال ابو الحسن **حدثنا** ابراهيم بن نصر الهمداني صاحب القفيز ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو المغيرة ثنا معان بن رفاعة حدثني علي بن يزيد قال سمعت القاسم بن عبد الرحمن يحدث عن ابي امامة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم في يوم شديد الحر نحو بقيع الغرقب وكان الناس يمشون خلفه فلما سمع صوت النعال وقدر ذلك في نفسه فجلس حتى قدم امامه لئلا يقع في نفسه شيء من الكلب **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن الاسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا مشى مشى اصحابه امامه وتركوا ظهره للملائكة **باب** الوصاة بطلبة العلم **حدثنا** محمد بن الحارث بن راشد المصري ثنا الحكم بن عتبة عن ابي هارون العبدى عن ابي سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيأتىكم اقوام يطلبون العلم فاذا رايتهم فقولوا لهم مرحبا مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم واقوتهم قلت للحكمة ما اقوتهم قال علمهم **حدثنا** عبد الله بن عامر بن زرارة ثنا المعلى بن هلال عن اسمعيل قال دخلنا على الحسن نعوده حتى ملأنا البيت فقبض رجله ثم قال دخلنا على ابي هريرة نعوده حتى ملأنا البيت فقبض رجله ثم قال دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ملأنا البيت وهو مضطجع لجنبه فلما راينا قبض رجله ثم قال انه سيأتىكم اقوام من بعدى يطلبون العلم فرحبوا بهم وحيوهم وعلموهم قال فادركنا والله اقواما فارحبوا بنا ولا حيونا ولا علمونا الا بعد ان كنا نذهب اليهم فيحرفونا **حدثنا** علي بن محمد ثنا عمرو بن محمد العنقري انبا سفيان عن ابي هرون العبدى قال كنا اذا اتينا ابا سعيد الخدرى قال مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا ان الناس لكم تبع وانهم سيأتونكم من اقطار الارض يتفقهمون في الدين فاذا جاؤكم فاستوصوا بهم خيرا **الانتفاع بالعلم والعمل به** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال كان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع ومن دعاء لا يسمع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن غير عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم افعنى بما علمتني وعلمني ما ينفعنى وزدنى علما والحمد لله على كل حال **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن محمد وشريح بن النعمان قال ثنا فليح بن سليمان عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن طائلة عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم علما مما يتبعى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعنى ربحها قال ابو الحسن انبا نا ابو حاتم ثنا سعيد بن منصور ثنا فليح بن سليمان فذكر نحوه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا حماد بن عبد الرحمن ثنا ابو بكر بن الازدي عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من طلب العلم ليمارى به السفهاء او ليباهى به العلماء وليصرف وجهه الناس اليه فهو في النار **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابن ابي مريم انبا يحيى بن ايوب عن ابن جريج

اقتوهم قلنا افتوهم وهو مضطجع

١٢ مرارة له قوله ان يوطأ عقباه تولد العقب كناية عن المشى خلف احد يقال فلان مؤطأ العقب اى كثر الاتباع يتبعه الناس ويمشون وداره كذا في الدر المنثور ١٢ انما ج **له** قوله ياكل متكئا قيل المراد من الاتكاء السرح اذا جلس كان اعتماده على الارض اتم بخلاف التورك والافتاد لان هذا من يدن اهل الترة والتجتم والافتاد نحوه من مادة المتواضعين لانه قال صلى الله عليه وسلم اكل متكئا ياكل العبد لان العبد اكثر ما يكون مشغولا بالخدمة فلما يسر لا يفرغ الاكل فياكل كيفما تيسر لاكل متقيا او متوكئا مثلا وفيه كمال التواضع من صلى الله عليه وسلم ١٢ انما ج **له** قوله ولا يوطأ الخ اى لا يمشى خلفه رجلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول خلوا ظمري للملائكة والعزوة تنفذ بالخدم الا ان يكون الا لاقتسام والتعلم والتكلف وعباد الله ليسوا بشكافين كما ورد في الحديث وسبحنى وضاحت ذلك في الحديث الاق ١٢ انما ج **له** قوله قال ابو الحسن هو على بن ابراهيم بن سلمة القطن تميمي بن ماجه صاحب هذه النسبة عادت ان يذكر بعض اساتيدنا بلا واسطة ابن ماجه من الشيوخ الاخرين في هذه النسبة لعلوه كذا ههنا ذكر السندين الاخرين في كل واحد منهما شيخان بينه وبين حماد بن سلمة وبواسطة ابن ماجه تكون بينه وبين حماد ثلاث واسط ١٢ انما ج **له** قوله وقرئ في القلب سكنة فيه وثبت كذا في الدر المنثور ١٢ انما ج **له** قوله لا يقع في نفسه الخ كان صلى الله عليه وسلم قدوة للناس ففعل عليه السلام لتتذيرهم عن ذلك والافتاد صلى الله عليه وسلم ارفع وابعدان يقع في نفسه شيء من الكبر ١٢ انما ج **له** قوله باب الوصاة اوصاه ووصاه توصيته عبد الله والاسم الوصاة بالفتح والوصاية والوصية كلما يفتح الواو كذا في القاموس ١٢ انما ج **له** قوله واقتوهم اى علموهم واجعلوهم قسيسين من العلم يستغنون بها اذا احتاجوا اليه كذا في الجمع الغنية بالكسر والعنم ما اكتسبه وخزنته لما جرت كذا في القاموس ١٢ انما ج **له** قوله قبض رجله تواضعا للمسلمين وقول فرجوا بهم الترحيب الدعاء بالرحمة والتفجع وبها من مادة العرب يقولون للدخل عليهم مرجا وفعلا فقد راى لوجوا مرجا او لقببت مرجا وسعة والتجمة الدرعا بالجره وكان عادة اهل الجاهلية انهم يدعون بطول البقاء لقولهم عرك الله الف سنة الملو ههنا التجمة الشريفة من التسليم والمصافحة ١٢ انما ج **له** قوله قال فادركنا الا اننا ههنا من قول الحسن البصري كاد يشكون شان رجال نصبوا الغنم لتعليم العلم ثم تجروا ونكروا من تعليم الفقراء والمساكين ولم يكن هذا لاجد الصحابة رضوان الله تعالى عليهم والله اعلم ١٢ انما ج **له** قوله من علم لا ينفع اى لا ينفع الا اخلاق الباطنة فيفسر مسا الى الافعال الظاهرة ويحصل بها الثواب الاصل وانشدت **الله** يا من تقاعد من كمال خلقه ليس افتخار بالعلوم الذخيرة من لم يهدب ملة اخلاقه لم ينفع بعلومه الاخرة ١٢ انما ج **له** قوله ومن دعاء لا يسمع قال في النماية اى لا يستجاب ولا يؤتمر به فكانه غير مسموع يقال اسبح دعائى اى اجبه لان عرض السائل الاجابة والقبول ١٢ انما ج **له** قوله ومن قلب لا يخشع الخ قال الطيبي علم ان في كل من القرآن الارجع ما يشربان وجوده بين على غاية وان الغرض من تلك الغاية وذلك ان تحصيل العلوم انما هو لا ينتفع بها فاذا لم ينتفع لا ينفع من كفا فابل يكون وبال فلذلك استعاد من وان القلب انما خلق لان يخشع بهاديه وينشرح لذلك العسر ويقذف النور فيه فاذا لم يكن كذلك كان القلب كاسيا فوجب ان يستاق منة قال الله تعالى قولم لتقاسية قلوبهم وان النفس انما يمتد بها اذا اتبانت عن دار العز ووانا بيت الى دار الخلود والنفس اذا كانت منومة لا تشيع حريرة على الدنيا كانت احدى عدو للمرء فاول ما يستعاد منة هى وعدم استجابة الدعاء دليل على ان الداعي لم ينتفع بطله ولم يشفع قلبه ولم يشفع نفسه ١٢ انما ج **له** قوله الامام جلال **عه** قال في الاطراف كذا قال اى ابن ماجه في سنة انتهي وقد اورد الحديث في الاطراف في ترجمة شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو والدرع بن شعيب عن عبد الله بن عمرو وعمره الى ابى داود وابن ماجه ١٢ نقل من خط شيخنا

عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعلموا العلم لتبأهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ولا تحيروا به المجالس فمن فعل ذلك فلنار النار **حدثنا** محمد بن الصباح انبا الوليد بن مسلم عن يحيى بن عبد الرحمن الكندي عن عبد الله بن ابي بردة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان انسانا من امتي سيتفقهون في الدين ويقرأون القرآن يقولون نأتى الامراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم يدِيننا ولا يكون ذلك كما لا يجتنبى من القتاد والشوك كذلك لا يجتنبى من قرههم الا قال محمد بن الصباح كانه يعنى الخطايا **حدثنا** علي بن محمد وعهد بن اسمعيل **قالا** ثنا عبد الرحمن بن محمد الحارثي ثنا عمار بن سيف عن ابي معاذ البصرى **حدثنا** علي بن محمد ثنا اسحق بن منصور عن عمار بن سيف عن ابي معاذ عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعودوا يا الله من جب الحزن قالوا يا رسول الله وما جب الحزن قال واد في جهنم يتعود منه جهنم كل يوم اربع مائة مرة قيل يا رسول الله ومن يدخله قال اعد للقراء المرأين باعمالهم وان من ابغض القراء الى الله الذين يزورون الامراء قال الحارثي الجوزي قال ابو الحسن حدثنا حازم بن يحيى ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعهد بن غير قال ثنا ابن غير عن مغوية النصرى وكان ثقة ثم ذكر الحديث ثخوة يا ستادة **حدثنا** ابراهيم بن نصر ثنا ابو عسان فلك بن اسمعيل ثنا عمار بن سيف عن ابي معاذ قال مالك ابن اسمعيل قال عمار لا ادري عهد او انس بن سيرين **حدثنا** علي بن محمد والحسين بن عبد الرحمن **قالا** ثنا عبد الله بن غير عن مغوية النصرى عن نهشل عن الضحاك عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال لو ان اهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند اهله لسادوا به اهل زمانهم ولكنهم يدلولوا لاهل الدنيا ليتا الوابه من دنياهم فها نوا عليهم سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول من جعل المهومها واحدا هم اخرته كفاة الله هم دنياه ومن تشعبت به المهوم في احوال الدنيا لم يبال الله في اى اوديتها هلك **قال** ابو الحسن **حدثنا** حازم بن يحيى ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعهد بن عبد الله بن غير **قالا** ثنا ابن غير عن مغوية النصرى وكان ثقة ثم ذكر الحديث ثخوة يا ستادة **حدثنا** زيد بن اخزم وعباد بن الوليد **قالا** ثنا محمد بن عباد الهناني ثنا علي بن الميارك الهناني عن ايوب السختياني عن خالد بن دريك عن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال من طلب العلم لغير الله اواراد به غير الله فليتبوا مقعده من النار **حدثنا** احمد بن عاصم العباداني ثنا بشير بن ميمون قال سمعت اشعث بن سوار عن ابن سيرين عن حذيفة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تعلموا العلم لتبأهوا به العلماء ولتماروا به السفهاء ولتصرفوا وجوه الناس اليكم فمن فعل ذلك فهو في النار **حدثنا** محمد بن اسمعيل انبا وهب بن اسمعيل الاسدي ثنا عبد الله بن سعيد المقبري عن جده عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم العلم ليأبى به العلماء ويأبى به السفهاء ويصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله جهنم **باب** من سئل عن علم فكتمه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا اسود بن عامر ثنا عمار بن زاذان ثنا علي بن محمد ثنا عطاء عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يحفظ علما فيكته الا اناى به يوم القيمة ملجما بلجام من النار **قال** ابو الحسن اى القطان وحدثنا ابو حاتم ثنا ابو الوليد ثنا عمار بن زاذان فذكر نحوه **حدثنا** ابو مروان العتاني عهد بن عثمان ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عبد الرحمن بن هرم بن الاعرج انه سمع ابا هريرة يقول والله لولا ايتان في كتاب الله تعالى ما حدثت عنه يعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ابدا لولا قول الله ان الذين يكتفون ما انزل الله من الكتاب الى اخر الايتين **حدثنا** الحسين بن ابي السرى العسقلاني ثنا خلف بن تميم عن عبد الله بن السرى عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لعن اخر هذه الامة اولها فمن كتف حديثا فقد كتف ما انزل الله **حدثنا** احمد بن ابراهيم بن ابراهيم بن جميل حدثني

ابن معاذ يداخلها الجوز البصرى و ابو بردة بن الوليد عن ابي ناز

الدين السويلى رحمه الله عليه **له** قوله ولا تحيروا المجالس والتمرد المراد منه لا تكونوا في قلوب الناس تكونوا احد العلماء فان من اشد اغراض الدنيا لان اخر ما يخرج من قلوب الصديقين حب الجاه وهذه عقبة كثيرة العلماء لا يخفونها الا المخلصون ١١٢ انما الجاه **له** قوله فانك النار نار متداخلة محذوف اى النار اولى بكرهه لك لا يتما في الزجر والشد علم ١١٣ **له** قوله ويقرأون القرآن الخ اى بالقراءة وتفسير الآيات وياتون الامراء لا حاجة ضرورية اليهم بل لانها والفضيلة والطبع لما في ايدى من المال والجاه فاذا قيل لهم كيف تجعون بين التقفة والتقرب اليهم يقولون نأتى الامراء فنصيب اى نأخذ من دنياهم ونعتزلهم اى نبتعد عنهم يدِيننا لاننا نشاركهم في انهم يدعونهم قال صلى الله عليه وسلم ولا يكون ذلك اى لا يصح ولا يستقيم ما ذكر من الجمع بين الصنفين ثم مثل وقال كما لا يجتنبى اى لا يؤخذ من القتاد وفتح القاف شجر كرك شوك الا الشوك لان لا يشترط الجرح والالم فالاستثناء منقطع كذلك لا يجتنبى اى لا يحصل من قرههم الا الخطايا وهى مضرة في الدين ١١٤ **له** قوله للقراء بعض القاف الرجل المتعبد يقال تقربوا منكم اى تبعدوا وجمع القراء والقراء ايضا جمع تارى مثل كافر وكفار ١١٥ **له** قوله يزورون الامراء من غير ضرورة تلجسهم بهم بل طمعا في مالهم وجاههم ولذا قال بس الفقير على باب الامير ونعم الامير على باب الفقير فان الاول مشعر بان متوجه الى الدنيا وان فى مشير بان متقرب الى الاخرة قوله الجوزة جمع جائز اى الظلم لان زيادة الامير العادل عبادة ١١٦ **له** قوله صانوا العلم اى حفظوه عن الممانعة بحفظ النفس من المذلة و ملازمة الظلمة ومصاحبة اهل الدنيا قوله لسادوا به اى اقوا بالسيادة وفضيلة السعادة بسبب العيانية والوضع عند اهل الكرامة دون اهل الالهانية اهل زمانهم اى كما لا يشرف الا ان من شان اهل العلم ان يكون الملوك فمن دونهم تحت اقداسهم واقلهم وطوع الاثم واطاعوا الله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات ١١٧ **له** قوله انبا هريرة عاف من نفسه حرص الجاه والذميا فتسمى انه لم ينظر على احد منكم لما نظرتي وعيد الكتمان اختلافه على الكمال لان من اتقى بليتين اتقاهما ونادى الله لا شئى في العالم والعالم ان يتركها لعلها بسبب خوف الجاه والرياء ولكن يجتهدان بلوغا في الاحتراز عن هذه البلية العظيمة ولذا قالوا لعرف الناس بالشد تعالى اشدهم خشية وخوف ابي هريرة عن ذلك الامر وشبهه وغشيه ثلاث مرات مشهور ١١٨ **له** قوله اذا لعن الجاهل من اهل الباطل من الروافض والتوارج وغيرهم اى من ادرك هذا الزمان فعليه اظهار مناقب الصابرين وفضائلهم مثلا وقد تصدى بها جماعة من ائمة المسلمين حتى استشهد الامام ابو عبد الرحمن النسائي صاحب السنن على النساء فضيلة على رضى الله عندهم من سأل رجل من البهتة حيث قال الا تذكر فضيلة مساوية فقال اما كيف مغوية ان يكون حاله كذا فانا وانى له الفضائل يجنب على رضى الله عنه فخره من المنبر وضربوه ضربا شديدا حتى حمل الى بيته ومات وقيل واستن الامام احمد بن حنبل في فتنة خلق القرآن **عه** القائل حدثنا ابراهيم بن نصر ابو الحسن القطان نقل من خط شيخنا

اعمالكم الصلوة ولا يجافظ على الوضوء الا مؤمن **حدثنا** اسحق بن ابراهيم بن حبيب ثنا المعتمر بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان من افضل اعمالكم الصلوة ولا يجافظ على الوضوء الا مؤمن **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابن ابي مريم ثنا يحيى بن ايوب حدثني اسحق بن اسيد عن ابي حفص الدمشقي عن ابي امامة يرفع الحديث قال استقيموا ونعم ان استقيمتم وخير اعمالكم الصلوة ولا يجافظ على الوضوء الا مؤمن **باب** الوضوء شرط الايمان **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا محمد بن شعيب بن شابور اخبرني مغوية بن سلام عن اخيه ابيه اخبره عن جده ابي سلام عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي مالك الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسبغ الوضوء شطرا الايمان والحمد لله تملأ الميزان والتسبيح والتكبير ملاء السموات والارض والصلوة نور والزكوة برهان والصدقة رضاء والقرآن حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها وموتقها **ثواب الطهور** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفعه الله عز وجل به ادرجة وحط عنه بها خطيئة وحتى يدخل المسجد **حدثنا** اسويد بن سعيد حدثني حفص بن ميسرة حدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فمضمض واستنشق خرقت خطاياها من قيئه وانفه واذا غسل وجهه خرجت خطاياها من وجهه حتى تخرج من تحت اشفار عينيه فاذا غسل يديه خرجت خطاياها من يديه فاذا مسح براسه خرجت خطاياها من راسه حتى تخرج من اذنيه فاذا غسل رجليه خرجت خطاياها من رجليه حتى تخرج من تحت اظفار رجليه وكانت صلوته ومشيئه الى المسجد ناقلة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ومحمد بن بشار قال ثنا غندر محمد بن جعفر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن يزيد بن طلق عن عبد الرحمن البيهقي عن عمرو بن عيسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا توضأ فغسل يديه خرجت خطاياها من يديه فاذا غسل ذراعيه ومسح براسه خرجت خطاياها من ذراعيه راسه فاذا غسل رجليه خرجت خطاياها من رجليه **حدثنا** محمد بن يحيى النيسابوري ثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا حماد عن عاصم عن زر بن حبيش ان عبد الله بن مسعود قال قيل يا رسول الله كيف تعرف من لم ترم من امتك قال غر محجلون بلق من اثار الوضوء قال ابو الحسن القطان حدثنا ابو حاتم ثنا ابو الوليد قد ذكر مثله **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي ثنا يحيى بن ابي كثير حدثني محمد بن ابراهيم حدثني شقيق بن سلمة حدثني حمران مولى عثمان بن عفان قال رأيت عثمان بن عفان قاعدا في المقعد قد علم الوضوء فتوضأ ثم قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في مقعدى هذا اتوضأ مثل وضوئى هذا ثم قال من توضأ مثل وضوئى هذا غفر له ما تقدم من ذنبه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تغتروا احدنا هشام بن عبد الرحمن بن حبيب ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن محمد بن ابراهيم حدثني عيسى بن طلحة حدثني حمران عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم **بجو** **باب** السواك **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابو مغوية وابي عن الاعمش **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن منصور وحصين عن ابي وائل عن حذيفة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يتيمم يشوش فاه بالسواك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو اسامة وعبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن ابي سعيد المقبري

خير ان تستقيموا ملاء فمة خرت خرجت خرجه الطهور للتعبد

١١٢ **الحاج** **قوله** استقيموا ولن تحصوا قال في النهاية اي استقيموا في كل شئ حتى لا تيسلوا ولن تطيقوا الاستقامة من قول تعالى علم ان تحصوه اي لن تطيقوا منه وضبط وقال المنطري اي الزموا الصراط المستقيم في الدين في الايمان بجميع الامورات والانتفاء عن جميع المناهي وقال البيضاوي الاستقامة اتباع الحق والقيام بالعمل وملازمة السبيل المستقيم وذلك كخطب عظيم لا يصدى لاحصائه الامن استضاء قلبه بالانوار القدسية وتخلص عن الظلمات الانسية وايده الله من عنده وقيل ما هم واخبرهم بعد الامر بذلك انهم لا يقدره على ايقافه وحقه والبوع الى عاقبة كسلا يغفلوا عنه فلا يتكلموا على ما ياتون به ولا يراي سوا من رحمة الله تعالى فيما يزودون وقيل معناه لن تحصوا ثوابه وقال الطبري لما امرهم بالاستقامة وهي الشاقة جدا تدركه بقوله ولن تحصوا رحمة واذنه من الله تعالى على هذه الامتة كما قال تعالى فاقفوا الله ما استطعتم بعد ما انزل القوا الله حق تقاة ١٢ **قوله** ونعم ان استقيمتم نعم الله عليكم ما فادتم عليهم الاول في اليوم الثاني كقولنا ان الله نعمنا بعظمتكم به وما موصولة اي نعم الذي امرتم به ان استقيمتم او ما زائدة ويحتمل ان يكون قوله ان استقيمتم بفتح همزة ان مصدرية وما بمعنى الشئ المعروف على مذهب وهو فاعل نعم او بمعنى شيئا منكم اعلى من سبب والفاعل ضمير مستتر فيهم وشيئا تميز بفسه وان استقيمتم مخصوص بالمدح اي نعم الشئ او شيئا استقامتكم ١١٣ **الحاج** **قوله** شرط الايمان قال في النهاية لانه يطره نجاسة الباطن والوضوء يطره نجاسة الظاهر ١٢ **مباح** الزجاجة **قوله** لا ينهزه اي لا يجره النهر الرفع نزهة وانهز راسه حركة كذا في الجمع ١٣ **الحاج** **قوله** ولا ينهزه بالزراي لم ينهزه غيره غير بالواصل النهر الرفع يقال نهرت الرجل انهزه اذا دفعته وانهز راسه اذا حره ١٢ **قوله** خرجت خطاياها من فية اي بعض الخطايا او الخطايا المتعلقة بالنعم وهو النقا هو وموقية بالصفا **قوله** وانفه وقبره ايضا على ما سبق ١٢ **قوله** ملاء فمة **قوله** ناهية قال الطبري اي زائدة على تكفير الشيات وهي رفع الدرجات لانها كبرت بالوضوء والنقل الزيادة والفضل ١٢ **مباح** الزجاجة للعلامة جلال الدين السيوطي **قوله** من جملته من السلاي هو مولى عمر بن الخطاب السلمي بفتح اللام وسكون التثنية موضع باليمن او بالسند او بالسند ومنه السيوف البيهزية كذا في القاموس ١٢ **الحاج** **قوله** غر محجلون الغر جمع الاعرج وهو الايمس الوجه والمجل من الدواب التي قوائمها بيض ما فخذ من الجمل وهو القيد كما سماه قديما بالياض واصل هذا في الجمل معناه انهم اذا دعوا على رؤس الاشهاد اوالى الجنة كانوا على هذه العفة قاله القاري قلت من هنا استدلل بعضهم ان الوضوء من خفاص هذه الامتة وانكره اخرون وقالوا ليس الوضوء مختصا بهذه الامتة انما المختص بها الغرة والتجليل الحديث نداء وضوئي ووضوء الانبياء قبلي ولباب الاولون بان هذا الحديث ضعيف ولو سلم صحته يحتمل ان يكون الانبياء اختصت بالوضوء دون الامم ١٢ **قوله** غر محجلون غر جمع الغرة وهي البياض في الجبهة والتجليل بياض الرملين واليه من ١٢ **الحاج** **قوله** ولا تغتروا من الغرة بفتح او كسر معنى الانزعاع اي لا تغتروا ولا تتخذوا هذه البشارة العظيمة حتى تجتروا على الاعمال السيئة فان هذا الحديث وامثاله معمول على الصغار والصغيرة اذا اصر عليها تغيير كبيرة كما قالوا لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار فما جاء في الاعاديث الجمعية الى الجمعية كقارة لما بينهما وكذلك في صوم رمضان والحج والصلوة محمولة عليها والا لم يكن بغيره التوبة معنى قال الله تعالى والذين يمتنعون كبار الائم والفقوا احتش الا اللهم ان ربك واسع الغفرة وتفصيل المقام في شرح الشكوة للملاي القاري من شاء فينظر ثم ١١٣ **قوله** السواك هو بالسواك ما يدلك به الانسان من العيدان قال النووي يستحب ان يشاك بوجوده الاك ويستحب ان يبدا من جانب اليمين من فم عرض الطول لا يدري لم اسنانه ١٢ **قوله** يشوش فاه الح قال في النهاية اي يدرك

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان اشق على امتي لامرهم بالسواك عند كل صلوة **حدثنا** سفيان بن
 وكيع ثنا عثمان بن علي عن ابي جهم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يصلي بالليل ركعتين ركعتين ثم يتصرف فيستاك **حدثنا** هشام بن عمار ثنا محمد بن شعيب ثنا عثمان بن علي العاتكة عن علي بن يزيد
 عن القاسم عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تسوكوا فان السواك مطهرة للفم مرضاة للرب فاجاء في جبرئيل الاوصاني
 بالسواك حتى لقد خشيت ان يفرض علي وعلى امتي ولو لا اني اخاف ان اشق على امتي لفرضته لهم والى لا ستاك حتى لقد خشيت ان
 اخفي مقادرم في **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شريك عن المقلام بن شريح بن هانئ عن ابيه عن عائشة قال قلت لابي
 شيخ كان النبي صلى الله عليه وسلم يبدأ اذا دخل عليك قالت كان اذا دخل يدا **حدثنا** محمد بن عبد العزيز ثنا مسلم بن
 ابراهيم ثنا جبر بن كثير عن عثمان بن ساج عن سعيد بن جبير عن علي بن ابي طالب قال ان افواكم طرق القران فطيبوها بالسواك
باب الفطرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطرة خمس وخمس من الفطرة الختان والاستحدا وتقليم الاظفار ونتف الابط وقص الشارب
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا زكريا بن ابي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلحة بن حبيب عن ابي الزبير عن عائشة
 قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الاظفار و
 غسل البراجم ونبتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء يعني الاستنجاء قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون
 المضمضة **حدثنا** سهل بن ابي سهل ومحمد بن يحيى قال ثنا ابو الوليد ثنا حماد عن علي بن زيد عن سلمة بن يحيى بن عمار بن ياسر
 عن عمار بن ياسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط و
 الاستحدا وغسل البراجم والانتصاح والاختتان **حدثنا** جعفر بن احمد بن عمر ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة عن علي بن
 زيد مثله **حدثنا** بشر بن هلال الصواف ثنا جعفر بن سليمان عن ابي عمران الجوني عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب
 وحلق العانة ونتف الابط وتقليم الاظفار ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة **باب** ما يقول اذا دخل الخلاء **حدثنا** محمد بن
 يسا ثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعيب عن قتادة عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم فليقل اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث **حدثنا** جميل
 بن الحسن العتكي ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى **حدثنا** هرون بن اسحق ثنا سعيد عن قتادة عن القاسم بن
 عوف الشيباني عن زيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث **حدثنا** محمد بن حميد ثنا الحكم بن
 بشير بن سلمان ثنا الخليل بن ابي اسحق عن ابي جيفة عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما بين الجن وعورات بني ادم اذا دخل الكنيف ان يقول بسم الله **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا اسمعيل بن علية عن عبد العزيز
 بن صهيب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اعوذ بالله من الخبث والخبائث **حدثنا**

مطية عليهم للقران ابن الزبير النبي

اسانه ونبيها وتيل هو ان يستاك من سفل الى علو واصل الشوص الغسل ١٢ اجاب **له** قوله لو ان اشق الخ لولا خشية وقوع المشقة عليهم لامرهم اي لفرضته عند كل صلوة اي
 وضوئها لما روى ابن عزمه في صحيحه والناك وقال صحيح الاسناد والبخاري تعليقا في كتاب الصوم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان اشق على امتي لامرهم بالسواك عند كل وضوء ولغيره
 لو ان اشق على امتي لامرهم بالسواك عند كل طور فتيين موضع السواك عند كل صلوة والشافية يجوز بين الحديثين بالسواك في ابتداء كل منها ١٢ مرة **له** قوله ثم يتصرف
 فيستاك اي يبالغ في السواك بحيث يستاك بعد كل شفعة او بعد كل صلوة وظاهر الحديث جهة لمن يري سنة السواك عند الصلوة ١٢ اجاب **له** قوله مطرة للفم الخ قال المطري مطرة مصدريه بمعنى ان يكون
 بمعنى الفاعل اي مطرة للفم وكذا المرأة اي مصل لفضاء الله تعالى ويوزن ان يكون معنى المفعول اي مضمي للرب وقال الطيبي يمكن ان يقال ان يكون اسما اي السواك مطنة الطمارة والرضي ١٢ اجاب **له** قوله
 ان احق مقام في اي استاصل اساني من كثرة استعمال السواك بسبب كثرة وصية جبرئيل ومدامتي عليه ١٢ اجاب **له** قوله وانتقاص الماء يريد انتقاص البول بالماء اذا غسل المذاكير وقيل هو الانتقاص
 بالماء والمشهور بالقاء وصب الغاء والاراد الفتح على الذكر والشفقة نضع الدم التليل ووجه نقص قال الطيبي فسره وكيع بالاستنجاء وغيره بانتقاص البول باستعمال الماء في غسل المذاكير لانه
 اذا لم يغسل نزل منه شئ فشي فغيره استبراءه فلان الماء مفعول الانتقاص لو اريد به البول فاعلم لو اريد به ماء يغسل به وهو يعني شدة ولا ما انتقاه في الفم انتقاص الماء هو ان يغسل مذاكيره ليرتد لولان اذا لم
 يغسل نزل منه شئ بعد الشئ فغيره استبراءه فلان الماء مفعول الانتقاص لو اريد به البول فاعلم لو اريد به ماء يغسل به وهو يعني شدة ولا ما انتقاه في الفم انتقاص الماء هو ان يغسل مذاكيره ليرتد لولان اذا لم
 العظرة اي من سنن الانبياء عليهم السلام الذي امرنا ان نقتدي بهم فلاننا فطرنا عليها كذا نقل عن اكثر العلماء ١٢ مرة **له** قوله والسواك قيل لا يسن في المسجد اذا شئ تطار شئ من الريق او نحوه ثم السواك سنة
 بالاتفاق وقال داود واجب وزاد اسحاق فقال ان تركه ما لم يطلت صلوة ١٢ مرة **له** قوله وقص الشارب قال ابن جرير فيسن احفاده حتى يبدى حمة الشفة العليا ولا يجفف من اصل والامر باحفاءه
 محمود على ما ذكره خرج بقصه فلو فموده وقيل حرام لانه مثله وقيل سنة لرواه به ١٢ **له** قوله وتقليم الاظفار اي يحل سنيتها باي كيفية كانت واولها ان يبدأ في اليد من بسنن اليمن ثم الوسطى ثم البنصر ثم
 الخنصر ثم الابهام ثم خنصر اليد اليسرى ثم بنصرها ثم وسطها ثم مسيتها ثم ابهامها وفي اليمين يبدى بخنصر اليمن ويحتم بخنصر اليسرى ١٢ مرة **له** قوله ونتف الابط بالسكون ويكسر قلع شعره بحرف المصانف وعلم
 منه ان حلقه ليس بسنة وقيل التفت افضل لمن قوي عليه ١٢ مرة **له** قوله وغسل البراجم بفتح الباء وكسر الجيم اي العقد التي على ظهر مفاصل الاصابع والتي في باطنها وقال التوردي بفتح البراجم مفاصل الاصابع
 اللاتي بين الاصابع والرواجب والرواجب بالجمع والباء الموحدة المفاصل التي تلي الاظفار ويجب بالبراجم وبعدها الاصابع كذا نقله الاصبغ والظاهر ان المراد غسل جميع عقدتها ١٢ مرة **له** قوله والانتصاح
 وهو ان ياخذ الرجل قليلا من الماء فيرش به مذاكيره بعد الوضوء لدفع وسوسة الفطرة ١٢ فخر الحسن **له** قوله وحلق العانة قال ابن المنك لو ازال شعرا بغير الطلق لا يكون فعله على وجه السنة وفيه
 ان ازاله قد يكون بالنورة وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم استعمل النورة على ما ذكره السيوطي في رسالته نعم لو ازالها بالانقص مثلا لا يكون اتيها بالسنة على وجه الكمال قال ابن حجر وحلق العانة ولو للمرأة كما اقتضاه
 الطلاق الحديث ظاهره ان يده الاكثرون بالرجل وقالوا الاولى للمرأة التفت لانه اللطف وبعده لفرقة الخليلين من بقايا اثر الخلق ولان شهوة المرأة اصغاف شهوة الرجل اذ جاء ان لما تسعا وتسعين جزء منها
له حديث جعفر بن احمد بن عمر كانه من زيادات ابي الحسن القطن ١٢ نقل من خطه سنينا

عراك بن مالك عن عائشة قالت ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قوم يكرهون ان يستقبلوا بفر وجهم القبلة فقال اراهم قد فعلوا
استقبلوا بمقعداتي القبلة قال ابو الحسن القطان حدثنا يحيى بن عبدك ثنا عبد العزيز بن المغيرة عن خالد الحذاء عن خالد بن ابي
الصلت مثله **حدثنا محمد بن بشار** ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت محمد بن اسحق عن ابان بن صالح عن جاهد بن جابر قال
نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة ببول فرائته قبل ان يقبض بعلم يستقبلها **باب الاستبراء بعد بول**
حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع **حدثنا محمد بن يحيى** ثنا ابو نعيم قال ثنا زعبة بن صالح عن عيسى بن يزيد اليماني عن
ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بال احدكم فليتنثر ذكره ثلاث مرات قال ابو الحسن بن سلمة حدثنا علي بن عبد العزيز
ثنا ابو نعيم ثنا زعبة نحوه **باب من بال ولم يمسه ماء** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا ابو اسامة عن عبد الله بن يحيى التوام
عن ابن ابي مليكة عن امه عن عائشة قالت انطلق النبي صلى الله عليه وسلم ببول فاتبعه عمر بهاء فقال ما هذا يا عمر قال ماء قال
ما امرت كلما بلت ان اتوضأ ولو فعلت لكانت سنة **باب النهي عن الخلاء على قارة الطريق** **حدثنا حرمله بن يحيى** ثنا عبد الله
بن وهب اخبرني نافع بن يزيد عن حيوة بن شريح ان ابا سعيد الجميري حدثه قال كان معاذ بن جبل يتحدث بما لم يسمع اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسكت عما سمعوا فبلغ عبد الله بن عمرو ما يتحدث به فقال والله ما سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول هذا او وشك معاذ ان يفتنكم في الخلاء فبلغ ذلك معاذ ا فلقبه فقال معاذ يا عبد الله بن عمرو ان التكنيب بحد يث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفاق وانما اثمه على من قاله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا الملاعن الثلث البراز
في الموارد والظل وقارة الطريق **حدثنا محمد بن يحيى** ثنا عمرو بن ابي سلمة عن زهير قال قال سالم سمعت الحسن يقول ثنا جابر
ابن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والتعريس على جواد الطريق والصلوة عليها فانها ماوى الحيات السباع و
قضاء الحاجة عليها فانها الملاعن **حدثنا محمد بن يحيى** ثنا عمرو بن خالد ثنا ابن لهيعة عن قرة عن ابن شهاب عن سالم عن
ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلى على قارة الطريق او يضرب الخلاء عليها او يبال فيها **باب التباعد للبراز في القضاء**
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علقمة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن المغيرة بن شعبة قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا ذهب المذهب ابعده **حدثنا محمد بن عبد الله بن غيرثنا** عمرو بن عبيد عن محمد بن المثني عن عطاء الخراساني عن انس قال
كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فتخى لحاجته ثم جاء فدعا بوضوء فتوضأ **حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب** ثنا يحيى
ابن سليمان عن ابن خثيم عن يونس بن خباب عن يعلى بن مرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب الى الغائط ابعده **حدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة و**محمد بن بشار** قالوا ثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابي جعفر الخطمي قال ابو بكر بن ابي شيبة واسمه عمير بن يزيد
عن عمارة بن خزيمة والحارث بن فضيل عن عبد الرحمن بن ابي قراد قال حججت مع النبي صلى الله عليه وسلم فذهب لحاجته فابعد
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبيد الله بن موسى انما اسمعيل بن عبد الملك عن ابي الزبير عن جابر قال خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سفر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياتي البراز حتى يتغيب فلا يرى **حدثنا العباس بن عبد العظيم**

فَعَلُوا ابْتِغَاءَ الْبِرِّ قَالَ فَذَكَرْنَاهُ يَفْتِكُمْ مِنَ الْمَلَأَعِنِ

جاء الاستبراء والاستنجاء والنظر الاول لا تقيد علم كيفية الجلوس على وجه التحقيق لان النظرات في ذلك المجال ممنوع فادامه النسخ برواية هذه الحالة مشكل وقد ثبتت عن ابي الربيع الانصاري انه حدثت بحديث
المنع ثم قال قد مرنا الشام فوجدنا ما مضى قد ثبت نحو القبلة فنخرف عندنا نستغفر الله واما الشافعي رحمه فيخصص النهي بالصعاري وقوله على ظهر بيتنا المراد بيت حفصة كما في الرواية الاخرى لانها كانت اخرة فانما
بيتنا اليه ١١٢ انما الحاجه لولانا المعظم شاه عبد الغني المجردي الدهوي **له** قوله استقبلوا بمقعداتي اي بكيفية يني اني استقبل القبلة فما منعكم من الاتباع في والنهض من سجودك هذا الفعل والحديث رجال ثقاة
معتمدون لكن لما عارض حديث النهي الذي هو ايضا صحيح بلا اختلاف فكان المصير اليه اولي لان النهي مقدم على الامر عند المتأخرين كما هو مبين في اصول الفقه ويحتمل ان يكون هذا قبل النهي والله اعلم ١١٣ انما
قوله باب الاستبراء بعد البول استبراء الذكر استبراء من البول استبراء من البول اجتهده واستخرج ببقية من الذكر عند الاستبراء جريما عليه متهما به والنجوم تخرج من البطن من رشح او غائط او سبغ اغتسل منه بالمداد مسح
بالخرك من القاموس ١١٢ انما **قوله** ويكس ما سمعوا لان التبليغ قد حصل من جهة غيره واحتمال الزيادة والنقصان لا ياي من عليه احد والعهد به بسبب التنبؤ في التارك ما لم يترك كان عنده اصلح حاله والله اعلم ١١٢
انما **قوله** اتقوا الملاعن الثلاث جمع ملعنة وهي الفعلة التي يلعن بها فاعلمنا انها مظنة لللعن ومثل لقوله البراز قال في النباية هو بالفتح اسم للفضاء الواسع فلنؤا به من قضى الحاجة كما كواعه بالخلاء لانهم
كانوا يتبرزون في المكانة التي يردون بها كسرة في الوارد قال في النباية اي الجارية والوروق الى المار واحد ما مورود هو مفضل من الورود يقال وردت المارده ووردت المارده اذا حضرت
لتشرب والورود المار الذي ترد عليه قوله وقارة هي وسط وقيل اعلاه ١١٢ انما **قوله** اتقوا الملاعن الثلاث وقع في رواية مسلم اتقوا الملاعن وفي رواية ابي داود اتقوا الملاعن قال النووي
الروايتان صحيحتان قال الخطابي المراد بالملاعن الامران الجالان اللعن الملعان الناس عليه والداعيان اليه وذلك ان من فعلها شتم ولعن معنى مادة الناس لعن فلما صار سببا لذلك اجنب اللعن اليها قال
وقد يكون اللعن بمعنى الملعون والملاعن مواضع اللعن قلت فعلى هذا يكون التقدير اتقوا الملاعن الملعون فاعلمنا هذا على رواية ابي داود واما رواية مسلم فمعناه والله اعلم اتقوا فعل الملاعن اي صاحبي اللعن
وبها اللذان يلعنهما الناس في العادة قال الخطابي وغيره من العلماء المراد بالظن هنا مستطيل الناس الذي اتخذوه مقبلا ومناخا منسزونه ويقعدون فيه وليس كل ظن يجر القعود تحته فقهه النبي صلى الله عليه وسلم
تحت حاشي الخيل لما جرت ولظل بلائك واما قوله صلى الله عليه وسلم الذي يتخلى في طريق الناس فتعاه يتخوط في موضع يمر به الناس ونهى عنه في الظل والطريق لما فيه من اضرار المسلمين بتجسس من يمر به ونهيه
واستفادته انتهى قال في التوشيح التخلي التفرد بفضاء الحاجة غائطا او بولانا فان التجسس والاستفادته بوجوده فيها فلا يصح تفسيره النورى بالتخوط ولوسم قابول يلقب به قياسا والمراد بالطريق المسلك للمجوز الذي
لا يسلك الا نادرا وطريق الكفار ليس يردوا الخطا الى لاد بالظن ما اتخذ مقبلا او مناخا ويلحق به البعض في الشتاء انما قال ابن جرير والظن في الصيف ومثله الشمس في الشتاء اي في موضع يتدفق فيه اناس بما ثم لا يخفى
ان عدم تقييد الظن بالصيف اولى ١١٢ **قوله** اياكم والتعريس هو نزول المسافر اذ الليل للنوم والاشترط على جواد الطريق جمع جادة وهو معظم الطريق وفي رواية واذا عرستم فاجنبوا الطريق وهو امر ارشاد للفتن
وذوات السموم تمشي في الليل على الطريق لسهولتها وتاكل ما يسقط من مأكول ودمت قال الطيبي يطرق فيها المشتت وذوات السموم والسباع لتلقط ما يسقط من المارة ١١٢ **قوله** عن يونس بن خباب يفتح فاء
مجمعة وشدة موحدة ١١٢ انما **قوله** من جعفر الخطمي نسبة الى غطمة فخذ من الاوس هم بنو عبد الله بن مالك بن اوس ١١٢ انما الحاجه لولانا المعظم الشيخ عبد الغني المجردي الدهوي رحمه الله تعالى
ع في الاطراف عن ابي بكر بن محمد قال قال سالم هو ابن عبد الله الجناط ١٢ من خط شيخنا.

أحد ها فيعذب في البول وأما الآخر فيعذب في الغيبة **باب** الرجل يسلم عليه وهو بول **حدثنا** أسعيل بن محمد الطلحي وأحمد بن سعيد الدارمي ثنا روح بن عبادة عن سعيد عن قتادة عن الحسن بن حنين بن المنذر بن الحارث بن وعلة بن ساسان الرقاشي عن المهاجرين قنفذ بن عمرو بن جذعان قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ فسلمت عليه فلم يرد علي فلما فرغ من وضوئه قال إنه لم يمتنع من أن ارد إليك الا اني كنت علي غير وضوء قال ابو الحسن بن سلمة ثنا ابو حاتم ثنا الانصاري عن سعيد بن ابى عروبة فذكر نحوه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سلمة بن علي ثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال مر رجل علي النبي صلى الله عليه وسلم وهو بول فسلم عليه فلم يرد علي فلما فرغ ضرب بكفيه الارض فتيهم ثم رده عليه السلام **حدثنا** أسويد بن سعيد ثنا عيسى بن يونس عن هاشم بن اليريد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله ان رجلا مر علي النبي صلى الله عليه وسلم وهو بول فسلم عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتني علي مثل هذه الحالة فلا تسلم علي فانك ان فعلت ذلك لم ارد عليك **حدثنا** عبد الله بن سعيد والحسين بن ابى السري العسقلاني قال ثنا ابو داود عن سفيان بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال مر رجل علي النبي صلى الله عليه وسلم وهو بول فسلم عليه فلم يرد علي **باب** الاستنجاء بالماء **حدثنا** هناد بن السري ثنا ابو الاخوص عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من غائط قط الا مسح بماء **حدثنا** هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا عتبة بن ابى حكيم حدثني طلحة بن نافع ابوسفيان حدثني ابو ايوب الانصاري وجابر بن عبد الله وانس بن مالك ان هذه الآية نزلت في رجل يجئون ان يتطهروا والله يحب المطهرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار ان الله قد اتقى عليكم في الطهور فما طهروكم قالوا توضأ للصلاة ونغتسل من الجنابة ونستنجي بالماء قال فهو ذلك فعليكموه **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن شريك عن جابر عن زيد العنقي عن ابى الصديق الناجي عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغسل مقعدته ثلاثا قال ابن عمر فعلناه فوجدناه دواء وطهورا قال ابو الحسن بن سلمة ثنا ابو حاتم وابراهيم بن سليمان الواسطي قال ثنا ابو نعيم ثنا شريك نحوه **حدثنا** ابوكريب ثنا مغوية بن هشام عن يونس بن الخثر عن ابراهيم بن ابى ميمونة عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت في اهل قباء فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين قال كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية **باب** من ذلك يده بالارض بعد الاستنجاء **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن شريك بن ابراهيم بن جريد عن ابى زرعة بن عمرو بن جريد عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى حاجته ثم استنجى من تورث ذلك يده بالارض قال ابو الحسن بن سلمة ثنا ابو حاتم ثنا سعيد بن سليمان الواسطي عن شريك نحوه **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو نعيم ثنا ابان بن عبد الله حدثني ابراهيم بن جريد عن ابيه ان نبى الله صلى الله عليه وسلم دخل الغيضة فقضى حاجته فاتاه جدير ياد اوتة من ماء فاستنجى منها ومس يده بالتراب **باب** تغطية الاناء **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يعلى بن عبيد ثنا عبد الملك بن ابى سليمان عن ابى الزبير عن جابر قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ان نوكل اسقينا ونغطي انيتنا **حدثنا** عمدة بن الفضل ويحيى بن حكيم قالا ثنا حرمي بن عمار بن ابى حفصة ثنا حريش بن حريش انا بن ابى مليكة عن عائشة قالت كنت اضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة انية من الليل مخمرة اناء لطهوره وانا لسواكه وانا لشرابه **حدثنا** ابوبد رعبا بن الوليد ثنا مطهر بن الهيثم ثنا علقمة بن ابى جهمرة الضبي عن ابيه ابى جهمرة الضبي عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكل طهورة الى احد ولا صدقة التي يتصدق بها يكون هو الذي يتولاها بنفسه

بها

بينها معاودة بان ينقل لكل واحد منهما ما يقول الاخر من الشتم والاذى قال النودى النيسبى نقل كلام الغير لقصد الاضرار به من اقبح القبح ١٢ مرة **له** قوله وهو يتوضأ بحبل ان يكون المراد من التوضى البول بطريق الاستعارة لان الاستعارة بين السبب والمسبب وغيرهما من المناسبات والناسبة بينهما فاهرة وعلى هذا فمناسبة الحديث بترجمة الباب صريحة واما اذا كان المراد من التوضى العرفى فنكون المناسبة بالاستيلاء وهو اذا سلم على الرجل وهو يتوضى وسعه ترك رد السلام ففي حالة البول اولى كذا ينبغي ان يعلم ان غير التوضى اذا سلم عليه فالاولى له ان يرد السلام بعد التوضى اذا التيمم اذا كان لا يرفق بغيره المسلم ولما اذا خاف رد السلام عليه في حاله ان الامر اذا دار بين الوجوب والكراهة التزم به المعبر عنها بترك الاستحباب يراعى الوجوب واما في حالة قضاء الحاجة والبول فلا يرد اصله لان المسلم قد تركب الاثم لان السلام في هذه الحالة مكروه فلا يستحق الجواب وهذا لان السلام من اسماء الله تعالى فذكر الله تعالى على العلة اولى وكذا رد السلام اذا كان الرجل ياكل او يشرب او هو مشغول في تلاوة القرآن وذكر الله او المسلم فاستحق على الاطلاق او يمتنع فلا يجب رد السلام بل يكره في الاخيرين اذ الم يخفى منها الفتنة وتفصيل في كتب الفقه والتفسير والشرايع **له** قوله الاس ماء يعني استنجى بالماء ويغسل من سيات الحديث ان مكان الطمارة كان خارج الكنيف وهو احوط ١٢ انما **له** قوله فيه يعال ضمير فيه مسبقا او مسجد المدينة قوله يجوز ان ينظره والنظر اليها لغة في الطمارة ويحتمل التلخيص قال الطيبي والله يحب المطهرين اى يرضى عنهم اوبى علم معاملة الحب مع محبوبه قوله فمذاك اى شارة الله تعالى عليكم انظرتمك الباطن قال الطيبي قوله فليكنوه اى الرضا كما قال الطمارة قال ابن جرير والاطران الاشارة الى الاستنجاء فانه الرطب مذكور ومخصوص دم والافاقية والغسل كان المبارون يغسلها ايضا والله اعلم ١٢ مرة **له** قوله من زيد العمى يشهد يديه والياء نسبة الى العم واما سمي زيد به لانه كلما سئل عن شئ كان يقول حتى اسأل عمى كذا في المعنى والياء الصديق بكسر الصاد وتشديد اللال وانا جى على وزن فاعل من النجوى لقبه وليس فسوا ١٢ انما **له** قوله كان يغسل مقعدته ثلاثا اى يغسل مقعدته ثلاثا اى يغسل مقعدته مرة ثم يغسل يديه ثم يغسل مقعدته ثم يغسل يديه كذا ثنا والافلا معنى التلخيص وقوله فوجدناه دواء والى من الامراض الردية كما يواسر وغيره ١٢ انما **له** قوله الشجرى مغيض لما ذكرنا في القاموس **له** قوله ان نوكل اسقينا اى نربطها بما يجود وغيره والوكاد لكساد باء القرية وغيره وقوله ونغطي انيتنا اى نسترها بالعمود وغيره لئلا يدخل فيها شئ من الوذيات ١٢ انما **له** قوله لا يكل طهورة الخ هذا باعتبار التاليف لان الاستعانة في الامور التجددية غير مستحسنة والا فقد ثبت ان الصحابة كانوا يخذمون في السفر والحضر وقد روى حديث عائشة رضى الله عنها كنت اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ثوبان انا صبيت لردوضوه وكان ابن مسعود صاحب الادوة والتعليق فظهر من ان صلى الله عليه وسلم كان لا يكل بنفسه اموره الى احد ولو اصدى لذلك احسن الصحابة رغبة في شرف خدمته لا ينفذ ايضا ١٢ انما **له** قوله ولا صدقة وجهدا موان التوكيل في الصدقة يخرجها من السراى العلانية وقد قال الله تعالى وان تحفظوا نفوسكم فان الصدقة عليكم قد سئى في بعض المواد عن بعض الاشخاص والله اعلم ١٢ انما **له** قوله هو الحضرى ١٢ عه هو التورى ١٢

ابن قرة عن ابن عمر قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدة واحدة فقال هذا وضوء من لا يقبل الله منه صلوة الا به ثم
توضأ ثنتين ثنتين فقال هذا وضوء القدر ومن الوضوء وتوضأ ثلاثا ثلاثا وقال هذا سبع الوضوء وهو وضوء خليل الله
ابراهيم ومن توضأ هكذا ثم قال عند فراغه اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتم له ثمانية ابواب الجنة يدخل
من ايها شاء **حدثنا** جعفر بن مسافر ثنا اسمعيل بن قعب ابو بيشر ثنا عبد الله بن عرادة الشيباني عن زيد بن الحارثي عن عوفية
ابن قرة عن عبيد بن عمير عن ابي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بقاء فتوضأ مرة مرة فقال هذا وظيفة الوضوء او قال
وضوء من لم يتوضأ له يقبل الله له صلوة ثم توضأ مرتين ثم قال هذا وضوء من توضأ اعطاه الله كفلين من الاجر ثم
توضأ ثلاثا ثلاثا فقال هذا وضوء ووضوء المسلمين قبلي **باب** ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدى فيه **حدثنا**
محمد بن بشار ثنا ابو داود ثنا خارجة بن مصعب عن يونس بن عبيد عن الحسن بن عتيق بن ضميرة السعدي عن ابي بن كعب قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للوضوء شيطانا يقول له ولها ان فاتقوا وسواس الماء **حدثنا** علي بن محمد ثنا خلى يعلى عن
سفيان عن موسى بن ابي عائشة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن
الوضوء فاراد ثلاثا ثلاثا ثم قال هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء وتعدى **حدثنا** ابو اسحق الشافعي ابراهيم
ابن محمد بن العباس ثنا سفيان عن عمرو بن شعيب يقول سمعت ابن عباس يقول **حدثنا** علي بن عاصم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
فتوضأ من شدة وضوء يعقله فقمت فصنعت كما صنع **حدثنا** محمد بن المصنف الحمصي ثنا بقية عن محمد بن الفضل عن ابيه
عن سالم عن ابن عمر قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يتوضأ فقال لا تسرف لا تسرف **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا قتيبة
ثنا ابن لهيعة عن يحيى بن عبد الله المعافري عن ابي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسعد وهو يتوضأ فقال ما هذا السرف فقال في الوضوء اسراف قال نعم وان كنت على نهر جار **باب** ما جاء في اسباغ الوضوء
حدثنا احمد بن عبد الله ثنا حماد بن زيد ثنا موسى ابو جهم ثنا عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن ابن عباس قال امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم باسباغ الوضوء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن
سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ادلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويزيد به في
الحسنات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة **حدثنا** يعقوب بن
حميد بن كاسب ثنا سفيان بن حنيفة عن كثير بن زيد عن الوليد بن رياح عن ابي رياح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
كفارات الخطايا اسباغ الوضوء على المكاره واعمال الاقدام الى المساجد **باب** ما جاء في تخليل اللحية **حدثنا** محمد بن ابي
عمر العدني ثنا سفيان عن عبد الكريم بن ابي امية عن حسان بن بلال عن عمار بن ياسر **حدثنا** محمد بن ابي عمير ثنا سفيان عن سعيد بن
ابي عروبة عن قتادة عن حسان بن بلال عن عمار بن ياسر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلل لحيته **حدثنا** محمد بن ابي خالد
القرظي ثنا عبد الرزاق عن اسراويل عن عامر بن شقيق الاسدي عن ابي واثل عن عثمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل لحيته

وَهَذَا فَتَمَّ اللَّهُ لَهُ وَسَاسَ الْمَاءِ أَوْ ظَلَمَ قَالَ وَانتَظَرَ الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ

الثلاث الا رجل مبتلى بالجماعة **قوله** فقال بدأ وضوء القدر الذي لا يلزم صاحبه عليه لانه وسط بين الامرين فان الوضوء مرة من نقص منها لا تقبل له صلوة والوضوء ثلاثا هو اسبغ
الوضوء الذي جزاه ما ذكره وما بينهما وثلاثة اذ لم يكن في المارلة اذ في الوقت ضيق واما عند الضرورة فجزاء الوضوءين الاخيرين ايضا على وجه الكمال ولذا شرع صلى الله عليه وسلم بيانا للجماعة ١٢ انجاح
قوله بدأ بوظيفة الوضوء الوظيفه كسفينته ما يقدرك في اليوم من طعام اوزق او نحوه والعمد والشرط كذا في القاموس والمراد به هنا هو الشرط اي ان يشترط للوضوء من لم يات به لا يجوز له الصلوة او اللزوم
منه الوضوء المقدر الذي لا يسبغ لاحد تركه ولو تركه لم يكن له صلوة والشرط العلم ١٢ انجاح الحاجه مولانا العظيم شاه عبد الغني المهدوي الدهلوي رحمه الله تعالى **قوله** اعطاه الله كفلين من الاجر اي حظين منه
وفيه اشكال بان من لم يتم الوضوء بالثلاث وكان له اجران على اتمام ولا يعاقب على ترك الثلاث وقد اتفقت كلمة الفقهاء على ان التثنية سنة وتارك السنة اما معاقب على قول ولما معاقب على قول
اخر فالجواب عن ان اعطاه الاجر لاني في الاسادة في الجملة قالوا جازل يفعل بوجهه والاساءة بتركه المالكه فالاساءة من جهة والاجر من جهة فاقبل ١٢ انجاح **قوله** يقال له ولما ان يعقبتين مصدر ولسه
يؤكد دلالتا وهو ذهاب العقل والتميز من شدة الوجع وغاية العشق نسي بربطه الوضوء اما لشدة حرصه على طلب الوسوسة في الوضوء واما لا القائه الناس بالوسوسة في هواة الهيرة حتى يرى ما حبه
جيران ذاهب العقل لا يدري كيف يلعب به الشيطان ولم يعلم بل وصل الماء الى العضوم لا وكم مرة غسله فمضى اسم الفاعل او باق على مصدره للبرهانية كرميل عدل ١٢ امرأة **قوله**
فاتقوا وسواس الماء قال الطبري اي وسواسه بل وصل الماء الى اعضاء الوضوء ام لا وهل غسل مرتين او مرة وهل طهر ارجل او بلغ قلبيتين او لا قال ابن الملك وتبعه ابن جرير وسواس الوساوس وضع الماء
موضع ضمير ما الغني في كمال الوساوس في شان الماء ولشدة ملازمته ١٢ **قوله** وظلم اي على نفسه بترك ما نهى النبي صلى الله عليه وسلم وبما افتره اولادنا تب نفسنا زار على الثالثة من غير حصول ثوابه
اولادنا ائلف الماء بلا فائدة ١٢ **قوله** فقال ان في الوضوء اسراف ينادى على ما قيل لا يجزي في سرف ولا سرف في خيفظن ان لا اسراف في الطاعة والعبادة فاستفسر بقوله اني الوضوء اسراف فاجاب عليه السلام بقوله
نعم وان كنت الخ فان فيه اسراف الوقت وتضييع العراوت جاوزا عن حد الشرع كما تقدم ويحتمل ان يراد بالاسراف الا سبغ غسل ثلاثه انواع فرض وهو استيعاب المعنى وسنة
وهو الغسل ثلثه وسنة وهو الاطالة مع التثنية ١٢ كذا نقل من الحديث المشتهر بين الافاق مولانا محمد اسحاق الدهلوي وطنا والمكي مضميحا **قوله** على المكروه قال في النهاية هي جمع مكرهه بفتح الميم
وهو ما كرهه الانسان ويشق عليه والمكره بالفتح المشقة والمعنى ان يتوضأ مع البرد الشديد والعقل يتأذى مما يس الماء ومع اعواذه والحاجه الى طلبه والسعي في تحصيله وايضا عبر بالثمن الغالي وما اشبه ذلك
من الاسباب الشاقة ١٢ **قوله** وكثرة الخطا وهي جمع خطوة بضم الخاء المعجمة وهي ما بين القدمين وكثرتها ما بعد اللزوم على سبيل الشكر لولا ان المساجد للصلوة وغيرها من العبادات ولادلالته في
الحديث على فضيلة الدار المعجبة عن المسجد على القربة منه كما ذكره ابن جرير فانها لا فضيلة للبعدي ذات بل في عمل المشقة المترتبة عليه وكذا لو كان للدار طريقان الى المسجد وياتي من الابد ليس له ثواب على قدر الزيادة
١٢ امرأة **قوله** وانتظار الصلوة الخ قال المقري اذا صلى بالجماعة او منفردا ينظر صلوة اخرى ويتقن فكره بها اما بان يجلس منتظرا او يكون في بيته او يشتغل بكسبه وقلبه معلق بها ينتظر حضورها
فكل ذلك داخل في هذا الحكم ولو يديه ما ورد وجل قلبه معلق بالمسجد اذ خرج من حقه وجوده ١٢ **قوله** اجازته لليسوطي **قوله** فخلل لحيته اي لم يعير الماء بلباسه من كل جانب وكان يهاجم غسل الوجوه لانه
من تمامه لا بعد فراغه كما بهم ١٢ امرأة

ابن جعفر عن ابن ابي الزناد عن موسى بن عقبة عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قمت الى الصلوة فاسبغ الوضوء واجعل الماء بين اصابع رجلك ويديك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن سليم الطائفي عن اسمعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبغ الوضوء وحل بين الاصابع **حدثنا** عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا معمر بن محمد بن عبيد الله بن ابي رافع ثقي ابي عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ حرك خاتمته **باب** غسل العراقيب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلی بن محمد قال **حدثنا** وكيع عن سفين عن منصور عن هلال بن يساف عن ابي يحيى عن عبد الله بن عمر وقال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتوضون واعقابهم تلوح فقال ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء **حدثنا** ابو حاتم ثنا عبد المؤمن بن علي ثنا عبد السلام بن حرب عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار **حدثنا** محمد بن ابي سفيان عن ابي سعيد رجاء المكي عن ابن عجلان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن سعيد وابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي سلمة قال رأيت عائشة عبد الرحمن وهو يتوضأ فقالت اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعراقيب من النار **حدثنا** محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل بن ابي هرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن سعيد بن ابي كريب عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعراقيب من النار **حدثنا** العباس بن عثمان وعثمان بن عثمان بن اسمعيل الدمشقيان قال **حدثنا** الوليد بن مسلم ثنا شيبه بن الاحنف عن ابي سلام الاسود عن ابي صالح الاشعري حدثني ابو عبد الله الاشعري عن خالد بن الوليد ويزيد بن ابي سفين وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص كل هؤلاء سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتموا الوضوء ويل للاعقاب من النار **باب** ما جاء في غسل القدمين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن ابي حية قال رايت عليا توضأ فغسل قدميه الى الكعبين ثم قال اردت ان اريك طهور نبيكم صلى الله عليه وسلم **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا جابر بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة عن المقدم بن معد يكرب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل رجله ثلاثا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن علية عن روح بن القاسم عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع قال اتاني ابن عباس فسألني عن هذا الحديث فعلى حديثها الذي ذكرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ وغسل رجله فقال ابن عباس ان الناس ابوا الا الغسل ولا اجده في كتاب الله الا المسح **باب** ما جاء في الوضوء على ما امر الله تعالى **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن جامع بن شداد ابي مخنف قال سمعت حمرا بن محمد ثابرا يروي في المسجد انه سمع عثمان بن عفان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتم الوضوء كما امر الله فالصلوات المكتوبات كفارات لما بينهن **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا جابر ثنا حمام ثنا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثني علي بن يحيى بن خالد عن ابيه عن عمه رفاعة بن رافع انه كان جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال انها لا تتم صلوة لاحد حتى يسبغ الوضوء كما امر الله تعالى يغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح برأسه ويغسله الى الكعبين **باب** ما جاء في النضح بعد الوضوء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا زكريا بن ابي زائدة قال قال منصور حدثنا مجاهد عن الحكم بن سفيان الثقفي انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثم اخذ كفاه من ماء فنضم به فرجه **حدثنا** ابراهيم بن محمد الفريابي ثنا حسان بن عبد الله ثنا ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري عن عروة قال **حدثنا** اسامة بن زيد عن ابيه زيد بن حارثة قال قال رسول الله صلى

يغسل ابي الناس الا الغسل اخبرنا امر الله حدثني

والرجلين واما الاذان فلا يسحب الباردة فيها باليمين لان سحبا معا هو ان ذكره الا بهرى **له** قوله حرك خاتمته التام اذا كان بحيث يسهل الماء تحته بدون تحريكه مستحب واذا كان بحيث يسهل الماء تحته بدون تحريكه فمحرره واجب **قوله** الوضوء **قوله** العراقيب جمع عرقوب وهو بالضم عصب غليظ فوق عقب الانسان كذا في القاموس **قوله** الناحية لولانا المعظم شاه عبد النبي الجردى الدهلي رحمه الله تعالى **قوله** ويل للاعقاب من النار لاداء صاحبها وقيل لنفسه لانه غسل ارجلهم في الوضوء وهو جمع عقب بفتح عين وكسر قاف ويفتح العين وتكسر مع سكون القاف مؤخر القدم واستدل به على عدم جواز سحبا كذا في الجمع قال علي في الرقعة قال النودي هذا الحديث دليل على وجوب غسل الرجلين وان المسح لا يجزئ وفيه جمهور الفقهاء في الامصار والاعصار **قوله** ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء قال النودي ومرادهم بايراد هنا الاستدلال به على وجوب غسل الرجلين وان المسح لا يجزئ وهذه مسألة اختلف الناس فيها على مذاهب فذهب جمع من الفقهاء من اهل الفتوى في الامصار والاعصار الى ان الواجب غسل القدمين مع الكعبين ولا يجزئ سحبا ولا يجب المسح مع الغسل ولم يثبت خلاف هذا عن ابي عبد الله في الاجماع وقالت الشيعة الواجب سحبا وقال ابن جرير والبخاري راس المعتزلة يميز بين المسح والغسل وقال بعض اهل الظاهر يجب المسح بين المسح والغسل وتعلق هؤلاء المثلثون للجماع بما لا يظفر فيه دلالة وقد وضحت لائل المسئلة وجواب ما تعلق به المثلثون في شرح المذهب بحيث لم يبق للمثالث شبهة اصلا الا في موضع جوازا ومن احصا ما ذكره ان جميع من وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواضع مختلفة وعلى صفات متعددة متفقون على غسل الرجلين وقوله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار فلو كان المسح كافي لما توعد من ترك غسل عقبيه وقد مر من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا قال يا رسول الله كيف الطهور فدعا بماء فغسل كفيه ثلاثا ثم قال ان قال ثم غسل رجليه ثلاثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا نقص فقد اساء وظلم هذا حديث صحيح اخرجه ابو داود وغيره باسنادهم الصحيح والسنن اعلم انتهى **قوله** ولا اجده في كتاب الله الا المسح هذا صرح في ان ابن عباس خالف جمهور الصحابة في هذه المسئلة ونزل مذهب شاذ تفرد به ابن عباس وقد انعقد اجماع اهل السنة لوجه على غسل الرجلين والسنن اعلم **قوله** في التوضيغ واستدل به على عدم جواز سحبا قال النودي اجمع عليه الصحابة والفقهاء والشيعة اوجب المسح وفيه نظر فقد نقل ابن التين التخيير عن بعض الشافعيين وراى عكرمة مسح عليها وثبت عن جماعة يثبتهم في الاجماع باسناد صحيح لعلي وبن عباس والحسن والشعبي واخرين وقال الكرماني وفيه دلالة لشيعة المتسكين بظاهرة قوله بالجر وماردي عن علي وغيرهم فقد ثبت عنهم الرجوع انتهى وقال الترمذي وفقه هذا الحديث ان لا يجوز المسح على القدمين اذا لم يكن عليها خفان او جربان انتهى **قوله** ورجليه الى الكعبين معطوف على قوله وجهه ويديه

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِمَنِي جِبْرِئِيلُ الْوَضُوءَ وَأَمَرَنِي أَنْ أَنْصَحَ تَحْتَ ثَوْبِي لِمَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَوْلِ بَعْدَ الْوَضُوءِ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَلْمَةَ ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ
 ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ التَّنِيْسِيُّ ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنِ بْنُ سَلْمَةَ الْيَعْمَدِيُّ ثَنَا سَلْمَةُ بْنُ قَتِيْبَةَ ثَنَا الْحَسَنِ بْنُ عَلِيٍّ
 الْهَاشِمِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتَضِحْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى
 عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ ثَنَا قَيْسُ بْنُ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْفَضَّ فَرَجَهُ بِأَبِ الْمَنْدِيلِ
 بَعْدَ الْوَضُوءِ وَبَعْدَ الْغَسْلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَمْحَانَ اللَّيْثِيُّ بْنُ سَعْدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَنْدَانَ أَيْمَةَ مَوْلَى عَقِيلِ حَدَّثَنَا
 أَنْ هَاتِي بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَامَ الْقَحْمِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغَسْلَةَ فَغَسَلَتْ عَلَيْهِ فَاظْفَرَتْهُ ثُمَّ أَخَذَتْ ثَوْبَهُ فَانْحَفَتْ بِهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا
 وَكَيْعُ ثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَرْحَبِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ أَتَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَوَضَّعَ لَهْ مَاءً فَغَسَلَ ثُمَّ أَتَيْنَا بِالْمُحْفَةِ وَرَسِيَّةٍ فَاشْتَمَلَ لَهَا فَكَانِي أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْوَرَسِ عَلَى عُنُقِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ
 بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا ثَنَا وَكَيْعُ ثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ ثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ قَالَتْ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ حِينَ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَرَدَةً وَجَعَلَ يَنْفِضُ الْمَاءَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ وَاحْمَدُ بْنُ الْأَسَدِ هَرَقَالَا ثَنَا مَرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ
 ثَنَا يَزِيدُ بْنُ السَّمَطِ ثَنَا الْوَضِيِّ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ مَحْفُوظِ بْنِ عُلْقَمَةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَعَلَبَ جَبَّةً
 صُوفَ كَانَتْ عَلَيْهِ فَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ بِأَبِ مَا يُقَالُ بَعْدَ الْوَضُوءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ
 أَبُو سَلَيْطَانَ النَّخَعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ الْعَمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوَضُوءَ ثُمَّ قَالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
 أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَحَمَّ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ مِنْ أَيْهَا شَاءَ دَخَلَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ
 ابْنُ سَلْمَةَ الْقَطَّانُ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ بِنَحْوِهِ حَدَّثَنَا عُلْقَمَةُ بْنُ عَمْرٍو وَالدَّارِيُّ ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي اسْمَعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 بْنِ عَطَاءِ الْجَعْلِيِّ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجَهَنِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَسْلَمٍ تَوَضَّأَ فَيَحْسَنُ
 الْوَضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْأَفْتَحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيْهَا شَاءَ بِأَبِ
 الْوَضُوءِ بِالْصَّفْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمَاجَشُونِ ثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ صَاحِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْرَجَنَاهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرِ فَوَضَّأَ بِهِ حَدَّثَنَا
 يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بْنُ كَاسِبٍ ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَوْدِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ أَنَّهُ كَانَ لَهَا مُخْضَبٌ مِنْ صَفْرِ قَالَتْ كُنْتُ أُرْجِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا ثَنَا وَكَيْعُ عَنْ شَرِيكَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي زُرَّارَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فِي تَوْرٍ بِأَبِ الْوَضُوءِ مِنَ النَّوْمِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا ثَنَا وَكَيْعُ ثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْفِخُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّيُ وَلَا يَتَوَضَّأُ قَلَّ الطَّنَافِئُ قَالَ وَكَيْعُ
 تَعْفَى وَهُوَ سَاجِدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ حِجَّاجٍ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ
 عُلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ حَتَّى نَفَخَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ
 حُرَيْثِ بْنِ أَبِي مَطْرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ أَبِي هَبِيرَةَ الْأَنْصَلِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ نَوْمُهُ ذَلِكَ وَهُوَ جَالِسٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ الْمُصَفَّى الْحَمَصِيُّ ثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ الْوَضِيِّ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ مَحْفُوظِ بْنِ عُلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِدَةَ الْأَزْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعَيْنُ وَكَأَنَّ السَّهْمَ فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا سَفِيْنُ بْنُ عَيْيْنَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرَّارَةَ

فَأَنْصَحَ مَوْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ثَنَا الْحَسَنِ بْنُ عَلِيٍّ وَنَازِدُ بْنُ الْحَبَّابِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو نَعِيمٍ قَالُوا ثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّوَاسِيِّ أَشْهَدُ فِي الصَّفْرِ فَكُنْتُ

لا على قوله براسمكما هو المتبادر الى الاذنان ١٢ انما ١٢ قوله لما يخرج من البول الخاى لاجل خروج البول بعد الوضوء فامصدرية ومن زائدة او بعضية والاصل منه والاشد اعلم ان لفظه يخرج
 البول من قصبة الذكر فان رطوبة الثوب وبرودته مانعتان لخروج القطرة ونبذها هو السرفى الاستنجاء بالماء وايضا فانه لا يخرج البول والوسوسة ويكون ان يكون ما هو صوره ومن للبيان وعلى التقديرين المتناف محذوف
 وهو المنع والرفع اى لرفع ما يخرج ١٢ انما ١٢ قوله اذا توضع فانضج الانضاج والنفخ واحد وهو ان يافخذ قليلا من الماء فيرش به مذكرة يشقى عنه الوسواس والنفخ ايضا الغسل كذا فى الدر المنثور ١٢
 انما ١٢ قوله باب المنديل اى استعمال الثوب لاذالة الرطوبة ونفسها ١٢ انما ١٢ قوله باب المنديل اى استعمال الثوب لاذالة الرطوبة قال الترمذى وقد خص قوم من اهل العلم
 من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم فى المنديل بعد الوضوء ومن كرهه انما كرهه من قبل ان قيل ان الوضوء لو روي ذلك عن سعيده بن المسيب والزهري انتهى وقال الزيلعي لا باس بالتمسح
 بالمنديل بعد الوضوء وروى ذلك عن عثمان وانس والحسن بن علي ومسروق ١٢ قوله ثم اتناه بالتحفة ورسية الخ بالتحفة ما يعطى به اليد ورسية اى مصبوغة بالورس هونيات كالسهم ليس الابا ليمن
 بزرع فيبقى عشرين سنة والعنك بالعمى ما طوى وثمن من لحم البدين سمن ١٢ انما ١٢ قوله الجاهة لولا انما المعظم الشيخ عبد الغنى الجمدوى الدهلوى ١٢ قوله باب الوضوء فى الصفرة هو بالعمى من المنديات كالنحاس فخذ
 منه الاصنام والظروف ويقال له بالفاضية بزرع قد كره بعض الفقهاء الوضوء من الزينة ومن ائمة الناس والحمد لله وحده ذلك والحمد لله وحده على جوارحه ولعل مرادهم بالمرأة لانه تترجمه لان استعمال ظروف الخذف
 اولى واقرب الى التواضع والحمد لله رب العالمين ابوازوح ذلك لم يصح عمل ان النبي صلى الله عليه وسلم توضع من اثار الطين الا ما ذكره الغزالي فى الاجابة وكان له مطرة فخار يتوضأ فيها ويشرب منها كما قال الى لفظ
 العراقى فى تحريمه اقف له على اصله وكذلك نقل الغزالي من بعضهم قال اخرجت لشجرة ما فى اثار صفرا فانى ان توضع ثوبا نقل كراهية ذلك عن ابن عمر وابى هريرة ١٢ انما ١٢ قوله عن عبد العزيز بن الماجشون
 بضع جيم وقيل بجرم او شين بجرم معرب ما يكون اى شبه القرمسى بجرم وجرم كذا فى المعنى ١٢ انما ١٢ قوله فغسل ولا يتوضأ بل من خصوصية صلى الله عليه وسلم فان قوم الانبياء عمل الوضوء قال ابراهيم عليه السلام اياي
 انى ارى فى الزمان انى اذ بك فلا يكون ذلك النوم مثلا واسم وان النوم ساجدا على اليه السنونة لا يقضى غير الانبياء ايضا لان السجدة على اليه السنونة مستعرب بقا حواسا فلو كبح ما حل عدم الانشقاق على
 خواصه صلى الله عليه وسلم ١٢ انما ١٢ قوله وكاد السرة الكواخيط يربط فى السقادة وغيره والسرة الدبال والوان الشيطان يعرف خروج الرزح والى ثم لا يعرف فكان العين وكاد السرة ١٢ انما ١٢

بسويق فاكلوا وشربوا ثم دعابها فمضمض فاه ثم قام فصلى بنا المغرب **حدثنا** محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا عبد العزيز
ابن المختار ثنا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة فمضمض وغسل يديه وصلى **باب ما**
جاء في الوضوء من لحوم الابل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس وابو معاوية قالنا ثنا الاعمش عن عبد الله بن عبد الله
عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل
فقال توضع امنها **حدثنا** محمد بن بشير ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا زائدة واسرائيل عن اشعث بن ابي الشعثاء عن جعفر بن
ابي ثور عن جابر بن سمرة قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتوضأ من لحوم الابل ولا نتوضأ من لحوم الغنم **حدثنا**
ابو اسحق الهروي ابراهيم بن عبد الله بن حاتم ثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عبد الله بن عبد الله مولى بني هاشم وكان ثقة و
كان الحكم ياخذ عنه ثنا عبد الرحمن بن ابي ليلى عن اسيد بن خضير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا توضع من البان الغنم
وتوضأ من البان الابل **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يزيد بن عبد ربه ثنا بقية عن خالد بن يزيد بن عمر بن هبيرة الفزاري عن عطاء
ابن السائب قال سمعت محارب بن دثار سمعت عبد الله بن عمر ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول توضع من لحوم
الابل ولا توضع من لحوم الغنم وتوضأ من البان الابل ولا توضع من البان الغنم وصلوا في مراح الغنم ولا تصلوا في معاطن الابل
باب المضمضة من شرب اللبن **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا اوزاعي عن الزهري عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مضمضوا من اللبن فان له دسما **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا خالد بن مخلد عن موسى بن يعقوب حدثني ابو عبيدة بن عبد الله بن زهعة عن ابيه عن امرسلة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شربتم اللبن فمضمضوا فان له دسما **حدثنا** ابو مصعب ثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن
سعد الساعدي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مضمضوا من اللبن فان له دسما **حدثنا** اسحق بن ابراهيم
السواق ثنا الضحاك بن مخلد ثنا زهعة بن صالح عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال حلب رسول الله صلى الله عليه وسلم شاة وشرب
من لبنها ثم دعابها فمضمض فاه وقال ان له دسما **باب الوضوء من القبلة** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالنا ثنا وكيع
ثنا الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بعض نساءه ثم خرج الى الصلوة
ولم يتوضأ قلت من هي الاثنت فضحكت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن زيد
السهيمي عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ ثم يقبل ويصلي ولا يتوضأ وربما فعله في **باب الوضوء من المذي**
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هشيم بن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن المذي فقال فيه الوضوء وفي المني الغسل **حدثنا** محمد بن بشير ثنا عثمان بن عمر ثنا مالك بن انس عن سالم بن ابي النضر عن
سليمان بن يسار عن المقداد بن الاسود انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يدنو من امرأته فلا ينزل قال اذا وجد احدكم ذلك
فلينضم فرجه يعان يغسله ويتوضأ **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن المبارك وعبد بن سليمان عن محمد بن اسحق حدثنا سعيد بن
عبيد بن السباق عن ابيه عن سهل بن حنيف قال كنت القى من المذي شدة فاكثر منه الاغتسال فسالت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال انما يجزيك من ذلك الوضوء قلت يا رسول الله كيف بما يصيب ثوبي قال انما يكفيك كف من ماء تنضم به من ثوبك
حيث ترى انه اصاب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا مسعود بن مصعب بن شيبة عن ابي حبيب بن يعلى بن منية
عن ابن عباس انه اتى ابي بن كعب ومعه عمر فخرج عليهما فقال اني وجدت مذيا فغسلت ذكري وتوضأت فقال عمر او يجزي ذلك
قال نعم قال سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم **باب وضوء النور** **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع سمعت سفيلين

في الغنم

القدم المختار عن بعض اصحاب الشافعي شرح موطا للقاري **١** قوله من لحوم الابل اختلف العلماء في اكل لحوم الجوز وذهب الاكثرون الى انه لا ينفق الوضوء من ذهاب اليه الخلفاء الاربعة
وابن مسعود وابي بن كعب وابن عباس وابو الدرداء والبولطوس وجماعة من الصحابة والشافعي واصحابهم وذهب الى انتقاض الوضوء احمد بن حنبل واسحق بن عيسى وابو بكر بن
المنذر وابن خزيمة واشاره الحافظ ابو بكر البيهقي وعلي عن اصحاب الحديث مطلقا وهي عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم واحتج هؤلاء بحديث الباب وقوله عليه السلام نعم فتوضأ من لحوم الابل وعن
البراء بن عازب قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل فامر به قال احمد بن حنبل واسحق بن عيسى عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا حديثان حديث جابر وحديث البراء وثنا المذهب القوي
ديلا وان كان الجوز على خلافه وقد اجاب الجمهور عن هذا الحديث بحديث جابر كان اخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار ولكن هذا الحديث عام وحديث الوضوء
من لحوم الابل خاص والخاص مقدم على العام والاشد علم واما ابا حنيفة صلى الله عليه وسلم الصلوة في مراح الغنم دون مبارك الابل فهو قفوق عليه والنسب عن مبارك الابل وهي اعطانا نهي تنزيه
وسبب الكراهة ما يتنافى نقارها وترويضها على الصلوة والاشد علم ١٢ نووي **٢** قوله من لحوم الابل وهو واجب عند احمد بن حنبل وعند غيره المار من الوضوء غسل اليدين والضم لما في لحم الابل من الرائحة
كدهنة ودسومة غليظة بخلاف لحم الغنم او فوسخ بحديث جابر رضي الله عنه ١٢ مرارة **٣** قوله صلوا في مراح الغنم وذلك لا يتجسس فانه موجود في المضعين بل لان الابل تزدم في المنسل واذا
شربت رفعت رؤوسا ولا يرون نقارها وتفرقا فتؤدي الصلوة او تدهر عن صلوة او تجسه برشاش الابل ١٣ مجمع **٤** قوله فان لدسما قال الطيبي لهذا الجملة تعليل للمضمض وقيل المضمضة مستحبة
عن كل مال دسومة اذ يفتي في الغنم بغيره فنزل الى باطنه في الصلوة فعلى هذا ينبغي ان يمتنع من كل ما ينفق من الوصول الى البطن طرد العلقة وقال ابن الملك هذا عند الشافعية واما عندنا ففي النظرية
احمد يظن من الالهييات وعند مالك يبطل بالشهوة والافلا ١٤ مرارة **٥** فمضمضوا من اللبن فان له دسما قال ابن السكيت فان الفقهاء حروا بان من اكل السكر ثم شرع في الصلوة وبعده ذوقه وحلاوته
في فيه قد قل الريق في جوفه لا يفسد صلوة ولا يذادسومة اللبن ١١٢ نجاح الى حجة
في سنة باسناد حسن عن عائشة رضي الله عنها ان كان يقبل بعض نساءه فلا يتوضأ انتهى ثم اختلف العلماء في المسئلة فقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى **٦** قوله قبل بعض نساءه قال ابن الهمام قد روى البزار
من المذي هو ما ادق من المني يخرج عند الملاعبة او النظر قال ابن جرير وهو ما رقيق اصفر يخرج عند الشهوة الضعيفة وفي حكم الودي بالمهلة وهو ماء ابيض شحمين يخرج عقيب البول او عند صل
شي ثقيل لواكل السكر والحلاوة في الصلوة والحلاوة في فم فذل الريق لا يفسد ١١٢ مرارة **٧** قوله وضوء النور اي الوضوء لمن اراد ان ينام وهذا الوضوء مستحب

يقول لراثة بن قدامة يا ابا الصلت هل سمعت في هذا شيئاً فقال ثنا سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قلم من الليل فدخل الخلاء فقفى حاجته ثم غسل وجهه وكفيه ثم نام حدثنا ابو بكر بن خلاد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبه ان سلمة بن كهيل اتا بكير عن كريب قال فلقيت كريباً فحدثني عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قد كرهه **باب** الوضوء لكل صلوة والصلوات كلها بوضوء واحد **حدثنا** اسويد بن سعيد ثنا شريك عن عمرو بن عامر عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلوة وكان نحن نصلي الصلوات كلها بوضوء واحد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالالا ثنا وكيع عن سفيان بن عمار بن دينار عن سليمان بن يزيد عن ابي عبد الله النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلوة فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد **حدثنا** اسمعيل بن توبة ثنا زياد بن عبد الله ثنا الفضل بن مبشر قال رايت جابر ابن عبد الله يصلي الصلوات بوضوء واحد فقال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هذا فانما اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** الوضوء على طهارة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا عبد الرحمن بن زياد عن ابي عطيفة الهذلي قال سمعت عبد الله بن عمر بن الخطاب في مجلسه في المسجد فلما حضرت الصلوة قام فتوضأ وصلى ثم عاد الى مجلسه فلما حضرت العصر قام فتوضأ وصلى ثم عاد الى مجلسه فلما حضرت المغرب قام فتوضأ وصلى ثم عاد الى مجلسه فقلت اصلحك الله افرينة ام سنة الوضوء عند كل صلوة قال او فطنت الى والى هذا منى فقلت نعم فقال لا لتوضأت الصلوة الصبح لصليت به الصلوات كلها ما لم احدث وكنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على كل طهر فله عشر حسنات وانما رغبت في الحسنات **باب** لا وضوء الا من حدث **حدثنا** محمد بن الصباح قال انبا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد وعباد بن تميم عن عمه قال شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يجعد الشق في الصلوة فقال لا حتى يجعد رجا او يسمع صوتاً **حدثنا** ابو كريب ثنا الحارثي عن معمر بن راشد عن الزهري انبا سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن التشبه في الصلوة فقال لا يصرف حتى يسمع صوتاً ويجعد رجا **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ح **حدثنا** محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن قالوا ثنا شعبه عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء الا من صوت او يجر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء قال رايت السائب بن يزيد يشتم ثوبه فقلت ممد ذلك قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا وضوء الا من رجا او سماع **باب** مقدار الماء الذي لا يجس **حدثنا** ابو بكر بن خلاد الباهلي ثنا يزيد بن هارون انبا محمد بن اسحق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء يكون بالطلاقة من الارض وما ينوبه من الدواب والسياع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء قلتين لم نجسه شيء **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا عبد الله بن المبارك عن محمد بن اسحق عن محمد بن جعفر عن

على طهارة ذلك

لان الرجل اذا نام على طهر وذكر الله لم تقرب به وساوس الشيطان ١٢ انما **له** قوله ثم غسل الخبز على وضوء العرفي والاولى في ذلك الوقت ايضا الوضوء المشروع للصلوة وفعله صلى الله عليه وسلم محمول على بيان جواز الاكتفاء بهذا القدر ايضا احيانا ١٢ انما **له** قوله فلقيت كريباً في هذا الاسناد زيادة وضاحة فان سلمة بن كهيل لم يذكر انباء كثيرة في السند السابق وذكره بينا وبين وجهه انه سمع بكير الاول وبلد ثم لقي كريباً فحدثنا بذلك الحديث من ١٢ انما **له** قوله كان يتوضأ الخ في الحديث اشعار بان تجديد الوضوء كان واجبا عليه ثم نسخ بشهادة الحديث الاتي قال السنن اوى يحتمل ان يكون واجبا عليه خاصة ثم نسخ يوم الفتح الحديث بريدة ويحتمل ان كان ليعمله استجابا ثم خشى ان يظن وجوبه فشر كبر لبيان الجواز ١٢ مرة **له** قوله صل الصلوات الخ قال النودى في هذا الحديث انواع من العلم منها جواز الصلوات المفروضة والنوافل بوضوء واحد مالم يحدث وبها جاز باجماع من بعده به وكفى ابو جعفر الطحاوي والوالحسن بن بطال في شرح صحيح البخاري عن طائفة من العلماء انهم قالوا يجب الوضوء لكل صلوة وان كان منطرا او اجتوا يقول الله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم الآية وما لعن هذا المذهب صحيح عن احمد لعلم ارادوا استجاب تجديدا الوضوء عند كل صلوة ودريل الجوزي الاحاديث الصحيحة منها هذا الحديث ... وما الآية المذكورة في الماروا بها والاشاء علم اذا قمتم محمد بن وهيب وقيل انها فسوخة يفعل النبي صلى الله عليه وسلم وهذا القول ضعيف ويستحب تجديد الوضوء وهو ان يكون على طهارة ثم يتطهر ثانيا من غير حدث وفي شرط استجاب التجديد وجها ان يستحب لمن صلى به صلوة سواء كانت فريضة او نافلة والشاخي لا يستحب الا لمن صلى فريضة والثالث يستحب لمن فعل به مالا يجوز الا بطهارة كسر المصحف وسجود السجادة والرابع يستحب وان لم يفعل به شيئا اصلا بشرط ان يتخلل بين التجديد والوضوء ما يقع بمثله تقربا ولا يستحب تجديده الفصل على المذهب الصحيح المشهور على الامام الحرمين وجماعه يستحب ١٢ نووي مع اختصار **له** قوله حتى يجعد الخ قال الطيبي نفى جنس اسباب التوضي واستثنى من الصلوات والريح والنواضح كثيرة ولعل ذلك في صورة موضوعة يعني بحسب السائل المارود نفى جنس الشك واشتات اليقين اي لا يصرف عن الصلوة ولا يتوضأ عن شك مع سبق ظن الطهارة الا ويقتن الصوت اي رائحة الريح انتهى وقال في السنة وفي الحديث دليل على ان الريح الخارجة من احد السبيلين يلوجب الوضوء وقال اصحاب ابي حنيفة خروج الريح من القبل لا يلوجب الوضوء وفيه دليل ايضا على ان اليقين لا يزول بالشك في شيء من الشرع وهو مذهب عامة اهل العلم انتهى وتوجيه قول الخليفة

انه نادر فلا يشمله النص كذا قيل والصحيح ما قال ابن العام من ان الريح الخارجة من الذكر اختلاجات لا يخرج فلا يتنقض كالريح الخارجة من جراحة البطن ١٢ مرة **له** قوله حتى يسمع صوتا او يجعد رجا معناه يعلم وجوده بها ولا يشترط السماع والشم باجماع المسلمين وهذا الحديث اصل من اصول الاسلام وقاعدة عظيمة من قواعد الفقه وهي ان الاشياء يحكم ببقاءها على اصولها حتى يتيقن خلاف ذلك ولا يضره الشك الطاري عليها فمن ذلك مسألة الباب التي ورد فيها الحديث وهي ان من يتيقن الطهارة ولا فرق بين حصول هذا الشك في نفس الصلوة وحصوله خارج الصلوة بل يضره بينا ومذهب الجماهير من السلف والخلف واما اذا يتيقن الحديث وشك في الطهارة فانه يلزم الوضوء باجماع المسلمين ومن مسائل القادة المذكورة ان من شك في طلاق زوجته او حق غيرها ونجاسة المار الطاهر او طهارة النجس او نجاسة الثوب او الطهارة او غيره او ادركه صلوات ركعات او اربع او اربع وسببها الا انه لو صلى الصوم والصلوة وهو في اشارة هذه العبادات وما اشبهه هذه الامثلة فكل هذا الشكوك لا تاثير لها والا صل عدم هذا الحادث ١٢ نووي مختصرا **له** قوله اذا بلغ الماء قلتين الخ القلة الكبيرة التي تسع فيها ما سئتين وخمسين ولا بالقليل القلتان فسمانه رطل وقيل سائر رطل وقد اختلفت في سبب كبر او دونها يسمى قليلا وقال القاضي القلة التي يستعملها لان اليد تغطها وقيل القلة ما يستقله البعير كذا ذكره الطيبي وفي رواية اربعين قلته واربعين غرابا اي ولو اوصى وان لم تصح توقع الشهرة وقال الطحاوي من علمنا خراج القلتين صحيح واستاندة ثابتة وانما تركناه لاننا نعلم ما القلتان ولان نووي قلتين او ثلثا على الشك وقال ابن العام الحديث ضعيف ومن منعه الحافظ ابن عبد الوهاب والقاضي اسماعيل بن ابي اسحاق وابو بكر بن العربي الما يكون انتهى ولا يخفى ان المرحم مقدم على التعديل كما في النسخة فلا يضره لتصح بعض الحديث لمن ذكره ابن جرير وغيره كذا في المرقاة وقال صاحب البداية ضعيفه ابو داود وقال لنا حديث المستيقن من متانم وقوله على السلام لا يجوز احدكم في المار الدائم ولا يفلسن فيه من الجنازة من غير

عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الماء قلتين او ثلثا لم ينجسه شيء قال ابو الحسن ابن سلمة حدثنا ابو حاتم ثنا ابو الوليد وابو سلمة وابن عائشة القرشي قالوا حدثنا حماد بن سلمة فذكر نحوه **باب** الحياض **حدثنا** ابو مصعب المدني ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة ترد بها السباع والكلاب والحمر وعن الطهارة منها فقال لها ما حملت في بطونها ولنا ما غير ظهور **حدثنا** احمد بن ستان ثنا يزيد بن هرون ثنا شريك عن طريف بن شهاب قال سمعت ابا نضرة يحدث عن جابر بن عبد الله قال اتهمينا الى غدير فاذا فيه جيفة حمار قال فكفنا عنه حتى انتهى الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الماء لا ينجسه شيء فاستقمينا وارويتنا وحملنا **حدثنا** عمرو بن خالد والعباس بن الوليد الدمشقيان قالوا ثنا مروان بن محمد ثنا راشد بن انبا مغوية بن صالح عن راشد بن سعد عن ابي امامة الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء لا ينجسه شيء الا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه **باب** ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن قابوس بن ابي المخارق عن لياية بنت الحارث قالت قال الحسين بن علي في حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اعطني ثوبك والبس ثوبا غيره فقال انما ينضم من بول الذكر ويغسل من بول الانثى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالنا ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت اتى النبي صلى الله عليه وسلم ببول الصبي فقال عليه فاتبه الماء ولم يغسله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن الصباح قالوا ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي قيس بنت محصن قالت دخلت بيبي الى علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ياكل الطعام قبالة عليه فذاع ابياء فرش عليه **حدثنا** حوثرة بن محمد ومحمد بن سعيد بن يزيد بن ابراهيم قالوا ثنا معاذ بن هشام ثنا ابي عن قتادة عن ابي حنيفة بن ابي الاسود الدبلي عن ابيه عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في بول الرضيع ينضم بول الغلام ويغسل بول الجارية قال ابو الحسن بن سلمة حدثنا احمد بن موسى بن معقل ثنا ابو اليمان المصري قال سألت الشافعي عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم لم يرش من بول الغلام ويغسل من بول الجارية والماء ان جميعا واحدا قال لان بول الغلام من الماء والطين وبول الجارية من اللحم والدم ثم قال لي فهمت او قال لقلت قال لا قال ان الله تعالى لما خلق ادم خلقت حواء من ضلعه القصير فصارت بول الغلام من الماء والطين وصار بول الجارية من اللحم والدم قال قال لي فهمت قلت نعم قال نفعتك الله به **حدثنا** عمرو بن علي ومجاهد بن موسى والعباس بن عبد العظيم قالوا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا يحيى بن الوليد حدثنا محمد بن خليفة اخبرنا ابو السمح قال كنت خادم النبي صلى الله عليه وسلم فنجي بالبحسن او الحسن فقال علي صدره فاراد ان يغسلوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرشه فانه يغسل بول الجارية ويرش من بول الغلام **حدثنا** محمد بن ابي بكر الحنفى ثنا اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن ابي بكر بن ابي حنيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بول الغلام ينضم وبول الجارية يغسل **باب** الارض يصيبها البول كيف تغسل **حدثنا** احمد بن محمد بن زيد ثنا ثابت عن انس ان اعرابيا قال في المسجد فوثب اليه بعض القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تترسوه ثم دعابوا من ماء فصب عليه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال دخل اعرابي المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقال اللهم اغفر لي ولحمي ولا تغفر لاحد معنا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لقد احتظرت واسعا ثم ولي حتى اذا كان في ناحية المسجد فشم ببول فقال اعرابي بعد ان فقه فقام الى بابي واخى فلم يؤنب ولم يسب فقال ان هذا المسجد لا يبالي فيه وانما يبالي لذكرك الله والصلاة ثم امر يسجل من ماء فافرج على بوله **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبد الله عن عبيد الله الهذلي قال محمد بن يحيى وهو عندنا ابن ابي حميد انا ابو المليم الهذلي عن واثلة بن الاسقع قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال

طارق همدان فرشته عليه حدثني او قلت ابن ابي جميلة

فصل انتهى ١٢ **١** قوله ولنا ما غير ظهور بفتح الطاء اي ما بقي ظهور وشراب لان النبي ان الله قسم لها في هذه الماء ما اخذت بطونها ما شربتها حتى الذي لها وما فضلته فهو حتى قال ابن الميمون ان هذه الاحاديث الى الماء الكثير وعلى ما قبل تحريم لوم السباع ١٣ **٢** قوله ان الماء لا ينجس شيء اي ما لم يتغير وانما يقيد به ليجتمع النصوص الواردة في هذا الباب لان في بعضها ورد ان الماء يغلب على رطوبته وطوره ووزنه وقال القاري يدل الاجماع على نجاسته التغيير **٣** قوله فانا ما ينضم من بول الذكر قال الطحاوي النضم الوارد في بول الصبي الملائمة الصبي الملائمة الصبي الملائمة في بول الغلام الغسل الا انه يجزي فيه الصب لان بول الغلام يكون في موضع واحد فينضم بول الجارية بغيره في مواضع السعة يخرجها وقال القاضي المراد من النضم رش الماء بحيث يصل الى جميع موارد البول من غير جري والغسل اجزاء الماء على مواردها والفارق بين الصبي والصبي ان بولها يسب استيلاء الرطوبة والهودة على مزاجها يكون اغلاظا وتن يفتقر في اذا التنا الى مزيد ما لغة بخلاف الصبي انتهى وقال الخطابي ليس تجوز من النضم في الصبي من اجل ان بوله ليس ينجم ولكنه من اجل التخييف لئلا هو الصواب ومن قال هو ظاهر فقد اخطا انتهى ١٣ **٤** قوله لقلت اي فهمت ولما كان في المعنى فيه النعوض والسائل ما فهم فغير المعنى المذكور بالعبارة الانية وظلعتنا ان خلقه اوم من التراب والماء وبها طاهران وخلقته حواء من اللحم والدم لانها خلقت من الطلع الايسر لادم عليه السلام وبها نجسان اما لم يظا هر واما اللحم فكله امه الانسان وقول الشافعي فيه غرض ظاهر وكان رحمه الله في منصف الاجساد وقوة الاستنباط فيهم ما لا يلزم غيره وما غيره من الغفلة ففرقوا بينها بقرب مجال الجارية من الامعاء وبعده من الغلام ١٢ **٥** قوله ثنا محمد بن يحيى بن ابي حنيفة عن ابي حنيفة بن ابي حنيفة **٦** قوله لا تترسوه افعال من التردد بتقديم الزاي على الراء اي لا تعلقوا عليه بول فيقتصر باحتيااس البول او ينشتر النجاسة في المسجد بعد ان كان في محل واحد منه ١٢ **٧** قوله فصب عليه قال ابن الملك في شرح المشارق استدبر الشافعي على ان الارض انجسته بظهره بصب الماء قلت تجوز ان يكون الصبي لتسكين رطوبته في تلك الحالة لا للتطهير بل للتطهير يحصل باليسر بجزء من الارض **٨** قوله احتظرت واسعا المحظور المنع ومنه وما كان عطاء ركب محظورا ومنه المحظور بمعنى الحرم من حظيرة اذا منعت كذا في الجمع والمراد هنا منعت شيئا واسعا واحتمرت وهي رجمة الله تعالى قال الشافعي وسعت كل شيء ١٢ **٩** قوله فشجع ببول بالغاء الاصيل والشين والجميم في القاموس فشج يشجع كعرب يعضرب فرج بين رجله لببول كفسر يشد بيد الشين انتهى وفي الجمع انفسح تفرج ما بين الرجلين وهو دون التفاح ودوي يشد بيد الشين وانفسح اشد من انفسح انتهى فالمراد تهبيا وفرج رجله لببول ١٢ **١٠** قوله ولم يؤنب الخ التائب الباطن في التوبة والتعفيف كذا في البدن النيرة ١٢ **١١** قوله فاشد من انفسح انتهى فالمراد تهبيا وفرج رجله لببول ١٢ **١٢** قوله ولم يؤنب الخ التائب الباطن في التوبة والتعفيف كذا في البدن النيرة ١٢

عليه وسلم مسح على الخف واسفله **باب** ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر **حدثنا** محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت اثنتان عليا فسله فانه اعلم بذلك متى قامت عليا فسألتها عن المسح فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا ان نمسح للمقيم يوما وليلته وللمسافر ثلاثة ايام **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابيه عن ابراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن خزيمة ابن ثابت قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسافر ثلاثا ولو مضى السائل على مسأله ليحعلها خمسا **حدثنا** محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت ابراهيم التيمي يحدث عن الحارث بن سويد عن عمرو بن ميمون عن خزيمة بن الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة ايام احسبه قال ولياليهن للمسافر في المسح على الخفين **باب** ما جاء في المسح بغير توقيت **حدثنا** حرمله بن يحيى وعمر بن سواد المصريان قالنا ثنا عبد الله بن وهب ان ابي يحيى بن ايوب عن عبد الرحمن بن رزيق عن محمد بن يزيد بن ابي زياد عن ايوب بن قطن عن عباد بن نسي عن ابي بن عمارة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صلى في بيته القبليتين كلتيهما انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم المسح على الخفين قال نعم قال يوما قال ويومين قال وثلاثا حتى بلغ سبعا قال له وابدالك **باب** المسح على الجوربين والنعلين **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابي قيس الاودي عن الهذيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الجوربين والنعلين **باب** المسح على العامة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس عن الاعشى عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والخمار **حدثنا** دحيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي ثنا يحيى بن ابي كثير ثنا ابوسلمة عن جعفر بن عمرو عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين والعامة **باب** ما جاء في التيمم **حدثنا** محمد بن ربح ثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عمار بن ياسر انه قال سقط عقد عائشة فتخلخت لالتماسه فانطلق ابو بكر الى عائشة فتغيظ عليها في حبسها الناس فانزل الله عز وجل الرخصة في التيمم قال فمسحنا يومئذ الى المتاكب قال فانطلق ابو بكر الى عائشة فقال ما علمت انك لباركة **حدثنا** محمد بن ابي عمر العدني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابيه عن عمار قال تيممنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المتاكب **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن ابي حازم وحدثنا ابو اسحق الهروي ثنا اسمعيل بن جعفر جميعا عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الارض مسجدا وطهورا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فارسل النبي صلى الله عليه وسلم انا لسا في طلبها فادركتهم الصلوة فصيلوا بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكروا ذلك اليه فنزلت آية التيمم فقال أسيد بن حضير جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة **باب** ما جاء في التيمم ضربية واحدة **حدثنا** محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن ابن ابي عن ابيه ان رجلا في عمر بن الخطاب فقال اني اجنبت فلما وجد الماء فقال عمرا اتصل فقال عمار بن ياسر انا تذكريا امير

وكشف لرجلته ١٢ انما حله قوله مسح على الخف واسفله ولما قال الشافعي مسح اعلاه واجب ومسح اسفله سنة وذكر في اختلاف الائمة السنة ان يمسح على الخف واسفله عند الثالثة وقال احمد السنة ان يمسح اعلاه فقط وان تقصر على اسفله بمجرى بالاتفاق والمشهور عن ابي حنيفة كذب احمد وذكر ابن الملك في شرح المصابيح ان قال الشيخ الامام في السنة يمسح على الخف لم يثبت اسناده الى المغيرة انتهى ١٢ مره **له** قوله مسح على الخف الخ اول هذا الحديث ضعيف ضعف الوداود وقال الترمذي هذا حديث معلول وسألت ابان بن عثمان عن محمد بن ابي عيسى عن ابي بصير فقال ليس يصح انتهى والمعلول على ما في كتب الاصول هو ما فيه سبب خفي يشق دوه وقيل ما وهم نسخة برفع او تغيير اسناد او زيادة او نقصان بغير المعنى ونقل السيد جمال الدين عن الترمذي ان قال لم يسنده عن ثور بن يزيد بن الوليد بن مسلم وباجلته ليس هذا الحديث قابلا للاحتجاج لاسيما اذا كان الحديث الصحيح يدل على خلاف ذلك وهو ما رواه الدرري والوداود واللفظ لمن على ان قال لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على ظاهر خفيه على ابي خنيفة ١٢ **له** قوله اثنتان عليا علم من ان المفضل يرد جواب الفتوى الى الفاضل وفيه تورع عائشة رضيها وانما كانت تحب عليا وما وقع منها كان خطأ لا جهتا فانها في ١٢ انما قولها ولو مضى السائل المسألة في وقت المسح بجعلها اى مدة المسح خمسا ١٢ انما الجاهل **له** قوله يامرنا ان نمسح الخفتين في هذا الحديث دلالة واضحة لمدح المسح على الخفين موقت بثلاثة ايام ولياليها للمسافر وليلته للمقيم ونقل عن جابر بن عبد الله الصعامة ومن بعدهم كذلك وهذا مذهب الائمة المجتهدين غير مالك فان قال بعد التوقيت وهو قول قدم للشافعي وجته في ترك التوقيت ما رواه الوداود عن ابي عماره ان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين قال نعم قال يوما ويومين قال وثلاثا حتى بلغ سبعا قال وما يدريك وقول خزيمة وهو لو مضى السائل على مسأله ليحعلها خمسا والباب الجمهور عن حديث ابي عماره بان هذا الحديث ضعيف بالاتفاق وعن قول خزيمة بان هذا زعم وهو ليس بحجة سيما اذا كان الحديث الصحيح يدل على خلافه وابداه المدة عند الجمهور حين الحديث بعد لمس الخف لا من اللبس والامن حين المسح ثم ان الحديث عام مخصوص بحديث صفوان قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان مسافرا من او سفرا ان لا نزع خفافنا ثلثة ايام ولياليها من اللبس والامن حين المسح ثم ان الحديث عام مخصوص بحديث صفوان قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان مسافرا من بان كان الجبل اعلاها واسفلها اى استوعب الجبل ما ليس القدم مع الكعب او تغلغل بان كان الجبل اسفلها فقط اى جعل الجبل على ما يلي الارض منها وقال لا يجوز المسح عليها اذا كانا تحتين مستمسكين على الساق قال الحلبي كذا في المرأة وقال الشيخ عبد الحق الدبوي الجورب خف بلبس على الخف الى الكعب لرفع البرد والحصانة الخف الاسفل من الدرر والغضال ويقال للجورب والقوق ايضا وقال الشيخ والطبي ومعنى الحديث ان يكون قبل لبس النعلين فوق الجوربين كما قال الطائي وقال لم يقصر على سماع ضم اليها مسح النعلين فعمل من يدعى جوارا الا قصر على سماع الدليل فتمت بروايات الشيخ المسح على النعلين منسوخ كذا في السنن للدارمي اقول ان هذا الكلام على تقدير صحة هذا الحديث والافقه نقل تضعفه عن الامام واهوا ابن مدي ومسلم قال النووي كل منهم لو انفرد قدم على الترمذي وابن ماجه مع ان الجرح تقدم على التعديل قال في البداية ودوى عن ابي حنيفة رجع الى قولها وعليه الفتوى ١٢ **له** قوله الخمار قال محمد بن بلغان المسح على العامة كان فتك ١٢ **له** قوله ما نزل بك الخمار من الجوزن واللاهتاهم الاجل التذكير مخزها الى طرفها سلا للخروج منه ويجعل للمسلمين فيه بركة ليستنوا به مناسفة الالك فانها قصة جعلت لتطهير العائشة واقتدار المسلمين في شاعة التعذب للمحنات ولزوم الحمد على الاكفين ومنها قصة خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البقيع ليلته البراءة ولا بهما وبيان سبب خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم لسوا وغير ذلك من شرب العسل في بيت زينب وغيره والله اعلم ١٢ انما ح

عن ابي سلمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يتام وهو جنب توضع وضوءة للصلاة **حدثنا** نصر
 ابن علي الجهضمي ثنا عبد الاعلى ثنا غيبدا بن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن الخطاب قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 ايرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ **حدثنا** ابو مروان العثماني عن محمد بن عثمان ثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد
 ابن الهادي عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري انه كان يصيبه الجنابة بالليل فيريد ان يتام فامر رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان يتوضأ ثم يتام **باب** في الغسل من الجنابة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن
 سليمان بن صرد عن جبير بن مطعم قال تماروا في الغسل من الجنابة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اما انا فانيض على راسي ثلث اكف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالوا ثنا وكيع **حدثنا** ابو كريب
 ثنا ابن فضيل جميعا عن فضيل بن مزروق عن عطية عن ابي سعيد ان رجلا ساله عن الغسل من الجنابة فقال ثلثا فقال
 الرجل ان شعري كثير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اكثر شعرا منك واطيب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا حفص
 ابن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال قلت يا رسول الله انا في ارض ياردة فكيف الغسل من الجنابة فقال صلى الله عليه
 وسلم اما انا فاحش على راسي ثلثا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن ابي سعيد عن
 ابي هريرة ساله رجل كما فيض على راسي وانا جنب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحش على راسه ثلث حثيات قال الرجل
 ان شعري طويل قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر شعرا منك واطيب **باب** في الجنب اذا اراد العود توضأ **حدثنا**
 محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم الاحول عن ابي المتوكل عن ابي سعيد قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ **باب** ما جاء فيمن يغتسل من نساءه غسلا واحدا
حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن بن مهدي وابو احمد عن سفين بن معمر عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 يطوف على نساءه في غسل واحد **حدثنا** علي بن محمد بن وكيع عن صالح بن ابي الاخصر عن الزهري عن انس قال وضعت لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم غسلا فاغتسل من جميع نساءه في ليلة **باب** فيمن يغتسل عند كل واحدة غسلا **حدثنا** اسحق بن
 منصور ابنا عبد الصمد ثنا حماد ثنا عبد الرحمن بن ابي رافع عن عمته سلمى عن ابي رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف على نساءه
 في ليلة وكان يغتسل عند كل واحدة منهن فقيل له يا رسول الله لا تجعله غسلا واحدا فقال هو اذكي واطيب واظهر **باب**
 في الجنب يا كل ويشرب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن علية وعنده رويع عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود
 عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ياكل وهو جنب توضأ **حدثنا** محمد بن عمرو بن هياج ثنا اسمعيل بن
 صبيح ثنا ابو اويس عن شرجيل بن سعد عن جابر بن عبد الله قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجنب هل يتام او ياكل ويشرب
 قال نعم اذا توضأ وضوءة للصلاة **باب** من قال يجزيه غسل يديه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن المبارك عن
 يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ياكل وهو جنب غسل يديه **باب** ما جاء
 في قراءة القرآن على غير طهارة **حدثنا** محمد بن يشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال دخلت
 على علي بن ابي طالب فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي الخلاء فيقضي الحاجة ثم يخرج فياكل مع الخبز واللحم ويقرا
 القرآن ولا يجعبه وربما قال ولا يجزه عن القرآن شئ الا الجنابة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا موسى بن عقبة
 عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقرأ القرآن الجنب ولا المحائض قال ابو الحسن وثنا ابو حاتم ثنا هشام بن
 عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقرأ الجنب والمحائض شيئا

كَلَّتْ وَاطْهَرُ وَاطْيَبُ وَالْحَائِضُ

اله قوله اذا توضأ المراد بالوضوء بالشرعي لا غسل الذكر ونحوه
 لما رواه الشيخان عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فاراد ان ياكل او يتام توضأ وضوءة للصلاة فيسبغ الجنب اذا اراد ان يتام او يوتر الغسل لما جاءه او غيرهما ان يتوضأ بالوضوء
 الشرعي ١٢ مرة **اله** قوله فليتوضأ قال ابن الملك لان هذا اطيب واكثر للنساء والسنذوف في هذا الحديث واحاديث السابقة اشارة الى ان يستحب للجنب ان يغسل ذكره ويتوضأ وضوءة للصلاة
 اذا اراد ان ياكل او يشرب او يجامع مرة اخرى او يتام ويقل المراد به في الاكل والشرب غسل اليدين وغسل وجهه والاراء في قوله ثم اراد ان
 يعود فليغسل فرجه قيل وعليه الجمهور ايضا ١٣ **اله** قوله يطوف على نساءه اي يدور على نساءه بما معن بغسل واحد فان قيل اقل القسم ليلته فكيف طاف على الجميع فالجواب ان وجوب القسم عليه
 مختلف فيه قال ابو يوسف لم يكن واجبا عليه بل كان يقسم بالتسوية تيمنا وتكراما والاكثر من على وجوبه وكان طوافه صلى الله عليه وسلم برضا نهن اما الطواف بغسل واحد فيحتمل ان صلى الله عليه وسلم توضأ فيما
 بينه او تركه لبيان الجواز ودوى البخاري عن قتادة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدور على نساءه في الساعة الواحدة في الليل والنهار من احدى عشرة اثنى والمراد بقوله من احدى عشرة الا زواج
 المطهرات فملتصا بالموطوات في ليلة واحدة اذ منتهن خديجة وهي لم يمتنع معن قال في المواهب فتولد ازواجه الا ان دخل بهن لا خلاف في ذلك خديجة وعائشة وحفصة وام جيبية وام سلمة وسودة
 وزينب ميمونة وام السكينة وجويرية وصفية وجماد في البخاري انه قيل لانس او كان يطيقه فقال كنت تحمى ان اعطى قوة ثلاثين رجلا ومثلا لاسماعيل بن معاذ قوة لاثنتين واداد كل رجل من رجال اهل الجنة وكل رجل من رجال اهل الجنة
 يعطى قوة مائة رجل يكون صلى الله عليه وسلم افضل من سليمان عليه السلام لانه اعطى قوة مائة رجل او الف والحكمة في زيادته وقلته الاكل ان الله تعالى
 جمع لربين الفضيلتين في الامور الاعتبارية كما جمع الله بين الفضيلتين في الامور الشرعية حتى يكون حاله كما في الدارين بل في خرق العادة لان من قل اكله قل جماعه غالباً وهذا يدل على انه في غاية من الصبر على
 الجمار بالنسبة الى ما اعطى من قوة ١٢ كذا في الرقاة **اله** قوله شيئا من القرآن اي لا القليل ولا الكثير وروى قال الشافعي وله ان يقول بسم الله والحمد لله على قصد الذكر وجوز ما ك قرارة القرآن للمحائض والنجس
 النسيان والجنب بعض آية دون تمامها وعن ابن حنيفة روايتان احداهما كما ك واصمها كشافعي وفي شرح السنة اتفقوا على ان الجنب لا يجوز له قراءة القرآن ولا تقرأ المحائض الا طرف الآية ١٢ مرة

من القرآن **باب** تحت كل شعرة جنازة **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا الحارث بن دحيمة ثنا مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحت كل شعرة جنازة فاعسلوا الشعرة وانقوا البشرة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة حدثني عتبة بن ابي حكيم حدثني طلحة بن نافع حدثني ابو ايوب الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة واداء الامانة لقارة لما يبنيها قلت وما اداء الامانة قال غسل الجنازة فان تحت كل شعرة جنازة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الاسود بن عامر ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن زاذان عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك شعرة من جسده من جنازة لم يغسلها فعل به كذا وكذا من النار قال علي فمن ثم عادت شعري وكان يجزء **باب** في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن امها ام سلمة قالت جاءت ام سليم الى النبي صلى الله عليه وسلم فسألته عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل قال نعم اذا رأت الماء فلتغتسل فقلت فضمت النساء وهل تحتلم المرأة قال النبي صلى الله عليه وسلم تربت يمينك فيم يشبهها ولدها اذا **حدثنا** محمد بن المثني ثنا ابن ابي عدي وعبد الله بن ابي عدي عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس ان ام سليم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأت ذلك فانتزيت فغسلها الغسل فقالت ام سلمة يا رسول الله اكون لهذا قال نعم ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر فايها سبق او علا اشبه الولد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن سفين بن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن خولة بنت حكيم انها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل فقال ليس عليها غسل حتى تنزل كما انه ليس على الرجل غسل حتى ينزل **باب** ما جاء في غسل النساء من الجنازة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن ايوب بن موسى عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبد الله بن رافع عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشبهت ضمير راسي افاقتضه لغسل الجنازة فقال انها يكفيك ان تحشي عليها ثلث حثيات من ماء ثم تفيض عليك من الماء فتطهرين او قال فاذا انت قد طهرت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علية عن ايوب بن ابي الزبير عن عبيد بن عمير قال بلغ عائشة ان عبد الله بن عمر ويا مرساة ان ينقضن رؤسهن فقالت يا عجبا لابن عمر وهذا افلا يامرهن ان يحلقن رؤسهن لقد كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نغتسل من اناء واحد فلا يزيد على ان افرغ على راسي ثلث افرغات **باب** الجنب ينغس في الماء الدائم يجزئه **حدثنا** احمد بن عيسى وحفلة بن يحيى المصريان قال ثنا ابن وهب عن عمرو بن الخثعم عن بكير بن عبد الله بن الاشج ان ابا السائب مولى هشام بن زهرة حدثه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب فقال كيف يفعل يا ابا هريرة قال يتناوله تناولا **باب** الماء من الماء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعهد بن بشر قال ثنا عند محمد بن جعفر عن شعبة عن الحكم عن ذكوان عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الانصار فارسل اليه فخرج ورأسه يقطر فقال لعننا لعنناك قال نعم يا رسول الله قال ذاك اجملت او اقطت فلا غسل عليك وعليك الوضوء **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن السائب عن عبد الرحمن بن سعاد عن ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء من الماء **باب** ما جاء في وجوب الغسل اذا التقى الختانان **حدثنا** علي بن محمد الطنافسي وعبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم ثنا الوزاعي انبا عبد الرحمن بن القاسم انبا القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل فعلته انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتسلنا **حدثنا** محمد بن بشر ثنا عثمان بن عمر انبا يونس عن الزهري قال قال

ترك موضع شعرة فقال ام سليم ان الرجل ليس عليه غسل اذا اغتسلن يا عجبا

١٥ قوله الحارث بن دحيمة بوذن فيقول بفتح الواو وسكون الجيم بعد ما موصدة كذا في التقريب ١٢ انما ج **١٦** قوله كفارة لما بيننا اي تكفر الذنوب كلها غير الكبائر ولا يريد بشرط الغفران ما جئنا بها كذا في الجمع وقال القاري ان الكبيرة لا يكفرها الصلوة والصوم وكذا الحج وانما يكفرها التوبة الصالحة لا غير بانقل ابن عبد البر الاجماع عليه بوجه على في تيممه عن بعض معاصره ان الكبار لا يكفرها غير التوبة ثم قال وبها جعل وموافقة للمرجعية في قولهم انه لا يضرع الايمان ذنوب وهو مذنب باطلا باجماع الامة انتهى قال القاضي عياض ما في الاحاديث من تكفير الصغار فقط فمؤيد به اهل السنة فان الكبار لا يكفرها الا التوبة اورجتة الله فمى لا تكفر بعل فان قلت اذا وجد بعض المكفرات فما يكفره قلت اجاب العلماء عن ذلك بان كل واحد صالح للتكفير فان وجد صغيرة او صغائر ككفرها والاكتبت له رحمة ودرجت له بدورها قال النووي وان صادت كبيرة او كباثر جونا ان ينحرف من كباثره اي من مذابها انتهى **١٣** قوله فمن ثم عادت شعري اي عاينه ان لا يصل الماد الى جميع شعري اي عاينه مع راسي معاملة المعادي مع العدو من القطع والجزء فجزء اي قطعت **١٤** قوله فقلت محول ام سلمة وفي المؤطا فقالت لما عاينته قال القاضي عياض ويحتمل ان عاينته وام سلمة كتبا هما الكبرياء عليه فاجاب النبي صلى الله عليه وسلم بما اجابها وان كان اهل الحديث يقولون ان الصحيح بنا ام سلمة لعائشة قال ابن جرير وهو صحيح لا يفتق حفور ام سلمة وعائشة عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس واحد انتهى **١٥** مرة **١٦** قوله ان تحت ثلث حثيات الاصح ان هذا الحكم مختص بالنساء دون الرجال قوله حثيات بفتحات اي مرات قال ابن الملك ليس المراد من الحثيات بل ايصال الماد الى الشعر فان وصل الماد الى ظاهر مسرة فالثلاث سنة والا فالزيادة واجبة الى ان يصل الماد **١٧** مرة **١٨** قوله لا يغتسل احدكم الا بهذا النبي انما يكون في الماد القليل لانه يصير مستعلا باغتسال الجنب **١٩** انما ج **٢٠** قوله حديثنا عنده هو لقب محمد بن جعفر لانه من السوال في مجلس ابن جرير فقال له ما تريد يا غنم فظنهم وقال لهم الملع عند ركا في القاموس **٢١** انما ج **٢٢** قوله الماد من الماء علم ان الامة مجمعة الان على وجوب الغسل بالجماع وان لم يكن معه انزال وعلى وجوبه بالانزال وكانت جماعة من الصحابة على انه لا يجب الا بالانزال ثم رجح بعضهم وانعقد الاجماع بعد الاخيرين وفي الباب حديث اما الماد من الماد مع حديث ابي ابن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل ياتي اهلته ثم لا ينزل قال يغسل ذكره ويتوضأ وفيه الحديث الاثر اذا جلس احدكم بين شعبا الاربع ثم جمد بها فقد وجب عليه الغسل وان لم ينزل قال العلماء العمل على هذا الحديث واما حديث الماد من الماء فالجمهور من الصحابة ومن بعدهم قالوا انه مسوخ ويعنون بالنسج ان الغسل من الجماع بغير انزال كان ساقطا ثم صار واجبا وذهب ابن عباس وغيره الى انه ليس مسوقا بل المراد به نسي وجوب الغسل بالرؤية في النوم اذا لم ينزل وهذا الحكم باق بلا شك واما حديث ابي بن كعب فقيه جوا بان احدها ان مسوخ والثاني انه محمول على ما اذا باشرها فيما سوى الفرج **٢٣** نووي **٢٤** قوله او اقطت على بناء المحمول من قحوظ المطر وقد كفى عن عدم الانزال **٢٥** انما ج

اليقظان عن عدى بن ثابت عن ابيه عن جدته عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المستحاضة تدعى الصلوة ايام اقرأها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلوة وتصوم وتصلى **باب** ما جاء في المستحاضة اذا اختلط عليها الدم فلم تقف على ايام حيضها **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعي عن الزهري عن عروة بن الزبير وعروة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استحيضت امر حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن بن عوف سبع سنين فشكت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لنبي صلى الله عليه وسلم ان هذه ليست بالحیضة وانما هو عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلوة واذا ادبرت فاغتسلت صلى قالت عائشة فكانت تغتسل لكل صلوة ثم تصلى وكانت تقعد في مركن لا يجرها زينب بنت جحش حتى ان حمرة الدم لتعلو الماء **باب** ما جاء في البكر اذا ابتدأت مستحاضة او كان لها ايام حيض فسيتمها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هرون ان ابا شيبة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن ام حمنة بنت جحش انها استحيضت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحيضت حيضة منكورة شديدة قال لها احتشي كرسفا قالت له انه اشد من ذلك اني اشترت ثوبا قال تلجعي وتحيضي في كل شهر في علم الله ستة ايام او سبعة ايام ثم اغتسلي غسلا فصلي وصومي ثلثة وعشرين او اربعة وعشرين واخرى الظهر وقدحى العصر واغسلي لها غسلا واخرى المغرب وعجلى العشاء واغتسلي لها غسلا وهذا احب الامرين **باب** ما جاء في دم الحيض يصيب الثوب **حدثنا** محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالوا ثنا سفيان عن ثابت بن هرم بن ابي المقدام عن عدى بن دينار عن ام قيس بنت محسن قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض يصيب الثوب قال اغسليه بالماء والسدر وحكيه ولو بصلغ **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر الصديق قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض يكون في الثوب قال اقرصيه واغسله وصل في فيه **حدثنا** حفصة بنت عمر بن الخطاب عن ابي جحش عن ابي جحش عن عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ان كانت احدنا لتحيض ثم تقصر الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضم على ساثره ثم تصلى فيه **باب** الحائض لا تقضي الصلوة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن سعيد بن ابي عروة عن قتادة عن معاذة العدوية عن عائشة ان امرأة سالتها تقضي الحائض الصلوة قالت لها عائشة احذرونيه انت قد كنا تحيض عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم نطهر ولم يامرنا بقضاء الصلوة **باب** الحائض تتناول الشئ من المسجد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن ابي عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ناوليني الخمر من المسجد فقلت اني حائض فقال ليست بحيضتك في يدك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قالا ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يد في زانته الى انا حائض وهو يجاورني معتكفا فاغسله وارجله **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ان ابا سفيان عن منصور بن صفيان عن امه عائشة قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع راسه في جري وانا حائض ويقراء القران **باب** ما للرجل من امراته اذا كانت حائضا **حدثنا** عبد الله بن الجراح ثنا ابو الاحوص عبد الكريم **حدثنا** ابو سلمة يحيى بن خلف ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني جميعا عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت كانت احدنا اذا كانت حائضا امرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تاتر في فور حيضتها ثم يباشرها واياكم يملك اربته كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك اربه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كانت احدنا

ان ثلثا الى راسه
اه قوله ايام اقرأها جمع قرره وهو مشترك بين الحيض والطمه والمراد به بهنما الحيض لسابق والحق ويؤخذ من ان القره حقيقة في الحيض كما هو مذهبنا ظاهرا فالشافعي ١٢ مرقة **ه** قوله فاذا اقبلت الحيضة بالكراسم للحيض وقيل المراد بها الخاء التي كانت تحيض فيها وهي تعرفنا فيكون رد الالى العادة وقيل المراد بها التي تكون للحيض من قوة الدم في اللون والقوام فيكون رد الالى التمييز قال الطبيب اختلفوا في التمييز بل هو حقيقة من اعتبار التمييز مطلقا والياقون علوما لتمييز في حق البقرة ١٢ مرقة **ه** قوله احتشي كرسفا اي ادخلت قطنيا في باطن الفرج الخارج ليمنع خروج الالى ظاهر الفرج ١١٢ مرقة **ه** قوله اني لارجع السيلان اي اصيب صبرا لا يمكن ان يتنح من الخروج بالكرسف ١١٢ مرقة **ه** قوله تلجعي اي شدني الخرقه على هيئة البجام وهو المراد بالاستشفاء كما جلد في رواية ١١٢ مرقة **ه** قوله في علم الشاى رجوك الى تلك العادة مندرج في ما عليك على لسانى او في جملة ما علم الله وشرعه للناس ١٢ مرقة **ه** قوله او سبعت ايام ليس اول الشك ولا للتمييز بل المراد اعتبارى وما وافقك من عادات النساء المماثلة لك في السن والقرابة والسكن وكاننا كانت بنتا فامر بابا باعتبار عادات النساء كذا اختار الطبيب في توجيهه ومنهم من ذهب الى ان اول الشك من بعض الرواة وانما يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر احد الردين اعتبارا بالغالب من حال نساء قومها وقال التورثي يحتل انما اقمته بجاوتها قبل ان يصيبها ما اصابها ومنهم من قال ان ذلك من قول النبي صلى الله عليه وسلم وقد خير بين كل واحد من الردين على سبيل التحري والاحتياط وقوله فصلى الخ فندى اول الامر من الما موربها وثاني الامر من ان تغسل فيها اما عند كل صلوة فلا بد واما بالجمع بين صلواتي الظهر والعصر وصلواتي المغرب والعشاء ولما كان الاول من هذين الصورتين اعنى الاغتسال عند كل صلوة اشق واصعب نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الثاني اعنى الجمع بين الصلوتين ١٢ مرقة **ه** قوله اقرصيه بالصابون المملح قال في النباية القرصه ذلك باطراف الاصابع والاطراف صب الماء عليه حتى يذهب اثره وهو بلغ في غسل الدم من غسله بجمع اليد ١٢ مرقة **ه** قوله تنضح قال في شمس العلوم نضح بالفتح وتنضح كرك وبالكسر ايضا في النباية النضح الرش يستعمل في الصب شيئا فشيئا وهو المراد بهنما قاله الطبيب وقال ابن الملك فلتسحر بيدها مسحا شديدا قبل الغسل حتى ينشرب ثم تنضح اي تغسله بما دبان نصب عليه شيئا فشيئا حتى يذهب اثره تحقيقا لانه النباية قلت ويؤيده حديثه ثم اقرصيه ١٢ مرقة **ه** قوله احذرونيه انت قد كنا تحيض عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم نطهر وهو موضع قريب من الكوفة كان يجمعونهم فيه وهم احد الخوارج الذين قاتلهم على رضى الله عنه وكان عندهم تشبه في امر الحيض وشبهت لهم ١٢ مرقة **ه** قوله يملك اربته في النباية الكثر الخدين برودونه بفتح الهجره والمراد ويعنون الى جبهه بعضهم يروونه

ع حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلف الخ بكذا في الاطراف عزاه لابن ماجه وليس فيها طريق عبد الله بن الجراح عن ابي الاحوص عن عبد الكريم كما في بعض النسخ وانما هو من بعض النسخ اشبهه حصل من بعض النسخ كمدريث ابن عباس الا في باب في كفارة من اتى حائضا فوضعه في غير موضعه دخلوا الله العلم ولنا بنينا عليه ١٢

اذا حاضت امرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تاتر له بان اثار ثم يباشرها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن عمرو ثنا ابوسلمة
عن امرسلة قالت كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحافه فوجدت ما تجد النساء من الحيضة فانسلت من الحاف فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انفسيت قلت وجدت ما تجد للنساء من الحيضة قل ذلك ما كتب علي بنات ادم قالت فانسلت فاصلمت من شاني ثم رجعت فقال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم تعالي فادخلي معي في الحاف قالت فدخلت معه **حدثنا** الخليل بن عمرو ثنا ابن سلمة عن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي
حبيب عن سويد بن قيس عن مغوية بن خديج عن مغوية بن ابي سفيان عن ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال سالتها كيف كنت تصنعين
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحيضة قالت كانت احدا تاتي قورها اول ما تحيض تشد عليها ازارا الى ان تصاف فحذرها ثم تضطجع مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم **باب** النهي عن اتيان الحائض **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن حكيم
الاثري عن ابي تيمعة الهجيمي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى حائضا وامرأة في دبرها او كاهنا فصدقه بما يقول فقد
كفروا **باب** في كفارة من اتى حائضا **حدثنا** محمد بن ابي حنيفة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى حائضا وامرأة في دبرها او كاهنا فصدقه بما يقول فقد
شعبة عن الحكم عن عبد الحميد عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي ياتي امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار
او ينصف دينار **باب** في الحائض كيف تغتسل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها وكانت حائضا انقض شعرك واغتسلي قال علي في حديثه انقض راسك **حدثنا** محمد بن
بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابراهيم بن مهاجر قال سمعت صفية تحدث عن عائشة ان سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الغسل من الحيض فقالت تاخذ احدا كن ماءها وسدرها فتطهر فتحسن الطهور او تبلغ في الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دللكا شديدا
حتى يبلغ شئون راسها ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فركسة ممسكة فتطهر بها قالت اسماء كيف اتطهر بها قال سبحان الله تطهر بها قالت
عائشة كأنها تخفي ذلك تبغى بها اثر الدم قالت فسالت عن الغسل من الجنابة فقال تاخذ احدا كن ماءها فتطهر فتحسن الطهور وتبلغ في
الطهور حتى تصب الماء على راسها فتدلكه حتى يبلغ شئون راسها ثم تفيض الماء على جسدها فقالت عائشة نعم النساء نساء الانصار لم
يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين **باب** ما جاء في مواصلة الحائض وسورها **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن
المقدام بن شريح بن هانئ عن ابيه عن عائشة قالت كنت اتعرق العظم انا حائض فياخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع فيه حيث
كان فوي اشرب من الوناء فيأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع فيه حيث كان فوي انا حائض **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو الوليد ثنا حماد
ابن سلمة عن ثابت عن انس ان اليهود كانوا يجلسون مع الحائض في بيت ولا ياكلون ولا يشربون قال فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأنزل
الله ويسألونك عن الحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في الحيض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شئ الا الجماع **باب** ما جاء
في اجتناب الحائض المسجد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن يحيى قالا ثنا ابو نعيم ثنا ابن ابي عتيبة عن ابي الخطاب الهجري عن محمد بن
الذهلي عن جبرته قالت اخبرتني امرسلة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم حرجة هذا المسجد فنادى يا علي صوتك ان المسجد لا يدخل لجنب
ولا حائض **باب** ما جاء في الحائض ترى بعد الطهر الصفرة والكدة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن موسى عن شيبان النخعي عن
يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ام بكرتها اخبرت ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرأة ترى ما يريها بعد الطهر قال انها هي
عرق او عروق قال محمد بن يحيى يزيد بعد الطهر بعد الغسل **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ان ابا معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن ام عطية

واقلت تعوذوا فاك كتب الله لنا الحيض

بسر الهرة وسكون الرادله تاويلان احدهما انه الحائض والثاني ارادت به العضو وعنت به من الاعضاء الذكر فاصفة ١٢ زجاجة **١** قوله ان تاتر اي تعقد الازرار وسطها اتقا عن موضع الاذى وهليل
على جواز الاستمتاع بما فوق الازرارون ما تحته وهو قول ابي حنيفة وما لك والشافعي في الجرد ١٢ مرة **٢** قوله ثم يباشرها استدلال ابو حنيفة وما لك والشافعي في هذا الحد يث وقا لو ادمحرم ملامسة
الحائض من السرة الى الركبة وعنه ابي يوسف ومحمد بن وهب لاصحاب الشافعي انه يحرم الجماع فحسب ودليلهم قوله عليه السلام اصنعوا كل شئ الا الجماع كذا نقله الطبري وحمل قوله صلى الله عليه وسلم بيان الرخصة
وفعله بغير تعليم الامامة لانه احوط فان من يرتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه ولؤديه ما ورد من موازين جبل قال قلت يا رسول الله ما يلح لي من امراتي وهي حائض قال ما فوق الازرار والتعفف عن ذلك
افضل رواه ابو داود وغيره ١٢ كذا في المرقاة **٣** قوله من اتى حائضا اي جامعها او امرأة في دبرها مطلقا سواء كانت حائضا او غير حائض وفي تخصيص المرأة دلالة على ان اتيان الذكر اشبه بغيره قوله وكاهنا قال
في الجمع الكاهن من يتخاطب الجرح كواثن ما يستقبل ويدعى معرفة الاسرار من اتى كاهنا يشتم العراف والمجذوم والكاهن وقال الشيخ اتكان المراد الاتيان باستعمال وتصريف فالكفر محمول على ظاهره وان كان
بدونها فهو محمول على كفران النعمة او فيه تقليد وتشديد كذا قال الطبري وعلى القاري **٤** قوله ياتي امرأته وهي حائض الخ قال الخطابي قال اكثر العلماء لا شئ عليه ويستغفر الله ورواه ابن سيرين عن ام عطية
ابن عباس ولا يصح منسلا مرفوعا ثم اعلم ان وطى الحائض في الفرج عدا حرام بالاتفاق فلو وطى قال ابو حنيفة وما لك والشافعي في الجرد ١٢ مرة **٥** قوله انقض شعرك قد علم من هذا ان غسل اليدين في التنظيف والتطهير من غسل الجنابة لانه
صلى الله عليه وسلم امر بنقض الراس فيه بخلاف غسل الجنابة والمصلحة الاخرى ان غسل الجنابة اكثر وقوا ففقتض شعر الراس في كل يوم مثلا اكثر حرامه وقد يجوز للمخرج مالا يجوز لغيره ١٢ انما **٦** قوله
ان اسماها سمانه لعلها بنت يزيد بن السكن الانصاري ١٢ انما **٧** قوله فركسة بركس الفارقطة من صوف او قطن او حرقة تمسح بها المرأة من الحيض من فرصت الشئ اذا قطعت قوله ممسكة اي مطيبة
بالمسك قوله فتطهر بها اي بالفضة اي استعمالها في موضع الذي اصابها دم الحيض حتى تصير مطيبا او تربيل رائحة كرهه ١٢ مرة **٨** قوله تعرق الخ قال في النباية يقال عرقت العظم واعترقت وتعرقته
اذا اخذت عنه اللحم باسنانك انتهى قال القادي وهليل على جواز مواصلة الحائض وجماعها وعلى ان اعضاها من اليد والقدم وغيره ليست بنجسة وما نسب الى ابي يوسف من ان بدننا نجس فغير
صحيح ١٢ مرة **٩** قوله يسألونك الخ قال في الازهار الحيض الاول في الازهار هو الدم بالاتفاق لقوله تعالى قل هو اذى وفي الثاني ثلثه اقوال احدها الدم كالاول والثاني زمان الحيض والثالث
مكانه وهو الفرج وهو قول جمهور المفسرين ثم الاذى ما يثاذي به الانسان قيل سمي بذلك لان لولنا كرهها وراحمه منتفخة ونجاسة مؤذية مانعة عن العبادة وقال البغوي والخطابي التنكير في اذى للثقله اي
اذى يسير لا يثمدى ولا يثجا وزالى غير محله وحرمة فتمتنسب ولا تخزج من البيت كفضل اليهود والجوس ١٢ مرة **١٠** قوله عن شيبان النخعي هذا منسوب الى نحوه بطن من الازلال الى علم النجس كذا في
التعريف ١٢ **١١** قوله انها هو عرق الخ اي دم عرق يخرج من الفخذ عرق او افتتاح فخره ودم الحيض فضله جمع في الرحم ثم يخرج منها قوله وهيب اولها الخروي هذا الحديث معمر وهيب عن ايوب لكن
في رواية معمر بن ايوب عن ابن سيرين عن ام عطية وفي رواية وهيب عن ايوب عن حفصة عن ام عطية
اصح واوولى من رواية عن ابن سيرين عن ام عطية فما صل المعنى ان رواية وهيب اوولى من معمر ولا بعد ان ابن سيرين واخرة حفصة كلها سمعا عن ام عطية هذا الخبر وايوب روى عنها ١٢ انما

انا وابوبكر الراعيين الى العوامين عباد بن العوام فاخرج الينا اصل ابية فاذا الحديث فيه **باب** وقت صلوة العشاء **حدثنا هشام**
ابن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرهم
بتأخير العشاء **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة وعبد الله بن عبد الله بن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لاخرت صلوة العشاء الى ثلث الليل ونصف الليل **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا خالد بن
الحرث ثنا حميد قال سئل انس بن مالك هل اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما قال نعم اخبرني صلوة العشاء الى قريب من شطر الليل
فلما صلى اقبل علينا بوجهه فقال ان الناس قد صلوا وناموا وانكم لن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة قال انس كان في انظر الى وبيص
خاتمه **حدثنا** عمران بن موسى الليثي ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال صلى بنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلوة المغرب ثم لم يخرج حتى ذهب شطر الليل فخرج فصلى بهم ثم قال ان الناس قد صلوا وناموا وانتم لم تزالوا
في صلوة ما انتظرتم الصلوة ولولا الضعيف والسقيم احببت ان اؤخر هذه الصلوة الى شطر الليل **باب** ميقات الصلوة في الغيم
حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ومحمد بن الصباح قال ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عن
ابي المهاجر عن بريدة الاسلمي قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فقال بكرة يا صلوة في اليوم الغيم فانه من فاتته صلوة
العصر حبط عمله **باب** من نام عن الصلوة او نسيها **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا يزيد بن زريع ثنا جابر ثنا قتادة عن انس بن
مالك قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يغفل عن الصلوة او يتركها قال يصليها اذا ذكرها **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا ابو عروة
عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلوة فليصلها اذا ذكرها **حدثنا** حرمة بن يحيى ثنا عبد الله
ابن وهيب ثنا يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من غزوة خيبر فسا رليلة
حق اذا دركه الكرى عرس وقال لبلال اكلنا الليل فصلى بلال ما قدر له ونامر رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فلما تقارب الفجر استند
بلال الى راحلته فواجه الفجر فغلبت بلالا عيناة وهو مستند الى راحلته فلم يستيقظ بلال ولا احد من اصحابه حتى ضربتهم الشمس فكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اولهم استيقاظا ففزع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اي بلال فقال بلال اخذ بنفسى الذي اخذ بنفسك يا
انت واي يا رسول الله قال اقتادوا فاقترادوا واحلهم شيئا ثم تضرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر بلالا فاقام الصلوة فصلى بهم الصبح فلما
قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة قال من نسي صلوة فليصلها اذا ذكرها فان الله عز وجل قال اقم الصلوة لذكرى قال وكان ابن شهاب
يقراها للذكرى **حدثنا** احمد بن محمد بن عبيد بن حماد بن زيد عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن ابي قتادة قال ذكر واتفرطهم في النوم فقال ناموا
حتى طلعت الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في النوم تفريطا انما التفريط في اليقظة فاذا نسي احدكم صلوة او نام عنها فليصلها
اذا ذكرها ولو قتها من الغد قال عبد الله بن رباح فسمعني عمران بن الحصين وانا احدهما بالحديث فقال يا فتى انظر كيف تحدث فاني شاهد للحديث
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فما انكر من حديثه شيئا **باب** وقت الصلوة في العذر والضرورة **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا
عبد العزيز بن محمد بن راورد بن اخيه في زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار وعن يسير بن سعيد وعن الاعرج يحدثه عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من العصر ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد ادركها ومن ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد
ادركها **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح وحرمة بن يحيى المصريان قال ثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن
عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادركها ومن ادرك من العصر ركعة قبل ان تغرب

الصلوة واقم الحديث
من الراوى ١٢ مرة **٤٠** قوله ما انتظرتم لان المقصود من الصلوة ذكر الله تعالى اختلافوا في افضلية تعجيل العشاء وتأخيرها فمن فضل التأخير حججه هذه الاحاديث ومن فضل التقديم حججه بان العادة الغالبة
رسول الله صلى الله عليه وسلم تقدمها وانما اخرها في اوقات ليلة لبيان الجواز والعذر قلت في الاحتجاج الثاني نظرنا هل صلى الله عليه وسلم نص على العذر للعمل بالعادة الغالبة فلامعنى لبيان الجواز والعذر
مرقاة **٤١** قوله حبط عمله اي بطل كمال عمله لومر ذلك واذا لم يثبت ثوابا موفرا بترك الصلوة الوسطى فتعجيله بالجواز وهو البطلان للتمديد والتسديد والمراد بالباغية في نقصان الثواب اذ حقيقة الجواز انما هو
بالردة اذ انما على ذلك لقوله تعالى ومن يرتد منكم عن دينه فميت وهو كافرا ذلك حبطت اعماله في الدنيا والاخرة فحبط الجواز على نقصان عمله في يوم لا يبالي في الوقت الذي يقرب ان يرفع اعمال العباد
الى الله تعالى وقيل المراد بالعمل على الدنيا الذي بسبب الاشتغال بترك الصلوة اي لا يستمتع به **٤٢** قوله يصليها قد اختلف اهل العلم في الرجل ينام عن الصلوة او ينساها اذا استيقظ او يذكره وهو في
غير وقت الصلوة عند طلوع الشمس او غروبها فقال بعضهم يصلي وان كان عند طلوع الشمس او غروبها وهو قول احمد وقال بعضهم لا يصلي حتى تطلع الشمس او تغرب وبه قالت الخفيفة لما رواه البخاري عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع حاجب الشمس فاخر الصلوة حتى ترتفع واذا غاب حاجب الشمس فاخرها حتى تغيب **٤٣** قوله شيئا وفي بعض الروايات يسير اي زمانا يسيرا او
اقتيادا قليلا ولم يقض الصلوة في ذلك المكان لانه موضع غلب عليهم الشيطان اولان به شيطانا كما في رواية ترواها عن ابي هريرة فان به شيطانا وقيل اخر يخرج وقت الصلاة ويقرأ البقرة ومن جاز
فتنوا الفاتحة في الوقت المنى قال الاذان يتحول عن المكان الذي اصابتهم فيه هذه الغفلة وقد ورد ان عليه السلام قال تحولوا عن مكانكم الذي اصابتكم فيه هذه الغفلة **٤٤** كذا ذكره ابن الملك ١٢ مرة **٤٥**
قوله اتم الصلوة لذكرى الامم في الوقت اي اتم الصلوة لذكرى الامم في الوقت اي اتم الصلوة اذا ذكرنا او بقدر العتاف اي لذكر صلواتي او وضع ضمير الله موضع ضمير الصلوة لشرها
وخصوصيتها وقرئ للذكرى ١٢ مرة **٤٦** قوله ليس في النوم تفريط اي تفسيره ينسب الى النوم في تأخير الصلوة اعلم ان هذه القصة وقع مرتين بالارتياح المرة الاولى في وقعة خيبر والثاني في غزوة تبوك
وقد اخرج مسلم قصة غزوة تبوك مفصلا وفي حديثه من المعجزات والفتاوى الجمة وبهضم من بعض الاحاديث انما وقعت ثلث مرات فلو كانت ثلث مرات لاحتاجت الى التعليل وان كانت مرتين فيحصل التعليل
اصلا لان اختلاف متون الاحاديث كثيرة جدا والله اعلم بحقيقة الحال **٤٧** قوله من ادرك من الصبح الركعة قال النووي قال البوخيزية يبطل صلوة الصبح بطلوع الشمس والحديث جبه عليه وجوابه
ما ذكره الشريفة ان المذكور في كتب اصول الفقهاء ان الجزم المقادير لا يوجب الصلوة واخر وقت العصر وقت عبادة الشمس فوجب ناصفا فاذا ادها كما وجب فاذا اعترض
الفساد والغروب لا يفسد ولا يفسد وقتها لان الشمس لا تبعه قبل طلوعها فوجب كاطا فاذا اعترض الفساد نفسه لا يوجب فان قيل هذا تعليل في موضع النص قلنا لما وقع التعارض بين
هذا الحديث وبين النبي الوارد عن الصلوة في الاوقات الثلاثة رجعا الى القياس كما هو حكم التعارض والقياس رجع هذا الحديث في صلوة العصر وحديث النبي في صلوة الفجر وامامنا صلوات فلا يجوز في الاوقات
الثلاثة بحديث النبي الوارد اذ لا معارض لحديث النبي فيها ١٢ مرقاة

عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن بلال انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم يؤذنه بصلوة الفجر فقبل هو قائم فقال الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم فاقرت في تاذين الفجر فثبت الامر على ذلك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يعلى بن عبيد ثنا الافرقي عن زياد بن نعيم عن زياد بن الحارث الصلواتي قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة فامرني فاذنت فاراد بلال ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخاصد اذن وقد اذن ومن اذن فهو يقيم **باب** ما يقال اذا اذن المؤذن **حدثنا** ابو اسحق الشافعي ابراهيم بن محمد بن العباس ثنا عبد الله بن رجا عن عباد بن اسحق عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذن المؤذن فقولوا مثل قوله **حدثنا** اشجاع بن مخلد ابو الفضل قال ثنا هشيم ان ابا بوشير عن ابي المليح بن اسامة عن عبد الله بن عتبة ابن ابي سفيان حدثني عمتي ام حبيبة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان عندها في يومها وليلتها فسمع المؤذن يؤذن قال كما يقول المؤذن **حدثنا** ابو كريب وابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا زيد بن الحباب عن مالك بن انس عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا كما يقول المؤذن **حدثنا** محمد بن ربح المصري ان ابا الليث بن سعد عن الحكم بن محمد بن عبد الله بن قيس عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن سعد بن ابي وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين يسمع المؤذن وانا اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله رضيت يا لله يا وبلا اسلام ديننا وبمحمد نبيا غفر له ذنبه **حدثنا** محمد بن يحيى والعباس بن الوليد الدمشقي ومحمد بن ابي الحسين قالوا ثنا علي بن عياش الالهي حدثنا شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة ات محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته احلكت له الشفاعة يوم القيمة **باب** فضل الاذان وثواب المؤذنين **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه وكان ابوه في حجر ابي سعيد قال قال لي ابو سعيد اذ كنت في البوادي فارفع صوتك بالاذان فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يسمع من جن ولا انس ولا شجر ولا حجر الا شهد له **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شيبان بن شعبة عن موسى بن ابي عثمان عن ابي يحيى عن ابي هريرة قال سمعت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقول المؤذن يُغفر له مدني صوته ويستغفر له كل رطب ويابس وشاهد الصلوة يكتب له خمس وعشرون حسنة ويكفر له ما بينهما **حدثنا** محمد بن يشار واسحق بن منصور قال ثنا ابو عامر ثنا سفيان بن عيينة عن طلحة بن يحيى عن عيسى بن طلحة قال سمعت مغوية بن ابي سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذن اطول الناس اعناقا يوم القيمة **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا حسين بن عيسى اخو سليمان القاري عن الحكم بن ابلان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قرؤكم **حدثنا** ابو كريب ثنا مختار بن عثمان ثنا حفص بن عمر الازرق البرجمي عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس **حدثنا** روح بن الفرج ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا ابو حمزة عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اذن محتسبا سبع سنين كتب له براءة من النار **حدثنا** محمد بن يحيى والحسن بن علي الخلال قال ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى بن ايوب عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اذن ثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتأذينه في كل يوم ستون حسنة ولكل اقامة ثلثون حسنة **باب** افراد الاقامة **حدثنا** عبد الله بن الجراح ثنا المعتمر بن سليمان عن خالد الخذاء عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال التمسوا شيئا يؤذون به علما للصلوة فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة **حدثنا** نصر ابن علي الجهضمي ثنا عمر بن علي عن خالد الخذاء عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة **حدثنا** هشام

متن ويكفر عنه

المنهي عنه انتهى ١٢ فخره قوله من اذن فهو يقيم فبكره ان يقيم غيره ويرى قال الشافعي وعندنا في حيفه لا يكره لما روى ان ابن ام مكتوم لما كان يؤذن ويقوم بلال وربما كان عكسه والمحدث محمول على ما اذا حقه الوجوه باقامة غيره قال ابن الملك ١٣ مرة **١** قوله فقولوا مثل قوله عام مخصوص بحديث عمر بن الخطاب في الجملتين لا حول ولا قوة الا بالله العلي اعلم ان يستحب السامع اذا اذن المؤذن ان يقول مثل قوله الا في الجملتين فان يقول لا حول ولا قوة الا بالله اذا اقام يقول مثل قوله الا في الجملتين في نظر الاقامة اقامتها الله وادائها واذا ثوب فيقول في اذان الفجر الصلوة خير من النوم يقول صدق وبرت وبالحنى نطقته كما سمعت من شيخنا مولانا رشيد احمد طالب الله شراره ١٢ فخره **٢** قوله فقولوا مثل قوله قال الشيخ واجابة ويكره التكلم عند الاذان ولو تعدد المؤذنون في مسجد واحد فالجهر الاول ولو سمع الاذان من جهات وجب عليه اجابة مؤذنه ولو كان في المسجد لا يجب ولم يكن آتيا لتفصيل الاجابة الفعيلة انتهى ١٢ المعات **٣** قوله المؤذن يغفر له صوته قال في النباية الدر القدر يرد به قدر الذنوب اي يغفر له ذلك الى منتهى صوته وهو تمثيل لسمعة المغفرة نحو قول القسطنطين بقراب الارض خطايا لقيت بك بها مغفرة ويروى مدى صوته والمدى الغاية اي يستكمل مغفرة الله اذا استنفذ وسعته في رفع صوته فبلغ الغاية في المغفرة اذا بلغ الغاية في صوته وقيل هو تمثيل اراد مكانا ينشئ اليه الصوت لو قدر ان يكون بين اقتصاه وبين المؤذن ذنوب تملأ تلك المسافة لغفر به الله ١٢ معيار الزجاجة **٤** قوله المؤذنون اطول الناس اعناقا قال في النباية اي اكثر اعمالا يقال لظان عنق من الخيول قطعه وقيل اراد بطول الرقاب لان اناس يومئذ في الكرب وهم متطلعون لان يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل اراد انهم يكونون يومئذ سادة والعرب تصف السادة بطول الاعناق وروى اطول اعناقا بكسر الهمزة اي اكثر اسراعا واعجل الى الجنة يقال اعنى يعنى اعناقا فهو عنق والاسم العنق بالتحريك وفي سنن البيهقي من طريق ابي بكر بن ابي داود سمعت ابي يقول ليس معنى الحديث ان اعناقهم تطول بل معنى ذلك ان الناس يعطشون يوم القيمة فاذا عطش الانسان اطولت عنقه والمؤذنون لا يعطشون فاعنا قومه قائمة ١٢ زجاجة **٥** قوله من اذن ثنتي عشرة سنة الخ ولا تعارض فيه بالحديث السابق لان الزيادة لا تنافي في الصلوة ويحتمل ان يراد بها كثرة التاذين فيجئتها لا يكون العبرة بمضمون العدد ويكون الفرق بحسب اخلاص الية جدا لغيرها فمن اذن سبع سنين بالاخلاص الكمال كتب له براءة من النار ومن ثبت نية في الجملة تكون له في ثنتي عشرة سنة والله اعلم ١٢ انجاء **٥** قوله من اذن ثنتي عشرة سنة الى قال القاضي جلال الدين البلقيني مثلث عن الحكم في ذلك فنظر في الجواب ان العمر الاقصى مائة وعشرون سنة والاشهر عشرة عشر من العمر ومن سنة الله تعالى ان العشر يقوم مقام الكل كما قال الله تعالى من جاز بالسننة فلا عشر مثا لما وكما قال الطبراني في ارجاب العشرات اذا دفعه بمنزلة من تصدق بكل العشر وكان بذاب يصدق بالبراءة الى الله تعالى بكل عمره لو عاش هذا القدر الذي بذاب عشره فكيف اذا كان دونه واما حديث من اذن سبع سنين فانما عشر العمر الخالب ١٢ زجاجة **٦** قوله فامر بلال الخ في حديثه لثا فاشافى ولما روى ابن ابي شيبة بسند جليل رجال الصحيحين ان عبد الله بن زيد الانصاري جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اريد في المنام ان اذن اذنتك فامر بلال الخ في حديثه لثا فاشافى ولما روى ابن ابي شيبة بسند جليل رجال الصحيحين ان عبد الله بن زيد الانصاري جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اريد في المنام ان اذن اذنتك فامر بلال الخ في حديثه لثا فاشافى

ابن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني ابي عن ابيه عن جده ان اذنان بلال كان مثنى مثنى واقامته مفردة **حدثنا** ابو عبد الرحمن بن الوليد حدثني معمر بن محمد بن عبيد الله بن ابي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم حدثني ابي محمد بن عبيد الله عن ابيه عبيد الله عن ابي رافع قال رايت بلالا يؤذن بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى ويقيم واحدة **باب** اذا اذن وانت في المسجد فلا تخرج **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن ابراهيم بن مهاجر عن ابي الشفاء قال كنا قعودا في المسجد مع ابي هريرة فاذا المؤذن فقام رجل من المسجد يشي فاتبعته ابو هريرة بصرة حتى خرج من المسجد فقال ابو هريرة اما هذا فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم **حدثنا** حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب انا عبد الجبار بن عمر عن ابن ابي فروة عن محمد بن يوسف مولى عثمان بن عفان عن ابيه عن عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادركه الاذان في المسجد ثم خرج لم يخرج لم حاجة وهو لا يريد الرجعة فهو منافق **ابواب** المساجد والجماعات **باب** من بنى لله مسجدا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن محمد ثنا ليث بن سعد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا داود بن عبد الله الجعفي عن عبد العزيز بن محمد جميعا عن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد عن الوليد بن ابي الوليد عن عثمان بن عبد الله بن سراقة العدوي عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا يذكرفيه اسم الله بنى الله له بيتا في الجنة **حدثنا** محمد بن بشر ثنا ابو بكر الخنفي ثنا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن محمود بن لبيد عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى لله مسجدا بنى الله له مثله في الجنة **حدثنا** العباس بن عثمان بن المشقي ثنا الوليد بن مسلم عن ابن ابي عمير حدثني ابو الاسود عن عروة عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنى مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة **حدثنا** يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب عن ابراهيم بن نشيط عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين النوفلي عن عطاء ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من بنى مسجدا لله كم فحصى قطاة او اصغرى الله له بيتا في الجنة **باب** تشييد المساجد **حدثنا** عبد الله بن معاوية الجمحي ثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا عبد الكريم بن عبد الرحمن بن الجعفي عن ليث عن عروة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراكم ستشرفون مساجدكم بعدى كما شرفتم اليهود كنائسها وكما شرفتم النصارى بيوتهم **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا عبد الكريم بن عبد الرحمن عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ساء عمل قوم قط الا زخروا مساجدكم **باب** اين يجوز بناء المساجد **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ابي التياح الضبعي عن انس بن مالك قال كان موضع مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لبني التجار وكان فيه نخل ومقابر للمشركين فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم تلمنوني به قالوا لا تاخذ له ثمتا **حدثنا** ابي عبد الله عليه وسلم يبينه وهم يناولونه والنبي صلى الله عليه وسلم يقول الا ان العيش عيش الازخرة فاغفر للناصر والمهاجرة قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل ان يبني المسجد حيث ادركته الصلوة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو همام الدلال ثنا سعيد بن السائب عن محمد بن عبد الله بن عياض عن ابن ابي العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان يجعل مسجدا لطائف حيث كان غيبة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عمرو بن عثمان ثنا موسى بن ابي عمير ثنا محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر وسئل عن الخيطان تلقى فيه العذرات فقال ذاسقيت مرايا فصلوا فيها يرفعها الى النبي صلى الله عليه وسلم **باب** المواضع التي تكرر فيها الصلوة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون ثنا سفلي بن عمرو بن يحيى عن ابيه وحماد بن سلمة عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من بنى لله مسجدا من ماله المشركين عثمان القدرات

وقال الطحاوي فاذا مثنى مثنى واقام مثنى والجواب عن الامر بالاتياد بها انه من باب الاختصار في بعض الاحوال تعليما للجواز لا يستمر سنة بدليل ما روى الطحاوي وابن الجوزي ان بلالا كان يثنى الاقامة الى ان مات **١٢** كذا في البرهان شرح مواهب الرحمن **له** قوله فقد عصى الخ قال الطيبي واما للتفصيل حتى يقتضى شيئين فصاعدا والمعنى اما من ثبت في المسجد واقام للصلوة فيه فقد اطاع ابا القاسم واما ما افقه عصي **٢** قوله فهو منافق اي منافق في العمل لا في الايمان فان عمدا يشترط على المنافقين قال جل ذكره اذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى **١٣** انما **٣** قوله من بنى لله مسجدا قال الطيبي الثوبون في مسجد التثليل وفي بيت التثليل لولا التكليم لوافى الحديث الا ان من بنى لله مسجدا كغصن قطاة البيت انتهى قلت وليكن اشارة الى زيادة الثوبة بركية وكيفية لظلاله عليه قوله تعالى من جاء بالهتف فله عشر مثالا **١٤** مرارة **٤** قوله بنى الله مثله اي مثل المسجد في القدر ولكنه انفس منه بزيادات كثيرة او مثله في سمي البيت وان كبر مساجد او يريد ان فضل على بيوت الجنة كفضل المسجد على بيوت الدنيا وهذا لمن بنى في منزلة الصلوة **١٥** مجمع البحار **٥** قوله كغصن قطاة المفص بفتح الميم والاداء المهمله موضع تختم به عليه وتبييض فيه ما غوخذ من الفحص وهو البحث والكشف كانهما الفحص عند التراب اي ككشفه كذلك الفحص والقطاة ضرب من الحمام ذوات الطواق يشتر القاخته والقمارى وهذا الموضوع لا يكفي للصلوة فيجعل على البالغته ادعى ان يشترك جماعة في بناء او يزيد فيه قدر ما يحتاج اليه في الجمع او هذا بطريق ضرب المثال والمراد من المسجد الصغير وكذا امثله في الجنة في الصغر والكبر **١٦** انما **٦** قوله تشييد شاد الحائظ بالاشهاد وهو ما يظن به الحائظ من حص وغيره **١٧** انما **٦** قوله كما شرفت الخ في شرح السنة كانت اليهود والنصارى تزخروا المساجد عند ما حروا مردونهم وانتم تصهرون الى مثل حالهم في الابهتتام بالمسجد وتزخروا بها وكان المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باليمن وسقفه بالجريد وعمره خشب النخل زاد في عمره فبناه باليمن والحديد واما عمده خشبها ثم غير عثمان رده فزاد فيه زيادة كثيرة وبني جداره وعمره بالججارة المشقوشة وبالبحق والنورة وسقفه بالساج **١٨** مرارة **٨** قوله الا تزخروا الخ اي زبنوا واصل الزخرف الذهب اي نقشوها وتوسوها بالذهب وهذا وعيد شديد لمن تصدى بعارة الظاهر وتخريب الباطن فان الصعابة رضى كالواو غريب الناس في اعمال الخير واسرعهم في افعال البر وما شيئا مساجد هم الا قليلا وفي امثال هذه المواطن النخل عن الرباء والسمعة والعجب الشد واصعب فان الانسان قد يرى عملا خيرا وهو مشرف قال جل ذكره عسى ان نكفها شيئا وهو خير لكم وعسى ان نجعلها شيئا وهو شر لكم والله يعلم وانتم لا تعلمون **١٩** انما **٩** قوله حيث كان الخ اي اصنامهم واما صنع هذا لانتهاك الكفر وابداء الكفار حيث عبدوا غير الله بهننا **١٣** انما **٩** قوله عن اليطمان جمع حائط والمراد بهننا البستان والعذرات الخساست فانهم يلقونها في اصول الاشجار والزروع لتحمل القوة النهائية فاذا سقطت اي فاذا

الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام **حدثنا** محمد بن ابراهيم الدمشقي ثنا عبد الله بن يزيد عن يحيى بن ايوب عن زيد بن جبيرة عن داود
ابن الحصين عن نافع عن ابن عمر قال نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلي في سبع مواطن في المذبة والمجزرة وقارعة الطريق والحمام
ومعطن الابل وفوق الكعبة **حدثنا** علي بن داود وعهد بن ابي الحسين قالوا ثنا ابو صالح حدثني الليث حدثني نافع عن ابن عمر عن عمر
ابن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبع مواطن لا تجوز فيها الصلوة ظاهريتها الله والمقبرة والمذبة والمجزرة والحمام
وعطن الابل ووجه الطريق **باب** ما يكره في المساجد **حدثنا** يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا محمد بن
حيدر ثنا زيد بن جبيرة الانصاري عن داود بن الحصين عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خصال لا يتقى في المسجد
لا يتخذ طريقا ولا يشتر فيه سلاح ولا يقبض فيه بقوس ولا ينشر فيه نبل ولا يفر فيه لحم في ولا يصر فيه حدا ولا يقبض فيه من
احد ولا يتخذ سوقا **حدثنا** عبد الله بن سعيد الكندي ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده قال
نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البيع والابتياح وعن ناسد الاشعار في المساجد **حدثنا** احمد بن يوسف السلمي ثنا مسلم
ابن ابراهيم ثنا الحرث بن نيهان ثنا عتبة بن يقظان عن ابي سعيد عن مكحول عن واثلة بن اسقع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جنبوا
مساجدكم صبيبا نكم ومجانينكم وشراكم وبيعكم وخصوماكم ورفع اصواتكم واقامة حدوكم وسل سيفوكم واتخذوا على ابوابها
المطاهر وجهروها في الجمع **باب** النوم في المسجد **حدثنا** اسحق بن منصور ثنا عبد الله بن نوير ان ابا عبد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر قال كنا ننام في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسن بن موسى ثنا شيبان بن
عبد الرحمن عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان يعقوب بن قيس بن خلفه حدثه عن ابيه وكان من اصحاب
الصفة قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا فانطلقنا الى بيت عائشة واكلنا وشربنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان شئتم نمتم لهنا وان شئتم انطلقتم الى المسجد قال فقلنا بل نطلق الى المسجد **باب** اي مسجد وضع اول **حدثنا**
علي بن ميمون الرقي ثنا محمد بن عبيد **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر الغفاري
قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع اول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال المسجد الاقصى قلت كم بينهما قال اربعون عام ثم
الارض لك **مضلي** فصل حيث ما دركك الصلوة **باب** المساجد في الدور **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان ثنا ابراهيم بن
سعد عن ابن شهاب عن محمود بن الربيع الانصاري وكان قد عقل حجة معها رسول الله صلى الله عليه وسلم من دلو في بئر لهم عن عتيان
ابن مالك السالمي وكان امام قومه بنى سالم وكان شهد بداهة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم

في المساجد ولا يقص مساجد عبد الله فاكلنا لنا مسجد

اجرى الماء فيها من ارجح لا يمتدح في اثارها في غير ذلك المكان طاهر فيجوز الصلوة فيه فلا بأس ببناء المسجد في مثل ذلك المكان وفيه الترجمة ١٢ انما **١** قوله المقبرة بفتح الباء ونهها وقال ابن
جرير يشاء وفي القاموس المقبرة مشقة الباء موضع القبر قال القاري اختلفوا في هذا النبي بل هو للتشريف والتعظيم ومنه بينا الاول ومنه سب احمد الترمذي بل وعدم انعقاد الصلوة قال شارح المنية في القاموس
لا بأس بالصلوة في المقبرة اذا كان فيها موضع للصلوة وليس فيه قبر وقال القاصي من اتخذ مسجدا في جوار صالح او صلى في مقبرة وقصد الاستظهار برده ووصول اثر من اثر عبادته اليه لا للتعظيم له التوجه نحوه
فلا حرج عليه الا ترى ان مرقد اسمعيل عليه السلام في المسجد الحرام عند العظيم وان ذلك المسجد افضل مكان يتجرى المصل للصلوة والنهي عن الصلوة في المقابر فخص بالقبور المنبوشة لما فيها من النجاسة و
اختلاط التربة بصديد الموتى حتى لو كان المكان طاهرا فلا بأس ومنهم من ذهب الى انه يكره الصلوة في المقبرة مطلقا لظاهر الحديث ١٣ مرة **٢** قوله في الزبله بفتح الباء وقيل بضمها الموضع الذي يكون
فيه الزبل وهو الرميم ومثله سائر النجاسات والمجزرة بكر الزاي ويقع هو الموضع الذي يتخرفه الابل وينزع البقر والشاة نهي عن الاكل لاجل النجاسة فيسا من الدماء والاروات وجمعها مجازد قارعة الطريق الاضافة
ليسان اي وسط فالمراد الطريق الذي يفرع الناس والدواب باوجهم لا اشتغال القلب بالخلق عن الحق ولذا شرط بعضهم ان يكون في العزبان لافي البرية والحمام لانه محل النجاسة وماوى الشيطان وهو ما حذر من
الجميم وهو محل لسخ الشياطين اي نزعها والتقليل بان دخول الناس والدواب باوجهم لا يشغل القلب بالخلق عن الحق ولذا شرط بعضهم ان يكون في العزبان لافي البرية والحمام لانه محل النجاسة وماوى الشيطان وهو ما حذر من
جميع شرائطها وادابها ١٢ انما **٣** قوله ظهر بيت الشاذ نفس الارتفاع الى سطح الكعبة كونه لاستحالة عليه المنافي لا ادب قوله وطن الابل وهو مبرك الابل حول الماء وجمعه معطن وقال ابن
الملك هو جمع معطن بكر الطارد وهو الموضع الذي يبرك فيه الابل عند الرجوع عن الماء يستعمل بالموضع الذي يكون الابل فيه بالليل وقال لان هذا الموضع محل النجاسة فان صلى فيها بغير السجدة بطلت ومع السجدة
يكره للرائحة الكريهة التي ويزان لم يكن الابل فيها واما اذا كانت فالصلوة كرهية حينئذ مطلقا لشدة نفاذها ١٣ مرة مع تغيير بغير **٤** قوله ومجى الطريق بشدة الجميم اي الطريق المسلموك التي حضرت
وصفت من كثرة المشى وفي القاموس الحج بعثتين اي الطريق المحفرة ١٣ انما **٥** قوله ولا يشتر فيه الزهر السيف اخرج من غمه ولعل المراد من قبض القوس قبضه لرمي السهام اي لا يلعب فيه برمي
السهام لان المسجد مجتمع الناس وعسى ان يجرح فيسهل بغيره السلاح وقبض القوس وقد صرح فقهاءنا بان كل فعل لم يبين المساهلما كالتجاطة والكتابة وتعليم الصبيان لا يجوز فيه وتماز في كتب الفقه ١٢ انما **٦**
قوله وعن تناشد الاشعار تناشد الشعر انشد بعضهم بعضا والمراد الاشعار المذمومة الباطلة واما ما كان في مدح الحق والهدى والهدى الباطل فلا يمنع لانه قد كان يفعل ذلك بين يدي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا ينهي عنه لعلمه بالغرض الصحيح وصرح ان حسانا وكعب بن الزبير كانا ينشدان الشعر في المسجد بحضرة صلى الله عليه وسلم وروى احمد في مسنده انه صلى الله عليه وسلم قال الشعر كالطعام حسنة كسنة وقبيحة
كقبيحة ١٣ مرة **٧** قوله واتخذوا على ابوابها المطاهر الجمع مطهرة اي محل الطهارة من الاستنجاء والغسل والوضوء والتيمم بقا والطيب والجمع كقوله جمع جمعته اي في وقت صلوة الجمعة فتعبر المساجد
مستحبة في يوم الجمعة ١٣ انما **٨** قوله كنا ننام في المسجد لانه خدوه وخصه لانه السبيل والمسافر فان ابن عمر ما كان له حينئذ اهل واما غيره فيكره الاعتقاد بالنوم فيه ولو دخل احد للصلوة فنام بها فلا بأس به
لان الصحابة كانوا يفعلون ذلك ١٣ انما **٩** قوله يعقوب بن يعقوب بن قيس وعكس ابن ماجه فقال يعقوب بن قيس بن خلفه قال في التقريب بكر اوله وسكون الخاء المعجمة ثم فادى وقال
باللوه يقال بالغين المعجمة ابن قيس الغفاني صحابي له حديث في النوم على البطن ١٣ انما **١٠** قوله اي مسجد وضع اول طرف مقطوع الاضافة بين على الصم والمطاف اليه مخدوف وهو الا زمان اي في اول الالف
قبل كل المساجد ١٣ انما **١١** قوله اربعون عاما في اشكال لان الكعبة بناها ابراهيم والمسجد الاقصى بناه سليمان عليه السلام وبينهما التزم من الف سنة والادجر في الجواب ما ذكره ابن الجوزي ان الاشارة
في الحديث الى اول البناء ووضع اساس المسجد وليس ابراهيم عليه السلام اول من بنى الكعبة ولا سليمان اول من بنى بيت المقدس فقد روينا ان اول من بنى الكعبة آدم عليه السلام ثم انتشر ولده في
الارض فجايزان يكون بعضهم قد وضع بيت المقدس ثم بنى ابراهيم عليه السلام الكعبة وقال الشيخ قد وجدت ما يشهد فذكر ابن هشام ان آدم عليه السلام لما بنى الكعبة امره الله تعالى بالسيرة الى بيت المقدس وان
يبنيه فبناه ونسك فيه وبناه آدم البيت مشهور كذا في بعض الشرح ذكره الشيخ في المعاني **١٢** قوله عن محمود بن الربيع وهو من صفار الصحابة لانه عقل حجة معها رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن عقل

فقلت يا رسول الله اني قد انكرت من بصري وان السيل ياتي فيقول بيني وبين مسجد قومي ويشق علي اجتيازه فان رايت ان تاتي
فتصلي في بيتي مكانا اتخذته مصلي فافعل قال افعل فعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر بعد ما اشتد النهار واستاذن فاذنت له
ولم يجلس حتى قال ابن تحب ان اصلي لك من بيتك فاشيرت له الى المكان الذي احب ان اصلي فيه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
سلم ووقفنا خلفه فصلى بنا ركعتين ثم احتبسته على خزيرة تصنع لهم حداثا يحيى بن الفضل المقرئ ثنا ابو عامر ثنا حماد بن سلمة
عن عاصم عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رجلا من الانصار ارسل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعال فخط لي مسجدا في داري اصلي
فيه وذلك بعد ما عي فجاء ففعل حداثا يحيى بن حكيم ثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن انس بن سيرين عن عبد الحميد بن
المنذر بن الجارود عن انس بن مالك قال صنع بعض عموق للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فقال للنبي صلى الله عليه وسلم اني احب ان تاكل
في بيتي وتصلي فيه قال فاتاه وفي البيت فحل من هذه الفحول فامر بتاجية منه فكنس رش فصلى ورضينا معه قال ابو عبد الله بن ماجه
الفحل الحصيد الذي قد اسود ياب — تطهير المساجد وتطهيرها حداثا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن ابي الجون
ثنا محمد بن صالح المديني ثنا مسلم بن ابي مريم عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخرج اذى من المسجد
بني الله له بيتا في الجنة حداثا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم واحمد بن الازهر قال ثنا مالك بن سعيد ان ابا هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالمساجد ان تبنى في الدور وان تطهر وتطيب حداثا زراق الله بن موسى ثنا يعقوب بن
اسحق الحضرمي ثنا زائدة بن قدامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتخذ المساجد
في الدور وان تطهر وتطيب حداثا احمد بن سنان ثنا ابو مغوية عن خالد بن اياس عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن
ابي سعيد الخدري قال اول من اسرج في المساجد تميم الداري ياب — كراهية النخامة في المسجد حداثا محمد بن عثمان الغفاني
ابو مروان ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري انما اخبراه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها ثم قال اذا نتخمت احدكم فلا يتختم قبل وجهه ولا عن
يمينه وليبزق عن شماله او تحت قدمه اليسرى حداثا محمد بن ابي طريف ثنا عائذ بن حبيب عن حميد عن انس ان النبي صلى الله
عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فغضب حتى احمر وجهه فجاءته امرأة من الانصار فحكها وجعلت مكانها خلوقا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما احسن هذا حداثا محمد بن ربح المصري انبا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال رأى رسول الله صلى الله
عليه وسلم نخامة في قبلة المسجد وهو يصلي بين يدي الناس فحتمها ثم قال حين انصرف من الصلوة ان احدكم اذا كان في الصلوة كان الله
قبل وجهه فلا يتختم احدكم قبل وجهه في الصلوة حداثا علي بن محمد ثنا وكيع عن ابيه عن عائشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم حك بزاقا في قبلة المسجد ياب — النهي عن انشاد الضوال في المسجد حداثا علي بن محمد ثنا وكيع عن ابي سنان
سعيد بن سنان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من دعالي الجمل
الاحمر فقال لنبي صلى الله عليه وسلم لا وجدته انما بنيت المساجد لئلا ينبت المساجد لئلا ينبت المساجد حداثا محمد بن ربح انبا ابن لهيعة ح وحدثنا ابو كريب
ثنا حاتم بن اسمعيل جميعا عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن انشاد الضالة

فقد اعلى علينا تبتقى انما نبتله فان الله

شيئا من صلى الله عليه وسلم في صفة مع الاسلام بعد صلواتي على الصبح وقد ترجم البخاري في صحيحه باب متى يصح سماع الصغرة وورد في ذلك الباب هذا الحديث ١٢ انما
اي وجهه على خلاف ما ذكر من رؤية الناظر ١١ انما ١٢ قوله على خزيرة هي لم يطلع صغارا ويصعب عليه ما كثر فاذا انضج ذر عليه الدقيق فان لم يكن فيها دقن في عصابة وقيل هي حمار من دقن ودم وقيل
اذا كان من دقيق في حريرة واذا كان من نخالة في خزيرة وقيل هي حمار مملعة وادكره ما يكون من اللبن كذا في الجمع وفي الحديث التبرك بانثار الصالحين والصلوة في المكان الذي صلوا فيه وخصته التحلف عن
الجماعة لا عني والاشية ان في دخول بيت الغير والصلوة في بيته قبل الجلوس والصلوة في المكان الذي يجب ان يصل فيه لانه صلى الله عليه وسلم ما صلى الا بعد سواله عن الصلوة ان قلت مع الجماعة احيانا بل اتداع
واما المواظبة عليها والتداعي لما فكره بان كما في كتب الفقه وتفسيره تداعي الزيادة على الثلاثة وقيل الاذان وفيه الطام لانه وقبول دعوتهم ١٢ انما ١٣ قوله فحل هو حصيد يعمل من سقف فقال
النخل وهو فحلها وذكرها الذي يطلع من كذا في الدرر كنس اي اخرج كذا سردش اي نفض وبها للتطهير والتطهير ١١ انما ١٤ قوله اي نمازوني رواية اي بصا قواني رواية مما قال اهل اللغة الخاطا
من الانف والباق والبنزاق من الغم والنخامة وهي النخامة من الاس ايضا ومن الصدور يقال تختم وتختم ١٢ نووي شرح مسلم ١٥ قوله وليبزق عن شماله الخ قال النووي ينافي غير المسجد المصلي في
المسجد فلا يبزق الا في ثوبه لقوله صلى الله عليه وسلم انما يبزق في المسجد خطية فكيف ياذن في صلى الله عليه وسلم وانما نهي عن البصاق عن اليمين تشريفا لما وفي رواية البخاري فلا يبصق امامه ولا عن يمينه فان عن
يمينه ملكا انتهى ١٢ ١٦ قوله في قبلة المسجد اي جداره الذي على القبلة وليس المراد الحراب لان الحاربي من المحدثات بعد صلى الله عليه وسلم ومن ثم كره جمع من السلف اتخاذها والصلوة فيها واول من
احدث ذلك عمر بن عبد العزيز وهو لم يزل على الملك على المدينة لما اسس مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وهدمه وزاد فيه ١٢ امرة ١٧ قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم ان يعصده به بالتوجه الى
القبلة فيصير بالقبلة وكان مقصوده بين وبين القبلة فامر ان يمان تلك الجهة عن البنزاق قال القاري وقال النووي اي الجهة التي عظمها فلا يقابل هذه الجهة بالبصاق التي هو الاستخفاف لمن يبزق عليه
واها نتمه وتخبره ١٢ فخر ١٨ قوله فلا يتختم احدكم قبل وجهه الظاهر عام في المسجد وغيره اي لا يسقط البزاق امام نحو القبلة وتخصيص القبلة مع استواء جميع الجهات بالتبعية الى الله تعالى لتعظيمها فالتمازج
الله ومن يتاجي احد امثالا بصحت نحوه قوله ولا عن يمينه تعظيما لليمين وزيادة تشريفا فان عن يمينه ملكا يكتب الحنات التي هي علامة الرحمة فهو اشرف وقد ورد ان امير على ملك اليسار ممنوع عن كتابة الشياطين الى
ثلاث ساعات لعله يترجم الى الطاعات قوله وليبزق عن شماله وقد استشكل لان على اليسار ايضا ملك اخر كاتب الشياطين واجيب بان الصلوة ام الحنات البدنية فلا يدخل ركاتب الشياطين فيها
وقيل عن يمينه ملك وعن يساره قرينه والبصاق جنة انما يقع على القرون والشيطان ولعل ملك اليسار حينئذ يكون بحيث لا يبصر شي من ذلك كذا في المرقاة قال النووي اعلم ان البنزاق في المسجد خطية مطلقا
سواء احتاج الى البنزاق او لم يحتج بل يبزق في ثوبه فان بزق في المسجد فقد ارتكب الخطية وعليه ان يكفر بهذه الخطية بدفع البنزاق بها هو الصواب ان البنزاق خطية كما صرح به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال العلماء و
للقاضي عياض في كلامه باطل حاصل ان البنزاق ليس بخطية الا في حق من لم يدفنه ولما من اراضته فليس بخطية واستدل له باشارة بقوله بن اعلم صرح مخالف الحديث ولما قاله العلماء نسبت عليه لئلا يعتبر به
ولما قوله صلى الله عليه وسلم وكفارتها دفنها فمناه ان ارتكب هذه الخطية مغفلة فكيف يمكن ان الزنا والخمر وقتل الصبي في الاحرام محرمات وخطايا واذا ارتكبها فعليه عقوبتها انتهى ١٢ ١٩ قوله عن انشاد الضوال في
المسجد اي طلبه برفع الصوت قوله من دعالي الجمل الاحمر اي من وجه الجمل الاحمر في اليرموك وقد فقهه جمل ١٢ انما ٢٠ قوله نهي عن انشاد الضالة في المسجد قال اهل اللغة يقال نشدت الدابة
اذا طلبتها وانشدتها اذا عرفتها قال النووي ويطلق به ما في معناه من البهائم والشرار والابادة ونحوها من العقود وكذا هتد رفع الصوت الى المسجد قال القاصي قال مالك وجاءت من العلماء بركه رفع الصوت في المسجد

في المسجد **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الله بن وهب اخبرني حيوة بن شريح عن محمد بن عبد الرحمن الهدي الى الاسود
 عن ابي عبد الله مولى شاذان بن الهادي انه سمع ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد
 فيقل لا رد الله عليك فان المسجد لم تبين لهذا **باب** الصلوة في اعطان الابل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون **حدثنا**
 ابو بشير يكر بن خلف ثنا يزيد بن زريع قال ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم
 تجد والامر ابيض الغنم واعطان الابل فصلكوا في مرايض الغنم ولا تصلوا في اعطان الابل فانها خلقت من
 عن الحسن بن عبد الله بن مغفل المزني قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا في مرايض الغنم ولا تصلوا في اعطان الابل فانها خلقت من
 الشياطين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد الملك بن الربيع بن سبرة بن معبد الجهمي اخبرني ابي عن ابيه ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصلي في اعطان الابل ويصلي في مرايض الغنم **باب** الدعاء عند دخول المسجد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا اسمعيل بن ابراهيم وابو مغوية عن ليث عن عبد الله بن الحسن عن امه عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اذا دخل المسجد يقول بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي واقتم لي ابواب رحمتك واذا خرج قال بسم الله و
 السلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي واقتم لي ابواب فضلك **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي وعبد
 الوهاب بن الضمك **حدثنا** اسمعيل بن عياش عن عمارة بن غزيرة عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد بن سويد
 الانصاري عن ابي حميد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
 ثم ليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك **حدثنا** محمد بن ابي بكر الجعفي ثنا الضمك بن
 عثمان حدثني سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على النبي وليقل اللهم
 افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليسلم على النبي وليقل اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم **باب** المشي الى الصلوة **حدثنا** ابو بكر
 ابن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ احدكم فاحسن الوضوء
 ثم اتى المسجد لا ينهزه الا الصلوة لا يريد الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا
 دخل المسجد كان في صلوة ما كانت الصلوة تحبسه **حدثنا** ابو مروان العثماني محمد بن عثمان ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن
 سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا تأتوها وانتم تسعون واتوها تمشون
 وعليكم السكنة فما ادرتكم فصلوا وما فاتكم فاموا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن
 عقيل عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا اذ لكم على ما يكفر الله به الخطايا ويزيد به
 في الحسنات قالوا بلى يا رسول الله قال اسياغ الوضوء عند المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة **حدثنا** محمد بن
 بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابراهيم الهجري عن ابي الاحوص عن عبد الله قال من سره ان يلقي الله غدا مسلما فليحفظ على
 هؤلاء الصلوات الخمس حيث ينادي بهن فانهن من سنين الهدى وان الله شرح لبيكم صلى الله عليه وسلم سنن الهدى ولعمري لو ان كل
 صلي في بيته لتركت سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم ولقد اريتنا وما يتخلف عنها الا متافق معلوم النفاق ولقد اريت الرجل يهاج
 بين الرجلين حتى يدخل في الصف وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور فيعبد الى المسجد فيصلي فيه فليخطو خطوة الا رفع الله له بها
 درجة وحط عنه بها خطيئة **حدثنا** محمد بن سعيد بن يزيد بن ابراهيم التستري ثنا الفضل بن الموفق ابو الجهم ثنا فضيل بن مزناق
 عن عطية عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من بيته الى الصلوة فقال اللهم اني اسالك بحق السائلين
 عليك واسالك بحق همساي هذا فاني لما اخرج اشرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة وخرجت اتفأ سخطك وابتغاء مرضاتك فاسالك ان
 تعيدني من النار وان تغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت اقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون الف ملك **حدثنا** راشد بن
 سعيد بن راشد الرطلي ثنا الوليد بن مسلم عن ابي رافع اسمعيل بن رافع عن سمى مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم المشاؤون الى المساجد في الظلم اولئك الخواصون في رحمة الله **حدثنا** ابراهيم بن محمد الحلبي ثنا يحيى بن

المساجد ومرايح الغنم ثنا هشيم للشياطين مرايح الغنم صلى الله عليه وسلم أو

بالعلم وغيره واجاز ابو حفص ومحمد بن سلمة من اصحاب مالك رفع الصوت فيه بالعلم والمقصود وغير ذلك مما يحتاج الى التماس ولا بد لهم من انتهى ١٢
 بل نبئت لذكر الله تعالى والصلوة والعلم والمذاكرة في الخير وقد منح بعض العلماء تعليم الصبيان في المسجد واجازة آخرون قال القاضي فيردليل على منع عمل الصانع في المسجد كالتجارية وشبهها انتهى ١٣
 قوله فصلوا في مرايض الغنم جمع مرايض هو ماوى الغنم ولا تصلوا في اعطان الابل صح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم
 ولا يؤمن نفاذها وتقرقا فتؤذي المصلين او تضرهم عن صلوة او تنجس برشاش الابل قوله لا ينهزه الا الصلوة نهزه كمنعه وضربه وفتح كذا في القاموس والمعنى لا يدفعه ولا يخرج الا الصلوة ١٣
 قوله لفضلتم قال الطيب ويزيد على ان المراد بالسنة العزيمة وقال ابن الهمام لانتا في الوجوب في خصوص ذلك الاطلاق لان سنن الهدى اعم من الواجب وقوله لفضلتم يقتضى الوجوب الجماعية ظاهرا وفي
 رواه لا يداؤد عنه كقرنم وقد روى الجهاد كل الجهاد والكفر والنفاق من سجع منادى الله ينادى الى الصلوة فلم يجبه رواه احمد والطبراني في تفسيره الوعيد صلى الله عليه وسلم على ترك الجماعة في المسجد وانما يقال
 لهذا الواجب منه كونه ثبت بالسنة اى الحديث ١٢ مرقاة ١٤ قوله الامتنان قال ابن الهمام يعني ان وصف النفاق يثبت عن التخلف لان التخلف لا يرفع الامن مناخ فان الانسان قد
 يتخلف كسلاح صحة الاسلام و يقين التوحيد وعدم النفاق ١٢ مرقاة ١٥ قوله التستري منسوب الى تستر كمن يبدو شئ بشئين مجتمعين لحن وسودها اول سور وضع بعد الطوفان كذا في
 القاموس ١٣ انما ج ١٦ قوله بحق السائلين الم اعلم ان الحق لاحد في الحقيقة على الله تعالى ولا يجب عليه شئ من اهل السنة وانما هو راي المعتزلة الا ان له معينين احدهما اللزوم وان في الالتزام
 قالوا لكانا وانما تفضل من واحد حيث التزم لنا بايماننا ما سألنا اهلنا ذلك فهو الجواد والمنعم بفضل على عباده بما يشار فيه المعنى ورد في العاديت فانما ج ١٢ انما ج ١٣ الحجة لولانا المعظم شاه عبد الغنى الجعدي

ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن زائدة عن عاصم عن ابي زرير عن ابن ام مكتوم قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم اني كبر في ربي شاسع
 الدار وليس لي قائد يلاومني فهل تجد من رخصة قال هل تسمع النداء قلت نعم قال فما جد لك رخصة **حدثنا عبد الحميد بن**
 بيان الواسطي ابا هاشيم عن شعبة عن عدى بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع النداء
 فلم يأت به فلا صلوة له الا من عذر **حدثنا علي بن محمد ثنا ابواسامة عن هشام بن سالم عن ابي بصير عن الحكم بن ميتة اخبرني**
 ابن عباس وابن عمر انما سمعوا النبي صلى الله عليه وسلم يقول على اعادة لينتهين اقوام عن ودعهم الجماعات او يفتن الله على قلوبهم ثم
 ليكونون من الغافلين **حدثنا عثمان بن اسمعيل الهذلي الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم عن ابن ابي ذئب عن الزبير بن عفر والضمري**
 عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لينتهين رجال عن ترك الجماعة او لاحتقن بيوتهم باب صلوة العشاء و
 الفجر في جماعة **حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازاعي ثنا يحيى بن ابي كثير حدثني محمد بن ابراهيم**
 التيمي حدثني عيسى بن طلحة حدثني عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في صلوة العشاء وصلوة الفجر لا توهاوا
 لوجبوا **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ان ابومعوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقل**
 الصلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر ولو يعلمون ما فيها لا توهاوا **حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن عياش**
 عن عمارة بن غزية عن انس بن مالك عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول من صلى في مسجد جماعة اربعين ليلة
 لا تفوته الركعة الاولى من صلوة العشاء كتب الله له بها عتقا من النار **باب لزوم المساجد وانتظار الصلوة** **حدثنا ابو بكر بن**
 ابي شيبة ثنا ابومعوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا دخل المسجد كان في
 صلوة ما كانت الصلوة تجبسه والملائكة يصلون على احدكم مادام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم اغفر اللهم ارحمه اللهم تب عليه
 ما لم يحدث فيه ما لم يؤذ فيه **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شيبان بن ابي ذئب عن المقبري عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي**
 صلى الله عليه وسلم قال فان طوطن رجل مسلم المساجد للصلوة والذكر لا تبشيش الله كما تبشيش اهل الغائب بغائبهم اذا قدم عليهم
حدثنا احمد بن سعيد الدارمي ثنا النضر بن شميل ثنا حماد عن ثابت عن ابي ايوب عن عبد الله بن عمر وقال صلينا مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم المغرب فرجع من رجع وعقب من عقب فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم مسرعا قد حفزه النفس وقد حسر عن ركبتيه
 فقال اشر واهدر اريكم قد فتم بابا من ابواب السماء يباهي بك الملائكة يقول انظروا الى عبادي قد قضاوا فريضة وهم ينتظرون اخرى
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا رشدين بن سعد عن عمرو بن الحارث عن دراج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
 رايتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالايمان قال الله تعالى انما يعمر مساجد الله من امن بالله الية ابواب اقامة الصلوات و
 السنة فيها **باب افتتاح الصلوة** **حدثنا علي بن محمد الطنافسي ثنا ابواسامة حدثني عبد الحميد بن جعفر ثنا محمد بن عمرو بن عطاء**
 قال سمعت ابا حميد الساعدي يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة استقبل القبلة ورفع يديه وقال الله اكبر
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن الحباب حدثني جعفر بن سليمان الضبعي حدثني علي بن علي الواعلي عن ابي المتوكل عن ابي سعيد
 الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح صلواته يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله
 غيرك **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كان رسول**

لذاجد الصلوة ابو بكر بن ابي شيبة وعلى الخ

١ تخففوا قوله عن ودعم الجماعة وهي جمع جماعة واخرج مسلم في باب الجماعة بلفظ الجماعات وفي بعض نسخ سنن ابن ماجه ايضا كذلك ولكن ترجمته الباب لا يساعد هذا اللفظ الا ان يقال
 الجمع بكون الميم فانه بمعنى الجماعة فيكون هذا جمع لفظ الجمع وهذا غير شديدا **١٢** انما الحجة لولانا العظيم شاه عبد الغني المجددي الدهوي رحمه الله تعالى **١٣** قوله عن الزبير بن عفر عن ابي بكر بن
 ابن بدر الصعالي لجماله او لصفرة عاتمة اولاد له ليس حلة وراح الى نادهم فقا لوا زيرق الحسين كذا في التماموس وهو غير الذي ذكره هنا ولكن ضبطناه لفظه الذي ذكره هنا زبير بن عفر بن عمرو بن امية ويقال
 ابن عبد الله بن عمرو بن امية العمري من السادسة كذا في التقريب **١٤** انما الحجة **١٥** قوله اربعين ليلة الخ في عدد اربعين سلسا ليس نطق به الكتاب عن رب العالمين وادعنا نأتمى ثلاثين
 ليلة واتمها با بتر فتم ميقات ربه اربعين ليلة وسنة سيد المرسلين فقد جازى الحديث من رواية ابي نعيم والدمي من اخلص لشدة اربعين يوما كثرت بنا سبحة الحكمة من قلبه على لسانه فكان جعل هذا القدر من الزمان
 معياد انما له في كل شان كما كتبت له الاطوار كل طوري في هذا المقدار والله اعلم بحقائق الاسرار ودروى البرزاد والبولي خبر كل شئ صفوة وصفوة الصلوة الكبيرة الاولى فما افطوا عليها ومن ثم كان ادراكها سنة
 موكدة وكان السلف اذا فاتهم عزوا انفسهم ثلثة ايام فاذا فاتهم الجماعة عزوا انفسهم سبعة ايام فان فاتهم الجمعة عزوا انفسهم سبعين يوما **١٦** رقاة ويستنبط من هذا ان من ادرك الركعة الاولى مع الامام فقد
 ادرك تكبيرة الافتتاح لان ما في الرواية الاخرى يدل على ذلك وادربا صاحب المشكوة وقد اختلفوا في تكبيرة الافتتاح فمنهم من يقول من ادرك تكبيرة مع تكبيرة الامام ومنهم من يقول من ادرك الامام قبل شروع
 القزلة ومنهم من يقول ما قلنا انما الاول مشدود والثالث فيه تخفيف ومع ذلك لو يدره الحديث والله اعلم **١٧** انما الحجة **١٨** قوله ما طوطن رجل اي بشدة ملازمة اياها وليس المراد من طوطن المكان
 الخ من المسجد فانما هو منى عنى الحديث الاخر والله اعلم **١٩** انما الحجة **٢٠** قوله تبشيش الشرك كما تبشيش اهل الغائب **٢١** قوله وادعنا نأتمى ثلاثين
٢٢ قوله وعقب من عقب الخ اي بقي وخلف قد حفزه النفس اي جده وضافة وقد حسر عن ركبتيه لعل حصر الركبتيين كان بسبب السرعة لا بالقصد **٢٣** انما الحجة **٢٤** قوله فاشهدوا له بالايمان اي بان
 مؤمن قال ابن جرود يستشكل بحديث عائشة الذي فيه انكاده صلى الله عليه وسلم قولنا في لفظ الانصاري الذي مات طوي له عصفور من عصا غير الجنة ويمكن ان يحل بهنا على الامر بالشهادة فطنا وما في ذلك
 على القطع بان في الجنة ولو يدره ما في حديث ابن منظور انه صلى الله عليه وسلم انكر على من قطع له بالجنة وقال النبي فاشهدوا له بالايمان لان الشهادة قول صدر من مواطاة القلب على
 سبيل القطع **٢٥** رقاة **٢٦** قوله انما يعمر مساجد الله اي بابتدائها وتزيينها اوجيا شابا بالعبادة والدروس قال صاحب الكشاف عمارتها تكتنيسها وتنظيفها وتنويرها بالمصالح وتعتيقها واعتيادها للعبادة
 والذكر وصيانتها مما لم يكن له المساهمة من حديث الدنيا فضلا عن فضول الحديث **٢٧** رقاة **٢٨** قوله سبحانك اللهم وبحمدك اعلم ان سبحانك مصدر صنف مفعول مطلق للنوع اي اسبحك
 تسبيحا لانما سبحانك الاقدس والبارئ بحمدك للملائكة والواو للعطف والتقدير واسبحك تسبيحا متبليا بحمدك فيكون المجموع في معنى سبحان الله والحمد لله وهو ظاهر الوجوه **٢٩** قوله وتبارك
 اسمك اي كثرته بركته اسمك وتعالى جدك اي عظمك اي ما عرفنا حق معرفتك ولا عظمتك ولا عبادك **٣٠** رقاة

الله صلى الله عليه وسلم اذا كبر سكت بين التكبير والقراءة قال قلت يا ابي انت امي ارايت سكوتك بين التكبير والقراءة فاجابني ما تقول قال قول اللهم يا عبد يبي وبين خطاياي كما يا عبد بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما لنور اليبض من الالانس اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد **حدثنا** علي بن محمد وعبد الله بن عمران قال ثنا ابو مغوية ثنا حارثة بن ابي الرجال عن عمه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا افتتح الصلوة قال سبحانك اللهم ومحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك يا رب الاستعاذة في الصلوة **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عاصم العذري عن ابن جبير بن مطعم عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل في الصلوة قال الله اكبر كبيراً ثلثاً الحمد لله كثيراً ثلثاً سبحان الله بكراً واصيلاً ثلث مرات اللهم اني اعوذ بك من الشيطان الرجيم من هزرة ونفخة ونفثه قال عمر وهزرة الموتة ونفثه الشعر ونفثه الكبر **حدثنا** علي بن المتد ثنا ابن فضيل ثنا عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اني اعوذ بك من الشيطان الرجيم وهزرة ونفخة ونفثه قال هزرة الموتة ونفثه الشعر ونفثه الكبر **باب** وضع اليمين على الشمال في الصلوة **حدثنا** عثمان بن بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤمنا فياخذ شماله بيمينه **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس وحده ثنا بشر بن معاذ الضمير ثنا بشر بن المفضل قال رايتنا عاصم ابن كليب عن ابيه عن واثل بن حجر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فاخذ شماله بيمينه **حدثنا** ابو اسحق الهروي ابراهيم بن عبد الله بن حاتم انا هشيم انا الحجاج بن ابي زينب السلمي عن ابي عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود قال مر في النبي صلى الله عليه وسلم واننا وضع يدي اليسرى على اليمنى فاخذ بيدي اليمنى فوضعها على اليسرى **باب** افتتاح القراءة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن بديل بن بيسرة عن ابي الجوزاء عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح القراءة بالحمد لله رب العالمين **حدثنا** محمد بن الصباح انا سفيان بن عيينة عن ايوب عن قتادة عن انس بن مالك وحده ثنا جارية بن المغلس ثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم واوبكر وعمر يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي وبكر بن خلف وعقبة بن مكرم قالوا ثنا صفوان بن عيسى ثنا بشر بن رافع عن ابي عبيد الله ابن عم ابي هريرة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتتح القراءة بالحمد لله رب العالمين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علية عن الجريري عن قيس بن عباية حدثني ابن عبد الله بن مغفل عن ابيه قال وقد رايت رجلاً اشد علياً في الاسلام حدثنا منه فسمعتي وانا اقرأ باسم الله الرحمن الرحيم فقال اي بقي اياك والمحدث فاني صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر ومع عمر ومع عثمان فلم اسمع رجلاً منهم يقوله فاذا قرأت فقل الحمد لله رب العالمين **باب** القراءة في صلوة الفجر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شريك وسفيان بن عيينة عن زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح والنخل باسقات لها طلع نضيد **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا ابي ثينا اسمعيل بن ابي خالد عن اصبخ مولى عمر وبين حريث عن عمر وبين حريث قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ في الفجر كما في اسمع قرأته فلا اقسام بالخمس الجوار الكنس **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا عبد بن العوام عن عوف عن ابي المنهال عن ابي برزقة **حدثنا** اسويد ثنا معتمر بن سليمان عن ابيه حدثه ابو المنهال عن ابي برزقة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الفجر ما بين ستين الى المائة **حدثنا** ابو بشر بكر بن حلف ثنا ابن ابي عدي عن حجاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي

باب ياخذ النبي صلى الله عليه وسلم وكان فكاني كبيراً

١ قوله يا ابي انت امي قال التورثي الباء متعلقة بمخروف قيل هو اسم فيكون ما بعده مرفوعاً فقدره انت مفدى يا ابي وقيل هو فعل اي فديتك وما بعده منصوب **٢** قوله اللهم يا عبد يبي وبين خطاياي كما يا عبد بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما لنور اليبض من الالانس اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد وهو قوله وجئت وحسي الخ وما روي ذلك فهو محمول على التشديد بل النوافل مطلقاً وقال بعضهم محمول على الابتداء **٣** قوله بكراً واصيلاً اي في اول التناوخره منصوبان على الظرفية والعامل سبحان الله من الوقيتين لا اجتماع ملكة الليل والتناوخره يمكن ان يكون وجداً لتخصيص تنزيه الله تعالى عن التغيير في اوقات تغير الكون والشدة اعلم وقال الطيبي الاثران يراهما الدوام كما في قوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكراً وعشياً **٤** قوله ونفثه الشعر الخ قال الطيبي النفث كناية عن الكبر كان الشيطان ينفخ فيه بالوسوسة فيعظم في عينه والنفث عبارة عن الشعر لا ينفض الانسان من فيه كالقربة استنى **٥** مرقة قوله هزرة الموتة هو بضم الميم فتح التاء نوع من الجنون والهرع يعتري الانسان فاذا افاق عاد عليه كمال غفلة كالانم ونفثه الشعر اي المذموم مما فيه يجوز مسلم او كفر او فسق لما في البخاري ان من الشعر حكمة اي قولاً صادقا مطابقاً للحق قال الطيبي ان كان هذا التفسير من من الحديث فلا عدول وان كان من بعض الرواة فالانساب ان يراود بالنفث الشعر لقوله تعالى ومن شر النفاثات وان يراود بالهزرة الوسوسة لقوله تعالى قل رب اعوذ بك من سموات السحابين اي الغطرات فانهم يحضنون الناس على المعاصي **٦** مرقة لعلي القاري قوله يفتتح الخ الظاهر انه لا يقرأ بالبسلة وهو ليس بمراد فان قرارتها في الصلوة مجمع عليها لم يخالف فيها احد فعناه عندنا انه يسر بالبسلة كما يسر بالتعوذ ثم يجهر بالحمد لله وعند الشافعي معناه ما ذكره الترمذي ان كان بيتاً بقراءة فاتحة الكتاب قبل السورة وليس معناه ان كان لا يقرأ باسم الله قال القاري وهذا ظاهر في ان كان يسر بالبسلة كما هو مذهبنا اولاً يا في بسا كما هو مذهب مالك ومادواه احمداء صلى الله عليه وسلم كان يجهر اول الفاتحة بالبسلة وان رواه عشرون صحابياً فمحمول على كون في بعض الاحيان للتعليم اول بيان الجواز اذ كان يسمع من يديه نعم لوصح فوجوه على مالك ان لم يكن مرجح عند القاري **٧** قوله وثقلنا الخ قاله يزيد ابن عبد الله ما صل ان اباه كان اشده انكاراً بالبدعات والمحدثات **٨** قوله ومع عثمان لم يذكر علياً لان علياً رضي الله عنه عاش في خلافته بالكوفة وما اقام بالمدينة الا عيسر ايسر لعلى ابن المغفل لم يدره ولم يرضي صلوة **٩** قوله فلا اقسام بالخمس الجوار الكنس **١٠** قوله فلا اقسام بالخمس الجوار الكنس **١١** قوله ولا اقسام بالخمس الجوار الكنس **١٢** قوله ولا اقسام بالخمس الجوار الكنس **١٣** قوله ولا اقسام بالخمس الجوار الكنس **١٤** قوله ولا اقسام بالخمس الجوار الكنس **١٥** قوله ولا اقسام بالخمس الجوار الكنس **١٦** قوله ولا اقسام بالخمس الجوار الكنس **١٧** قوله ولا اقسام بالخمس الجوار الكنس **١٨** قوله ولا اقسام بالخمس الجوار الكنس **١٩** قوله ولا اقسام بالخمس الجوار الكنس **٢٠** قوله ولا اقسام بالخمس الجوار الكنس

قتادة وعن ابي سلمة عن ابي قتادة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا في طيل في الركعة الاولى من الظهر ويقصر في الثانية وكذا في الصبح **خ** ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عبد الله بن السائب قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلوة الصبح بالمؤمنين فلما اتى على ذكر عيسى اصابته شرقة فركم يعنى سعة **باب** القراءة في صلوة الفجر يوم الجمعة **خ** ثنا ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا وكيع وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن مخل عن مسلم البطين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلوة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان **خ** ثنا ازهر بن مروان ثنا الخثر بن نبهان ثنا عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلوة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان **خ** ثنا حرمله بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابراهيم بن سعد عن ابيه عن الاعمش عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلوة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان **خ** ثنا اسحق بن منصور ان ابا اسحق بن سليمان ابنا عمرو بن ابراهيم عن ابي فروة عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلوة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان قال اسحق هكذا اثنا عشر وعن عبد الله لا اشك فيه **باب** القراءة في الظهر والعصر **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا مغوية بن صالح ثنا ربيعة بن يزيد عن قرعة قال سألت ابا سعيد الخدري عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس لك في ذلك خير قلت له بين رحمك الله قال كانت الصلوة تقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فيخرج احد تالي البقيع فيقضي حاجته فيجيئ فيتوضأ فيجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعة الاولى من الظهر **خ** ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الاعمش عن عمار بن ابي عمير قال قلت لنجيب بن ابي شيخ كذا تعرفون قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر قال يا اضطراب لحيته **خ** ثنا محمد بن بشارة ابو بكر الخنفي ثنا الضحاك بن عثمان حدثني بكير بن عبد الله بن الاشيج عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة قال ما ريت احدا اشبه صلوة برسول الله صلى الله عليه وسلم من فلان قال وكان يطيل الاوليين من الظهر ويخفف الاخيرين ويخفف العصر **خ** ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابوداود الطيالسي ثنا المسعودي ثنا زيد العمري عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال اجتمع ثلثون بدر يامن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لعلوا حتى نقيس قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما لم يجهر فيه من الصلوة فما اختلف منهم رجلان فقاوسا قراءته في الركعة الاولى من الظهر بقدر ثلثين آية وفي الركعة الاخرى قد انصف من ذلك وقاسوا ذلك في العصر على قد انصف من الركعتين الاخيرين من الظهر **باب** الجهر بالآية احيانا في صلوة الظهر والعصر **خ** ثنا بشر بن هلال الصواف ثنا يزيد بن زريع ثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الاوليين من صلوة الظهر ويسمعنا الآية احيانا **خ** ثنا عقبه بن مكرم ثنا سلم بن قتيبة عن هاشم بن البريد عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا الظهر فنسمع منه الآية بعد الايات من سورة لقمان والذريات **باب** القراءة في صلوة المغرب **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن امه قال ابو بكر بن ابي شيبة هي لباية انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالمرسلات عرفا **خ** ثنا محمد بن الصباح انبا سفيان عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور قال جبير في غير هذا الحديث فلما سمعته يقرأ ام خلقوا من غير شئ ام هم الخ لقول الى قوله فليات مستمعهم بسطان مبين كاد قلبي يطير **خ** ثنا احمد بن محمد بن بديل ثنا حفص بن غياث ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

من الفجر الفجر فلم يختلف صلوة لباية بنت العارث

اذا الشمس كورت بنا على ان قراءة السورة بما ساد ان قشرت افضل من بعضها وان طال فالعنى قراءة سورة فيما بهه الآية ١٢ مرة **١** قوله في طيل في الركعة الاولى تطويل القراءة في الركعة الاولى وهو من باب الاثمة في الصلوات كلها وذهب محمد بن ابي اسحاق وعندهما مخصوص بصلوة الفجر اعانه للناس على ادراك الجماعة لان الركعتين استويا في حق القراءة فيستويان في المقدار وليست به بالرواية في حديث مسلم عن ابي سعيد الخدري قال كان خزيمة بن شريك يقرأ في صلوة الصبح بالمؤمنين فلما اتى على ذكر عيسى اصابته شرقة فركم يعنى سعة **باب** القراءة في صلوة الفجر يوم الجمعة **خ** ثنا ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا وكيع وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن مخل عن مسلم البطين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلوة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان **خ** ثنا ازهر بن مروان ثنا الخثر بن نبهان ثنا عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلوة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان **خ** ثنا حرمله بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابراهيم بن سعد عن ابيه عن الاعمش عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلوة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان **خ** ثنا اسحق بن منصور ان ابا اسحق بن سليمان ابنا عمرو بن ابراهيم عن ابي فروة عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلوة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان قال اسحق هكذا اثنا عشر وعن عبد الله لا اشك فيه **باب** القراءة في الظهر والعصر **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا مغوية بن صالح ثنا ربيعة بن يزيد عن قرعة قال سألت ابا سعيد الخدري عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس لك في ذلك خير قلت له بين رحمك الله قال كانت الصلوة تقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فيخرج احد تالي البقيع فيقضي حاجته فيجيئ فيتوضأ فيجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعة الاولى من الظهر **خ** ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الاعمش عن عمار بن ابي عمير قال قلت لنجيب بن ابي شيخ كذا تعرفون قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر قال يا اضطراب لحيته **خ** ثنا محمد بن بشارة ابو بكر الخنفي ثنا الضحاك بن عثمان حدثني بكير بن عبد الله بن الاشيج عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة قال ما ريت احدا اشبه صلوة برسول الله صلى الله عليه وسلم من فلان قال وكان يطيل الاوليين من الظهر ويخفف الاخيرين ويخفف العصر **خ** ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابوداود الطيالسي ثنا المسعودي ثنا زيد العمري عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال اجتمع ثلثون بدر يامن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لعلوا حتى نقيس قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما لم يجهر فيه من الصلوة فما اختلف منهم رجلان فقاوسا قراءته في الركعة الاولى من الظهر بقدر ثلثين آية وفي الركعة الاخرى قد انصف من ذلك وقاسوا ذلك في العصر على قد انصف من الركعتين الاخيرين من الظهر **باب** الجهر بالآية احيانا في صلوة الظهر والعصر **خ** ثنا بشر بن هلال الصواف ثنا يزيد بن زريع ثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الاوليين من صلوة الظهر ويسمعنا الآية احيانا **خ** ثنا عقبه بن مكرم ثنا سلم بن قتيبة عن هاشم بن البريد عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا الظهر فنسمع منه الآية بعد الايات من سورة لقمان والذريات **باب** القراءة في صلوة المغرب **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن امه قال ابو بكر بن ابي شيبة هي لباية انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالمرسلات عرفا **خ** ثنا محمد بن الصباح انبا سفيان عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور قال جبير في غير هذا الحديث فلما سمعته يقرأ ام خلقوا من غير شئ ام هم الخ لقول الى قوله فليات مستمعهم بسطان مبين كاد قلبي يطير **خ** ثنا احمد بن محمد بن بديل ثنا حفص بن غياث ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

١ قوله في طيل في الركعة الاولى تطويل القراءة في الركعة الاولى وهو من باب الاثمة في الصلوات كلها وذهب محمد بن ابي اسحاق وعندهما مخصوص بصلوة الفجر اعانه للناس على ادراك الجماعة لان الركعتين استويا في حق القراءة فيستويان في المقدار وليست به بالرواية في حديث مسلم عن ابي سعيد الخدري قال كان خزيمة بن شريك يقرأ في صلوة الصبح بالمؤمنين فلما اتى على ذكر عيسى اصابته شرقة فركم يعنى سعة **باب** القراءة في صلوة الفجر يوم الجمعة **خ** ثنا ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا وكيع وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن مخل عن مسلم البطين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلوة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان **خ** ثنا ازهر بن مروان ثنا الخثر بن نبهان ثنا عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلوة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان **خ** ثنا حرمله بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابراهيم بن سعد عن ابيه عن الاعمش عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلوة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان **خ** ثنا اسحق بن منصور ان ابا اسحق بن سليمان ابنا عمرو بن ابراهيم عن ابي فروة عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلوة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان قال اسحق هكذا اثنا عشر وعن عبد الله لا اشك فيه **باب** القراءة في الظهر والعصر **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا مغوية بن صالح ثنا ربيعة بن يزيد عن قرعة قال سألت ابا سعيد الخدري عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس لك في ذلك خير قلت له بين رحمك الله قال كانت الصلوة تقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فيخرج احد تالي البقيع فيقضي حاجته فيجيئ فيتوضأ فيجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعة الاولى من الظهر **خ** ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الاعمش عن عمار بن ابي عمير قال قلت لنجيب بن ابي شيخ كذا تعرفون قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر قال يا اضطراب لحيته **خ** ثنا محمد بن بشارة ابو بكر الخنفي ثنا الضحاك بن عثمان حدثني بكير بن عبد الله بن الاشيج عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة قال ما ريت احدا اشبه صلوة برسول الله صلى الله عليه وسلم من فلان قال وكان يطيل الاوليين من الظهر ويخفف الاخيرين ويخفف العصر **خ** ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابوداود الطيالسي ثنا المسعودي ثنا زيد العمري عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال اجتمع ثلثون بدر يامن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لعلوا حتى نقيس قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما لم يجهر فيه من الصلوة فما اختلف منهم رجلان فقاوسا قراءته في الركعة الاولى من الظهر بقدر ثلثين آية وفي الركعة الاخرى قد انصف من ذلك وقاسوا ذلك في العصر على قد انصف من الركعتين الاخيرين من الظهر **باب** الجهر بالآية احيانا في صلوة الظهر والعصر **خ** ثنا بشر بن هلال الصواف ثنا يزيد بن زريع ثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الاوليين من صلوة الظهر ويسمعنا الآية احيانا **خ** ثنا عقبه بن مكرم ثنا سلم بن قتيبة عن هاشم بن البريد عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا الظهر فنسمع منه الآية بعد الايات من سورة لقمان والذريات **باب** القراءة في صلوة المغرب **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن امه قال ابو بكر بن ابي شيبة هي لباية انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالمرسلات عرفا **خ** ثنا محمد بن الصباح انبا سفيان عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور قال جبير في غير هذا الحديث فلما سمعته يقرأ ام خلقوا من غير شئ ام هم الخ لقول الى قوله فليات مستمعهم بسطان مبين كاد قلبي يطير **خ** ثنا احمد بن محمد بن بديل ثنا حفص بن غياث ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

من الاسماع قصه ١٢٥ المعات **٩** قوله يقرأ في المغرب بالمرسلات عرفا اي احيانا لبيان الجواز والافاق المستحب فيما قراءة الفجر افضل وكان عليه الصلوة والسلام قد يطيل في المغرب القرلة لان الصياح كانوا اكثر الحرس على استماع القرآن من صلى الله عليه وسلم وقد طيل القرلة للتعليم وباتان الحلتان مفقودتان اليوم **١٠** قوله يقرأ في المغرب بالطور قال ابن الملك هذا يدل على ان وقت المغرب باق الى غروب الشفق لانه عليه الصلوة والسلام يقرأ على الثاني وسورة الطور اذا قرأت على الثاني يقرّب الفجر منا عند غروب الشفق وهو استلال غريب منه لاحتال انه قرأ بعضنا في الركعتين او قرأ بعضنا في ركعة وبعضنا في اخرى وعلى تقدير ان قرأ في كل ركعة السورة بكاملها لم يخرج الوقت لاننا نحن الجزء ونحن نمدد من جزئين من القرآن بصلوة المغرب الى اذان العشاء

ابن شبيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل صلوة لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب فهي خداج فهي خداج حدثنا
 علي بن محمد ثنا اسحق بن سليمان ثنا مغوية بن يحيى عن يونس بن يسيرة عن ابي ادريس الخولاني عن ابي الدرداء قال سأل رجل فقال اقرأ
 الامام نقرأ قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم في كل صلوة قراءة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فقال رجل من القوم وجب هذا
 حدثنا محمد بن يحيى ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن مسعر عن يزيد الفقيير عن جابر بن عبد الله قال كنا نقرأ في الظهر والعصر خلف
 الامام في الركعتين الاولييين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الاخرين بفاتحة الكتاب **باب** في سكتي الامام حدثنا جميل بن الحسن
 ابن جميل العتكي ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد بن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب قال سكتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فانكروا ذلك عمر بن الخطاب بن كعب بالمدينة فكتب ان سمرة قد حفظ قال سعيد فقلنا لقتادة ماها تان السكتان قال
 اذا دخل في صلوته واذا فرغ من القراءة ثم قال بعد واذا قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال وكان يعجبهم اذا فرغ من القراءة ان يسكت
 حتى يتراءى اليه نفسه **حدثنا** محمد بن خالد بن خديش وعلي بن الحسين بن اشكاب قالنا ثنا اسمعيل بن علي بن يونس عن الحسن بن علي بن
 سمرة حفظت سكتتين في الصلوة سكتة قبل القراءة وسكتة عند الركوع فانكروا ذلك علي بن عمر بن الحسن بن علي بن يونس عن الحسن بن علي بن
 كعب فصدق سمرة **باب** اذا قرأ الامام فانصتوا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا اكبر فكبروا واذا اقرأ فانصتوا واذا قال غير المغضوب عليهم ولا
 الضالين فقولوا امين واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجد واذا صلى جالساً فصلوا جلوساً
 اجمعين **حدثنا** يوسف بن موسى القطان ثنا جري عن سليمان التيمي عن قتادة عن ابي غلاب عن حطان بن عبد الله الراشدي عن ابي موسى
 الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ الامام فانصتوا فاذا كان عند القعدة فليكن اول ذكر احدكم التشهد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
 وهشام بن عمار قالنا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن ابي عمير قال سمعت ابا هريرة يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم بامعابه صلوة نظن انها الصبر
 فقال هل قرأتمكم من احد قال رجل انا قال في اقول مالي انا زعم القرآن **حدثنا** جميل بن الحسن بن علي بن شاذان عن الزهري عن ابن
 ابي عمير عن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه وزاد فيه قال فسكتوا بعد فيما جهر فيه الامام **حدثنا** علي بن محمد
 ثنا عبيد الله بن موسى عن الحسن بن صالح عن جابر بن عبد الله بن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له امام فقرأه
 الامام له قراءة **باب** الجهر بالامين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قالنا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن
 المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا من القارئ فامنوا فان الملائكة تؤمن فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة
 غفر له ما تقدم من ذنبه **حدثنا** ابو بكر بن خلف وجميل بن الحسن قالنا ثنا عبد الاعلى ثنا معمر بن وحيد بن احمد بن عمر بن السرح المصري
 وهاشم بن القاسم الجعفي قالنا ثنا عبد الله بن وهب عن يونس بن جميع عن الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي
 هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا من القارئ فامنوا فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه **حدثنا**
 محمد بن بشر ثنا صفوان بن عيسى ثنا بشر بن رافع عن ابي عبد الله بن عمير عن ابي هريرة قال ترك الناس التأمين وكان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال امين حتى يسمعها اهل الصف الاول فيرجع بها المسجد **حدثنا**
 عثمان بن ابي شيبة ثنا حميد بن عبد الرحمن ثنا ابن ابي ليلى عن سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي عن علي قال سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اذا قال ولا الضالين قال امين **حدثنا** محمد بن عمار بن الصباح وعمار بن خالد الواسطي قالنا ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق
 عن عبد الجبار بن وائل عن ابيه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قال ولا الضالين قال امين فسمعنا هاهنا **حدثنا** اسحق
 ابن منصور اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا حماد بن سلمة ثنا سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ما حسدكم اليهود على شيء ما حسدكم على السلام والتأمين **حدثنا** العباس بن الوليد الخلال الدمشقي ثنا مروان بن محمد ابو مسهر
 قالنا ثنا خالد بن يزيد بن صبيح المري ثنا طلحة بن عمرو عن عطاء بن ابي عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حسدكم اليهود على

و قال حفظنا سكتة

خداج خداج اظن قرأ

خلف الامام فيها جرم ولا يظالم بغيره بذلك جازت عامة الاخبار وهو قول ابي حنيفة وقال القاري في شرح الموطن ناقلا عن الكرماني وعن الشيباني قال اوركت سبعين بدرها كلهم على انه لا قرارة خلف
 الامام ١٢ فخر الحسن رحمه الله تعالى **هـ** قوله ان نقرأ الخ لعل هذا كان باجتهادهم فلما احس رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم وقال من كان له امام فان قرأه الامام له قراءة كما سيجي في باب اذا قرأ
 الامام فانصتوا ١٣ انما **هـ** قوله ترك الناس الخ هذا انكار من ابي هريرة على ترك الجهر بالامين فلعل حديث الاخبار لم يبلغه ١٣ انما **هـ** قوله اذا قال غير المغضوب عليهم الخ قال ابن الهمام
 روى احمد والبيهقي والطبراني والدارقطني والحاكم في المستدرک في حديث شعبة عن علقمة بن وائل عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا الضالين قال امين اخفى بها صوته
 ورواه ابو داود والترمذي وغيرهما من حديث سفيان عن وائل بن عمرو عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا الضالين قال امين اخفى بها صوته
 انه كان يخفي لانه يغير ان العلوم من صلى الله عليه وسلم الاخبار كذا في الرقاة وقال في اللغات وورد في الجهر بالامين احاديث وهو مذهب الشافعي واحمد وفي مذهب مالك خلافة وفي مذهب ابي حنيفة
 يسر بالامين مطلقا وورد الترمذي في جامع حديث رفع الصوت بالامين وخفضها وروح حديث الجهر ونقل عن البخاري كذلك قال وعليه عمل اكثر العلماء من الصحابة والتابعين انتهى وقد صح بعض
 العلماء حديث الخفض ايضا وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان قال يخفي الامام اربعة اشياء التوقير والسلمة والامين وسبحانك اللهم وعن ابن مسعود ومثله روى السيوطي في نبع الجوامع عن ابي وائل قال
 كان عمر بن عبد العزيز يقرأ بالبسملة ولا بالتوقير ولا بالامين رواه ابن جرير والطحاوي وابن شاذان في السنن واورده ابن الهمام عن احمد وابي يعلى والطبراني والدارقطني والحاكم في المستدرک من حديث
 شعبة عن علقمة عن ابي وائل في الاخبار وعن ابي داود والترمذي وغيرهما من حديث سفيان عن ابي وائل في الخبر وقال كلا الحديثين معلول والاشهاد على حديث ابن مسعود ١٣ **هـ** قوله
 فسمعنا هاهنا يدل بانه على انه تأمين صلى الله عليه وسلم احيانا كان بالجهر كما كان قد يسمع الاية احيانا في السرية والله اعلم ١٣ انما **هـ** قوله ما حسدكم اليهود الخ لعل سبب حسدكم ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فكان اذا ركع سوى ظهره حتى لو صب عليه الماء لا يستقر **باب** وضع اليدين على الركبتين **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن الزبير بن عدي عن مصعب بن سعد قال ركعت الى جنب ابي فطقت فصر يدي وقال قد كنا نعمل هذا ثم اننا نرفع الي الركب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد بن سليمان عن حارثة بن ابي الرجال عن عمرو بن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركع فيضع يديه على ركبتيه ويجأ في بعض يديه **باب** ما يقول اذا رفع راسه من الركوع **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان القحطاني ويعقوب بن حميد بن كاسب قال ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قال سمع الله لمن حمده قال الله لمن حمده فقالوا ربنا ولك الحمد **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن الزهري عن النس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عجيل عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا وكيع بن ادم عن عبيد بن الحسن عن ابن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملائكة السموات وملائكة الارض وملائكة ما شئت من شيء بعد **حدثنا** اسمعيل بن موسى السدي ثنا شريك عن ابي عمر قال سمعت ابا جيفة يقول ذكرت الجسد وعند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فقال رجل جد فلان في الخيل وقال اخرج جد فلان في الابل وقال اخرج جد فلان في الغنم وقال اخرج جد فلان في الرقيق فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلواته ورفع راسه من اخر الركعة قال اللهم ربنا لك الحمد ملائكة السموات وملائكة الارض وملائكة ما شئت من شيء بعد اللهم لا اله الا انت اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجند منك الجند وطول رسول الله صلى الله عليه وسلم صوته بالبحر ليعلموا انه ليس كما يقولون **باب** السجود **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن عبد الله بن الاصم عن عمه يزيد بن الاصم عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد جأ في يديه فلوان بهممة ارادت ان تمري يديه لهرت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن داود بن قيس عن عبد الله بن عبيد الله بن اقرم الخزازي عن ابيه قل كنت مع ابي بالقائم من مرة فمر بنا ركب وانا خوا بنا حية الطريق فقال لي ابي كن في بهمك حتى اقول القوم فاسألهم قال فخرجت وبعثت بعضي دنوت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فحضرت الصلوة فصليت معهم فكلت انظر الى عفرتي ابطى رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما سجد قال ابو بكر بن ابي شيبة يقول للناس عبيد الله بن عبد الله **حدثنا** محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن بن مهدي و صفوان بن عيسى وابوداود قالوا ثنا داود بن قيس عن عبيد الله بن عبد الله بن اقرم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** الحسن ابن علي الخلال ثنا يزيد بن هارون انبا شريك عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه واذا قام من السجود رفع يديه قبل ركبتيه **حدثنا** بشر بن معاذ الضرير ثنا ابو عوانة وحماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة اعظم **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن ابن طاووس عن ابيه عن

يقال قال ابن ماجه الناس يقولون عبيد الله بن عبد الله وقال ابو بكر بن ابي شيبة عبد الله بن عبد الله

باب قوله لو صب عليه الماء على ظهره في قعر الصلب ويقع ذلك القعر عند استوائه ولو كان مائلا الى احد الجانبين لخرج المار من هذا الجانب **١٢** انما ج **١٣** قوله فطقت قال في الجمع التطيع هو ان يجمع بين اصابع يديه ويجعلها بين ركبتيه في الركوع والشدة قلت وهو منسوخ بالاتفاق **١٤** قوله بنا ذلك الحمد بالواو ودد بدونها قال الطيبي والمنفردان الوجين جائز ان ولا رجحان لاحدهما على الاخر وقال القاضي مياض على اثبات الواو يكون قوله ربنا متعلق بما قبله فلهذا سمع الله من حمده ياربنا فاستجب حمدنا وادعانا وذلك الحمد انتهى قال الشيخ في المعاني هذا الحديث تمسك امامنا ابو حنيفة في اي اتيان الامام بالسمع والمام بالتحمد وان لا يجمع الامام بينهما لان هذا قسمته والقسمته تنافي الشركة ولهذا لا ياتي المقدم بالسمع عندنا وعند من ذهب الى عينية وكذا ذهب احمد في المشهور عنه تمسكا بالحدِيث المذكور عند الشافعي كما ذكره الطيبي الجمع بينهما للامام والمأموم والمنفرد لانه ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رايتوني اصلي انتهى وكذا قال النووي قال القاري فيرد الديل القولي اقوى من الديل الفعلي لان قوله تشرى لا يخلل الخصوصية بخلاف فعله وايضا يحمل جمع على حالة الانفرد واقره على حالة الجمع ويحصل الجمع ولو اقر قوله صلوا كما رايتوني اصلي والشدة علم **١٥** لمعات ومرقاة **١٦** قوله ملائكة السموات بالنصب وهو اشرف صفة معدوم مخذوف وقيل حال اي حال كونه مائلا لتلك الاجسام على تقدير تحمسه وبالرفع صفة الحمد واللام بالكرم ما اخذه الا ناء اذا استلما وهو مجاز عن التثنية قال الظهري هذا التثنية اذا تكلم لا يقدر بالماثل ولا تسعة الا وعية انما الراد منه تشرى الحذر حتى لو قدر ان تلك الكلمات تكون اجساما تملأ الاماكن بلغت من كثرتها ما تمسك السموات والارضين قوله بديا بعد ذلك اي ما بينها او غير ما ذكر من العرش والكرسي وما تحت الشرى والاراد بملاء ما شئت ما تعلق به مشيئة قال التورثي شئى هذا ملا ما شئت بشرى الى الاعتراف بالجمهر من ادراك حق الحمد **١٧** مرقاة **١٨** قوله ذكرت الجرد والجمع جمع جبال فتح وهو الشدة والرفعة في الدنيا وذكر الصحابة ان فلانا ذرورة في الخيل وفلان في الابل وكذا فكره صلى الله عليه وسلم لان الدنيا ذات هبة ومناعبا قليل ودنيا الرجل لا تنفع من الشدة شيئا يوما لا تنفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم فانكر صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة وقال اللهم لا مانع الا لله **١٩** انما ج **٢٠** قوله لا ينفع ذا الغنى غناه وانا ينفع العمل بباطلك فعنى منك عندك ويحتمل وجها آخر اي لا يسلمه من عذابك غناه قال الظهري اي لا يمنع عظمه الرجل وغناه عذابك عن ان شئت غناه وقيل لا ينفع ذا معطوف على ما قبله اي لا ينفع عطاؤه كما لا ينفعه هذا الجهد من ادنى الى الجهد وقيل الجهد الابواب الام اي لا ينفع ذا النسب الشريف نسبه منك وقال الراغب المعنى لا يتوصل الى ثواب الله في الاخرة بالجد واما ذلك بالطاعة انتهى لوني بعض الروايات وقيل من النسخ بكمس الجيم فالمعنى لا ينفعه جوده وجمده واما ينفعه التوفيق والقبول منك بعلمه **٢١** مرقاة **٢٢** قوله فلوان بهممة بفتح الباء وسكون الماد ولد الضان والمعز اكبر من السخلة **٢٣** انما ج **٢٤** قوله بالقاع القاع المكان المستوي الواسع في دطاة من الارض يعلوه ما السهرا فيمسك ويستوى بذاته والتمرة بفتح النون وكسر الميم مكان قريب العفات والعفرة بالضم بياض ليس يوضع فالحص ونظرة الى عفرته لانه صلى الله عليه وسلم كان يبعثه عن جنبه **٢٥** انما ج **٢٦** قوله وضع ركبتيه الخذ عليه العمل عند اكثر اهل العلم منها ابو حنيفة والشافعي واحمد عملا بهذا الحديث وذو سبب مالك والاذنعي واحمد في رواية الى ان يضع يديه قبل ركبتيه بحدِيث ابي هريرة اذا سجد كما يبرك فلا يبرك كما يبرك البعير ويضع يديه قبل ركبتيه ولا يخفى ان اول هذا الحديث بخالف اخره لانه اذا وضع يديه قبل ركبتيه فقد يركب البعير واوله المنى عند ما قيل في كوفيتة ان الركبة من الانسان في الرجلين ومن ذوات الاربع في اليردين فزده صاحب القاموس في سفر السعادة وقال هذا وهم غلط ومما لفت لائمة العفة وقال على القاري والذي يظهر والله اعلم ان هذا الحديث اخره القلب على بعض الرواة وان كان لا يضع يديه قبل ركبتيه وقال بعضهم هذا الحديث منسوخ بحدِيث مصعب بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال كنت لضع اليردين قبل الركبتين فامرنا بوضع الركبتين قبل اليردين رواه ابن خزيمة قلت قال الخطابي حدِيث وائل بن حجر ثبت من حدِيث ابي هريرة انتهى واذا اختلف الحديثان فالعمل على اقواهما

ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبع ولا كف شعرا ولا ثوبا قال ابن طاووس فكان ابى يقول اليدين و
الركبتين والقدمين وكان يعد الجبهة والانف واحدا **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن يزيد بن الهادي عن محمد
ابن ابراهيم التيمي عن عامر بن سعد عن العباس بن عبد المطلب انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا سجد العبد سجد معه سبعة ارباب
وجبه وكفاه وركبته وقد ما **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا وكيع ثنا عبد بن راشد عن الحسن ثنا احمد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
سلم قال ان كنا لنتأوى لرسول الله صلى الله عليه وسلم مما يجاقى بيديه عن جنبه اذا سجد **باب** التسييم في الركوع والسجود **حدثنا** عمرو
ابن رافع الجبلي ثنا عبد الله بن المبارك عن موسى بن ابى ايوب الغافقي قال سمعت عمى اياض بن عامر يقول سمعت عتبة بن عامر الجهني يقول لما
نزلت فسيح باسم ربك العظيم قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوها في ركوعكم فلما نزلت سبح اسم ربك الاعلى قال لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم اجعلوها في سجودكم **حدثنا** محمد بن ربح المصري انبأ ابن لهيعة عن عبيد الله بن ابى جعفر عن ابى الازهر عن حذيفة بن
اليمان انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا ركع سبحان ربى العظيم ثلاث مرات واذا سجد قال سبحان ربى الاعلى ثلاث مرات **حدثنا**
محمد بن الصباح ثنا جوير عن منصور عن ابى الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثران يقول في ركوعه سجدة
سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن **حدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن اسحق بن يزيد الهذلي
عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ركع احدكم فليقل في ركوعه سبحان ربى العظيم
ثلاثا فاذا فعل ذلك فقد تم ركوعه واذا سجد احدكم فليقل في سجوده سبحان ربى الاعلى ثلاثا فاذا فعل ذلك فقد تم سجوده وذلك
ادناه **باب** الاعتدال في السجود **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش عن ابى سفين عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سلم اذا سجد احدكم فليعتدل ولا يفتش ذراعيه افتراش الكلب **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة
عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعتد لوا في السجود ولا يسجد احدكم وهو باسط ذراعيه كالكلب **باب** المجلس بين
السجدتين **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن بديل عن ابى الجوزاء عن عائشة قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من الركوع لم يسجد حتى يستوى قائما فاذا سجد فرفع راسه لم يسجد حتى يستوى جالسا وكان يفتش
رجله اليسرى **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبيد الله بن موسى عن اسراءيل عن ابى اسحق عن الخثر عن علي قال قال لى رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تقع بين السجدتين **حدثنا** محمد بن ثواب ثنا ابو نعيم النخعي عن ابى مالك عن عاصم بن كليب عن ابىه عن ابي موسى
وابى اسحق عن الخثر عن علي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ياعلى لا تقع اقعاء الكلب **حدثنا** الحسن بن محمد بن الصباح ثنا يزيد
ابن هارون ان ابى العلاء ابو محمد قال سمعت انس بن مالك يقول قال لى النبي صلى الله عليه وسلم اذا رفعت راسك من السجود لا تقع كما
يقع الكلب ضع اليتيك بين قدميك والزق ظاهرك قد ميك يا لارض **باب** ما يقول بين السجدتين **حدثنا** علي بن محمد ثنا
حفص بن غياث ثنا العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن طلحة بن يزيد عن حذيفة ح وحدثنا علي بن محمد ثنا حفص بن
غياث عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن المستورد بن الاصف عن صلة بن زفر عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول
بين السجدتين رب اغفر لي رب اغفر لي **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء ثنا اسمعيل بن صميم عن كامل ابى الطلاء قال سمعت
حبيب بن ابى ثابت يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين السجدتين في صلوة
الليل رب اغفر لي وارحمني واجبرني وارزقني وارفعني **باب** ما جاء في التشهد **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثا ابى ثنا الاعمش
عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود وحدثنا ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد ثنا الاعمش عن شقيق عن عبد الله

اولى **ف** قوله اذا سجد العبد الخ قال الترمذي عليه العمل عند اهل العلم وان سجد على الجبهة وهد بالانف قال قوم من اهل العلم يكفي والاكثر على ان لا يكفي ومنه سب الخفية السجدة بالجبهة و
الانف هو الافضل والاقتصار على احد هما جائز ايضا فان كان بالجبهة وهد باجاز عند ابى حنيفة وصاحبه جميعا في رواية بلا كراهية وفي رواية يكرهه وان كان بالانف وهد لم يجز عند صاحبه وفي رواية عنده ايضا
وفي الاخرى عنه جائز ولكن مع كراهية ولو ليلان السجود عبادة عن وضع الوجه وهو المذكور في المشهور ولا يمكن وضع جميع الاجزاء لان الانف والجبهة عظامان تاتيان بمتعان عن وضع البعض واذا اتزر وضع الكل
فالمسوك وضع البعض ولو جاز متعدة الجبهة والانف والخذان والذقن ولم يجز وضع الخدين والذقن لتعيين الشارع للجبهة والانف وايضا في وضع الخدين لا يحصل الا مع انحراف عن القبلة
وليس في وضع الذقن في العرف تعظيم فتعين الوجه والانف فان كان بها كان افضل بلا شبهة وان كان بالجبهة جاز لانه في بعض الاحاديث استقلا للوان كان بالانف وهد فله صورة جواز لانه بعض الوجه
ووضعه يتضمن التعظيم وجواز السجود بالجبهة وهد هما المتفق عليه الجمهور الا عند مالك والاوزاعي والثوري والماورق اليماني والشافعي لتحقق السجود بدونه وما جاء في بعض الرواية بلفظ
امرت ان اسجد الخ فالمراد بالامر المعنى الشامل للجوب والذنب وهو طلب الفعل والنتيجة عند الفقهاء ابى الليث اذا لم يضع المصلي ركبة على الارض لم يكف واما وضع القدم من فقال القدرى فرض كذا في البداية
لان السجود مع رفع القدم اشبه بالتكلم دون التعظيم ويكفي في الجواز وضع اصبع واحدة وان رفع اهد قد يجره جازم كراهية كذا في فتح القدير ١٢٣ قوله كذا في رواية اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم
لحصول المشقة لرفان السجدة بلهذه الهيئة اشق من السجدة كهيئة النساء ١٢٣ انما **ق** قوله وذلك ادناه قال ابن الملك اى ادنى الكمال في العدد والكله سبع مرات والاوسط خمس مرات وقال الترمذي
يجب ان لا ينقص الرجل في الركوع والسجود من ثلث تسييمات وردى عن ابن المبارك انه قال يستحب للامام ان يسبح خمس تسييمات لكي يدرك من خلفه ثلث تسييمات انتهى ١٢٣ **ق** قوله
فليعتدل قال الكرماني اى توسطوا بين الافتراش والقبض ويوضع الكفين على الارض ورفع المرفقين عناد عن الجنين والبطن عن الفخذين اذ هو اشبه بالتواضع والبلغ في تمكين الجبهة والبدن الكسالة
وقوله ولا يفتش الخ في النسيان في معنى الافتراش هو ان يبسط ذراعيه في السجود ولا يرفعهما عن الارض كبسط الكلب والذنب ذراعيه انتهى ١٢٣ **ق** قوله لا تقع بين السجدتين بعظم التاء وسكون
القاف من الاقراء وهو ان يضع اليدين على الارض ويصعب ركبته كذا في البداية وقال هو الصحيح وقال ابن الهمام هذا احتراز من قول الكرخي هو ان ينصب قدميه كما في السجود وينصب اليدين على عقبه
لان المذكور في الحديث هو وصف الكلب وهي ما ذكرنا وما قال الكرخي كرهه ايضا لان الاقراء بذلك التفسير يكون بين السجدتين وبهذا التفسير يكون في حال السجود والتزمى بعد عقده باب في كراهية الاقراء
في السجود وادراك حديث على وتضعف بعض رواة عقده بابا اخرى في رخصة الاقراء وادرك حديثا عن ابن عباس قال بوسنة بيك صلى الله عليه وسلم وقال كان بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم يقولون لباس به وبهذا قول بعض اهل كره من اهل الفقه والعلم وكثير اهل العلم يكرهون الاقراء بين السجدتين وقال ابن الهمام روى البيهقي عن ابن عمرو بن الزبير انهم كانوا يقولون فالجواب المحقق عند
ان الاقراء على مرتين احد هما مستحب وهو ان يضع اليدين على الارض وهو المروي عن العبادلة والمنى ان يضع اليدين على الارض وينصب ساقيه فته بر ١٢٣ المعات

ابن مسعود قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عبادة السلام على جبرئيل وميكائيل وعلى فلان فلان يعنون الملائكة فسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام فاذا جلستم فقولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانه اذا قال ذلك اصابت كل عبد صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا الثوري عن منصور والاعمش وحصين وابي هاشم وحماد عن ابى واثل وعن ابى اسحق عن الاسود وابى الاحوص عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا محمد بن عمرو ثنا قبيصة انبا سفيان عن الاعمش ومنصور وحصين عن ابى واثل عن عبد الله بن مسعود قال حدثنا سفيان عن ابى اسحق عن ابى عبيدة والاسود وابى الاحوص عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم التشهد فاذا ذكر نحوه حدثنا محمد بن عمرو انبا الليث بن سعد عن ابى الزبير عن سعيد بن جبيرة وطاوس عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله حدثنا جميل بن الحسن ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد بن قتادة حدثنا عبد الرحمن بن عمر ثنا ابن ابي عدي ثنا سعيد بن ابى عروة وهشام بن ابى عبد الله عن قتادة وهذا حديث عبد الرحمن بن يونس بن جبيرة عن حطان بن عبد الله عن ابى موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا وبين لنا سنتنا وعلمنا صلواتنا فقال اذ اصليتم فكان عند القعدة فيمكن من اول قول احدكم التحيات الطيبات الصلوات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله سبع كلمات هن تحية الصلوة حدثنا محمد بن زياد ثنا المعتمر بن سليمان حدثنا يحيى بن حكيم ثنا محمد بن بكر قال ثنا ايمن بن نابل ثنا ابو الزبير عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن بسم الله وبالله التحيات لله والصلوات والطيبات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله اسأل الله الجنة واعوذ بالله من النار باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا خالد بن مخلد حدثنا محمد بن ابي اسحق ثنا ابو عامر قال انبا عبد الله بن جعفر عن يزيد بن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابى سعيد الخدري قال قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلوة قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد كما باركت على ابراهيم حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا شعبة حدثنا محمد بن بشارة ثنا عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال الا هدى لك هدية خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا قد عرفنا السلام عليك فكيف الصلوة عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد حدثنا عمار بن طالت ثنا عبد الملك بن عبد العزيز الماحشيون ثنا مالك بن انس عن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرو بن سليم الزرقى عن ابى حميد الساعدي انه قال يا رسول الله امرنا بالصلوة عليك فكيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد حدثنا الحسين بن بيان ثنا يزيد بن عبد الله ثنا المسعودي عن عون بن عبد الله عن ابى فاختة عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال اذا صليتم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحسنوا الصلوة عليه فانكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليك قال فقالوا له

حدثنا محمد

له قوله جلنا
التشديد الم اعلم ان ابا حنيفة وجمهور العلماء اختاروا تشديدا بن مسعود لانهم وافقوا ما ك تشهد عمره والشاخي واهم اختاروا التشديد لابن عباس قال القاري في شرح الموطا قال ابن الهمام تشهد ابن مسعود وافق الائمة السنية عليه لفظا ومعنى وهو نادى ان اعلى درجات الصحح عندهم ما اتفق عليه الثبخان ولو في اصله فكيف اذا اتفق السنية على لفظه وتشهد ابن عباس معدود من افراد مسلم وان رواه غير البخاري من السنية انتهى قال محمد في الموطا وكان ابن مسعود يكره ان يزداد في حرف او ينقص وهذا من يدل على غاية حفظه ونماية ضبطه وذكر ابن الهمام قال ابو حنيفة اخذ حاد بيدي وعلمني التشهد وقال حاد اخذ ابراهيم بيدي وعلمني التشهد وقال ابراهيم اخذ علقمة بيدي وعلمني التشهد وقال علقمة اخذ عبد الله بن مسعود بيدي وعلمني التشهد وقال عبد الله بن مسعود بيدي وعلمني التشهد كما علمني السورة وكان ياخذ علينا بالواو والالف واللام انتهى والمعنى ان كان يقول التحيات لله والصلوات والطيبات بالواو والالف واللام موضع السلام ١٢ قوله قد عرفناه فكيف الصلوة قال البيهقي في سننه اشارة الى السلام على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد فيكون قوله فكيف الصلوة المراد به في التشهد ايضا قال السيوطي في الزجاجة قلت ان سلم ذلك فالمعنى انما امرنا بالسلام والصلوة عليك فقد علمنا ذلك من السلام في التشهد فكيف الصلوة عليك فلو كان امر الصلوة كان مبيها عندنا مع السلام والتشهد ١٣ قوله كما صليت الخ قال البيهقي في شعب اليمان ذكر الخليلي في معنى هذا التشهد ان الله تعالى اخبر ان الملائكة قالت في بيت ابراهيم مخاطبة لسارة رحمته الله وبركاته عليكم اهل البيت ان حميد مجيد وقد علمنا ان النبي صلى الله عليه وسلم من اهل البيت ابراهيم فكذلك الركن فنعني قول اللهم صل او بارك على محمد الخ اي احب دعوات اهل بيت ابراهيم فقالوا رحمت الله وبركاته عليكم اهل البيت في محمد وال محمد كما اجبرت في الموجودين كانوا لوم من اهل بيت ابراهيم فانه وال من اهل بيته ايضا لذلك ختم على هذا العبدان يقول انك حميد مجيد فان الملائكة ختم على هذا العبدان بان يقول انك حميد مجيد انتهى ١٤ مصباح الزجاجة ١٣ قوله كما صليت على ابراهيم ذكر في وجه تخصيصه من بين الانبياء عليهم السلام ودوجه الظاهر لكونه النبي صلى الله عليه وسلم وقد امرنا بتبني في الاصول وعلى آل ابراهيم وهو السليبي واسحق داودا بها وفي هذا التشبيه اشكال مشهور وهو ان المقركون المشبهون المشبه بالواقع بهنا عكسه واجيب باجوبة منها ان هذا قبل ان يعلم انه افضل ومنها انه قال تواضعا ومنها ان التشبيه في الاصل لاني قد دركنا في قوله تعالى احسن كما احسن الله اليك ومنها ان الكاف للتعليل ومنها ان التشبيه يتعلق بقوله وعلى آل محمد ومنها ان التشبيه انما هو المجموع بالمجموع فان الانبياء من آل ابراهيم كثيرة وهو ايضا منهم ومنها ان التشبيه من باب الحاق بالم يشترها اشتر ومنها ان المقدم المذكورة مرفوعة بل قد يكون التشبيه بالمثل وبما دونه كما في قوله تعالى مثل نوره كمشكاة فيها مصباح الاية ١٣ مرآة ١٤ قوله فاحسنوا الصلوة عليه واحسان الصلوة اختيارا افضلها والمعاني في الماني واختلفوا في افضلها فذهب اكثرهم الى ان افضلها ما هي ما توره في الصلوة اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت الخ وقد قول ابن مسعود يدل على افضلية المذكورة في هذه الرواية ولا شك ان هذه الصلوة افضلها في المعاني والمباني لان في اخرا الصلوة الماثورة في الصلوة وفي اولها الماثورة من حسنات ١١٢ انما ١٥ قوله لا تدرون الخ فيروا ان الصلوة معروضة عليه صلى الله عليه وسلم البتة فانه قد جهاد ان لشدة ملائكة سباعين يبلغون من امتي السلام وما من مسلم صلى على الاربعة عشر على روي الخ فلم جاء ابن مسعود بذكر لعل الدال على الجهاد بل يفتن فجاهر ان السنية في قبوله الصلوة فان عرضه لا يكون الا بشرط القبول لعدم

فعلّمنا قال قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وامام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك امام
 الخير وقاعد الخير ورسول الرحمة اللهم اجعله مقاما محمودا يغبط به الاولون والاخرون اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم
 وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم يارك على محمد وعلى آل محمد كما يارك على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد **حدثنا** بكر بن
 خلف ابو بشر ثنا خالد بن الحرث عن شعبة عن عاصم بن عبيد الله قال سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال ما من مسلم يصلي على الاصلت عليه الملائكة ما صلى على فيلقل العبد من ذلك او ليكثر **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا حماد بن
 زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي الصلوة على خطي طريق الجنة **باب**
 ما يقال بعد التشهد والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي
 حدثني حسان بن عطية حدثني محمد بن ابي عائشة قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ احدكم من
 التشهد الاخير فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال **حدثنا**
 يوسف بن موسى القطان ثنا جدير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل ما تقول في
 الصلوة قال التشهد ثم اسأل الله الجنة واعوذ به من النار ما والله ما احسن دين نتك ولا دين نة معاذ فقال حولها تدين **باب**
 الاشارة في التشهد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن عاصم بن قدامة عن مالك بن عبد الخزاز عن ابيه قال رايت النبي صلى
 الله عليه وسلم واضعا يده اليمنى على فخذه اليمنى في الصلوة ويشير باصبعه **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس عن عاصم
 ابن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم قد خلق الاربعة والوسطى ورفع التي تليها يدها في التشهد
حدثنا محمد بن يحيى والمحسن بن علي واسحق بن منصور قالوا ثنا عبد الرزاق انما عمر بن عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان اذا جلس في الصلوة وضع يديه على ركبتيه ورفع اصبعه اليمنى التي تلي الاربعة فيدها واليسرى على ركبته باسطة عليها
باب التسليم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غير ثنا عمر بن عبيد عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن شماله حتى يري بياض خده السلام عليكم ورحمة الله **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا بشر بن
 السري عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن اسمعيل بن محمد بن سعد بن ابي وقاص عن عامر بن سعد عن ابيه ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن يساره **حدثنا** علي بن محمد ثنا يحيى بن ادم ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن صلة
 بن زفر عن عامر بن ياسر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يري بياض خده السلام عليكم ورحمة الله
 السلام عليكم ورحمة الله **حدثنا** عبد الله بن عامر بن زماره ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن يزيد بن ابي مريم عن ابي موسى قال
 صلى بنا على يوم الجمل صلوة ذكرنا صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما ان تكون نسيناها واما ان تكون تركناها فسلم على يمينه وعلى شماله
باب من يسلم تسليمة واحدة **حدثنا** ابو مصعب المديني احمد بن ابي بكر ثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي
 عن ابيه عن جدته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تسليمة واحدة تلقاه وجهه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصقاني ثنا
 زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمة واحدة تلقاه وجهه **حدثنا**
 محمد بن الحرث المصري ثنا يحيى بن راشد عن يزيد بن مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فسلم مرة

اخلاطه بالياء والسحب فان المدية لا تقبل من الايام الا ما كان من مختار والالتزام على ما جاء في ١١٢ اجاز **١** قوله من نسي الصلوة على العمل المراد بالنسيان تركها والنسيان يستعمل في الشرك كثيرا في قوله
 جل ذكره يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيا منسيا اي متروكة الذكر بحيث لا يذكر في احد واما النسيان المعروف فليس في وسع الانسان ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى رفع عن امتي الخطايا والنسيان
 وما اسكبه هو عليه ١١٢ اجاز **٢** قوله من فتنه الحيا والممات قال الشيخ ابو الجيب السمرودي قدس الشريعة حرره يد بفتنة الحيا الا ابتداء مع زوال العبد والرفاء والوقوع في الآفات والاصرار
 على الفساد وترك متابعة طريق الهدى وافتنة الممات سؤال منكروكبر مع الحيرة والخوف وعذاب القبر وما فيه من الالهوال والشدة ١٢ طيب **٣** قوله المسيح الدجال قيل سمي الدجال سمي لان احد عينيه
 مسبوحة فيكون فيجلا بمعنى مفصول اولانه مسخ الارض اي يقطعها في ايام محدودة فيكون بمعنى فاعل قاله الطيبي واما المسيح الذي هو لقب عيسى عليه السلام فاصلة المسمى بالعبرانية وهو المبارك اولانه مسخ فاذنه
 فيسب ١١٢ مر **٤** قوله ما حسن الخ المنذرة الصوت الخفي كصوت الزباب والذناير بحيث يسمع صوتهم ولا يعلم كلامهم ولا يعرف له معناه ولا يعرف دعاءك الخفي الذي تدعوه في الصلوة ولا صوت معاذ وكان معاذ امام
 القوم فقال صلى الله عليه وسلم حولما تدين اي حول الجنة اي نحن ايضا تدعو الله تعالى بدخول الجنة ونعوذ به من النار ١٢ اجاز **٥** قوله ويشير باصبعه قال الطيبي اي يرفعا عنه قوله لا اله الا الله والرفعة للنفى
 ويضعها عن الاشارة للامانة والوضوح للامانة ومطابقة بين القول والفعل حقيقة ١٢ مر **٦** قوله وصلح الاربعة والوسطى قال الطيبي وللفقه في كيفية عقدها وجوه اربعة **٧**
 ثلثة وخمسين وهو ان يعقد الخنصر والبنصر ويرسل المسبوبة ويضم الاربعة الى اصل المسبوبة كما رواه ابن عمر والثاني ان يضم الاربعة الى الوسطى المقبوضة كالقبا بعض ثلثة وعشرون كما رواه ابن الزبير
 الثالث ان يقبض الخنصر والبنصر ويرسل المسبوبة ويحلق الوسطى والاربعة كما رواه وائل بن حجر والاشهر هو المختار عندنا قال الرازي الاخبار وردت بها جميعا وكان صلى الله عليه وسلم كان يضع مرة هكذا ومرة
 هكذا ١٢ مر **٨** قوله وضع يديه الخ ظاهره موافق لما في الدر المختار ان المفتي به عندنا انه يشير باسطة اصابعه كلها قال ابن المام لاشك ان وضع الكف مع قبض الاصابع لا يتحقق حقيقة فالمراد والله
 اعلم وضع الكف ثم قبض الاصابع بعد ذلك عند الاشارة وهو المروي عن محمد في كيفية الاشارة قال يعقوب خضرة والتميم والوسطى والاربعة والوسطى المسبوبة وكذا عن ابي يوسف في الامالي وبان فرغ صحيح
 الاشارة وعن كثير من المشايخ انه لا يشير اصلا وهو خلاف الرواية والدراية انتهى وفي الموطأ لمحمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في الصلوة ووضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض اصابعه كلها وادار
 باصبعه التي تلي الاربعة ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى قال محمد ويضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على فخذه اليسرى وقال ابن حنبل في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في الصلوة
 من العلماء واما ما نقلوه في بعض الخلف في مذهبنا من الفقهاء ١٢ **٩** قوله يوم الجمل يوم وقع الحرب بين علي بن ابي طالب وطلحة بن عبيد الله وكان طلب قتله عثمان ومعاذ الزبير وطلحة وكانت راكبة على الجمل
 فسميت المعركة بالجمل ١٢ اجاز **١٠** قوله محمد الصقاني منسوب الى صقانيان بالصاد المفتوحة والفتح المعجمة هو كورة عظيمة بها وادار النمر معرب جفانيان كذا في القاموس وقال النسبة اليه صقاني
 وصاناني ١٢ اجاز **١١** قوله كان يسلم الخ ذهب مالك الى انه يسلم واحدة قبل وجهه اخذ ابهة الحديث والثالثة انه يسلم بتسليمين لما سبق من حديث ابن مسعود رواه النسبة وسلم معناه قال
 ابن المام حديث ابن مسعود راجح ما افذه مالك من حديث عائشة وروى عن احمد في تاويل حديث عائشة ان معناه ان كان يسلم بتسليمين واحدة قال ابن قدامة والمعنى في بيان الجمل في غير القرارة انما هو
 للاعلام وقد حصل بالاولى وقال معنى قول عائشة تلقاه وجهه ان صلى الله عليه وسلم كان يرتدي بقلوبه السلام عليكم الى القبلة ثم يلقف عن يمينه ويساره والتفاتة كان في اثناء سلام ١٢ المعات

واحدة **باب** رد السلام على الامام **حدثنا هشام بن عمار** ثنا اسمعيل بن عياش ثنا ابو بكر الهذلي عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سلم الامام فردوا عليه **حدثنا عبد الله بن عبد الله** ثنا علي بن القاسم انهما عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نسلم على ائمتنا وان يسلم بعضنا على بعض **باب** ولا يخص الامام نفسه بالركعة **حدثنا محمد بن المصفي** الحصري ثنا بقيق بن الوليد عن جيب بن صالح عن يزيد بن شريح عن ابي جحى المؤذن عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمر عبد فيخص نفسه بدعوة دونهم فان فعل خاتمهم **باب** ما يقال بعد التسليم **حدثنا ابو بكر بن اوشينة** ثنا ابو موفية **حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب** ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا عاصم الاحول عن عبد الله بن الحارث عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم لم يقعد الا مقعدا **باب** يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا شعبة عن موسى بن ابي عائشة عن مولى لامرسة عن امرسة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا صلى الصبح حين يسلم اللهم اني اسالك علما نافعاً ورزقاً طيباً وعلماً متقبلاً **حدثنا ابو كريب** ثنا اسمعيل بن علية ومحمد بن فضيل وابو يحيى التيمي وابو الاحلم عن عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتان لا يحصرهما رجل مسلم الا دخل الجنة وهما يسير ومن يعمل بهما قليل يسير الله في دبر كل صلوة عشر او يكبر عشر او يجهد عشر افرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقعد هاتين يديه فذلك خمسون ومائة باللسان والالف وخمسمائة في الميزان واذا وى الى فراشه سبح وحمد كبر مائة فلك مائة باللسان والالف في الميزان فايكم يعمل في اليوم الفين خمسمائة سيئة قالوا وكيف لا يحصرها قال ياتي احدكم الشيطان وهو في الصلوة فيقول اذكر كذا حتى ينفك العبد لا يعقل ويأتيه وهو في مضجعه فلا يزال ينومه حتى ينام **حدثنا الحسين بن الحسن** المرزقي ثنا سفيان بن عيينة عن بشر بن عاصم عن ابيه عن ابي ذر قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ورنما قال سفيان قلت يا رسول الله ذهب اهل الاموال والذرور يا اجري يقولون كما نقول وينفقون ولا ينفق قال لي الاخيركم يا مراد افعلموه ادر كنتم من قبلكم وفاقم من بعدكم محمد بن عبد الله في دبر كل صلوة وتسبحونه وتكبرونه ثلثاً وثلثين وثلاثاً وثلثين واربعاً وثلثين قال سفيان لا ادري ايتهم اربع **حدثنا هشام بن عمار** ثنا عبد الحميد بن جيب ثنا الازاعي **حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم** الدمشقي قال **حدثنا الوليد بن مسلم** قال **حدثنا الازاعي** **حدثنا شاذان** **حدثنا ابو اسماء** الرحبي **حدثنا ثوبان** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا انصرف من صلواته استغفر ثلاث مرات ثم يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام **باب** الانصراف من الصلوة **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** ثنا ابو الاحوص عن سماك عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال امنا النبي صلى الله عليه وسلم فكان ينصرف عن يمينه جميعاً **حدثنا علي بن محمد** ثنا وكيع **حدثنا ابو بكر بن خالد** ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا الاعمش عن عمارة عن الاسود قال قال عبد الله لا يجعل احدكم للشيطان في نفسه جزع يري ان حقاً عليه الا ينصرف الا عن يمينه قد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر انصرافه عن يساره **حدثنا بشر بن هلال** الصواف ثنا يزيد بن زريع عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم ينفتل عن يمينه وعن يساره في الصلوة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** **حدثنا احمد بن عبد الملك بن واقد** **حدثنا ابراهيم بن سعد** عن ابن شهاب عن هندية بنت الحارث عن امرسة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم قام النساء حين يقضى تسليمه ثم يلبث في مكانه يسيراً قبل ان يقوم **باب** اذا حضرت الصلوة ووضع العشاء **حدثنا هشام بن عمار** ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وضع العشاء واقمت الصلوة فابدأ بالعشاء **حدثنا ازهري** **حدثنا مروان** **حدثنا عبد الوارث** **حدثنا ابيوب** عن تاقم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع العشاء واقمت الصلوة فابدأ بالعشاء قال فتعشى ابن عمر ليلة وهو يسمع الاقامة **حدثنا سهل بن ابي سهل** ثنا سفيان بن عيينة **حدثنا علي بن محمد** **حدثنا وكيع** جميعاً عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله

١ قوله فردوا عليه اي نوى الرد على الامام بالتسليم الثانية من على يمينه وبالاولى من على يساره وبها من على ما ذكره في ١٢ مرة **٢** قوله لم يقعد الا مقعدا ما يقول الخ قال ابن الهمام مقتضى العبادة ان يفضل بذكر قدر ذلك تقرّباً فاما ما يكون من زيادة غير مقاربة مثل العدد السابق من التسبيحات والتحميدات والتكبيرات فيغني عن استنانه تاخيرها عن السنة البتة وكذا الية الكرسي وما ورد في الاخبار لا يقتضي وصل هذه الاذكار بل كونها عقيب السنة انتهى ١٢ المعات مختصراً **٣** قوله علي بن القاسم قال في التقريب صوابه عبد الله اي كذا عن من ذكر اسم علي وقرم عليه لابن ماجه وفي ذكر عبد الله اي رقم عليه لابن ماجه وقال عبد الله بن القاسم الهذلي ابو البشر النهري اللؤلؤي انتهى لكن الذي في ابن ماجه علي بن القاسم ١٢ مولانا شاه عبد العزيز قدس سره ١٢ **٤** قوله فايكم يعمل الخ اذا حافظ على الخصلتين حصل القان وخمسائة حسنة في يوم وليدة فيحفي عنه بعد ذلك حسنة سيئة فايكم ياتي باكثر من هذا من الشيات حتى لا يعير معفو عنه فما حكم لا تاتون بها ولا تحسونها ١٢ سيد **٥** قوله وكيف الخ اي كيف لا يحسن المذكورات في الخصلتين واي شئ يعرضنا عنها فمواستبعا ولها في الاستحصاء فمواستبعا بهم بان الشيطان يوسوس لرفي الصلوة حتى ينفل عن الذكر عقبيه ويؤمره عند الاضطجاع بذلك ١٢ سيد **٦** قوله وربما قال الخ شك سفيان والقائل بقوله قلت ابو ذر كان سفيان شك في ان ابا ذر قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اوقال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ١٢ انما جاءك من قبلكم من منقرمى الاسلام عليكم من هذه الاممة او تدركون به جميع من سبقكم من الامم وتسبقون به من بعدكم من متاخرى الاسلام منكم الموجودين من همكم كذا في المعات وقال في الجمع ادر كنتم من قبلكم في الاموال في الدرجات اولاً يسبقكم من بعدكم لامن اصحاب الاموال ولامن غيرهم ولا يمنع ان يفوق الذكر مع سؤلة الاعمال الشاقة نحو الجهاد وان ورد افضل الاعمال اخر بالان في الاخلاص في الذكر من المشقة سيما الحمد حال الفقر بالبهر بما عظم ١٢ **٧** قوله وفتح من بعدكم من القوات اي جادتم وسيقتم وتركتهم فخلقكم فان الانسان اذا جاوز وسبق فات من كان معه وترك ١٢ انما جاءك من قبلكم من منقرمى الاسلام عليكم من هذه الاممة او تدركون به جميع من سبقكم من الامم وتسبقون به من بعدكم من متاخرى الاسلام منكم الموجودين من همكم كذا في المعات وقال في الجمع ادر كنتم من قبلكم في الاموال في الدرجات اولاً يسبقكم من بعدكم لامن اصحاب الاموال ولامن غيرهم ولا يمنع ان يفوق الذكر مع سؤلة الاعمال الشاقة نحو الجهاد وان ورد افضل الاعمال اخر بالان في الاخلاص في الذكر من المشقة سيما الحمد حال الفقر بالبهر بما عظم ١٢ **٨** قوله وفتح من بعدكم من القوات اي جادتم وسيقتم وتركتهم فخلقكم فان الانسان اذا جاوز وسبق فات من كان معه وترك ١٢ انما جاءك من قبلكم من منقرمى الاسلام عليكم من هذه الاممة او تدركون به جميع من سبقكم من الامم وتسبقون به من بعدكم من متاخرى الاسلام منكم الموجودين من همكم كذا في المعات وقال في الجمع ادر كنتم من قبلكم في الاموال في الدرجات اولاً يسبقكم من بعدكم لامن اصحاب الاموال ولامن غيرهم ولا يمنع ان يفوق الذكر مع سؤلة الاعمال الشاقة نحو الجهاد وان ورد افضل الاعمال اخر بالان في الاخلاص في الذكر من المشقة سيما الحمد حال الفقر بالبهر بما عظم ١٢ **٩** قوله لا ادري الخ جاء في الرواية الاخرى على التحقيق التكبير اربعاً وثلثين ١١٢ انما جاءك من قبلكم من منقرمى الاسلام عليكم من هذه الاممة او تدركون به جميع من سبقكم من الامم وتسبقون به من بعدكم من متاخرى الاسلام منكم الموجودين من همكم كذا في المعات وقال في الجمع ادر كنتم من قبلكم في الاموال في الدرجات اولاً يسبقكم من بعدكم لامن اصحاب الاموال ولامن غيرهم ولا يمنع ان يفوق الذكر مع سؤلة الاعمال الشاقة نحو الجهاد وان ورد افضل الاعمال اخر بالان في الاخلاص في الذكر من المشقة سيما الحمد حال الفقر بالبهر بما عظم ١٢ **١٠** قوله وكان ينصرف الخ يعني ان الامر واسع لم يجب الاقتصار على جانب واحد لانه قد صح الامر ان يصلى الله عليه وسلم ولما يروى عن علي رضي الله عنه قال ان كانت حاجته من يمينه اخذ من يمينه وان كانت حاجته من يساره اخذ من يساره قال القاري فان القاري الجانبان فينصرف الى اي جانب شاء واليمين اولى لانه صلى الله عليه وسلم بسبب الياسمين في كل شئ انتهى فلم من هذا ان انصرف على اليمين مندوب وعلى الشمال رخصة كذا فيهم من الطيبي وقول ابن مسعود لا يجعل احدكم للشيطان في نفسه جزع يري ان حقاً عليه ان انصرف الا عن يمينه هذا اذا اعتقد الوجوب كما يدل كلمة عليه قال الطيبي فيه ان من اصغر امر مندوب وجعل عزما لم يعمل بالرخصة فقد اصاب منه الشيطان من الاضلال فكيف من اصغر على يد غيره او منكرا انتهى هذا محل تذكر للذين يصرون على الاجتناع في اليوم الثالث ليست ويروى ان رجح من حضور الجماعة ١٢ **١١** قوله فابدأ بالعشاء بفتح العين هو ما يولكل في ذلك الوقت وقيل ما يولكل بعد الزوال واختلفوا في هذا الامر فالجمهور على انه للندوة وقيل للوجوب وبها قالت الظاهرة وقال ميرك نقلها عن الصحيح وهذا اذا كان جانباً ونفسه مشتوق الى الاكل وفي الوقت سعة وما احسن ما روينا عن ابي حنيفة لان يكون اكل كل صلوة احب من ان يكون صلواتي كلها والافيد بالصلوة لان النبي صلى الله عليه وسلم كان محتسماً كفت شاة فدعى الى الصلوة فالتقاها واما يصلى ١٢ عمدة القاري ومرة

صلى الله عليه وسلم قال اذا حضر العشاء واقامت الصلوة فايدوا بالعشاء **باب** الجماعة في الليلة المطيرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن خالد الحذاء عن ابي المليح قال خرجت في ليلة مطيرة فلما رجعت استفتحت فقال ابي من هذا قال ابو المليح قال لقد رايتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية واصابتنا سماء لم تبل اسافلنا فتأذى مناذى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا في رحالكم **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا سفيان بن عيينة عن ابي يرب عن ابي نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادى مناديه في الليلة المطيرة او الليلة الباردة ذات الريح صلوا في رحالكم **حدثنا** عبد الرحمن بن عبد الوهاب ثنا الضحاك بن مخلد عن عباد بن منصور قال سمعت عطاء يحدث عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في يوم جمعة يوم مطر صلوا في رحالكم **حدثنا** احمد بن عبد الله ثنا عبد الله بن عباد المهلبى ثنا عاصم الاحول عن عبد الله بن الحارث بن نوفل ان ابن عباس امر المؤمنين ان يؤذن يوم الجمعة وذلك يوم مطير فقال الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال نادى الناس فليصلوا في بيوتهم فقال له الناس ما هذا الذي صنعت قال قد فعل هذا من هو خير مني تامرني ان اخرج الناس فيا توفى يد وسون الطين الى ركبهم **باب** ما يستر المصلى **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نير ثنا عمرو بن عبيد عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن ابيه قال كنا نضلى والد اب تمر بين ايدينا فنكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مثل مؤخرة الرجل تكون بين يدي احدكم فلا يضره من مريين يديه **حدثنا** محمد بن الصباح انبا عبد الله بن رجاء الملكى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج له حربة في السفر فينصبها فيصلى اليها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن عبيد الله بن عمر حدثنا سعيد بن ابي سعيد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم حصير يبسط بالزهار ويجتجوه بالليل يصلى اليه **حدثنا** ابو بكر بن خلف ابو بشر ثنا حميد بن الاسود ثنا اسمعيل بن امية **حدثنا** محمد بن عمار بن خالد ثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن امية عن ابن عمر بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا فان لم يجد فليصنع عصى فان لم يجد فليخط خطا ثم لا يضره ما مريين يديه **باب** المرور بين يدي المصلى **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن سالم بن النضر عن يسر بن سعيد قال ارسلوني الى زيد بن خالد اسأله عن المرور بين يدي المصلى فاخبرني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان يقوم اربعين خيوله من ان يمر بين يديه قال سفيان فلا ادري اربعين سنة او شهرا او صباحا او ساعة **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن سالم بن النضر عن يسر بن سعيد ان زيد بن خالد ارسل الى ابي جهيم الانصاري يسأله ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يمر بين يدي الرجل وهو يصلى فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم احدكم فله في ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلى كان لان يقف اربعين عاما او اربعين شهرا او اربعين يوما خيره من ذلك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن عمه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم احدكم فله في ان يمر بين يدي اخيه معترضا في الصلوة كان لان يقيم مائة عام خيره من الخطوة التي خطاها **باب** ما يقطع الصلوة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى يعرفه فحمت انا والفضل على اتان فهدى انا على بعض الصف فنزلنا عنها وتركتها ثم دخلنا في الصف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن محمد بن قيس هو قاص عمر بن عبد العزيز عن ابيه عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى في حجوة ام سلمة فمر بين يديه عبد الله وعمر بن ابي سلمة فقال بيده فرجع فمرت زينب بنت ام سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغلب **حدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد

١ قوله استفتحت الجزى طلبت

فتح الباب عن اهل بيتي والسماء المطر لم تبل اسافلنا كان يراد عن قلة المطر كان اباه انكر عليه خروج للصلوة في هذه الليلة معللا بان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في عدم الحضور للجماعة بسبب قليل من المطر **٢** قوله صلوا في رحالكم قال في القاموس الرحل مركب للبعير كراجل جمع ارجال وارجل ومسكنك وما تستصحب من الالاث انتنى والمراد به هنا المعنى الاوسط **٣** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٤** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٥** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٦** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٧** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٨** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٩** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **١٠** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **١١** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **١٢** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **١٣** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **١٤** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **١٥** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **١٦** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **١٧** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **١٨** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **١٩** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٢٠** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٢١** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٢٢** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٢٣** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٢٤** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٢٥** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٢٦** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٢٧** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٢٨** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٢٩** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٣٠** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٣١** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٣٢** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٣٣** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٣٤** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٣٥** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٣٦** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٣٧** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٣٨** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٣٩** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٤٠** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٤١** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٤٢** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٤٣** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٤٤** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٤٥** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٤٦** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٤٧** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٤٨** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٤٩** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٥٠** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٥١** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٥٢** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٥٣** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٥٤** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٥٥** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٥٦** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٥٧** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٥٨** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٥٩** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٦٠** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٦١** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٦٢** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٦٣** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٦٤** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٦٥** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٦٦** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٦٧** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٦٨** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٦٩** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٧٠** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٧١** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٧٢** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٧٣** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٧٤** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٧٥** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٧٦** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٧٧** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٧٨** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٧٩** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٨٠** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٨١** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٨٢** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٨٣** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٨٤** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٨٥** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٨٦** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٨٧** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٨٨** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٨٩** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٩٠** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٩١** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٩٢** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٩٣** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٩٤** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٩٥** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٩٦** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٩٧** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٩٨** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **٩٩** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع **١٠٠** قوله ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد بين يديه ممنوع

ثنا شعبة ثنا قتادة ثنا جابر عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقطع الصلوة الكلب الاسود والمرأة الحائض **حدثنا** زيد بن اخزم
ابو طالب ثنا معاذ بن هشام ثنا ابي عن قتادة عن زرارة بن ابي اوفى عن سعد بن هشام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقطع
الصلوة المرأة والكلب **حدثنا** جميل بن الحسن ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن بن عبد الله بن مغفل عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال يقطع الصلوة المرأة والكلب **حدثنا** محمد بن يونس ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن حميد بن زهلال عن عبد الله بن الصامت عن
ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقطع الصلوة اذ لم يكن بين يدي الرجل مثل مؤخرة الرجل والمرأة والحمار والكلب الاسود قال قلت ما بال الاسود
من الاحمر فقال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سالتني فقال الكلب الاسود شيطان **باب** ادرا ما استطعت **حدثنا** احمد
ابن عبد الله انبا حماد بن زيد ثنا يحيى ابو المعلى عن الحسن العوفي قال ذكر عند ابن عباس ما يقطع الصلوة فنكر والكلب والحمار والمرأة فقال
ما تقولون في الجدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي يوما فذهب جدي يهر بين يديه فيادى رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة
حدثنا ابو كريب ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا صلى احدكم فليصل الى سترة وليدن منها ولا يدع يمين يديه فان جاء احد يهر فليقاتله فانه شيطان **حدثنا** هرون
ابن عبد الله الجمال والحسن بن داود الكندي قال ثنا ابن ابي فديك عن الضحاك بن عثمان عن صدقة بن يسار عن عبد الله بن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان احدكم يصلي فلا يدع احد يهر بين يديه فان ابى فليقاتله فان معه القرين وقال الكندي فان
معه العزى **باب** من صلى وبينه وبين القبلة شئ **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يصلي من الليل وانا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجحش خلفه وسويد بن سعيد قال ثنا
يزيد بن زريع ثنا خالد الخزاز عن ابي قلابة عن زينب بنت ابي سلمة عن امها قالت كان فراشه بجيال مسجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عباد بن العولم عن الشيباني عن عبد الله بن شداد قال حدثتني ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا بجانبه ورايها اصابت ثوبه اذا سجد **حدثنا** محمد بن اسمعيل ثنا زيد بن الحباب حدثتني
ابو المقدام عن محمد بن كعب عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلى خلف المتحدث والنائم **باب** النبي ان يسبق
الامام بالركوع والسجود **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبيد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم يعلمنا ان لا نبادر الامام بالركوع واذا ركع فركع واذا سجد فاسجد **حدثنا** حميد بن مسعدة وسويد بن سعيد قال ثنا حماد بن
زيد ثنا محمد بن زياد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه
حماد **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا ابو يد شجاع بن الوليد عن زياد بن خيثمة عن ابي اسحق عن دارم عن سعيد بن ابي بردة عن ابي بردة
عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى قد بدنت فاذا ركعت فااركعوا واذا رفعت فارفعوا واذا سجدت فاسجدوا ولا الفين رجلا

ابن زيد
فان معه العزى قال ابو اسحق يعنى به شيطان ام سلمة
جاء

١٤ قوله يقطع الصلوة الخ

اختلف العلماء في هذا فقال بعضهم يقطع هؤلاء الصلوة قال احمد يقطعها الكلب الاسود وفي قلبى من الحمار والمرأة شئ وجه قوله ان الكلب لم يحى في الشرح فيه شئ يعارض هذا الحديث ولما المرأة فيها حديث
عائشة رضي ووهان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وانا معترضة بينه وبين القبلة الخ وفي الحمار حديث ابن عباس وهو قيلت راكبا على امان الى ان قال فرزت بين يدي الصف فنزلت وارسلت لانا ان ترتع
ودخلت في الصف فلم ينكر على احد وقال الائمة الثالثة وجمهور العلماء من السلف والخلف لا تبطل الصلوة بمرور شئ من هؤلاء ولا من غيرهم وقالوا هذا الحديث على ان المراد بالقطع نقص الصلوة بشغل القلب
بنه الا شئ وليس المراد بالما ومنه من يدعى نسخة الحديث الاخر لا يقطع صلوة المرءى وادرا واما استلغتم وهذا غير صحيح لان النسخ لا يبرأ الا اذا تعذر الجمع بين الاحاديث وتادولها وعلنا التاريخ وليس
بنا تاريخ ولا تعذر الجمع والتاويل بل يتناول على ما ذكرناه مع ان حديث لا يقطع صلوة المرءى ضعيف ١٢ قاله النووي **١٤** قوله يقطع الصلوة الخ في المعرفة ليس في طريق حرمة قال سمعت الشافعي
يقول في تفسيره الحديث يقطع عن الذكر والشغل بسا والالتفات اليها لانها تقصد الصلوة لفضل السيوطي في الزاجرة قال الشيخ وانا خسر هذه الثالثة لشغل الشغل في المرأة ومازنا الشياطين للحمار وغلظة
البناس من الكلب والجمور من الصابرة ومن يهدم على انه لا يقطع شئ مما يبرو المراد من الاحاديث الواردة في الخ في الحث على نصب الائمة انتهى ١٣ **١٥** قوله الكلب الاسود الشيطان قيل المراد
هو انظار الشياطين والجن يتشكرون بالاشكال الالف والكلاب كما في الحديث وقيل تشبيه الكلب الاسود بالشيطان كمال خسة ودناءة وكثرة نومه وشدة ابدانه ويستعمل مثل هذا الكلام في المنقرات
طبع كما في قوله تعالى كان رؤس الشياطين وهذه لشدة التحويل والله اعلم ١٢ **١٦** **١٧** **١٨** **١٩** **٢٠** **٢١** **٢٢** **٢٣** **٢٤** **٢٥** **٢٦** **٢٧** **٢٨** **٢٩** **٣٠** **٣١** **٣٢** **٣٣** **٣٤** **٣٥** **٣٦** **٣٧** **٣٨** **٣٩** **٤٠** **٤١** **٤٢** **٤٣** **٤٤** **٤٥** **٤٦** **٤٧** **٤٨** **٤٩** **٥٠** **٥١** **٥٢** **٥٣** **٥٤** **٥٥** **٥٦** **٥٧** **٥٨** **٥٩** **٦٠** **٦١** **٦٢** **٦٣** **٦٤** **٦٥** **٦٦** **٦٧** **٦٨** **٦٩** **٧٠** **٧١** **٧٢** **٧٣** **٧٤** **٧٥** **٧٦** **٧٧** **٧٨** **٧٩** **٨٠** **٨١** **٨٢** **٨٣** **٨٤** **٨٥** **٨٦** **٨٧** **٨٨** **٨٩** **٩٠** **٩١** **٩٢** **٩٣** **٩٤** **٩٥** **٩٦** **٩٧** **٩٨** **٩٩** **١٠٠**
ان مرود هذه الاشياء مع حضور القلب في الصلوة حيث يشغل المصل بها فلا فارق بين الكلب والجرى فلا بد من منع المرود سواء كان انسانا او دابة شريفة او خبيثة ١٢ **١٣** **١٤** **١٥** **١٦** **١٧** **١٨** **١٩** **٢٠** **٢١** **٢٢** **٢٣** **٢٤** **٢٥** **٢٦** **٢٧** **٢٨** **٢٩** **٣٠** **٣١** **٣٢** **٣٣** **٣٤** **٣٥** **٣٦** **٣٧** **٣٨** **٣٩** **٤٠** **٤١** **٤٢** **٤٣** **٤٤** **٤٥** **٤٦** **٤٧** **٤٨** **٤٩** **٥٠** **٥١** **٥٢** **٥٣** **٥٤** **٥٥** **٥٦** **٥٧** **٥٨** **٥٩** **٦٠** **٦١** **٦٢** **٦٣** **٦٤** **٦٥** **٦٦** **٦٧** **٦٨** **٦٩** **٧٠** **٧١** **٧٢** **٧٣** **٧٤** **٧٥** **٧٦** **٧٧** **٧٨** **٧٩** **٨٠** **٨١** **٨٢** **٨٣** **٨٤** **٨٥** **٨٦** **٨٧** **٨٨** **٨٩** **٩٠** **٩١** **٩٢** **٩٣** **٩٤** **٩٥** **٩٦** **٩٧** **٩٨** **٩٩** **١٠٠**
١٤ **١٥** **١٦** **١٧** **١٨** **١٩** **٢٠** **٢١** **٢٢** **٢٣** **٢٤** **٢٥** **٢٦** **٢٧** **٢٨** **٢٩** **٣٠** **٣١** **٣٢** **٣٣** **٣٤** **٣٥** **٣٦** **٣٧** **٣٨** **٣٩** **٤٠** **٤١** **٤٢** **٤٣** **٤٤** **٤٥** **٤٦** **٤٧** **٤٨** **٤٩** **٥٠** **٥١** **٥٢** **٥٣** **٥٤** **٥٥** **٥٦** **٥٧** **٥٨** **٥٩** **٦٠** **٦١** **٦٢** **٦٣** **٦٤** **٦٥** **٦٦** **٦٧** **٦٨** **٦٩** **٧٠** **٧١** **٧٢** **٧٣** **٧٤** **٧٥** **٧٦** **٧٧** **٧٨** **٧٩** **٨٠** **٨١** **٨٢** **٨٣** **٨٤** **٨٥** **٨٦** **٨٧** **٨٨** **٨٩** **٩٠** **٩١** **٩٢** **٩٣** **٩٤** **٩٥** **٩٦** **٩٧** **٩٨** **٩٩** **١٠٠**
قوله ثنا محمد بن زياد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه حماد **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا ابو يد شجاع بن الوليد عن زياد بن خيثمة عن ابي اسحق عن دارم عن سعيد بن ابي بردة عن ابي بردة
عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى قد بدنت فاذا ركعت فارفعوا واذا رفعت فارفعوا واذا سجدت فاسجدوا ولا الفين رجلا

يسبقني الى الركوع ولا الى السجود **حدثنا هشام بن عمار** ثنا سفيان بن عجلان **حدثنا** ابو بيشر بكر بن خلف ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن عمار عن معوية بن ابي سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبادروني بالركوع ولا بالسجود فمهما سبقكم به اذ ركعت تدركوني به اذ ركعت ومهما سبقكم به اذ سجدت تدركوني به اذ ركعت اني قد بدت يا **باب** ما يكره في الصلاة **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا ابن ابي فديك ثنا هرون بن عبد الله بن الهذيل التيمي عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الجفاء ان يكثر الرجل مسح جبهته قبل الفراغ من صلواته **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا ابو قتيبة ثنا يونس بن ابي اسحق واسرائيل بن يونس عن ابي اسحق عن الخثر عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تفقع اصابعك وانت في الصلاة **حدثنا** ابو سعيد سفيان بن زياد المودبي ثنا محمد بن راشد عن الحسن بن ذكوان عن عطاء عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغطي الرجل فاه في الصلاة **حدثنا** علقمة بن عمرو والدارمي ثنا ابو بكر بن عياش عن محمد بن عجلان عن ابي سعيد المقبري عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا قد شبك في الصلاة ففرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصابعه **حدثنا** محمد بن الصباح انبأ حفص بن غياث عن عبد الله بن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا تناوب احدكم فليضع يده على فيه ولا يعوى فان الشيطان يفتنك منه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الفضل بن دكين عن شريك عن ابي اليقظان عن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اليزاق والمخاط والحيض والنعاس في الصلاة من الشيطان **باب** من امر قوما وهم كارهون **حدثنا** ابو كريب ثنا عبد بن سليمان وجعفر بن عون عن الاقرقي عن عمران بن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا تقبل لهم صلاة الرجل يوم القوم وهم له كارهون والرجل لا ياتي في الصلاة الا ديارا يعنى بعد ما يفوته الوقت ومن اعتد محرا **حدثنا** محمد بن عمرو بن هياج ثنا يحيى بن عبد الرحمن الازدي ثنا عبيدة بن الاسود عن القاسم بن الوليد عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا تقبل صلواتهم فوق رؤسهم شبرا رجل امر قوما وهم له كارهون وامرأة يابت وزوجها عليها ساخط واخوان متصارفان **باب** الاثنان جماعة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الربيع بن بدر عن ابيه عن جده عمر بن ابي جراد عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان فيما فوقهما جماعة **حدثنا** محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم عن الشعبي عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فقمت عن يساره فاخذ بيدي فاقامني عن يمينه **حدثنا** بكر بن خلف ابو بيشر ثنا ابو بكر الخنفي ثنا الضحاك بن عثمان ثنا شرحبيل قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب فجمعت فقمت عن يساره فاقامني عن يمينه **حدثنا** نصر بن علي ثنا ابي ثناء شعبة عن عبد الله بن المختار عن موسى بن انس عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا امرأة من اهله وفي فاقامني عن يمينه وصلت المرأة خلفنا **باب** من يستحب ان يلي الامام **حدثنا** محمد بن الصباح ان سفيان بن عيينة عن الاعشى عن عمار بن عبد الله عن ابي معمر عن ابي مسعود الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ييسم منا كثيرا في الصلاة ويقول لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليليني منكم اولوا الاحلام والنهي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الوهاب ثنا حميد عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان يليه المهاجرون والانصار لياخذوا عنه **حدثنا** ابو كريب ثنا ابن ابي زائدة عن ابي الاشهب عن ابي نصر عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في اصحابه تاخرا فقال تقدموا فاقاموا بي وليا تم بكم من بعدكم لا يزال قوما يتأخرون حتى يخرجهم الله **باب** من احق بالامامة **حدثنا** يشر بن هلال الصواف ثنا يزيد بن زريع عن خالد بن الحذاء عن ابي قلابة عن مالك بن

كبرت واستنت والتخفيف من البدانة وهي كثرة اللحم ولم يكن صلى الله عليه وسلم سميئا وقال في النهاية قد جاهد في صفته دون متماسك وهو الذي يسك بعض اعضائه بعضا فهو معتدل الخلق قال البيهقي لم ينعبط عن شوقنا بدنته او بدنت بدنته واشار ابو سعيد بالتشديد ونصب الدال يعني كبرت ومن بدنت برفع الدال فان زاد كثرة اللحم ١٢ زجاجة **١** قوله فمما سبقكم بالجماع المخطئة التي سبقكم بها في ابتداء الركوع وتقوم عنكم تدركونها اذ ركعت راسي من الركوع لان المخطئة التي يسبق بها الامام عند الرفع تكون بدلا عن المخطئة الاولى للمؤمنين فالعرض من ان الاخير ان في يقوم مقام المتأخر الاول فيكون مقدارا جوع الامام والمأموم سوار وكذا السجدة ١٢ انجاح **٢** قوله ان من الجفاء الخ المراد من الجفاء الظلم والعدوى يعني مسح الجبهة في الصلاة وهو وضع الشئ في غير محلها فان الصلاة محل الخضوع والتسوع والسكون ومسح الجبهة رينا فيها ولذا قال صلى الله عليه وسلم لا يرفع يده الا على ما يرفع يده ويكسر الحديث واما بعد الصلاة فلانها ١٢ انجاح **٣** قوله لا تفقع اصابعك التفقع فرقة الاصابع وغمر مفاصلها حتى تصوت ١٢ زجاجة **٤** قوله اذا تناوب بالهزة وقيل بالواو هو ففتح فيه كسل او فترة او امتلاء او غيرة نوم وكل ذلك غير مرضي لانه يكون سببا للكسل عند الطاعة والحضور فيها وقول يضحك من اى من ذلك القول او من صاحبه حيث افسد صلواته قال الطيبي اى برضى بتلك الفعل ١٢ مرقة **٥** قوله من الشيطان قال القاصي اضاف هذه الاشياء الى الشيطان لانه يجيبها ويتوسل بها الى ما يمنعه من قطع الصلاة والمنع من العبادة ١٢ مرقة **٦** قوله لا تقبل لهم صلاة قال ابن الملك الادوني كمال الصلاة قلت لا يلزم من نفي القبول نقصان اصل الصلاة اذ المراد بنفي القبول نفي الثواب ولو كانت الصلاة على وجه الكمال ١٢ مرقة **٧** قوله الادبار قال في النباية اى بعد ما يعوت وقتها وقيل ديار جمع دبر وهو اخر اوقات الشئ كاد يارب السجود والمراد ان ياتي الصلاة حين ادبر وقتها قوله ومن اغتبر محررا اى اتخذه عبدا وهو ان يفتقه ثم يكتمه اياه او يفتقه بعد العتق فيستخبره مكرها او يافتحه خرا فيدعيه عبدا ويملكه ١٢ زجاجة **٨** قوله وزوجها عليها ساخط قال المنطري هذا اذا كان السخط سوء خلقها ونشوزها وقول واخوان متصارفان اى متمايزان قال الطيبي اعم من ان يكون من جهة النسب او الدين ١٢ زجاجة **٩** قوله فاقامني عن يمينه قال في شرح السنة في الحديث فواته منها جواز الصلاة نافلة بالمجاعة ومنها ان المأموم الواحد يقف على يمين الامام ومنها جواز العمل اليسرى في الصلاة ومنها عدم جواز تقدم المأموم على الامام لان النبي صلى الله عليه وسلم اذاه من خلفه كما في رواية وكان ادارته من بين يديه المراد منها جواز الصلاة خلف من لم يزل الامامة لان النبي صلى الله عليه وسلم شرع في صلواته منفر واثم ثم به ابن عباس ثم قال اور عليه كيف جاز التفل بجماعة وهو بدعة اجيب اذا كان بلا اذان ولا اقامة بواحد او اثنين يجوز على ما نقول كان النبي صلى الله عليه وسلم فرضا فواته المتفضل بالمفترض ولا كراهة انتمى وفي البداية وان صلى خلفه او على يساره جاز هو مسمى ١٢ مرقة بتغيير **١٠** قوله فتختلف قلوبكم يعني من هذا الحديث ان القلب تابع للاعضاء فيعارض الحديث المشهور الا ان في الجسد مضعفة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسدت الجسد كلها الا وهى القلب فالتحقق في هذا المقام ان بين القلب والاغصان تعلق عجيب وتاثير عظيم بحيث يسرى مخالفة كل الى الاخر الا ترى ان تبريد الظاهر يؤثر في الباطن وبالعكس ١٢ مرقة **١١** قوله ليليني قال الطيبي من حق هذا اللفظ ان ينفذ من اليا لانه على صيغة الامر ووجدنا باثبات الياء وسكونها في سائر كتب الحديث والنظا هراة غلط وقال النووي هو بكسر اللام وتخفيف من غير ياء قبل النون ويجوز اثبات الياء مع تشديد النون على التايد ١٢

عَثْمَنُ الْكَلَابِيُّ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الرَّقِيِّ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مِيسِرَةَ الْمَسْجِدِ تَعَطَّلَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَمْرِو مِيسِرَةَ الْمَسْجِدِ كَتَبَ لَهُ كِفْلَانُ مِنَ الْأَجْرِ **يَا أَبَا الْقَبِيلَةِ خَلَدٌ ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَثْمَانَ الدَّمَشْقِيُّ ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ طَوَافِ الْبَيْتِ أَتَى مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي رَافِعٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْوَلِيدُ فَقُلْتُ لِمَا لَكَ أَهْلَكَ أَقْرَأَ وَاتَّخَذَ وَأَقَالَ نَعَمْ خَلَدٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ ثَنَا هَشِيمُ بْنُ حَمِيدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ عَمْرُو قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوِ اتَّخَذْتُ مِزْمَقًا إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَزَلْتُ وَاتَّخَذْتُ وَأَمِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْوَلِيدُ فَقُلْتُ لِمَا لَكَ أَهْلَكَ أَقْرَأَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ثَمَانِيَةَ عَشْرٍ شَهْرًا وَصَرَفْتُ الْقِبْلَةَ إِلَى الْكَعْبَةِ بَعْدَ دُخُولِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ بِشَهْرَيْنِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَكْثَرَ تَقَلُّبِ وَجْهِهِ فِي السَّمَاءِ وَعَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ مِنْ قَلْبِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَهْوَى الْكَعْبَةَ فَصَعِدَ جِبْرَائِيلُ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُهُ بِصَوْرَةٍ وَهُوَ يَصْعَدُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ يَنْظُرُ مَا يَأْتِيهِ بِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ الْوَالِيَةَ فَاتَّانَا تَاتَا فَقَالَ إِنْ الْقِبْلَةَ قَدْ صَرَفْتُ إِلَى الْكَعْبَةِ وَقَدْ صَلَّيْنَا رُكْعَتَيْنِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَنَحْنُ رُكُوعٌ فَتَعَلَّوْنَا فَبَيْنَمَا عَلَى مَا مَضَى مِنْ صَلَاتِنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا جِبْرَائِيلُ كَيْفَ حَالُنَا إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَضِيعَ أَيُّهَا نَكْمُ خَلَدٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ **يَا أَبَا** مِنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكُعَ **خَلَدٌ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدِ بْنِ كَاسِبٍ** قَالَا ثَنَا ابْنُ أَبِي فَدَيْكَ عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ الْمَطْلَبِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكُعَ **رُكْعَتَيْنِ خَلَدٌ ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَثْمَانَ ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيمِ الزُّرْقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَصِلْ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ **يَا أَبَا** مِنْ أَكَلَ الثُّومَ فَلَا يَقْرَبَنَّ الْمَسْجِدَ **خَلَدٌ ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِدْرِيسَ** ثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْغَطَفَانِيِّ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْرَبِيِّ أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْخَطَّابِ قَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَطِيبًا وَخَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَثَنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ هَذِهِ الثُّومُ وَهَذِهِ الْبَصَلُ وَلَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرَّجُلَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوْجِدُ رِيحَهُ مِنْهُ فَيُؤْخَذُ بِسِدَّةٍ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى الْبَقِيعِ فَمِنْ كَانَ أَكَلَهَا لَا يَدُ فَيَلْتَمِسُهَا طَبَخًا **خَلَدٌ ثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعَتَاكِيُّ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الثُّومِ فَلَا يُوْزَنُ بِهَا فِي مِيزَانِ مِيسِرَةَ تَأْخُذُ أَقَالَ إِبْرَاهِيمَ وَكَانَ ابْنُ زَيْدٍ فِيهِ الْكِرَاثُ وَالْبَصَلُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي أَنَّهُ يَزِيدُ عَلَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الثُّومِ **خَلَدٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ ثَنَا عَمْرُو بْنُ رِجَاءِ الْمَلِكِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو** عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ شَيْئًا فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسْجِدَ **يَا أَبَا** الْمَصْلِيُّ يَسْلَمُ عَلَيْهِ كَيْفَ يَرِيدُ **خَلَدٌ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيُّ قَالَ ثَنَا سَفِيانُ بْنُ عَيْمَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ اسْلَمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِيسِرَةُ قِبَاءٍ يَصَلِّي فِيهِ فَيَجَاءُ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَسْلَمُونَ عَلَيْهِ فَسَأَلَتْ صَهْبِيًّا وَكَانَ مَعَهُ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ قَالَ كَانَ يُشِيرُ بِبِيَدِهِ **خَلَدٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِجَاءِ الْمَصْرِيِّ أَنبَأَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ قَالَ بَعَثَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَةِ تَمَّارِ رُكْتَهُ وَهُوَ يَصَلِّي فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَشَارَ لِي فَلَمَّا فَرَّغْتُ دَعَانِي فَقَالَ إِنَّكَ سَلَّمْتَ عَلَيَّ أَنْفَا وَأَنَا صَلِّي **خَلَدٌ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ ثَنَا النَّضْرِيُّ ثَنَا شَمِيلُ ثَنَا يُونُسُ************

زَادَكَ الشَّحْرُ وَالْوَالِدُ ١٢ **١٤** قَوْلُهُ مِنْ عَمْرِو مِيسِرَةَ الْمَسْجِدِ الْجَمَلِيْنَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضِيلَةٌ تَرَكَّ النَّاسُ قِيَامَهُ بِالْمِيسِرَةِ فَتَعَطَّلَتْ الْمِيسِرَةُ فَاعْلَمُوا أَنَّ فَضِيلَةَ الْمِيسِرَةِ إِذَا كَانَ الْقَوْمُ سَوَادًا فِي جَانِبِي الْأَمَامِ وَأَمَّا إِذَا كَانَ النَّاسُ فِي الْمِيسِرَةِ كَثْرًا لَكَانَ لِحَابِ الْمِيسِرَةِ كِفْلَانُ مِنَ الْأَجْرِ وَالْحَامِلُ مِنْ الْأَجْرِ وَالْحَامِلُ مِنْ الْأَجْرِ ١٣ **١٥** قَوْلُهُ وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَمْرٌ اسْتِجَابٌ وَمَقَامُ إِبْرَاهِيمَ الْجَمْرُ الَّذِي فِيهِ أَرْقَمِيرَةُ وَالْمَوْضِعُ الَّذِي كَانَ فِيهِ مِنْ قَامِ عَلَيْهِ وَدَعَا النَّاسُ إِلَى رُجْعِ أَوْرَقِ بِنَاءِ الْبَيْتِ وَهُوَ مَوْضِعُ الْيَوْمِ وَقِيلَ الْمَرَادُ بِالْأَمْرِ بِرُكُوعِي الطَّوَافِ لِمَا رَوَى جَابِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ طَوَافِ عَمَلِ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَزَلْتُ وَاتَّخَذْتُ وَأَمِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْوَلِيدُ فَقُلْتُ لِمَا لَكَ أَهْلَكَ أَقْرَأَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ثَمَانِيَةَ عَشْرٍ شَهْرًا وَصَرَفْتُ الْقِبْلَةَ إِلَى الْكَعْبَةِ بَعْدَ دُخُولِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ بِشَهْرَيْنِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَكْثَرَ تَقَلُّبِ وَجْهِهِ فِي السَّمَاءِ وَعَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ مِنْ قَلْبِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَهْوَى الْكَعْبَةَ فَصَعِدَ جِبْرَائِيلُ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُهُ بِصَوْرَةٍ وَهُوَ يَصْعَدُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ يَنْظُرُ مَا يَأْتِيهِ بِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ الْوَالِيَةَ فَاتَّانَا تَاتَا فَقَالَ إِنْ الْقِبْلَةَ قَدْ صَرَفْتُ إِلَى الْكَعْبَةِ وَقَدْ صَلَّيْنَا رُكْعَتَيْنِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَنَحْنُ رُكُوعٌ فَتَعَلَّوْنَا فَبَيْنَمَا عَلَى مَا مَضَى مِنْ صَلَاتِنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا جِبْرَائِيلُ كَيْفَ حَالُنَا إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَضِيعَ أَيُّهَا نَكْمُ خَلَدٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ **يَا أَبَا** مَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكُعَ **رُكْعَتَيْنِ خَلَدٌ ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَثْمَانَ ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيمِ الزُّرْقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَصِلْ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ **يَا أَبَا** مِنْ أَكَلَ الثُّومَ فَلَا يَقْرَبَنَّ الْمَسْجِدَ **خَلَدٌ ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِدْرِيسَ** ثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْغَطَفَانِيِّ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْرَبِيِّ أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْخَطَّابِ قَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَطِيبًا وَخَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَثَنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ هَذِهِ الثُّومُ وَهَذِهِ الْبَصَلُ وَلَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرَّجُلَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوْجِدُ رِيحَهُ مِنْهُ فَيُؤْخَذُ بِسِدَّةٍ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى الْبَقِيعِ فَمِنْ كَانَ أَكَلَهَا لَا يَدُ فَيَلْتَمِسُهَا طَبَخًا **خَلَدٌ ثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعَتَاكِيُّ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الثُّومِ فَلَا يُوْزَنُ بِهَا فِي مِيزَانِ مِيسِرَةَ تَأْخُذُ أَقَالَ إِبْرَاهِيمَ وَكَانَ ابْنُ زَيْدٍ فِيهِ الْكِرَاثُ وَالْبَصَلُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي أَنَّهُ يَزِيدُ عَلَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الثُّومِ **خَلَدٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ ثَنَا عَمْرُو بْنُ رِجَاءِ الْمَلِكِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو** عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ شَيْئًا فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسْجِدَ **يَا أَبَا** الْمَصْلِيُّ يَسْلَمُ عَلَيْهِ كَيْفَ يَرِيدُ **خَلَدٌ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيُّ قَالَ ثَنَا سَفِيانُ بْنُ عَيْمَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ اسْلَمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِيسِرَةُ قِبَاءٍ يَصَلِّي فِيهِ فَيَجَاءُ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَسْلَمُونَ عَلَيْهِ فَسَأَلَتْ صَهْبِيًّا وَكَانَ مَعَهُ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ قَالَ كَانَ يُشِيرُ بِبِيَدِهِ **خَلَدٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِجَاءِ الْمَصْرِيِّ أَنبَأَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ قَالَ بَعَثَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَةِ تَمَّارِ رُكْتَهُ وَهُوَ يَصَلِّي فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَشَارَ لِي فَلَمَّا فَرَّغْتُ دَعَانِي فَقَالَ إِنَّكَ سَلَّمْتَ عَلَيَّ أَنْفَا وَأَنَا صَلِّي **خَلَدٌ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ ثَنَا النَّضْرِيُّ ثَنَا شَمِيلُ ثَنَا يُونُسُ**********

ابن ابي اسحق عن ابى الاحوص عن عبد الله قال كنا نسلم في الصلوة فقبل لنا ان في الصلوة لمشغلا **باب** من يصلي لغير القبلة وهو لا يعلم
خ ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابوداود ثنا اشعث بن سعيد ابوالربيع السمان عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه
 قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فتغيمت السماء واشكلت علينا القبلة فصلىنا واعلمنا فلما طلعت الشمس اذا نحن قد
 صلىنا لغير القبلة فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله فانيما تولوا فتم وجهه الله **باب** المصلي يتختم **خ** ثنا ابوبكر بن ابي
 شيبة ثنا وكيع عن سفين عن منصور عن ربي بن حراش عن طارق بن عبد الله الحماري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا صليت فلا
 تبرقن بين يديك ولا عن يمينك ولكن ابزق عن يسارك واتحت قدمك **خ** ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن عليته عن القاسم
 ابن مهرون عن ابى رافع عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فاقبل على الناس فقال ما بال احدكم
 يقوم مستقبلا يعنى ربه فيتنخم امامه يجب احدكم ان يستقبل فيتنخم في وجهه اذا بزق احدكم فليبزقن عن شماله او ليقبل هكذا
 في ثوبه ثم راني اسمعيل يبزق في ثوبه يدلكم **خ** ثنا هناد بن السمرى عبد الله بن عامر بن زارة قال ثنا ابوبكر بن عياش عن عاصم عن ابى وائل عن حديفة انه
 رأى شبت بن ربي بنزق بين يديه فقال يا شبت لا تبرق بين يديك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينمى عن ذلك وقال ان
 الرجل اذا قام يصلى اقبل الله عليه بوجهه حتى ينقلب او يحدث سوء **خ** ثنا يزيد بن اخزم وعبد الله بن عبد الله قال ثنا عبد
 ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبزق في ثوبه وهو في الصلوة ثم دلته **باب** مسح
 الحصى في الصلوة **خ** ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابومعاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من مسح الحصى فقد لغى **خ** ثنا محمد بن الصباح وعبد الرحمن بن ابراهيم قال ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازد اعنى حدثني يحيى بن
 ابى كثير حدثني ابوسلمة قال حدثني معيقب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسح الحصى في الصلوة ان كنت فاعلا فمرة واحدة
خ ثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح قال ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن ابى الاحوص الليثي عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة فان الرحمة تواجبه فلا يمسه الحصى **باب** الصلوة على الخمرة **خ** ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا
 عباد بن العوام عن الشيباني عن عبد الله بن شداد حدثني ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يصلي على الخمرة **خ** ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى سفين عن جابر عن ابى سعيد قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على
 حصير **خ** ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب حدثني زهعة بن صالح عن عمرو بن دينار قال صلى ابى بن عباس وهو بالبصرة على بساطه
 ثم حدث اصحابه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى على بساطه **باب** السجود على الثياب في الحر والبرد **خ** ثنا ابوبكر بن ابي شيبة
 ثنا عبد العزيز بن محمد الذي اوردني عن اسمعيل بن ابى حبيبة عن عبد الله بن عبد الرحمن قال جاءنا النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بنا في مسجد
 بنى عبد الاشهل فرايته واضعا يديه على ثوبه اذا سجد **خ** ثنا جعفر بن مسافر ثنا اسمعيل بن ابى اويس اخبرني ابراهيم بن اسمعيل الشاهلي
 عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في بيتي عبد الاشهل وعليه كساء
 متلفف به يضع يديه عليه بقيه برد الحصى **خ** ثنا اسحق بن ابراهيم بن حبيب ثنا بشر بن المفضل عن غالب القطان عن بكر بن عبد الله
 عن انس بن مالك قال كنا نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فاذا لم يقدر احدنا ان يمسك وجهه بلسان ثوبه فسيجد عليه **باب** التسييم
 للرجال في الصلوة والتصفيق للنساء **خ** ثنا ابوبكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن ابى سلمة عن ابى هريرة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التسييم للرجال والتصفيق للنساء **خ** ثنا هشام بن عمار وسهل بن ابى سهل قال ثنا سفين بن عيينة
 عن ابى حازم عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التسييم للرجال والتصفيق للنساء **خ** ثنا سويد بن سعيد
 ثنا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن امية وعبيد الله عن نافع انه كان يقول قال ابن عمر رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء والتصفيق
 وللرجال في التسييم **باب** الصلوة في النعال **خ** ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا غندر عن شعبة عن النعمان بن سالم عن ابى اوس قال كان

يصلى الى غير الخ السواء علينا فلا تبرقنه فليبزق ينهنا فله ذلك منكم سلكم انطاعني

ا قوله شغل بعن الثين والخين ويسكون الخين والتورين فيه التثويح اي نوعا من الشغل لا يلحق معه الاشتغال بغيره قاله الكرماني ويجوز ان يكون للتعظيم اي شغلا عظيما وهو اشتغال بالله تعالى
 دون غيره في مثل هذه الحالة **ب** قوله واعلمنا بصيغة الجهور اي من جهة الغير فانهم تحروا اول الامر ثم سألوا عن غيرهم فاخبروا وكان الامر على خلاف ذلك ولهذا بين بقوله فلما طلعت الشمس
 الحديث ويحتمل ان يكون بصيغة المعلوم بمعنى جعلنا علامة للجهة التي صلىنا اليها لتبين حالنا بعد الطلوع **ج** قوله ولا عن يمينك زاد في رواية البخاري فان عن يمينه ملكا ولا يدرى
 وجهه يقتضى المنع لا يبين لاجل الملك في يساره ايضا وذلك الوجه هو ان يقال ان ملك اليمين يكتب حركات المصلي في ماله صلوة ولما كانت الصلوة تنسى عن الفحشاء كان ملك اليسار فارغا وحسن
 ما قيل فيه ان لكل امرئ قرينا اي شيطانا وموقعه يساره كما هو في حديث ابى امامة على ما رواه الطبراني فانه يقوم بين يدي الشيطان ويملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فلعل المصلي اذا انقل عن يساره يقع على قرينه
 وهو الشيطان ولا يصيب الملك كذا في الخبر البخاري واليمين ويؤيده ما ورد في دفع الخنزير بالثقل على اليسار **د** قوله حتى ينقلب اي عن الصلوة او يحدث حدث سوداي يفعل امر
 كان متاقيا لخشوع الصلوة وجفورها او المراد من الحديث ناقض الوضوء وانما نسب الى سورة لان عروضه في الصلوة يكون من الشيطان غالبا والله اعلم **ه** قوله ان كنت فاعلا فمرة
 واحدة قال النووي معناه لا تفعل وان فعلت فافعل واحدة لا تزود بها نهي كراهية تنزيه فيه كراهية والتحق العلماء على كراهية المسح لانه ينافي التواضع ولا يشغل المصلي قال القاسمي وكراهة المسح
 الجبهة في الصلوة قبل الانصراف يعني من المسجد ما يتعلق بها من تراب ونحوه **و** قوله فان الرحمة تواجبه اي تنزل عليه وتقبل اليه فلا يلحق لاقبل يلقى من شكر تلك النعمة الخطيرة بهذه
 الغلبة المحيرة او لا ينبغي فوت تلك النعمة او الرحمة بمنزلة هذه الغلبة والذلة الا بالضرورة **ز** قوله يصلي على الخمرة قال في النائية هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده
 من حصير او سجة نوح ونحوه من الثياب ولا يكون خمرة الا في هذا المقدار وسميت خمرة لان خبوطها مستورة بسعفها وقد جاز ما يدل على الطلاق الخمرة على الكبير من نوعها **ح** قوله على حصير في الغائق
 فيه دليل على جواز الصلوة على شئ يحول بينه وبين الارض سواء نبت من الارض ام لا وقال القاسمي عيان الصلوة على الارض افضل للامامة كبره او برد او نجاسة انتهى **ط** قوله بساط ثوبه يحتمل
 الثوب الملبوس كالفاصل من كراهية او ذيل او الثوب الذي يقبله من جسمه قال العيني والظاهر الثياب الملبوسة فالحديث يدل على جواز السجدة على ثوب المصلي كما ذهب اليه ابو حنيفة فوجهه على الشافعي في
 عدم تجوزها السجود على ثوب وهو لا بأسه واول الحديث بان المراد من الثوب الجير الملبوس **ي** قوله والتصفيق للنساء لان صوتهن عورة وهو عند الفقهاء ان تضرب المرأة بطن كفها الا يمين على ظهر

جدي اوس احيا نايصلي فيشيرا الى وهو في الصلوة فاعطيه نعليه ويقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي في نعليه **٢٨** **خُلِدْنَا** بشريين هلال الصراف ثنا يزيد بن زريع عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حافيا و متنعلا **٢٩** **خُلِدْنَا** على بن محمد ثنا يحيى بن ادم ثنا زهير بن ابي اسحق عن علقمة عن عبد الله قال لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في النعلين والخفين **باب** كف الشعر والتوب في الصلوة **٣٠** **خُلِدْنَا** بشريين معاذ الضرير ثنا حماد بن زيد وابوعوانة عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان لا اكف شعرا ولا ثوبا **٣١** **خُلِدْنَا** محمد بن عبد الله بن نير ثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال امرت ان لا اكف شعرا ولا ثوبا **٣٢** **خُلِدْنَا** بكر بن خلف ثنا خالد بن الحرث عن شعبة **٣٣** **خُلِدْنَا** محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة اخبرني فحول قال سمعت ابا سعد رجلا من اهل المدينة يقول رايت ابا رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم راى الحسن بن علي وهو يصلي وقد عقص شعره فاطلقه وانهى عنه وقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل وهو عاقص شعره **باب** الخشوع في الصلوة **٣٤** **خُلِدْنَا** عثمان بن ابي شيبه ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترفعوا ابصاركم الى السماء ان تلمع بعيني في الصلوة **٣٥** **خُلِدْنَا** نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد بن قتادة عن انس بن مالك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما باصميا به فلما قضى الصلوة اقبل على القوم بوجهه فقال ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء حتى اشتد قوله في ذلك لينتهن عن ذلك او ليخطفن الله ايماءهم **٣٦** **خُلِدْنَا** محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن الاعمش عن المسيب بن رافع عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لينتهين اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء اولاد ترجع ابصارهم **٣٧** **خُلِدْنَا** حميد بن مسعدة وابوبكر بن خالد قال ثنا نوح بن قيس ثنا عمر بن مالك عن ابي الجوزاء عن ابن عباس قال كانت امرأة تصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم حساء من احسن الناس فكان بعض القوم يستقدم في الصف الاول لان لا يراها ويستأخر بعضهم حتى الصف المؤخر فاذا ركع قال هكذا ينظرون تحت ابطه فانزل الله ولقد علمنا المستقدمين متمكروا ولقد علمنا المستأخرين في شأنها **باب** الصلوة في الثوب الواحد **٣٨** **خُلِدْنَا** ابوبكر بن ابي شيبه وهشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله احدا يصلي في الثوب الواحد فقال النبي صلى الله عليه وسلم او كلتم يجد ثوبين **٣٩** **خُلِدْنَا** ابوكريب ثنا عمر بن عبيد عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر حدثني ابو سعيد الخدري انه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي في ثوب واحد متوشحاية **٤٠** **خُلِدْنَا** ابوبكر بن ابي شيبه ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عمرو بن ابي سلمة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد متوشحاية واضعا طرفيه على عاتقيه **٤١** **خُلِدْنَا** ابو اسحق الشافعي ابراهيم بن محمد بن العباس ثنا محمد بن حنظلة بن محمد بن عباد المخزومي عن معروف بن مَشْكَان عن عبد الرحمن بن كيسان عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالبير العليا في ثوب **٤٢** **خُلِدْنَا** ابوبكر بن ابي شيبه ثنا محمد بن بشر ثنا ابن كيسان عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر والعصر في ثوب واحد متلبيا به **باب** سجود القرآن **٤٣** **خُلِدْنَا** ابوبكر بن ابي شيبه ثنا ابو مغيرة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ ابن ادم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويله امر ابن ادم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت قلى النار **٤٤** **خُلِدْنَا** ابوبكر بن خالد الباهلي ثنا محمد بن يزيد بن حنيس عن الحسن بن محمد بن عبيد الله بن ابي يزيد قال قال لي ابن جريج يا حسن اخبرني جدك عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس قال كنت عند النبي صلى الله

كف ولا ثوبان صلواته لينتهين وكان لا يخلو العاتق من شيء لانه اقرب الى اللاب وانسب الى الجوارح والى اعضاءه والى اعضاءه والى اعضاءه والى اعضاءه

كفه اليسرى واليسرى هو قول سمان الشاذلي **٤٥** **خُلِدْنَا** في نعليه هذا اذا كانا ظاهرين وبينك معهما من اتمام السجود بان يسجد على جميع اصابع رجليه ومع ذلك الادب طلع النعلين والما اذا لم يكن ظاهرين او لم يكن من اتمام السجود فقلعهما واجب قال الطيبي اذا اصاب الخف او النعل ونحوه من النجاسة ان كان لما جرم نجف ومسه بالتراب او بالرمل على سبيل البالغية يطهره وكذلك بالمكن وان لم يكن لما جرم كما يبول والنحر فلا بد من الغسل بالانفاق رطبا كان او يابسا **٤٦** **خُلِدْنَا** مرة **٤٧** **خُلِدْنَا** موطى اى ما يوطأ من الاذى في الطريق الوطأ الدوس بالقدم اى لا نعيد الوضوء من الاذى بل نغسل موطى من القدم كذا في الجمع **٤٨** **خُلِدْنَا** في الجمع **٤٩** **خُلِدْنَا** في الجمع **٥٠** **خُلِدْنَا** في الجمع **٥١** **خُلِدْنَا** في الجمع **٥٢** **خُلِدْنَا** في الجمع **٥٣** **خُلِدْنَا** في الجمع **٥٤** **خُلِدْنَا** في الجمع **٥٥** **خُلِدْنَا** في الجمع **٥٦** **خُلِدْنَا** في الجمع **٥٧** **خُلِدْنَا** في الجمع **٥٨** **خُلِدْنَا** في الجمع **٥٩** **خُلِدْنَا** في الجمع **٦٠** **خُلِدْنَا** في الجمع **٦١** **خُلِدْنَا** في الجمع **٦٢** **خُلِدْنَا** في الجمع **٦٣** **خُلِدْنَا** في الجمع **٦٤** **خُلِدْنَا** في الجمع **٦٥** **خُلِدْنَا** في الجمع **٦٦** **خُلِدْنَا** في الجمع **٦٧** **خُلِدْنَا** في الجمع **٦٨** **خُلِدْنَا** في الجمع **٦٩** **خُلِدْنَا** في الجمع **٧٠** **خُلِدْنَا** في الجمع **٧١** **خُلِدْنَا** في الجمع **٧٢** **خُلِدْنَا** في الجمع **٧٣** **خُلِدْنَا** في الجمع **٧٤** **خُلِدْنَا** في الجمع **٧٥** **خُلِدْنَا** في الجمع **٧٦** **خُلِدْنَا** في الجمع **٧٧** **خُلِدْنَا** في الجمع **٧٨** **خُلِدْنَا** في الجمع **٧٩** **خُلِدْنَا** في الجمع **٨٠** **خُلِدْنَا** في الجمع **٨١** **خُلِدْنَا** في الجمع **٨٢** **خُلِدْنَا** في الجمع **٨٣** **خُلِدْنَا** في الجمع **٨٤** **خُلِدْنَا** في الجمع **٨٥** **خُلِدْنَا** في الجمع **٨٦** **خُلِدْنَا** في الجمع **٨٧** **خُلِدْنَا** في الجمع **٨٨** **خُلِدْنَا** في الجمع **٨٩** **خُلِدْنَا** في الجمع **٩٠** **خُلِدْنَا** في الجمع **٩١** **خُلِدْنَا** في الجمع **٩٢** **خُلِدْنَا** في الجمع **٩٣** **خُلِدْنَا** في الجمع **٩٤** **خُلِدْنَا** في الجمع **٩٥** **خُلِدْنَا** في الجمع **٩٦** **خُلِدْنَا** في الجمع **٩٧** **خُلِدْنَا** في الجمع **٩٨** **خُلِدْنَا** في الجمع **٩٩** **خُلِدْنَا** في الجمع **١٠٠** **خُلِدْنَا** في الجمع

عليه وسلم فاتاه ليجل فقال اني رايت البارحة فيما يرى النائم كافي اصلي الى اصل شجرة فقرأت السجدة فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي
 فسمعتها تقول اللهم احطط عني بها وزلا واكتب لي بها اجرا واجعلها لي عندك ذخرا قال ابن عباس فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم قرأ
 السجدة فسجد فسجدته يقول في سجوده مثل الذي اخبره الرجل عن قول الشجرة **خذ ثنا** على بن عمرو والنصارى ثنا يحيى بن سعيد الاموي
 عن ابن جريح عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن ابي رافع عن علي بن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد قال اللهم
 لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت انت ربي سجد وجهي للذي شق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين **عد سجود القرآن**
خذ ثنا حرملة بن يحيى المصري ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمر بن الحرث عن ابن ابي هلال عن عمرو الدمشقي عن ابي الدرداء قالت
 حدثني ابي الدرداء انه سجد مع النبي صلى الله عليه وسلم احدتي عشرة سجدة منهن النجم **خذ ثنا** محمد بن يحيى ثنا سليمان بن عبد الرحمن
 الدمشقي ثنا عثمان بن فائد ثنا عاصم بن رجاء بن حيوة عن المهدي بن عبد الرحمن بن عيينة بن خاطر قال حدثني عمي ابي الدرداء
 عن ابي الدرداء قال سجدت مع النبي صلى الله عليه وسلم احدتي عشرة سجدة ليس فيها من المفصل شئ الاعراف والرعد والتعل وبنو
 اسرائيل ومريم والحجر وسجدة الفرقان وسليمان سورة النمل والسجدة وفي ص وسجدة الحواميم **خذ ثنا** محمد بن يحيى ثنا ابن ابي مريم
 عن نافع بن يزيد ثنا الحرث بن سعيد العتيقي عن عبد الله بن مثنى عن بن عبد كلال عن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم اقرأ خمس عشرة سجدة في القرآن منها ثلث في المفصل وفي الحج سجدة تين **خذ ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن
 ايوب بن موسى عن عطاء بن ميناء عن ابي هريرة قال سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذا السماء انشقت واقرأ يا سمر ربك
خذ ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد العزيز عن ابي
 بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد في اذا السماء انشقت قال ابو بكر بن ابي شيبة هذا
 الحديث من حديث يحيى بن سعيد ما سمعت احد ائذ ذكره غيره **باب** اتها الصلوة **خذ ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله
 ابن نمير عن عبيد الله بن عمرو عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة ان رجلا دخل المسجد فصلى ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية
 المسجد فجاء فسلم فقال وعليك فارجه فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال وعليك فارجع
 فصل فانك لم تصل بعد قال في الثالثة فعلمتي يا رسول الله قال اذا قدمت الى الصلوة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ما تيسر
 معك من القرآن ثم ركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تطمئن قائما ثم اسجد حتى تستوي قاعا ثم ارفع
 ذلك في صلوتك كلها **خذ ثنا** محمد بن ابي ثناء ابو عاصم ثنا عبد الحميد بن جعفر ثنا محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت ابا حميد الساعدي
 في عشرة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ابو قتادة فقال ابو حميد انا علمكم بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فوالله
 ما كنت باكثرنا له تبعة ولا اقدمنا له حجة قال بلى قالوا فاعرض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة كبر ثم رفع يديه
 حتى يجاذي بها منكبيه ويقر كل عضو منه في موضعه ثم يقرأ ثم يكبر ويرفع يديه حتى يجاذي بها منكبيه ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه
 معتمدا الا يصب راسه ولا يقنع معتدلا ثم يقول سمع الله لمن حرمه ويرفع يديه حتى يجاذي بها منكبيه حتى يقر كل عظم الى موضعه ثم
 يهوي الى الارض ويجاذي بين يديه عن جنبيه ثم يرفع راسه ويشئ رجله اليسرى فيقع عليها ويفتح اصابع رجله اذا سجد ثم يسجد
 ثم يكبر ويجلس على رجله اليسرى حتى يرجع كل عظم منه الى موضعه ثم يقوم فيضع في الركعة الاخرى مثل ذلك ثم اذا قام من الركعتين
 رفع يديه حتى يجاذي بها منكبيه كما صنع عند افتتاح الصلوة ثم يصلي بقية صلوته هكذا حتى اذا كانت السجدة التي ينقض فيها

اه قوله فاتاه ليجل قال

ميرك هو ابو سعيد الخدري كما جاء مصرحا في رواية وقيل ملك من الملائكة كذا في المرقاة وقال ابن الهمام ويقول في سجدة السلاوة ما يقول في سجدة الصلوة على الاصح واستحب بعضهم سبحان ربنا ان كان وعد ربنا
 لمفعولا لانه تعالى قال ويحزبون للاذقان سجدا ويقولون سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا **ه** قوله احدتي عشرة زيادة فائدة ان ابا الدرداء سجد احدتي عشرة سجدة ولم يحضر في غيرها
 ولكن العدد الذي ياتي في الحديث الا في ثنا في سجدة النجم فلعل هذا وهم من بعض الرواة **هـ** قوله ثلث من المفصل وهي النجم واذا انشقت واقرأ قال ابو داود وروى ابو الدرداء عن النبي
 صلى الله عليه وسلم احدتي عشرة سجدة واسناده واهتمى قال المنذري حديث ابي الدرداء الذي اشار اليه ابو داود واخرجه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي عزيز الشئ وقال ابن الهمام حديث عمرو بن العاص
 اخبره ابو داود وابن ماجه عن عبد الله بن مثنى بن ميمون بن ميمون وهو ضعيف قال الطبري واختلفوا في عدة سجدة القرآن فقال احمد خمس عشرة اذ بناها هريره بن عمرو وهذا فادخل سجدة من فيها وقال الشافعي اربع
 عشرة سجدة منها ثنتان في الحج وثلاث في المفصل وليست سجدة من منمن بل هي سجدة شكر كما جاء مصرحا في قوله صلى الله عليه وسلم سجد باسجدها شكرها اي على النعمة التي انا بالانواع الى
 داود وهي قول التوبة وقال ابو حنيفة اربع عشرة فاسقط الثانية من الحج واثبت سجدة من وقال مالك احدتي عشرة فاسقط سجدة من وسجدات المفصل وهو القول القديم للشافعي والفقهاء على الايمان
 بها فرضا وانفلا وذهب بعضهم ان ما كان منافي اخر سورة فالركوع يكفي عن السجدة وهو قول ابن مسعود انتهى وهو مذاهب ابي حنيفة وتفصيله ما ذكر في شرح المنية كل سجدة وجبت في الصلوة فركع ونواها
 فيه لو لم يوف سجدة للصلوة سقطت منه اذا لم يقرأ بها ثلث آيات **هـ** قوله سجدة الخ وروى ابو داود عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شئ من المفصل منذ تحول الى المدينة
 وبها هذا مالك وقال الترمذي شئ ذلك الحديث ان صح لم يلزم فيه حجة لما صح عن ابي هريرة قال سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذا السماء انشقت الحديث واليه يرجع كثير من الصحابة
 يروونهما في الاثبات اولي بالقبول ولان ابن عباس يروي في الصحاح انه صلى الله عليه وسلم سجد في النجم ولا شك ان الحديث المروي في الصحاح اقوى من المروي في الحسان **هـ** قوله لمولانا على القاري
هـ قوله ارجع فصل الزمان به عادة كونه لم يتم الركوع والسجود صرح بذلك ابن ابي شيبة ولفظه دخل رجل فضلى صلوة خفيفة لم يتم ركوعها وسجودها الخ كذا في العتيق والقسطلاني استدرك بهذا الحديث
 الشافعي واحمد والبولسفي على فرضية الطائفة والقوم والجلسة فانه صلى الله عليه وسلم نفي عن الرجل الصلوة وكان قد ترك الطائفة والقوم والجلسة وعند ابي حنيفة ومحمد الاطمينان في الركوع والسجود في ظاهر
 الرواية على تزجج الكرفي واجب بسجدة السجدة وعلى تزجج الجرجاني سنة واما القوم والجلسة فسنه وعليه بعض المالكية ومن قال انما ليست بغرض حل الحديث على الزجر والتهدية والدليل عليه ما روى الترمذي
 عن رفاع بن رافع بهذا الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلوتك وان انتقصت من شئ انتقصت من صلوتك وكان هذا هو من اعلم من الاول من انتقص من ذلك
 انتقص من صلوته ولم تنسب كلمات **هـ** قوله اذا قامت الزمان اخر صلى الله عليه وسلم تعليمه الى آخر ثلاث مرات للتهدية او لعله يعلم من النكارة فلما علم غياوته اطرا الامر بالمعروف والسنة في الامر
 بالمعروف اول الاشارة والكتابة واخر التشریح والتشريح والتداعلم **هـ** في التقریب بمدى بن عبد الرحمن بن عبيدة **هـ** في التقریب بمدى بن عبد الرحمن بن عبيدة **هـ**

التسليم اخر احدى رجله وجلس على شقه الايسر متوركاً قالوا صدقت هكذا اكان يصلي رسول الله صلى الله عليه وسلم **خ** ثنا ابو بكر
 ابن ابي شيبه ثنا عبد بن سليمان عن حارثة بن ابي الرجال عن عمرة قالت سألت عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ فوضع يده في الاناء سمي الله ويسبغ الوضوء ثم يقوم مستقبل القبلة فيكبر ويرفع يده
 حذاء منكبيه ثم يركع فيضع يده على ركبتيه ويجأ في بعض يده ثم يرفع راسه فيقيم صلبه ويقوم قياماً هو اطول من قيامكم قليلاً ثم
 يسجد فيضع يده تجاه القبلة ويجأ في بعض يده ما استطاع فيما رايت ثم يرفع راسه فيجلس على قدمه اليسرى وينصب اليمنى ويكبر ان
 يسقط على شقه الايسر **باب** تقصير الصلوة في السفر **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا اشريك عن زبيد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى
 عن عمر قال صلوة السفر ركعتان والجمعة ركعتان والعيد ركعتان تمام غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم **خ** ثنا محمد بن عبد الله بن
 نعيم ثنا محمد بن بشر ان ابي زيد بن زياد بن ابي الجعد عن زبيد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن عمر قال صلوة السفر ركعتان و صلوة
 الجمعة ركعتان والظهور والاضحى ركعتان تمام غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد الله بن ادريس عن
 ابن جريح عن ابن ابي عمارة عن عبد الله بن ابي بيه عن يعلى بن امية قال سألت عمر بن الخطاب قلت ليس عليكم جناح ان تقصر وامن الصلوة ان
 خفتن ان يفتكمن الذين كفروا وقد امن الناس فقال عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال صدقة تصدق
 الله بها عليكم فاقبلوا صدقته **خ** ثنا محمد بن ربح ان ابا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الله بن ابي بكر بن عبد الرحمن عن امية
 ابن عبد الله بن خالد انه قال لعبد الله بن عمر انما نجد صلوة الحضر و صلوة الخوف في القرآن ولا نجد صلوة السفر فقال له عبد الله ان الله
 بعث الينا محمد صلى الله عليه وسلم ولا تعلم شيئاً فافانما فعل كما راينا محمد صلى الله عليه وسلم يفعل **خ** ثنا احمد بن عبد الله بن احمد بن زيد
 عن بشر بن حرب عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من هذه المدينة لم يزد على ركعتين حتى يرجع اليها **خ** ثنا محمد بن
 عبد الملك بن ابي الشوارب وجبارة بن المغلس قال ثنا ابو عوانة عن بكير بن الرفض عن مجاهد عن ابن عباس قال افترض الله الصلوة على
 لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضار يعا وفي السفر ركعتين **باب** الجمع بين الصلوتين في السفر **خ** ثنا محمد بن حريز بن سلمة العدني ثنا
 عبد العزيز بن ابي حازم عن ابراهيم بن اسمعيل عن عبد الكريم عن مجاهد وسعيد بن جبيرة وعطاء بن ابي رباح وطائفة اخرين عن ابن
 عباس انه اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين المغرب والعشاء في السفر من غير ان يجعله شيئاً ولا يطلبه عد ولا يخاف
 شيئاً **خ** ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن ابي الزبير عن ابي الطفيل عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر
 والمغرب والعشاء في غزوة تبوك في السفر **باب** التطوع في السفر **خ** ثنا ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا ابو عامر عن عيسى بن حفص بن غاصم
 ابن عمر بن الخطاب حدثني ابي قال كنا مع ابن عمر في سفر فصلى بنا ثم انصرفنا معه وانصرف قال فالتفت فرأى ناساً يصلون فقال ما يصنع هؤلاء
 قلت يسبحون قال قلت لو كنت مسجماً لآتهم صلواتي يا ابن اخي اني صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزد على ركعتين في السفر حتى قبضه

بين السفر

له قول متوركا اختلف العلماء في هذه المسئلة على اربعة اقوال فقال بعضهم بتورك في التشديد وهو قول مالك وقال
 بعضهم بالا فتراش فيها وهو قول ابي حنيفة وبعضهم بالتورك في تشديده السلام سواء كان هناك تشديد او تشدداً وفي غيره الافتراش وهو قول الشافعي وقال بعضهم كل صلوة فيها تشديد ففي الاخير
 منها يتورك وان كان فيها تشدداً ولم يفتش وهو مذاهب احمد وقيل وجه قول ابي حنيفة ان في كثير من الاماكن وقع ذكر الافتراش مطلقاً فان ان السنة في التشديد بها وان جلوس النبي صلى الله عليه وسلم
 في التشديد كان هكذا من غير تقييد بالاولى او بالآخرى ففي مسلم عن عائشة روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتش الصلوة بالتكبير الى ان قالت وكان يفتش رجل اليسرى ويقلب رجل اليمنى وفي سنن
 النسائي عن ابن عمر ان اميرت من سنة الصلوة نصب القدم اليمنى واستقيها بالبايسما القبلة والجلوس على اليسرى كذا قال ابن العام وايضا هذا الجلوس اشق واشد وافضل الاعمال احزاباً ووقع في بعض
 الاماكن التورك في تشدده الاخر فخلوها على حاله العذرا وكبر السن او طول الاذعية لان المشقة فيه اقل **المعاني** **٢** قوله صلوة السفر ركعتان قال ابن الملك ذهب الشافعي الى جواز القصر
 والتمام في السفر وعند ابي حنيفة لا يجوز الا تمام بل يا ثم واستدل ابو حنيفة بما رواه البخاري عن عائشة قالت الصلوة اول ما فرضت ركعتان فاقرت صلوة السفر واثمت صلوة الحضر قال يعقوب حديث
 عائشة وافصح ان الركعتين لسائر فرض فلا يجوز خلاف ذلك الا زيادة عليه ومن ذهب الى هذا عن ابن عمر بن عبد العزيز ان صح عن في السفر ركعتان لا يصح غيرهما ذكره ابن حزم معجمه وجماد بن ابي سليمان وهو قول ابي
 حنيفة وبعض اصحاب مالك وروى عن مالك الينا وهو المشهور عنه انه قال من اتم في السفر اعد في الوقت واستدلوا بحديث عمر بن الخطاب صلوة السفر ركعتان تمام غير قصر الحديث ورواه النسائي ايضا
 بسند صحيح وعند ابن حزم صح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة السفر ركعتان من ترك السنة كفر وعن ابن عباس من صلى في السفر اربعاً لم يكن صلى في الحضر ركعتين وهو قول عمرو بن ابي
 عباس وابن مسعود وجابر بن عمرو الثوري واما اتمام عثمان فاختلفوا في تاديله قيل ان اتم الاضحية والتمام جائز وقيل لا لان اتم الاضحية لان الاعراب حضروا موفعل ذلك لئلا ينطوا ان فرض الصلوة
 ركعتان ابدى حضراً وسفر لمن بقي الاشكال في اتمام ما تشدده لاننا اخبرنا بقرينة الركعتين في حق المسافر ثم اتمتها فكيف يتم فذا سال الزهري عن عروة ما بال ما تشدده يتم فاجاب بقوله تاولت ما تاول عثمان
 فاجيب بان سبب اتمام عثمان انه كان يرى القصر مختصاً من كان شاخصاً او اتماماً من اقام في اثناء السفر فويتم لانه في حكم المقيم والليل عليه ما رواه احمد باسناد حسن عن عباد بن عبد الله بن الزبير
 قال لما قدم علينا مطوية حاجاً صلى بنا الظهر ركعتين بركة ثم انصرف الى دار الندوة فدخل عليه مروان وعمران بن عثمان فقالا لقد عبت امر ابن عمك وقال وكان عثمان اتم الصلوة اذا قدم مكة ثم اذا خرج الى منى وعرفة
 قصر الصلوة فاذا فرغ من الحج واقام بمكة اتم الصلوة اشق فبذلك اتم ويل يرتفع الاختلاف بين غير ما تشدده وفعلنا **٣** قوله ولا نجد صلوة السفر الخ فان قلت كيف يصح قوله ولا نجد صلوة
 السفر في القرآن مع انه تعالى قال واذا حضرتم في الحرم فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة الآية قلت كان السائل حمل هذه الآية على صلوة الخوف بدليل قوله تعالى وان خفتن من الخوف شرطاً
 للقصر بحسب الظاهر مع انه لا مفهوم لهذا الشرط عند الجمهور ووقع صريحاً على ما كان الامر عند نزول الآية فيمن ابن عمر صلى الله عليه وسلم قصر الصلوة في السفر مع عدم الخوف وكان اسلم يتاويل الآية
 فاستنتج بسنته واقترننا بقدره **٤** قوله كان يجمع بين المغرب والعشاء الخ قال يعقوب سلمنا ان الجمع رخصه لكن حملناه على الجمع الصوري حتى لا يعارض الخبر الواحد الآية القطعية
 هو قوله تعالى حافظوا الصلوات والصلوة الواسطة اي ادوها في وقتها وقوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كما با موثوقاً وما قلنا هو العمل بالآية والخبرية يحصل التوفيق بين الاماكن التي ظهرها
 معارض وما قالوا لو روي الى ترك العمل بالآية وفي الوثيقة قال محمد بن بلغان عن عمر بن الخطاب روى انه كتب في الافاق بينهما هم ان يجمعوا بين الصلوتين ويحرمهم ان يجمع بين الصلوتين في وقت واحد كبرية من الكبار
 اخبرنا بذلك الشحات عن العلاء بن الحارث عن مكحول انتهى **٥** قوله فلم يزد على ركعتين اي على الفرض يعني لا يستعمل بالنوازل الرواتب وقال الترمذي اختلف اهل العلم بعد النبي صلى الله عليه
 وسلم فرأى بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان يتطوع الرجل في السفر ويقتول احمد واستحق ولم يربطاً من اهل العلم ان يصل قبلها ولا يبدؤها ومعنى لم يتطوع في السفر قبول الرخصة ومن تطوع فله

الله ثم صعبت ابا بكر فلم يزد على ركعتين ثم صعبت عمر فلم يزد على ركعتين ثم صعبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضهم الله والله يقول
 لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة **خ** ثلثا ابو بكر بن خالد ثنا وكيع ثنا اسامة بن زيد قال سألت طاؤسا عن السجدة في السفر والحسن
 ابن مسلم بن يثاق جالس عنده فقال حدثني طاؤس انه سمع ابن عباس يقول فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الحضر و صلوة السفر
 فكنا نصل في الحضر قبلها وبعد ها وكنا نصل في السفر قبلها وبعد ها **ب** كره يقصر الصلوة المسافر اذا اقام ببلدة **خ** ثلثا ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا حاتم بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن حميد الزهري قال سألت السائب بن يزيد ماذا سمعت في سكنى مكة قال سمعت العلاء بن الحضرمي
 يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلثا اللهم اجر بعد الصدر **خ** ثلثا محمد بن يحيى ثنا ابو عاصم و قرأته عليه انبا ابن جريح اخبرني عطاء حدثني
 جابر بن عبد الله في اناس معي قال قدّم النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبح رابعة مضت من شهر ذي الحجة **خ** ثلثا محمد بن عبد الملك بن ابي
 الثورب ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم الاحول عن عروة عن ابن عباس قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يوما يصلي ركعتين
 ركعتين ففتح اذا اتم تسعة عشر يوما يصلي ركعتين ركعتين فاذا اتمنا اكثر من ذلك صلينا اربع **خ** ثلثا ابو يوسف بن الصيدلاني محمد بن احمد
 الرقي ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقام بمكة
 عام الفتح خمس عشرة ليلة يقصر الصلوة **خ** ثلثا نصر بن علي الجهضمي ثنا يزيد بن زريع وعبد الله بن ابي اسحق عن انس قال
 خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فصلى ركعتين ركعتين حتى رجعتا قلت كما اقام بكة قال عشرة **ب** فاجاء فيمن
 ترك الصلوة **خ** ثلثا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين
 الكفر ترك الصلوة **خ** ثلثا اسمعيل بن ابراهيم الباسي ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا حسين بن واقد ثنا عبد الله بن يزيد بن عيسى عن ابيه قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلوة فمن تركها فقد كفر **خ** ثلثا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن
 مسلم ثنا الازاعي عن عمرو بن سعد عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس بين العبد والشرك الا ترك الصلوة
 فاذا تركها فقد اشرك **ب** في فرض الجمعة **خ** ثلثا محمد بن عبد الله بن غير ثنا الوليد بن بكير حدثني عبد الله بن محمد العدوي عن علي
 ابن زيد عن سعيد بن المسيب عن جابر بن عبد الله قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس توبوا الى الله قبل ان تموتوا يا ادرا
 بالاعمال الصالحة قبل ان تشغلوا و صلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له وكثرة الصدقة في السر والعلانية ترزقوا وتنجسوا وتعبوا واعلموا
 ان الله قد افترض عليكم الجمعة في مقامى هذا في يومى هذا في شهرى هذا من عاصى هذا الى يوم القيمة فمن تركها في حيوتى او بعدى وله
 امام عادل او جائر استخفا قايها او جحد الها فلا جمع الله له شمله ولا يارك له في امره الا و الصلوة له ولا زكوة له ولا حمله ولا صومه ولا يركه حتى
 يتوب فمن تاب تاب الله عليه الا لا تؤمن امرأة رجلا ولا يؤمر اعرابي مهاجرا ولا يؤمر فاجر ومنا الا ان يقهره بسيفه وسوطه
خ ثلثا يحيى بن خلف ابوسلمة ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحق عن محمد بن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه ابي امامة عن عبد الرحمن بن
 كعب بن مالك قال كنت قائد ابي حين ذهب بصره فكنت اذا خرجت به الى الجمعة فسمع الاذان يستغفر لابي امامة اسعد بن زمار ودعاه
 فمكثت حينما سمع ذلك منه ثم قلت في نفسي والله ان ذا العجز اني اسمعه كلما سمع اذان الجمعة يستغفر لابي امامة ويصلي عليه ولا اساله عن ذلك
 لم هو فخرجت به كما كنت اخرج به الى الجمعة فلما سمع الاذان استغفر كما كان يفعل فقلت له يا ابتاه ارايتك صلوتك على اسعد بن زمارة كلما
 سمعت النداء بالجمعة لم هو قال اي بني كان اول من صلى بنا صلوة الجمعة قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة في نقيع الخضات فحزم
 من حرقة بني بياضة قلت كم كنتم يومئذ قال اربعين رجلا **خ** ثلثا علي بن المنذر ثنا ابن فضيل ثنا ابو مالك الاشجعي عن ربي بن حوشب عن

وكتنا نخرج يصلي الاولاد يومئذ بقم

في ذلك فضل كثير وهو قول اكثر اهل العلم بخارون التطوع في السفر كمن روى الترمذي عن ابي بيل حديث ابن عمرو في حديث محمد صلى الله عليه وسلم المظفر في السفر ركعتين وبعد با ركعتين وكذا قال في المغرب
 قال البيهقي فيعمل حديث النفي على الغالب من احواله ومارواه الترمذي على انه دخل في بعض الاوقات لبيان الاستجاب انتهى والاول من عمل حديث النفي على حاله السير حديث الثبوت على حاله
 القدر كما هو المختار من بيننا **١٢** **١** قوله ثلثا لما جرد الصدق بعد الرجوع من منى وبها كان خصوصية للاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين باجره وامن مكة كيلا يتسلقوا بوطنتهم
 ويرغبوا في سكنهم ولا نهم لو اقاموا كثيرا لاول من عليهم فيما الموت والموت في بلدها جرمه غير مستحسن ولبنادى صلى الله عليه وسلم اسعد بن خولة ان مات بكة واماننا بسيرة هذا الحديث
 بالباب فليس بظاهر اللهم الا ان يعمل على ان الاقامة في موسم الحج وثلاثة ايام بعده لا يخرج عن كونه مسافرا لانه لو كان قولنا نمنعهم صلى الله عليه وسلم عن الاقامة بكة ١٢ ايجاب **٢** قوله قدم النبي
 صلى الله عليه وسلم الحزب من سنة الحديث بالباب ما تقدم فانه اذا دخل في الاربعة وصد من منى في الثالث عشر واقام بعده ثلثة ايام كان المجموع اثني عشر لوما نعلم ان الاقامة بهذا المقدار لا يخرج عن
 كونه مسافرا للحجاج وغيره ١٢ ايجاب **٣** قوله بين العبد واليهادى المسلم جرمه وقوله ترك الصلوة بتمتد مؤخر تقديره تركها وصلته بينه وبينها قال القاضي يحتمل ان يؤول ترك الصلوة بالحد
 الواقع بينهما ممن تركها داخل الحد وما حول الكفر ونامنه او يقال ان ترك الصلوة وصلته بين العبد والكفر والمعنى انه لو وصل اليه ويحتمل ان يقال الكلام على خلاف الظاهر اذ ظاهره ان يقال بين الايمان
 او بين المؤمن والكافر فوضع العبد موضع المؤمن لان العبودية ان ينسحق لمولاه ويشكر نعمه فكانه قبل الفرق بين المؤمن والكافر ترك ادا الشكر فعلى هذا الكفر بمعنى الكفران في شرح السنة اختلف في تكفير
 تارك صلوة الفرض عمدا قال عمر بن الخطاب في الاسلام وقال ابن مسعود تركه كفرو وقال عبد الله بن شقيق كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه ككفر
 غير الصلوة و قال بعض العلماء الحديث محمول على تركها محمودا وعلى الجزر والوعيد وقال حاد بن زيد ومكحول ومالك والشافعي تارك الصلوة كالمتردد وقال اصحاب الراي لا يقتل بل يجلس
 حتى يصلي ويه قال الزهري انتهى ومن تاويلات ابي حنيفة ان يكون مستحلا لتركها او تركها يؤدى الى الكفر فان المعصية يزيد الكفر ويخشى على تاركها ان يموت كما ان يموت كما فر او فعله مشابه فعل الكافر ١٣
 مرات **٤** قوله العهد الذي بيننا وبينهم الصلوة قال البيضاوي التميم الغائب لنا فحين شبيه الواجب لا يتارهم وحقق دماهم بالعهدة المقضى لابقاد المعاهد والكف عنه والمعنى ان العهدة في
 اجراء احكام الاسلام عليهم تشبههم بالمسلمين في حضور صلواتهم ولزوم جماعتهم وانقيادهم لاحكام الظاهرة فاذا تركوا ذلك كانوا هم وسائر الكفار سوار وقال الطيبي يمكن ان يكون التميم عاما فيمن تابع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاسلام سوار كان منافقا ام لا ١٢ ايجاب **٥** قوله والشدان والجمعة اى عدم سوال وجه الاستغفار له بجواسى حتى وظاهر هذا الحديث بخالف الحديث
 السابق فان ظاهرا الحديث يدل على ان هذا القول من صلى الله عليه وسلم صدر في اول خطبة خطبها في مسجد الجمعة حين قدم المدينة كما هو المتبادر وهم من ذلك انها لم تكن واجبة قبل ذلك فومخالف لما هو
 هو في هذا الحديث ووجه التعليل ما قال فقما وانا من انما وجبت بكة ولم تقم بها لعدم القدرة على الظاهر لان الظاهر اى من انما وجبت الصلوات الخمس وقال الطيبي في سيرته وفي الاقان مما تاخر
٥ قوله عبد الله بن محمد العدوي دماه وكبح بالوضع ١٣ ات **٥** قوله بقم هو موضع بنواحي المدينة وقوله حزم هو موضع بها ١٣

حذيفة وعن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصل الله عن الجمعة كان قبلنا كن لليهود يوم السبت وللنصارى فمهر لنا تبع الى يوم القيمة فمن الاخرين من اهل الدنيا والاخرين المقضى لهم قبل الخلائق **باب** في فضل الجمعة **حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبة ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن يزيد الانصاري عن ابي لبابة بن عبد المنذر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يوم الجمعة سيد الايام واعظمها عند الله وهو اعظم عند الله من يوم الاضحية ويوم الفطرية خمس خلال خلق الله فيه ادم واهبط الله فيه ادم الى الارض وفيه توفى الله ادم وفيه ساعة لا يسأل الله فيها العبد شيئا الا اعطاه ما لم يسئل حراما وفيه تقوم الساعة ما من ملك مقرب ولا سماء ولا ارض ولا رياح ولا جبال ولا بحر الا وهن يشفقن من يوم الجمعة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسين بن علي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابي الاشعث الصائفي عن شاذان بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه النفخة وفيه الصعقة فاكثروا على من الصلوة فيه فان صلوتكم معروضة على فقال رجل يا رسول الله كيف تعرض صلوتنا عليك وقد امنت يعني بليت فقال ان الله قد حرره على الارض ان تاكل اجساد الانبياء **حدثنا** محمد بن سلمة العدني ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجمعة الى الجمعة كفارة ما بينهما ما لم تغش الكبائر **باب** ما جاء في الغسل يوم الجمعة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن المبارك عن الاوزاعي ثنا حسان ابن عطية حدثني ابو الاشعث حدثني اوس بن اوس الثقفي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الامام فاستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها وقيامها **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غير ثنا عمر بن عمير عن ابي اسحق عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر من اتى الجمعة فليغتسل **حدثنا** سهل بن ابي سهل ثنا سفين بن عيينة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم **باب** ما جاء في الرخصة في ذلك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ في الجمعة فحسن الوضوء ثم اتى الجمعة فداها وانصت واستمع غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام ومن مس الحصى فقد لغا **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا يزيد بن هارون ان ابا سعيد بن مسعود المكي عن يزيد الرقاشي عن انس ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت يجزي عنه الفريضة ومن اغتسل فالتغسل افضل **باب** ما جاء في التهجد الى الجمعة **حدثنا** هشام بن عمار وسهل بن ابي سهل قال ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الناس على قدر منزلتهم والاول

والاولون يوم القيمة العبد فيها عليهم السلام لم يغشس تجزئ

نزوله عن حكم آية الجمعة لانها مدنية والجمعة فرضت بمكة ١٢ اجماع **١** قوله اصل الله عن الجمعة فيه دلالة لمذهب اهل السنة ان الهدى والضللال والنير والشرك بارادة الله تعالى وهو فضل خلافا للمعتزلة قال القاضي الظاهر فرض عليهم تعظيم يوم الجمعة بغير تعيين وادخل الى اجتهادهم لانامة شرعهم فيه فاختلف اجتهادهم في تعيينه ولم يهدم الشريعة وفرضه على هذه الامة مبينا ولم يكل الى اجتهادهم فجازوا وتفصيله قال وقد جاهد موسى عليه السلام امهم بالجمعة واعلمهم بفضلها فناظروه ان السبت افضل فقبل له دعم قال القاضي ولو كان منصوصا لم يصح اختلافهم فيه بل كان يقول خالفوا فيه قلت ويكون ان يكون امرا بمرسوخا ونص على غير ما خالفوا فيه بل يلزم تعيينه ام لم ابدلوا به لوه وغلطوا في ابداله ١٢ نووي **٢** قوله فيه خمس خلال الخ قال البيضاوي لا شك ان خلق آدم عليه السلام فيه لوجب له شرفا ومزية وكذا وقته فانه سبب لوصول الجناب الاقدس والخلص عن المنكيات وكذا قيام الساعة لانه من اسباب توصل ارباب الكمال الى ما اعد لهم من النعيم المقيم قال الراغب الموت احد الاسباب الموصلة الى النعيم فهو وان كان في الظاهر فناء واصحما لا يمكن في الحقيقة ولادة ثانية وهو باب من ابواب الجنة منته يتوصل اليها ولو لم يكن المنية من الله تعالى على الانسان قال الله تعالى خلق الموت والحياة وقد علم الموت على الحياة تنبيها على انه يتوصل من الى الحياة الحقيقية وعده من الآلات في قوله تعالى كل من عليها فان ١٢ اذاجابة **٣** قوله خمس خلال الخ قال القاضي عياض ان الظاهر ان هذا الفضائل المعدودة ليست لذكر فضيلة لان اخراج آدم وقيام الساعة لا يدرى فضيلة وانما هو بيان لما وقع فيه من الامور العظام وما يستحق لتأهيب العبد فيه بالاعمال الصالحة ليسل رحمة الله ودفن نعمته وقال ابو بكر العزري الجمع من الفضائل وخروج آدم من الجنة هو سبب وجود الذرية وبها النسل العظيم ووجود الرسل والانبياء والصالحين والاولياء ولم يخرج مناظره بل لقضاء طارئة وجودها ولما لقيام الساعة فسبب لتجميل جزاء الانبياء والصديقين وغيرهم وانظارا لكرامتهم وشرفهم **٤** قوله وقد ادرت قال الجبلي كذا يرويه المحدثون ولا اعرف وجهه والصواب ادرت فتكون التاء لتأنيث العقاب ادرت اي صرت ريمما وقال غيره انما هو امرت لوزن ضربت واصلة امرت اي بليت فحذفت احدى اليمين كما قالوا اصحت في احسنت وقيل انما هو امرت بشدة التاء على انه اعلم احدى اليمين في التاء وهذا قول ساقط لان اليمين لا تدغم في التاء بل وقيل يجوز ان يكون امرت بضم النون لوزن امرت من قولهم امرت الابل تادم اذا تناولت العلف وقلعت من الارض ١٢ اذاجابة **٥** قوله من غسل الخ قال في النياية ذهب كثير من الناس من قبل ارباب الجماعة قبل الخروج الى الصلوة لان ذلك يجمع غرض الطرفين يقال غسل الرجل امرته بالتشديد والتخفيف اذا جاء معا وقد روي مخففا وقيل اراد غسل غيره واغتسل ... بهولاءه اذا جامع زوجته اوجما الى الغسل وقيل اللد بغسل غسل اعضائه لوضوءه تغسل للجمعة وقيل بهذا المعنى واحده لانه لا يركب الا اذا جاءته ١٢ اذاجابة **٦** قوله على كل محتلم اي بالغ قال النووي المراد بالوجوب وجوب اختياره كقول الرجل لصاحبه حنك واجب على وقال محمد بن الموطأ بنده عن حماد بن ابراهيم النخعي قال اي حادسالة عن الغسل يوم الجمعة والغسل من الجمامة والغسل في العيدين قال الغسلت فمن وان تركت فليس عليك فقلت لالم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من راح الى الجمعة فليغتسل قال بلى ولكن ليس من الامور الواجبة وانما هو كقولته تعالى واشهدوا اذا ابوا يحتم الاية ويؤيده ما اخرج ابو داود عن عكرمة ان ناسا من اهل العراق جاؤا فاقوا لوبا ابن عباس انرى الغسل واجبا يوم الجمعة فقال لا ولكنه طهور غير من اغتسل من لم يغتسل فليس عليه لواجب وسأخبركم كيف بدأ الغسل كان الناس جمهورين يلبسون الصوف ويعلمون على ظهورهم وكان سجدتهم ضيقا متقارب السقف انما هو عريش فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حار عرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح حتى اذى بعضهم بعضا فلما وجد عليه السلام تلك الرياح قال يا ايها الناس اذا كان هذا اليوم فاغسلوا الى ان قال ابن عباس ثم جاءه الله بالبخير واليسوا غير الصوف وكفوا العمل ووسح مسجدكم وذهب بعض الذي كان يؤذي بعضهم بعضا من العرق فنهى النبي الى ان الغسل كان واجبا كما ذهب اليه مالك ثم صار سنة كما ذهب اليه الجمهور ١٢ اشرح مؤطا للقاري **٧** قوله فيها ونعمت الهاء متعلقة بمحذوف اي اخذها بالفضيلة المحسنة ونعمت تلك الفصلة ١٢ اجماع الحاجة **٨** قوله الاول والاول قال النووي في المسئلة خلاف مشهور فذهب مالك وبعض الشافعية كما مالم الحريين ان المراد بالساعات لحظات لطيفة بعد الزوال لان رواح المذكور في رواية البخاري وكذا التهجير الذهب بعد الزوال لغته ومذهب الجمهور استحباب التبرك اليها من اول النار وقال الاذهري في لغته العرب الرواح الذهب سواد كان اول النار واخره اوفى الليل وهذا هو

٩ قوله لم تغشس اي لم تباشر **١٠** قوله بكر اي اتى الصلوة اول وقتها وابتكر اي لادك اول الخطبة وبها معنى كرر للتاكيد **١١** نهاية للع **١٢** قوله واجب اي تاكيد **١٣** قوله ومن مس الحصى المراد مس الحصى تسوية الارض للسجود ١٣ ز

فاذخروا الامام طوقا الصحف واستمعوا الخطبة فالهجروا الى الصلوة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كمهدي بقرة ثم الذي يليه كمهدي كبش حتى
 ذكر الدجاجة والبيضة زاد سهل في حديثه فمن جاء بعد ذلك قائما يجيئ لحق الى الصلوة **خلافنا** ابو بكر بن ابي ثناء وكيع عن سعيد بن بشير عن
 قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب مثل الجمعة ثم التبرك كناحر اليد نة كناحر البقرة كناحر
 الشاة حتى ذكر الدجاجة **خلافنا** كثير بن عبيد الحمصي ثنا عبد الحميد بن عبد العزيز عن معمر بن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال
 خرجت مع عبد الله الى الجمعة فوجدنا ثلاثة وقد سبقوا فقال رابع اربعة وما رابع اربعة بيعة ابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 ان الناس يجلسون من الله يوم القيمة على قدر وراحمهم الى الجمعات الاول والثاني والثالث ثم قال رابع اربعة وما رابع اربعة بيعة ابي
 ماجه في الزينة يوم الجمعة **خلافنا** حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمر بن الخرنوب عن يزيد بن ابى حبيب عن موسى بن
 سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن سلام انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر في يوم الجمعة ما على احدكم
 لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبي مهنته **خلافنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شيخنا عن عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن يحيى بن
 حبان عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابيه قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك **خلافنا** محمد بن يحيى ثنا عمرو بن ابي سلمة
 عن زهير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم الجمعة فرأى عليهم ثياب التمار فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ما على احدكم ان يتخذ ثوبين للجمعة سوى ثوبي مهنته **خلافنا** سهل بن ابي سهل وحوثرة بن محمد
 قالوا ثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابيه عن عبد الله بن وديعة عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من اغتسل يوم الجمعة فاحسن غسله وتطهر فاحسن طهوره ولبس من احسن ثيابه ومس ما كتب الله له من طيب اهله ثم اتى الجمعة
 ولم يبلغ ولم يفارق بين اثنين غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى **خلافنا** عمار بن خالد الواسطي ثنا علي بن غراب عن صالح بن ابى الاخير عن
 الزهري عن عبيد بن السباق عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين فمن جاء الى الجمعة
 فليغتسل وان كان طيب فليمس منه وعليكم بالسواك **باب** ما جاء في وقت الجمعة **خلافنا** محمد بن الصباح ثنا عبد العزيز بن ابراهيم
 حدثني ابى عن سهل بن سعد قال ما كنا نقيط ولا نتغدى الا بعد الجمعة **خلافنا** محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا يعلى بن الخرنوب
 قال سمعت اياهم بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم نرجع فلا نرى للحيطان قيتا نستظل به
خلافنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم حدثني ابى عن ابيه عن جده انه كان يؤذن
 يوم الجمعة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الفجر مثل الشراك **خلافنا** احمد بن عبد الله بن عمار بن عبيدة ثنا المعتمر بن سليمان ثنا حميد عن
 اسحاق قال كنا نجتمع ثم نرجع فنقيل **باب** ما جاء في الخطبة يوم الجمعة **خلافنا** محمد بن غيلان ثنا عبد الرزاق ان ابا معمر عن عبيد الله
 ابن عمر عن نافع عن ابن عمر وحدثنا يحيى بن خلف ابوسلمة ثنا بشير بن المفضل عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
 سلم كان يخطب خطبتين يجلس بينهما جلسة زاد بشي وهو قائم **خلافنا** هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن مساور الوراق عن جعفر
 ابن عمرو بن حريث عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر وعليه عمامة سوداء **خلافنا** محمد بن بشار و محمد بن الوليد
 قالوا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعيب عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قائما غير انه
 كان يقعد قعدة ثم يقوم **خلافنا** علي بن محمد ثنا وكيع وحدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفين عن سماك عن جابر
 ابن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيقرأ آيات ويذكر الله وكانت خطبته قصدا او صلوته قصدا
خلافنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد حدثني ابى عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خطب

لحق الصلوة في الصلاة في صلاة زيارتها لجمعتهم غفر الله له

الصواب الذي يقتضيه الحديث لا لا في صلاة لمن اتى بعد الزوال لان التحلف بعد النحر حرام ولان ذكر الساعات انما هو للوقت على التكبير البنا والترغيب في فضيلة السبق وانظارها والاستئصال بالفضل والذكر
 ونحوه وهذا يحصل بالذهاب بعد الزوال 12 كذا في الكرماني والعيني **له** قوله الدجاجة والبيضة وهما ليسا من الابل والبقرة وفي الغنم خلاف فمن باب اكلت طعاما وشربا وشقلا
 سيفا ورمحا 13 مجمع **له** قوله فانما يجيئ لحق الى الصلوة اي بحق واجب الذي وجب عليه لا لئيل الثواب والفرق بينهما ظاهرا لان من جاء لطلب الثواب يحصل له الثواب ومن جاء لازالة الحزن واستقام
 عنه فانما يتوجه العقاب 14 بخارج **له** قوله وما رابع اربعة ببعيد الظاهر من هذا الكلام التعجب والاستعجاب اي اي مقدر رابع اربعة من بعد الثواب اي بعه من الثواب اي مقدر يعني كثير فانه
 يهد نفسه بالخير وقال الغزالي اول بدعة حدثت في الاسلام تاخير الرواح الى الجمعة ودفنا الله تعالى بحسن عبادته ويحتمل ان يكون ما نافية فعناه ليس رابع اربعة ببعيد من الجواز والنية والله اعلم 15 **له** قوله
 منه بفتح الهم وكسرها وسكون الباء اي بذلة وضدته يعني غير المؤمنين الذين معرف سائر الايام 12 ما نية والمرقاة **له** قوله ما كنا نقبل بفتح النون من القبول وهى الاستراحة في نصف النهار ولا نتخذ
 بالذال المهلة هو الطعام الذي ياكل قبل نصف النهار قوله الا بعد الجمعة قال الطيبي بذلك في عن التكبير اي لا يتخذون ولا يستريحون ولا يستغفون بهم ولا يستموا باسمه انتهى والمعنى اسم يفعلون ما ذكر بعد
 الجمعة عوضا عما فاتهم وليس معناه ان يفتح ثوبهم ومقيلهم بعد الجمعة حقيقة لكون الخطبة والصلوة قبل الزوال فيكون حجة لاحمد لان عنده صلوة الجمعة قبل الزوال جائزة قال ابن الهمام اما ارواه الدراقطني وغيره
 من حديث عبد الله بن سيدان قال شهدت الجمعة مع ابى بكر الصديق وكان خطبته قبل الزوال وذكر عن عمرو عثمان نحوه فقد انفقوا على ضعف ابن سيدان 12 مرقاة **له** قوله فينا الفنى هو ما بعد الزوال من
 الظل سمى بدرا جوع من جانب الى جانب كذا في العيني وليس فيه نفي للفنى مطلقا بل للفنى الكثير الذي يستظل ويستريح به فلا يكون حجة لاحمد 13 **له** قوله وهو قائم قال العيني قال شيخنا في شرح الترمذي
 فيه اشراط القيام في الخطبتين الاعداء العجز واليه ذهب الشافعي واصلح في رواية انتهى قلت لا يدل الحديث على الاشارة غايه ما في الباب ان يدل على السنة والجواب عن كل حديث ورد فيه القيام وعن قوله
 وتركوك قائما بان ذلك اخبار عن حالته التي كان عليها عند انفضاضهم وبان النبي صلى الله عليه وسلم كان يواطئ على الشيء الفاضل مع جواز غيره ونحن نقول به ومن اتقى الحج لنا مواه البخاري جلس ذات
 يوم على المنبر وجلسا حول وصديقه سهل مري غلامك البخاري جعل في اعوادا جلس عليهما اذا كلمت انتهى قال ابن الهمام وقل كعب بن عجرة المسجد يوم الجمعة وابن ام الحكم يخطب قائما فقال انظر الى هذا
عه طوقا الصحف اي طوى الملائكة صحف درجات السابقين واليه يتمعون الخطبة 12 **عه** شيخ لنا بهذا الشيخ محمد بن عمر الواقدي **عه** ثياب التمار وروى الترمذي عن نافع بن فراس بن عبد الله بن
لعه لم يفرق بين اثنين اي بين اثنين لا فرجة بينهما يحصل لما اذا 12 **له** فليقتل فيه اشارة الى ان الغسل للصلوة لا لليوم وهو الصحيح 13 اللهم اغفر لوفده وكتبه لمن سعى فيه
له قوله يجلس بينهما القعدة بينهما سنة عند الحنفية وعند الشافعي واجب 13

في الحرب عطف على قوس واذا خطب على الجمعة خطب على عصى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن ابي غنينة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله انه سئل اكان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائماً او قاعدا قال او ما تقرأ وتركوك قائماً قال ابو عبد الله غريب لا يحدث به الا ابن ابي شيبة وحده **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عمر بن خالد ثنا ابن لهيعة عن محمد بن زيد بن مهاجر عن محمد بن المنكدر عن جابر ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صعد المنبر **يسلم** **باب** ما جاء في الاستماع للخطبة والانصات لها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شيبان بن سواد عن ابن ابي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة والامام يخطب فقد لغوت **حدثنا** محرز بن سلمة العدني ثنا عبد العزيز بن محمد الدارودي عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن عطاء بن يسار عن ابي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ يوم الجمعة تبارك وهو قائم فذكرنا يا ايها الله وابو الدرداء وابو ذر غفري فقال متى انزلت هذه السورة اتى لم اسمعها الا الان فاشأ راليه ان اسكت فلما انصرفوا قال سالتك متى انزلت هذه السورة فلم تخبرني فقال ابي ليس لك من صلواتك اليوم الا ما لغوت فذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له واخبره بالذي قال ابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق ابي **باب** ما جاء فيمن دخل المسجد والامام يخطب **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع جابرا وابو الزبير سمعا جابرا بن عبد الله قال دخل سليلك الغطفاني المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال اصليت قال لا قال فضل ركعتين واما عمر وفضلهم يذكرون سليلك **حدثنا** محمد بن الصباح ان سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عن عياض ابن عبد الله عن ابي سعيد قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال اصليت قال لا قال فضل ركعتين **حدثنا** داود بن رشيد ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة وعن ابن سفيان عن جابر قال اجاء سليلك الغطفاني ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اصليت ركعتين قبل ان تجي قال لا قال فضل ركعتين ويجوز فيهما **باب** ما جاء في النبي عن تخطي الناس يوم الجمعة **حدثنا** ابو بكر بن شاذان عن ابن اسحاق بن مسلم عن الحسن بن جابر بن عبد الله ان رجلا دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فجعل يتخطي الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس فقد اذيت وائتت **حدثنا** ابو بكر بن شاذان عن سعد بن زيان بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخطي رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم **باب** ما جاء في الكلام بعد نزول الامام عن المنبر **حدثنا** محمد بن بشارة ابو داود ووثاب بن حازم عن ثابت بن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكلم في الحاجة اذا نزل عن المنبر يوم الجمعة **باب** ما جاء في القراءة في الصلوة يوم الجمعة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حاتم بن اسمعيل المدني عن جعفر بن محمد عن ابيه عن عبيد الله بن ابي رافع قال استخلف مروان ابا هريرة على المدينة فخرج الى مكة فصلى بنا ابو هريرة يوم الجمعة فقرا بسورة الجمعة في السجدة الاولى وفي الاخرة اذا اجاءك المنفقون قال عبيد الله فادركت ابا هريرة حين انصرف فقلت له انك قرأت بسورتين كان علي يقرأ بهما بالكوفة فقال ابو هريرة اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما **حدثنا** محمد بن الصباح ان سفيان بن عيينة عن ابي سعيد بن سعيد عن عبيد الله بن عبد الله قال كتب الضحاك بن قيس الى النعمان بن بشير اخبرنا ابا شيخ كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ يوم الجمعة مع سورة الجمعة قال كان يقرأ فيها هل اشك حديث الغاشية **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن سنان عن ابي الزاهرية عن ابي عتبة الخزازي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الجمعة بسم اسم ربك الاعلى وهل اشك

اما اثبت الجمعة سنونين

الجمعة يخطب قائما والاشد تعالى يقول واذا راوا تجارة او لبوا النضوا اليها وتركوك قائما رواه مسلم ولم يحكم به ولا غيره بمنا ذلك الصلوة فلم يشر عند ثم فتح القدير له قوله اذا خطب في الحرب الجوزية ليست خطبة الجمعة بل خطبة الوعد والشمس لان الحرب قدام وقع في المحضر وليس على الصلوة الجمعة وسبب الاتكال على القوس التقاؤل بالفتح لان القوس والسيوف آن الحرب وفي الدرر ما شئت لا ستاذنا الشيخ عابد السدي يخطب الامام بسيف في بلدة فتحت بر اى بالسيف ككته والحكمة في مشروعية ثم ان يزعم انهم اذا جوعوا عن الاسلام تخاريم فانه مازال في ايدينا والا لا يخذ الخطيب السيف بل انشا نورا كوا بعضا كالمدينة فاننا فتحت طوعا بلا سيف وفي الهادي القدسي واذا فرغ المؤذن قام الامام الخطيب والسيف بيده وهو متكأ عليه قال في النزهة يمكن الجمع بان يتقلد مع الاتكال وفي الخلاصة يكره الاتكال على قوس او عصا لكن في القسستاني ان اخذ العصا سنة كالقيام كما في الجلال وقد اخرج ابن ابي شيبة في مصنفه عن يزيد بن البراء عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوم عيد في يده قوس او عصا وعن يحيى قال رايت عمر بن عبد العزيز يخطب ويديه فضيب انتهى ١١٢ انما الجاهز مولانا المعظم الشيخ عبد الغني المهدوي الديوبندي

١ قوله سلم مذهب الشافعي واحمدان الامام اذا صعد على المنبر يسلم وعند ابي حنيفة وماك لا يسلم والحديث الذي روى المؤلف ضعيف لحال ابن لهيعة قال ابن حجر هو صدوق من السابعة اخلط بعد احتراق كتيبه واما عمرو بن خالد القرشي مولا ابي الوخالد كوفي نزيل واسط متروك ورواه وكيع بالكذب من الثامنة وما روى عنه من السنة احد غير من ماجه واما عمرو بن خالد التميمي الذي هو من العاشرة فثقة فان كان هو فالحديث منقطع لان العاشرة ممن لم يلقوا النبي صلى الله عليه وسلم وعلوم ان ابن لهيعة عن كبا اتباع التابعين ويزيد بن مويهبها خمس وخمسون سنة ١١٢ انما **٢** قوله فضل ركعتين قال النووي هذا صحيح في الدلالة لمذهب الشافعي واحمد والشافعي وقال القاضى ان اذا دخل الجامع يوم الجمعة والامام يخطب يستحب ان يصلي ركعتين تحية المسجد ويكره الجلوس قبل ان يصل عليها وان تجوز فيهما ليستسمع الخطبة وعلى هذا ايضا عن الحسن البصري وغيره من المتقدمين وقال القاضى قال مالك والبيهقي والشافعية وجوزوا السلف والصحاب والابن سفيان والجمهور يكره الجلوس قبل ان يصل عليها وان تجوز فيهما ليستسمع الخطبة وعلى هذا ايضا عن الحسن البصري وغيره من المتقدمين وقال القاضى صلى الله عليه وسلم بالقيام ليراه الناس ويصدقوا عليه وهذا تاويل باطل يردده صريح قوله اذا اجاءكم يوم الجمعة والامام يخطب فيلزم ركعتين ويجوز فيهما وهذا نص لا يتطرق اليه تاويل قلت اجاب اصحابنا اى الحقيقة يا جوبه غير هذا الاول ان صلى الله عليه وسلم انصت له حتى فرغ من صلوة والدليل عليه ما اخرج ابن ابي شيبة بسنده عن محمد بن قيس ان النبي صلى الله عليه وسلم حيث امره ان يصلي ركعتين اسك عن الخطبة حتى فرغ من ركعتيه ثم عاد الى الخطبة وذكره ابو ذر مروي الدارقطني سنة او رسلا وقال هذا المرسل هو الصواب والثاني ان ذلك كان قبل شروع صلى الله عليه وسلم في الخطبة ومصره النسائي في سنة الكبرى ولوب عليه والثالث ان ذلك كان من قبل ان ينسخ الكلام في الصلوة ثم لما نسخ في الصلوة نسخ ايضا في الخطبة لانها شرط صلوة الجمعة وشرطها كما مره الطحاوي ١٢ عمدة القادي **٣** قوله من تخطى الخصال ايضا داوى من تجازره قائم بالخطبة عليها وروى اتخذ مينا للفاعل ومعناه ان منعه بل يذود الى جهنم فكانه جبرائيله الى جهنم وبالبند للمفعول ومعناه ان يجعل يلم القبيحة جبر عليه من يساق الى جهنم مجازاة ليشغل علمه ١٢ واجاهته **٤** قوله اذا نزل مذهب ابي حنيفة ان من وقت خروج الامام للخطبة الى ان يشرع في الصلوة والصلوة كلابها حرام وعنه بما لا بأس بالكلام بعد الخروج قبل الشروع وبعد معه عبد الرحمن بن سعد ضيف ١٢ **٥** فقد لغوت يحرم في الخطبة الكلام وان كان امرها المعروف او سمجيات ١٢ **٦** عيبه اثبت اى اخرجت ابي واباطات ١٢ م

حديث الغاشية **باب** فاجاء فيمن ادرك من الجمعة ركعة **حدثنا** محمد بن الصباح انبا عمر بن حبيب عن ابن ابي ذئب عن الزهري عن
 ابى سلمة وسعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قل من ادرك من الجمعة ركعة فليصل اليها اخرى **حدثنا** ابو بكر
 ابن ابى شيبة وهشام بن عمار قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك
 من الصلوة ركعة فقد ادرك **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي شاذبية بن الوليد ثنا يونس بن يزيد الايلي عن
 الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من صلوة الجمعة او غيرها فقد ادرك الصلوة **باب**
 ما جاء من ابن توتي الجمعة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا سعيد بن ابى مرير عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال ان اهل قباء كانوا
 يجمعون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة **باب** فيمن ترك الجمعة من غير عذر **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبد الله بن
 ادريس ويزيد بن هارون وهمد بن بشر قالوا ثنا محمد بن عمرو وحدثني عبيدة بن سفيان الحضرمي عن ابى الجعد الضمري وكان له صعبه قال قال
 النبي صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة ثلاث مراتها وتأبها طبع على قلبه **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا ابو عامر ثنا زهير عن أسيد بن ابراهيم
 وحديثنا احمد بن عيسى المصري ثنا عبيد الله بن وهب عن ابى ذئب عن اسيد عن عبد الله بن ابى قتادة عن جابر بن عبد الله قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة ثلاثا من غير ضرورة طبع الله على قلبه **حدثنا** محمد بن بشاش ثنا معدي بن سليمان ثنا ابن
 عجلان عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اهل عسى احدكم ان يتخذ الصبة من الغنم على راس ميل او ميلين
 فيتعدر عليها الكلاء فيرتفع ثم يجيء الجمعة فلا يجيء ولا يشهد ها وتجي الجمعة فلا يشهد ها حتى يطبع على
 قلبه **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا نوح بن قيس عن اخيه عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 من ترك الجمعة متعمدا فليست صدق بدينه فان لم يجد فينصف دينار **باب** ما جاء في الصلوة قبل الجمعة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يزيد
 ابن عبد ربه ثنا بقيق عن مبشر بن عبيد عن حجاج بن ارطاة عن عطية العوفي عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يركع قبل الجمعة
 اربعا ليفصل في شئ منهن **باب** فاجاء في الصلوة بعد الجمعة **حدثنا** محمد بن محمد انبا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر انه
 كان اذا صلى الجمعة انصرف فصلى سجدة في بيته ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك **حدثنا** محمد بن الصباح اناسيفيان
 عن عمر وعن ابن شهاب عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وابو السائب
 سلم بن جندة قالوا ثنا عبد الله بن ادريس عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى بعد

من تبين

النزول عن النبي ١٣ المعات **١** قوله من ادرك من الجمعة ركعة الخ قال في البداية ومن ادرك الامام يوم الجمعة صلى معا ادركه وبني عليه الجمعة لقوله عليه السلام ما ادرككم فضلو او ما فاتكم فاقصروا وان
 كان ادرك في التشهد او في سجود السجود صلى عليها الجمعة عندهما وقال محمد بن ادرج الكوفي الثاني من الركعة الثانية ادركها في الركوع
 لا بعد الرفع منه قال الشيخ ابن الهيثم المذكور وما رواه من ادرك ركعة من الجمعة اضاف اليها ركعة اخرى والاصل اربعاً ثم ثبت ١٣ المعات **٢** قوله ان اهل قباء كانوا يجمعون الخ
 وروى الترمذي عن رجل من اهل قباء عن ابيه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نشهد الجمعة من قباء فيجمع القاف وخفة الموحدة مع مدقصر موضع يملين او ثلثة من المدينة
 وقال الترمذي هذا حديث لا يعرفه الا من هذا الوجه ولا يصح في هذا
 الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة على من آواه الليل الى اهلها وبها حديث اسناده ضعيف ومعنى الحديث ان الجمعة واجبة على
 من كان بين وطنه وبين الموضع الذي يصل فيه الجمعة مسافة يمكن له الرجوع بعد اداء الجمعة الى وطنه قبل الليل ويسمى هذا مسافة العمدى على خلاف مسافة القصر الذي يصير به مسافر اقال الطيبي وبهذا
 قال ابو حنيفة ربه بشرط ان يكون وطنه يتصل الى ديوان المصر الذي ياتي الجمعة وان كان لوطنه ديوان غير ديوان المصر يجب عليه الايمان قال ابن الهيثم ومن كان من توابع المصر فحكم اهل المصر في وجوب
 الجمعة عليه واختلفوا فيه فعن ابى يوسف ان كان الموضع يسمح فيه النداء من المصر فومن توابع المصر والافلا وعدها انها يجب في ثلاث فرسخ وقال بعضهم قد رسل وقيل قدر ميلين وقيل ستة اميال وقيل
 ان المكة ان يحضر الجمعة ويبيت باهلها من غير تكلف يجب عليه الجمعة والافلا قال في البداية وبها حديث الشافعي واهموا حتى لا تجب الجمعة الا على من سمع النداء في الحرم **٣** قوله
 من ترك الجمعة اي الكفى بالنظر عن الجمعة تها وانا بما الظاهر ان المراد بالتمام التكامل وعدم الجدي اذ لا الاهانة والاستحفا فانه كفر والمراد بيان كونه معصية عظيمة تقتضى الى الطبع والرين وجاء عن
 ابن عباس ان من ترك الجمعة متعمدا فقد نبذ الاسلام وداره ظهرو ١٣ المعات **٤** قوله طبع على قلبه اي ختم قال القاضي اختلف المتكلمون في هذا اختلافا كثيرا فاقيل هو اعدام اللطف واسباب الضر وقيل
 هو خلق الكفر في صدورهم وهو قول اكثر متكلمي اهل السنة قال غيرهم هو الشهادة عليهم وقيل هو علمه جعلها الله تعالى في قلوبهم لتعرف بها الملائكة من يدرج من يذم انتهى ١٣ **٥** قوله ان يتخذ الصبة
 بصا ومهله وموهدة قال في النهاية اي جازته منها تشبها بما جازته ان س وقد اختلف في عددها فقيل ما بين العشرين الى الاربعين من القان والمعز وقيل من المعز خاصة وقيل نحو الخمسين وقيل ما بين
 الستين الى السبعين والصبة من الابل نحو خمس اوست ١٢ اجازته **٥** قوله ان يتخذ الصبة بالعلم اي جازته منها وهي ما بين العشرين الى الاربعين من القان والمعز كما في الجمع قوله فيتعدر وعليه
 الكلاء وهو المشيش اليا بس بقرب البلد فيرفع اي يبعده بطلب الكلاء الى مواقع القطر والمطر فيشقل عليه الذهاب الى الجمعة حتى يتكدر تركها فيطبع الله على قلبه بالقسوة والغفلة فيكون من اعدا الاعراب قال
 الله تعالى الاعراب اشده كفرا ونفاقا وفيه وعيد شديد لمن يبتغي لنفسه حظ الدنيا ويترك الآخرة هذا اذا كان لانها في الدنيا وانما اذا عزل عن الناس طلب السلامة للدين فليس هو بمذموم لحديث النبي صلى الله
 عليه وسلم لو شك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يهر بدينه واما تحقيق المقام فمحل ادب الصبية من كتاب الاغيا لغزالي فنعنا الله تعالى بانفاسه المقدسة ١٣ **٦** قوله فليست صدق الخ قال ابن حجر
 وهذا التصديق الخ قال ابن حجر وهذا التصديق لا يرفع اثم الزك اي بالكيفية حتى يرا في خبر من ترك الجمعة من غير عذر لم يكن لما كفارة دون القيامة وانا يرحى بهذا التصديق تخفيف الائم وذكر الحديث
 ونصفه لبيان الاكل فلان في ذكر الدرر ونصفه ما عظمه ونصفه في رواية ابى داود ١٢ مرة **٦** قوله فصلي سجدة في بيته وبه يقول الشافعي واهموا عند ابى حنيفة يصلى بعد الجمعة اربعا للجمعة
 الآت اذا صليتم بعد الجمعة فصلوا اربعا وما رواه الترمذي من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا وقال هذا حديث حسن صحيح وبه قال الثوري وابن المبارك وعبدال يوسف ومحمد يصلى ست ركعات لما في
 الترمذي وروى عن علي بن ابى طالب انه امر ان يصلى بعد الجمعة ركعتين ثم ادبوا وماروى الترمذي عن عطية قال رايت ابن عمر يصلى بعد الجمعة ركعتين ثم صلى بعد ذلك اربعا قال الشيخ في المعات واما الصلوة
 قبل الجمعة فتا بته وقد انكره بعض المحدثين وبالنحو في الانكار وقال صاحب سفر السعادة الذين قالوا بسنة الجمعة قبلها انما قالوا بسا قيا على النظر واثبات السنن بالقياس غير جائز اعلم ان في صياح
 الاصول عن ثعلبة بن ابى مالك القرظي انه قال كانوا في زمن عمر بن الخطاب يصلون يوم الجمعة قبل الخطبة واذا خرج جلس على المنبر فاذا انقضى الحديث في صحيح مسلم عن ابى هريرة عن ابي حنيفة ثم اتى الجمعة
 فصلي ما قدره ثم انست واورد في السنة قبل الجمعة واورد السيوطي في جمع الجوامع من كان مصليا يوم الجمعة فليصل قبلها اربعا وبعد اربعا في آداب الصبية من حديث ابى داود عن نافع قال كان ابن عمر
 يطبل في الصلوة قبل الجمعة وبعد اربعا ويقول هكذا كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى قلت وفي الترمذي وروى عن عبد الله بن مسعود انه كان يصلى قبل الجمعة اربعا وفي الباب السابق من هذا

الجمعة فصلوها **باب** ما جاء في الحلق يوم الجمعة قبل الصلوة والاحتباء والامام يخطب **حدثنا** ابو كريب ثنا حاتم بن اسمعيل وحدثنا محمد بن ربح انبا بن لهيعة جميعا عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم في ان يحلق في المسجد يوم الجمعة قبل الصلوة **حدثنا** محمد بن المصنفي الحمصي ثنا بقيقه عن عبد الله بن واقد عن محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاحتباء يوم الجمعة يعني والامام يخطب **باب** ما جاء في الاذان يوم الجمعة **حدثنا** يوسف بن موسى القطان ثنا جردور وحدثنا عبد الله بن سعيد ثنا ابو خالد الاحمر جميعا عن محمد بن اسحق عن الزهري عن السائب بن يزيد قل ما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا مؤذن واحد اذا خرج اذن واذا نزل اقام وابوكبر وعمر كل فلما كان عثمان وكثير الناس زاد النداء الثالث على دار في السوق يقال لها الزور لقا اذا خرج اذن واذا نزل اقام **باب** ما جاء في استقبال الامام وهو يخطب **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا الهيثم بن جميل ثنا ابن المبارك عن ايان بن تغلب عن عدي بن ثابت عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقام على المنبر استقبله اصحابه بوجوههم **باب** ما جاء في الساعة التي تروى يوم الجمعة **حدثنا** محمد بن الصباح انبا سفيان بن عيينة عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجمعة ساعة لا يوافقها رجل مسلم قاهر يصلي يسأل الله فيها خيرا الا عطاها وقلها بيده **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن محمد ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في يوم الجمعة ساعة من النهار لا يسأل الله فيها العبد شيئا الا اعطى سؤله قيل اي ساعة قال حين تقام الصلوة الى الانصراف منها **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا ابن ابي فديك عن الضحاك بن عثمان عن ابي التضر عن ابي سلمة عن عبد الله بن سلام قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني جالس انا ليجد في كتاب الله في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يصلي يسأل الله فيها شيئا الا قضى له حاجته قال عبد الله فاشار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او بعض ساعة فقلت صدقت او بعض ساعة قلت اي ساعة هي قال هي اخر ساعات النهار قلت انها ليست ساعة صلوة قال بل ان العبد المؤمن اذا صلى ثم حبس لا يجسه الا الصلوة فهو في الصلوة **باب** ما جاء في ثنتي عشرة ركعة من السنة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسحق بن سليمان الرازي عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثاب على ثنتي عشرة ركعة من السنة بنى له بيت في الجنة اربع قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون انبا اسمعيل بن ابي خالد عن المسيب بن رافع عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة بنت ابي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة بنى له بيت في الجنة **حدثنا** ابو بكر بن شيبة ثنا محمد بن سليمان بن ابراهيم بن عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بنى له بيت في الجنة ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين اظنه قل قبل العصر وركعتين بعد المغرب اظنه قال وركعتين بعد العشاء الاخرة **باب** ما جاء في الركعتين قبل الفجر **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الركعتين قبل الغداة كان الاذان باذنيه **حدثنا** محمد بن اسمعيل بن ربح انبا احمد بن عبد الله بن احمد بن زيد عن انس بن سيرين عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الركعتين قبل الغداة كان اذا نودي لصلوة الصبح ركعتين خفيفتين قبل ان يقوم الى الصلوة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ صلى ركعتين ثم خرج الى الصلوة **حدثنا** الخليل بن عمر وابو عمرو ثنا شريك عن ابي اسحق عن الحرث عن علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الركعتين عند الاقامة **باب** ما جاء فيما يقرأ في الركعتين قبل الفجر **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ويعقوب بن حميد بن كاسب قال ثنا مروان بن مغوية عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن

عنه قوله من ثاب على ثنتي عشرة ركعة من السنة بنى له بيت في الجنة فصلوا ربنا كذلك اخر ساعة من الفجر ابو يحيى الرازي نسخة

الكتاب عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يركع قبل الجمعة اربع ركعات لا يفضل في شيء منهن ١٢ فخر **١** قوله ان في الجمعة ساعة اعلم ان الاقوال في تعيين هذه الساعة كثيرة تبلغ كما ذكرنا الى ثلثة وثلاثين قول اربعها واوقاها قولان اهد بها ما بين ان مجلس الامام الى ان يقضى الصلوة وثانيتها اخر ساعة من اليوم وقال في فتح الباري وما عداها موافق لاحدما او ضعيف الاسناد او موقوف استه قاله باجتهاد من غير سماع وتوقيف ثم اكثر من على ان اوجه القول الاخر قال الامام احمد اكثر الاحاديث في هذا الجانب وقال ابن عبد البر انما شئ في هذا الباب حديث عبد الله بن سلام ووجه اكثر الاثر ونص الشئ عليه وحديث ابي موسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في شان ساعة الجمعة هي ما بين ان مجلس الامام الى ان يقضى الصلوة وان كان مذكورا في صحيح مسلم لكن في اسناده مقال وبه من جملة السماعات التي وقعت في بعض احاديث مسلم ووجه جماعة من العلماء القول الاول وقال البيهقي قال مسلم حديث ابي موسى اصح واجود شئ في هذا الباب وقال القرطبي هذا الحديث نص في موضع الخلاف فليقتل الى غيره وقال النووي هو الصحيح بل الثواب الذي لا يجوز غيره قال العبد الضعيف وقد صرح عن سيدتنا فاطمة الزهراء انها كانت تسلط خادمته ترقب آخر ساعة من اليوم فيذكر الله ويدعوه وقيل ان هذه الساعة كانت في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم ثم دعت نقله ابن عبد البر عن قوم وزيفه والصحيح انها باقية ١٢ المعات **٢** قوله فاشار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او بعض ساعة كانت اشار بذلك الى تعليها اي ان تلك اقل من يطلق عليها اسم الساعة بل قريب ان يقال هي بعض الساعة وفيه اشارة الى تقليدها جدا ١٢ انما الجاهل لولانا المعظم الشيخ عبد الغني المجددي الهلوي رحمه الله تعالى **٣** قوله وركعتين قبل الظهر يقول الشافعي واحمد والاحاديث في اربع قبل الظهر كثيرة وجاء عن الشافعي واحمد ايضا الريح ولكن بتسليمتين وبالجمله وجه التطبيق بين الاحاديث الواردة في الالريح والواردة في الركعتين اما بان صلى الله عليه وسلم كان يصلي في بيته اربعاً فقرأت عائشة وكان يصلي ركعتين اذا اتى المسجد تحية فظنه ابو هريرة انها سنة النظر ولما بان اعتقاد ابي هريرة ان سنة النظر ركعتان والالريح صلوة اخرى كان يصليها في وقت الزوال لانما تفتح عندها ابواب السماء ١٢ كذا في المعات **٤** قوله وركعتين اظنه قال قبل العصر لعل الظن من الى صلح والدمسبل لان الترمذي ذكر الحديث عن عائشة ثم قال وفي الباب عن ام حبيبة واهي هريرة والي موسى وابن عمر فلوكان الشك من ابي هريرة لذكره ايضا وذكر في حديث عائشة اربع ركعات قبل الظهر ولم يذكر العصر خلفا ماني به الرواية وهذا الظن لا يجد ان يكون فلما وقع في الروايات المتقدمة في الثبوت ليست ركعتين قبل الظهر بل اربع ركعات واما قبل العصر فقد ثبتت الركعتان واربع ركعات ايضا على سبيل التاكيد ولم يصرح احد من المتقدمين بتوكيده سنة العصر فكان المصير الى ما جاء في الروايات العميمة اولي وقال النووي ليس في الصحيحين ذكر ركعتين قبل العصر ١٢ انما الجاهل **٥** قوله ان الاذان في

ابن هريزة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في الركعتين قبل الفجر قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد **حدثنا** احمد بن سنان ومحمد بن عباد الواسطيان قالا ثنا ابو احمد ثنائيفين عن ابى اسحق عن مجاهد عن ابن عمر قال رقت النبي صلى الله عليه وسلم شهر افكان يقرأ في الركعتين قبل الفجر قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هرون ثنا الجريري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين قبل الفجر وكان يقول نعم السورتان هما يقرأهما في ركعتي الفجر قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون **باب** ما جاء في اذا قيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة **حدثنا** محمد بن عمرو بن غيلان ثنا ابراهيم بن القاسم وحده ثنا بكر بن خلف ابوبشر ثنائيفين عن ابى اسحق عن عمر بن دينار عن عطاء بن يسار عن ابى هريزة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة **حدثنا** محمد بن عمرو بن غيلان ثنا يزيد بن هرون انا حماد بن زيد عن ابى اسحق عن عمر بن دينار عن عطاء بن يسار عن ابى هريزة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن عاصم عن عبد الله بن سرجس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي الركعتين قبل صلوة الغداة وهو في الصلوة فلما صلى قال له باى صلوتيك اعتدت **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابىه عن حفص بن عاصم عن عبد الله بن مالك بن بختينة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل وقد اقيمت صلوة الصبح وهو يصلي فكلبه بشئ لا ادري ما هو فلما انصرف احطنا به فنقول ما ذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال لي يوشك احدكم ان يصلي الفجر اربعا **باب** ما جاء فيمن قاتته الركعتان قبل صلوة الفجر متى يقضيها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن غيرثنا سعد بن سعيد حدثني محمد بن ابراهيم عن قيس بن عمرو قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي بعد صلوة الصبح ركعتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح مرتين فقال له الرجل انى لم اكن صليت الركعتين اللتين قبلها فصليتهما قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم ويعقوب بن حميد بن كاسب قالا ثنا مروان بن مغوية عن يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريزة ان النبي صلى الله عليه وسلم نام عن ركعتي الفجر ففصلاهما بعد ما طلعت الشمس **باب** في الاربعة الركعات قبل الظهر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا جريير عن قابوس عن ابىه قال ارسل ابى الى عائشة اى صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان احب اليه ان يواظب عليها قالت كان يصلي اربعا قبل الظهر يطيل فيهن القيام ويحسن فيهن الركوع والسجود **حدثنا** محمد بن ابي بكر عن عبيدة بن معتب الضبي عن ابراهيم بن سهرم بن منجاب عن قرعة عن ابى ايوب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر اربعا اذا زالت الشمس لا يفصل بينهن بتسليم وقال ان ابواب السماء تفتح اذا زالت الشمس **باب** من قاتته الاربعة قبل الظهر **حدثنا** محمد بن يحيى بن زيد بن اخزم ومحمد بن معمر قالوا ثنا موسى بن داود الكوفي ثنا قيس بن الربيع عن شعبة عن خالد الخذاء عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاتته الاربعة قبل الظهر صلاها بعد الركعتين بعد الظهر قال ابو عبد الله لم يحدث به الا قيس عن شعبة **باب** فيمن قاتته الركعتان بعد الظهر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن يزيد بن ابى زياد عن عبد الله بن الحارث قال ارسل مغوية الى ام سلمة فانطلقت مع الرسول فسأل ام سلمة فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو يتوضأ في بيتي للظهر وكان قد بعث ساعيا وكثر عندنا المهاجرون وقد اهداهم شأنهم اذ ضرب الباب فخرج اليه فصلى الظهر ثم جلس يقسم فاجاب عليه قالت فلم يزل كذلك حتى العصر ثم دخل منزلي فصلى ركعتين ثم قال شغلني امر الساعى ان اصليهما بعد الظهر فصليتهما

في ركعتي الفجر اذا قاتت

اذ نية المراد من الاقامة اى كان يسمع صوت المؤذن حين يقوم وبذلك يهتدى عن التجمل والسرعة ١٢ نجاح **١** قوله قرأ في الركعتين الخ والحكمة في تخصيصها بين السورتين لانها اشتملتا من عبادة الله وتوجهه وتزكيتها والرد على الكافرين فيما يعتقدونه ويدعون اليه فكان الافتتاح بها اول الصبح يشهد به الملائكة ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه فوفى الاشجى اقرأ قل يا ايها الكافرون ثم تم على خاتمتها فانها برودة من الشرك ١٣ كذا في الركعة الثانية انتهى قال في البداية ومن انتهى الى اللام في صلوة الفجر وهو لم يصل ركعتي الفجر خشى ان تؤخره ركعة ويترك الاخرى يصل ركعتي الفجر عند باب المسجد لانه المكنة المجمع بين الغنيتين وان نسي فواتها دخل مع الامام لان ثواب الجماعة اعظم والوجوب على كل من اقام في المسجد يدعى على الكراهة في المسجد اذا كان الامام في الصلوة قال ابن الهمام لما روى عن علي بن السلام اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة ولا تشرية من الفقه ليجامع فينبغي ان لا يصلي في المسجد اذا لم يكن عند باب المسجد مكان لان ترك المكره مقدم على فعل السنة غير ان الكراهة تتفاوت وان كان الامام في الصلوة فصلوة في الشكوى اخف من صلوة في الصلوة واشهر ما يكون كراهة ان يصليها مما لا يلف كما يفعل كثير من الجهلة انتهى ١٤ **٢** قوله اربعا يريد ان لا يشرع بعد قامة الفجر الا الفريضة فان من صلى السنة بعد ما صار كان صلى اربعا فريضة ١٣ مجمع **٣** قوله فسكت الخ وفي الترمذي فلا اذن قال ابن الملك هذا يدل على جواز قضاء سنة الصبح بعد فريضة لمن لم يصلها قبله وانه قال ان شافى قال القارى ان الحديث لا يثبت كما قال الترمذي واسناد هذا الحديث ليس متصل محمد بن ابراهيم التميمي لم يسمع من قيس فلم يكن جزء على ابى حنيفة ١٣ مرة **٤** قوله صلاها بعد الركعتين الخ هذه الحديث يؤيد قول ابى يوسف حيث يقول يقضى الاربعة بعشعة كما في الجامع الصغير للسامي وعند محمد يقضى قبل شفعة وفي المنظومة وشروحها الخلاف على العكس وفي غاية البيان يحتل ان يكون عن كل من الامامين روايتان وبتقديم الاربعة على الركعتين يفتى جوهرة ووجه في فتح القدير بتقديم الركعتين لان الاربعة قاتت عن موضعها المسنون فلا يفوت الشتان بلا ضرورة اقول هذا هو الحق انشاء الله تعالى للحديث الوارد به والله اعلم ١١٢ نجاح الحاشية **٥** قوله فصليتهما الخ هذا يدل على ان قضاء السنة سنة وبه اذ الشافعي والظاهر ان هذا من خصوصيات صلى الله عليه وسلم لعموم النبي للغير ولانه روى في حديثه ان كان يصليها دائما وقد ذكر الطحاوي بسنده حديث ام سلمة وزاد فقالت يا رسول الله فقضيها اذا قاتتا قال لا انتهى فغنى الحديث كما قال ابن جرير وقد علمت ان من خصا نصي انى اذا علمت عملا او امرته فممن ثم فعلتها ونهيت غيرها عنها لم تكن مخالفة كلامه حيث قال ومن هذا اذ الشافعي ان ذات السبب لا تكرر في تلك الاوقات ولا يفتى ان اذا كان من خصوصيات فلا يصلح للاستدلال والله اعلم بحقيقة الحال قال القاضي اختلفوا في جواز الصلوة في اوقات الثلثة وبعد صلوة الصبح الى الطلوع وبعد صلوة العصر الى الغروب فذهب داود الى جواز الصلوة فيها مطلقا وقد روى عن جمع من الصحابة فلعلم لم يسمعوا نهي صلى الله عليه وسلم وحلوه على التزوير دون التحريم وخالفا لعموم الاكثرين فقال الشافعي لا يجوز فيها فعل صلوة لاسبب لما انما الذي لاسبب كالتزوير وقضاء الفاتحة فجاز الحديث كريب واستثنى ايضا ما ذكره واستواء الجمعة وقال ابو حنيفة يحرم فعل كل صلوة في الاوقات الثلثة سوى عصر يوم عرفة الا صلوة يوم النذرة والنافلة بعد الصلوة دون المكتوبة الفاتحة وسجدة التلاوة **٥** عبد الله بن مالك بالشورى لان بختينة اوجدها الله وما كان ابو بهما صفتان لعبد الله ١٢ من جناب هو بكسورة وسكون لون ابن

بعد العصر **باب** ما جاء فيمن صلى قبل الظهر ربعاً وبعد ها ربعاً **خ** ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا عبد الله بن محمد الشافعي عن أبيه عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى قبل الظهر ربعاً وبعد ها ربعاً حرمه الله على النار **باب** ما جاء فيما يستحب من التطوع بالنهار **خ** ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان وأبي واسمئيل عن أبي إسحق عن عاصم بن ضمرة السلولي قال سألت علياً عن تطوع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهار فقال انكم لا تطيقونه فقلنا اخبرنا به فآخذ منه ما استطعنا قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الفجر يهل حتى اذا كانت الشمس ههنا يعني من قبل المشرق بمقدارها من صلوة العصر من ههنا يعني من قبل المغرب قام فصلى ركعتين ثم يهل حتى اذا كانت الشمس من ههنا يعني من قبل المشرق بمقدارها من صلوة الظهر من ههنا قام فصلى اربعاً واربعاً قبل الظهر اذا نزلت الشمس وركعتين بعدها واربعاً قبل العصر يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملكة البقرية والنبيين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين قال علي فتلك ست عشرة ركعة تطوع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهار وقل من يداوم عليها قال وكيع زاد فيه ابي فقال حبيب بن ابي عمير يا ابا اسحق ما احب ان لي بمحدثك هذا املك مسجداً هذا اذهب **باب** ما جاء في الركعتين قبل المغرب **خ** ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابواسامة وكيع عن كهمس ثنا عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن مغفل قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم بين كل اذنين صلوة قالها ثلاثا قال في الثالثة لمن شاء **خ** ثنا محمد بن بشارة عن جعفر بن شعبة قال سمعت علي بن زيد بن جدعان قال سمعت انس بن مالك يقول ان كان المؤذن ليؤذن علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيردني انها الواحدة من كثرة من يقوم فيصلي الركعتين قبل المغرب **باب** ما جاء في الركعتين بعد المغرب **خ** ثنا يعقوب بن ابراهيم بن ورقى ثنا هشيم بن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب ثم يرجع الى بيتي فيصلي ركعتين **خ** ثنا عبد الوهاب بن الضحاك ثنا اسمعيل بن عياش عن محمد بن اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمد بن يزيد عن رافع بن خديج قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني عبد الوشيل فصلى بنا المغرب في مسجدنا ثم قال ركعوا هاتين الركعتين في بيوتكم **باب** ما يقرأ في الركعتين بعد المغرب **خ** ثنا احمد بن الاثرين بن عبد الرحمن بن واقد وحده ثنا محمد بن المؤمل بن الصباح ثنا بدل بن المحبر قال ثنا عبد الملك بن الوليد ثنا عاصم بن بهدلة عن زواي وائل عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين بعد صلوة المغرب قل يا ايها الكفرون وقل هو الله احد **باب** ما جاء في الست الركعات بعد المغرب **خ** ثنا علي بن محمد ثنا ابو الحسين العجلي اخبرني عمر بن ابي خنعم اليماني ان ابي يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم بينهن بسوء عتق له به عبادة ثنتي عشرة سنة **باب** ما جاء في الوتر **خ** ثنا محمد بن ربح المصري ان ابا الليث ابن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد الله بن راشد الزوفي عن عبد الله بن ابي عمرو ومرة الزوفي عن خارجة بن حذافة العدوي قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله قد امدكم بصلوة لم ي خيبر لكم من حمد النعم التي جعله الله لكم فيما بين صلوة العشاء الى ان يطلع الفجر **خ** ثنا علي بن محمد ومحمد بن الصباح قال ثنا أبو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة السلولي قال قال علي بن ابي طالب ان الوتر ليس بحتم ولا صلوة المكتوبة ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ثم قال يا اهل القرآن اوتروا فان الله وتر يحب الوتر **خ** ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا ابو حفص الازدي عن ابي عمير عن ابي عبيدة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان

لا تطيقونه ما اطلقنا ستة عشر فترى عبد الله بن ابي صرة وهذا هو باب

و صلوة الجنابة ١٢ مرة **ا** قوله اذا كانت الشمس الحاصل الحديث اذا ارتفعت الشمس من جانب المشرق بمقدار ارتفاع وقت العصر صلى النبي عليه واله هذه هي الصلوة الصغرى وهو وقت الاشراف وهذا الوقت هو اوسط وقت الاشراف واعلاها وادناها دخول وقتها بعد طلوع الشمس وارتفاعها بمقدار ربع اورد حنين تفسير الشمس باذغرة ويزول وقت الكراهة وكان صلى الله عليه وسلم يصلي هذه الصلوة غالباً ركعتين وقد امر بالاربع ايضا وفي الحديث القدسي يا ابن آدم ارح لى الريح ركعات اول الساعات الكرى فكان يصليها احياناً ويزكرها احياناً ووقتها في الحديث الاخر حين ترمض الفصال وهذه الساعة حين تبتقي الساعة الخيرية من الزوال غالباً وهذا المقدار في ركعات الصغرى وقد جاهدنا في اثنتي عشرة واما الصلوة الثالثة فهي اما في الزوال او سنة النظر **١٢** انما **ب** قوله بالتسليم الخ ليس المراد تسليم التحليل بل الدعاء بالتسليم على الملكة البقرية والنبيين كما هو في السنة ١٢ انما **ج** قوله بين كل اذنين صلوة اي بين الاذان والاقامة قال ابن الجوزي فائدة هذا الحديث انه يمكن ان يكون المتوهم ان الاذان للصلوة يمنع ان يفعل سوى الصلوة التي اذن لها فبين ان الشطوع بين الاذان والاقامة جائز كما ذكر في فتح الباري والصواب ان المراد بان ان مع كل فريضة نفل او يفتي ان يصلي بينهما فانه لشرق الوقت وكثرة الثواب واما الاشكال بالمغرب فجوهر القول بالنسخ فيها وانما خصت من العموم كما قال الشيخ في المعاني قال التور يفتي انما ذهب ابو حنيفة الى كراهة النافلة قبل صلوة المغرب لحديث بريدة الاسلمي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم واو بكر وعمر لم يصلوها وما رواه غيره من الصحابة فهو منسوخ وعن ابن عمر قال ما رأيت احداً يصليها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فغيره دليل على نسخ ما كان قبل رويته وتام في فتح القدير ١٢ انما **د** قوله فيرى انما الاقامة الخ اي فيظن ان الاذان قد قام الصلوة المغرب وليس الامر كذلك لانهم كانوا يتوهمون عند استماع الاذان لاداء ما بين الركعتين ١٢ انما **هـ** قوله ست ركعات المفهوم ان الركعتين الراتبتين واخلاقاً في الست قال الطيبي فيصلي المؤكدة بين بتسليمة وفي الباقي الخيار قوله لم يتكلم فيما بينهما اي في اثناء ادائها وقال ابن جرير اسلم من كل ركعتين قوله بسواي بكلام يسمى اوجاباً بوجه سوء قوله مدرك بصيغة الجمول وقيل بالمعلوم ١٢ انما **و** قوله مدرك الخ قال البضاوي فان قلت كيف تعادل العبادة القليلة بالعبادات الكثيرة فانه تضييع لما زاد عليها من الافعال الصالحة قلت الغفلان ان اختلفا نوعاً فلا اشكال وان اختلفا مطلقاً فكيف يشب بمقدار ما يخضع من الاوقات والاحوال ما يرجح على اثنائه ١٢ انما **ز** قوله الزوفي بفتح الزاي وسكون الواو يفاد نسبة الى الزوف هو بطن من مرارة وليس له وشيخ عبد الله بن ابي عمرو الزوفي ولا شيخ شيخه فادبه عند المصنف والى داود والنزدي الابد الحديث الواحد وليس له رواية في بقية الكتب الستة وقال البخاري ورواه عن خارجة منقطع ١٢ انما **ح** قوله ليس بحتم الخ انما العيني لم يقل احداً وجوب الوتر كوجوب الصلوة انتهى فيمنه لا يخالف قول ابي حنيفة بهذا الحديث لان قوله بوجوب الوتر لا يريد به انما الصلوة الخمس قال القاضي ابو الطيب والوجه ان العلماء كافة قالت انه سنة حتى ابو يوسف ومحمد وقال ابو حنيفة وعده واجب هكذا ذكر العيني ثم ردوا كما وثبت قول عدة من العلماء بوجوبه ولو سلم فلا يضر با حنيفة بخلاف احداً كان استدلاله بالخيار من انما في السنن الاثرية قال صلى الله عليه وسلم الوتر حق واجب على كل مسلم الحديث قال ابن التمام ورواه ابن جبان والحاكم وقال علي شرطها ومنها حديث ابي سعيد قال قال صلى الله عليه وسلم من نام عن وتره لم يصبه الله اذا اصبح اذكره وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ومنها ما رواه ابو داود وقال صلى الله عليه وسلم الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا كرهه وبهذا الحديث صحيح ولهذا اخرج الحاكم في المستدرک وصححه وتمام البحث في فتح القدير والعمدة للعيني ١٢ **ع** قوله ما بين كل اذنين الخ اي بين الاذان والاقامة السنن الرواتب ١٢ نهاية وانما **ع** قوله في بيوتكم اي الافضل كونها فيها لانه اجد من الرباء اولان فيه حظ البيوت من البركة ١٢ **ع** عن عبد الله بن ابي عمرو الزوفي صوابه عبد الله بن مرة او ابن ابي مرة ١٣ **ع** قوله ان الله قد امدكم اي زادكم والاصل في المرزبان يكون من جنس المزيريد عليه ١٣ فخر الحسن

الله وتوجب الوتر فاوتروا يا اهل القرآن فقال اعرابي ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس لك ولا لصحابك باب ماجاء فيما يقرأ في الوتر **ح** ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا ابو حفص اليباضي الا عمش عن طلحة وزبيد عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابي عن ابيه عن ابي بن كعب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بسم اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكفرون وقل هو الله احد **ح** ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا ابو احمد ثنا يونس بن ابي اسحق عن ابيه عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بسم اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكفرون وقل هو الله احد **ح** ثنا احمد بن منصور ابو بكر قال ثنا شيبه قال ثنا يونس بن اسحق عن ابيه عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **ح** ثنا محمد بن الصباح وابو يوسف الرقي محمد بن احمد الصيدلاني قال ثنا محمد بن سلمة عن حبيب بن عبد العزيز بن جويج قال سألنا عائشة بآي شيء كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يقرأ في الركعة الاولى بسم اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل يا ايها الكفرون وفي الثالثة قل هو الله احد والمعوذتين **باب** ماجاء في الوتر بركة **ح** ثنا احمد بن عبد بن حماد بن زيد عن انس بن سيرين عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مثني مثني ويوتر بركة **ح** ثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم عن ابي مجلز عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الليل مثني مثني والوتر ركعة قبل الصبح **ح** ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي ثنا المطلب بن عبد الله قال سأل ابن عمر رجل فقال كيف اوترت قال اوترت بواحدة قال اني اخشى ان يقول الناس البتيراء فقال سنة الله ورسوله يريد هذه سنة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم **ح** ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا شيبه عن ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم في كل سنتين ويوتر بواحدة **باب** ماجاء في القنوت **ح** ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا اشريك عن ابي اسحق عن يزيد بن ابي هريرة عن ابي هريرة عن الحسن بن علي قال علمني جدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن في قنوت الوتر اللهم عافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت واهدني فيمن هديت وقتي شر ما قضيت وبارك لي فيما اعطيت انك تقضي ولا يقضي عليك انه لا يذل من واليت سبما نك ربتا تراك وتعاليت **ح** ثنا ابو عمر حفص بن عوشان بهزيين اسدنا حماد بن سلمة حدثني هشام بن عمرو والفزاري عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام الخزومي عن علي بن ابي طالب ان النبي صلى

قوله ليس لك الا اشارة الى ان الاعراب ليست بدخلة في امرها الحديث لان اكثرهم جفاة غلاظ لا يتعلمون القرآن فكان عند عبد الله سنية الوتر لاصحاب القرآن الذين يتلوه انا الليل وهم يسمون وعند الجمهور من آمن بالقرآن فممن اهل فذل جميع المسلمين في الخطاب والثناء علم ١٢ انجاء **هـ قوله قال يونس بن ابي اسحق حدثني ابي قال شيبه ان يونس بن ابي اسحق حدثنا عن ابيه وهو ابو اسحق فعمل تاخير الفعل عن معموله لاختصاص فان تقديم ما حقه التاخير لوجوب الاختصاص وما صله ان شيبه قال حدثنا يونس بن ابي اسحق عن ابيه وفي الثالثة قال القادي ان ابا داود والنسائي وابن ماجه وروا الحديث عن ابي ولم يذكر والمعوذتين فلما اعتمد على حديث عائشة لان عبد العزيز بن جزيق على ما ذكره في التقريب لين وقال العجلي لم يسمع عن عائشة واخطا خفيف فصرح بسماه عن عائشة ١٣ **هـ** قوله ويوتر بركعة قال النووي وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وقال ابو عبيدة لا يصح الا بركعة واحدة صلوة قط والا حديث الصحيح ترد عليه قلت معناه يوتر بركعة الى ركعتين قبلها فخير وتره ثلثا ولا في حقيقته ايضا احاديث صحيحة ترد عليهم منها رواه النسائي في سنينه باسناده ال عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بركعتين لا يوتر بركعة واحدة الا في آخره من ذكره العيني وادرد روايات اخر ايضا وقال روى ابن ابي شيبه نا حفص بن عمر عن الحسن البصري قال اتبع المسلمون على ان الوتر ثلث لا يسلم الا في آخره وقال ابن الهيثم روى الحاكم وقال على شرطهما عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بركعتين لا يسلم الا في آخره وكذا روى النسائي عن ابي اسحق ان الكوفي الصمدي عليه السلام حقه ١٣ **هـ** قوله اجعل ارايت الذي يتردد من ابن عمر على ابن مجلز فانه لما حدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعادته والوجيز بقوله ارايت غضب عليه وكان الصمدي يكره ان يتردد الكفاية معارضته الحديث حتى ابن عمر ترك الكلام مع ابنه بلال حين حدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقصوا للماء الله مساجد الله فادعوه وله بلال فقال والله لنمنعن فغضب عليه ابن عمر وسبه حتى قيل انه لم يتكلم معه في حياته وكذلك ما حدثت ابو هريرة بقوله صلى الله عليه وسلم الوضوء ما يغتزل النرد وقاله ابن عباس انتوها من الخيم فقال ابو هريرة يا ابن ابي اسحق سمعت الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تقرب له مثلاً وكذلك عن ابن حصين وغيرهم من الصحابة قالوا حصل ان ابن عمر مات ابا مجلز وقال اجعل اى قولك ارايت عند ذلك الخيم وبنى كناية عن غاية البعد اى بعد عن قولك كبعد ما بين السماء والارض والسمك لكتاب نجران وقيل هما رجل الاسد والاسد من بروج السماء ثم اعاد ابن عمر الحديث تهديد الله العلم ١٣ انجاء **هـ** قوله البتيراء بالتصغير من البتير وهو القطع والابتير مقطوع الذنب وسمى الركعة الواحدة البتير لانها مقطوعة من شفة وكانوا يرددونها مكرهه ١٣ انجاء **هـ** قوله ويوتر بواحدة روى الترمذي من حديث علي بن ابي طالب كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بركعتين الحديث وقال في الباب عن عمران بن حصين وعائشة وابن عباس والي الوب وقد ذهب قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الى بزاوا وان يوتر بالركعتين وقال سفيان ان شئت اوترت بركعة وان شئت اوترت بركعتين والذي نسحب ان يوتر بركعتين وكما قال ابن المبارك واهل الكوفة وقال في الدرر روت عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بركعتين ركعات بتسليم واحدة وقال ابن الهيثم روى الحاكم وقال على شرطهما وروى النسائي عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يسلم في ركعتي الوتر وقال الحاكم قيل للحسن ان ابن عمر كان يسلم في الركعتين من الوتر فقال عمران افقه منه وكان يمتنع في اثنتي عشرة بركعة وقال الطحاوي باسناده عن عبد الرحمن بن ابي زياد عن ابيه قال ادعيت عن الفقهاء السبعة ان الوتر ثلث لا يسلم الا في آخره من روى عن ابي العارضة ان قال علمنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الوتر ثلث صلوة المغرب ١٣ ملقط من المعاني **هـ** قوله عن ابي الجوزاء هو بفتح الاء المهملة وسكون الواو وبراء ومه كنية ربيعة بن شيبان كذا في المغني ١٣ انجاء **هـ** قوله في قنوت الوتر القنوت يعني لمعان في القاموس القنوت الطاعة والسكوت والدعاء والقيام في الصلوة والافصاح عن الكلام واقتت دعا على عدوه واهل القيام وفي الصلوة واوام الحج واوام الغزوات وضع الله والمراد بهنا الذكر والدعاء المخصوص على مذهب الاكثرين بخلاف ما نقل عن بعض المشايخ ويروى ذلك عن محمد انه لا يوقت دعاء في القنوت وفي غيره من مواضع الدعاء كالطواف ونحوه لان تعيين الدعاء يذهب بركة القلب ويورث السامة والاكثر من على التوقيت لانه ربما جرى على اللسان مما يشبه كلام الناس اذا لم يوقت فيفسده الصلوة ولا شك ان هذا الخلف لا يكون فيما ثبتت لوقته في الشرع وفيه يلزم التوقيت اما وجوبها فيما يستحب واستثنى في الحديث والخبر من عدم تعيين اللهم انا نستعينك اللهم اهدنا وعندنا الموقت من القنوت هو اللهم انا نستعينك لان الصحابة اتفقوا عليه ولو اتفقوا به جازوا والاولى ان يقرأ بعده اللهم اهدنا فيمن هديت وذكر الشافعي عن ابي الليث اللهم اغفر لي ثلث مرات استنى وقيل يقول ربنا اتانا في الدنيا سنة الخويل من لم يحسن القنوت يقرأ اللهم اغفر لي وربنا اتانا كذا في الشرح ابن الهيثم وبنو عبدنا وعندنا الشافعية يقرؤون اللهم اهدنا ويكفون برب ولا يرون انا نستعينك من القنوت وقالوا ليس رواه في الصحيحين والسنن المعروفة ولكن ائمتنا اثبتوه بطرق صحيحة عن الطبراني وغيره وادرد ابن الهيثم عن خالد بن ابي عمران بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوا على مصر اذا جاءه جبرئيل فاوما عليه ان اسكت فقلت فقال يا محمد ان الله لم يبعثك سببا ولا لانا وانا بشك رحمة للعالمين ليس لك من الامر شيء ثم علمه اللهم انا نستعينك ولو من بك ونضع وترك من **هـ** قوله حدثنا احمد بن منصور طعن فيه ابو داود ولده به في الوقت في القرآن ١٣ ف**

الله عليه وسلم كان يقول في آخر الوتر اللهم اني اعوذ بفضلك من سخطك واعوذ بعبادتك من عقوبتك واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك
 انت كما اثنيت على نفسك **باب** من كان لا يرفع يديه في القنوت **حدثنا** ابنه بن علي الجهمي ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد بن قتادة عن
 انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شئ من دعائه الا عند الاستسقاء فانه كان يرفع يديه حتى يرى بياض
 ابطينه من رفع يديه في الدعاء ومسح بهما وجهه **حدثنا** ابو كريب وعبد بن الصباح قالوا ثنا عائد بن حبيب عن صالح بن حسان الانصاري
 عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعوت الله فادع بما طن كفيك ولا تدع بظهورها فاذا فرغت
 فامسح بهما وجهك **باب** لجا في القنوت قبل الركوع وبعده **حدثنا** علي بن ميمون الرقي ثنا محمد بن يزيد عن سفين بن زيد لياحي
 عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزي عن ابيه عن ابي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر فيقنت قبل الركوع **حدثنا** ابنه بن علي
 الجهمي ثنا سهل بن يوسف ثنا حميد بن انس قال سئل عن القنوت في صلاة الصبح فقال كنا نقنت قبل الركوع وبعده **حدثنا** محمد بن
 بشر ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن محمد قال سألت انس بن مالك عن القنوت فقال قلت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع **باب** لجا
 في الوتر اخر الليل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو بكر بن عياش عن ابن حصين عن يحيى بن مسروق قال سألت عائشة عن وتر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقالت من كل الليل قد اوتر اوله واوسطه واتته وتيرة حين مات في السفر **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع وحده ثنا محمد
 ابن بشر ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال من كل الليل قد اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اوله
 واوسطه واتته وتيرة **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا ابن ابي غنية ثنا الاحمسي عن ابي سفين عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم قال من خاف منكم ان لا يستيقظ من آخر الليل فليوتر من اول الليل ثم ليرقد ومن طمع منكم ان يستيقظ من آخر الليل فليوتر من
 آخر الليل فان قراءة آخر الليل محضورة وذلك افضل **باب** من نام عن وتره ونسيه **حدثنا** ابو مصعب احمد بن ابي بكر المديني وسويد
 ابن سعيد قالوا ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن
 عن الوتر ونسيه فليصل اذا اصبح او ذكر **حدثنا** محمد بن يحيى واحمد بن الزهر قالوا ثنا عبد الرزاق ان انا معمر بن يحيى بن ابي كثير عن ابي نصر
 عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتروا قبل ان تصبحوا قال محمد بن يحيى في هذا الحديث دليل على ان حديث عبد الرحمن
 وابي **باب** لجا في الوتر ثلاث وخمس وسبع وتسع **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الفرابي عن الوزاعي عن الزهري عن
 عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ترحق فمن شاء فليوتر بخمس ومن شاء فليوتر بثلاث
 ومن شاء فليوتر بواحدة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن زيار بن ابي اوفى عن سعد بن
 هشام قال سألت عائشة قلت يا ام المؤمنين افيتني عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كنا نعد له سواكه وطمهورة فيبعثه الله
 فيما شاء ان يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ثم يصلي تسع ركعات لا يجلس فيها الا عند الثامنة فيدعور به فيذكر الله ويحده ويدعوه
 ثم ينهض ولا يصلي ثم يقوم فيصلي التاسعة ثم يقعد فيذكر الله ويحده ويدعور به ويصلي على نبيه ثم يسلم تسليما يسما ثم يصلي ركعتين
 بعد ما يسلم وهو قاعد فتلك احدى عشرة ركعة فلما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذ اللحم اوتر بسبع وصلى ركعتين بعد ما سلم
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن منصور عن الحكم عن مقسم عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يوتر بسبع او خمس لا يفصل بينهن بتسليم ولا كلام **باب** لجا في الوتر في السفر **حدثنا** احمد بن سنان واسحق بن
 منصور قالوا ثنا يزيد بن هارون انا شعبة عن جابر عن سالم عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر ركعتين لا يزيد
 عليهما وكان يتعهد من الليل قلت وكان يوتر قال نعم **حدثنا** اسمعيل بن موسى ثنا شريك عن جابر عن عامر عن ابن عباس وابن عمر
 قالوا سن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة السفر ركعتين وهما تمام غير قصر والوتر في السفر ستة **باب** لجا في الركعتين بعد الوتر جالسا
حدثنا محمد بن بشر ثنا حماد بن مسعدة ثنا ميمون بن موسى المرزبي عن الحسن بن امة عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد

وتره سعيد بن ابي عروبة يحيى بن وثاب من اوله او اذا ذكره

يكفر اللهم الى قوله ان عذابك بالكلية لمحق ١٢ لغات **١** قوله لا يرفع يديه الخ والغرض من رفع اليدين بهنا لئلا يقع على خلاف العادة المعروفة في الدعاء لا نفى نفس الرفع لان الرفع مندوب
 بالاتفاق ولهذا نفي الرفع في آخر الحديث بقوله حتى يرى بياض ابطينه وجوب التسمية بالترجمة ان رفع اليدين عند الدعاء من الآداب والقنوت دعاء فرغ اليدين عنده يكون ادبا واليه ذهب الشافعي والله
 اعلم ١١٢ انجام **٢** قوله فيقنت قبل الركوع وهو من ذهب الى حنيفة وفي السائل كان يوتر بثلاث يقنت في الاولى بسج اسم برك الاعلى وفي الثانية بقل يا ايها المكفرون وفي الثالثة بقل هو الله
 احد ويقنت قبل الركوع فان قلت روى هذا الحديث غير واحد ولم يذكر قبل الركوع قلت لا باس به لان زيادة التسمية مقبولة وما في حديث السنن ان صلى الله عليه وسلم قنت بعد الركوع كما هو مذاهب
 الشافعي واحمد وهو رواية عن مالك فالمراد من ذلك ان شرا حفظه بدليل ما في الصحيح عن عاصم الاحول قال سألت انس عن القنوت في الصلاة قال نعم فقلت قبل الركوع او بعده قال قبله
 قلت فان فلانا اخبرني عنك قلت بوجه قال كذب اما قلت بعد الركوع شرا فعلم ان ما رواه اصحاب السنن ان صلى الله عليه وسلم قنت بعد الركوع المراد به ان قنت شرا في صلاة الصبح يدعوه على
 اجراء من العرب واما في الوتر فنقنت قبل الركوع دائما مع ان اكثر الصحابة يقنتون قبل الركوع روى ابن ابي شيبة عن علقمة عن ابن مسعود ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يقنتون في الوتر
 قبل الركوع ١٢ فخر **٣** قوله في هذا الحديث دليل الخ قلت لا الخ لانه بين الحديثين بيان وقته والحديث الاول للزوم فقناه فانه ليس في الحديث الاول ان وقته الصبح فلا يلزم
 ان محمد بن يحيى ما عني بذلك اللهم الا ان يكون سببا معناه في الاسناد ما عناه والله اعلم ١١٢ انجام الحاشية **٤** قوله من شاد فليوتر بخمس الخ قال الطحاوي ولولا الاجماع على خلاف هذا كان جائزا ان
 يقال من اوتر فوتر في وتره كما جاء في هذا الخبر لكن دل الاجماع على نسخ هذا انتهى ١١٢ اللهم اغفر **٥** قوله يسهون بن موسى المرزبي هو لفتحة مضمومة منسوب الى امرئ القيس وقوله عن الحسن بن امة
 اسمها خيرة مولاة لام سلمة كذا في الترمذي ١١٢ انجام **٦** قوله كان يصلي ركعتين بعد الوتر وهذا بيان جواز الصلاة بعد الوتر وقد جاز ذلك في الصحيحين عن عائشة كان يصلي ثلث عشرة ركعة يصلي
 ثمان ركعات ثم يوتر ثم يصلي ركعتين وهو جالس الحديث روى احمد بن مسعود عن ام سلمة وابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعد الوتر ركعتين الخ وروى ذلك عن جماعة من الصحابة غير من ذكر
 ولكن هذا حديث جعلوا اخر صلواتهم بالليل وتره اعراض واستشكل ذلك على كثير من العلماء وانكر الامام مالك حديث الركعتين بعد الوتر وقال لم يصح وقال الامام احمد لا يصح منها واحد وجاز
٧ قوله سنة اى طريقة مسلوكة مستمرة لا تستر في السفر كالنوافل ١٢ قراءة

الوتر ركعتين خفيفتين وهو جالس **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا عمر بن عبد الوحد ثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة قال حدثني عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بواحدة ثم يركع ركعتين يقرأ فيها وهو جالس فاذا اراد ان يركع قام فركع **باب** ما جاء في الضجعة بعد الوتر وبعد ركعتي الفجر **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن مسعر وسفيان عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت ما كنت ألقى ابا القحطاني النبي صلى الله عليه وسلم من اخر الليل الا وهو قائم عندي قال وكيع تعنى بعد الوتر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الايمن **حدثنا** عمر بن هشام ثنا النضر بن شميل انبا شعبة حدثني سهل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع **باب** ما جاء في الوتر على الراحلة **حدثنا** احمد بن حنبل ثنا عبد الرحمن بن مهران عن ابي بكر بن عمر بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن يسار قال كنت مع ابن عمر فمخلف فاورت فقال ما خلفك قلت اورت فقال اما لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة حسنة قلت بلى قال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على بعيره **حدثنا** محمد بن يزيد الاسفاطي ثنا ابو داود ثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر على راحلته **باب** ما جاء في الوتر اول الليل **حدثنا** ابو داود سليمان بن توبة ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يركع الا في اول الليل بعد العتمة قال فانت يا عمر فقال اخر الليل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انت يا ابا بكر فاخذت بالوثقى واما انت يا عمر فاخذت بالقوة **حدثنا** ابو داود سليمان بن توبة انبا محمد بن عباد ثنا يحيى بن سليمان عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يركع الا في السهوية في الصلاة **حدثنا** عبد الله بن عامر بن زرارعة ثنا علي بن مسهر عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فزادا ونقص قال ابراهيم والوثقوني فقيل له يا رسول الله ازيد في الصلاة شيء قال انما انا بشرا نسي كما تنسون فاذا نسي احدكم فليسجد سجدةتين وهو جالس ثم يحول النبي صلى الله عليه وسلم فيسجد سجدتين **حدثنا** عمر بن رافع ثنا اسمعيل بن علي عن هشام حدثني يحيى حدثني عياض انه سأل ابا سعيد الخدري قال احدنا يصلي فلا يدري كم صلى فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم قلم يدرى كم صلى فليسجد سجدةتين وهو جالس **باب** من صلى الظهر خمسا وهو ساوئ **حدثنا** محمد بن بشار وابو بكر بن خالد ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة حدثني الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا فقيل له ازيد في الصلاة قال وما ذاك فقيل له فتنى رجله فسجد سجدةتين **باب** ما جاء فيمن قام من اثنتين ساهيا **حدثنا** عثمان وابو بكر ابنا ابي شيبة وهشام بن عمار قالوا ثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن الاعمش عن ابن جحينة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة اظن انها العصر فلما كان في الثانية قام قبل ان يجلس فلما كان قبل ان يسلم سجدة سجدةتين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن نمير وابن فضيل ويزيد بن هارون **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر ويزيد بن هارون وابو وهب غوية كلهم عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن الاعمش ان ابن جحينة اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم قام في ثنتين

العلماء قالون بذلك لو روده في الصحاح وقالوا انما صلها بيانا لجواز التثنية بعد الوتر وعلى هذا يكون قوله اجعلوا اخر صلوتكم بالليل وترا محمولا على الاستحباب لا الوجوب وذلك احب وافضل قال النووي الصواب ان هاتين الركعتين فعلهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الوتر جالسا لبيان جواز الصلاة بعد الوتر وبيان جواز النقل جالسا ولم يوجب على ذلك بل فعله مرة او مرتين او مرات قليلة ولا تغتر بقولها كان يسمى فان المنار الذي عليه الاكثر ان لفظة كان لا يلزم منها الدوام ولا التكرار وانما هي فعل ماض يدل على وقوعه فان دل دليل على التكرار عمل به والا فلا تقتضيه بوضعا وانما تاول احد حديثي الركعتين جالسا لان الروايات المشهورة في العميمين وغيرهما مصرحة بان اخر صلوة صلى الله عليه وسلم في الليل كان وترا وفي العميمين احاديث كثيرة مشهورة بالامر بجعل اخر صلوة بالليل وترا انما جعلوا اخر صلوتكم بالليل وترا فكيف يظن بمرح هذه الاحاديث انه يدوم على ركعتين بعد الوتر ويجعلها اخر صلوة الليل واما ما اشار اليه القاضي عياض من ترجيح الاحاديث المشهورة ودر رواية الركعتين فليس بصواب لان الاحاديث اذا صححت واثبتت الجمع بينهما لثبوتها وقد جمعنا بينهما انتهى مختصرا **١٢** **له** قوله اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع الخ قال القاضي في هذا الحديث ان الاضطجاع بعد ركعتي الفجر وفي الرواية الاخرى عن عائشة عند مسلم ان الاضطجاع كان بعد صلوة الليل وقبل ركعتي الفجر قال وفيه روى الشافعي في قوله ان الاضطجاع بعد ركعتي الفجر سنة قال وذو هب مالك وجمهور العلماء وجماعة من الصحابة كابن مسعود الى انه بدعة واثار الى ان رواية الاضطجاع بعد ركعتي الفجر موجهة قال ويقدم رواية الاضطجاع قبلها قال ولم يقل احد في الاضطجاع قبلها انه سنة فلما بعد بها قال وقد ذكر مسلم عن عائشة فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع فمما يدل على انه ليس بسنة وان تارة كان يضطجع قبل وتارة بعد وتارة لا يضطجع قال النووي والصواب ان الاضطجاع بعد سنة الفجر سنة لحديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم ركعتي الفجر فليضطجع رواه ابو داود والترمذي باسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم قال الترمذي هو حديث حسن صحيح فهذا صريح في الامر بالاضطجاع فان حديث عائشة بالاضطجاع بعد ركعتي الفجر حديث ابن عباس قبلها فلا يخالف هذا فان لا يلزم من الاضطجاع قبلها ان الاضطجاع بعد ركعتي الفجر سنة لم يترك الاضطجاع بعد ركعتي الفجر سنة في بعض الادوات بيانا لجواز التثنية في الركعة ولم يثبت قطعا ان الاضطجاع قبل وبعد واذ اصح الحديث في الامر بالاضطجاع بعد ركعتي الفجر روايات الفعل الموافقة للامر به لثبوتها في الجمع بين الاحاديث لم يجوز بعضنا انتمى قلت وقال الامام ابو حنيفة ان كان للاسراعة ودفع الشغل الى اصل من صلوة الليل فحسن وفعله صلى الله عليه وسلم كان له **١٣** **له** قوله كان يوتر على بعيره دل به الحديث على جواز الوتر على الراحلة واورد محمد بن مؤطاه آثارا كثيرة عن ابن عمر وغيره من الصحابة والتابعين انهم كانوا يوترون للوتر واورد عن جابر قال سمعت ابن عمر من مكة الى المدينة فكان يمس الصلوات كلها على راحلته متوجها الى جهة المدينة الى ان قال الا الغرائض والوتر فان كان ينزل لما نساك عن ذلك فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذلك وروى الطحاوي باسناد صحيح عن ابن عمر ان كان يصلي على راحلته ويوتر بالارض ويرغم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك كان يفعل واذا تعارضت النصوص وجب المصير الى جانب الاحتياط والاحتياط في ان يوتر على الارض **١٤** **له** قوله صلى الله عليه وسلم فزادوا نقص الخ قال الترمذي بعد ما روى عن زيد بن ارقم قال كنا ننظم خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة ينظم الرجل منا صاحبه الى جبهة حتى نزلت وقوموا للشه قاتنين فامرنا بالسكوت ونبينا عن الكلام والنعى عليه عند اكثر اهل العلم قالوا اذا تكلم الرجل عامدا في الصلاة او ناسيا اعاد الصلاة وهو قول الثوري وابن المبارك وقال بعضهم اذا تكلم عامدا في الصلاة اعاد الصلاة وان كان ناسيا او جاهلا اجزا وبه يقول الشافعي انتهى وقال العيني واستدل به قوم على ان الكلام في الصلاة من المأمومين على وجه اصلاح الصلاة لا يفسد بها وان كان من الامام والمأمومين فيما على السهولة يقطع الصلاة وهو مذموم مالك وربيعة والشافعي واحمد واسحاق وقال ابو حنيفة والثوري في الاصح تبطل صلوتها ناسيا كان او جاهلا او جاهلا عن الحديث بانفسه وذلك ان عمر بن الخطاب على بد النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ما كان صلى الله عليه وسلم عليه يوم ذي البدين والحال انه من حضر يوم ذي البدين فلولوا التماسخ عنده لم يفعلوا ايضا فان غرضهم محض الصلوة ولم ينكروه **١٥** **له** واليوم منى فان قلت كيف يتاخر الوهم من ابراهيم مع ملاحظته قوله ازيد في الصلاة شيء فانه صريح في انه زاد قلت كتمل ان يكون معناه ازيد في باب الصلاة حكم جدي او ورد في تفسيره فلا يتاخر اليوم **١٦** عبد العزيز

من الظهر نسي الجلوس حتى اذا فرغ من صلوته الا ان يسلم سجد سجدتين السهو وسلم **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن جابر عن المغيرة بن شبيب عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الركعتين فلم يستتم قائما فليجلس فاذا استتم قائما فلا يجلس ويسجد سجدتين السهو **باب** ما جاء فيمن شك في صلوته فرجع الى اليقين **حدثنا** ابو يوسف الرقي محمد بن الصياد في ثناهما عن سلمة بن محمد بن اسحاق عن كميل بن اسحاق عن كريب عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا شك احدكم في التنتين والواحدة فليجعلها واحدة واذا شك في التنتين والثلاث فليجعلها اثنتين واذا شك في الثلاث والاربع فليجعلها اثلاثا ثم ليتم ما بقى من صلوته حتى يكون الوهم في الزيادة ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل ان يسلم **حدثنا** ابو كريب ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم في صلوته فليتك الشك وليبن على اليقين فاذا استيقن التمام سجد سجدتين فان كانت صلوته تامة كانت الركعة تافلة وان كانت ناقصة كانت الركعة لتمام صلوته وكانت السجدة تان رغم ان الشيطان **باب** ما جاء فيمن شك في صلوته فتحري الصواب **حدثنا** محمد بن يشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن منصور قال شعبة كتب الى وقراته عليه قال اخبرني ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة لا ندرى ازاد او نقص فسأل فحدثنا ففتى رجله واستقبل القبلة وسجد سجدتين ثم سلم ثم اقبل علينا بوجهه فقال لو حدث في الصلوة شيء لاني انكوه وانما ابشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكر في وايمك فاشك في الصلوة فليتم اقرب ذلك من الصواب فيتم عليه ويسلم ويسجد سجدتين **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن مسهر عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم في الصلوة فليتم الصواب ثم يسجد سجدتين قال الطائفة في هذا الاصل ولا يقدر احد يرد به **باب** فيمن سلم من ثنتين او ثلاث ساها **حدثنا** علي بن محمد وابوكريب واحمد بن سنان قالوا ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سها فسلم في الركعتين فقال له رجل يقال له ذواليد بن يارسول الله اقصرت او نسيت قال ما قصرت وانسيت قال اذا فصلت ركعتين قال اكما يقول ذواليد بن قانوا نعم فتقدم فصلي ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتين السهو **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو اسامة عن ابن عرون عن ابن سيدي عن ابن عدي قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلواتي العشي ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة كانت في المسجد يستند اليها فخرج سحر عان الناس يقولون قصرت الصلوة وفي القوم ابوكريب وعمر فها باه ان يقول له شيئا وفي القوم رجل طويل اليديين يسمى ذاليد بن فقال يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت فقال لم تقصروا ولم انس قال فانما صليت ركعتين فقال اكما يقول ذواليد بن قانوا نعم قال تمام فصلي ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتين **حدثنا** محمد بن المثنى واحمد بن ثابت

السجدة تين كتبت به مثلكم ليستجده من ركعتين انك صليت الصلوة

احد فصار جاعا انتهى ١٢ **قوله** فلم يستتم قائما في ظاهر المذهب وهو الاصح فتح ذلك في التبيين والبرهان وقال في الامداد واتبعنا من مواهب الرحمن وشرحه البرهان بصريح الحديث الذي روينا وهو ظاهر الرواية وفي البداية والنهاية كان الى القعود اقرب عادوان كان الى القيام اقرب لا يعود ذلك لان الاصل ان ما يقرب الى الشيء ياخذ حكمه كقضاء المصروع الميرور في القعود بان رفع اليدين من الارض وركبته عليها او ما لم ينصب النصف السفلي وصح في الكافي فكان لم يتم اهلا وان كان الى القيام اقرب فكانه تمام وهو فرض قد تلبس به فلا يجوز فضلا بل واجب وهذا التفصيل مروى عن ابي يوسف واتجاهه مشايخنا ما دلوا نضاه اصحاب المتون وقد جزم في المبسوط ان ظاهر الرواية عمده ما لم يستتم قائما ولا يعول عن ظاهر الرواية كذا في طوابع النوار شرح الدر المنار مع الاختصار ١٢ انجاح **قوله** فليجعلها واحدة الخ علم ان ظاهر الحديث يدل على انه مبني على ما يستيقن ولا يلزم بالتحري وهو مذهب الجمهور وقال ابو حنيفة بعباد شك اول مرة ام لم يكن الشك عادة له والالتجزي بالظن الغالب ويعمل به وبعد التجزي ان لم يحصل ظن في جانب واحد مبني على الاقل ويسجد للسولان البناء على الظن الغالب اصل مقر في الشرع كما في القبلة وغيره او قد جاد في الصحيحين عن ابن مسعود انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم في الصلوة فليتم الصواب ثم يسجد سجدتين وهو جالس وقال محمد بن مؤطاه ان الاثاري باب التجزي كثيرة وقال ان لم يجعل كذلك فالخامة من السهو والشك متعذر وفي صورة كثير الشك حرج عظيم والحاصل انه ثبت في الباب احاديث ثلثة اعد بها اذا شك احدكم في الصلوة فليست انف او كما قال وثانيها من شك في صلوة فليتم الصواب وثالثها الحديث الذي في الكتاب الناطق بالبناء على ما يستيقن فجمع ابو حنيفة بينهما بجمل الاول على عروض الشك اول مرة والثاني على صورة وقوع التحري على اهل الجاهل والاشك عليه وبذلك اكمال الجاهلية الذي انتهى مذهب ابي حنيفة رحمه عليه ١٣ **قوله** ثم يسجد سجدتين ليس فيه تعيين محل السجود وقد روى الدرر الظني مرفوعا اذا سجد احدكم فلم يدر ازاد او نقص فليس يسجد سجدتين وهو جالس ثم يسلم ودروى ابو داود ونحوه فان قلت هذه الروايات تدل على ان سجدة في السجود قبل السلام قلت روايات الفعل متعارضة فبقي لنا رواية القول وهو حديث ثوبان لكل سجدتان بعد ما يسلم من غير فضل من الزيادة والنقصان سالما من المعارض فتعمل به ثم اختلفوا في المراد بالحديث فقال الحسن البصري وطائفة من السلف بظاهرة وقالوا اذا شك المصلي فلم يدر ازاد او نقص فليس عليه الا سجدتين وقال مالك والشافعي واحمد واخرون متى شك في صلوة لزم البناء على اليقين عملا بحديث ابي سعيد رواه مسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم في صلوة فلم يدر كم صلى اثنان اثم اربعا فليطرح الشك وليبن على ما يستيقن ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم الحديث ١٢ بزيادة ما في العين **قوله** قال الطائفة في هذا الاصل الطائفة هو علي بن محمد بن اسحاق بن ميمون الملقب بالعمري وبعده الالف فانه مملوءة نسبة الى الطائفة جمع طائفة منسوبة الى الطائفة والفاء والفاء والعكس وهي البسط والشياب كذا في القاموس وبذلك اصل اي هذا اصل متفق عليه عند العلماء لا يصح لاحد ان ينال هذه وانما الاختلاف في الاموال ١٢ انجاح **قوله** اذا فصلت الركعتين الخ اي اذا كان الامر كذلك من عدم التقصير في الصلوة فما هو الا الشبان فاعلم انك صليت ركعتين واخرج محمد بن مؤطاه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انسى لاسن اي انما يعرض على الشبان من جانب الله تعالى لاقتدى بذلك الشبان وذلك رحمة من الله تعالى على امته لكي يعلموا فضل نبيهم صلى الله عليه وسلم وبذلك العوارض البشرية نظر على النبي صلى الله عليه وسلم كغيره وتحقيق المقام في الشفاء للقاضي عياض من شاء فليمر اجرة ١٢ انجاح **قوله** فها باه الخ المعنى انما غلب عليها احترامه وتعظيمه اي عن الاعراض عليه واما ذواليد بن نعلب عليه حرمه على تعليم العلم ١٢ كذا في فتح الباري **قوله** فقال يا رسول الله استرل به قوم على ان الكلام في الصلوة من المأمومين على وجه اصلاح الصلوة لا يقصد باوان كان من الامام والمأمومين فيها على السوا لا يقطع الصلوة وهو مذهب مالك وربيعة والشافعي واحمد واسحاق وقال ابو حنيفة والثوري في الاصح تبطل صلوة ناسيا كان او جاهلا او جاهلا عن الحديث انه منسوخ وذلك ان عمر بن الخطاب عمل بعد النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ما كان صلى الله عليه وسلم علمه يوم ذي اليمين والحال انه من حضر يوم ذي اليمين فلولا ثبتت الانتساع عنه لما فعل وايضا فان عمر فعل محض العساية ولم ينكره وادعوا فصارا اجما ١٢ معني مختصرا **قوله** فقال صلى الله عليه وسلم انما كان مستندا الى الخشية **قوله** ولما قال يقول ان حديث ذي اليمين الثالث في صحيح مسلم فانه تكلم في الصلوة حين سلم النبي صلى الله عليه وسلم على الركعتين ساها وتكليم بعض الصحابة والنبي صلى الله عليه وسلم كان حجة للجمهور بان كلام الناس ومن يظن انه ليس فيما لا يقصد با فان اجيب بان حديث ذي اليمين منسوخ كان الكلام فيما با ما ممنوع لرواية ابي هريرة وهو ما خال الاسلام وان اجيب بخلافه في رواية غيره ولم يكن حاضر فغير صحيح لما في صحيح مسلم عنه بنا انا صلى مع رسول الله عليه وسلم وساق الواقعة وهو صريح في حضوره ولم ارعه جوابا شافيا ١٢ بجزالائق **قوله** العشي هو اخر النوار ١٣

البحري ثنا عبد الوهاب ثنا خالد بن الحذاء عن ابي قتادة عن ابي الهلب عن عمران بن الحصين قال سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاث ركعات من العصر ثم قام فدخل الحجرة فقام الخرباق رجل بسيط اليدين فناذى يا رسول الله اقصر الصلاة فخرج مغضبا يجرا زارة فسأل فاخبر ففصل تلك الركعة التي كان ترك ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم **باب** ما جاء في سجدة السهو قبل السلام **حدثنا** اسفين بن وكيع ثنا يونس بن بكير ثنا ابن اسحق حدثني الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان ياتي احدكم في صلواته فيدخل بينه وبين نفسه حتى لا يدري زاد او نقص فاذا كان ذلك فيسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم يسلم **حدثنا** اسفين بن وكيع ثنا يونس بن بكير ثنا ابن اسحق اخبرني سلمة بن صفوان بن سلمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان يدخل بين ابن ادم وبين نفسه فلا يدري كم صلى فاذا وجد ذلك فليسجد سجدتين قبل ان يسلم **باب** ما جاء فيمن سجد لها بعد السلام **حدثنا** ابو بكر بن خلاد ثنا اسفين بن عيينة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة ان ابن مسعود سجد سجدتين في السهو بعد السلام وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك **حدثنا** هشام بن عمار وعثمان بن ابي شيبه قال ثنا اسمعيل بن عياش عن عبيد الله بن عبيد عن زهير بن سالم الغنصي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ثوبان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل سهو سجدتان بعد ما سلم **باب** ما جاء في البناء على الصلاة **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الله بن موسى التيمي عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن سفين عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابي هريرة قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الصلاة وكبر ثم اشار اليهم فمكثوا ثم انطلق فاعتسل وكان راسه يقطر ماء فصلى بهم فلما انصرف قال اني خرجت اليكم جنبا واني نسيت حتى قمت في الصلاة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا المهدي بن خارجة ثنا اسمعيل بن عياش عن ابن جريح عن ابن مليكة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابه في او رعاق او قلس او اومى او مذي فليصرف فليتوضأ ثم ليصلي على صلواته وهو في ذلك لا يتكلم **باب** ما جاء فيمن احدث في الصلاة كيف ينصرف **حدثنا** عمر بن شبة بن عبيدة بن زيد ثنا عمر بن علي المقدمي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم قاحشا فليمسك على انفه ثم لينصرف **حدثنا** حفصة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ثنا عمر بن قيس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** ما جاء في صلوة المريض **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن ابراهيم بن طهمان عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عمر بن عبد الرحمن بن الحصين قال كان بي الناصور فسالت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فقال صل قائما فان لم تستطع فقعدا فان لم تستطع فعلى جنب **حدثنا** عبد الحميد بن بيان الواسطي ثنا اسحق بن ازرع عن سفين بن جابر عن ابي حريز عن وائل بن حجر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم صلى جالسا على يمينه وهو وجع **باب** في صلوة النافلة قاعدا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الوحاظ عن ابي اسحق عن ابي سلمة عن ام سلمة قالت والذي ذهب بنفسه صلى الله عليه وسلم فامات حتى كان اكثر صلواته وهو جالس وكان احب الاعمال اليه العمل الصالح الذي يدوم عليه العبد وان كان يسيرا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علية عن الوليد بن ابي هشام عن ابي بكر بن محمد عن عمرو بن عتبة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ وهو قاعد فاذا اراد ان يركع قام وقد راى قرا انسان اربعين اية **حدثنا** ابو مروان العثماني ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في شيء من صلوة الليل الا قائما حتى دخل في السن فجعل يصلي جالسا حتى اذا بقي من قراءته اربعون اية او ثلثون اية قام فقرأها وسجد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معاذ بن معاذ عن حميد بن عبد الله بن شقيق العقيلي قال سألت عائشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالليل فقالت كان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا فاذا قرأ قائما ركع قائما واذا قرأ قاعدا ركع قاعدا **باب** صلوة القاعد على النصف من صلوة القائم **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ادم ثنا قطبة عن ادم بن حبيب بن ابي ثابت عن عبد الله بن ابي ايه عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو يصلي جالسا فقال صلوة الجالس على النصف من صلوة القائم **حدثنا** نصر بن

بني عليه

وقيل هو كناية عن الدخول في الصلاة ١٢ اذ ان العيني **ه** قوله خرج النبي صلى الله عليه وسلم الخ قلت استنباط صحة البناء من هذا الحديث غير صحيح لان الترجمة لم تتقدم مع الجنازة باجماع العلماء فكيف يصح البناء ومعنى الحديث ان صلى بهم الصلاة استنابا فاولا ابتداءها بترجمة علمية وقد جاز في بعض الروايات ما يشهد بان ما ذكرنا من ١٣ مولانا شاه عبد العزيز قدس سره **ه** قوله وكبر في رواية البخاري انتظر ان ان يكبر في رواية مسلم قبل ان يكبر وما ورد في ابي داود ودخل في صلوة الفجر فكبر ثم اومأ اليهم وما رواه مالك انه صلى الله عليه وسلم كبر في صلواته ثم اشار بيده ان امكثوا ونحوه روى ابن ماجه فاذا قيل انها واقعت ان فلا تعارض والا فماني الصحيح اصح ١٣ عن محمد بن اسحق **ه** قوله او قلس وهو بفتح او وادوسكون ثانياه ما يخرج من الحلق ملا الغم او دونه وليس يقضى فان عاد فموتى كذا في القاموس وفي الجمع القلس بالهمزة وقيل يسكون ١٤ قوله ثم لم يبين الحديث موافق للتحفة واما الحديث السابق فليس فيه المطابقة للترجمة فانه ليس فيه ذكر البناء ولما كان قريبا من معناه في الصلوة حيث خرج صلى الله عليه وسلم وكبر ثم اشار اليهم ثم جاء فضلى فناسب بهذا المعنى للترجمة ولا نعلم اتساقا بين العلماء في ان الجنب لا يصح شروعه في الصلوة وان كان المؤلف فم هذا المعنى بقوله ثم اشار اليهم فليس بمعبر والحمد لله اعلم ١٢ انما **ه** قوله فعلى جنب قلت جاز في هذه الرواية على جنب وفي رواية الدارقطني عن النبي صلى الله عليه وسلم في المرض الى ان قال فان لم يستطع صلى مستلقيا رجلا مما يلي القبلة فقال فقفا اذا نكلا الصغليان جاز ان يكن الافضل الاستلقاء لان في حالة الاستلقاء يقع اشارة جهة المصلي الى القبلة بخلاف حالة الاستلقاء ١٣ فخر قلت ويكمن التوفيق بين الروايتين بان نقول انه صلى الله عليه وسلم امر عمران بن الحصين ان يصلي على جنب ان لم يستطع القيام ولا القعود لانه كان يشك في صورته فلعله كان الناصور بحيث لم يستطع الاستلقاء ١٤ قوله على يمينه الضمير يحتمل ان يكون راجعا اليه صلى الله عليه وسلم فنحنه كان جلوسه على شقه وقد مره الا من لا على هيئة التورك ويحتمل ان يكون راجعا الى وائل فيكون فيه التفات من الشك الى الغيبة ١٣ انما **ه** قوله ان ارجاع الضمير الى وائل ليس مما ينبغي فان المراد بقوله وهو وجع ان صلوة النبي صلى الله عليه وسلم جالسا على يمينه كان بسبب المرض ١٣ **ه** قوله ركع قاعدا لالتراض بين الحديثين لان الكيفية مختلفة بحسب الاوقات فان المتطوع امير نفسه ان شاء حتى قاعدا وان شاء شترع قائما حتى اذا فعل عليه القيام جلس وركع وسجد جالسا وان شاء شترع قاعدا فلما بقي من قراءته ما لا يتحمل عليه القيام فيها قام وركع وسجد قائما والحمد لله اعلم ١٢ انما **ه** قوله وهو يصلي جالسا اي النفل اما صلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام فباطل اجا عايل من انكر وجوب القيام كقرانه معلوم من الدين بالضرورة ١٤ فتح الiardy **ه** قوله على النصف قال ابن الملك هذا الحديث **ه** قوله فخرج سرعان الناس وهم اول الناس خرجوا من المسجد وهم اصحاب الجاهات غالباً ١٣ لو شجح للعهه قوله فليمسك على انفه اي ليحتمل انه معروف وليس هذا من الكذب بل من التعارض بالفعل ١٣

على الجهمي ثنا بشر بن عمر ثنا عبد الله بن جعفر حدثني اسمعيل بن محمد بن سعد عن ابي مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج
 فرأى ناسا يصلون قعودا فقال صلوة القاعد على النصف من صلوة القائم **حدثنا** بشر بن هلال الصواف ثنا يزيد بن زريع عن حسين
 المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن الحصين انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يصلي قاعدا قال من صلى قائما فهو
 افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى قائما فله نصف اجر القاعد **باب** ما جاء في صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في مرضه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية ووكيع عن الاعمش **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود
 عن عائشة قالت لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه وقال ابو مغوية لما ثقل جاء بلال يؤذنه بالصلوة فقال مروا
 ابا بكر فليصل بالناس فقلنا يا رسول الله ان ابا بكر رجل اسيف تعفى رقيق ومق ما يقوم مقامك يبكي فلا يستطيع فوامرت عمر فاصلي
 بالناس فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فانك صواحيب يوسف قالت فارسلنا الى ابي بكر فاصلي بالناس فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم من نفسه خفة فخرج الى الصلوة بهادئ بين رجلين ورجلاه تخطان في الارض فلما احس به ابو بكر ذهب ليلتاخر فاوى اليه النبي
 صلى الله عليه وسلم ان مكانك قال فجاءه حتى اجلسه الى جنب ابي بكر فكان ابو بكر ياتم بالنبي صلى الله عليه وسلم والناس ياتمون بابي بكر
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن عمار عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر ان يصلي بالناس في مرضه
 فكان يصلي بهم فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم خفة فخرج واذا ابو بكر يؤم الناس فلما رآه ابو بكر استأخرا فاشار اليه رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اي كما انت فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم حذاء ابي بكر الى جنبه فكان ابو بكر يصلي بصلوة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم والناس يصلون بصلوة ابي بكر **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ان ابا عبد الله بن داود من كتابه في بيته قال سلمة بن ببيب اتانا عن
 نعيم بن ابي هند عن تبيب بن شريط عن سالم بن عبيد قال اخبرني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ثم اتانا فقال احضرت الصلوة
 قالوا نعم قال مروا بلالا فيؤذن ومروا ابا بكر فليصل بالناس ثم اخبرني عن عائشة قالت احضرت الصلوة قالوا نعم قال مروا بلالا فيؤذن ومروا ابا بكر فليصل
 بالناس ثم اخبرني عن عائشة قالت احضرت الصلوة قالوا نعم قال مروا بلالا فيؤذن ومروا ابا بكر فليصل بالناس فاذنوا ذلك المقام يبكي
 لا يستطيع فوامرت غيره ثم اخبرني عن عائشة قالت احضرت الصلوة قالوا نعم قال مروا بلالا فيؤذن ومروا ابا بكر فليصل بالناس فاذنوا ذلك المقام
 فامر بلال فاذن وامر ابو بكر فاصلي بالناس ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد خفة فقال انظروا الي من اتكع عليه فجاءت بريدة ورجل اخر
 فاتكع عليهما فلما رآه ابو بكر ذهب لينكص فاما عليه ان اثبت مكانك ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس الى جنب ابي بكر حتى قضى
 ابو بكر صلوته ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض قال ابو عبد الله هذا حديث غريب لم يحدث به غير نصر بن علي **حدثنا** علي بن محمد ثنا
 وكيع عن اسرائيل عن ابي اسحق عن الارقم بن شرحبيل عن ابن عباس قال لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه كان
 في بيت عائشة فقال ادعوا لي عليا قالت عائشة يا رسول الله ندعوك ابا بكر قال ادعوه قالت حفصة يا رسول الله ندعوك عمر قال ادعوه
 قالت ام الفضل يا رسول الله ندعوك العباس قال نعم فلما اجتمعوا رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه فنظر فسكت فقال عمر قوموا عن

بخطات ان كذبت

محمول على الشغل فاعدا مع القدرة على القيام لان المشغل قاعد مع العجز عن القيام يكون ثوابه كثايرة فانما انتهى ١٣ **اله** قوله من صلى قائما او على جنب قال الشيخ الحديث يدل على
 انه يجوز ان يتطوع قائما مع القدرة على القيام والقعود وقد ذهب قوم الى جواز ذلك وقيل هو قول الحسن وهو الصحيح وقال القاري ومذهب ابي حنيفة انه لا يجوز والحديث في حق المفترض المريض
 الذي امكن القيام او القعود شدة وزيادة في المرض ١٤ **اقول** وان اعنت النظر فيلوح لك ان قول الحسن حسن مهدي بان يتعلق بالقبول وان الحديث ليس في حق المفترض المريض فتدبر ١٥
اله قوله فانك ان الخطاب لجس عائشة اي ان من صواحب يوسف في الظاهر على ما ترون وكثرة الى عكن هكذا في الجمع وقال ابن جرود وجه المشاهدة ان زينا استدعت النسوة واظلمت لهن
 الاكرام بالضيافة ومروا بان زيادة على ذلك وهو ان ينظر الى حسن يوسف عليه السلام ويندبها في مجتمعاتها وان عائشة اظلمت ان سبب الادب تصرفت اللامعة عن ابيها كونه لا يسمع الما موين القراءة بل كان
 ومروا بان زيادة على ذلك وهو ان يتشاورم الناس به وقد مرحت هي بذلك فقالت قد رجعت وما حملني على كثرة ما جعلت به الا انه لم يفتح في قلبى ان يجب الناس بعهده رجلا قام مقام ابي الهديت
 كما في البخاري ١٦ فتح البخاري ١٧ **اله** قوله والناس ياتمون بابي بكر اي باعترافه باعترافه بان النبى صلى الله عليه وسلم كان قاعدا وطلب عليه الضعف فلم يرفع
 صوته بالتكبير بحيث يبلغهم جميعا كما في الخبر البخاري وقال النبي قال الشافعي لم يصل بالناس في مرض موته في المسجد الا مرة واحدة وهي هذه التي صلى فيها قاعدا وكان ابو بكر فيها اماما ثم صار ما سمع الناس
 التكبير فلما جل ذلك كان ابو بكر كالامام في حقه واستدل به البعض على جواز استخلاف الامام بغير ضرورة يصنع ابي بكر انتهى وحمل البعض استخلاف ابي بكر على المحصر عن القراءة كما في الدر المنثور ويجوز ان يستخلف
 اذا حصر عن القراءة قدر المفروض لمديث ابي بكر فانما احس النبي صلى الله عليه وسلم حصر عن القراءة فاخر فقدم صلى الله عليه وسلم واتم ١٨ **اله** قوله وفي قلبى من هذا الوجه شي فان الالفاظ الواردة في الاحاديث
 الاخر تاتي من ذلك الوجه فتدبر والظاهر ان لفظة حصر بهنا لا تمنع عن القراءة اي السكوت عنها لا المعنى الذي الاده في الدر المنثور والاشارة علم ١٩ **اله** قوله اي كما انت ما هو صولة وانت بتدبره وخبره مخدوف
 اي انت عليه وفيه اي ان انت مشابهة انت عليه ويجوز ان يكون الكاف زائدة اي الزم الذي انت عليه وهو الامانة ٢٠ **اله** قوله انما عبد الله بن داود من كتابه في بيته الجار والمجاور
 متعلق بانبا نا - - - - اي قال نصرا تبا ناعبد الله في بيته والتخصيص لارادة ان هذا الانباء ما كان في مجلس التدريس ويحتمل ان يكون متعلقا بالمخدوف فتعاه من كتابه الكائنة في بيته والله اعلم
 ٢١ **اله** قوله في حديث بريدة لعلماء جادت بريدة لعلماء جادت فقامت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نطق معها العباس كما في رواية صحيحة ان احدهما العباس والاخر على وقد يهبط المريض الى رجليه
 بسبب ضعفه والاشارة علم ٢٢ **اله** قوله ندعوك ابا بكر الخ لا يقتضي هذا الحديث ان عائشة اكرت دعاء على بدل لما رأت انه صلى الله عليه وسلم وعافيا علمت ان هذا الدعاء لا يحلوه عن الحكمة
 والمصلحة فارادت ان يصيب هذا الخبر ابا بكر كما يصيب عليا وكذلك حفصة وام الفضل ولهذا لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الظاهر ان هذه الواقعة كانت ليلة الجمعة من ربيع الاول لان اول
 صلوة صلها ابو بكر صلوة العشاء فانه روى البخاري عن ابن عباس انه قال ان ام الفضل سمعت وهو يقول بالمرسلات عرفا فقالت يا بنى لته ذكر تنى بقرائك هذه السورة انما لاخر ما سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب وفي رواية عقييل عن ابن شهاب انها اخر صلوة النبي صلى الله عليه وسلم وذكر البخاري في باب الوفاة ولفظة ثم ما صل لنا بعد ما حتى قبضته الله تعالى ولكن ندمارض
 لما رواه البخاري في باب انما جعل الامام ليؤتم به من حديث عائشة ان الصلوة التي صلها النبي صلى الله عليه وسلم باصحابه في مرض موته كانت صلوة الظهر وعلى هذا كانت هذه الواقعة يوم الخميس وحمل
 هذه الواقعة هي التي طلب فيها القرباس واما التطبيق بين الحديثين فقال العيني ان الصلوة التي حكيتا عائشة كانت في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم والتي حكيتا ام الفضل كانت في بيته كما رواه
اله قوله يهادى بين رجلين اي مشى بينهما معتبرا عليهما من الضعف ٢٣ **اله** قوله ان مكانك اي الزم مكانك ٢٤

قال اللهم انج الوليد بن الوليد سلمة بن هشام عياش بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف باب ماجاء في قتل الحية والعقرب والصلوة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وعبد بن الصيغ قال اشافسين بن عيينة عن عمر بن عبيد بن ابي بكر عن يوسف بن جوس عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الاسوديين في الصلوة والعقرب والحية **حدثنا احمد بن عثمان بن حكيم** الاودي والعباس بن جعفر قال اشاف علي بن ثابت الدهان ثنا الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت لعلت النبي صلى الله عليه وسلم عقرب وهو في الصلوة فقال لعن الله العقرب فاتدع المصلى وغير المصلى اقتلوهما في الحبل والحرم **حدثنا محمد بن يعقوب** ثنا الهيثم بن جميل ثنا مندل عن ابن ابي رافع عن ابيه عن جده ابن النبي صلى الله عليه وسلم قتل عقربا وهو في الصلوة باب النبي عن الصلوة بعد الفجر وبعد العصر **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نيار وابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن صلاتين عن الصلوة بعد الفجر حتى تطلع الشمس بعد العصر حتى تغرب الشمس **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا يعقوب بن يعلى التيمي عن عبد الملك بن عمير عن قرعة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا صلوة بعد الفجر حتى تطلع الشمس **حدثنا محمد بن بشار** ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا عفان ثنا هارث بن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس قال شهد عندي رجال مرضيون فيهم عمر بن الخطاب وارضاهم عندي عمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس باب ماجاء في الساعات التي تكرر فيها الصلوة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا غندل عن يعلى بن عطاء عن يزيد بن طلق عن عبد الرحمن بن البيهقي عن عمرو بن عيسى قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت هل من ساعة احب الي الله من اخرى قال نعم جوف الليل الاوسط فصل ما بدا لك حتى يطلع الصبح ثم انزهه حتى تطلع الشمس وما دامت كأنها جففة حتى تشبثت ثم صل ما بدا لك حتى يقوم الغروب على ظله ثم انزهه حتى تزيغ الشمس فان جهنم تسجر نصف النهار ثم صل ما بدا لك حتى تصلي العصر ثم انزهه حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وتطلع بين قرني الشيطان **حدثنا الحسن بن داود** المتكدي ثنا ابن ابي فديك عن الضحاك بن عثمان عن المقدري عن ابي هريرة قال قال صفوان بن المعطل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني سائلك عن امرات به عالم وانا به جاهل قال وهما قال هل من ساعات الليل والنهار ساعة تكرر فيها الصلوة قال نعم اذا صليت الصبح فدع الصلوة حتى تطلع الشمس فانها تطلع بقرني الشيطان ثم صل فالصلوة محضرة متقبلة حتى تستوي الشمس على راسك كالرحم فاذا كانت على راسك كالرحم فدع الصلوة فان تلك الساعة تسجر فيها جهنم وتفقر فيها ابوابها حتى تزيغ الشمس عن حاجبك الايين فاذا زالت فالصلوة محضرة متقبلة حتى تصلي العصر ثم دع الصلوة حتى تغيب الشمس **حدثنا اسحق بن منصور** ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي عبد الله الصنابحي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الشمس تطلع بين قرني الشيطان او قال يطلع معها قرنا الشيطان فاذا ارتفعت فارقتها فاذا كانت في وسط السماء فارقتها فاذا دلت للغروب فارقتها فاذا غربت فارقتها فلا تصلوا هذه الساعات الثلاث باب ماجاء في الرخصة في الصلوة بمكة في كل وقت **حدثنا يحيى بن حكيم** ثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزبير عن عبد الله بن بابويه عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يابى عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى اية ساعة شاء من الليل والنهار باب ماجاء في اذا اخرجوا الصلوة عن وقتها **حدثنا محمد بن الصباح** ان ابو بكر بن عياش عن عاصم عن ذر عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلمكم مستدركون اقواما يصلون الصلوة لغير وقتها فان ادركتموهم فصلوا في بيوتكم للوقت الذي تعرفون ثم صلوا معهم واجعلوها سبحة **حدثنا محمد بن بشار** ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صل الصلوة لوقتها فان ادركت الاصل صل بهم فصل معهم

انته تنقش الغروب من ليل او نهار

اختصار المعاني **له** قوله اللهم انج الوليد بن الوليد سلمة بن هشام عياش بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشد وطأتك الخ مثال للدعاء على احد وكان هؤلاء الصحابة الذين دعاهم بايجاد اسرار في ايدي الكفار بكرة قال العيني وليد بن الوليد هو اخو خالد بن الوليد حبس بمكة ثم افلت بمكة وعاد على النبي صلى الله عليه وسلم وسلم سلمة بن هشام هو اخو ابي جيل قديم الاسلام مذنب في الشر ومنه ان يساجر وعياش بن ابي ربيعة هو اخو ابي جيل لامر او ثقته بالوجه بمكة وهو لواء الشاة اسباط المغيرة كل واحد منهم ابن عم الآخر انتهى ١٣ **له** قوله لعن الله العقرب الخ جواز اللعن على الموزيات واما لعن الجيوانات على الشقيص في غير ما نزل ان النبي صلى الله عليه وسلم هدم امرأة لعنت ناقما وقال لا تصيننا معنا لاننا ملعونة وفي الحديث ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ١٤ **له** قوله ثنا منديل مثلث الميم ساكن النون ابن علي العنزي ويقال اسمه عمرو ومنديل لغيره ١١ **له** قوله نهي عن صلاتين الخ قال ابن بطال تواترت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهي عن الصلوة بعد الصبح وبعد العصر قال العيني فدل على ان صلوة صلى الله عليه وسلم بعد العصر كانت مخصوصة بدون امته ١٢ **له** قوله باب ماجاء في الساعات الخ قال في المعاني هذا يشمل الساعات الثلثة التي يحرم فيها الصلوة وهي وقت الطلوع والغروب والاشواق والتي يكره فيها وهي ما بعد الفجر والعصر ثم عندنا مثل النبي الغرض والنفل فحق الثلثة الاول لا يجوز الصلوة اذ لا وقت ولا قضاء الاصل ولما جازة ولا سجدة الساعة وقد جاء في صلوة الجنادة اذا حضرت في نية الاوقات وفي سجدة الساعة اذا نليت فيها ويجوز في الآخرة واذا اشرف في النفل جازا وقطع ونقض في وقت غير كروه وان اتم خرج عن العدة والقطع افضل لذاني شرح ابن الهمام عن المسوط وعبد الشافي وحمد بن جوز القضاة **له** قوله فان جهنم تسجر قال في النباية اى لو كان الاصل والاراد بالظن وقيل الادمانى في آخر ان الشمس اذا استوت قادتها الشيطان فلعل سجر جهنم في المقارنة وتبينه السجود عبادها انتهى ١٣ **له** قوله وتطلع بين قرني الشيطان قال في النباية اى ما جئني باسمه وقيل القرن القوة اى حين تطلع يتحرك الشيطان وينشط فيكون كالمعين لما وقيل بين قرنيه اى اميرة الاولين والآخرين وكل من شئ لمن يسجد له وكان الشيطان سؤل لذلك فاذا سجد لما كان الشيطان مقتنر بسا وقال النووي اى حزيمة الله بين عنهما للاخوان وقيل جاني راسه فانه يدنى راسه الى الشمس في هذين الوقتين يكون الساجدون لها كلساجدين له فيجمل لنفسه ولا عزائم اسم يسجدون له و هو يكون له وشيعته تسلط في تلبس المصلين انتهى ١٤ **له** قوله لا تمنوا قال المظفر فيه دليل على ان صلوة الطلوع في الاوقات المكروهة غير مكروهة يمكن شرفها لئلا ينال الناس فضيلتها في جميع الاوقات و هو قال الشافعي وحمد بن اسحق وعبد ابي حنيفة حكما حكم سائر البلاد في الكراهة لعن النبي وقيل انه ناسخ لما سواه ولان الحرم راجع قال ابن الملك والنظايران المراد بقوله صلى الله عليه وسلم صل اية ساعة شاءت في الاوقات الغير المكروهة لوقتها بين الفصوص انتهى ١٥ **له** قوله ان ابن امرأة عبادة بن الصامت هو ابن حرام اسمه عبد الله بن عمرو وصاحبى وقوله يعقوب بن ابي هريرة ١٢

قد احضرت صلواتك والاخرى ناقلة لك **حدثنا محمد بن بشار** ثنا ابو احمد ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن هلال بن يساق عن ابي
المثنى عن ابي بن امرأة عيادة بن الصامت يعني عن عيادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيكون امرء تشغلهم اشياء يؤفرون
الصلوة عن وقتها فاجعلوا صلواتكم معهم تطوعا **باب** ما جاء في صلوة الخوف **حدثنا محمد بن الصباح** انبا جدير عن عبيد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلوة الخوف ان يكون الامام يصلي بطائفة معه فيسجدون وسجدة واحدة
وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو ثم ينصرف الذين يسجدون والسيجدة مع اميرهم ثم يكونون مكان الذين لم يصلوا ويتقدم الذين
لم يصلوا فيصلوا مع اميرهم سجدة واحدة ثم ينصرف اميرهم وقد صلى صلوته ويصلي كل واحد من الطائفتين بصلوته سجدتين لنفسه فان
كان خوف اشد من ذلك فرجالا او ركبا تا قال يعني بالسجدة الركعة **حدثنا محمد بن بشار** ثنا يحيى بن سعيد القطان حدثني يحيى بن
سعيد الانصاري عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي حنيفة انه قال في صلوة الخوف قال يقوم الامام مستقبل القبلة
وتقوم طائفة منهم معه وطائفة من قبل العدو ووجوههم الى الصف فيركع بهم ركعة ويركعون لانفسهم ويسجدون لانفسهم سجدتين
في مكانهم ثم يذهبون الى مقام اولئك وتجي اولئك فيركع بهم ركعة ويسجد بهم سجدتين في له ثنتان ولهم واحدة ثم يركعون ركعة و
يسجدون وسجدتين قال محمد بن بشار فسالت يحيى بن سعيد القطان لهذا الحديث فحدثني عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه
عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث يحيى بن سعيد قال قال يحيى اكتبه الى جنبيه ولست
احفظ الحديث ولكن مثل حديث يحيى **حدثنا احمد بن عبد الوارث بن سعيد** ثنا ايوب بن ابي انزبير عن جابر بن عبد الله ان
النبي صلى الله عليه وسلم صلى يا صحابه صلوة الخوف فركع بهم جميعا ثم سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والصف الذين يلونه والاخرون
قيام حتى اذا نهض سجد اولئك بانفسهم سجدتين ثم تاخر الصف المقدم حتى قاموا مقام اولئك وتخلل اولئك حتى قاموا مقام الصف
المقدم فركع بهم النبي صلى الله عليه وسلم جميعا ثم سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والصف الذي يلونه فلما رفعوا رؤسهم سجد اولئك سجدتين
وكلهم قد ركع مع النبي صلى الله عليه وسلم وسجد طائفة بانفسهم سجدتين وكان العدو وما يلي القبلة **باب** ما جاء في صلوة الكسوف **حدثنا**
محمد بن عبد الله بن غيرثنا ابي ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس
والقمر لا ينكسفان لموت احد من الناس فاذا رايتهم فقوموا فصلوا **حدثنا محمد بن المثنى** واحمد بن ثابت وجميل بن الحسن قالوا ثنا عبد الوهاب
ثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن النعمان بن بشير قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فرعا يجتر ثوبه حتى اتى
المسجد فلم يزل يصلي حتى انجلت ثم قال ان ناسيا منكم ان الشمس والقمر لا ينكسفان الا لموت عظيم من العظماء وليس كذلك ان الشمس
والقمر لا ينكسفان لموت احد لا الحيوت فاذا تجلى الله لشيء من خلقه خشع له **حدثنا احمد بن عمرو** بن السرح المصري ثنا عبد الله بن
وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة قالت كسفت الشمس في حيازة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد فقام فكبّر فصلى الناس وراة فقرا رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعا

مَنْ يَكْفُرُ وَيُجْحِلُ وَاحِدًا وَلَا يَتَّقِيهِمْ فَكَلِمَةٌ نَامَةٌ وَصَفَةٌ

ابن الهمام لا يخفى ان هذا الحديث انما يدل على بعض ما ذهب اليه البصيرفة وهو منى الطائفة الاولى واما الطائفة الثانية في مكانها خلف الامام وقد روى تمامه موقوفا على ابن عباس من رواية ابي حنيفة
ذكره محمد في كتاب الآثار وساق اسناد الامام ولا يخفى ان ذلك مالا مجال فيه لانه تغير بالثاني في الصلوة فالوقوف فيه كالمرفوع انتهى ١٣ **له** قوله وسجدوا قال القاري اجموعا على ان صلوة الخوف
ثابتة الحكم بدويوت النبي صلى الله عليه وسلم وهي عن المزني ان قال فسوفه وعن ابي يوسف انه خصه برسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى واذا كنت فيهم واجيب بان قبه واقضى نحو قوله تعالى ان خضعتم
في صلوة للمسلمين ان جميع الصفات المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلوة الخوف متبديها وانما الخلاف بينهم في الترجيح قيل عادت في الاجابة سنة عشر نوحا وقيل اقل وقيل اكثر وقد اختلف رواية
جمع من العلماء واما حسن قول احمد ولا حرج على من صلى بواحدة لما صح عنه صلى الله عليه وسلم قال ابن جرير والجمهور على ان الخوف لا يغير عدد الركعات ١٢ مرة **له** قوله لموت اعدائهم ولا ياتراى ولا
لولادة شريرة في شرح السنن زعم اهل الجاهلية ان كسوف الشمس وخسوف القمر يوجب حدوث تغيير في العالم من موت وولادة وضرر وخط ونحوها فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم ان كل ذلك باطل ذكره العملي
القاري وقال العمري فان قلت الحديث ورد في حق من زعم ان ذلك لموت ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم فافانته قد دفع توهم من يقول لا يلزم من نفي كونه سببا
للفقدان ان لا يكون سببا للايجاد نعم الشارح النفي ١٢ عيسى وكرومان **له** قوله فاذا تجلى الله لشيء من خلقه خشع له هو قوله النظم ضموا كان من خلقه بسبب الخسوف وبهذا الحديث يدل على ان كسوف
الشمس وخسوف القمر لا يغير حيلولة الاجرام كما زعمت الحكماء وان كان الامام اجابا ناسج قواعدهم ١٣ **له** قوله فاذا تجلى الله لشيء من خلقه خشع له قال ابو حامد
الغزالي بذه الزيادة لم يصح نقلها فوجب تكذيب ناقلها ولو صحت لكان تاويلها ايهون من مباركة امور قطرية فكم ظواهر اولت بالادلة العقلية التي لا تنتهي في الوضوح الى هذا الحد قال ابن القيم واسناد هذه
الزيادة لا مطعن فيه ورواها كلهم ثقات حفاظ لكن لعل هذه اللفظة بدرج في الحديث من كلام بعض الرواة ولهذا لا توجد في سائر احاديث الكسوف ففردوا بها عن النبي صلى الله عليه وسلم بضعه عشر صحابيا فلم
يذكر احد منهم في حديثه هذه اللفظة فمن هنا يخاف ان تكون اوجبت في الحديث ادراجا وليست من لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان بننا مسلما بديع المافذ يقبله العقل السليم وهو ان كسوف الشمس
والقمر يوجب لها من الخسوف والخسوف بانحاء نورها وانقطاعه عن العالم ما لم يكن فيه ذهاب سلطانها وبها هما وذلك موجب لامارة لها من الخسوف والخسوف لرب العالمين وعظمتهم وجلال ما يكون
سببا لتجلى الرب تبارك وتعالى لها ولا يستمكن ان يكون تجلى الشجاعة لها في وقت معين كما يدعون اهل الموقف عيشة عرفة فحدث لها ذلك التجلي خشوعا آخر ليس هو الكسوف ولم يتجلى النبي صلى الله عليه وسلم ان
الله اذا تجلى لها انكسفا ولكن اللفظة عند احمد والنسائي ان الشاذ اذ الشئ من خلقه خشع له ولفظ ابن ماجة فاذا تجلى الله لشيء من خلقه خشع له فثبت فيها فحدث لها عند
تجلى خشوع آخر بسبب التجلي كما حدث للجليل اذ تجلى الله تعالى ان صادكا وساخا في الارض وهو غاية الخسوف لكن الرب تعالى ابقاها عنانية بخلقه لا ينظام مصالهم بما انتهى وقال القاصي تاج الدين السبكي
الكالان الشاذ اذ تجلى لشيء من خلقه خشع له ليس بجيد فانه مروى في النسائي وغيره ولكن تاويلها هرفان يبعد في ان العالم بالجزئيات ومقدار الكائنات سبحانه وتعالى يقدر في ازل الازال خشوعا بتوسط الارض
بين القمر والشمس وفوق جرم القمر بين النظر والشمس ويكون ذلك هو وقت تجلي سحابة عليها فالتجلى بسبب كسوفها فقضاء العادة بذلك يقارن توسط الارض وفوق جرم القمر ولا مانع من ذلك انتهى قلت
وهذا تاويل اقرب الى لفظ الحديث من تاويل ابن القيم ١٢ **له** قوله ثم كبر فركع الركعة **حدثنا** محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد القطان حدثني يحيى بن سعيد القطان حدثني يحيى بن

له قوله الى ابن امرأة عيادة بن الصامت هو ابن حرام اسمه عبد الله بن عمرو وصحابي وقوله يحيى اي يروى ١٢ **عه** قوله بجزيرة اي من الجملة **سه** قوله حتى انجلت اي انكسفت وعاد نورها ١٣
لعه قوله فاذا تجلى الله لشيء من خلقه خشع له اي ظهر ظهوره لا كيف ١٣

المطر فقالوا يا رسول الله تهدمت البيوت فقال اللهم حوالينا ولا علينا قال فجعل السحاب ينقطع بيننا وشمالا حدثنا محمد بن ابى القاسم ابو الاحوص ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن ادريس ثنا حصين عن جيب بن ابى ثابت عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لقد جئتكم من عند قوم فابتدؤوا بكم راع ولا يخبط لهم فخل فصعد المنبر فحمد الله ثم قال اللهم اسقنا غيثا مغيثا مرييا طبقا مرييا غدا قاعا جلا غير راثت ثم نزل فما ياتيه احد من وجه من الوجوه الا قالوا قد احببنا حدثنا ابو بكر ابن ابى شيبة ثنا عفان ثنا معمر عن ابيه عن بركة عن بشير بن نهيك عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى حتى رايت او روى بياض ابطينه قال معمر اراه في الاستسقاء حدثنا احمد بن الازهر ثنا ابو النضر ثنا ابو عقيل عن عمرو بن حمزة ثنا سالم عن ابيه قال ربا ذكرت قول الشاعر وانا انظر الى وجهه رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فما نزل حتى جيش كل ميزاب بالمدينة فاذا كقول الشاعر ه وايض يستسقى الغمام بوجهه ثم مال اليتامى عصمة للاهل وهو قول ابى طالب باب ما جاء في صلوة العيدين حدثنا محمد بن الصباح انبا سفين بن عيينة عن ايوب عن عطاء قال سمعت ابن عباس يقول اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى قبل الخطة ثم خطب فرأى انه لم يسمع النساء فاتاهن فذكرهن ووعظهن وامرهن بالصدقة وبلال قائل بيديا هكذا فجعلت المرأة تلتقى الخبز والخام والشئ حدثنا ابو بكر بن خلد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جردج عن الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم العيد بغير اذان ولا اقامة حدثنا ابو كريب ثنا ابو معوية عن الاعمش عن اسمعيل بن رجاء عن ابيه عن ابى سعيد وعن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابى سعيد قال اخرج مروان المنبر يوم العيد فبدأ بالخطبة قبل الصلوة فقام رجل فقال يا مروان خالفت السنة اخرجت المنبر يوم عيد ولم يكن يخرج به وبدأت بالخطبة قبل الصلوة ولم يكن يبدأ بها فقال ابو سعيد اما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكرا فاستطاع ان يغيره بيده فليغيره بيده فان لم يستطع فليساأه فان لم يستطع فليساأه فقلبه وذلك اضعف الايمان حدثنا حوثرة بن محمد ثنا ابواسامة ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يركب يوم العيد في الاخرة خمسا قبل القراءة ياب ما جاء في كبر الامام في صلوة العيدين حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني ابى عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يركب في العيد في الاولى سبعا قبل القراءة وفي الاخرة خمسا قبل القراءة حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم يركب في صلوة العيد سبعا وخمسا حدثنا ابو مسعود محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل ثنا محمد بن خالد بن عثمة ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو ابن عوف عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب في العيد في الاولى وخمسا في الاخرة حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن لهيعة عن خالد بن يزيد وعقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

مَرْتَبًا طَبَقًا اَوْ لَا يَتَخَيَّرُ ٣ بَيْتًا

وغيره ١١٢ انما قوله وايض يستسقى الخ هذا البيت من قصيدة طويلة اشدها ابو طالب اولها لما رايت القوم لا دوفهم وقد قطعوا كل العري والوسائل وكان استسقى صلى الله عليه وسلم وهو مخبر في زمن عبد المطلب كما قال بعضهم وقيل كان هذه القصيدة بعد ما التقى بعض الاشقياء فرث الجزر على ظهره صلى الله عليه وسلم فعلى ذلك كانت القصيدة بعد البشارة وقال الشيخ الدرلوى و قول ابى طالب لا يقتضى وقوع الاستسقاء بل يقتضى ان لو استسقى به سقى الله الخلق بدعا كذا في المدرج مختصر والمراد من الابيض وانه يستسقى به وتمام الكتاب الغيات الذي يقوم بامر كذا في القاموس اى هو غيات اليتامى بانهم رذوا بسببه والارملة المتجاة او المسكينه والعصمة العفة الزمان لان الفقر يسود وجه الانسان كما قيل الفقر سواد الوجوه في الدرر ١١٢ انما قوله اخبرني ابو اسلم انه قد ذكر في هذا الحديث مكان احد ما ان لم يكن في المصلى في زمن النبي صلى الله عليه وسلم منبر وقد ورد في الصحيح ان كان ينصرف من الصلوة فيقوم مقابل الناس ولا ينزل من المنبر حتى يركب يوم عيد قائما على رجليه ومقتضى ظاهره الحديث ان من اتخذ المنبر يوم مروان وقال مالك ان اول من خطب الناس في المصلى على المنبر عثمان بن عفان كلمهم على منبر من طين بناه كثير بن الصلت لكن هذا معضل وما في الصحيحين اصح ويحتمل ان يكون عثمان فعل ذلك مرة ثم اعاده مروان ولم يطلع على ذلك ابو سعيد وثانيهما ان السنة في العيد من الصلوة قبل الخطبة وعمل ابو بكر وعمر رضي الله عنهما بعده كذلك وقال الترمذي وعليه العمل عند اهل العلم من الصحابة وغيرهم وقالوا اول من خطب قبل الصلوة مروان حين كان امير المدينة من قبل مغوية وقال في فتح الباري اختلف في اول من غير ذلك فرواية طارق بن شهاب عن ابى سعيد صريحة في ان مروان وقيل بل سبقة الى ذلك عثمان بن فروى ابن المنذر باسناد صحيح الى الحسن البصرى قال اول من خطب قبل الصلوة عثمان صلى باناس ثم خطبهم يعني على العادة فرأى ناسا لم يدركوا الصلوة ففعل ذلك اى صار يخطب قبل الصلوة وبه العلة غير التي اعتمد بها مروان عثمان راعى مصلحة الجماعة في لولاكم الصلوة واما مروان فزاعى مصلحة من في اسمع الخيلة لكن قيل انهم كانوا في زمن مروان يتعمدون ترك سماع الخطبة لما فيها من سب من لا يستحق السب والافراط في مدح بعض الناس فعلى هذا ما راعى مصلحة نفسه ويحتمل ان يكون عثمان فعل ذلك اجابا بخلاف مروان فواظب عليه فلذلك نسب اليه بدل ان البخاري وسلموا وابدوا وادوا للناس اخرجوا عن ابن عباس قال حضرت يوم العيد رسول الله صلى الله عليه وسلم والى بكر وعمر وعثمان فكانوا يصلون قبل الخطبة قال القاضي وروى عبد الرزاق عن ابن جردج عن الزهري قال من احدث الخطبة قبل الصلوة في العيد مغوية وروى ابن المنذر عن ابن سيرين انه فعل ذلك زيادا بصرة قال ولا مخالفة بين هذين الاثرين واثر مروان لان كل من مروان وزيادا كان عاملا معاوية فيعمل على ان يبتدأ ذلك فتبعه عاملا انتهى ١٢ المعاصت مختصرا قوله في الاولى سبعا الخ اعلم ان الاحاديث في تكبيرات العيد من جارات مختلفة ولذلك اختلفت مذاهب الائمة فعند الثالثة سبع في الركعة الاولى وخمس في الثانية وعند الامام ابو حنيفة ثلث في الاولى وثلاث في الاخرة زائدة على تكبيرة الافتتاح والركوع وهذا مذاهب ابن مسعود وما ذهب اليه الشافعي وغيره مذاهب ابن عباس وقد وقع الكلام في اسانيدنا بهم ونقل الشيخ ابن الهمام عن احمد بن حنبل انه قال ليس في تكبيرات العيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث صحيح وانما اخذ فيها بفعل ابى هريرة ولكن قال في شرح كتاب الخزي روى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ثنتي عشرة تكبيرة سبعا في الاولى وخمسا في الاخرة رواه احمد وابن ماجه وقال احمد انما ذهب الى ذلك ولذلك ذهب اليه ابن المنذر وصح الحديث وكذلك رواه ابو داود والترمذي عمرو بن عوف الخزي مع انه روى عن جماعة من الصحابة انتهى وقال ابن الهمام ان ابدا وادان روى ما ذكرنا ولكن روى ما يعارضه ايضا وهو ان سعيد بن ابى العاص سال اباموس الشاعري وحدثني بن الهمام كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الاضحية والظرف فقال ابو موسى كان تكبيرة الراج تكبيرة على الجنابة فقال صدق فقال ابو موسى كذلك كنت الكبر في البصرة حيث كنت عليهم وسكنت عند ابو داود ثم المنذر في منصفه وهو ناظر بحدوثين اذ نفسه بن حديفة رواه بكثرة وسكت ابى داود والمنذر في صحيح او حسين منهما عن المروى عن ابن عباس مضطرب انتهى مختصرا المعاصت له قوله ما يتردد لم يراع اى ليس لهم يراع بسبب هلاك المواشى فيتردد ١٢ وقوله فلا يخبط لهم فعل اى لا يتحرك ذبه بزلا الشدة الخوط وانما يفعل عند الشجع والامن ١٣ قوله فينا اى مشيدا قوله مرييا اى محمود العافية غير ضار ١٣ قوله مذقا اى الماء الكثير ١٣ ق

سعيد ثنا شريك عن مغيرة عن عامر قال شهد عياد اشعري عيدا ابانا رفقك مالي لا اراكم تقلسون كما كان يقلس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو نعيم عن اسرائيل عن ابي اسحق عن عامر بن قيس بن سعد قال ما كان شئ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وقد رايته الا شئ واحد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقلس له يوم الفطر قال ابو الحسن بن سلمة القطان ثنا ابن ديزيل ثنا ادم ثنا شيبان عن جابر عن عامر وحدثنا اسرائيل عن جابر وحدثنا ابراهيم بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا شريك عن ابي اسحق عن عامر نحو **باب** ما جاء في الحرية يوم العيد **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس وحدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا ابو زاعي اخبرني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغدو الى المصلي في يوم عيد والعنزة تحمل بين يديه فاذا بلغ المصلي نصبت بين يديه فيصل الى اليها وذلك ان المصلي كان فضاء ليس فيه شئ يستتر به **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى يوم عيد او غيره نصبت الحرية بين يديه فيصل الى اليها والناس من خلفه قال نافع فمن ثم اتخذا الامراء **حدثنا** هرون بن سعيد الايلي ثنا عبد الله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العيد بالمصلي مستترا بحرية **باب** ما جاء في خروج النساء في العيدين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرجهن في يوم الفطر والنحر قال قالت ام عطية فقلنا رايت احدهن لا يكون لها جلباب قال فتلبسها اختها من جلبابها **حدثنا** محمد بن الصباغ انا سفيان عن ايوب عن ابن سيرين عن ام عطية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوا العواتق وذوات الخدريتين شهدن العباد ودعوة المسلمين ليعتنن بالحوض مصلى الناس **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث ثنا حجاج بن ارطاة عن عبد الرحمن بن عباس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج بناته ونساءه في العيدين **باب** ما جاء في اذا اجتمع العيدان في يوم **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا ابو احمد ثنا اسرائيل عن عثمان بن المغيرة عن اياس بن ابي رولة الشامي قال سمعت رجلا سال زيدا بن ارقم هل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين في يوم قال نعم قال فكيف كان يصنع قال صلى العيد ثم رخص في الجمعة ثم قال من شاء ان يصلي فليصل **حدثنا** محمد بن المصنف الجهمي ثنا بقية ثنا شعبة حدثني مغيرة الضبي عن عبد العزيز بن رفيع عن ابي صالح عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اجتمع عيدان في يومكم هذا فمن شاء اجزاه من الجمعة وانا مجمعون ان شاء الله **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يزيد بن عبد بن ثابقيه حدثنا شعبة عن مغيرة الضبي عن عبد العزيز بن رفيع عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا منديل بن علي عن عبد العزيز بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اجتمع عيدان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلي بالناس ثم قال من شاء ان ياتي الجمعة فليأتها ومن شاء ان يتخلف فليتخلف **باب** ما جاء في صلوة العيد في المسجد اذا كان مطر **حدثنا** العباس بن عثمان الرمشي ثنا الوليد بن مسلم ثنا عيسى بن عبد الاعلى بن ابي فروة قال سمعت ابا يحيى عبيد الله التيمي يحدث عن ابي هريرة قال اصاب الناس مطر في يوم عيد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلي بهم في المسجد **باب** ما جاء في لبس السلاح في يوم العيد **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا ابي بصير ثنا اسمعيل بن زياد عن ابن جريج عن عطية عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يلبس السلاح في بلاد الاسلام في العيدين الا ان يكونوا بحضرة العدو **باب** ما جاء في الاغتسال في العيدين **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا حجاج بن تميم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى

قال ابو عبد الله الناس يقول القلس الطيل فتلبسها وكيف ثم رجيع قد

وشبهها ومذهب ابي حنيفة تحريره ويقول اهل العراق ومذهب الشافعي كراهته وهو المشهور من مذهب مالك واسئل جماعة من الصوفية بحديث الباب وما في البخاري على ابائه الغناء وسماهم بالذئب وغير ذلك وقال بعض مشائخنا مجرد الغناء والاستماع اليه معصية حتى قالوا الاستماع القران بالالحان معصية حتى قالوا الاستماع القران بالالحان معصية التالى والسامع اثمان واسئدوا بقوله تعالى ومن الناس من يشترى لوجه الحديث جاد في التفسير المراد به الغناء انتهى وفي مجمع البحار قال الطيبي واما ما احدثه المتصوفة من السماع بالابا فلا خلاف في تحريمه **باب** ما جاء في لبس السلاح في يوم العيد **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابي بصير ثنا اسمعيل بن زياد عن ابن جريج عن عطية عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يلبس السلاح في بلاد الاسلام في العيدين الا ان يكونوا بحضرة العدو **باب** ما جاء في الاغتسال في العيدين **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا حجاج بن تميم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى يوم عيد او غيره نصبت الحرية بين يديه فيصل الى اليها والناس من خلفه قال نافع فمن ثم اتخذا الامراء **حدثنا** هرون بن سعيد الايلي ثنا عبد الله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العيد بالمصلي مستترا بحرية **باب** ما جاء في خروج النساء في العيدين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرجهن في يوم الفطر والنحر قال قالت ام عطية فقلنا رايت احدهن لا يكون لها جلباب قال فتلبسها اختها من جلبابها **حدثنا** محمد بن الصباغ انا سفيان عن ايوب عن ابن سيرين عن ام عطية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوا العواتق وذوات الخدريتين شهدن العباد ودعوة المسلمين ليعتنن بالحوض مصلى الناس **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث ثنا حجاج بن ارطاة عن عبد الرحمن بن عباس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج بناته ونساءه في العيدين **باب** ما جاء في اذا اجتمع العيدان في يوم **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا ابو احمد ثنا اسرائيل عن عثمان بن المغيرة عن اياس بن ابي رولة الشامي قال سمعت رجلا سال زيدا بن ارقم هل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين في يوم قال نعم قال فكيف كان يصنع قال صلى العيد ثم رخص في الجمعة ثم قال من شاء ان يصلي فليصل **حدثنا** محمد بن المصنف الجهمي ثنا بقية ثنا شعبة حدثني مغيرة الضبي عن عبد العزيز بن رفيع عن ابي صالح عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اجتمع عيدان في يومكم هذا فمن شاء اجزاه من الجمعة وانا مجمعون ان شاء الله **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يزيد بن عبد بن ثابقيه حدثنا شعبة عن مغيرة الضبي عن عبد العزيز بن رفيع عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا منديل بن علي عن عبد العزيز بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اجتمع عيدان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلي بالناس ثم قال من شاء ان ياتي الجمعة فليأتها ومن شاء ان يتخلف فليتخلف **باب** ما جاء في صلوة العيد في المسجد اذا كان مطر **حدثنا** العباس بن عثمان الرمشي ثنا الوليد بن مسلم ثنا عيسى بن عبد الاعلى بن ابي فروة قال سمعت ابا يحيى عبيد الله التيمي يحدث عن ابي هريرة قال اصاب الناس مطر في يوم عيد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلي بهم في المسجد **باب** ما جاء في لبس السلاح في يوم العيد **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا ابي بصير ثنا اسمعيل بن زياد عن ابن جريج عن عطية عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يلبس السلاح في بلاد الاسلام في العيدين الا ان يكونوا بحضرة العدو **باب** ما جاء في الاغتسال في العيدين **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا حجاج بن تميم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى **حَدَّثَنَا** نصر بن علي الجهضمي ثنا يوسف بن خالد ثنا أبو جعفر الخطمي عن عبد الرحمن بن عتبة بن الفاكه بن سعد عن جده الفاكه بن سعد وكانت له صحبة أن رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة وكان الفاكه يأمراهه بالغسل في هذه الأيام **باب** في وقت صلاة العيد **حَدَّثَنَا** عبد الوهاب بن الضحاك ثنا اسمعيل بن عياش ثنا صفوان بن عمرو عن يزيد بن خمير عن عبد الله بن بسر انه خرج مع الناس يوم فطرا وا ضحى فانكروا بطاء الامام وقال ان كنا لقد فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين التسيير **باب** ما جاء في صلاة الليل ركعتين **حَدَّثَنَا** احمد بن عبد الله بن أحمد بن زيد عن انس بن سيرين عن ابن عمر قال كان رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ركعتين **حَدَّثَنَا** محمد بن ابي حنيفة عن سعد بن نافع عن ابن عمر ان رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل ركعتين **حَدَّثَنَا** سهل بن ابى سهل ثنا سفين بن الزهري عن سالم عن ابيه وعن عبد الله بن دينار عن ابن عمر وعن ابن ابي ليبيد عن ابى سلمة عن ابن عمر وعن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عمر قال سئل النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال يصلي ركعتين **حَدَّثَنَا** ابو اسحق الصبري او ثرواحدا **حَدَّثَنَا** سفين بن وكيع ثنا عثمان بن علي عن الاعمش عن جبيب بن ابى ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل ركعتين ركعتين **باب** ما جاء في صلاة الليل والنهار ركعتين **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا وكيع **حَدَّثَنَا** محمد بن ابي بكر بن خلد قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن يعلى بن عطاء انه سمع عليا الازدى يحدث انه سمع ابن عمر يحدث عن رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم انه قال صلاة الليل والنهار ركعتين **حَدَّثَنَا** عبد الله بن محمد بن ابي حنيفة عن عياض بن عبد الله عن حفصة بنت سليمان عن كريب مولى ابن عباس عن امها في بنت ابى طالب ان رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم صلى بسجدة الضحى ثمانا ركعات سلم من كل ركعتين **حَدَّثَنَا** هرون بن اسحق الهمداني ثنا محمد بن فضيل عن ابى سفين السعدي عن ابى نصرته عن ابى سعيد عن النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم انه قال في كل ركعتين تسليمة **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا شاذان بن سوار ثنا شعبة حدثني عبد ربه ابن سعيد عن انس بن ابى انس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن عبد الله بن الخدر عن المطلب يعني ابن ابى دعامه قال قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم صلاة الليل ركعتين وثلاثون ركعة وتكبر وتقول اللهم اغفر لي فممن لم يفعل ذلك فممن خذ اج **باب** ما جاء في قيام شهر رمضان **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وقامه ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **حَدَّثَنَا** محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا مسلمة بن علقمة عن داود بن ابى هند عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشى عن جبير بن نفير الحضرمي عن ابى ذر قال سمعت رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم يقول في رمضان فلم يقم بنا شيئا منه حتى بقى سبع ليال فقام بنا ليلة السابعة حتى مضى نحو من ثلث الليل ثم كانت الليلة السادسة التي تليها فلم يقمها حتى كانت الخامسة التي تليها ثم قام بنا حتى مضى نحو من شطر الليل فقلت يا رسول الله لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه فقال انه من قام مع الهم حتى ينصرف فانه يعدل قيام ليلة ثم كانت الرابعة التي تليها فلم يقمها حتى كانت الثالثة التي تليها قال فجمع نسائه واهله واجتمع الناس قال فقام بنا حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح قيل وما الفلاح قال السحر قال ثم لم يقم بنا شيئا من بقية الشهر **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا وكيع وعبيد الله بن موسى عن نصر بن علي الجهضمي عن النضر بن شيبان **حَدَّثَنَا** يحيى بن حكيم ثنا ابو داود ثنا نصر بن علي الجهضمي والقاسم بن الفضل **حَدَّثَنَا** في كلاهما عن النضر بن شيبان قال لقيت ابا سلمة بن عبد الرحمن فقلت حدثني بحديث سمعته من ابيك يذكر في شهر رمضان قال نعم حدثني ابى ان رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم ذكر شهر رمضان فقال شهر كتب الله عليكم صيامه وسننت لكم قيامه فمن صامه وقامه ايمانا واحتسابا خرج

ابى حنيفة في يوم ركعتان بركة يوم الفتح بين يديك فهو الهدى

فلما اتركه اولى ١١٢ انما **هـ** قوله ويوم عرفه قال في الدرر غسل في عرفه بعد الزوال قال في السنن لا بد في تحصيل السنة من كون الغسل في الجبل ومثله في البحر قال الرضى لم ينظر وجهه اذ المتعبين في السنة وقوع الغسل داخل حدود عرفه سوار كان في الجبل اولى السهل وقال ابن امير الحاج ولا اظن احدا قال ليوم فقط بل الظاهر ان الوقوف ولذا بقية بعد الزوال ١١٢ انما **هـ** قوله في التسيير اى وقت صلاة السجدة ومن النافذة وفي الزجاجة الى حين تغسل صلاة الضحى وقال العيني وذلك اذا مضى وقت الكراهة وفي رواية صحيحة للطبراني وذلك حين تسبح الضحى ١٣ **هـ** قوله صلاة الليل ثنتي ثنتي وفي رواية صلاة الليل والنهار ركعتين والسنة في ركعتين وما صلاة النهار فارجع عندهما وعن ابن حنيفة ارجع في الليل والنهار وعنه الشافعي فيما ثنتي ثنتي مع الدلائل لكل واحد منهم قلت لا كلام في الجواز لان الاجازة وردت على كل النسخين وانما الكلام في ان ايهما افضل فكل ما ترجح عنده **هـ** قوله او ثرواحدا قال ابن الهمام ليس في الحديث دلالة على ان الوتر واحدة بتخرجه مستانفة فيحتاج الى الاشتغال به بخلافه كما من ذلك ومن كونه اذا غاب الصبح صلى واحدة متصلة فاني يقاوم المهرج التي ذكرناها وغيرها كثيرا تركناه مخافة الطول مع ان اكثر الصحابة عليه اى على ان الوتر ثلث ركعات بتخرجه انتهى ١٢ **هـ** قوله وتشمه الا قال الحافظ ابو الفتح العراقي في شرح الترمذي المشهور في هذه الرواية انها افعال مضادة حذف منها احدى التائين ويدل عليه قوله في رواية ابى داود ان تشمه ووقع في بعض الروايات بالتؤين فيما على الائمة وهو تصحيف من بعض الرواية لما فيه من الاتسار بالكرة التي لم توصف وايضا فلا يتقيه قوله وتبادس وما بعده يكون ذلك في كل ركعتين ولا يكون الكلام تاما لعدم الخبر المضمون الا ان يكون قوله تشمه بياناً لقوله ثنتي ثنتي ويكون قوله وتبادس وما بعده معطوفا على خبر قوله الصلاة اى الصلاة ثنتي ثنتي وتبادس وتسكن وقال ابو موسى المدائني يجوز ان يكون امر او خبر انتهى فعلى الاحتمال الاول يكون تشمه وما بعده خبر وما على الامر وفيه بعد قوله بعد ذلك وتفتح فان الظاهر ان خبر انتهى وقال في النهاية تبادس من اليوس الخضوع والفقر ويجوز ان يكون امر او خبر وتسكن اى تذل وتخضع وهو تفعل من السكون والقياس ان يقال تسكن وهو الاكثر الفصح وتبادس على الاول حرف قليلة قالوا تبادس وتفتح وتبدل وتفتح يدريك اى ترفعها ١٢ زجاجة **هـ** قوله وسننت الزمان قلت كيف يستقيم قوله سننت لكم مع ان صلى الله عليه وسلم ما كان ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى فكيف نسب الى فاته سنة القيام قلت ليس الغرض من فعله من الراى بل ما علم بالوحى شرف قيام رمضان فكل ذلك لتستوى السنة فان فضيلة السنن لا يعرف الا بالوحى ثم التحقيق ان اجتهاده صلى الله عليه وسلم قد يكون بلا نزول وحى من جهة الراى كما في اسارى بدر وغيرها والاجتهاد يحتمل الخطا والصواب ولكن في غير النبي النبوات على الخطا جائز وظاهه عقوبل يشاب عليه وفي حفص صلى الله عليه وسلم ممنوع لانه لو كان كذلك اى ثبت على الخطا لادفع الامان عن الشرع لانه مصدر الوحى والتحقق في كتب الاصول ١١٢ انما

من ذنوبه كيوم ولدته امه **باب** ماجاء في قيام الليل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم بالليل بجبل فيه ثلاث عقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فاذا قام فتوضأ انحلت عقدة فاذا قام الى الصلوة انحلت عقدة كلها فيصبح نسيطا طيب النفس قد اصاب خيرا وان لم يفعل اصبح كسلا خبيث النفس لم يصب خيرا **حدثنا** محمد بن الصباح انبا جريه عن منصور عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى اصبح قار ذلك الشيطان بال في اذنيه **حدثنا** محمد بن الصباح انبا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل **حدثنا** زهير بن محمد والحسن بن محمد بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ثا سنيدي ابن داود ثنا يوسف بن محمد بن الهناد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ام سليمان بن داود سليمان يا بني لا تكثر النوم بالليل فان كثرة النوم بالليل تترك الرجل فقيرا يوم القيمة **حدثنا** اسمعيل بن محمد الطلمي ثنا ثابت بن موسى ابو يزيد عن شريك عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالهنا **حدثنا** محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد وابن ابي عدي وعبد الوهاب ومحمد بن جعفر عن عوف بن ابي جميلة عن زارة بن اوفى عن عبد الله بن سلام قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس اليه وقيل قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعت في الناس نظرا اليه فلما استنبت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول شيء تكلم به ان قال يا ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام **باب** ماجاء فيمن ايقظ اهله من الليل **حدثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا شيبان ابو معاوية عن الاعمش عن علي بن ارقم عن الاغر عن ابي سعيد وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ الرجل من الليل وايقظ امرأته فصليا ركعتين كتب من الذالكين الله كثيرا والذالكات **حدثنا** احمد بن ثابت الجدي ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم رحم الله رجلا قام من الليل فصلى وايقظ امرأته فصلت فان ابنت رش في وجهها الماء رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وايقظت زوجها فصلى فان ابنت رش في وجهه الماء **باب** في حسن الصوت بالقران **حدثنا** عبد الله بن احمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو رافع عن ابن ابي مليكة عن عبد الرحمن بن السائب قال قدم علينا سعد بن ابي وقاص وقد كف بصره فسلمت عليه فقال من انت فخبرتة فقال مرحبا يا ابن اخي بلغني انك حسن الصوت بالقران سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا القران نزل بجزن فاذا قرأتموه فابكوا فان لم تبكوا فتمتوا كوا وتغنوا به فمن لم يتغن به فليس منا **حدثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا حنظلة بن ابي سفيان انه سمع عبد الرحمن بن سابط الجمحي يحدث عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ابطأت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بعد العشاء ثم جئت فقال اين كنت قلت كنت اسمع قراءة رجل من اصحابك لم اسمع مثل قراءته وصوته من احد قالت فقام وقمت معه حتى استمع له ثم التفت الي فقال هذا سالم مولى ابي حذيفة الحمد لله الذي جعل في امق مثل هذا **حدثنا** بشر بن معاذ الضرير ثنا عبد الله بن جعفر المدني ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن محمد عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من احسن الناس صوتا بالقران الذي اذا سمعته يقرأ حسبتوه خشى

ذالك اذله ٢ اسمع

قوله بال في اذنيه للاستحالة ان يكون حقيقة لانه ثبت انما كل ويشرب ويكح وقال الطحاوي هو استعادة عن تحكمه فيه وانقياده له وحس الاذن دون العين فان المسامح هي موارد الانبياء وحس البول من الاعمشين لانه اسهل مدخلا في البجاء ليف ١٢ كراماني **٤** قوله قالت ام سليمان الخ هذا الحديث اوردته ابن الجوزي في الموضوعات واعلمه يوسف بن محمد بن المنكدر فانه مشروك قال فيه ابو زرعة انه صالح الحديث وقال ابن عدي ارجوانه لاياس به ١٢ زجاجة **٥** قوله من وجهه الخ هذا الحديث مدرج عنه شارح النخبة من القسم الرابع في المدرج وهو ان يسوق الاسناد فيعرض له عارض فيقول كلاما من قبل نفسه فيظن بعض من سمع ان ذلك الكلام هو متن ذلك الاسناد وفيرويه عنه كذلك قال صاحب الامعان النظر مثاله حديث روى ابن ماجه عن اسماعيل بن محمد الطلمي عن ثابت بن موسى الزاهد عن شريك الحديث قال التاكم دخل ثابت بن موسى على شريك بن عبد الله القاضي والمستملي بين يديه وشريك يقول حدثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر المتن فلما نظر الى ثابت بن موسى قال من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنار وانما اراد ثابتا لزيد به وورعه فظن ثابت انه روى هذا الحديث مرفوعا بهذا الاسناد وكان ثابت يحدث بانه عن شريك عن الاعمش الخ لكن قال ابن حبان هذا قول شريك قال عقبه حديث الاعمش عن ابي جابر يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم فادرجه ثابت في الخبر ثم سرقه من جرائع ضعفاء لرد حديثه عن شريك وقال العراقي في اللامية في بحث الموضوع ومنه نوع وضوء لم يقصد نحو حديث ثابت من كثرة صلواته وبهذا ما اختصرت من بعض حواشي شرح نخبة الفكر من اراد التفصيل فحلية نحو اشبه ١٢ انما **٦** قوله من وجهه الخ قال العقيلي هذا الحديث باطل ليس له اصل ولا يتابع ثابتا عليه ثقة واوردته ابن الجوزي في الموضوعات وقال هذا الحديث لا يعرف الا ثابت وهو رجل صالح وكان دخل على شريك الى آخر القصة واخرج البيهقي في الشعب عن محمد بن عبد الرحمن بن كامل ابي الاصمغ قال قلت لمحمد بن عبد الله بن ميمر ما تقول في ثابت بن موسى قال شيخ لفضل واسلام ودين وصلاح وعبادة قلت ما تقول في هذا الحديث قال غلط من الشيوخ وما غير ذلك فلما يتوجه عليه وقد تواردت اقوال الائمة على ان هذا الحديث من الموضوع على سبيل الغلط لا التعم ١٢ زجاجة **٧** قوله انجفل الخ اى اسرعوا الذهاب اليه قال في الدر الثمري اذهبوا سرعين ١٢ انما **٨** قوله من كثرت صلواته الخ اى بسبب حزن واجله حيث يخاف الانسان مواعيره ينظر ما هو كائن وكل كتاب الله نذير قال الله تعالى وهذا كتاب انزلناه مبارك مصدق الذي بين يديه ولن ننزلام القرى ومن حولها الآية وبهذا لا يخالف البشارة للمؤمنين فان العلة الخارجية في ارسال الرسل الى الكفار التنذير ليو متوايه والبشارة متفرعة على اليمان فالنقدم الذائق التنذير والمؤمن واحد من العلف فلذا غلب على البشارة والله اعلم ١٢ انما **٩** قوله من لم يتغن به قال في النباية اى من لم يتغن عن غيره من تعنيت وتغنايت واستغنيت وقيل اذا من لم يجبر بالقرارة ويشهد له الحديث الآخر زينوا القرآن باصواتكم وكل من رفع صوته ووالاه فصوته عند الحرب غنا قال ابن الاعرابي كانت العرب تتغن بالركبان اذا ركبت واذا جلست في الافنية وعلى الشراحوالما فلما نزل القران احب النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون يهجر ايم بالقران مكان التغنى بالركبان ١٢ زجاجة **١٠** قوله من لم يتغن به قال الطيبي يحتل كونه بمعنى التغنى بمعنى الاستغناء للم لم يكن مبينا بالسابق واللاحق ونجح الاستغناء بان فليس منا اى من اهل سنتنا وعيد ولا خلاف ان قاريه من غير تحسين صوته يشاقب فيلغ الوعيد واقول يمكن كون مناه ليس منا موثرا لانياء ممن يحسن صوته ويسمع الله من بل يكون من جملة من هو نازل عن مرتبهم ١٢ كذا في الجمع **١١** قوله هذا سالم الخ وسالم هذا من

الله **حَدَّثَنَا** راشد بن سعيد الرملي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازاعي ثنا اسمعيل بن عبيد الله عن مسروق مولى فضالة عن فضالة بن عبيد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **اشهد** ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا عبده ورسوله قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فسمع
محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون انا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فسمع
قراءة رجل فقال من هذا فقيل عبد الله بن قيس فقال لقد اوتي هذا من مزاميرال **حَدَّثَنَا** داود بن محمد بن بشار ثنا يحيى بن
سعيد ومحمد بن جعفر قالنا ثنا شعبة قال سمعت طلحة الياحي قال سمعت عبد الرحمن بن عوسجة قال سمعت البراء يحدث قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم **زيءوا** القرآن باصواتكم **باب** ماجاء فيمن نام عن حزبه من الليل **حَدَّثَنَا** احمد بن عمرو بن السرح
المصري ثنا عبد الله بن وهب انا يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله اخبراه عن عبد الرحمن
ابن عبد القاري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه او عن شيء منه فقرأه فيما بين
صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانا قرأه من الليل **حَدَّثَنَا** هرون بن عبد الله الجمال ثنا الحسين بن علي الجعفي عن زائدة عن سليمان
الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عبد بن ابي ليابة عن سويد بن غفلة عن ابي الدرداء يبلغه النبي صلى الله عليه وسلم قال من اقرأه
وهو يتوي ان يقوم فيصلي من الليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب له فانهي وكان نومه صدقة عليه من ربه **باب** في كم يستحب يختم
القرآن **حَدَّثَنَا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي عن عثمان بن عبد الله بن اوس عن
جدة اوس بن حذيفة قال قد مناعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد ثقيف فنزلوا الاحلاف على المغيرة بن شعبه وانزل رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنى مالك في قبة له فكان يأتينا كل ليلة بعد العشاء فيجدنا قائما على رجله حتى يراوح بين رجله واكثر ما
يحدثنا ما لقي من قومه من قريش ويقول ولا سواء كنا مستضعفين دستذلين فلما خرجنا الى المدينة كانت سجال الحوب بيننا وبينهم
نذال عليهم ويدلون علينا فلما كان ذات ليلة ابطأ عن الوقت الذي كان يأتينا فيه فقلت يا رسول الله لقد ابطأت علينا الليلة قال انه
طرأ على حزبي من القرآن فكرهت ان اخرج حتى اتمه قال اوس فسالت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تحذرون القرآن قالوا ثلاثا
وخمس وسبع وتسع واحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل **حَدَّثَنَا** ابوبكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريح
عن ابن ابي مليكة عن يحيى بن حكيم بن صفوان عن عبد الله بن عمرو قال جمعت القرآن فقرأته كله في ليلة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اني اخشى ان يطول عليك الزمان وان تمل فاقراه في شهر فقلت دعني استمتع من قوتي وشبابي قال فاقراه في عشرة قلت
دعني استمتع من قوتي وشبابي قال فاقراه في سبع قلت دعني استمتع من قوتي وشبابي فابى **حَدَّثَنَا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر
ثنا شعبة **حَدَّثَنَا** ابوبكر بن خالد ثنا خالد بن الحرث ثنا شعبة عن قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله بن عمرو ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يقفه من قرأ القرآن في اقل من ثلاث **حَدَّثَنَا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشار ثنا سعيد بن
ابي عروبة ثنا قتادة عن زارة بن اوفى عن سعيد بن هشام عن عائشة قالت لا اعلم نبى الله صلى الله عليه وسلم قرأ القرآن كله حتى

راشد بن راشد بن سعيد

افضل الصحابة وقراهم وانما هو مولى امرأة من قريش ونسب الى ابي حفص لانه يتناه وفيه جواز استماع المرأة قراءة الرجل الم ١٢ انما **ح** قوله سبتموه يخشى الله كان هذا مأخوذا من قوله لو
خشع قلب هذا لمخضعت جوارحه اخبره الكيم الترمذي عن ابي هريرة قال صلى الله عليه وسلم حين راى رجلا يعيثر في الصلاة وقد قيل كل انا يدب شرع بما فيه وفيه جواز الاستدلال بظاهر الحال على مبررة البال والله
الم ١٢ انما **ح** قوله لشدنا انا الى اى مستحسان اذن يا ذن اذنا بالتحريك استمع اى اشد مقبلا بالرافع والرحمة والفقينة المرأة المغنية ١٢ انما **ح** قوله زينو القرآن باصواتكم قيل هو
تلب اى زينو اصواتكم بالقرآن بمعنى الجواز بالقرآن وتزويجها وليس ذلك على تطريب القول والتعزير كقوله من لم يخش بالقرآن اى يطلع يتلا وتكم ما يخرج سالرا ان س بالثناء والطرب وقيل لا قلب بل
معناه الشغ على ترتيب المرير فكان الائمة للقرآن كما يقال ويل للشعر من رواته السور فورد ارجع الى الراوى لا الشعر فكانه تنبيه للمقصر فى الرواية على اللحن والتصنيف وسوء الادار وحش غيره على التوقى
منه فكذا نزل يدل على ما يزين من الترتيب والتدبر ومراعاة الاعراب وقيل ادوا بالقرآن القراءة اى زينو قراءتم القرآن باء وانتم ويشهد له وان لا قلب فيه حديث لكل شى عليه وحيلة القرآن حسن الصوت
انتمى ١٢ كذا فى الزجاجة **ح** قوله فنزلوا الاحلاف الى اى نزل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الاحلاف وهم قوم من ثقيف كذا فى القاموس وانما نزلهم على المغيرة لان المغيرة هو ابن شعبة
ابن ابي عامر بن مسعود بن معقب الثقفى كذا فى التقريب فكان نزولهم عليه بهذه المناسبة ١٢ انما **ح** قوله سق براوح الخ اى يجمع على احد مسامرة وعلى الاخرى ليوصل الراحة الى كل منها
١٢ مصباح الزجاجة **ح** قوله قالوا ثلاثا وخمس الى اى ثلاث سور فى الحزب الاول وهى البقرة وال عمران والنداء وخمس سور فى الحزب الثانى وهى المائدة والانعام والاعراف والانفال والبراءة
وسبع سور فى الحزب الثالث وهى يونس وهود ويوسف ودعوان ابراهيم والجر والنمل وتسع فى الرابع وهى بنى اسرائيل والكهف ومريم وظه والانبيا والرحم والمؤمنون والنور والفرقان واحدى عشرة فى
الخامس وهى الشعراء والنمل والقصص والعنكبوت والروم والقمان والسجدة والاحزاب وسبا والفاطر وليس وثلاث عشرة فى السادس وهى الصافات والصاد والزمر والجمادى الاولى والفتح والحجرات
وحزب المفصل وهو السابع من سورة قاف الى سورة الناس آخر القرآن وهى المنازل السبع المشهورة بضمى يشون ١٢ انما **ح** قوله استمتع من قوتي وشبابي الى
فان الشيخ الكبير يكتب له ما كان يعمل فى حال اجتهاده وقوته ولما علم صلى الله عليه وسلم انه لا يطيق ذلك بل يقصر ويكسر اى انما منعه عن ذلك ولان الغرض من القراءة الترتيب وتدبر المعاني كما قال جل
ذكره وفضل القرآن ترتيبا وهذا يحصل بزيادة القرآن فى ليلة واحدة كما هو مشاهد فى زماننا فكان الاكتفاء على رعاية الحول اولى ١٢ انما **ح** قوله فاقراه فى سبع وفى البخارى ولا تزود على ذلك
قال القسطلانى وغيره ليس النهى للتحريم كما ان الامر فى جميع ما مر فى الحديث ليس للوجوب فلما قال بعضهم قراءته فى اقل من ثلاث قال النودى واكثر العلماء على انه لا تقدر به فى ذلك
وانما بحسب النشاط والقوة فعلى هذا يتكلف باختلاف الاحوال والاشخاص فمن كان من اهل الضم وتدقيق الفكر استحب له ان يقصر على القدر الذى لا يتحمل به المقصود من التدبر واستخراج المعانى وكذا
من كان له شغل بالعلم او غيره من مهات الدين ومما لم المسلمين يستحب له ان يقصر على القدر الذى لا يتحمل بما هو فيه ومن لم يكن كذلك فالاولى له الاستكثار ما يمكنه من غير خروج الى الملل بل كثر من الفتح
وفى الاتفاق قال ابو الليث فى البستان بينى للقارى ان يحتم فى السنة مرتين ان لم يقدر على الزيادة وقدرى الحسن بن زياد عن ابي حنيفة انه قال من قرأ القرآن فى كل سنة مرتين فقد ادى حقه
لان النبى صلى الله عليه وسلم قرأ على جبرئيل عليه السلام فى السنة التى قبض فيها مرتين وقال غيره ويكره تاخير حتمه اكثر من اربعين يوما نص عليه احمد انتهى ١٢ **ح** قوله لم يقفه الخ قال الطيبى اى لم يقفه
ظاهرا معايرها فمما دعا لثقة فلما نفي به الامار والمراونقى الغم لانهى الثواب وقال الشيخ ظاهره المنع من ضم القرآن فى اقل من هذه المدة ولكنهم قالوا قد اختلفت عادات السلف فى مدة التتم ففهم من كان
يختم فى كل شهرين حتمه واخرون فى كل شهر وفى كل عشرة الى اربع وكثيرون فى ثلاث وكثيرون فى اربعة وجماعة ثلاث ختمات فى يوم وليلة وجماعة ثمانى ختمات فى يوم وليلة والمختار انه

الصباح **باب** ما جاء في القراءة في صلوة الليل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا مسعر عن ابي العلاء عن يحيى ابن جعدة عن ام هانئ بنت ابي طالب قالت كنت اسمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وانا على عرشى **حدثنا** ابو بكر بن خلف ابو بشر ثنا يحيى بن سعيد عن قدامة بن عبد الله عن جسر بن جادة قالت سمعت ابا ذر يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم باية حتى اصبح يرودها والاية ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن سعد ابن عبيدة عن المستورد بن الاخنف عن صلة بن زفر عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى فكان اذا امر باية رحمة سالوا اذا امر باية عذاب استجاروا اذا امر باية فيها تنزيه لله سبحانه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن هاشم عن ابن ابي ليلى عن ثابت بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ليلى قال صليت الى جنب النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي من الليل تطوعا فمر باية عذاب فقال اعوذ بالله من النار وويل لاهل النار **حدثنا** محمد بن المثني ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا جندب بن حازم عن قتادة قال سألت انس بن مالك عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يمد صوته **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن يربود بن سنان عن عمارة بن نسيق عن عصف بن الحرث قال اتيت عائشة فقلت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر بالقراءة او يخافت به قالت رثما جهر ورثما خافت قلت الله اكبر الحمد لله الذي جعل في هذه الامرعة **باب** ما جاء في الدعاء اذا قام الرجل من الليل **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن سليمان الاحول عن طاووس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت قيام السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت مالك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت المحق ووعدك حق ولقاءك حق وقولك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق والنبون حق ومحمد حق اللهم لك اسلمت وبيك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبيك خاضعت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت ولا اله غيرك ولا حول ولا قوة الا بك **حدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا سفين بن عيينة ثنا سليمان بن ابي مسلم الاحول خال ابن ابي نعيم سمع طاووسا عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل للتهجد فذكر نحوه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن الحباب عن مغوية بن صالح حدثني ازهر ابن سعيد عن عاصم بن حميد قال سألت عائشة ماذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتحه به قيام الليل قالت لقد سألتني عن شئ ما سألني عنه احد قبلك كان يكبر عشرا ويحمد عشرا ويسبح عشرا ويستغفر عشرا ويقول اللهم اغفر لي واهدني وارزقني وعافني و يتعوذ من ضيق المقام يوم القيامة **حدثنا** عبد الرحمن بن عمر ثنا عمر بن يونس اليمامي ثنا عكرمة بن عمار ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال سألت عائشة بما كان يستفتح النبي صلى الله عليه وسلم صلواته اذا قام من الليل قالت كان يقول اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق يا ذاك انك تهدي الى صراط مستقيم قال عبد الرحمن بن عمر حفص بن جبرئيل فمهوزة فانه كذا عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء في كم يصلي بالليل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شاذان بن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة وحديثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن اوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة وهذا حديث ابي بكر قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ما بين ان يفرغ من صلوة العشاء الى الفجر احدى عشرة ركعة يسلم في كل اثنتين ويوتر بواحدة ويسجد فيهن سجدة بقدر ما يقرأ احدكم خمسين اية قبل ان يرفع راسه فاذا اسكت المؤذن من الاذان الاول من صلوة الصبح قام فركعتين خفيفتين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبيدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة **حدثنا** هناد بن السري ثنا ابو الوضوح عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود بن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل تسع ركعات **حدثنا** محمد بن عبيد بن ميمون ابو عبيد المديني ثنا ابي عن محمد بن جعفر عن موسى بن عقبة عن ابي اسحق عن عامر الشعبي قال سألت عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقال ثلاث عشرة ركعة منها ثمان ويوتر بثلاث ركعتين بعد الفجر **حدثنا** عبد السلام بن عاصم ثنا عبد الله بن

هَذَا مَلَكٌ

يكره الا يخرج من اربعين يوما وكذا التجمل من ثلاثة ايام والاول ان يحتم في الاسبوع والحق ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص انتهى ١٢ له قول ان تعذبهم الجزاء من قول عيسى عليه السلام في حق قومه وكان عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم حال امره على الله سبحانه واستغفر لهم ١٣ المعات ١٤ قوله ربما جهر فيجوز كل من الامرين واختلفوا في الافضل خارج الصلوة ورجع كل الطائفتين والمخاران ما كان اوفر في الخشوع والبدن عن الرياء فموا افضل ١٥ قوله اذا سمع من الليل في القاموس الجود النوم كالشجر وهو يستيقظ منه غلب في الصلوة باليسل وقيل التمجيد بمعنى ترك الجود والتجنب عنه كالتام بمعنى التجنب عن التام وقوله انت نور السموات والارض قال الطيبي اي نورها يعني كل شئ استنار منها واستفاد فبقدر ذلك وجودك والالهام النبوة بدائع فطرتك والحواس والعقل خلقك وعطيتك وقال الشيخ اي نورها وما وادى اهلها وقيل انت المنزه عن كل عيب يقال فلان منور اي مبرأ من كل عيب وقيل هو اسم مدح يقال فلان نور بالبدن اي مزينة كذا في بعض الشروح وعند اهل التحقيق هو محمول على ظاهره والنور عندهم هو الظاهر بنفسه والمظهر لغيره وقوله انت قيام الخ القيام والقيام والقيام بمعنى الدائم القائم بغير التعلق المعطى لهم ما به قوامه والقائم بنفسه المقيم لغيره ودوى بالالفاظ الثلاثة وقوله من فيهن التخصيص بالعقل والشرع ولا بهما بذكر قيوته لم لان وجود العقل ربما يورثهم بقياهم بالنفسهم ويؤثرهم لهم وقوله انت الحق اي المحقق الموجود الثابت بلا توهم وهم وقوله ودعك الحق المصير للباينة وهذه الكثرة تجري في قوله وقوله حق لكن وعده سبحانه لما تضمن الامور عجيبة لانه تعالى من نعم الجزية ودوي وجه الكرم خص البالغته به وقوله ولما ذك حق اي المصيرة الى الآخرة وقيل رؤيتك وقدر اديك الموت كونه وسيلة الى الفناء وقوله اسلمت اي خضعت واستسلمت واليك انبت اي رجعت في جميع امورى في الظاهر وبالمن والتوبة والالمانية كلها بمعنى الرجوع ومقام الالمانية اعلى وارفع وقوله وبيك خاضعت اي رفعت امرى اليك فلا حكم الا لك والحاكمة رفع الامر الى القاضي وقوله ولا الا غيرك تأكيد وتوضيح بمعنى الوهية الغير بعد ما علم من حصر الالهية فيه سبحانه ١٦ المعات ١٧ قوله ثلاث عشرة ركعة ورد في هذا الباب روايات مختلفة قال القسطلاني اي تارة سبع ركعات وتارة تسع ركعات وتارة احدى عشرة ركعة بحسب اتساع الوقت وتضييقه او عند مرض وغيره او كبر سن ١٨ قوله منها ثمان الخ اي للتجدي سوى الوتر ويوتر بثلاث ركعتين

قالت قد قلت وما بي ذلك ولكني ظننت انك اتيت بعض نسائك فقال ان الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان الى السماء الدنيا فيغفر
لاكثر من عدد شعر غنم كلب **حدثنا** راشد بن سعيد بن راشد الرطبي ثنا الوليد بن ابن لهيعة عن الضحاك بن ايمن عن الضحاك بن
عبد الرحمن بن عازب عن ابي موسى الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليطلع في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع
خلقه الا لمشرك او مشاحن **حدثنا** محمد بن اسحاق ثنا ابو الاسود انسوري عن الجبار ثنا ابن لهيعة عن الزبير بن سليم عن الضحاك بن
عبد الرحمن عن ابيه قال سمعت ابا موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** ما جاء في الصلوة والسجدة عند الشكر **حدثنا** ابو بشر
بكر بن خلف ثنا سلمة بن رجاء حدثني شعثة عن عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم بُشِّرَ براس الى جهنم
ركعتين **حدثنا** يحيى بن عثمان بن صالح المصري انا ابي انا ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن عمرو بن الوليد بن عبد الله السهمي عن انس
ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم بشر حاجة فخر ساجد **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق عن معمر بن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب
ابن مالك عن ابيه قال لما تاب الله عليه خرسا جدا **حدثنا** عبد بن عبد الله الخزازي واحمد بن يوسف السلمي قال ثنا ابو عاصم عن بكار
ابن عبد العزيز بن عبد الله بن ابي بكرة عن ابيه عن ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه امر يستهوا وتستره خرسا جدا شكوا لله تبارك
وتعالى **باب** ما جاء في ان الصلوة كفارة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ونصرون على قال ثنا وكيع ثنا مسعر وسفيان عن عثمان بن المغيرة
الثقفى عن علي بن ربيعة الوالى عن اسماء بن الحكم الفزاري عن علي بن ابي طالب قال كنت اذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا
ينفعنى الله بما شاء منه واذا حدثني عنه غيره استخلفتة فاذا حلف صدقته وان ابا بكر **حدثني** وصدق ابو بكر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما من رجل يذنب ذنبا فيتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلى ركعتين وقال مسعر ثم يصلى ويستغفر الله الاغفر الله له **حدثنا**
محمد بن عمر انبأ الليث بن سعد عن ابي الزبير عن سفيان بن عبد الله اظنه عن عاصم بن سفيان الثقفي اراه غزوا وغزوة السلاسل ففاتهم
الغزوا فربطوا ثم رجعوا الى مغوية وعند ابو ايوب وعقبة بن عامر فقال عاصم يا ايوب فاتنا الغزوا العام وقد اخبرنا انه من صلى في
المساجد الاربعة غفر له ذنبه فقال يا ابن اخي ادلك على ايسر من ذلك انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ كما امر وصى
كما امر غفر له ما تقدم من عمله اكله يا عقبة قال نعم **حدثنا** عبد الله بن ابي زياد ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني ابن اخي ابن
شريك عن عمه حدثني صالح بن عبد الله بن ابي فروة ان عامر بن سعد اخبره قال سمعت ابا ان بن عثمان يقول قال عثمان سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ارايت لو كان بفساء احدكم نهر يجري يغتسل فيه كل يوم خمس مرات ما كان يبقى من درنه قال لا شئ قال كان
الصلوة تذهب الذنوب كما يذهب الماء الدرن **حدثنا** سفيان بن وكيع ثنا اسمعيل بن علية عن سليمان التيمي عن ابي عثمان الزهري
عن عبد الله بن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة يعنى فادون الفاحشة فلا ادري ما بلغ غير انه دون الزنا فأتى النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر ذلك له فانزل الله سبحانه اقط الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين فقال يا
رسول الله الى هذه قال لمن اخذ بها **باب** ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها **حدثنا** حرملة بن يحيى المصري ثنا
عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض الله على امتي
خمس صلوات فرجعت بذلك حتى اتى على موسى فقال موسى ما ذا افترض ربك على امتك قلت فرض على خمس صلوات قال فارجع

او بشريه وقال سفيان ثم يصلى ركعتين قال الصلوات

منن وتودى اليك من تشاء الى آخر الآية ١٢ انجاح الحاجه لمولانا المعظم الشيخ عبد الغنى المجدى الدمشقي ثم يفرضه **هـ** قوله ومشا من قال في النهاية هو المعادى قال الاوزاعي الاول المشا من
بنا صاحب بدعة مفادق جماعة وعمل المراد ما يقع بين المسلمين من النفس الامارة لا للدين ١٢ انجازه **هـ** قوله فخر ساجدا تخلف العلماء في السجدة المنفردة خارج الصلوة هل هي جائزة
وسنونة وعبادة موجبة للتقرب الى الشمام لا فقال بعضهم بدعة حرام ولا اصل لما في الشرع وعلى هذا يشنون حرمة السجدة بعد الوتر وما جاء في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطيل
السجود للرجال المراد بها السجدة الصلوية كما يفهم من سياق تلك الاحاديث صرحوا عند بعضهم جائزة مسنونة ونقل عن بعض الخنفية انها جائزة مع الكراهة واستدل المجوزون بحديث عائشة في صلوة
الليل قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى احدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ولو تروا واحدة فبسجدة السجدة من ذلك قدما يقر احدكم خمسين آية قبل ان يرفع راسه قال المراد ان كان يسجد شكرا
لتوفيقه بذلك هذا المتقدرون من في ذلك تعليلية والفادى في سجدة التعقيب وبهذا الاستدلال ضعيف والظاهر التبادر من تعيضية والفادى لتفصيل الاجمال والمراد بالسجدة جنبها يعني ان يطيل السجود
في الوتر كما قال الطيبي وكفصيل الكلام ان السجدة خارج الصلوة على عدة اقسام احدها بسجدة السجود وهو في حكم سجدة الصلوة وثانيها سجدة السجادة ولا خلاف فيها وثالثها
سجدة المناجاة بعد الصلوة وتلاها كلام الاكثرين انها مكرهة وارجحها سجدة الشكر على حصول نعمته وادفعا فاعلية وفيها اختلاف فخذنا في حقه واحمد سنة وهو قول محمد والاحاديث والآثار في ذلك كثيرة وعند ابي حنيفة
ومالك ليس بسنة بل هي مكرهة وهم يقولون ان المراد بالسجدة الواقعة في تلك الاحاديث والآثار الصلوة عبر عنها بالسجدة وهو كثير طلاقا للجزء على الكل وهو مسوخ وقالوا نعم الله لا تعد ولا تحصى والعبادة عاجزة
عن اداء شكرها فافضلها بما ولو كان بطريق السنة والاستحباب يؤدى الى التكليف بما لا يطاق هذا ولكن العالمين بهر يدون النعم العظيمة التي نزلت نارا مستظرا بالاولا مستظرا بالاولا وكذا وقع في السنة
لاكل نعمته مثل الوجود ولو ازمه الدائمة الثابتة وما وقع ذلك من بعض الخلفاء الراشدين بعده صلى الله عليه وسلم بمثل القول بالنسخ كما نرى عن ابي بكر الصديق بعد وصوله من قتل مسيلة الكذاب وعن علي
بقتل ذي النضير الخراجي رئيس الخوارج وعن كعب بن مالك لبشارة قبول توبته الذي تخلف عن غزوة تبوك ١٢ المعات **هـ** قوله عن سفيان بن عبد الله في بعض الحواشي صوابه سفيان بن عبد الرحمن
قاله الباجي وكذا قال في الاطراف والحوادث عن سفيان بن عبد الرحمن كما في حديث قتيبة ١٢ انجاح **هـ** قوله غزوة السلاسل الى السلاسل هو رطل يتعقد بعضه على بعض كذا في القاموس وبه الغزوة
كان في زمن معاوية وليست هذه الغزوة غزوة عمرو بن العاص لانها كانت في زمنه صلى الله عليه وسلم سنة ثمان وقوله فربطوا المراد ربط الخيل في الشغور مقابل الحد وكذا في القاموس وقوله فانما الغزوة
الم لعل فوت الغزوة كان بسبب القصور منهم ولهذا تدارك عاصم بالعمل الصالح بعد ما والا فليس فيه معصية اصلا وان لم يكن له عذر وقوله في المساجد الاربعة وهي المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الاقصى و
مسجد القبا ١٢ انجاح **هـ** قوله طرفي النهار بطرفي النهار صلوة الفجر والنظر اذ هما في الطرف الاول من اليوم والعصر والمغرب اذ هما في الطرف الثاني منه وجعل المغرب فيه تغليب اذ هو مجاز الجاودة
وفسر صاحب الكشاف وتبعه البيضاوي طرفي النهار بالغدوة والعشيرة وضرب صلوة الغدوة بصلوة الصبح وصلوة العشيرة بالمغرب والعشاء ولكن البيضاوي خص صلوة العشيرة بالعصر وصاحب الكشاف فسر بالظن
والعصر لان ما بعد الزوال عشى وعلى قول البيضاوي لا يشمل الآية الصلوات الخمس ولا باس برود لغانم الليل بعصم الزاوى وفتح الام جمع زلفته يسكون الام كالظلم في ظلمة من اذ لفر اذ فر والمراد به الساعات

عبد الله بن الديلمي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما فرغ سليمان بن داود من بناء بيت المقدس قال يا ربنا انزلنا
 حكما يصادف حكمه وملك لا ينبغي لاحد من بعده وان لا ياتي هذا المسجد احد لا يريد الا الصلوة فيه الا يخرج من ذنوبه كيوم ولدته
 امه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما اثنتان فقد اعطيهما وارحوان يكون قد اعطى الثالثة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الاعلى**
عن معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد
مسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الاقصى **حدثنا هشام بن عمار ثنا محمد بن شعيب ثنا يزيد بن ابي مريم عن قزعة عن ابي سعيد**
وعبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد الى المسجد الحرام الى المسجد
الاقصى الى مسجدى هذا **باب ما جاء في الصلوة في مسجد قباء** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن عبد الحميد بن**
جعفر ثنا ابو البرودمولى بنى خطبة انه سمع اسيد بن ظهير الانصارى وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحدث عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال صلوة في مسجد قباء كعمرة **حدثنا هشام بن عمار ثنا حاتم بن اسمعيل وعيسى بن يونس قال ثنا محمد بن سليمان**
الكرمانى قال سمعت ابا امامة بن سهيل بن حنيف يقول قال سهيل بن حنيف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تطهر في بيته ثم
اتى مسجد قباء فصلى فيه صلوة كان له كاجر عمرة **باب ما جاء في الصلوة في المسجد لجامع **حدثنا هشام بن عمار ثنا ابو الخطاب****
الدمشقى ثنا زريق ابو عبد الله الالهافى عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في بيته بصلوة وصلوته في مسجد
القبائل بخمس وعشرين صلوة وصلوته في المسجد الذى يجمع فيه بخمس مائة صلوة وصلوته في المسجد الاقصى بخمسين الف **حدثنا**
صلوة وصلوته في مسجدى بخمسين الف صلوة وصلوته في المسجد الحرام بمائة الف صلوة **باب ما جاء في بدء شأن المنبر **حدثنا****
اسماعيل بن عبد الله الرقى ثنا عبيد الله بن عمرو والرقى عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن ابي بن كعب عن ابيه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلى الى جذع اذ كان المسجد عمر يشا وكان يخطب الى ذلك الجذع فقال رجل من اصحابه هل لك ان نجعل لك شيا
تقوم عليه يوم الجمعة حتى يراك الناس وتسمعهم خطبتك قال نعم فصنع له ثلاث درجات ففى التي اعلى المنبر فقام وضع المنبر وضوعه
في موضعه الذى هو فيه فلما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقوم الى المنبر مر الى الجذع الذى كان يخطب اليه فلما جا وز الجذع خارج حتى
تصدع وانشق فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سمع صوت الجذع فمسحه بيده حتى سكن ثم رجع الى المنبر فكان اذا صلى صلى اليه
فلما هدم المسجد وغير اخذ ذلك الجذع الى بن كعب وكان عنده في بيته حتى بلى فاكتته الارضة وعاد رفاتا **حدثنا ابو بكر بن خالد**
الباهلى ثنا يزيد بن اسد ثنا حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار عن ابن عباس وعن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب الى
جذع فلما اتخذ المنبر ذهب الى المنبر فخن الجذع فاتاه فاحتضنه فسكن فقال لولم احتضنه لحن الى يوم القيامة **حدثنا احمد بن ثابت**

وكان

افضل بقاع الارض بل قال ابن عقيل النبل انما افضل من العرش انتهى ١٢ **اله** قوله حكما يصادف حكمه اي سال ربه ان يوتييه حكما يوافق حكم الله تعالى واليه اشارة في قوله تعالى فنعفنا بها
 سليمان ١٢ انما **ه** قوله واما اثنتان فقد اعطيهما الخ اي الحكم والملك واما الحكم فقد علم من قوله فنعفنا بها سليمان واما الملك فمن قوله تعالى وسخرنا للريح تجري بامره رغاء حيث اصاب
 والشياطين كل بناء وغواص واذن من مقرنين في الاصفاد واما العاد الثالث وهو طلب المغفرة لمن اتى مسجده فاستجاب له موقفة ايضا لان الله تعالى لما استجاب دعاءه في امر الدنيا فكيف يستجيب
 دعاءه في امر الآخرة ١٢ انما **ه** قوله لا تشد الرحال هو كناية عن السفر الى لا يقصد موضع بنية التقرب الى الله الا الى هذه الثلاثة تعظيما لشأنها واختلف في شأنها في بقايا الصحاح والى المواضع
 الفاضلة فمحم ومبيح كذا في الجمع قال ابن حجر قال الشيخ ابو محمد المدينى بحرم على الظاهر الحديث وشاره القاضى حسين الى ائتياده وبر قال عياض وطائفه ويدل عليه ما رواه اصحاب السنن من انكار
 ابي بهرة الغفارى على ابي هريرة خروجه الى الطور وقال له لو ادركتك قبل ان تخرج ما خرجت واستدل بهذه الحديث ووافقه ابو هريرة والصحيح عند امام الحرمين وغيره من الشافعية انه لا يحرم
 واجابوا عن الحديث باجوبة منها ان المراد ان الفضيلة القائمة في شدة الرحال الى هذه المساجد بخلاف غيره فانه جائز ومنها ان المراد ان شدة الرحال الى مسجد من المساجد للصلوة فيه غير غيره واما قصد
 زيارة قبر صالح ونحوها فلا يدخل تحت النبي ويؤيده ما في مسند احمد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضيغ للعصلى ان يشد رحاله الى مسجد غير المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدى انتهى قال
 القارى الرحال جمع رحلة وهو كور البعير والمراد نفي فضيلة شدة با ومرادنا الى ان شدة الرحال الى غير هذه الثلاثة ماسوى الثلاثة متساوية في الرتبة غير متفاد في الفضيلة
 وكان الرجل الى هنا لما يشاء وفي شرح مسلم للنووى قال ابو محمد محمد شدة الرحال الى غير الثلاثة وهو غلط وفي الاحياء ذهب بعض العلماء الى الاستلال على المنع من الرحلة لزيادة المشاهدة وقبور العلماء
 والصالحين وما تبين الى ان الامر كذلك بل الزيارة ما مور بها بخبر كنت نبيك من زيارة القبور الا فرودها والحديث انما وردتيا عن الشدة بغير المساجد لئلا يلبس بالبلد الا وفيما مسجد فلما معنى للرحلة
 الى مسجد آخر واما المشاهدة فتساوى بل بركة زيادتها على قدر درجتها عند الله ليست شعري بل منسوخ ذلك القائل شدة الرحال لقبور الانبياء كابر ابيم وموسى ويحيى والمنع من ذلك في غاية الاحالة
 واذا جرد ذلك القبور الانبياء والاولياء في مناسبتهم فلا يعبدان يكون ذلك من اعراض الرحلة كما ان زيارة العلماء في الجوة من المفاصل امر قاة **ه** قوله وصلوة في المسجد الحرام الخ الى الدر
 افضل المساجد ثم بعد ذلك المقدس ثم قبلة ثم الاقدم ثم الاكبر ثم الاقرب ومسجد استاذة لدرسه والسماح الاجراء افضل اتفاقا ومسجد حرمه افضل من الجامع وفي الطوايع شرحه قيل الافضلية بالنسبة الى اهل
 الحملة وبغيرهم لئلا يردى الى تعطيل مسجد الخلة وبذلك مخالف لما ذكره صاحب الاشباه في احكام المسجدين ان الجوامع افضل من مساجد الجمال وذلك لان فيها خلافا فلما قولان قال انما تاشى في شرح
 جامع الصغير ترك يرد في مسجد حرمه صلى عامه صلوة او بعضها في جامعها جامع مسجدها افضل قيل جماعة مسجد حرمه افضل وقيل جماعة المسجد الجامع افضل ولو كان متفقاً فجماعة مسجد استاذة افضل
 انتهت عبارة الطوايع مختصرة قلت والتطبيق بين الروايتين ان الجامع افضل من حيث الكمية ومسجد حرمه افضل من حيث الكيفية فان العدد زاد في الجامع وهو خمس مائة ومسجده وان لم يكن فيه
 ذلك العدد لكن كبقية الثواب ازيد من كيمته الا ترى ان الطلوس اكثر عددا من الديار فليحفظ ١٢ انما **ه** قوله فقال رجل الخ فان قلت ان في الحديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم
 امر امرأة من الانصار ان تمشى غلامك الجنان يعمل الى اعداء اهل الناس بيلها وفي هذا الحديث سوال الرجل من اصحابه ليعمل ذلك المتبرقا لثواب ان الرجل لعل هو ذلك الغلام فطلب منه النبي
 صلى الله عليه وسلم تعميل ذلك المنبر وكان عبد الانصار يرد طلب النبي صلى الله عليه وسلم الاجازة من سيدته الانصارية فنهى امرته بذلك وعلمه واسم الغلام باقوم الروى ١٢ انما **ه** قوله ففى التي اعلى
 المنبر تلك الدرجات الثلاث التي كانت لمنبر النبي صلى الله عليه وسلم اي التي اليوم على المنبر كما هو مشاهد في اكثر المساجد والزيادة على الثلاث فليست مستنونة لانها لتعمل والله اعلم ١٢ انما **ه**
 قوله فاذا صارت صوت البقرة لفراقه صلى الله عليه وسلم ما خوذ من الخوار بالضم صوت البقرة ١٢ انما **ه** قوله لا يشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مثل العقل تاكل الخشب
 يسببها اهل السنن ديك ١٢ انما **ه** قوله وعاد رفاتا من رفقت فارقت وترفت اي تكسر والرفات كل مارق وكسر كذا في الجمع ١٢ انما **ه**

المجدى ثنا سفيان بن عيينة عن ابي حازم قال اخلف الناس في منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اى شئ هو فاتوا سهل بن سعد
فسيالوه فقال ما بقى احد من الناس اعلم به متى هو من اثل الغابة عمله فلان مولى فلانة بخارجاءه فقام عليه حين ما وضع فاستقبل و
قام الناس خلفه فقرأ ثم ركع ثم رفع راسه فرجع القهقري حتى سجد بالارض ثم عاد الى المنبر فقرأ ثم ركع فقام ثم رجع القهقري حتى
سجد بالارض **حدثنا** ابو بشر بكر بن خلف ثنا ابن ابي عدي عن سليمان التيمي عن ابي نضرة عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقوم الى اصل شجرة او قال الى جذع ثم اتخذ منبرا قال فحن الجذع قال جابر حتى سمعه اهل المسجد حتى اتاه رسول الله صلى
الله عليه وسلم فسمعه فسكن فقال بعضهم لولم يات به لحن الى يوم القيمة **باب** ما جاء في طول القيام في الصلوة **حدثنا** عبد الله بن
عامر بن زبارة وسويد بن سعيد قال ثنا علي بن مسهر عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله قال صليت ذات ليلة مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلم يزل قائما حتى هممت بامر سوء قلت وما ذلك الامر قال هممت ان اجلس وانكره **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان
ابن عيينة عن زياد بن علاقة سمع المغيرة يقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تورمت قدماه فقيل يا رسول الله قد غفر الله لك
ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال افلا اكون عبد اشكورا **حدثنا** ابو هشام الرافعي محمد بن يزيد ثنا يحيى بن يمان ثنا الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى حتى تورمت قدماه فغفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر
قال افلا اكون عبد اشكورا **حدثنا** ابو بشر ثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال سئل النبي
صلى الله عليه وسلم اى الصلوة افضل قال طول القنوت **باب** ما جاء في كثرة السجود **حدثنا** هشام بن عمار وعبد الرحمن بن ابراهيم
الدمشقيان قال ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن ابيه عن مكحول عن كثير بن مرة ان ابا فاطمة حدثه قال قلت
يا رسول الله اخبرني بعمل استقيم عليه واعمله قال عليك بالسجود فانك لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها
خطيئة **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الرحمن بن عمر وابوعمر والاوزاعي قال ثنا الوليد بن هشام المعيطي
حدثه معدان بن ابي طلحة اليعمرى قال لقيت ثوبان فقلت له حدثني حديثا عسى الله ان ينفعني به قال فسكت ثم عدت فقلت مثلها
فسكت ثلاث مرات فقال لي عليك بالسجود لله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسجد لله سجدة الا رفعه الله بها
درجة وحط عنه بها خطيئة قال معدان ثم لقيت ابا الدرداء فسألته فقال مثل ذلك **حدثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن
مسلم عن خلاد بن يزيد المرقى عن يونس بن ميسرة بن حليس عن الصنابحي عن عمادة بن الصامت انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما من عبد يسجد لله سجدة الا كتب الله له بها حسنة ومحاه عنه بها سيئة ورفع له بها درجة فاستكثر وا من السجود **باب** ما جاء في
اول ما يجاسب به العبد الصلوة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعبد بن بشار قال ثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن علي بن زيد
عن انس بن حكيم الضبي قال قال لي ابو هريرة اذا اتيت اهل مصر فكأ خبرهما في سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول ما
يجاسب به العبد المسلم يوم القيمة الصلوة المكتوبة فان اتتها والا قيل انظر واهل له من تطوع فان كان له تطوع اتممت الفريضة من
تطوعه ثم يفعل بسائر الاعمال لمفروضة مثل ذلك **حدثنا** احمد بن سعيد الدارمي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن داود
ابن ابي هند عن زبارة بن ابي اوفى عن تميم الدارمي عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا عفان ثنا حماد انا محمد
عن الحسن بن رحيل عن ابي هريرة وداود بن ابي هني عن زبارة بن اوفى عن تميم الدارمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اول ما يجاسب
به العبد يوم القيمة صلواته فان اكملها كتبت له نافلة فان لم يكن اكملها قال الله سبحانه للمليكة انظر واهل تجدون لعبد من تطوع
فاكملوا بها ما ضيع من فريضته ثم توخذ الاعمال على حسب ذلك **باب** ما جاء في صلوة النافلة حيث يصلى المكتوبة **حدثنا** ابو
بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علية عن ليث عن جابر بن عبيد عن ابراهيم بن اسمعيل عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اي عجز احدكم اذا صلى ان يتقدم او يتأخر او عن يمينه او عن شماله يعنى السجدة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا قتيبة ثنا ابن وهب عن عثمان
بن عطاء عن ابيه عن المغيرة بن شعبه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصلى الا ما امر في مقامه الذي صلى فيه المكتوبة حتى
يتنهي عنه **حدثنا** كثير بن عبيد الحمصي ثنا بقية عن ابي عبد الرحمن التميمي عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن المغيرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحوه **باب** ما جاء في توطيئ المكان في المسجد يصلى فيه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع **حدثنا** ابو بشر بكر بن خلف
ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن تميم بن محمد عن عبد الرحمن بن شبل قال قال نبي رسول الله صلى الله عليه

الصلوة فقام ثم ركع تمامة

الطرفا والغاية ارض على تسعة اميال من المدينة وبها وقعت قسمة العربيين وقال الكرمانى الغاية الاجزاء وموضع بالحجاز **٢١** قوله عمل فلان اختلفوا فيه على سبعة اقوال واشبه الاقوال انه
شتمون والجمع بين الاقوال المذكورة بان يكمل على واحدة واحدة والبقية اعوانه ولا يجوز ان يكون الكل قد اشترطوا في العمل لان الروايات الكثيرة تدل على انه لم يكن بالمدينة البخر او احد **٢٢** عيني
٢٣ قوله طول القنوت اى افضل اركان الصلوة واقفا لما طول القيام او افضل الصلوة في القنوت والسجود سجدة في القنوت الطائفة والسكوت والدعاء
والقيام في الصلوة والامساك عن الكلام وان كنت دعاء على عدوه واطال القيام في صلوة وادام الخ وادام الغزو وتواضع لله والاكثرون على ان المراد في الحديث القيام وقد وقع الاختلاف
بين العلماء في ان القيام افضل او السجود فقال طائفة منهم القيام افضل فيكون تطويلا وتكبيلا اهم لان ادخل في الخدمة والشفقة والقيام بها اكثر لانه صلى الله عليه وسلم كان في صلوة الليل يطول
قيامه ولو كان السجود افضل لكان طولها والذكر الذي سترع في القيام افضل الاذكار وهو القرآن فيكون هذا الركن افضل الاركان والقوله صلى الله عليه وسلم افضل الصلوة طول القنوت والمراد
بالقنوت ههنا القيام بالاتفاق وقالت طائفة السجود افضل لان ورد في الحديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد والقوله صلى الله عليه وسلم لمن سأل مراقتة في الجنة اعني بكثرة السجود
ولان السجود ادل على الزلة والخضوع وقال بعضهم في صلوة الليل طول القيام افضل وفي النوافل ركوع والسجود وقيل بما يتساويان ذكره في النعمان **٢٤** قوله اول ما يجاسب
الحق قال الابري وجب الجمع بين مزدوجين قوله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة الدماران الاول من حق الشرائع من حقوق العبادات والاول من العبادات والى ان يفعل

وسلم عن ثلاث عن نُقْرَةَ الغراب وعن فرشة السبع وان يوطن الرجل المكان الذي يصلي فيه كما يوطن البعير **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الكوع انه كان ياتي الى سبعة الضحى فيعد الى الاسطوانة دون الصف فيصلي قريبا منها فاقول له الاتصلي ههنا واشير الى بعض نواحي المسجد فيقول اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرك في هذا المقام **باب** ما جاء في اين توضع النعل اذا خلعت في الصلوة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن محمد بن عباد عن عبد الله بن سفيان عن عبد الله بن السائب قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفتح فجعل نعليه عن يساره **حدثنا** اسحق بن ابراهيم بن حبيب ومحمد بن اسمعيل قال ثنا عبد الرحمن الحارثي عن عبد الله بن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني نزلت في رجلين رجل منكم ولا تجعلها عن يمينك ولا عن يمين صاحبك ولا ورائك فتؤذي من خلفك **ابواب** ما جاء في الجنائز **باب** ما جاء في عيادة المريض **حدثنا** هناد بن السري ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن الحارث عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم على المسلم سنة بالمعروف يسلم عليه اذا القيته ويجيبه اذا دعاه ويشتمه اذا عطس ويعوده اذا مرض ويتبع جنازته اذا مات ويجب له ما يجب لنفسه **حدثنا** ابو بشر بن بكر بن خلف ومحمد بن بشير قال ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن حكيم بن ارفم عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمسلم على المسلم اربع خلال يشتمه اذا عطس ويجيبه اذا دعاه ويشمه اذا مات ويعوده اذا مرض **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من حق المسلم على المسلم والعتية واجابة الدعوة وشهود الجنائز وعيادة المريض وتشميت العاطس اذا حمد الله **حدثنا** محمد بن عبد الله الصنعاني ثنا سفيان قال سمعت محمد بن المنكدر يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول عاد في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شئنا وابو بكر وان انا في بيتي سلمة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا مسلمة بن علي ثنا ابن جريج عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعود مريضا الا بعد ثلاث **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عتبة بن خالد السكوني عن موسى بن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت على المريض فنفسه في الاجل فان ذلك لا يرد شيئا وهو يطيب بنفس المريض **حدثنا** الحسن بن علي الخلال ثنا صفوان بن هبيرة ثنا ابو مكي عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى

وحقوق المسلم على المسلم

السيئات ١٢ مرة **له** قول من نقرة الغراب قال في النارية يريد تخفيف السجود وان لا يكثر فيه الا قدر وضع الغراب منقاه فيها يريد الكرد وقوله وعن فرشة السبع وهو ان يبسط اذا عمه في السجود ولا يرفعها عن الارض كما يبسط الكلب والذئب ذراعه قوله وان يوطن الرجل المكان الذي يصلي فيه كما يوطن البعير لا ياتي من عطن الا الى مكان دمت قد اوطئه واتخذته مأخا وقيل معناه ان يبصر على ركبته قبل يديه اذا سجد كبروك البعير ووطنت الارض ووطنتها واستوطنتها اي اتخذتها وطنا ومجا ١٢ مصباح الزجاجة **له** قوله عن فرشة السبع قال ابن جريج ذلك لفتح البيضة النارية للشروع والاداب الامن اطال السجود شق عليه اعتماد كيفية وضع ساعده على ركبته فخرشكي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مشقة السجود عليهم اذا تفردوا فقال صلى الله عليه وسلم استعينوا بالركب رواه جماعة موصولا انتهى ١٢ **له** قوله ان يوطن الرجل المكان الذي يصلي عن ايطان موضع في المسجد للمخوف من الرياء لا في البيت لمدية عثمان ابن نجيب ان اصل من بينك فاشرت الى ناحية ١٢ **له** قوله فاقول له قائله يزيد ويؤذي هذا كان موليا لسلطنة وكان في سجدته صلى الله عليه وسلم موضع خاص للمصحف كان ثمرة من عهد عثمان قوله فيقول اني رايت النبي صلى الله عليه وسلم اياها فلم يعلم من ذلك ولما وجه تخصيص وضع المصحف عند فاعله بوجوه تخرى النبي صلى الله عليه وسلم اياها للصلوة والشه تعالى علم ١٢ كذا في الخبر الجاردي **له** قوله تخرى هذا المقام ظاهره يخالف لمدية السابق فان في ان يوطن الرجل المكان الذي يصلي فيه والتطيق بينهما ان التخرى دون التوطن لان التوطن يستدعي التملك وليس المسجد محل التملك بخلاف ما تخرى المكان المبارك بلا ارادة التوطن فان بينهما لو تاجيدا وجاء في بعض الروايات ان الصحابة قالوا يا رسول الله لا نبغ لك بناء في المنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا المنا من من سبق وكبر في جميع مجالس الخبز من الذكر والوعظ وكثيرا ما نشاهد في زماننا من الجملة العوام انهم يقفون على المكان المخصوص في الجامع ومجالس الذكر والوعظ واعظم من ذلك انهم ياتون ما فرأوا يقفون خدم لحراسة المكان فما اجلسوا لو قصروا وسبقوا الى المكان المبارك بلا جدال ولا نزاع فما اصن هذا قال الله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلمون ما في الصلوة الا انهم لا يستموا ١٢ انجاء الحاجة **له** قوله فتؤذي من خلفك لانك اذا وضعتها ورايك تكونان قد ادم من كان في الصلوة الموقر فيشاذي ورحمة الله تعالى بواجبه العملي فيكون هذا الفعل اسادة فنعين وضع النعال بين القديين لا يغروا الصلوة معهما ١٢ انجاء **له** قوله للمسلم على المسلم سنة يدل على ان العيادة واخراج من حقوق الاسلام بغير مخصوص بالصحة ولهم عن بعض الكتب انها من حقوق الصحة ولهذا اورد في جامع الاصول باب العيادة في حقوق الصحة وذكرها الامام حجة الاسلام في حقوق الاسلام او الاول ما سمحه يجعل الاسلام في حكم الصحة فان المسلمين كلهم كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه بالمعنى العام قوله يسلم عليه وهي سنة لكنه افضل من النرض لما فيه من التواضع والتسبب لاداء الواجب ولما داروا السلام ففرض كفاية وقوله ويجيبه اذا دعاه اي للضيافة اذا لم يكن هناك بدعة من الملاهي و المناهي قال الامام الغزالي ومن جلته اطعام المياهاة والمفاخرة فان السلف كانوا يكرمونها قولهم ويشتمه الى التشييب بالشين والسين جواب العاطس بركم الله والاول افضح وايبلغ فيما المعجزة مشتق مما اشتق من الشواست بمعنى قوائم الدابة فكانه دماء بنبات القدم على الخيرة ومن شتمه بمعنى الفرح ببيته العمد وباب التفتيل للابعاد والازالة وبالجملة من السمت والمدى والتشييب مستحب وقيل سنة عين على الواحد سنة كفاية على الجمع قوله ويعوده اي يزوره اذا مرض مسلم او ذي قريب للعانة صلوة لحم وحقا لجوار قوله ويشيع جنازته المراد به ما يشعل صلواتها فانها فرض كفاية وذكر الاتباع اهتماما وادارة الى ان يشيخ ان يتوقف بعد الصلوة ويتبعها والتوقف الى الدفن افضل وفي شرح السنة هذه كلها من حقوق الاسلام يستوي فيها جميع المسلمين برهم وفاجرهم ودون الفاجر المظهر اذا ما السلم المسلم الى الضيافة والعادة ويجب عليه طاعة اذا لم يكن ثم ما يتصرف في دينه من الملاهي وورد السلام واتباع الجنائز فرض كفاية واما تشييب العاطس اذا حمد الله و عيادة المريض فسنه ويجوز ان يعطف السنة على الواجب ان دل عليه القرينة كما يقال صم رمضان وسنة من شوال ذكره الطيبي بزيادة ما في المفاة والعمات ١٢ **له** قوله ما شئنا فيه استجاب المشي الى امور الخير من عيادة المريض واتباع الجنائز والصلوة وانجاء الجوارح وغير ذلك قال الله تعالى انا لكتب ما قد مواد انارهم الا بعد ١٢ انجاء الحاجة **له** قوله لا يعود مريضا الا بعد ثلاث حكم الذي وغيره بان هذا الحديث موضوع قال على القادي اما حديث انس هذا فعنيجف جدا فتروبه سلمة بن علي وهو متروك وقد سئل عنه الوحا ثم فقال هو حديث باطل قال الجمهور العيادة لا تنقيد بزمان لا تطلق قوله صلى الله عليه وسلم يعود المريض انتهى ١٢ انجاء **له** قوله ففرضوا النفس التفرج اي فرجوا له واذهبوا كره فيها تتعلق باجله بان تدعو بالبول العرود باب المرض وان تقوا لوالاباس طهور ولا تخف بشيفيك الشر وليس من مرضك صعبا وما اشبه ذلك فانه وان لم يرد شيئا من الموت المقدر ولا يطول عمره لكن يطيب نفسه ويفرحه ويصير ذلك سببا لانتعاش طبيعة وتقويتها فيضعف المرض وقوله يطيب بنفسه الباء زائدة في الفاعل نحو كفى بالشر واللعنة وفي بعض النسخ ويطيب نفسه من التطيب ونفسه مغفول ١٢ المعات

الله عليه وسلم عاد رجلا قال ما تشتهي قال اشتيتي خبز يُرَقَّ قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز يرقيبعث الى اخيه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتيتي مريض احدكم شيئا فليطعمه **خُذْ ثَنَا** سفيان بن وكيع ثنا ابو يحيى الحماني عن الاعمش عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على مريض يعودة فقال اتشيتي شيئا اتشيتي كما قال نعم فطلبوا له **خُذْ ثَنَا** جعفر بن مسافر حدثني كثير بن هشام ثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن عمر بن الخطاب قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخلت على مريض فبره ان يدعوك فان دعاه كدعاء الملائكة **بَاب** ما جاء في ثواب من عاد مريضا **خُذْ ثَنَا** عثمان بن ابي شيبه ثنا ابو مغوية ثنا الاعمش عن الحكم بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اتي اخاه المسلم عايدا مشى في خروافة الجنة حتى يجلس فاذا جلس غمته الرحمة فان كان غدا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي وان كان مساء صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح **خُذْ ثَنَا** محمد بن بشارة ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو سنان القسبي عن عثمان بن ابي شيبه عن ابن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا نادى من السماء طبت وطاب ممشاك وتبوات من الجنة منزلا **بَاب** ما جاء في تلقين الميت لاله الا الله **خُذْ ثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو خالد الاحمر عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقتوا موتاكم لا اله الا الله **خُذْ ثَنَا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سليمان بن بلال عن عمارة بن غزية عن يحيى بن عمارة عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقتوا موتاكم لا اله الا الله **خُذْ ثَنَا** محمد بن ابي حازم عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقتوا موتاكم لا اله الا الله **خُذْ ثَنَا** ابو عامر ثنا كثير بن زيد عن اسحاق بن عبد الله بن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقتوا موتاكم لا اله الا الله الحليم الكريه سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين قالوا يا رسول الله كيف للاحياء قال اجود واجود **بَاب** ما جاء في ما يقال عند المريض اذا حضر **خُذْ ثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبه وعلى بن محمد قال ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن شقيق عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم المريض او الميت فقولوا خيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون فلما مات ابوسلمة اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ابا سلمة قد مات قال قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبى حسنة قالت ففعلت فاعقبني الله من هو خير منه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم **خُذْ ثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا علي بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك عن سليمان التيمي عن ابي عثمان وليس بالنهدي عن ابيه عن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤها عند موتكم يعني يس **خُذْ ثَنَا** محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون وحده ثنا محمد بن اسمعيل ثنا المحاربي جميعا عن محمد بن اسحق عن الحارث بن فضيل عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه قال لما حضرت كعبا الوفاة اتته ام بشر بنت البراء بن معرور فقالت يا ابا عبد الرحمن ان لقيت فلانا فاقرأه عليه مني السلام قال غفر الله لك يا ام بشر نحن اشغل من ذلك قالت يا ابا عبد الرحمن انا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ارواح المؤمنين في طير خضر تعلق بشجر الجنة قال بلى قالت فهو ذلك **خُذْ ثَنَا** احمد بن ابي زهير ثنا محمد بن عيسى ثنا يوسف بن الماجشون ثنا محمد بن المنكدر قال دخلت على جابر بن عبد الله وهو يموت فقلت اقرأ علي رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام **بَاب** ما جاء في المؤمن يوجر في النزع **خُذْ ثَنَا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن عطية بن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها حميم لها يخنقه الموت فلما راي النبي صلى الله عليه وسلم سلام ما قال لها لا تبشيني على حميمك فان ذلك من حسناته **خُذْ ثَنَا** بكر بن خلف ابو بشر ثنا يحيى بن سعيد عن المثني بن سعيد عن قتادة عن ابن ابي بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن يموت بعرق الجبين **خُذْ ثَنَا** روح بن الفرخ ثنا نصر بن حماد ثنا موسى ابن كردم عن محمد بن قيس عن ابي بردة عن ابي موسى قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم متى تنقطع معرفة العبد من الناس قال اذا

سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَى لَا تُشْبِهُ

١ قوله اذا اشتيتي مريض احدكم الخ اي اشتد ما دقا فان علامة الصحة وقد يصير لبعض المرضى الاكل مما يشتهي اذا كان قليلا ويحوى الطيب ويغضى الى الصحة ولكن فيما لا يكون ضرره غالباً وبالجملة ليس هذا حكماً كلياً بل جزئياً وقال الطيبى جنى على التوكل او على الياس من حياته وقد جاء في الحديث لا تكربوا موتاكم على الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويسقيهم والحكمة فيه ظاهرة لان طبيعة المريض مشغول بانضاج مادة واخراجها ولو اكره على الطعام والشراب بكل الطيب من فطما وتشغل بهضمها او بمعنى المادة فجاء لا ينفع **٢** المات قوله في خروافة الجنة قال في التسمية الخروافة بالضم اسم لما يخترق من الخيل حين يدرك يعني ان العائد فيما يجوز من الثواب كان على نجيل الجنة يخترق نارها وقيل المعنى ان على طريق تؤديه الى الجنة وقال البيضاوي الخروافة مجتنب من النار وقد يتجاوز بها عن البستان من حيث انه محملا وهو المعنى بها هنا او على تقديره المنافع اي في موضع خروافة **٣** قوله اقرؤها عند موتكم اي الذي حضره الموت قال الطيبى والسر في ذلك العلم عند الشد ان السورة الكريمة مشحونة بتقوية ابحاث علم الاصول وجميع المسائل المعيرة من النبوة وكيفية الدعوة واحوال الامم واثبات ان افعال العباد مستندة الى الله تعالى واثبات التوحيد ونفي الضد واثبات الساعات وبيان الامانة والحشر وغير ذلك قال ابن حبان المراد من حضره الموت هو وليه ما اخرج ابن ابي الدنيا وابن مردويه ما من ميت يقرأ عند موته يس الا هو الله عليه وقاله بعض المشركين فاخذوا بظاهر الحديث فقال بل يقرأ عليه بعد موته وذهب بعض الى انه يقرأ عليه عند القبر ولؤييدة خبر ابن ابي عمير وغيره من زاد قبره والديه او احدهما في كل جمعة فقرأ عنه بهائس غفر له بعد ذلك حرف منها **٤** مرة مع اختصار قوله يقول ان الخ قال الطيبى جواب عن اعتذار من اشغل اي انت ممن لا يشغلها كفتك بل انت ممن قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم كيت وكيت وقال القرطبي ذهب بعض العلماء الى ان ارواح المؤمنين كلم في الجنة يعني ان غير مختص بالشداد **٥** قوله وعند ما حميم لما اي قريب لما يخنقه الموت الخوق بالياء المعجمة ثم النون ثم القاف حيس النفس واضطراره والماصل ان قريبا لما نشته قد اضطره الموت بسوا النفس كما يحصل عند الغرزة فحصل لما الخزن بسبب الخنق واضطراره فدفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بان هذه علامة صالحة للمؤمن فان الدنيا سجن المؤمن ولا تبشى مادته الباس وهو العذاب والشدة في الحرب والغرض بهناتنا لا تخزن في سكرات الموت فانه رحمة من الله تعالى والميتايس الكاره والمزين كما في القاموس **٦** قوله يموت بعرق الجبين هذا عن الشدة في الموت يحص من ذنوبه ليرفع درجاته او كناية عن كفة في طلب الخلال **٧** ككنا هو خبر فادس معرب **٨** قوله لقتوا موتاكم المراد من حضره الموت **٩** قوله ان لقيت فلانا المراد به ولدها بشر **١٠** قوله في طير خضر اي تاكل اثمارها **١١**

قال لما اخذوا في غسل النبي صلى الله عليه وسلم ناداهم من الداخل لا تنزعوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قميصه **حدثنا يحيى**
 ابن خذام ثنا صفوان بن عيسى انا معاوية بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن علي بن ابي طالب قال لما غسل النبي صلى الله عليه وسلم ذهب
 يلتمس منه ما يلتمس من الميت فلم يجدة فقال باي الطيب طبت حيا وطبت ميتا **حدثنا** عباد بن يعقوب ثنا الحسين بن زيد بن
 علي بن الحسين بن علي عن اسمعيل بن عبد الله بن جعفر عن ابيه عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما اذا نامت فاغسلوني بسبع
 قربة بيوتك غرس يا **باب** ما جاء في كفن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة
 عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة اثواب بيض يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة فقيل لعائشة انهم كانوا
 يزعمون انه قد كان كفن في حبرة فقالت عائشة قد جاء وابرد حبرة فلم يكنوه **حدثنا** محمد بن خلف العسقلاني ثنا عمرو بن
 ابي سلمة قال هذا ما سمعت من ابي سعيد حفص بن غيلان عن سليمان بن موسى عن نافع عن عبد الله بن عمر قال كفن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في ثلاث رباط بيض سموية **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس عن يزيد بن ابي زياد عن الحكم عن مقسم
 عن ابن عباس قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب قميصه الذي قبض فيه وحلة يخرانية يا **باب** ما جاء في ما يستحب
 من الكفن **حدثنا** محمد بن الصباح ان ابا عبد الله بن رجاء المكي عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ثيابكم البياض فكفنوا فيها موتاكم والبسوها **حدثنا** يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب ان ابا
 هشام بن سعد عن حاتم بن ابي نصر عن عباد بن نسي عن ابيه عن عباد بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الكفن
 الحلة **حدثنا** محمد بن بشارة ثنا عمر بن يونس ثنا عكرمة بن عمار عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي قتادة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم اذا اولى احدكم اخاه فليحسن كفته يا **باب** ما جاء في النظر الى الميت اذا درج في الكفان **حدثنا** محمد بن اسمعيل
 ابن سمرة ثنا محمد بن الحسن ثنا ابو شيبة عن انس بن مالك قال لما قبض ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم
 سلم لا تد رجوه في كفانه حقا نظرا ليه فاتاه فانكبت عليه وبكى يا **باب** ما جاء في النعي عن النبي **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا عبد الله
 ابن المبارك عن جبيب بن سليم عن يارoslav بن يحيى قال كان حذيفة اذا مات له الميت قال لا تؤذ نوايه احدا اني اخاف ان يكون نعي
 اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياذن هاتين يثمن عن النبي يا **باب** ما جاء في شهود الجنائز **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وهشام
 بن عمار قال ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استعجوا بالجنائز
 فان تكن سالمة فخير تقدم موتها اليه وان تكن غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم **حدثنا** حميد بن مسعدة ثنا حماد بن زيد عن
 منصور عن عبيد بن نسطاس عن ابي عبيدة قال قال عبد الله بن مسعود من اتبع جنازة فليحمل بجوانب السرير كلها فانه من السنة
 ثم ان شاء فليطوع وان شاء فليدع **حدثنا** محمد بن عبيد بن عجيل ثنا بشر بن ثابت ثنا شعبه عن ليث عن ابي بردة عن ابي موسى عن
 النبي صلى الله عليه وسلم انه راى جنازة يسرعون بها قال لتكن عليكم السكينة **حدثنا** كثير بن عبيد الحمصي ثنا بقيقة بن الوليد عن ابي
 بكر بن ابي مريم عن راشد بن سعد عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا ركبا ناعلا ولهم
 في جنازة فقال الاستعجبون ان ملائكة الله يمشون على اقلامهم وانتم ركبان **حدثنا** محمد بن بشارة ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن
 عبيد الله بن جبيرة عن حية حدثني زياد بن جبيرة عن حية سمع المغيرة بن شعبه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للراكب
 خلف الجنائز والمأشى منها حيث شاء يا **باب** ما جاء في المشى امام الجنائز **حدثنا** علي بن محمد وهشام بن عمار وسهل بن ابي سهل

فاغسلني ليكن

١ قوله ما يلتمس من الميت اي ماء يخرج من الخرج من الاذى ففقد يحصل بها الميت لاسترخاء المفاصل وقوله فقال باي اي يفديه بابيه انت الطيب الخ ١١٢ نجح
٢ قوله بيرغرس في القاموس بيرغرس بغير بالمدنية ومنه الحديث غرس من عيون الجنة انتهى ١١٢ نجح **٣** قوله في ثلاثة اثواب قميصه الخ وهذا الحديث اخرجه ابو داود
 وروى محمد بن الحسن في الآثار عن ابي حنيفة عن حماد بن سليمان عن ابراهيم النخعي ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في حلة يمانية وقميص واخرجه عبد الرزاق في مصنفه واخرجه عبد الحق نحوه
 وروى عبد الله بن المغفل ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في قميصه الذي مات فيه وهو مذسب ابي حنيفة وذلك يحب مالك القميص كقول الا انه قال ليس القميص من الثلاثة بل خارجها فالثالثة عنده اربعة اثواب
 ولكن قوله مخالف لما اخرجه ابو داود وابن ماجه وغيرهما من التثنية في العدد وهذا مخالف من حديث الصحيحين عن عائشة ليس فيها قميص ولا عمامة وقد اخرج بر الشافعي على ان الميت يكفن
 في ثلث لفائف وروى احمد ١١٢ نجح **٤** قوله يثمن عن النبي صلى الله عليه وسلم في المشى الا اعلام بالموت قال الترمذي قد ذكره بعض اهل العلم النعي والنعي عندهم ان ينادى في الناس بان فلانا مات
 يشهدوا جنازته وقال بعض اهل العلم لا باس بان يعلم الرجل قرابته انتهى والظاهر ان المراد بالنعي المنهي عنه النداء في الشوارع والسواق لانه رسم الجاهلية وهو منهي عنه وكانوا يعنون ان القبائل
 يعنون مع صحيح وعمويل فلم يكن كذلك وكان الميت عالما بما فلان يكره لان النبي صلى الله عليه وسلم نعى الجاشي في اليوم الذي مات فيه وايضا نعى جعفر بن ابي طالب وزيد بن حارثة و
 عبد الله بن رواحة وتامره في حاشية الشيخ عابد السدي على الدر ١١٢ نجح **٥** قوله اسرعوا الخ قال النخعي المراد التوسط بين شدة السعي والمشي المتعاد بديل قوله في حديث ابي بكره وانا
 لكاد ان نزل مقارنه الرمل ليس بالسعي الشديد ويديل عليه ما رواه ابن ابي شيبة من حديث عبد الله بن عمرو ان اباه اوصاه قال انت اذا حملتني على السرير فامش مشيا بين المشيتين وكن
 خلف الجنائز فان مقدما للملائكة وخلفا لابي آدم انتهى ١٢ **٦** قوله وانتم ركبان في الاذكار ذكره الركوب خلف الجنائز لانه يتنعم وتلذذ وهو غير لائق في هذه الحالة قلت حمل فعل العناية
 على هذا لا سيما في حضرة صلى الله عليه وسلم وهو ماش مستبعد جدا قال والجمع بين هذا الحديث وبين قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الاصح الراكب خلف الجنائز ان ذلك في حق المنذور عن
 اوصل او عرج ونحو ذلك وهذا في غير المنذور وهذا الحديث يدل على ان الملائكة تحضر الجنائز والظاهر ان ذلك عام مع المسلمين بالرحمة ومع الكفار باللعنة قال انس مرت جنازة رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقام فقيل انما جنازة يهودي فقال انما قتلنا للملائكة رواه النسائي انتهى وفيه ايراد الى ندب القيام لتعظيم الكبر والفضلاء ١٢ مرقة
٧ قوله جزة الحجرة من البرد ما كان موشيا مخططا ١١٢ **٨** قوله ثلاث رباط الرباط جمع ربطة وهي كل مادة ليست لفتين او كل ثوب رقيق ١٢ **٩** قوله سموية هو بالفتح منسوبة الى سمول
 قرية باليمن وبالضم الثياب البيض ١٢ **١٠** قوله الحلة وهي ازاد من برد اليمن ولا يطلق الا على الثوبين من جنس واحد ١٢ **١١** قوله فليحسن كفته اي ينظف ويعطره اي يجتريه نظف الثياب
 ولم يرد به ما يفعله المنذورون رياء ١٢

قالوا ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم وايا بكر وعمر يمشون امام الجنائز **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي وهارون بن عبد الله الجمال قال ثنا محمد بن بكر البرساني انبأنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم واوب بكر وعمر وعثمان يمشون امام الجنائز **حدثنا** احمد بن عبد الله الواحد بن زياد عن يحيى بن عبد الله التيمي عن ابي ماجدة الخنفي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنائز متبوعة وليست بتابعة ليس معها من تقدّمها **باب** ما جاء في النبي عن التسلب مع الجنائز **حدثنا** احمد بن عبد الله بن عمر بن النعمان حدثنا علي بن الحزور عن نعيم بن عمران بن الحصين وابي برزة قالوا خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فراهي قوم قد طرحو اريدتهم يمشون في قبص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابفعل الجاهلية تاخذون او يصنع الجاهلية تشبهون لقد هممت ان ادعوا عليكم دعوة ترجعون في غير صوركم قال فاخذوا اريدتهم ولم يعودوا لذلك **باب** ما جاء في الجنائز لا تؤخر اذا حضرت ولا تتبع بتار **حدثنا** حملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني سعيد بن عبد الله الجهني ان محمد بن عمرو بن علي بن ابي طالب حدثه عن ابيه عن جدّه علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تؤخر والجنائز اذا حضرت **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى الصنعاني انبأ معتمر بن سليمان قال قرأت على الفضيل بن يسرة عن ابي حريز ان ايا برزة حدثه قال اوصى ابو موسى الاشعري حين حضره الموت فقال لا تتبعوني بمجر قالوا له او سمعت فيه شيئا قال نعم من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء في علي عليه جماعة من المسلمين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ابي شيبة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى علي مائة من المسلمين غفر له **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الخزازي ثنا بكر بن سليم حدثني حميد بن زياد الخراط عن كريب مولى عبد الله بن عباس قال هلك ابن لعبد الله بن عباس فقال لي يا كريب قم فانظر هل اجتمع لابني احد فقلت نعم فقال ويحك كم تراهم اربعين قلت لا بل هم اكثر قال فاخرجوا يا بني فاشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من اربعين من مؤمن يشفعون لمؤمن الا شفّعهم الله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة عن علي بن محمد قال ثنا عبد الله بن نعيم عن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن فلك بن هبيرة الشامي وكانت له صحبة قال كان اذا اتى بجنائز فتقال من تبعها جزاهم ثلثة صفوف ثم صلى عليها وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما صف صفوف ثلثة من المسلمين على ميت الا اوجب **باب** ما جاء في الثناء على الميت **حدثنا** احمد بن عبد الله ثنا احمد بن زيد عن ثابت بن انس بن مالك قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنائز فأتى عليها خيرا فقال وجبت ثم مر عليه بجنائز فأتى عليها شرا فقال وجبت فقيل يا رسول الله قلت لهذه وجبت ولهذا وجبت فقال شهادة القوم والمؤمنون شهود الله في الارض **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنائز فأتى عليها خيرا في مناقب الخير فقال وجبت ثم مر وعليها يا خري فأتى عليها شرا في مناقب الشر فقال وجبت انكم شهداء الله في الارض **باب** ما جاء في اين يقوم الامم اذا صلى على الجنائز **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو اسامة قال الحسين بن ذكوان اخبرني عن عبد الله بن بريدة الواسطي عن سمرة بن جندب الفزاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على امرأة ماتت في نفاستها فقام وسطها **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا سعيد بن عامر عن همام عن ابي غالب قال رايت انس بن مالك صلى على جنازة رجل فقام حيال راسه فجئ بجنائز اخرى با امرأة فقالوا يا ابا حمزة صل عليها فقام حيال وسط السرير فقال له العلاء بن زياد يا ابا حمزة هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من الجنائز مقامك من الرجل وقام من المرأة مقامك من المرأة قال نعم فاقبل علينا فقال احفظوا **باب**

منها سليمان

١ قوله يمشون امام الجنائز اختلفوا في المشي مع الجنائز فقال ابو حنيفة والاوزاعي المشي خلفها احب وقال الثوري وطائفة كاهما سواء وقال مالك والشافعي واطرافها افضل كذا قال الشافعي وقال لنا في الصحيحين من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة فله قيراطون اجمع حتى يوضع في القبر فله قيراطان وروى عبد الرزاق في مصنفه عن معمر بن ابن طاؤس عن ابي بصير قال ما مشى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات الا خلف الجنائز وروى ابو داود بن ابي شيبة عن عبد الرحمن بن ابيز قال كنت في جنازة واوب بكر وعمر يمشيان امامها وعلى خلفها فقلت لعلي ادراك تمشي خلف الجنائز قال هو انظر ودخل في الايقاظ والتفكير واقترب الى المعاندة اذا احتيج اليها وروى الترمذي والبوداودي عن ابن عمر ان الجنائز متبوعة ومن تقدمها فكانت ليس معها دليل الثلثة هذا الحديث المذكور في الكتاب وقالوا ايضا ان القوم شفعاء والشفيع يتقدم في العادة ومن سوي الامر عن قال الدلائل متعارضة فيجوز الامران والحديث الغيرة من شعبة المذكور في الباب المتقدم وايضا وروى رزين عن انس ان قال انتم شفعاء فامشوا عن خلفت واما وديين وشمال وروى في كتب الفقه عن ابي حنيفة انه قال لا باس بالمشي امام الجنائز وعن يمينه ويساره **٢** قوله الجنائز متبوعة هذا الحديث ايضا لو يمد يد يمينه الى خلفه والوجه الروي رطل مجمول ونقل عن ميزان الاعتدال ان ابا ماجد عن ابن مسعود لا يعرف وقال النسائي هو منكر الحديث وقال البخاري ضعيف انتهى لمعات **٣** قوله لا تؤخر والجنائز اذا حضرت في الذكره تاخير الجنائز وصلوة ودفعه ليصلي عليه جمع عظيم بعد صلوة الجمعة الا اذا خيف فوتها وذكر شيخنا العابد السدي اى صلوة الجمعة بسبب دفعه ولو اجبر الميت يصح يوم الجمعة بكرة تاخير الصلوة ودفعه ليصلي عليه الجمع العظيم ولو خاف فوت الجمعة بسبب دفعه يؤخره عن ويقدّم صلوة العيد على صلوة الجنائز ويقدم الجنائز على الخطبة قال الشيخ الرحمتي انه لا يؤخر الا الدفن دون الصلوة حيث لم يوجد ما يوجب تاخيرها قال وفي تاخير الصلوة مضرة لانه ربما يخرج من الميت ما يتلوث به الكفان فيمتنع عن صفة الصلوة عليه لا بشرط طهارة بدنه وكفنه **٤** قوله لا تتبعوني بمجر هو كونه على اسم الآلة وهو ما يوقد فيه الطيب وانما منع صلى الله عليه وسلم لان في احضار النار تقاطع شره وهذا علم كراهته وقود النار ولو للطيب عند المقابر وروى حديث ابي داود عن الثوري والتمتدّن عليها المساجد والمسرح **٥** قوله انتم شهداء الله للحطاب للصعابة ومن كان على صفة من الايمان وحكي ابن التين ان ذلك مخصوص بالصعابة لانهم كانوا ينطقون بالحكمة بخلاف من بعدهم ثم قال والصواب ان ذلك يخص بالشقات والمعتقون وما حصل المعنى ان ثناؤهم عليه بالخير يدل على ان افعالهم كانت خيرا فوجهت له الجنة وثناؤهم عليه بالشريد على ان افعالهم كانت شرا فوجهت له النار وذلك لان المؤمنين شهداء بعضهم على بعض **٦** كذا في العيني **٧** قوله فقام وسطها الرواية المشهورة بالتحريك وقد بسكن والفرق بينهما ان المتحرك ما بين الطرفين والسكن اسم قالوا المتحرك ساكن والسكن متحرك واستدل به الشافعي على ان المستحب ان يقف الامام عند عزيمة المرأة والمذموم ان يقوم الامام عند صدر الميت رجلا كان او امرأة وينا سيرة رواية وسط وقال الشيخ ابن الهمام بدلنا في كونه الصدر بل الصدر وسط باعتبار توسط الاضداد فوقف يده وراسه وتحت يده فخذاه ويخيل انه وقف كما قلنا الا ان مال الى العزيمة في حقنا فظن الراوي ذلك لتقارب الجليلين وقد قال الشافعي انه وروى عن ابي حنيفة وابي يوسف انه يقوم من المرأة عند البجيرة كما هو مذهب الجماعة **٨** لمعات

ما جاء في القراءة على الجنائز **حدثنا** أحمد بن منيع ثنا زيد بن الحباب ثنا إبراهيم بن عثمان عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنائز بفاتحة الكتاب **حدثنا** عمرو بن ابي عاصم النبيل وابراهيم بن المستمير قال ثنا ابو عاصم ثنا احمد بن جعفر العبدى حدثني شهر بن حوشب حدثني ام شريك الانصارية قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقرأ على الجنائز بفاتحة الكتاب **باب** ما جاء في الدعاء في الصلوة على الجنائز **حدثنا** ابو عبيد محمد بن عبيد بن ميمون المديني ثنا محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صليت على الميت فاخصلوا له الدعاء **حدثنا** اسويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة يقول اللهم اغفر لجينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرتنا وانثانا اللهم من احببته منا فاحبه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان اللهم لا تحرمنا اجرة ولا تضلنا بعده **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا مروان بن جناح حدثني يونس بن ميسرة بن جليس عن واثلة بن الاسقع قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل من المسلمين فاسمعه يقول اللهم ان فلان بن فلان في ذمتك وجبل جوارك فقه من فتنة القبر وعذاب النار وانت اهل الوفاء والحق فاغفر له وارحمه انك انت الغفور الرحيم **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا ابو داود الطيالسي ثنا فوج بن الفضالة حدثني عصمة بن راشد عن حبيب بن عبيد عن عوف بن مالك قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على رجل من الانصار فسمعتة يقول اللهم صل عليه واغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واغسله بماء وثلج وبرود نقة من الذنوب الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وايدله بدارة دار اخير من دارة واهل اخير من اهل له وقه فتنة القبر وعذاب النار قال عوف فلقد رايتني في مقامى ذلك اتمنى ان اكون مكان ذلك الرجل **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث عن عجاج بن حجاج عن ابي الزبير عن جابر قال ما اياح لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ابو بكر ولا عمر في شئ ما اياحوا في الصلوة على الميت يعنى لم يوقت **باب** ما جاء في التكبير على الجنائز **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا المغيرة بن عبد الرحمن ثنا خالد بن ابي اسحق عن اسحق بن عمار عن ابن سعيد بن العاص عن عثمان بن عبد الله بن الحكم بن الحرث عن عثمان بن عفان ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على عثمان بن مظعون وكبيره علي بن ابي طالب **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الرحمن بن المهاجر ثنا الهجرى قال صليت مع عبد الله بن ابي اوفى الاسلمي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة ابنة له فكبر عليها اربعاً فمكث بعد الرابعة شياً قال فسمعت القوم يسبحون به من نواحي الصفوف فسلم ثم قال انتم ترون انى مكبر خمسا قالوا تخوفنا ذلك قال لما كن لا فعل ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر اربعاً ثم يمكث ساعة فيقول لا شاء الله ان يقول ثم يسلم **حدثنا** ابو هشام الرقاعي ومحمد بن الصباح وابو بكر بن خلاد قالوا ثنا يحيى بن ايمان عن المنهال بن خليفة عن عجاج عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر اربعاً **باب** ما جاء فيمن كبر خمسا **حدثنا** محمد بن يشار ثنا محمد بن جعفر ثنا

الجنائز الياس يخوفنا

١ قوله قرأ على الجنائز بفاتحة الكتاب قال علماء ذنالا يقرأ الفاتحة الا ان يقرأها بنية الشاء ولم تثبت القراءة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مؤطا مالك عن نافع ان ابن عمر كان لا يقرأ في صلوة الجنائز ويصلى بعد التكبير الثانية كما يصلى في التشهد وهو الاولى كذا قال الشيخ ابن الهمام وهذا مذهب ابي حنيفة ومالك والثوري وكان على الصحابة في ذلك مختلفا وقال الطحاوى لعل قراءة بعض الصحابة الفاتحة في صلوة الجنائز كان بطريق الشاء والدعاء لا على وجه القراءة وعند مالك والشافعي يقرأ الفاتحة ويظن من كلام فتح الباري ان مرادهم بذلك مشروعية القراءة لا وجودها وقال الكرماني يجب ١٢ المعات وانجاح الحاجة للشيخ العادى بانته شاه عبد الغنى المجدرى الدلموى قد سره **٢** قوله وصغيرنا قال ابن حجر الدماء للصغير ليرفع الدرجات ويدفعه ما ورد في الحديث عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم صلى على طفل لم يعمل خطيئة قط فقال اللهم قد من عذاب القبر وضيقه ويمكن ان يكون المراد بالصغير والكبير الشاب والشيخ فلما اشكال ونقل التورثي عن الطحاوى انه سئل عن الاستسقاء للصبيان فقال مناه السؤال من الله ان يغفر له ما كتب في اللوح المحفوظ ان يغفر بعد البلوغ من الذنوب ١٢ كذا في الزجاجة والمرقاة **٣** قوله فتوفه على الايمان خصمه بالايان لان الاسلام اكثر ما يطلق على الاعمال الظاهرة وليس بذاتها كذا قيل والحق انها مترادفات يدل عليه تكليس العبادة في الروايات الاخرى وقال الطيبي المراد بالاسلام في الرواية الاولى الى انقياد والاعمال الظاهرة وفي الثانية الاستسلام واخلاص العمل وهو فوق الايمان قال الشيخ في المعات وقال الطحاوى لا يخفى مناسبة الايمان بالموت فان الاسلام يكون بالاعمال المكلف بها وذلك لا يكون الا في الحياة وصحة البدن والارهاق مداره الاعتقاد وذلك هو المعنى الموت انتهى ١٢ **٤** قوله في ذمتك وجبل جوارك قال في النباية كان من مادة العرب ان يخيف بعضهم بعضا وكان الرجل اذا اراد سفر اخذ معه من سيد كل قبيلة فياخذ معه ما هو في ذمتك فذا جيل الجوزى مادام بما ورا ارضه وهو من الاجارة والامان والضرورة ١٢ **٥** قوله لم يوقت من التوقيت بمعنى التعيين ام لم يعينوا دعاء مخصوصا فان قلت الامر كذلك في ادعية الصلوة فان صلى الله عليه وسلم قال ثم يتخير بعبده ما شاء من دعاء قلنا الفرق بين ادعية الصلوة وبين ادوية الجنائز ان صلوة الجنائز قد شرعت للدعاء المحض ولذلك لا يجوز الخفية قراءة الفاتحة الابنية الدعاء فالمر فيه التخصيص في الدعاء ولذا ترى في الحديث السابق التخصيص بان فلان بن فلان في ذمتك وجبل جوارك الجوان كان هذا الكلام يشبه كلام الناس والدعاء بهذا النمط في صلوة ذات ركوع ممنوع فافتقر تا والمراد من التخير في دعاء الصلوات اختيار ما كان ما تورا اولاً يشبه كلام الناس ١٢ **٦** قوله وكبيره اربعا وفي رواية زيد بن ارقم بعد هذا الباب فمما قال القاضى اختلفت الآثار في ذلك فجاء من رواية ابن ابي شيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر اربعا وخمسا وسبعاً وثمانيا حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم قالوا اربعا وثبت على ذلك حتى توفي صلى الله عليه وسلم قال واختلفت الصحابة في ذلك من ثلاث تكبيرات الى تسع وروى عن علي بن اذكان يكبر على اهل بيته ثلثا على سائر الصحابة فمما على اربعا قال ابن عبد البر والنقل للاجماع بعد ذلك على اربع واجمع الفقهاء واهل الفتوى بالامصار على اربع على ما جاء في الاحاديث الصحاح وما سوى ذلك عندهم شذوذ لا يلتفت اليه قال ولا نعلم احدا من فقهاء الامصار خمس الا ابن ابي ربيلى انتهى قال العيني وروى جابر العلماء منهم ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد وقد اجمع عليه اى على الاربعة في زمن عمر بن الخطاب كما ذكر الطحاوى انتهى وروى البيهقي باسناد من ابي داود قال كانوا يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعاً وخمسا وستا واربعاً حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم ثم كبروا ذلك في ولاية ابي بكر ثم لم يرفعوا ذلك فقال لم عمر انكم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم متى تختلفون بخلف الناس بعدكم والناس حديث عهد بجمي فاجمعوا على كل شئ يجمع عليه من بعدكم فاجتمع راي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينظروا واخرجنا كبر عليها فمما اخذونه ويرفضونها ما سواه فوجدوا واخرجنا كبر عليها اربعا فاجمعوا عليه انتهى ثم انه لا داعر بعد التكبير الرابعة بل يسلم من غير ذكر بعد بها في ظاهر الرواية واستحسن بعض المشايخ ربنا انما في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقلنا عذاب النار وربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هدينا الا الذين كفروا في فتح القدير ١٢

شعبة ٢٠٠ وحده ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابن ابي عدي وابوداود عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال كان زيد بن ارقم يكبر على جنازة اربعا وانه يكبر على جنازة خمسا فسألته فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الخزازي ثنا ابراهيم بن علي الراقي عن كثير بن عبد الله عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر خمساً **باب** ما جاء في الصلوة على الطفل **حدثنا** محمد بن بشارة روى عن عباد بن عبد الله قال ثنا سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية **حدثنا** ابي جبير بن حية انه سمع المغيرة بن شعبة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للطفل يصلي عليه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الربيع ابن برد ثنا ابو الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استهل الصبي صلى عليه وورث **حدثنا** هشام بن عمار ثنا البخاري بن عبيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا على اطفالكم فانهم من اطفالكم **باب** ما جاء في الصلوة على ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر وفاته **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن ابي خالد قال قلت لعبد الله بن ابي اوفى رايت ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مات وهو صغير ولو قضى ان يكون بعد محمد صلى الله عليه وسلم نبي لعاش ابنه ولكن لا نبي بعده **حدثنا** عبد الله بن مسعود بن عبد الله بن عثمان ثنا الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس قال لما مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان له مرضعا في الجنة ولو عاش لكان صديقا نبيا ولو عاش لتقت اخواله القبط وما استرق قبطي **حدثنا** عبد الله بن عمر ان ثنا ابوداود ثنا هشام ابن ابي الوليد عن ابيه عن فاطمة بنت الحسين عن ابيه الحسين بن علي قال لما توفي القسم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت خديجة يا رسول الله دنت لبينة القسم فلو كان الله ابقاه حتى يستكمل رضاعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتمام رضاعه في الجنة قالت لو اعلم ذلك يا رسول الله لهون علي امره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت دعوت الله تعالى فاسمعك صوته قالت يا رسول الله بل صدق الله ورسوله **باب** ما جاء في الصلوة على الشهداء ودفنهم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابو بكر بن عياش عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال اتى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم واحد فجعل يصلي على عشرة عشرة وحمزة هو كما هو يعرفون وهو كما هو موضوع **حدثنا** محمد بن محمد بن ابي الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين والثلاثة من قتلى احد في ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذ للقران فاذا اشير له الى احد هم قد مه في المحل وقال انا شهيد على هؤلاء وامر بدفنهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا **حدثنا** محمد بن زياد ثنا

الرقاعى **حدثنا** يحيى بن جبير تمام بل اصدق الله الخ **له** قوله الطفل يصلي عليه قال

الشيخ عندنا وعند الشافعي هذا مخصوص بان يستعمل وهو ان يكون من ما يدل على الحيوة من حركة عضو او رفع صوت والمعتبر في ذلك خروج الكثرة جيا حتى لو خرج الكثرة وهو يتحرك صلى عليه في الاقل لا وروى النسائي عن جابر اذا استهل الصبي صلى عليه وورث ورواه الحاكم عن ابي الزبير وقال صحيح والحديث المذكور صححه الترمذي باسناده لكن المحرم مقدم على الاطلاق عند التعارض كذا قال ابن الهمام وعند احمد يصلى عليه من غير استعمال لهذا الحديث والحديث ابن عمر جاء في معناه وقال اذا بلغ اربعة اشرف في البطن جازوا ان لم يستعمل لانه يتنفس فيه الروح في هذه المدة غايته انه يخرج بيتا وصلوة الجنائز انما يكون على الميت وهم يقولون ان لا نسبي بيتا الا اذا خرج جيا ثم مات ١٢ المعات وانما خرج الحيا **له** قوله ولو عاش لتقت اخواله القبط الخ لان اهلها مادية كانت من القبط وهم قوم من اهل مصر وكانت ام اسمعيل عليه السلام باجر ايضا منهم وبهذه الشريطة المتصلة بالشرطية السابقة اي لو عاش ابراهيم وكان صديقا نبيا وعقتت اخواله لكرمه بالنبوة والافتقار للولادة كانت موجبة لهذه الكرامة وقد تكلم بعض الناس في صحة هذا الحديث كما ذكره السيد جمال الدين الحديث في روضة الاحباب وقال ابن عبد البر لا ادري ما معنى هذا القول لان اولاد نوح عليه السلام ما كانوا انبياء قال الشيخ الهلوي وبه جراءة عظيمة قلت ان كان معنى هذا القول ان هذا الحديث لم يصح فعد من حيث انه روى ابن ماجه بسند فيه البوشية ابراهيم بن عثمان العسبي قاضي واسط وهو متروك الحديث كما قال ابن حجر مسلم ولكن لا يخفى ان الطريق الموقوف الذي اخرجه البخاري في باب من سمي باسماء الانبياء صحيح لا شك في صحته وقد اخرج المؤلف ايضا بهذا الطريق من حديث محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن اسمعيل قال قلت لعبد الله بن ابي اوفى الخ ولا يخفى ان الحديث الموقوف الذي لا يدرك من قبل الراي له حكم الفروع كما بين في اصول الحديث وبهذا الحديث كذلك لانه لما علم ان ولد النبي لا يلزم ان يكون نبيا لزم ان يكون هذا القول اي لو قضى ان يكون بعد محمد صلى الله عليه وسلم نبي لعاش ابنه من جهة سماعه عن النبي صلى الله عليه وسلم لان الراي يخالف الكلام في الحديث من حيث معناه مشكل لان النبي صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين فاجيب بان التعليق بالمال لا ينافي في ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم ختم به النبوة وانشأ في كتاب الله تعالى كثيرة كقول تعالى ولئن اتبعت الهوام بعد ما جاءك من العلم ما لك من الله من ولي ولا نصير وقوله تعالى ولولا ان تبنتك لقد كنت تركن اليهم شيئا قليلا اذا لا ذنباك ضعف الحياة وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيرا والغرض ان الشرطية المحالية لا تستلزم الوقوع ولو كان كذلك لزم كذب المتكلم تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا **حدثنا** الشيخ عبد الحق الحديث الهلوي في هذه المسئلة في مدارج تحت حديث لو بلغني ابراهيم كان نبيا فليخرج ١٢ **له** قوله وما استرق الخ اي اذا غزا عسكر الاسلام معهم لم يسعهم استرقاق القبط ١٢ **له** قوله دنت لبينة القسم اي كثر من ثديها وانما شئت من دنت الثدي اذا وفر لثما والبينة اي ذات اللبن اي التي كانت ترضع في القاموس شاة بون ولينة ولينة ولبنين ولبنين كمن ذات لبن او زول في صرعها ١٢ **له** قوله فجعل يصلي الخ الحديث يدل على مشروعية الصلوة على الشهيد كما هو منسب اليه حيفه وهو معارض بما في البخاري عن جابر انه صلى عليه السلام لم يصل على قتلى احد قلنا حديث جابر معارض بحديث عطاء بن ابي رباح ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى احد اخرج ابوداود في الراي وبهذا ثبت وعديث البخاري ناف والمثبت اولى من الثاني كما في الاصول والمرسل عند الخالف حجة اذا اعتقد برفع معناه وقد روى الحاكم عن جابر قال فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم حمزة حين قاتل الناس من القتال فقال رجل رايته عندك الشجرة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه فلما راه وراي ما مثل به شق وبقي فقام رجل من الانصار فرمى عليه ثوب ثم جيى حمزة فضلى عليه ثم بالشهداء فيوضون الى جانب حمزة فيصلى عليهم ثم يرفعون ويتركون حمزة حتى صلى على الشهداء كلهم قال الحاكم صحيح الاسناد الا ان في سنده مفضل بن صدقة ابا حماد الحنفى وهو دان ضعيف يحيى والنسائي فقد قال الالهوازي كان عطاء بن مسلم يوثقه وكان عمرو بن محمد بن شعيب يثني عليه ثنا ما قال ابن عدي ما راى به باسا فلما يقصر عن درجة الحسن سيما اذا اعفاه غيره وقد اخرج احمد عن ابن مسعود وضع عليه السلام حمزة وجيى برجل من الانصار فوضع على جنبه فضلى عليه فرفع الانصارى وترك حمزة ثم ذكر الحديث حتى قال فضلى عليه يومئذ سبعين صلوة وبهذا ايضا لا يسقط عن درجة الحسن لان راديه عطاء بن السائب وان تغير في آخر عمره لكن يحتمل ان حمزة سلمه اخذ عنه قبل التغيير قال ابن الهمام وبسط فيه القول وفيه ايضا ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم حمزة فبكر عليه عشر ثم بجاد الزبل فيوضع حمزة مقاره حتى صلى عليه سبعين صلوة وكان القتلى يومئذ سبعين وبهذا لا ينزل عن درجة الحسن وذكر الواقدي قصة جيش عمرو بن العاص في زمن ابي بكر رضى الله عنه حين بعثه الى ايلة وارض فلسطين **له** قوله لما مات ابراهيم اي في سنة عشر وهو ابن ثمانية عشر شهرا ١٢ **له** قوله ولم يصل عليهم ولم يغسلوا وبما اتفق عليه العلماء ١٢ **له** قوله حين يقوم قائم الظميرة اي حين تقوم الشمس وقت الزوال في عين الناظر ١٢ **له** قوله حين تضيف اي تميل

علي بن عاصم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر يقتل احدا ان ينزع عنهم الحد ويد
والجلود وان يدفنوا في ثيابهم يد ما هم **حدثنا هشام بن عمار** وسهل بن ابي سهل قال ثنا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس سمع
نبيحا العنزي يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر يقتل احدا ان يردوا الى مصارعهم وكانوا نقلوا الى المدينة
باب ما جاء في الصلوة على الجنائز في المسجد **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوامة عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة في المسجد فليس له شئ **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يونس بن محمد ثنا فليح بن سليمان
عن صالح بن عجلان عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت والله ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء الا في
المسجد قال ابن ماجه حديث عائشة اقوى **باب** ما جاء في الاوقات التي لا يصلى فيها على الميت ولا يدفن **حدثنا** علي بن محمد ثنا
وكيع وحده ثنا عمرو بن رافع ثنا عبد الله بن المبارك جميعا عن موسى بن علي بن رباح قال سمعت ابي يقول سمعت عقبه بن عامر الجهني
يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلى فيهن او ندفن فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة وحين
يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيف للغروب حتى تغرب **حدثنا** محمد بن عبد الله بن الصباح انبا يحيى بن اليمان عن منهل
ابن خليفة عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخل رجلا قبرة ليلا واسرج في قبرة **حدثنا** عمرو بن عبد الله
الاودي ثنا وكيع عن ابراهيم بن يزيد الملك عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدفنوا موتاكم
بالليل الا ان تضطروا **حدثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا على موتاكم بالليل والنهار **باب** في الصلوة على اهل القبلة **حدثنا** ابو بشر بكر بن خلف ثنا يحيى
ابن سعيد عن عبيد الله عن تافع عن ابن عمر قال لما توفي عبد الله بن ابي جاء ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطني
قميصك اكنفه فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اذ نوتى به فلما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلى عليه قال له عمر بن الخطاب
فاذا لك فصلي عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انما بين خيرتين استغفر لهما ولا تستغفر لهما فانزل الله سبحانه
ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبرة **حدثنا** عمار بن خالد الواسطي وسهل بن ابي سهل قال ثنا يحيى بن سعيد عن حماد
عن عامر عن جابر قال مات راس المنافقين بالمدينة واوصى ان يصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وان يكفنه في قميصه فصلي عليه و
كفنه في قميصه وقام على قبرة فانزل الله ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبرة **حدثنا** احمد بن يوسف السلمى ثنا مسلم بن
ابراهيم ثنا الحرث بن زهير ثنا عتبة بن يقظان عن ابي سعيد عن مكحول عن واثلة بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا على
كل ميت وجاهد وامر كل امير **حدثنا** عبد الله بن عامر بن زارة ثنا شريك بن عبد الله عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رجلا
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جرح فاذا به الجراحة قد ثبتت الى مشاقص فذبح بها نفسه فلم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم قال و
كان ذلك منه اديا **باب** ما جاء في الصلوة على القبر **حدثنا** احمد بن عبد الله بن حنبل ثنا ثابت بن رافع عن ابي هريرة ان امرأة
سوداء كانت تقم المسجد ففقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنها بعد ايام فقيل له انها ماتت قال فهل اذنتموني فاتي قبرها فصلي له
عليها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا هشيم بن عثمان بن حكيم ثنا خارجة بن زيد بن ثابت وكان اكبر من زيد قال خرجنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم فلما ورد البقيع فاذا هو يقبر جدي فسأل عنه فقالوا فلانة قال فعرفها وقال الا اذنتموني بها قالوا كنت قائما صائما فكرهنا
ان نؤذيك قال فلا تفعلوا الا تعرفن مات منكم ميت ما كنت بين اظهركم الا اذنتموني به فان صلواتي عليه له رحمة ثم اتى القبر فنصفتنا خلفه
قبر عليه اربعا **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد الدارودي عن محمد بن زيد بن المهاجرين فنذ عن عبد الله

الى الغروب عن الزبير قال ابو عبد الله في هذا الحديث من الفقه ان القيام على القبر وللحي اذ يأمته لا عرفن

وذكر ان عمرو بن العاص صلى على المسلمين وقد استشهدوا منهم ثلاثون ومائة وكان عمر تسعة الاف من المسلمين ١٢ **الحاج** **١** قوله الا في المسجد في هذا الحديث يدل لمن يقول بجواز صلوة الجنائز
في المسجد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد واستلقت عائشة على الصلوة فلم يذكرها بل سكتوا افسادا لاجلها والحديث السابق ضعيف ضعفه احمد بن حنبل او هو قول كاسطه النودي في
شرح مسلم في راجع اليه ١٢ **٢** قوله وكنت في قميص فان قلت ما وجب اعطاء القميص مع ان راس المنافقين قيس اعناه اكراما لانه الصالح وقيل تاليفا لغيره مع علم ان قميص لا ينفذ مع
كفره فروي انه اسلم من الخراج الف ما زاد به يطلب الاستشفاء بثوبه صلى الله عليه وسلم وقال اكثرهم انما البسة مكافاة لما صنع في الباس عباس عمر صلى الله عليه وسلم
قميصه لوم بدر كما ذكره البخاري ١٢ **٣** مطلق من عيني ١٢ **٤** قوله صلوا على كل ميت هذا مخصوص بالسليين وابل القليل لان في الحديث الاخر صلوا على كل يهودا جزوا لانه قال في السراج
ان الصلوة خلف القاسق افضل من ان لا تعرفه ١٢ **٥** قوله قد ثبتت الى مشاقص الية بالمشاقص سبب العمل وعدم صلوة صلى الله عليه وسلم كان للجزوا لانه قال في السراج
لم يصل صلى الله عليه وسلم على من مات مدونا ولا يستشهد من ان الامام الا اعظم اذا لم يصل على امثال هؤلاء جزوا وسبب ذلك انهم ليسوا مسلمين ١٢ **٦** قوله فصلي عليه اعلم ان
الصلوة على القبر مختلف فيمن بين الصلوة وبين الصلوة على القبر فيمن بين الصلوة وبين الصلوة على القبر فيمن بين الصلوة وبين الصلوة على القبر فيمن بين الصلوة وبين الصلوة على القبر
ذلك لم يكن على وجه الصلوة وانما كان دعاء واستشفاء وكان ذلك من خصائص النبوة كما ينهم من قوله وان النبي صلى الله عليه وسلم كان في الاممات واليه اشار محمد في مؤطاه حيث قال
وليس صلوة النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك لغيره الا ترى ان صلى على النجاشي بالمدينة وقد مات بالبحيرة فصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة وطوبى فليست كغيرها من الصلوات وهو
قول ابي حنيفة انتهى ١٢ **٧** قوله كنت ما نلتها ما بنديزل على ان دفنها كان بالنداء واكثر روايات الصحاح تدل على انها ماتت بالليل فلم يشعر بها النبي صلى الله عليه وسلم كما في آخر
الهاب من هذا الكتاب فعمل على تعدد الواقعة ولكن فيه اشكال اخر وهو انه صلى الله عليه وسلم لما منع من دفن الميت بنا السينة انه مرة فكيف فعلوا خلافة اخرى فخايرة ان يكون هذا ما من
٨ او تقبر فيهن المراد من صلوة الجنائز لانه الذي غير مروده وقال ابن جرير مروده ١٢
٩ قوله ادخل رجلا قبرة هو عبد الله بن الزبير بن العوام ١٢ **١٠** قوله ما اذ لك اي ما ينبغي ذلك بشانك فانه منافع ١٢
١١ قوله مشاقص جمع مشقق وهو نصل السم اذا كان طويلا غير عريض ١٢ **١٢** قوله كانت تنم المسجد اي تكلمت في المسجد ١٢ **١٣** قوله كنت قائما صائما هو من القبول ١٢ **١٤** قوله ما اذ لك اي ما ينبغي ذلك بشانك فانه منافع ١٢

ابن عامر بن ربيعة عن ابيه ان امرأة سوداء ماتت ولم يؤذن بها النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر ذلك فقال هلا اذ تموني بها ثم قال لا صحابه صفوا عليها فصلى عليها **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو معوية عن ابي اسحق الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس قال مات رجل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود فدفنوا بالليل فلما اصبح اعلوه فقال ما منعكم ان تعلموني قالوا كان الليل وكانت الظلمة فكرهنا ان نشق عليك فاقر قبره فصلى عليه **حدثنا** العباس بن عبد العظيم الضبيري ومحمد بن يحيى قالنا ثنا احمد بن حنبل ثنا عند ر عن شعبة عن حبيب بن الشهيد عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما قُبر **حدثنا** محمد بن حميد ثنا مهران بن ابي عمر عن ابي سنان عن علقمة بن مرثد عن ابن بري عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد ما دفن **حدثنا** ابو بكر بن اسعید بن شرحبيل عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن المغيرة عن ابي الهيثم عن ابي سعيد قال كانت سوداء تقف المسجد فتوفيت ليلا فلما اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بمرورها فقال اذا تموني بها فخرج باصحابه فوقف على قبرها فكبر عليها والناس من خلفه ودعا لها ثم انصرف **باب** ما جاء في الصلوة على النجاشي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن علي عن معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان النجاشي قد مات فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه الى البقيع فصفقنا خلفه وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر اربع تكبيرات **حدثنا** يحيى بن خلف ومحمد بن زياد قالنا ثنا يشر بن المفضل ح وحده ثنا عمرو بن رافع ثنا هشيم جميعا عن يونس عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن الحصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه قال فقام فصلينا خلفه واني لفي الصف الثاني فصلى عليه صفين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معوية بن هشام ثنا سفين عن حمران بن اعين عن ابي الطفيل عن هجتم بن جارية الا نصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم النجاشي قد مات فقوموا فصلوا عليه فصفقنا خلفه صفين **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن المثنى بن سعيد عن قتادة عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج بهم فقال صلوا على اخ لكم مات بغير ارضتكم قالوا من هو قال النجاشي **حدثنا** سهل بن ابي سهل ثنا مكي بن ابراهيم ابوالسكن عن فلك عن نافع عن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي فكبر اربع **باب** ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن علي عن معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة فله قيراط ومن انتظر حتى يفرغ منها فله قيراطان قالوا وما القيراطان قال مثل الجليلين **حدثنا** حميد بن مسعدة ثنا خالد بن الحرث ثنا سعيد بن قتادة حدثني سالم بن ابي الجعد بن معدان بن ابي طلحة عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة فله قيراط ومن شهد دفنها فله قيراطان قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن القيراط فقال مثل احد **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا عبد الرحمن بن عمار بن ابي جراح بن ابطانة عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة فله قيراط ومن شهد ها حتى تدفن فله قيراطان والذي نفس محمد بيده القيراط اعظم من احد هذا **باب** ما جاء في القيام للجنازة **حدثنا** محمد بن رعمان بن الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحده ثنا هشام بن عمار ثنا سفين عن الزهري عن سالم عن ابيه عن عامر بن ربيعة سمعه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتهم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم او توضع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وهناد بن السري قالنا ثنا عبيدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فقام وقال قوموا فان للموت فزع **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم عن علي بن ابي طالب قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم للجنازة فقمنا حتى جلس فجلسنا **حدثنا** محمد بن ابي بشار وعقبة بن مكرم قالنا ثنا صفوان بن عيسى ثنا يشر بن ارفع عن عبد الله بن سليمان بن جنادة بن ابي امية عن ابيه عن جده عن عبيدة بن الصامت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتبع جنازة لم يقعد حتى توضع في اللحد فعرض له حبر فقال هكذا نضع يا محمد فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال خالفوهم **باب** ما جاء فيما يقال اذا دخل المقابر **حدثنا** اسمعيل بن موسى ثنا شريك بن عبد الله عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عائشة قالت فقدته تعني النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو بالبقيع فقال السلام عليكم اقول هو مؤمنين انتم لنا فرط وانا بكم لاحقون اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تقبنا بعدهم **حدثنا** محمد بن عبد بن ادم ثنا احمد ثنا سفين عن علقمة بن مرثد

مَادَقْنَا فَصَقْنَا عَلَيْهِ فَسَعَلُ لِلْقِيَارِطِ

بعض رواته والشرع علم ١٢ انجاء **قوله** ان النجاشي الخ لقب ملك الحبشة تخفيف اليا قال صاحب المغرب سما من الثقات وهو اختيار الفارابي وعن صاحب التكملة بالتشديد وعن الروي كلتا اللغتين واما تشديد الجيم فظا كذا في العيني قال الشيخ وهو لقب ملك الحبشة كان رجلا صالحا واسمه اصمته وهو بالعربية عطية والحديث متمسك الشافعي في الصلوة على الغائب ونحن نقول رفع سريره حتى رآه محضته او كشف له فيكون صلوة من خلفه كالصلوة على ميت رآه الامام محضته دون المأمومين وبهذا غير مانع من الاقتداء وقيل ذلك مخصوص بالنجاشي فلا يلحق غيره وقال القاري وعن ابن عباس قال كشف النبي صلى الله عليه وسلم عن سريره النجاشي حتى رآه وصلى عليه **قوله** فليكره ان يكبر لراة الجنازة ليرجع ويراجع بما ييسر العلماء منهم ابو حنيفة و مالك والشافعي و احمد وقد اجمع عليه في زمن عمر بن الخطاب كذا ذكره الطحاوي ١٢ عني **قوله** ما القيراطان الخ القيراط بكسر القاف قال الجوهري هو نصف دانق والدانق سدس درهم قاله القسطلاني وفي القاموس القيراط والقرط بكسرهما يخفف وزنه بحسب البلاد فبمكة اربع سدس دينار وبالبحرين نصف عشرة اشئ وفي الجمع هو عبارة عن ثواب معلوم عند الله وفسر بحبل عظيم وتفسيره بالحبل تفسير للمقصود واللفظ ويحمل الحقيقة بان يجعل عمله حيا قدر رجل فيوزن والاستعارة عن نصيب كبر انتي ١٣ **قوله** حتى تخلفكم بضم التاء وكسر اللام المشددة اي تصيرون وراءنا ثمين عنا قال القاسمي اختلف الناس في هذه المسئلة فقال مالك والبخاري والشافعي القيام منسوخ وقال احمد واسحق وابن حبيب والماجنون المالكيان هو غير قالوا اختلفوا في قيام من يشيخا عند القبر فقال جماعة من الصحابة والسلف لا يقعد حتى توضع قالوا والنسخ انما هو في قيام من مرت به وبهذا قال الادراعي و احمد واسحق ومحمد بن الحسن قال اختلفوا في القيام على القبر حتى تدفن فله قيراط وعمل به اخرون روى عن عثمان وعلي وابن عمر وغيرهم بذلك الام القاسمي والمشهور في مذهبه ان القيام ليس مستحباً قالوا ابو منصور بن محمد بن علي وانما المتولى من اصحابنا المستحب وبهذا هو المختار فيكون الامر بالندب والقعود بما تالموا ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع بين الاماديت ولم يتعذر

عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر كان قائمهم يقول السلام عليكم اهل
 الديار من المؤمنين والمسلمين وانا انشاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية **باب** ماجاء في الجالوس في المقابر **حدثنا** محمد بن
 زياد ثنا حماد بن زيد عن يونس بن خباب عن المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 جنازة فقعد حيال القبلة **حدثنا** ابو كريب ثنا ابو خالد الاحمر عن عمرو بن قيس عن المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب قال
 خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فانهتينا الى القبر فجلس وجلسنا كان على رؤسنا الطير **باب** ماجاء في ادخال الميت
 القبر **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا ليث بن ابي سليم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد الله
 ابن سعيد ثنا ابو خالد الاحمر ثنا الحجاج عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الميت القبر قال بسم الله وعلى ملة رسول
 الله وقال ابو خالد مرة اذا وضع الميت في الحدة قال بسم الله وعلى سنة رسول الله وقال هشام في حديثه بسم الله وفي سبيل الله وعلامة
 رسول الله **حدثنا** عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا عبد العزيز بن الخطاب ثنا منديل بن علي اخبرني عن ابن عبيد الله بن ابي رافع عن
 داود بن الحصين عن ابيه عن رافع قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد اورش على قبرة ماء **حدثنا** ثاهر بن اسحق ثنا الحارثي
 عن عمرو بن قيس عن عطية عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ من قبل القبلة واستل استلاما **حدثنا** هشام بن عمار
 ثنا حماد بن عبد الرحمن ثنا ادريس الاودي عن سعيد بن المسيب قال حضرت ابن عمر في جنازة فلما وضعها في اللحد قال بسم الله وفي
 سبيل الله وعلى ملة رسول الله فلما اخذ في تسوية اللب على اللحد قال اللهم اجرها من الشيطان ومن عذاب القبر اللهم جاف الارض عن
 جنيتها وصعد روحها ولقها منك رضوانا قلت يا ابن عمر اشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام قلته بريك قال اني اذا القادر على
 القول بل شئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ماجاء في استحياب اللحد **حدثنا** محمد بن عبد الله بن عمر ثنا حكيم بن سلم
 الرازي قال سمعت علي بن عبد الاعلى يذكر عن ابيه عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللحد لنا والشق
 لغيرنا **حدثنا** اسمعيل بن موسى السدي ثنا شريك عن ابي اليقظان عن زاذان عن جدير بن عبد الله البجلي قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اللحد لنا والشق لغيرنا **حدثنا** محمد بن المنصور ثنا ابو عمار مرثا عبد الله بن جعفر الزهري عن اسمعيل بن محمد بن
 سعد عن عامر بن سعد انه قال اللحد والى لحد او انصبوا على اللب نصبا كما فعل برسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ماجاء في الشق
حدثنا محمد بن غيلان ثنا هاشم بن القاسم ثنا مبارك بن فضالة حدثني حميد الطويل عن انس بن مالك قال لما توفي النبي صلى
 الله عليه وسلم كان بالمدينة رجل يلحد واخر يصرح فقالوا استخيراً ربنا وبعث اليهما فايهما سبق تركناه فارسل اليهما فسبق صاحب اللحد
 فلحد والنبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عمر بن شبة بن عبيدة بن زيد ثنا عبيد بن طفيل المقرئ ثنا عبد الرحمن بن ابي طليكة القرشي
 ثنا ابن ابي مليكة عن عائشة قالت لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في اللحد والشق حتى تكلموا في ذلك وارتفعت اصواتهم

رؤسهم واستقبل استقبال جثتها بن سعد

١٢ لودي قوله كان على رؤسهم الطير قال الطيبي هو كية عن اطراق رؤسهم وسكوتهم وعدم التفاتهم بينا وشمالا على راس كل واحد الطير يريد صيده ولا يتحرك وهذه كانت صفة مجلس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تكلم اطرق جلساءه كانوا على رؤسهم الطير واصل ان الغراب اذا وقع على راس البعير فليطقط منه الجملة والجمانة فلا يحرك البعير راسه لئلا يفرغ الغراب ١٢ مرسة
 ٢ قوله وفي سبيل الله متعلق بفعل محذوف وفي معنى على اي تدفنه في سبيل الله والغرض من ان تشيعنا الجنازة وصلواتنا عليها ودفننا لما بسبب حكم الله ودينه قال الله تعالى قل هذه سبيل
 ادعو الي الله على بصيرة انا ومن اتبعني الاية فسمى الذين سبيلوا الله اعلم ١٢ انجاح ٣ قوله وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الاى جزوا سلا والاسلال الشئ واخرجه
 في رفق كسل السيف وذلك بان يوضع الجنازة في مؤخر القبر ثم يخرج من قبل راسه واول القبر ويأخذ الشافعي وعندنا السنة ان يوضع الجنازة الى القبلة من القبر ويحمل من الميت ويوضع في القبر
 وهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الميت في القبر كما روى الترمذي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل قبر ليل فاسرج له بسراج فآخذ من قبل القبلة لان جانب القبلة
 معظم فيستحب الادخال منه والاخبار في دفن النبي صلى الله عليه وسلم جاءت متعارفة لان في رواية الشافعي عن ابن عباس سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل راسه وفي رواية ابن
 ماجه عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم آخذ من قبل القبلة واستقبل استقبالاً فسا قطا ولم يكن في جرة النبي صلى الله عليه وسلم سعة في ذلك الجانب لان قبره ملصق بالجدار وكذلك
 هنا الضرورة فان قلت ما روى الترمذي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل قبر ليل الخ اساده ضعيف كما قلنا في السنة في شرح السنن في الجاه بن اوطاة ومنال بن خليفة وقد اختلفوا فيما
 قلت بذلك بخط الحديث عن درجة الصحيح لا الحسن ولذا حسنه الترمذي وقال ايضا في الباب عن جابر بن زيد بن ثابت هو اخو زيد بن ثابت وحديث ابن عباس حديث حسن صحيح وقد
 ذهب بعض اهل العلم وقالوا يدخل الميت القبر من قبل القبلة وقال بعضهم يسئل سلا انتهى ١٢ **فخر** قوله اللحد لنا والشق لغيرنا قال النووي اللحد يفتح اللام ومنها معروف وهو الشق تحت
 الجانب البقي من القبر وفيه دليل لمذهب الشافعي والاكثرين في ان الدفن في اللحد افضل من الشق اذا لم يكن اللحد واجمعا على جواز اللحد والشق انتهى وقال الشيخ ان كان المراد بغيرنا الجمع لنا المسلمون
 وبغيرنا اليهود والنصارى مثلاً فلا شك انه يدل على افضلية اللحد على كل ارض غيره وان كان المراد بغيرنا الامم السابقة فحقيقه ايضا اشعار بالافضل عليه وعلى كل تقدير ليس اللحد واجها والشق منبها عنه والالما
 كان يفعلهم ابو بيعة وهو لا يكون الا بالامر من الرسول او تقريه منه وايضا لم يتفقوا على ان ايسا جاء اولاً على عمله فمذا من الاختيارات دون السنن اي اللحد هو الذي نوره ونختاره والشق اختيار من قبلنا
 وقيل المراد بغيرنا غير اهل المدينة من مكة وغيره لان ارض المدينة صلبة للحد مختلف ارض مكة وهذا محل نظر وقال الطيبي ويكن ان صلى الله عليه وسلم في بعض الجمع نفسه اي اوثرى اللحد وهو اخبار عن
 الكائن فيكون مجزة والشرا علم ١٢ المعات **هـ** قوله اللحد والحد يفتح اللام ويضم والحد في اللغة الميل وفي الشرع الشق الذي يحفر في عرض القبر في جانب القبلة يقال للحد القبر لمنع الحرة
 عمل له حد او حد الميت ودفنه والحد واجها لوصول العزة من اللحد ويقطعها من اللحد والحد والحد يفتح اللام وكسر اللام والحد والحد والحد واحد باعلى مثال كلم وكلمة وجاء بكسرتين وقال النووي في استحباب
 اللحد ونصيب اللب وان فعل ذلك برسول الله صلى الله عليه وسلم باتفاق الصحابة رضي الله عنهم وقد نقلوا ان عدد ليلنا صلى الله عليه وسلم تسع انتهى ١٢ **هـ** قوله رجل يلحد الرواية يفتح
 الياء من باب فتح وهو ابو طلحة الانصاري واخر يصرح اي يشق وهو ابو بيعة بن الجراح فانه كان يشق في وسط القبر ويطلق عليه الشق يفتح الشين وهو الفرج والفرج يقال للقبر ايضا باللسان
 وباللحد من الفرج بمعنى الدفع وصرح للميت حفره فصرحوا واختلفت الصحابة في ايها يفعل للنبي صلى الله عليه وسلم فاتفقوا على ان اي الرجلين جاء اولاً على عمله فجاء ابو طلحة فلم يفلأ شك ان
 اللحد يكون هو الافضل ومع ذلك قيل اللحد افضل ان كانت الارض صلبة والشق افضل ان كانت رخوة كذا نقل عن الجزري ١٢ المعات

عـ فقوالوا استخيراً ربنا الخ اي نطلب الخير ورضاء الرحمن فيها يفعل فانه لا يفعل برسول الله صلى الله عليه وسلم الا ما كان خيراً فايها من صاحب اللحد والفرج اي الشق سبق تركناه يفعل فعله ١٢ انجاح الخ

فقال عمرو لا تصخبوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حيا ولا ميتا او كلمة نحوها فارسلوا الى الشقاق واللاحد جميعا فجاىء اللاحد فلحق لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دفن صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء في حفر القبر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا موسى بن عبيدة ثنا حنيفة بن سعيد بن ابي سعيد عن الادريج السلمي قال جئت ليلة احرس النبي صلى الله عليه وسلم فاذا رجل قراءته عالية فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هذا امر اقول فمات بالمدينة ففرغوا من جهارته فحموا نعشه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ولما رفعوا به رفقا الله به انه كان يحب الله ورسوله قال وحفر حفرة فقال او سعو له او سعو الله عليه فقال بعض اصحابه يا رسول الله لقد حزننا عليه فقال اجل انه كان يحب الله ورسوله **حدثنا** زهير بن مروان ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا ايوب عن حميد بن هلال عن ابي الدهماء عن هشام بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احفروا واسعووا واحسنوا **باب** ما جاء في العلامة في القبر **حدثنا** العباس بن جعفر ثنا محمد بن ايوب ابو هريرة الواسطي ثنا عبد العزيز بن محمد عن كثير بن زيد عن زينب بنت ابي اسحق عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم قبر عثمان بن مظعون بصخرة **باب** ما جاء في النبي عن البناء على القبور وتخصيصها والكتابة عليها **حدثنا** زهير بن مروان ومحمد بن زياد قالوا ثنا عبد الوارث بن سعيد عن ايوب عن ابي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تخصيص القبور **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب على القبر شيئا **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ثنا وهب ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن القاسم ابن مخيمرة عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يكتب على القبر شيئا **باب** ما جاء في حث التراب في القبر **حدثنا** العباس بن الوليد الدمشقي ثنا يحيى بن صالح ثنا سلمة بن كلثوم ثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة ثم اتى قبر الميتم فحشي عليه من قبل راسه ثلاثا **باب** ما جاء في النبي عن المشي على القبور والجلوس عليها **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن سهيل بن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يجلس احدكم على جمرة تحرقه خيوله من ان يجلس على قبر **حدثنا** محمد بن اسماعيل بن سمرة ثنا الحارث بن الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخيزمر ثنا بن عبد الله اليزني عن عقبه بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان امشي على جمرة او سيف او خضف نعلي برجلي احب الي من ان امشي على قبر مسلم وما ابكى اوسط القبور قضيت حاجتي او وسط السوق **باب** ما جاء في خلع النعلين في المقابر **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الاسود بن شيبان عن جلد بن سمير عن بشير بن زهير عن ابي بصير قال بينما انا امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن النخاسة ما تنقم على الله اصعبت تماشي رسول الله فقلت يا رسول الله ما انقم على الله شيئا كل خير قد اتانيه الله فمر على مقابر المسلمين فقال ادرك هؤلاء خيرا كثيرا ومر على مقابر المشركين فقال سبق هؤلاء خيرا كثيرا قال فالتفت فرأى رجلا يمشي بين المقابر في تعليه فقال يا صاحب السبب من القمما **حدثنا** محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال كان عبد الله بن عثمان يقول حديث جيد ورجل ثقة **باب** ما جاء في زيارة القبور **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبيد عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زوروا القبور فانها تذكركم الاخرة **حدثنا** ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا روح ثنا بسطام بن مسلم قال سمعت ابا التياح قال سمعت ابن ابي مليكة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في زيارة القبور **حدثنا** يونس ابن عبد الاعلى ثنا ابن وهب ثنا ابن جريج عن ايوب بن هاني عن مسروق بن الاعدع عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تزيدهم في الدنيا وتذكر الاخرة **باب** ما جاء في زيارة قبور المشركين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا

باب قوله علم قبر عثمان بن مظعون من الاعلام وفيه وسع الله وهيب صلى الله عليه وسلم ثم فزوروا القبور

ان جعل العلامة على القبر وضع الاجار يعرف الناس سنة وهو اي عثمان بن مظعون اول من مات من المهاجرين بالمدينة واول من دفن بالبتح منهم وما شرب الخمر في الجاهلية وقال لا اشرب ما يمتك من هو دوني وكان من اكابر اهل السنة واول من ضم اليه ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحق سلفنا الخير عثمان بن مظعون ١٢ كذا في المعاني **باب** قوله نهي عن تخصيص القبور قال النووي والتخصيص بالقاف والصاد من المهماتين هو التخصيص والقصة بفتح القاف وتشيده بالصاد هي الجس وفي هذا الحديث كراهية تخصيص القبور في الحديث التي كراهية البناء عليه بانه يهيب الشافعي وجسور العلماء قال اصحابنا تخصيص القبور بكونه والقعود عليه حرام وكذا الاستناد اليه والالتكاء عليه واما البناء عليه فان كان في ملك الباني فمكروه وان كان في مقبرة مسلمة فحرام نص عليه الشافعي والاصحاب قال الشافعي في الامم ورايت الائمة بكاتبه يامرون بهدم ما بيني ويؤيد لنا قوله صلى الله عليه وسلم ولما قبر عثمان بن مظعون انتهى ١٢ **باب** قوله عن ابي الخيزمر بن عبد الله اليزني في منسوب الى ابن مكرم اصله بطن من حمير كذا في القاموس ١٢ **باب** قوله اذا خضف نعلي برجلي اي اخذوا خط وهو كناية عن تحمل التعب والمشقة فان خضف النعل بالرجل عسير جدا فلو فرض ظلا من الرجل اذا خضف نعله برجله ان يخرج ابرته الرجل وهذا الحديث دليل لمن كره المشي والجلوس على المقابر وروي عن ابي حنيفة وما لك جوازها وتاؤلوا الحديث الواردة في المشي والجلوس على المقابر والناظر قد بسط العين كلامه في شرح الجناري وعلم منه ان البيت لم شعور ولذا منع عن التكشف في المقابر كما ان قضاء الحاجة في وسط السوق ممنوع لتكشف للناس ١٢ **باب** قوله ما تنقم على الله الخ من نقم كغضب وعلم كره الامور ما استغنا بمره والمراد من اي شئ تمكروه على الله تعالى مع انه انعم بهذه النعمة العظيمة حيث تمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والغرض اظهار نعمة الله تعالى عليه ولهذا اقران الخصاصة بذلك ثم اعلم ان المشي في النعال في القبور كرهه قوم بهذا الحديث لان السببية نعت تنجز من جلود البقر المذبوحة بالقرن واسميت بذلك لان شعرها قد سبت عن ابي صلق وازيل كذا في الدر النشير وجوزوه اخرون حديث مسلم ان الميت يسمع قرع نعالهم ويحتمل ان يكون النبي للتشبيه والامراد من قرع النعال صوتها خارج المقابر ١٢ **باب** قوله فزوروا قال الطيبي زيارة القبور ما زور فيها الرجال وعليه عامة اهل العلم واما النساء فخرروا عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زورات القبور فرأى بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخس في زيارة القبور فلما رخص عمت الرخصة لمن فيه انتهى قال القادي اقول هذا الحديث موقوف على التاريخ والالفاظ بهذا الحديث العموم لان الخطاب في نهيكم كما ان عام للرجال والنساء على وجه التقليد واصلته الرجال فكذا نك الحكم في فزوروها مع ان ما قيل من ان الرخصة عامة لمن واللعن كان قبل الرخصة مبن على الاحتمال ايضا وقيل يكره لمن الزيارة لقلته صبره من وجوه عن قال النووي واجمعوا على ان زيادتها سنة لهم وهل يكره للنساء وجهان قطع الاكثرون بالكلية ومنهم من قال يكره وقال البعض زيارة القبور مكرهة للنساء بل حرام في هذا الزمان قلت لان في خروجهن فتنه ولما يكره خروجهن الى المساجد خوف الفتنه فكذا يكره بالاولى لكن يكره زيارة قبره صلى الله عليه وسلم لمن عند الجمود ١٢ **باب**

محمد بن عبید ثنائیزید بن کيسان عن ابی حازم عن ابی هريرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم قبر امه فبکی واکبی من حوله فقال استاذنت ربی فی ان استغفر لها فلم یأذن لی واستاذنت ربی فی ان ازور قبرها فأذن لی فزوروا القبور فانها تذكركم لموت **حدثنا** محمد بن اسمعیل بن البختری الواسطی ثنا یزید بن هارون عن ابراهیم بن سعد عن الزهري عن سالم عن ابیه قال جاء اعرابی الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله ان ابی کان یصل الرحم وكان یکن فی النار قال فکانه وجد من ذلك فقال یا رسول الله فاین ابوک قال رسول الله صلی الله علیه وسلم حیث ما مررت بقبر مشرک فبشره بالنار قال فاسلم الاعرابی بعد وقال لقد کلفنی رسول الله صلی الله علیه وسلم تعباً ما مررت بقبر کافر ولا مشرک الا بشرته بالنار **باب** ما جاء فی النهی عن زیارة النساء القبور **حدثنا** ابو بکر بن ابی شیبة وابو یسیر قالوا ثنا قبیصة وحدثنا ابو بکر بن یونس بن سعید وحدثنا محمد بن خلف العسقلانی ثنا الفریابی وقبیصة کلهم عن سفین عن عبد الله بن عثمان بن خثیم عن عبد الرحمن بن بهمان عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن ابیه قال لعن رسول الله صلی الله علیه وسلم زورات القبور **حدثنا** ایزه ابن مروان ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن مجاعة عن ابی صالح عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلی الله علیه وسلم زورات القبور **حدثنا** محمد بن خلف ابونصر ثنا محمد بن طالع ثنا ابوعوانة عن عمر بن ابی سلمة عن ابیه عن ابی هريرة قال لعن رسول الله صلی الله علیه وسلم زورات القبور **باب** ما جاء فی اتباع النساء الجنائز **حدثنا** ابو بکر بن ابی شیبة ثنا ابوسامة عن هشام عن حفصة عن ام عطیة قالت نهینا عن اتباع الجنائز ولم یعزم علینا **حدثنا** محمد بن المصعبی ثنا احمد بن حنبل ثنا اسیر ائیل عن اسمعیل بن سلیمان عن دینار بن عمر عن ابن الخنیفة عن علی قال خرج رسول الله صلی الله علیه وسلم فاذا نسوة جلوس فقال لا یجلسکن قلن ننتظر الجنائز قال هل تغسلن قلن لا قال هل تلبسین فیمن ید لی قلن لا قال فارجعن ما زورات غیر ما جورات **باب** فی النهی عن النیاحة **حدثنا** ابو بکر بن ابی شیبة ثنا وکیع عن یزید بن عبد الله مولى الصهباء عن شهر بن حوشب عن ام سلمة عن النبی صلی الله علیه وسلم ولا یعصینک فی معروف قال المنوح **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعیل بن عیاش ثنا عبد الله بن دینار ثنا جریر مولى مغویة قال خطب مغویة بمحصر فذکر فی خطبته ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عن النوح **حدثنا** العباس بن عبد العظیم العنبری و محمد بن یحیی قالوا ثنا عبد الرزاق ان ابا ناسراً عن یحیی بن کثیر عن ابن معانق او ابی معانق عن ابی مالک الاشعری قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم النیاحة من امر الجاهلیة فان النائیحة اذا ماتت و لم تقب قطع الله لها ثیباً بان قطران ودرعاً من لهب النار **حدثنا** محمد بن یحیی ثنا محمد بن یوسف ثنا عمر بن راشد الیمامی عن یحیی بن ابی کثیر عن عکرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم النیاحة علی الميت من امر الجاهلیة فان النائیحة لم تقب قبل ان تموت فانها تبعث یوماً القیمة علیها سوا بیل من قطران ثم یعلی علیها یدرع من لهب النار **حدثنا** احمد بن یوسف ثنا عبید الله انبأنا اسیر ائیل عن ابی یحیی عن یحیی بن عمار عن ابن عمر قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان تتبع جنازة معماراة **باب** ما جاء فی النهی عن ضرب الخدود و شق الجیوب **حدثنا** علی بن محمد ثنا وکیع وحدثنا محمد بن بشر ثنا یحیی بن سعید و عبد الرحمن بن سعید عن سفین عن زبید عن ابراهیم عن مسروق وحدثنا علی بن محمد و ابو بکر بن خلاد قالوا ثنا وکیع ثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لیس منامن شق الجیوب و ضرب الخدود و دعا ید عوی الجاهلیة **حدثنا** محمد بن جابر المحاربی و محمد بن کرامة قالوا ثنا ابوسامة عن عبد الرحمن بن یزید بن جابر عن مکحول و القسم عن ابی امامة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم لعن الخماسة وجهها و الشاقة جیبها و الداعیة بالویل و الثبور **حدثنا** احمد بن عثمان بن حکیم الاودی ثنا جعفر بن عون عن ابی العمیس

الاخرة كما فرم مشرك سئلان ان لم تقب بدرع **اله** قوله ان كان یبیل الرحم وكان وكان ای عند ناقب ابره من افعال البر والیزه فکانه قال وكان یطعم المسکین وكان یفک الرقیبة مثلاً فقال عن النبی صلی الله علیه وسلم ان اباه مع بذه الاوصاف الجمیلة ابن مدخلی فی الجنة ام فی النار فاجابه صلی الله علیه وسلم بان فی النار تم قسره ورفح حزنه بان المشرک لا ینفعه شیء من الصدقات والمبرات واما والد النبی صلی الله علیه وسلم ففیها اقوال المتقدمون باجمعهم علی انها ماتا علی الکفر وهو مروی عن ابی حنیفة و تسکوا بحديث الباب غیره وبعض المتأخرین اثبتوا السلاماً فتارة یقولون انها احییا واسلموا و هذا القول واهو حیث رده القرآن والا حادیث الصحیحة قال الله تعالی فلما راوا اباً سناً قالوا انما باله وحده وکفرنا بما کنا به مشرکین فلم یکف ینفعم بها ثم لما راوا اباً سناً وقال تعالی ولست التوبة للذین یعملون السیئات حتی اذا حضروهم الموت قال انی تبت الان ولا الذین یوتون دم کفار واما حدیث ذببت بقبر امی فسالت ان یجیبها الخرواه الخلیب من مائسة مرفوعاً وراه ابن شاذان عن اقال ابن الباجی هو موضوع و فی اسناده محمد بن زیاد النقاش لیس بثقة واحمد بن یحیی البیهقی و محمد بن یحیی البیهقی یقولون وقد اطال فی الایة الكلام علی هذا الحدیث وقال الصواب الحكم علیہ بالتحفظ لا بالوضع و حدیث شفعت فی هؤلاء النفر امی و ابی و عمی ابی طالب و امی من الرضاة یعنی ابن السعدیة رواه الخلیب عن ابن عباس مرفوعاً قال باطل ذکره الشوکانی و تارة بان اهل الفترة ما كانوا مشرکین ولا یخفی سخافة هذا القول وقد صنف الحافظ السیوطی رسالة مختصرة فی هذا الباب قللت والقول الثالث السکوت فی هذا البحث فان الكلام فیه ربما یطول فنجعل مختصرة النبوة بما هو اهل لذلك صلوات الله وسلامه علیه وتاول حدیث الباب من قال بالسلامها بان المراد من ابیه ابی طالب و عمر و الحدیث الاول بانها ماتت معصومة فلا تجزئ الی الاستغفار كما ان الصبی لا یستغفر له انجیح **اله** قوله حیث ما مررت الجنائز مما سن الاجویة فانه لما وجد الاعرابی فی نفسه لاطفة النبی صلی الله علیه وسلم و عدل الی جواب عام فی کل مشرک ولم یعرض الی الجواب عن والده صلی الله علیه وسلم یعنی ولا اثبات و یحتمل ان المراد بالاب السئول عنه عمر ابی طالب فانه ربما یتبادر ان یقال له البوه تکرر ذلك فی الاحادیث ولم یعرف والده صلی الله علیه وسلم حاله مشرک مع صغریته جدا فانه توفی وهو ابن ست عشرة سنة وقد قال سفیان بن عیینة فی قوله تعالی حکایة عن السید ابراهیم علیه السلام و اجنبنی و بنی ان نعبد الا اصنام ما عبد احد من ولد اسمعیل صماً قط و قد روی ان الله تعالی احیی النبی صلی الله علیه وسلم والده حتى آمن به والذی نطق به انما فی الجنة ولی فی ذلك عدة مؤلفات و علی ذلك حجج قوية ومن اقواها انما من اهل الفترة وقد اطمین ائمتنا الشافعیة والاشعریة علی ان من لم تبلغ الدعوة لا یعذب و یدخل الجنة بقوله تعالی وما کنا معذبین حتی نبعث رسولاً فقال الحافظ ابن جریر فی کتاب الامامة و درعدة طرق فی حق شیخ الرم و من مات فی الفترة و من ولد له من ولد لم یحنوا و اطر علیه الجنون قبل ان یتلخ و نحو ذلك ان کل منکم یدل بحجة ویقول لوعقلت واذکرت لامت فترفع لهم ناریقال اذ غلوا فامن و غلها کانت له برداً وسلاماً و من اتفق اذ غلها کرها بهذا معنی ما و رد من ذلك قال ونحن نرجوان یدل عبد المطلب و اهل بیته فی جملة من یدغلها طالما فینجو الی طالب فانه ادرك البعثة ولم یؤمن و ثبت فی الصحیح ان فی مخصاح من نازحاً **اله** قوله لقد کلفنی الی هذا المخصوص بر او الامر للندب لا للوجوب والمراد بالمشرک واکافر من یرتقن کفره والله اعلم انجیح **اله** قوله بل تدلین ای تدلین الی القبور من الاول یقال اولیت الدولویتها اذا ارسلتها فی البیر کذا فی الجمع وما زورات حال ای حال کوکن ما زورات من الوزر وهو الاثم و هذا علی سبیل المشاکلة والقیاس موزورات و خرجت مع الجنائز منی عن لانه فی السنة انجیح الحاجة

قلت سبحان الله ان الله يقول ولا تزروا زناي وزناي قال فيجاءك احدك ان ايام موسى حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فترى ان ايام موسى كذب على النبي صلى الله عليه وسلم وتري اني كذبت على ابي موسى **حدثنا هشام بن عمار** ثنا سيف بن عيينة عن عمرو بن ابي مليكة عن عائشة قالت انما كانت يهودية ماتت فسمعهم النبي صلى الله عليه وسلم يبكون عليها قال فان اهلها يبكون عليها وانها تعذب في قبرها **باب** ما جاء في الصبر على المصيبة **حدثنا** محمد بن ربح ان ابا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن سعد بن ستان عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الصبر عند الصدمة الاولى **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا ثابت ابن عجلان عن القاسم عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله سبحانه ابن آدم ان صبرت واحتسبت عند الصدمة الاولى لم ارض لك ثوابا دون الجنة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ان ابا عبد الملك بن قدامة الجمحي عن ابيه عن عمرو بن ابي سلمة عن امر سلمة ان ابا سلمة حدثها انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يصاب بمصيبة فيفزع الى ما امر الله به من قوله ان الله وانا اليه راجعون اللهم عندك احتسبت مصيبي فاجرت في فيها وعوضني منها الا اجره الله عليها وعاضه خيرا منها قالت فلما توفي ابو سلمة ذكرت الذي حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان الله وانا اليه راجعون اللهم عندك احتسبت مصيبي هذه فاجرت في عليها فاذا اردت ان اقول وعوضني خيرا منها قلت في نفسي اعاض خيرا من ابي سلمة ثم قلت ما عوضني الله محمدا صلى الله عليه وسلم واخبرني في مصيبي **حدثنا** الوليد بن عمرو بن السكن ثنا ابو همام ثنا موسى بن عبيدة ثنا مصعب بن محمد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت فقم رسول الله صلى الله عليه وسلم بابا بينه وبين الناس او كشف سترا فاذا الناس يصلون وراء ابي بكر فحمد الله علي ما راى من حسن جالهم ورجاء ان يخلفه الله فيهم بالذي راوه فقال يا ايها الناس ايما احد من الناس او من المؤمنين اصيب بمصيبة فليتعز بمصيبة بي عن المصيبة التي تصيبه بغيري فان احدا من امتي لن يصاب بمصيبة بعدى اشد علي من مصيبي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع بن الجراح عن هشام بن زياد عن امه عن فاطمة بنت الحسين عن ابيها قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اصيب بمصيبة فذكر مصيبتيه فاخذ استرجاعا وان تقادم عهد ها كتب الله له من الاجر مثله يوما صيب **باب** ما جاء في ثواب من عزي مصابا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد حدثني قيس ابو عمارة مولى الانصار سمعت عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم يحدث عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مؤمن يعزى اخاه بمصيبته الا كساه الله سبحانه من حلل الكرامة يوم القيمة **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا علي بن عامر عن محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزي مصابا فله مثل اجره **باب** ما جاء في ثواب من اصيب بولده **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سيف بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لرجل ثلاثة من الولد فيل النار الا تحلة القسم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا اسمعيل بن سليمان ثنا جده بن عثمان عن شرحبيل بن شفعة قال لقيني عتبة بن عبد السلمي فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا تلقوه من ابواب الجنة الثمانية من ايها شاء دخل **حدثنا** يوسف بن حماد المعنى ثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن مهيب عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلمين يتوفى لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا دخلهم الله الجنة بفضل رحمة الله اياهم **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا اسمعيل بن يوسف عن العوام بن حوشب عن ابي محمد مولى عمر بن الخطاب عن ابي عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قدم

ابي مليكة ان عند من قول حذيفة يتوفى

١٢ انما الصبر المعنى ان الصبر الذي محمد عليه صاحبه ما كان عند مفاجاة المصيبة بخلاف ما بعد ذلك فانه بعد الايام يسئل وقال الطبري اذ هناك سورة المصيبة فيثاب على الصبر وبعدها تنكسر سورة ثم فيصير الصبر طبعاً فلا يثاب عليها ١٢ **هـ** قوله ورجاء ان يخلفه الله ابا بكر في امته وقد فعله الله تعالى ما روي عنه من حكمه وادبهم وقال المرتضى والمعاوية بن جهمه الله تعالى عن امته خير الجزاء ١٢ **هـ** قوله ليعز بمصيبة اي يتسلق من المصيبة التي امابتها المصيبة التي هي بسبب وفاق لان لا شيء اشد على المسلمين من موت رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان امته لا امته فاذا مات احبب الناس من الفتن والاهوال والاعمال والتغير لا يكاد يحصى ١٢ **هـ** قوله من عزي مصابا اي عزي مصابا بالامر الحديث اوردته ابن الجوزي في الموضوعات وقال تفرد به علي بن عاصم عن محمد بن سوقة وقد ركز به شعيبه ويحيى بن ابراهيم وقال الزهري بعد اخراجه يقال اكثر مما ينبغي به علي بن عاصم بهذا الحديث تفردوا عليه انتهى وقال البيهقي تفرد به علي بن عاصم وهو ما انكر عليه قال وقد روي ايضا عن غيره وقال الخطيب هذا الحديث ما انكره الناس على علي بن عاصم وكان اكثر كلامهم فيه بسببه وقد رواه عبد الحكم بن منصور وروي عن سفيان الثوري وشعبة واسرائيل ومحمد بن الفضل وعبد الرحمن بن مالك بن مغول والدارقطني بن عمر بن المقرئ كلهم عن ابن سوقة وليس شيء من انما ابا وقال الحافظ ابن حجر كل المتابعين لعلي بن عاصم اضعف منه بكثير وليس فيهما رواية يمكن التعلق بها الا طريق اسرائيل فقد ذكرها صاحب الكمال من طريق صحيح ولم يورد الف على اسنادها بعد وقال الصلاح العملائي قد رواه ابراهيم بن مسلم ذكره ابن حبان في الثقات ولم يتكلم فيه احد وقيل بن الربيع صدوق متكلم فيه لكن حديثه يورده رواية علي بن عاصم ويخرج به عن ان يكون ضعيفا واهما فخطا عن ان يكون موضوعا انتهى ١٢ **هـ** قوله التحلة القسم قال في النبا قيل ارادوا بالقسم قوله تعالى وان منكم الا اوردوا بقول العرب ضربته تحملا وضرته تعزير اذ لم يبلغ في ضربه وهذا مثل في القليل المنظر القليلة وهو ان يباشر من الفعل الذي يقسم عليه المقدار الذي يبرزه قسمه فالمعنى لانه النار الامستة بسيرة مثل تحلة قسم الى الف ويبرزه تحلته الورد على النار والامستة بها والتارة في التحلة زائدة وقال القاسمي عياض قوله التحلة القسم محمولة على الاستثناء عند الاكثر وعجابه عن القلة عند بعضهم يقال ما ضربته التحملا اذ لم يبلغ في الضرب قد اصاب منه كرهه وقيل الاعمى الواو اي لا تقسم النار كثيرا ولا قليلا ولا مقدار تحلته القسم انتهى وقال ابن حبان في اماله الحديث محمول على الوجه الثاني في قوله ما تاتينا فخرتنا ولا يستقيم على الوجه الاول لان معنى الاول ان يكون الفعل الاول سببا للثاني كقولك ما تاتينا فخرتنا اي لو اتيناك وليس علتة لقوله لا يموت لرجل لانه يوردي الى عكس المعنى المقصود ويصير المعنى ان الاولاد بسبب لولوج النور ان روا المقصود عند المعنى المذكور واذا عمل على الوجه الثاني وهو ان الغرض من الثاني ان يكون عقيب الاول فاذا الفائدة المقصودة بالحديث اذ يصير المعنى ان لولوج النار لا يكون عقيب موت الاولاد وهو المقصود فانه اذا لم يكن لولوج مع موت الاولاد وجب دخول الجنة اذ ليس بين الجنة والنار منزلة اخرى في الاخرة فثبت ان التبر لا يمكن حمله على الوجه الثاني لانه لا يشر في الفاء انما تصب الفناء بعد ان اذا كان بين ما قبلها وما بعد ما بسببه ولا بسببه هنا اذ لا يجوز ان يكون موت الاولاد وعدمه سببا لولوج النار فالفاء بمعنى الواو التي للجمعية وتقديره لا يجمع لموت ثلاثة من الاولاد وولوج النار ونظيره ما من عبد يقول بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء فيغضب الله ولا يقدره لا يجمع لبعده هذه الكلمات ومضرة شيء اياه انتهى ١٢ **هـ** قوله لم يبلغوا الحنث قال في النبا اي لم يبلغوا مبلغ الرجال فيجزي عليهم القلم فيكتب عليهم الحنث

ثلاثة من الولد لم يبلغوا الخبز كانوا له حصتا حصينا من النار فقال ابو ذر قد مت اثنين قال واثنين فقال ابي بن كعب سيد القراء قد مت واحدا قال وواحد يا ابي ما جاء فيمن اصاب بسقط خلاتنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا يزيد بن عبد الملك النوفلي عن يزيد بن رومان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسقط اقد له بين يدي احب الي من فارس اخلفه خلفي خلاتنا محمد بن يحيى وعبد بن اسحق ابو بكر البكائي قالنا ابو عسان ثنا مندل عن الحسن بن الحكم النخعي عن اسماء بنت عابس بن ربيعة عن ابيها عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السقط ليرغم ربه اذا دخل ابويه النار فيقال ايها السقط المرغم ربه ادخل ابويك الجنة فيجرها بسرة حتى يدخلها الجنة قال ابو علي يراغم ربه يعاضب خلاتنا علي بن هاشم بن مرزوق ثنا عبدة بن حميد ثنا يحيى بن عبيد الله عن عبيد الله بن مسلم الحضرمي عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ان السقط ليجرامه بسرة الى الجنة اذا احتسبته يا ابي ما جاء في الطعام يبعث الى اهل الميت خلاتنا هشام بن عمار وعبد بن الصياح قالنا ثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن خالد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال لما جاء نبي جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا اول جعفر طعاما فقد اتاهم ما يشغلهم وامر شغلهم خلاتنا يحيى بن خلف ابو سلمة قال ثنا عبد الله بن محمد بن اسحق حدثني عبد الله بن ابي بكر عن ام عيسى الجزار قالت حدثني ام عون ابنة محمد بن جعفر عن جدتها اسماء بنت عميس قالت لما اصاب جعفر رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهله فقال ان ال جعفر قد شغلوا بشان ميتهم فاصنعوا لهم طعاما قال عبد الله فما زالت سنة حتى كان حديثا فترك يا ابي ما جاء في النهي عن الاجتماع الى اهل الميت وصنعة الطعام خلاتنا محمد بن يحيى ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم بن عمار وحديثا شجاع بن مخلد ثنا هشيم بن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جدير بن عبد الله قال كنا نرى الاجتماع الى اهل الميت وصنعة الطعام من النياحة يا ابي ما جاء فيمن مات غريبا خلاتنا جميل بن الحسن ثنا ابو المنذر الهمداني بن الحكم ثنا عبد العزيز بن ابي رواد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موت غربة شهادة خلاتنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب حدثنا يحيى بن عبد الله المعافري عن ابي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو قال توفي رجل بالمدينة ممن ولد بالمدينة فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ليتته مات في غير مولده فقال رجل من الناس لم يا رسول الله قال ان الرجل اذا مات في غير مولده قيس له من مولده الى منقطع اثره في الجنة يا ابي ما جاء فيمن مات مريضا خلاتنا احمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق ان ابا ابن جريح وحديثا ابو عبدة بن ابي السفر ثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريح اخبرني ابراهيم بن محمد بن ابي عطاء عن موسى بن وردان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات مريضا مات شهيدا او في فتنة القبر وعدي وريح عليه برزقه من الجنة يا ابي في النهي عن كسر عظام الميت خلاتنا هشام بن عمار ثنا عبد العزيز بن محمد الدارودي ثنا سعيد بن سعيد عن عمرو بن عاكشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كسر عظام الميت كسره حيا خلاتنا محمد بن معمر ثنا محمد بن بكر ثنا عبد الله بن زياد اخبرني ابو عبيد ابن عبد الله بن زعبة عن امه عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظام الميت كسره الحي في الاثم يا ابي ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاتنا سهل بن ابي سهل ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله قال سألت عائشة فقالت اي امه اخبريني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت اشتكى فعلق ينفث فجعلنا نشبه نفثه بنفثه اكل الزبيب

نذير

وهو الاثم قال الجوهرى بلغ الغلام الخنزير اي المعصية والطاعة ١٢ زجاجة ١٣ قوله السقط الخ قال في النياحة السقط بالكسر اكثر بالولد الذي يسقط من بطن امه قبل تمامه يعني ان ثواب السقط اكثر من ثواب كبار من الاولاد ولان فعل الكبرية مخصر اجرة وثوابه ان شاركه الاب في بعضه وثواب السقط موفر على الاب ١٤ زجاجة ١٥ قوله لما جاز نبي جعفر قال في الدعوات النبي يفتح النون وسكون العين الاخبار يموت احدوا النبي على وزن فعيل بمعنى خبر الموت وقد جاز بمعنى الناعي اي المنجز ويصح حمله عليه والاول بل ان في الظرف في الحديث دليل على انه يستحب للجيران والاقارب تهيئة طعام لاهل الميت قال ابن المام ويصح الجيران اهل الميت والاقرباء والايام بعد تهيئة طعام لهم يشبعهم يومهم وليستم قولهم صلى الله عليه وسلم اصنعوا الال جعفر طعاما فقد اتاهم ما يشغلهم وقيل ثلثة ايام مدة القرينة ويكره اتخاذ الضيافة من اهل الميت لانه مشرع في السرور والاشور وهي بدعة مستقبية انتهى ١٦ قوله حتى كان حديثا فترك اي ترك عمله او ترك من حيث السنة بل صار بدعة مذمومة قال السيوطي في الدر المنثور الحديث الامر الحادث المنكر الذي ليس بمعروف في السنة والمفاد من هذا الحديث والشرع علم ان هذا الامر كان في الابتداء على الطريقة السنوية ثم صل حدثا في الاسلام حيث صار مفاخرة ومباهاة كما هو المعمود في زماننا لان الناس يجتمعون عند اهل الميت فيبعثون اقدارهم اطعمه لا تحلوا عن التكلف فيدخل بهذه السبب البديعة الشنيعة فيهم واما صنعة الطعام من اهل الميت اذا كان للفقر فلا بأس بل ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل دعوة المرأة التي مات زوجها كما في سنن ابي داود وما اذا كان لا غنياء والااضيا فممنوع ومكره لمع الحديث احمد وابن ماجه في الباب الا اني كنا نرى الاجتماع وصنعة الطعام من اهل الميت من النياحة اي نعوذ به كذا في النور ١٢ انما قوله موت غربة شهادة هذا الحديث اوردته ابن الجوزي في الموضوعات من وجها اخر عن عبد العزيز ولم يصب في ذلك وقد سقط له طرق كثيرة في الالاي المصنوعة قال الحافظ ابن حجر في المحرر اسناد ابن ماجه ضعيف لان المنديل منكر الحديث وذكر الدر القطني في العلل الخلاف فيه على المنديل وصح قول من قال عن المنديل عن عبد العزيز عن نافع عن ابن عمر ١٣ زجاجة ١٤ قوله موت غربة شهادة قال اهل التحقيق الغربية غريتان غربة بالجسم وغربة بالقلب وهو المشار اليه بقوله صلى الله عليه وسلم من في الدنيا كانك غريب او كعابرسيل وعد نفسك من اهل القبور وهو يحصل بتحصيل الموت الالاي وترك التعلق بما سوى الله ١٥ المعات ١٦ قوله قيس لم اقدر الى منقطع اثره اي موضع القطع فيه سفره وانتهى اليرقات فيه والمراد اثر اقدم وقال الطيبي المراد بالالاي يسمي اثر الالاي يتبع العرواهل ايضا من اثر الالاي فان من مات لا يبقى لاقدامه اثر فاقم وقوله في الجنة متعلق بقيس ونهاه العباد ان يعطى له في الجنة مكان هذا المقدر وهذا ليس بمبرور فان هذا المقدر من المكان لا اعتبار به في جنب سعة الجنة الا ان يقال المراد ثواب عمل عمل في مثل هذا السافة لا يختص بعمل في مولده وقال الطيبي المراد ان يفسح له في قبره مقدر ما بين قبره وبين مولده ويفتح له باب الجنة فيقال ١٧ قوله من مات مريضا الزجاجة هذا الحديث اوردته ابن الجوزي في الموضوعات واعلم ابراهيم بن محمد بن ابي يحيى الاسلمي فانه متروك قال وقال احمد بن حنبل انما هو من مات مرابطا وقال الدر القطني ثنا ابن مخلد ثنا احمد بن علي الالاي ثنا ابن ابي سكينه الجبلي قال سمعت ابراهيم بن ابي يحيى يقول حدثت ابن جريح بهذا الحديث من مات مرابطا فروي عن من مات مريضا وما هكذا حدثت ١٨ مصباح الزجاجة ١٩ قوله كسره حيا يعني في الاثم قال الطيبي الاشارة الى انه لا يسان الميت كما لا يسان الحي قال ابن عبد البر يستفاد منه ان الميت يتامم بما يتامم به الحي ومن لا يترامن يشبهه بما يستنزه به الحي والله اعلم انتهى ٢٠ قوله نطقت اي امره هو مخفف اماه والبارد لكسرة قوله اشكى اي مرض فعلق ينفث اي طفق وشرع قوله جعلنا نشبه نفثه الخ انفسه كالنفسج الصوت يخرج من الفم وان كان مع الريق فما النفل وهذا اقل من الشغل كذا في القا موس والغرض منه والشرع اعلم انه صلى الله عليه وسلم من شدة المرض والضعف ينفث على جسده الشريف كما ينفث اكل الزبيب زبيبه وذلك ان اكل الزبيب ينفع قليلا قللة الشراب

الايومئذ حدثنا نصر بن علي الجهضمي ابنا وهب بن جرير ثنا ابي عن محمد بن اسحق حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال لما اراد ان يحفر الرسول الله صلى الله عليه وسلم بعثوا الى ابي عبيدة بن الجراح وكان يضرح كضريح اهل مكة وبعثوا الى ابي طلحة وكان هو الذي يحفر لاهل المدينة وكان يلحد فيبعثوا اليه ما رسولين فقالوا اللهم خير لرسولك فوجدوا ابا طلحة فجيء به ولم يوجد ابو عبيدة فلحد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما فرغوا من جهازة يوم الثلاثاء وضع على سريره في بيته ثم دخل الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسالا يصلون عليه حتى اذا فرغوا دخلوا النساء حتى اذا فرغوا دخلوا الصبيان ولم يؤم الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد لقد اختلف المسلمون في المكان الذي يحفر له فقال قائلون يدفن في مسجدنا فقال قائلون يدفن مع اصحابه فقال ابو بكر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما قبضتني الا دفن حيث يقبض قال فرغوا فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي توفي عليه فحفروا له ثم دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الليل من ليلة الاربعاء ونزل في حفرة علي بن ابي طالب والفضل بن العباس وقثم اخوه وشقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اوس بن خولى وهو ابو ليلى لعلي بن ابي طالب انشدك الله وحظنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له على انزل وكان شقران مولاة اخذت قطيفة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها فدفعها في القبر وقال والله لا يلبسها احد بعدك قد فنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا نصر بن علي ثنا عبد الله بن الزبير ابو الزبير ثنا ثابت البناني عن انس بن مالك قال لما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من كرب الموت ما وجد قالت فاطمة واكراب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا كرب على ابيك بعد اليوم انه قد حضر من ابيك ما ليس بتارك منه احد لما رآه يوم القفة حدثنا علي بن محمد ثنا ابو اسامة حدثني حماد بن زيد حدثني ثابت عن انس بن مالك قال قالت لي فاطمة يا انس كيف سئمت انفسكم ان تحثوا التراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا ثابت عن انس ان فاطمة قالت حين قبض النبي صلى الله عليه وسلم واباته الى جبرئيل اتعاه واباته من ربه ما دنا به واباته جنة الفردوس ماواه واباته اجاب ربا دعاه قال حماد فرأيت ثابتا حين حدث بهذا الحديث بكى حتى رايت اضلحه تحتك حدثنا بشر بن هلال الصواف ثنا جعفر بن سليمان الضبي ثنا ثابت عن انس قال لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اضاع منها كل شئ فلما كان اليوم الذي مات فيه اظلم منها كل شئ وما نقصنا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا يدى حتى انكرنا قلوبنا حدثنا محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كنا نتقى الكلام والانسباط الى نساءنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مخافة ان ينزل فينا القرآن فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلمنا حدثنا اسحق بن منصور ان ابا عبد الوهاب ابن عطاء العجلي عن ابن عون عن الحسن بن ابي بن كعب قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما وجهنا واحد فلما قبض نظرنا هكذا وهكذا حدثنا ابراهيم بن المنذر الخزازي ثنا خالي محمد بن ابراهيم بن المطلب بن السائب بن ابي وداعة السهمي حدثني موسى بن عبد الله ابن ابي امية الخزازي حدثني مصعب بن عبد الله عن ام سلمة بنت ابي امية زوجة النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام المصلي يصلي لم يعد بصر احد هم موضع قد ميده فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان الناس اذا قام احد هم يصلي لم يعد بصر احد هم موضع جبينه فتوفي ابو بكر وكان عمر فكان الناس اذا قام احد هم يصلي لم يعد بصر احد هم موضع القبلة وكان عثمان بن عفان فكانت الفتنة فتلفت الناس يميننا وشمالنا حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا عمرو بن عاصم ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال قال ابو بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمران نطق بنا الى امرائهم نذروها كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها قال فلما انتهينا اليها بكيت فقالت لها ما يبكيك فما عند الله خير لرسوله قالت اني لاعلم ان ما عند الله خير لرسوله ولكن ابكي لان الوحي قد انقطع من السماء قال فهيجتها على البكاء فجعل يبكيان معها حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسين بن علي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابي الاشعث الصنعاني عن اوس بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان

فحفر ابو سلمة خالد بن محمد فقالت اني لا بكى والحق

١ قوله يصلون قال النودي اختلف هل صلى عليه فقيل لم يصل عليه احد اصلا وانما كان الناس يدخلون ادسا لا يدعون ويحرفون واختلف هؤلاء في علته ذلك فقيل لفقيه فروع عن من الصلوة عليه وينكب بركه وقيل بل لانه لم يكن هناك امام وبنوا غلظ فان امامة الفرار لم تستعمل لان بيعة ابي بكر كانت قبل دفنه وكان امام الناس قبل الدفن والصحيح الذي عليه الجمهور انهم صلوا فرادى فكان يدخل فوج يصلون فرادى ثم يخرجون ثم يدخل فوج آخر فيصلون كذلك ثم دخلت النساء بعد الرجال ثم الصبيان وانما اخروا دفنه صلى الله عليه وسلم من يوم الاثنين الى ليلة الاربعاء او اخرنا انما اشتد الاشتغال بالبيعة ليكون لهم امام يرجعون الى قوله ان اختلفوا في شئ من امور تميزه ودفنه وينقادون لامره لكلا لؤدي الى النزاع واختلفت الكلمة وكان هذا هم الامور التي قلت ونقل عن علي ان قال لم يؤم الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد الا كان اماما في الجاهل وبعد الهمة واول من صلى عليه كان اهل بيته علي وعباس وبنو هاشم ثم المهاجرون ثم الانصار واخبر الحسن قوله انه قد قبض هو كساده حمل قال النودي القاها شقران وقال كرهت ان يلبس احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد نص الشافعي والعلماء على كراهته وضع قطيفة او مطرقة او حزمة ونحو ذلك تحت الميت وشدة غم البغوي فقال لا يابس بذلك لهذا الحديث والصواب كراهته كما قال الجمهور واجابوا عن الحديث بان شقران انفرد بفعل ذلك وانما فعل ما ذكرنا عنه من كراهته ان يلبس احد بعده وقاله غيره فروى البيهقي عن ابن عباس انه ذكره ان يجعل تحت الميت ثوب في قبره انشئ وقال ابن عبد البر انما اخرجت قبل اهل التراب ١٢ قوله وانما انقضت هو تحريك الشئ لينزل عنه التراب وغيره وقوله حتى انكرنا قلوبنا اي نكرت حال قلوبنا بجزوفات النبي صلى الله عليه وسلم ١٣ انجرح قوله نظرنا كذا وكذا كما تميز اذا اضل السبيل ولا يجده من يسلكه لان رسول الله صلى الله عليه وسلم وان خلفه الكلاب والسنة لكن يحتاج فيها الى الراي والا يتبادر وهو محتمل الخطأ والصواب ١٤ انجرح قوله قلقت في القاموس لغته يلفته لواه ومصر عن راية ومنه اللغات والتلفظ وعرضنا ان حضور الصلوة كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على اتم الوجوه لوجود الرشد الكامل وعدم الفتنة والى مثل ذلك ما كان يعدد اي يتجاوز به احد هم موضع قديمه وتغيرها لم في خلافة الصدوق حتى عدل بهرم الى موضع الجبين وهو موضع السجود والحظ في خلافة الصادق ولكن لم يثبتت بصرهم عن القبلة ووزلت في الدولة العثمانية بسبب حدوث الفتنة وفيه ان الشيخين كانا اولي بالخلافة من الخلفين لعظمة شانها وتحمل نقل النبوة وقال ابن مسعود ما نزلنا اعزة منذ سلم عمر وما نزلنا اذلة منذ مات عمر ١٥ انجرح قوله الى ام ايمن هي ام اسامة بن زيد بن حارثة كانت مولاة النبي صلى الله عليه وسلم وكان ورثها من ابيه وهي حاضنة وكان يجلسا ويحسب اولادها ووجدنا زيد بن حارثة غلام حبة الكبري رضى الذي وهبته

من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه النفخة وفيه الصعقة فاكثروا على من الصلوة فيه فان صلواتكم معروضة علي فقال
 رجل يا رسول الله كيف تعرض صلواتنا عليك وقد امنت يعنى بليت قال ان الله حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء **حدثنا** عمرو
 ابن سواد المصري ثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الخثعم عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن ايمن عن عباد بن نسي عن ابي الدرداء
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا الصلوة على يوم الجمعة فانه مشهود تشهد الملائكة وان احد الن يصل على الارض عرضت
 على صلواته حتى يفرغ منها قال قلت وبعد الموت قال وبعد الموت ان الله حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء فنبى الله محمدا
 يرزق تم كتاب الجنائز **ابواب** ما جاء في الصيام **باب** ما جاء في فضل الصيام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية و **حدثنا**
 عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن ادم يصاعف الحسنه بعشر امثالها الى سبع
 مائة ضعف الى ما شاء الله يقول الله الا الصوم فانه لي وانا اجزي به يدع شهوته وطعامه من اجلي للصائم فرحتان فرحة عند
 فطره وفرحة عند لقاء ربه ولخوف مما يصيب عند الله من ريح المسك **حدثنا** محمد بن ربح المصري ان ابا الليث بن سعد
 عن يزيد بن ابي حبيب عن سعيد بن ابي هند ان مطرفا من بنى عامر بن صعصعة حدثه ان عثمان بن ابي العاص الثقفي دعاه ليلين
 يستقيه فقال مطرف اني صائم فقال عثمان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصيام حنة من النار كحنة احدكم من القتال
حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم المشقي ثنا ابن ابي فديك حدثني هشام بن سعد عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال ان في الجنة بابا يقال له الريان يدعى يوم القيمة يقال لمن الصائمون فمن كان من الصائمين دخله ومن دخله لم يظم
 ابدا **باب** ما جاء في فضل شهر رمضان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن ابي سلمة عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء ثنا ابو
 بكر بن عياش عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كانت اول ليلة من رمضان صفدت الشياطين
 ومردة الجن وغلقت ابواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت ابواب الجنة فلم يغلق منها باب ونادى مناد يا باغي الخير اقبل ويا باغي الشر
 اقصر والله عتقاء ذلك في كل ليلة **حدثنا** ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان الله عند كل فطر عتقاء وذلك في كل ليلة **حدثنا** ابو بكر بن عياش عن ابي سعيد بن ابي دلول ثنا محمد بن ابي القطن
 عن قتادة عن انس بن مالك قال دخل رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا الشهر قد حضر وفيه ليلة خير من الف شهر

عليهم السلام عتقاء من النار

رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكره بعض المحققين وتوفيت بعد شادة عشرين يوما ١٢ انما **هـ** قوله وفيه النفخة اي النفخة الثانية التي توصل الابرار الى النعيم المقيم الباقية وفيه
 الصعقة اي العصية والمراد به الصوت المثل الذي يموت الانسان من هول وهي النفخة الاولى ١٢ مرقة **هـ** قوله معروضة على يعنى على وجه القبول فيه والامنى دائما تعرض عليه بواسطة الملائكة الا عند
 روفته وبسببها محترمة ١٢ مرقة **هـ** قوله امت بفتح الراء واسكان الميم وفتح الصاد المنخفضة ويروى بكسر الراء اي بليت وقيل البناء المقبول من الادم وهو الماكل اي صرت ما كولا الارض وقيل بالمسيح
 المشددة والراء الساكنة اي امنت العظام وصارت زبيبا ويروى امنت بالميمين اي صرت دميما ١٢ مرقة **هـ** قوله تاكل اجساد الانبياء وكذلك سائر الاموات ايضا يسمعون السلام والكلام و
 يعرض عليهم اعمال اقادهم نعم الانبياء يكون حياتهم على الومر الماكل ١٢ مرقة **هـ** قوله كل عمل الخصال البيضاوي لما اراد بقوله كل عمل الحسنات من الاعمال وضع الحسنه في الخبر موضع الضمير الرجوع الى
 المبتدأ والمعنى ان الحسنات ايضا عرض جزؤها من عشر اشياء الى سبع مائة الا الصوم فان ثوابه لا يقادده قدر ولا يقدر على احصائه الا الله تعالى ولذلك يتولى جزاءه بنفسه ولا يكله الى الملائكة والوجوب
 لاخصاص الصوم بهذا الفضل امران احدهما ان سائر العبادات ما يطلع العباد عليه والصوم سرية وبين الله تعالى في حالها لوجه الله تعالى ويجامله به طالبا لرضاه واليه اشار بقوله فانه لي وثانيهما ان سائر
 الحسنات راجعة الى صرف المال و اشتغال البدن بما فيه رضاه والصوم يتضمن كسر النفس وتعرض البدن للتقصان والتحول مع ما فيه من العسر على مقبض الجوع وحرقة العطش فينبغي ان يكون له بعد العباد واليه
 اشار بقوله يدع شهوته وطعامه من اجلي انتهى ١٢ اذ جاء به **هـ** قوله انا اجزي به بيان كثره ثوابه لان الكريم اذا اخبر ان يتولى بنفسه الجزاء اقتضى عظيمة وسعة اي انا اجزيه لا يغري بخلاف سائر العبادات
 فان جزاءها قد يفيض الى الملائكة وقد اكثر في معنى قوله الصوم وانا اجزي به ملخص ان الصوم لا يقع فيه الرياء كما يقع في غيره لانه لا يطمئن ابن ادم بفعله انما هو شغى في القلب اوانه احب العبادات الى الله
 اولها فانه للتشريف لوان الاستعداد من الطعام ونحوه من صفات الرب فلما يقرب العالم اليه بما يوافق صفاته افاض الله اليه وان الصيام لم يعبد به غير الله تعالى وانفقوا على ان المراد بالصيام بنهاية من سلم صيامه
 من المعاصي وقوله ونفخ الباري وعنى مختصرا **هـ** قوله صفدت الشياطين الخ قال القاضي عياض محتمل انه على ظاهره وحقيقته وان تصفية الشياطين وتعليق ابواب جهنم وفتح ابواب الجنة علامة
 لدخول الشر وتظلم لحرمة ويكون التصفية ليعتقوا من ايذاء المسلمين والنويس عليهم قال ويجوز ان يكون المراد الجواز وتكون اشارة الى كثرة الثواب والعبودية الشياطين يقل اغواءهم واينذاهم فيصيرون
 كالمصفين ويكون تصفيدهم عن اشياد وروايات ناس ولو يديه وواحدة فتحت ابواب الرحمة وجاهد في حديث اخر صفدت مردة الشياطين قال القاضي ويحتمل ان يكون فتح ابواب
 الجنة عبادة عما يفتح الله تعالى لعباده من الطاعات في هذا الشهر التي لا تقع في غيره عموما كالصيام والقيام وفعل الخيرات والكف عن كثير من المنكافات وهذه اسباب لدخول الجنة والابواب لها ذلك
 تعلق ابواب النار وتصفية الشياطين عبادة عما يكفون عنه من المنكافات ومعنى صفدت غلقت والصفه بفتح الفاء الغل بضم النون وهو معنى سلسلت في الرواية الاخرى انتهى ١٢ **هـ**
 قوله صفدت بلفظ الجهمول من التصفية بصفه شدة واوثقه كما صفه وصفه وكتتاب ما يوثق به الا يبرهن قيد وقوله ومردة الجن بفتحات جمع ماد وهو الخالي الشدة بفتح الميم والشر والمراد من التصفية
 والتعليق والفتح المذكورة اما حقا فثما وكنايته عن قلة اغوار الشياطين وفعل الخيرات والكف عن المنكافات واغرب من قال بتخصيصه بزمان النبوة وازدادة الشياطين المستترقة للسمع والظاهر
 العموم ولعمد خصوصيات ذلك الزمان برهمنان الا ان يرد الكثرة والغلبة ١٢ المعات **هـ** قوله وفتحت ابواب الجنة قال الشيخ في المعات فتح ابواب الجنة كناية عن التوفيق للخيرات الذي هو
 سبب لدخول الجنة وكذلك فتح ابواب السماء كما في رواية كناية عن تسهيل الرحمة وكثرة ثوابها ولو يديه رواية فتحت ابواب الرحمة وعلق ابواب جهنم كناية عن تخلص نفوس الصوام من بواعث
 المعاصي بفتح الشهوات ولا يحسن حملها على الظواهر لان ذكرها على سبيل المن على الصوام وادى فائدة في فتح باب السماء وكذا في فتح ابواب الجنة وعلق ابواب جهنم لانه لا يدخل فيها احد مادام في هذه
 الدلالة ان يقال المقصود بيان شرف رمضان وفضله على سائر الشهور وانزل الرحمة والتوفيق والتخلص المذكور حاصل ايضا او محتمل ذلك على ان الامر متعلق بين مات من صوام رمضان من صالحى
 اهل الامان وعصا تم الذين استحقوا العقوبة فوصول الروح من الجنة وعدم اصابته نفع جهنم وسمومها عليهم في عالم البرزخ اكثر او فرغ على تقدير الفتح والخلق كذا قيل انتهى ١٢ **هـ** قوله ونادى
 مناد يا باغي الخير اقبل الخ قال الطيبي اي طالب الثواب اقبل بذاواك فانك تعطى ثوابا كثيرا العمل قليل وذلك لشرف الشهر ويا من يسرع ويسعى في المعاصي تب وارجع الى الله بذاوان قبول
 التوبة وقوله ولتعتقوا ولتلك في كل ليلة قال الطيبي الاشارة الى التبريد وهو التبريد او للتقريب وهو التبريد وعتقاء قلت الثاني لرجح بدليل الحديث الذي يبيحه واما ونادى فانه

من حرمها فقد حرمها خيرها الا وهو رم باب ماجاء في صيام يوم الشك **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا ابو خالد الاحمر عن عمرو بن قيس عن ابى اسحق عن صلة بن زفر قال كنا عند عمار في اليوم الذي يشك فيه فاتي بشاة فتعنى بعض القوم فقال عمار من صام لهذا اليوم فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن عيد الله بن سعيد عن جده عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تعجيل صوم يوم قبل الرؤية **حدثنا** العباس بن الوليد الدمشقي ثنا مروان بن محمد ثنا الهيثم بن حديد ثنا العلاء بن الخثرث عن القاسم بن ابي عبد الرحمن انه سمع مغوية بن ابي سفيان على المنبر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر قبل شهر رمضان الصيام يوم كذا او كذا ونحن متقدمون فمن شاء فليتقدم من شاء فليتأخر **باب** ماجاء في وصال شعبان برمضان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن الحباب عن شعبة عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصل شعبان برمضان **حدثنا** هشام بن عمار ثنا يحيى بن حذرة حدثني ثور بن يزيد عن خالد ابن معدان عن ربيعة بن الغاز انه سأل عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم شعبان كله حتى يصله برمضان **باب** ماجاء في النهي ان يتقدم رمضان بصوم الا من صام صوما فوافقه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب والوليد بن مسلم عن الازاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا صيام رمضان بيوم ولا يومين الا رجل كان يصوم صوما فيصومه **حدثنا** احمد بن عبد العزيز بن محمد وحدهنا هشام بن عمار ثنا مسلم بن خالد قال ثنا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى يجي رمضان **باب** ماجاء في الشهادة على رؤية الهلال **حدثنا** عمرو بن عبد الله الاودي ومحمد بن اسمعيل قالوا ثنا ابواسامة ثنا ائمة بن قدامة ثنا سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعداى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابصرت الهلال الليلة فقال اتشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قال نعم قال قم يا بلال فاذن في الناس ان يصوموا غدا قال ابو علي هكذا رواية الوليد بن ابي ثور والحسن ابن علي ورواه حماد بن سلمة فلم يذكر ابن عباس وقال قنادى ان يقوموا وان يصوموا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هشيب بن ابي بشر عن ابي عمير بن النسي بن مالك قال حدثني عمومي من الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا اني علينا هلال شوال فاصبحنا صياما فجاء ركب من اخر الزها فشهدوا عند النبي صلى الله عليه وسلم انهم رأوا الهلال بالامس فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفطروا وان يخرجوا الى عيدهم من الغد **باب** ماجاء في صوم الرؤيتة وافتروا رؤيتة **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الهلال فصوموا واذا الائمة فافطروا فان غم عليكم فاقد رواله وكان ابن عمر يصوم قبل الهلال بيوم **حدثنا** ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الهلال فافطروا فان غم عليكم فاصوموا ثلثين يوما **باب** ماجاء في الشهر تسع وعشرون **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من صام من الشهر ثمان وعشرون وبقية ثمان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا والشهر هكذا ثلاث مرات وامسك واحدة **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم بن محمد بن ابي خالد عن محمد بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وهكذا وعقد تسعا وعشرين في الثالثة **حدثنا** جاهد بن موسى ثنا القسم بن مالك المزني ثنا الجديري عن ابي نضرة عن ابي هريرة قال صمنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين اكثرهما صمنا ثلاثين **باب** ماجاء في شهري العيد **حدثنا** حميد بن مسعدة ثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد بن الحزاع عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شهر اعيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة **حدثنا** محمد بن عمرو المقرئ ثنا اسحق بن عيسى ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطر يوم تفطرون والا صملي يوم تصخون **باب**

كنا جلوسا يوما قلنا مضى اثنان وعشرون والشهر هكذا

معطوف على صفة الذي هو جواب اذا كانت اول ليلة ١٢ اذاجبة **١** قوله من صام به اليوم اي اليوم الذي يشك فيه وهو اليوم المحتمل لان يكون اول رمضان بان غم بلاله بغيره والمراد الصوم بغيره رمضان والتمتار عند ابي حنيفة والشافعي ومالك واكثر الائمة ان لا يصوم يوم الشك وان صام فليصم بنية النفل وليستب ذلك عندنا من صام يوما ابتداء للخص واليفطر بغيره بعد نصف النهار وقال احمد وجماعة اذا كان بالساعة غيم فليس صوم الشك ويجب صوم رمضان وكان ابن عمر وكثير من الصحابة اذا مضى من شعبان تسعة وعشرون يوما التمسوا الهلال فان زاوه او سمعوا خبره صاموا والا فان كان المطلع صافيا بغير غلة اصبحوا مفطرين وان كان فيه غلة صاموا وحمل الجمهور على صوم النفل ٢ المات **٢** قوله فان غم عليكم اي حال بينكم وبينه غيم فيه دلالة لذهب مالك وابي حنيفة والشافعي والجمهور ان لا يجوز صوم يوم الشك ولا يوم الثلاثاء من شعبان عن رمضان اذا كانت ليلة الثلاثاءين ليل الغيم قوله فاقد رواله بكسر الدال وضمها وقيل الضم خطأ رواية قال النووي اختلف العلماء في معنى فاقد رواله فقالت طائفة معناه ضيقه والقدروه تحت السحاب ومن قال بهذا احمد وغيره ممن يجوز صوم ليلة الغيم عن رمضان وقال ابن شريح وجماعة فيهم طرف بن عبد الله وابن قتيبة وآخرون معناه قدره بحساب المنازل وذهب مالك والشافعي والجمهور السلف والخلف الى ان معناه قدره تمام العدد ثلاثين يوما واجتج الجمهور بالروايات المذكورة في مسلم وغيره فالكوا العدد ثلاثين وهو تفسير لاقدره والوليد لم يجمعها في رواية بل تارة يذكر هذا ويؤكد رواية فاقد رواله ثلاثين قال المازري حمل جمهور الفقهاء قوله صلى الله عليه وسلم فاقد رواله على ان المراد الكمال العدة ثلاثين كما فسره في حديث اخر قالوا ولا يجوز ان يكون المراد حساب الخمين لان الناس لو كفوا بضاق عليهم لانه لا يعرف الافراد والشرع انما يعرف الناس بما يعرف جا بهرهم انتهى **٣** قوله شهر اعيد لا ينقصان الخ اي في الحكم وان نقصا في العداى ينبغي ان لا يعرض في قلوبكم شك اذا صمتم تسعا وعشرين يوما او ان يقع في الحج خطأ لم تكن في نسلكم نقص **٤** اذاجبة **٤** قوله شهر اعيد لا ينقصان الخ قال النووي والاصح ان معناه لا ينقص اجرهما والثواب المرتب عليهما وان نقص عددهما وقيل معناه لا ينقصان جميعا في سنة واحدة فابا وقيل لا ينقص ثواب ذي الحجة عن ثواب رمضان لان فيه الناسك حكاها الخطابي وهو ضعيف والاول هو الصواب المعتمد ومعناه ان قوله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايماننا واغتسابا باغفرله ما تقدم من ذنبه وقوله صلى الله عليه وسلم من قام ايمانا واغتسابا باغفرله ما تقدم من ذنبه فكل هذه الفضائل تحصل سواء تم عدد رمضان ام نقص والله اعلم انتهى **١٢**

ما جاء في الصوم في السفر حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر واذا فطر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فقال اني اصوم قاصوم في السفر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت فضعه وان شئت فافطر حدثنا محمد بن يسار ثنا ابو عامر وحديثنا عبد الرحمن بن ابراهيم وهرون بن عبد الله الجمال قالوا ثنا ابن ابي قديك جميعا عن هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدمشقي حدثنا ام الدرداء عن ابي الدرداء انه قال لقد رايتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره في اليوم الحار الشديد الحر وان الرجل ليضع يده على راسه من شدة الحر وما في القوم احد صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة يا ايها الناس ما جاء في الاطفار في السفر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن الصباح قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن ام الدرداء عن كعب بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر حدثنا محمد بن المصعب الحمصي ثنا محمد بن حرب عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا عبد الله بن موسى التيمي عن اسامة بن زيد عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه عبد الرحمن بن عرف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صائم رمضان في السفر كما فطر في الحضر قال ابو اسحق هذا الحديث ليس بشيء يا ايها الناس ما جاء في الاطفار للحامل والمرضع حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالوا ثنا وكيع عن ابي هلال عن عبد الله بن سودة عن انس بن مالك رجل من بني عبد الاشهل وقال علي بن محمد من بني عبد الله بن كعب قال اغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتعدى فقال ادن فكل قلت اني صائم قال اجلس احثك عن الصوم او الصيام ان الله عز وجل وضع عن المسافر شرط الصلوة وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم والصيام والله لقد قالها النبي صلى الله عليه وسلم كلتاها واخذها فيا لهم نفسي فهلا كنت طعمت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا هشام بن عمار حدثنا شاذان الربيع بن بدر عن المجدي عن الحسن بن انس بن مالك قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للحمل والمرضع التي تخاف على نفسها ان تفتقر والمرضع التي تخاف على ولدها يا ايها الناس ما جاء في قضاء رمضان حدثنا علي بن المنذر ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن سعيد عن ابي سلمة قال سمعت عائشة تقول ان كان ليكون على الصيام من شهر رمضان فما قضيه حتى يجيء شعبان حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن نعيم عن عبيدة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنا نخص عند النبي صلى الله عليه وسلم في امرنا بقضاء الصوم يا ايها الناس ما جاء في كفارة من افطر يوما من رمضان حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعترق ربة قال لا اجد قال صوم شهرين متتابعين قال لا اطيع قال اطعم مسكينين مسكينا قال لا اجد قال اجلس فجلس فيمينا هو كاذب اذاتي بمكث يدعى العرق فقال اذهب فتصدق به قال يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال فانطلق فاطمه عيال الي حدثنا حملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ثنا عبد الجبار بن عمر حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من افطر يوما من رمضان ما كانه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالوا ثنا وكيع عن سفيان بن عيينة عن ابي ثابت عن ابن المطوس عن ابيه المطوس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افطر يوما من رمضان من غير رخصة لم يجزه صياما له يا ايها الناس ما جاء فيمن افطر ناسيا حدثنا

قلت وعن يحيى

صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر واذا فطر اختلف العلماء في صوم رمضان في السفر فقال بعض اهل الظاهر لا يصح صوم رمضان في السفر فان صام لم ينقص عنه شيء وقضاؤه بظاهر الآية وبحديث ليس من البر الصيام في السفر وفي الحديث الآخر انك العصاة وقال جماهير العلماء وجميع اهل الفتوى يجوز صوم رمضان في السفر وينعقد ويكفر به واختلفوا في ان الصوم افضل ام الفطر اهما سواء فقال مالك والشافعية والشافعية والاكثرون ان الصوم افضل لمن اطاع بلا مشقة ظاهرة ولا ضرر فان تفرغ في الفطر افضل واكتجوا بصوم النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة وغيرهما وبغير ذلك من الاحاديث ولان يحصل به برارة الذمة في الحال وقال سعيد بن المسيب والاوزاعي واحمد واسحق وغيرهم الفطر افضل مطلقا وحكاها بعض اصحابنا قولنا للشافعية وهو غريب واكتجوا ما سبق لاهل الظاهر وبحديث حمزة بن عمرو السلمي المذكور في مسلم وهو قوله صلى الله عليه وسلم من رخصت من الله فتمت اخذها بحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه فظاهرة ترجيح الفطر واجاب الاكثرون بان هذا كذا فيمن يخاف ضررا او يجهل مشقة كما هو صريح في الاحاديث واعتدوا حديث ابي سعيد الخدري المذكور في مسلم قال كنا نغزو امة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فتنا الصائم على المظفر ولا المظفر على الصائم يرون ان من وجد قوة صام فان ذلك حسن ويرون ان من وجد ضعفا فافطر فان ذلك حسن وهذا صريح في ترجيح مذهب الاكثرين وهو تفصيل الصوم لمن اطاع بلا مشقة ظاهرة ولا ضرر وقال بعض العلماء الفطر والصوم سواء لتداول الاحاديث والصحيح قول الاكثرين ان نوى الله صلى الله عليه وسلم لعبي الزقال بعض اهل العلم الحامل والمرضع تعطران وتفضيان وتطعمان وبه يقول سفيان و مالك والشافعية واحمد وقال بعضهم يظفران ويظعمان ولا قضاء عليهما وان شاءنا اقتضت ولا اطعام عليهما وبه قال اسحاق ومذهبنا ان نمتنا ان نطهر ان خافنا على ولدنا وتفضيا مكانه ولا اطعام عليهما انما اجاب الله قوله وقعت على امرأتي في الشهرين المتتابعين والجماعة افسد به صوم يوم من رمضان والكفارة عتق رقبة فان عجز عن اقصوم شهرين متتابعين فان عجز فاطعام مسكينين مسكينا ففقد الشافعية لكل مسكين مد من طعام ورطل وثلث بالبغدادى وعنه ابي حنيفة لكل مسكين نصف صاع فان قلت في هذا الحديث دلالة على مذهب الشافعية لان العرق ما رخص فيه خمسة عشر صاعا قلت في المغرب العرق ما رخص ثلثين صاعا فاذا يدل هذا الحديث على مذهب ابي حنيفة على انه لا دلالة فيه على ان العرق كل ما وجب عليه من الكفارة ١٢ فخره قوله اذاتي بمكث يدعى العرق قال في الدر المنثور المكتسب كبر الميم الزنبيل الكبير قيل ان رخص خمسة عشر صاعا والجمع مكاتل والعرق بفتح العين والراء زنبيل منسوج من خوص ١٢ انما اذن له في اطعام عياله لانه كان محتاجا ومضطر الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة على التراخي فاذا في الاطعام عياله وبعثت الكفارة في ذمته وانما لم يبين له بها في ذمته لان تاخير البيان الى وقت الحاجة جائز عند جماهير الاصوليين وبها هو السواء في معنى الحديث ١٢ نووى قوله لم يجزه صياما له بركه وفي روايه لم ينقص عنه صوم الدهر قال الشيخ في المعاني هذا من باب التشديد والمبالغة والا فالكفارة بصيام شهرين تجزى عنه انتهى اقول ويمكن ان يكون معناه ان صيام الدهر لا يبلغ درجة صوم واحد في الثواب اذ في الكيفية وان كان الكفارة بصيام شهرين ترفع الوجوب عن الذمته ١٢ انما

ابن زيد عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب صائم ليس له من صيامه الا الجوع ورب قائم ليس له من قيامه الا السهر **حدثنا** محمد بن الصباح انبأنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث ولا يجهل وان جهل عليه احد فليقل الى امرأته **باب** ما جاء في السور **حدثنا** احمد بن عبد الله انبأنا محمد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعروا فان في السور بركة **حدثنا** محمد بن بشر انبأنا ابو عامر ثنا زعبة بن صالح عن سلمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال استعينوا بطعام السور على صيام النهار والقبول على قيام الليل **باب** ما جاء في تأخير السور **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن انس بن مالك عن زيد بن ثابت قال تسعروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قمنا الى الصلوة قلت كم بينهما قال قدر قراءة خمسين آية **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن حذيفة قال تسعرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو النهار الا ان الشمس لم تطلع **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا يحيى بن سعيد وابن ابي عدي عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن احدكم اذان بلال من سورة فانه يؤذن لينتبه تاكمم ولتجعل قائمكم ليس الفجران يقول هكذا ولكن هكذا يعترض في افق السماء **باب** ما جاء في تعجيل الافطار **حدثنا** هشام بن عمار ومحمد بن الصباح قال ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الافطار **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر **حدثنا** ابو الفوارس يوحنا بن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان ومحمد بن فضيل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن عاصم الاحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب امر الراح بنت صليح عن عمها سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افطر احدكم فليفطر على تهر فان لم يجد فليفطر على الماء فانه طهر **باب** ما جاء في فرض الصوم من الليل والخيار في الصوم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد القطواني عن اسحق بن حازم عن عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم عن سالم بن عبد الله بن عمر عن حفصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصيام لمن لم يفرضه من من الليل **حدثنا** اسمعيل بن موسى ثنا شريك عن طلحة بن يحيى عن مجاهد عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل عندكم شيء فنقول لا فيقول اني صائم فيقيم على صومه ثم يهدي لنا شئ فيفطر قالت وربما صام وافطر قلت كيف قالت انما مثل هذا مثل الذي يخرج بصدقة فيعطى بعضا ويهتك بعضا **باب** ما جاء في الرجل يصوم جنبا وهو يريد الصيام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن الصباح قال ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة عن عبد الله بن عمرو القاري قال سمعت ابا هريرة يقول لا ورب الكعبة ما انا قلت من اصبح وهو جنب فليفطر **حدثنا** محمد بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبيت جنبا فياتيه بلال فيؤذنه بالصلوة فيقوم فيغتسل فانظر الى تحذير الماء من راسه ثم يخرج فاسمع صوته في صلوة الفجر قال مطرف فقلت لعامر في رمضان قال رمضان وغيرة سواء **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع قال سألت ام سلمة عن الرجل يصوم وهو جنب يريد الصوم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم جنبا من الوقاء من احتلامه ثم يغتسل ويتم صومه **باب** ما جاء في صيام المدهر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبيد الله ابن سعيد **حدثنا** محمد بن بشر انبأنا زيد بن هارون وابوداود قالوا ثنا شعبة عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال قال

قال ابو اسحق حديث حذيفة منسوخ ليس بشئ ويلرجع الفطر وما دخل بعضها بعضها

قوله فلما حازه لشيء ممازج من عدم الالتفات له والقبول بنفى السبب وادارة السبب ١٢ مصباح الزجاجة للسيوطي رحمه الله **١** قوله تسعروا الخ قال في الناية السور بالفتح اسم ما تسعروا به من الطعام والشرب وبالضم المصدر والفعل نفسه واكثر ما يروى بالفتح وقيل ان الصواب بالضم لانه بالفتح الطعام والبركة والاجراء الثواب في الفعل لاني الطعام انتهى ومن نظمي **٢** يا معشر الصوام في الجوربة وبتعني الثواب والاجر جورة تنزهوا عن رذث وزوربه وان اردتم عرف القصور تسعروا فان في السورة بركة في الخبر الثابت ١٢ زجاجة **٢** قوله هو النهار كان هذا القول من مذنبه جواب للسائل حين سألته متى وقت كان اذا تسعرت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال في جوابه هو النهار وهذا كناية عن كمال تأخير السور يقال لمن قارب الشئ ان دخل فيه وكقولها تعالي اذا بلغن الاجل اي قاربن الاجل او اركبني عن الصبح الكاذب لان الصبح الصادق قد طلع او حمل هذا على الخصوص وفي بعض النسخ عقيب هذا الحديث قال ابو اسحق حديث حذيفة منسوخ ليس بشئ ١٢ زجاجة **٣** قوله وليس الفجران يقول هكذا يستشير مستطيلا الى فوق والقول يعجب بمعنى كل فعل وفي الجمع وفيه فقال بثوبه العرب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال نحو قال بيده اي اخذ وقال برجله اي مشى وقالت لراعيان سمعا وطاعة اي اذماث وقال بالمار على يده اي قلب وقال بثوبه اي ردفه وكله مجازا لروى في حديث السوما يقول ذوا اليد قالوا صدق روى اسم او ما و ابرؤسم اي نعم ولم يتكلموا ويعجب بمعنى اقبل وما وال واسترح وضرب وقلب وقال باصبعه اي اشار بها الى فوق وحديث فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم بالجواب اي اخذ ثم قال بيده هكذا اي ضربها بيده انتهى ١٢ زجاجة **٤** قوله فان اليهود الخ قال الطيبي في هذا التعليل دليل على ان قوام الدين الحقيقي على مخالفة الاعداء من اهل الكتاب وان في موافقتهم ثلما للدين ١٢ زجاجة **٥** قوله لا يصيام الخ يشترط البيهقي عند مالك في كل صوم فرضا كان او نظرا نظر الى عموم الحديث وفيه قال الشافعي واحمد في غير النقل وهذا الحنفية يجوز صوم رمضان والنفل والنذر الميمن بنيرة من نصف النهار الشرعي وشرط للفقهاء الكفاية والنذر المطلق ان يبيت اليه لنا غير معينة فلا بد من التعيين في الابداء والدليل ان في الفرض ما روى في سنن الاربعة عن ابن عباس قوله صلى الله عليه وسلم بعد ما شئتم عنده الاعرابي برؤية السلال الا من اكل فلما ياكل بقرية يومه ومن لم ياكل فليصم اما حديث حفصة مع ان قد اختلف في ردفه فحمل على نفي الكمال ١٢ المعات بادني تغيير **٦** قوله محمد صلى الله عليه وسلم قال اي ما قلت هذا الحديث من عنده نفس بل اتيا ما القول النبي صلى الله عليه وسلم وجاز في بعض الروايات ان ابا هريرة سمع هذا الحديث عن فضل بن عباس ولم يسمع منه صلى الله عليه وسلم وذكر محمد بن الحسن في الموطن ان ابا بكر بن عبد الرحمن يقول كنت اتاد بال عند مروان بن الحكم وهو امير المدينة فذكر ان ابا هريرة قال من صبح جنبا افطر فقال اقسمت عليك يا عبد الرحمن لئن لم يرضي الله من امة من امة ما شئت ففعلت على ما شئت ففعلنا عليها ثم قال عبد الرحمن يا ام المؤمنين كنا عند مروان انفا فذكر ان ابا هريرة يقول من اصبح جنبا افطر ذلك اليوم قالت ليس كما قال ابو هريرة وذكر القصة وفيه ولما بحث مروان حديث ما شئت الى ابي هريرة فقال ابو هريرة لا علم لي بذلك انما اخبرني به خبر

النبي صلى الله عليه وسلم من صام الايد فلا صام ولا افطر **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن مسعر وسقيل عن جبيب بن ابي ثابت عن ابي العباس الملك عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الايد يا بـ ماجاء في صيام ثلثة ايام من كل شهر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هرون انبأنا شعبة عن انس بن سيرين عن عبد الملك بن المهال عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يامر بصيام البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة ويقول هو كصوم الدهر او كهيئة صوم الدهر **حدثنا** اسحق ابن منصور انبأنا حبان بن هلال ثناهما عن انس بن سيرين حدثني عبد الملك بن قتادة بن قنادة بن لحان القيسي عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال ابن ماجه اخطأ شعبة واصابهما **حدثنا** سهل بن ابي سهل ثنا ابو مغيرة عن عاصم الاحول عن ابي عثمان عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام ثلثة ايام من كل شهر فذلك صوم الدهر فانزل الله عز وجل تصديق ذلك في كتابه من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فاليوم بعشرة ايام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العداوية عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلثة ايام من كل شهر قلت من ايه قالت لم يكن يبالي من ايه كان يا بـ ماجاء في صيام النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي ليبيد عن ابي سلمة قالت سألت عائشة عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد افطر ولم اراه صام من شهر قط الا ثمن صيامه من شعبان كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما صام شهرا متتابعاً الا رمضان منذ قدم المدينة يا بـ ماجاء في صيام داود عليه السلام **حدثنا** ابو اسحق الشافعي ابراهيم بن محمد العباس ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت عمرو بن اوس قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله صيام داود فانه كان يصوم يوماً ويفطر يوماً واحب الصلوة الى الله صلوة داود وكان ينام نصف الليل ويصلي ثلثه وينام سدسه **حدثنا** احمد بن عبد الله ثنا حماد بن زيد ثنا غيلان بن جريد عن عبد الله بن معبد لثوماني عن ابي قتادة قال قال عمر بن الخطاب يا رسول الله كيف بهن يصوم يومين ويفطر يوماً قال يطيق ذلك احد قال يا رسول الله كيف بهن يصوم يوماً ويفطر يوماً قال يطيق ذلك احد قال يا رسول الله كيف بهن يصوم يوماً ويفطر يوماً قال وددت اني طوقت ذلك يا بـ ماجاء في صيام نوح عليه السلام **حدثنا** سهل بن ابي سهل ثنا سعيد بن ابي مريم عن ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن ابي فراس انه سمع عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صيام نوح الايام من كل شهر الا يوم الاثنين يا بـ ماجاء في صيام ستة ايام من شوال **حدثنا** هشام بن عمار ثنا بقية ثنا صدقة بن خالد ثنا يحيى بن الحرث الذي قال سمعت ابا اسماء الرحبي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من صام ستة ايام بعد الفطر كان تمام السنة من جاء بالحسنة فله عشر امثالها **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن غير عن سعد بن سعيد عن عمرو بن ثابت عن ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ثم اتبعه بست من شوال كان كصوم الدهر يا بـ في صيام يوم في سبيل الله **حدثنا** محمد بن رجب بن المهاجر انبأنا الليث بن سعد عن ابن الهادي عن سميل بن ابي صالح عن النعمان

فعلم ان ابا هريرة رجع من هذا القول والله تعالى اعلم بالصواب ١٢ انما جـ قوله فلا صام ولا افطر اختلفوا في توجيه معناه فقيل هذا دعاء عليه كراهية يصنع وزجر الرمن فعله والظاهر انه اخبار فعلم افطاره فظاهرا ما دعاه صوم فمضى لفته السنة وقيل لانه يستلزم صوم الايام المنسية وهو حرام وقيل لانه ضروري بمعنى ان الفطر النفس الى الشك والى العجز عن الجهاد والحقوق الاخر ١٢ المعات ٢ قوله يا مربي صيام البيض وهي الايام التي لا يلبس مقمرة وهي الليالي الاقلام في ما دهي ليلة البدر وما قبلها وما بعدها والبيض بغير الياء جمع البيض البياض البياض الى الايام تقديره الايام الاقلام الياسين بيض قاله الطيبي اختلف العلماء في تعيين ايام البيض حاصل الخلاف في تقرير ايام البيض تسعة اقوال اصبها بالاعتين ويكره تعيينها الثاني والثالث الاول من الشهر والثاني من الثاني عشر الى الرابع عشر الرابع من الثالث عشر الى الخامس عشر وهو قول اكثر اهل العلم والخامس اولها اول سبب من اول الشهر ثم من اول ثلثه من الشهر الذي يليه وهكذا والسادس اولها اول خميس من اول شهر ثم من اول اثنين من الشهر الذي يليه وهكذا والسابع اول اثنين ثم خميس ثم هكذا الى من اول يوم والعاشر والعشرون والاساس اول كل عشرة قال القسطلاني يعنى آخروها آخر ثلث من الشهر فنكث عشرة كاملة ١٢ هذا حاصل ما قاله الطيبي ١٣ قوله كان يصوم حتى نقول قد صام اي فسك صيامه ونقول قد صام فلما ذكره اذ اذناه اعتاد بذلك وكذلك في الفطر ١٢ انما جـ قوله كان يصوم شعبان الا قليلا هذا تفسير الاول وبيان ان قولنا كذا اي غابره وقيل كان يصوم كل طرف وقت ويصوم بعضه في سنة اخرى قيل كان يصوم تارة من اوله وتارة من آخره وتارة بينهما وما يخفى من شيا بل صيام كمن في سنين وقيل في تخصيص شعبان بكثرة الصوم لكونه ترفع فيه اعمال العباد وقيل غير ذلك فان في الحديث الاخر ان افضل الصوم بعد رمضان صوم الحرم فكيف اكثر منه في شعبان دون الحرم فالجواب لعدم العلم بفضل الحرم الا في آخر الحياة قبل النكاح من صوم اوله لكان يعرض فيه اعتدال جمع من اكثر الصوم في كسره ومن غيرهما قال العلماء وانما لم يستكمل غير رمضان لثلاثين وجوبه ١٢ نووس قوله عن عبد الله بن عبد الزمان بكسر الزاي وشدة يرسوب الى زمان في القاموس زمان بالكسر والشدة جند للزمانى واسم الفضة سهل بن شيبان بن ربيعة بن زمان بن مالك بن صعيب ابن علي بن بكر بن وائل انتهى ١٢ انما جـ قوله وددت اني طوقت ذلك لعل المراد من طاقته امته صلى الله عليه وسلم فانه صلى الله عليه وسلم كان يطيق اكثر من ذلك واكمل والاشد اعلم ١٢ انما جـ قوله وددت اني طوقت ذلك في النابذة اي لينة جعل داخلها في طاقتي وقدرتي ولم يكن عاجزا عن ذلك غير قادر عليه لضعف فيه ولكن يحتمل ان يخاف العجز عنه للحقوق التي يلزم لسانه فان اذمة الصوم تحل بحظوظ من ١٢ انما جـ قوله صام نوح الدهر الرقال النووي ذهب جماعة العلماء الى جواز صوم الدهر اذ لم يصم الايام المنسية عنها وهي العيدين والتشريق ذهب الشافعي واصحابه ان سرد العيدين اذا افطر العيدين والتشريق لا كراهية فيه بل هو مستحب بشرط ان لا يلحقه به ضرر ولا لغوت حقا فان تصرفا وفوت حقا ففكره واستدلوا بالحديث حمزة بن عمرو بن البخاري ومسلم ان قال يا رسول الله ان اسرد الصوم فاصوم في السفر فقال ان شئت ففهم ولفظ رواية مسلم فافقه صلى الله عليه وسلم على سرد العياد ولو كان مكرها لم يقفه لاسيما في السفر وقد ثبتت عن ابن عمر ان كان يسرد الصيام وكذلك ابو طلحة وعائشة وعملق من السلف واجابوا عن حديث لا صام من صام الايد بما جوزه احداه ان يحمل على حقيقة بان يصوم معه العيدين والتشريق وبهذا اجابت عائشة رضي والثاني انه يحمل على من تصرفه وفوت به حقا والثالث ان معنى لا صام من صام الايد بما جوزه من مشقة ما يجبهه با غيره فيكون خير الاداء انتهى مختصرا ١٢ قوله الا يوم الفطر ويوم الاضحية قد علم من بيان بدين البيهون كانا معظمين في الالم السابقة وايضا لامنا فاة ما ورد وقد ابدكم الله بها خير ليعني ان بدين البيهون خير من يوم النور والمهرجان وكان اهل الشرك يظنون السرور فيها اذ يجوز انهما كانا معظمين سابقا ثم جعلها الله تعالى شريعة تبيننا صلى الله عليه وسلم لظواهر السرور فيها وفيه دليل من يجوز صوم الدهر ١٢ انما جـ قوله كان كصوم الدهر وذلك لان الحسنة بعشر امثالها فشر رمضان تمام

ابن ابي عياش عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوماً في سبيل الله باعده الله بذلك اليوم النار عن وجهه سبعين خريفاً **حدثنا هشام بن عمار** ثنا انس بن عياض ثنا عبد الله بن عبد العزيز الليثي عن المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوماً في سبيل الله زحزح الله وجهه عن النار سبعين خريفاً **باب ما جاء في النهي عن صيام ايام التشريق** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن عمار بن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم من اكل وشرب **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وعلی بن محمد قال ثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن تافع بن جبيرة عن مطعم عن بشر بن سميم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب ايام التشريق فقال لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وان هذه الايام ايام اكل وشرب **باب في النهي عن صيام يوم الفطر والاضحية** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا يحيى بن يعلى التيمي عن عبد الملك بن عمير عن قرعة عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن صوم يوم الفطر ويوم الاضحية **حدثنا سهل بن ابي سهل** عن ابن ابي سرح عن الزهري عن ابي عبيد قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فبدأ بالصلوة قبل الخطبة فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين يوم الفطر ويوم الاضحية اما يوم الفطر فيوم فطرکم من صيامکم ويوم الاضحية تاكون فيه من لحم نسكکم **باب في صيام يوم الجمعة** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا ابو معوية وحفص بن غياث عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة الا في يوم قبله او يوم بعده **حدثنا هشام بن عمار** ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الحميد بن جبيرة بن شيبه عن محمد بن عباد بن جعفر قال سألت جابر بن عبد الله وانا اطوف بالببيت انهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة قال نعم ورب هذا البيت **حدثنا اسحق بن منصور** انا ابو داود ثنا شيبان عن عامر عن زر عن عبد الله بن مسعود قال قلما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر يوم الجمعة **باب ما جاء في صيام يوم السبت** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا عيسى بن يونس عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم فان لم يجد احدكم الا عود عنب او لحاء شجرة فليمصه **حدثنا حميد بن مسعود** ثنا سفيان بن حبيب عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن اخته قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه **باب صيام العشر** **حدثنا علي بن محمد** ثنا ابو معوية عن الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح فيها احب الى الله من هذه الايام يعني العشر قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشئ **حدثنا عمر بن شبة** بن عبيدة بن مسعود بن واصل عن الهام بن قهم عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام الدنيا ايام احب الى الله سبحانه ان يتعبد له فيها من ايام العشر وان صيام يوم فيها يعدل صيام سنة و ليلة فيها ليلة القدر **حدثنا هناد بن السري** ثنا ابو الاحوص عن منصور عن ابراهيم بن الاسود عن عائشة قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم عرفه **حدثنا احمد بن عبد الله بن محمد بن زيد** ثنا غيلان بن جريد عن عبد الله بن معبد الزياتي عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صيام يوم عرفه اني احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والى بعدة **حدثنا هشام بن عمار** ثنا يحيى بن حمزة عن اسحق بن عبد

ن عبد الرحيم

مقام عشرة اشهر وستة ايام بمنزلة شهرين ١٢ اجماع **له** قوله من صام يوماً في سبيل الله قال المنظرى يعنى من جمع بين تحمل مشقة الصوم ومشقة الغزو قال الا شرفي ويحمل ان يكون معناه من صام يوماً ما لشد ولوجهم قول زحزح الله عن النار سبعين خريفاً قال في الشايع الخريف الزمان المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء ويراد به السنة لان الخريف لا يكون في السنة الا مرة واحدة فاذا انقضى الخريف انقضى السنة ١٢ اجماع **٢** قوله ايام منى ايام اكل وشرب فيه دليل من قال لا يصح صومها بحال وهو ظاهر التوفيق للشافعي وبه قال ابو حنيفة وغيرهما وقال جماعة من العلماء يجوز صومها لكل احد طوعاً وبغيره حكاه ابن المنذر عن الزبير بن عروا بن سيرين وقال مالك والاوزاعي واسحق والشافعي في احد قوليه يجوز صومها للمتعلم اذا لم يجد السدى ولا يجوز لغيره ١٢ نووي **٣** قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم من صوم يوم الجمعة الزمان المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء ويراد به السنة لان الخريف لا يكون في السنة الا مرة واحدة فاذا انقضى الخريف انقضى السنة ١٢ اجماع **٤** قوله ما من ايام العمل الصالح فيها احب الى الله من هذه الايام يعني العشر قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشئ **حدثنا عمر بن شبة** بن عبيدة بن مسعود بن واصل عن الهام بن قهم عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام الدنيا ايام احب الى الله سبحانه ان يتعبد له فيها من ايام العشر وان صيام يوم فيها يعدل صيام سنة و ليلة فيها ليلة القدر **حدثنا هناد بن السري** ثنا ابو الاحوص عن منصور عن ابراهيم بن الاسود عن عائشة قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم عرفه **حدثنا احمد بن عبد الله بن محمد بن زيد** ثنا غيلان بن جريد عن عبد الله بن معبد الزياتي عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صيام يوم عرفه اني احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والى بعدة **حدثنا هشام بن عمار** ثنا يحيى بن حمزة عن اسحق بن عبد

اذا اراد ان يعتكف صلى الصبح ثم دخل المكان الذي يريد ان يعتكف فيه فالاراد ان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فامر فضرِب له خباء فامرت عائشة بخباء فضرِب لها وامرت حفصة بخباء فضرِب لها فلما رأت زينب خبائها امرت بخباء فضرِب لها فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البربرون فلم يعتكف في رمضان واعتكف عشر من شوال **باب** في اعتكاف يوم ليلة **حَدَّثَنَا** اسحق بن موسى الخطيب ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر انه كان عليه نذر ليلة في الجاهلية يعتكفها فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فامرته ان يعتكف **باب** في المعتكف يلزم مكانا من المسجد **حَدَّثَنَا** احمد بن عمرو بن السرح ثنا عبد الله بن وهب انبا ثابوت بن ان نافع حدثه عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان قال نافع وقد ارانى عبد الله بن عمر المكان الذي كان يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** اسحق بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن موسى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا اعتكف طرح له فراشه او يوضع له سرير ورأه اسطوانة التوبة **باب** الاعتكاف في خيمة في المسجد **حَدَّثَنَا** اسحق بن عبد الله بن علي الصنعاني ثنا المعتمر بن سليمان حدثني عمارة بن غزيرة قال سمعت محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف في قبة تركية على سدة لها قطعة حصير قال فاخذ الحصير بيده فتجاهها في ناحية القبة ثم اطعم راسه فكلهم الناس **باب** في المعتكف يعود المريض ويشهدا لجنائز **حَدَّثَنَا** اسحق بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن موسى عن نافع عن ابن عروة بن الزبير وعروة بنت عبد الرحمن ان عائشة قالت ان كنت لادخل البيت للحاجة والمريض فيه فما اسأل عنه الا وانما مرة قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل البيت الا للحاجة اذا كانوا معتكفين **حَدَّثَنَا** احمد بن منصور ابو بكر ثنا يونس بن محمد ثنا الهيثم بن الخراساني ثنا عنبسة بن عبد الرحمن عن عبد الخالق عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتكف يتبع الجنائز ويعود المريض **باب** ما جاء في المعتكف يغسل راسه ويرجله **حَدَّثَنَا** اسحق بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن موسى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يد في الى راسه وهو حيا ورافغسله ورجله ولنا في جردق وانما كئض وهو في المسجد **باب** في المعتكف يزور اهله في المسجد **حَدَّثَنَا** ابراهيم بن المنذر الخزازي ثنا عمر بن عثمان بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر عن ابيه عن ابن شهاب اخبرني علي بن الحسين عن صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الاواخر من شهر رمضان فحدثت عنده ساعة من العشاء ثم قامت تنقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي كان عند مسكن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بها رجلا من الانصار فسلموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذ ا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكم انما صفية بنت حيي قال سبحان الله وكبر عليه ما ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سليمان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم واني خشيت ان يقذف في قلبك شيئا **باب** المستحاضة تعتكف **حَدَّثَنَا** الحسن بن محمد الصباح ثنا عفان ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن عكرمة قال قالت عائشة اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه فكانت ترى الحمرة والصفرة فرما وضعت تحتها الطست **باب** في ثواب الاعتكاف **حَدَّثَنَا** عبيد الله بن عبد الكريم ثنا محمد بن امية ثنا عيسى

يُتْرَدُونَ

له قوله اذا اراد ان يعتكف صلى الصبح

الاجتهج به من يقول يبدأ الاعتكاف من اول النهار و به قال الاوزاعي والثوري والليث في احد قوليه وقال مالك والبخاري والشافعي واحمد يدخل فيه قبيل غروب الشمس اذا اراد الاعتكاف شهرا واعتكاف عشرا ولو اعلى انه دخل المعتكف وانقطع فيه وتحتل بنفسه بعد صلوة الصبح لان ذلك وقت ابتداء الاعتكاف بل كان من قبل المغرب معتكفا لا ينافي في جملة المسجد فلما صلى الفجر انفرد قال النودى قلت وقد ورد في الحديث الصحيح اذا اعتكف اتخذ جرة من حصير فيدخل المسجد في الليلة ثم يدخل في وقت الصبح في ذلك الموضع اى في الحجر من الحصير **حَدَّثَنَا** اسحق بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن موسى عن نافع عن ابن عمر عن عمر انه كان عليه نذر ليلة في الجاهلية يعتكفها فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فامرته ان يعتكف لان الليلة ليس محلها اى للصوم واجيب عنه بان قد جاء في رواية صحيحة انه قال عمر ان نذرت في الجاهلية ان اعتكف يوما كادى مسلم والنسائي وقد جمع ابن جان بين الروايتين بان نذرت الاعتكاف يوم ليلة فمن اطلق ليلة اراد بيوما ومن اطلق يوما اراد بليلة وقال البخاري وقال ابو حنيفة وما لك الاكثر من يشترط في الاعتكاف الصوم فلا يصح اعتكاف مظهر واحتجوا بما رواه ابو داود عن عائشة قالت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا الى ان قالت ولا اعتكاف الا بصوم الحديث وباراه اليه عن ابن عمر وابن عباس ان المعتكف يصوم وكذا روى عبد الرزاق عن ابن عباس ان قال من اعتكف لم عليه الصوم ولو اظلم النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وبالجملة اكثر الاحاديث تدل على اشتراط الصوم للمعتكف وروى ابن عروا بن عباس وعائشة وعروة والزهري والاوزاعي والثوري واحمد واسحاق في رواية عنها **حَدَّثَنَا** اسحق بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن موسى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل البيت الا للحاجة اذا كانوا معتكفين **حَدَّثَنَا** احمد بن منصور ابو بكر ثنا يونس بن محمد ثنا الهيثم بن الخراساني ثنا عنبسة بن عبد الرحمن عن عبد الخالق عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتكف يتبع الجنائز ويعود المريض **باب** ما جاء في المعتكف يغسل راسه ويرجله **حَدَّثَنَا** اسحق بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن موسى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يد في الى راسه وهو حيا ورافغسله ورجله ولنا في جردق وانما كئض وهو في المسجد **باب** في المعتكف يزور اهله في المسجد **حَدَّثَنَا** ابراهيم بن المنذر الخزازي ثنا عمر بن عثمان بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر عن ابيه عن ابن شهاب اخبرني علي بن الحسين عن صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الاواخر من شهر رمضان فحدثت عنده ساعة من العشاء ثم قامت تنقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي كان عند مسكن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بها رجلا من الانصار فسلموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذ ا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكم انما صفية بنت حيي قال سبحان الله وكبر عليه ما ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سليمان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم واني خشيت ان يقذف في قلبك شيئا **باب** المستحاضة تعتكف **حَدَّثَنَا** الحسن بن محمد الصباح ثنا عفان ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن عكرمة قال قالت عائشة اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه فكانت ترى الحمرة والصفرة فرما وضعت تحتها الطست **باب** في ثواب الاعتكاف **حَدَّثَنَا** عبيد الله بن عبد الكريم ثنا محمد بن امية ثنا عيسى

النبى صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده وقرأت في عهد الايحية بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدق فاتاه رجل بناقة عظيمة ملكة فابى ان ياخذها فاتاه ياخرى دونها فاخذها وقال اى ارض تقلتى واى سماء تطلتى اذا اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اخذت خيار ابل رجل مسلم **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن اسباط بن عبد الله عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرجع المصدق الا عن رضى **باب** صدقة البقر **حدثنا** محمد بن عبد الله بن عمير ثنا يحيى بن عيسى الرولى ثنا الاعمش عن شقيق عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان اخذ من البقر من كل اربعين مائة ومن كل ثلاثين تبيعاً او تبيعة **حدثنا** سفيان بن وكيع ثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن ابى عبيدة عن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم قال في ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة وفي اربعين مائة **باب** صدقة الغنم **حدثنا** بكر بن خلف ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سليمان بن كثير ثنا ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرانى سالم كتابا كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقات قبل ان يتوفاه الله فوجدت فيه في اربعين شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة فيها شاتان الى مائتين فان زادت واحدة فيها ثلاث شاة الى ثلاث مائة فاذا كثرت ففي كل مائة شاة ووجدت فيه لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع وجد فيه لا يؤخذ في الصدقة تيس ولا هرة ولا ذات عوار **حدثنا** ابو عبد الله بن الوليد ثنا محمد بن الفضل ثنا ابن المبارك عن اسامة بن زيد عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤخذ صدقات المسلمين على مياهم **حدثنا** احمد بن عثمان بن حكيم الوردى ثنا ابو نعيم ثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن عن ابى هند عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم في اربعين شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة فيها ثلاث شاة الى ثلاث مائة فان زادت ففي كل مائة شاة لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة وكل خليلين يتراجعان بالسوية وليس للمصدق هرة ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق **باب** ما جاء في عمال الصدقة **حدثنا** عيسى بن حماد المصري ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن سعد ابن سنان عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتدى في الصدقة كما نعها **حدثنا** ابو كريب ثنا عبد الله بن سليمان ومحمد بن فضيل ويونس بن بكير عن محمد بن اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمد بن لبيد عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله حتى يرجع الى بيته **حدثنا** عمرو بن سواد المصري ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحرث ان موسى بن جبير حدثه ان عبد الله بن عبد الرحمن بن المبارك الانصاري حدثه ان عبد الله بن انس حدثه انه تذاكره وعمر بن الخطاب يوماً الصدقة فقال عمر المسموع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يذكر غلول الصدقة انه من غل منها بعدوا او شاة اتي به يوم القيمة يحمله قال فقال عبد الله بن انس بلى **حدثنا** ابو عبد الله بن الوليد ثنا ابو عتاب حدثني ابراهيم بن عطاء مولى عمران حدثني ابى ان عمران بن الحصين استعمل على الصدقة فلما رجع قيل له اين المال قال وللمال ارسلتني اخذناه من حيث كنا نأخذها

الوليد العنزي

١ قوله قرأت في عهده

١ في كتابه الذي كتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يعمل بحسبه ١١٢ نجا **٢** قوله لا يجمع بين متفرق قال العيني وغيره اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث فقال مالك في الموطأ تفسيره لا يجمع بين متفرق ان يكون ثلثة انفس لكل واحد لاجون شاة فاذا اظلم المصدق تجوز بالودواشاة ولا يفرق بين مجتمع بان يكون للخليطين مائة شاة وشاتان فيكون عليهما فيما نكث شياه فيفرقونما حتى لا يكون على كل احد الا شاة واحدة فتتوزع عن ذلك وهو قول الثوري والاوزاعي وقال الشافعي تفسيره وان يفرق الساعي الاول يافضه من كل واحد شاة وفي الثاني يافضه ثلثا العني واحد من صرف الخطاب الشافعي الى الساعي كما على عبد الداودي وصرفه مالك الى المالك وقال الخطابي عن الشافعي انه صرف اليها انتهى هذا ما قاله العيني والقسطلا في قال ابن الهمام اذا كان النصاب بين الشركاء وصحت الخلط بينهم باتحاد السرح والمرعى والمرح والراعي والفحل والحلب تجب الزكوة فيه عنده اى عند الشافعي لقوله عليه السلام لا يجمع بين متفرق الحديث وفي عدم الوجوب تفريق المجتمع وعندنا لا تجب والا لوجبت على كل احد فيما دون النصاب لنا بهذا الحديث ففي الوجوب بين الاملاك المتفرقة اذا المراد الجمع والمتفرق في الاملاك لا الاكمنة الا ترى ان النصاب المتفرق في الكنة مع وحدة الملك تجب فيه فعني لا يفرق بين مجتمع ان لا يفرق الساعي بين الثمانين مثلاً او المائة والعشرين بجعلها نصابين او ثلثته ولا يجمع بين متفرق ان لا يجمع مثلاً بين النصابين المتفرقة بالملك بان يكون مشتركة لجعلها نصاباً والمال ان لكل عشرون ١٢ فتح القدير **٣** قوله خشية الصدقة منصوب على انه مفعول له والخشية خشية ان يخشى الساعي ان يعقل الصدقة وخشية رب المال ان يكفر الصدقة فامر لكل واحد منها الا يحدث شيئاً فامر لكل واحد منها الا يحدث شيئاً من الجمع والتفريق ١٢ عني **٤** قوله مله اى سينه قال في الجمع هى المستبصرة سمنا من اللحم الغنم والجمع وقوله تقلتى اى تخلى من الاقلال ١٢ انما الحجة **٥** قوله ففى كل مائة شاة قال الطيبى معناه ان تزيد مائة فتصير اربع مائة فيجب اربع شياه انتهى قال العيني وقد اجمع العلماء على ان لا شى في اقل من اربعين من الغنم وان في الاربعين شاة وفي مائة واحدة وعشرين شاتان وفي ثلث مائة ثلث شياه فاذا زادت واحدة فليس فيها شى الى اربع مائة ففيها اربع شياه ثم في كل مائة شاة وهذا قول ابى حنيفة ومالك والشافعي واحد في الصحيح عنه والثوري والاوزاعي وجماعة اهل الاثر وهو قول على وابن مسعود وقال الشعبي والحسن اذا زادت على ثلث مائة واحدة ففيها اربع شياه الى اربع مائة فاذا زادت واحدة تجب فيها خمس شياه وهى رواية عن احمد وهو مخالف للثانور وفيه ان شرط وجوب الزكوة في الغنم السوم عند ابى حنيفة وهى الراعية في كل ما يباح اى اكثر الحول انتهى ١٢ **٦** قوله على مياهم اى في موضع يجمع فيه الغنم لشرب الماء والعرب يستعمل الماء القري لان الماء في بلادهم قليل فاذا راوا عيناً او بئراً اتخذوا ذلك الموضع مسكناً فيكون المعنى لا تؤخذ صدقاتهم الا في بلادهم وقرأهم ١١٢ نجا - **٧** قوله وكل غليطين الم قالوا الراديه اذا كان بين رجلين احدى وستون مثلاً من الابل لاحدهما ست وثلاثون والاخر خمس وعشرون فان كل واحد يرجع على شركه حصته ما اخذ الساعي من ملكه زكوة شركه ١٣ فتح القدير **٨** قوله ولا تيس الا ان يشاء المصدق قال في النماية رواه ابو عبيدة بفتح الدال والتشديد يدبر يد صاحب الماشية اى التى اخذت صدقة ماله وخالفه عامة الرواة فقالوا بكسر الدال هو ما مل الزكوة وقال ابو موسى الرواية بتشديد الصاد والدال معاً وكسر الدال وهو صاحب المال واصلة المصدق فادغمت الاء في الصاد والاشارة من التيس خاصة فان الرمة وذوات العوار لا يجوز اخذها في الصدقة الا ان يكون المال كله كذلك وهذا انما يجز اذا كان الغرض من الحديث النهى عن اخذ التيس لانه حمل الغنم قد نعى عن اخذ النمل في الصدقة لانه معزرب المال لانه يعز عليه الا ان يسمح به فيؤخذ والذي شره الخطابي في المعالم ان المصدق يتخفيف الصاد العامل وانه وكيل الفقراء في القبض فلان يتصرف لهم بما يراه يؤدى الى اجتهاده ١٣ زاجية **٩** قوله المعتدى الخ قال في النماية هو ان

عنه قوله سنة بهى من البقر التى دخلت في الثالثة ١٢ **١٠** قوله تبيعاً او تبيعة هو ولد البقر اول سنة وطعن في الثانية ١٣ **١١** قوله تيس هو جنس الغنم وقوله ذات عوار اى لا تؤخذ ذات عيب ١٢ **١٢** قوله هرة بفتح الهاء ومنها وكسر الراء الكبير التى سقط اسنانها ١٢ قاموس

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعناه حيث كنا نضعه **باب** صدقة الخيل والريق **١١٢** حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في عبادة ولا في فريضة صدقة **١١٣** حدثنا سهل بن عيينة عن أبي اسحق عن الحرث بن عيسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تجوزت لكم عن صدقة الخيل والريق **باب** ما تجب فيه الزكاة من الأموال **١١٤** حدثنا عمرو بن سواد المصري ثنا عبد الله بن وهب أخبرني سليمان بن بلال عن شريك بن أبي نمر عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن وقال له خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبعير من الابل والبقرة من البقر **١١٥** حدثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش عن محمد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال انما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة في هذه الخمسة في الخطة والشعير والتمر والزبيب والذرة **باب** صدقة الزروع والثمار **١١٦** حدثنا اسحق بن موسى ابو موسى الانصاري ثنا عاصم بن عبد العزيز بن عاصم ثنا الحرث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد ابن ابي ذباب عن سليمان بن يسار عن يسار بن سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء والعيون العشر وفيما سقى بالانهر نصف العشر **١١٧** حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيما سقت السماء والانهار والعيون او كان بعلك العشر وفيما سقى بالسواني نصف العشر **١١٨** حدثنا الحسن بن علي ابن عفان ثنا يحيى بن ادم ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن ابي النجود عن ابي واثل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان اخذ ما سقت السماء وما سقى بعلك العشر وما سقى بالواقي الى نصف العشر قال يحيى بن ادم البعل والعثري والعثري هو الذي يسقى بماء السماء والعثري ما يزرع بالسحاب والمطر خاصة ليس يصيبه الاماء المطر والبعل ما كان من الكرم وقد ذهبت عروقه في الارض الى الماء فلا يحتاج الى السقي الخمس سنين والست يحتمل ترك السقي فهذا البعل والسيل ماء الوادي اذا سال والغيل سيل دون سيل **باب** خرص النخل والعب **١١٩** حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي والزبير بن بكار قال ثنا ابن نافع ثنا محمد بن صالح التمار عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث على الناس من يحرص عليهم كرومهم وثمارهم **١٢٠** حدثنا موسى بن مروان الرقي ثنا عمر بن ايوب عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر اشتراط عليهم ان له الارض وكل صفراء وبضياء يعنى الذهب والفضة وقال له اهل خيبر نحن اعلم بالارض فاعطنا ما على ان نعملها ويكون لنا نصف الثمر ولكم نصفها فزعم انه اعطاهم على ذلك فلما كان حين يصير النخل بعث اليهم ابن رواحة فخذ النخل وهو الذي يدعونه اهل المدينة المخص فقال في ذلك اوكذا فقالوا اكثر علينا يا ابن رواحة فقال فانا احرقنا النخل واعطيك نصف الذي قلت قال قالوا هذا الحق وبه تقوم السماء والارض فقالوا قد رضينا ان نتخذ بالذي قلت **باب** النبي ان يخرج في الصدقة ثم ماله **١٢١** حدثنا ابو بيشر يكرين خلف ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الحميد بن جعفر حدثني صالح بن ابي عريب عن كثير بن مرة المحضري عن عوف بن مالك الاشجعي قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد علق رجل اقتناء او قنوا وبيدة عصا فجعل يطعن يد قدق في ذلك القنوي ويقول لو شاء رب هذه الصدقة تصدق باطيب منها ان رب هذه الصدقة يا كل الخشف يوم القيمة **١٢٢** حدثنا احمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان ثنا عمرو بن محمد الغنزي ثنا اسباط بن نصر عن السدي عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب في قوله سبحانه وما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون قال نزلت في الانصار كانت الانصار تخرج اذا كان جلا د النخل من حيطاتها اقناء اليسر فيعلقونه على جبل بين اسطواناتين في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيا كل منه فقراء المهاجرين فيبعث احدهم فيدخل قنوا الخشف يظن انه جاء ثرفي كثرة ما يوضع من اقتناء فنزل فيمن فعل ذلك ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون يقول لا تعدوا الخشف منه تنفقون ولستم بالخذلوا

باب الصدقة من البقر شتيل الثمرة ناخذ قنوا فيه الخشف

يعطيا غير مستحقين وقيل ان الساعي اذا اخذ خياله المال فالملك ربا بمنعه في السنة الاخرى فيكون الساعي سبب ذلك فاما في الاثم سوار **١٢٣** زاجبة **١** قوله حيث كان نفعه يستحب ان تقسم الصدقة بينهما انذرت اللهم الا اذا كان غيرهم احوج واحق فحمل الصدقة من بدالي بدو من قوم الى قوم **١٢٤** انما **٢** قوله ولا في فريضة هذا محمول على الفرس ومن راي الصدقة على النسل فاجاب عن الحديث بان المراد به الفرس الغازي كما هو المنقول عن زيد بن ثابت وقال اذا كان الخيل سائمة ذكورا واناثا فاجبا بانها ان شاء اعطى من كل ما تبتين خمسة دراهم وبهذا التخيير ما تورع عن عمره وهذا مذاهب ابي حنيفة والاول مذاهب ابي يوسف ومحمد كذا في البداية وتام البحث في فتح القدير **١٢٥** قوله خذ الحب الخاضع في زكاة البقول والخضروات والفواكه التي لا تبقي ولا تدخر الى تمام السنة فخذها لاتباع في الزكاة وفي التمر والزبيب تجب اذا كان خمسة اوسق فصاعدا وعند ابي حنيفة يجب العشر في كل ما يخرج من الارض قليلا كان او كثيرا الا في القصب والطيب والخشيش والحبة لا في حنيفة قوله صلى الله عليه وسلم ما اخرجت الارض ففيه العشر **١٢٦** المعات **٣** قوله او كان بطلا قال الا زهري هو ما بنت من الخيل في ارض يقرب ما وا فرسحت عروقا في الماء فاستغنت عن ماء السماء والانسار وغيره كذا في الجمع **١٢٧** قوله بالسواني جمع سانية وهي ناقه يستسقى عليها كذا في الجمع والمراد منه ما يحصل بالمشقة **١٢٨** قوله بالروابي جمع الروابي القاموس الدالينة المنبتون والنا عورة وشئ يتخذ من فوص يشد في راس جذع طويل والارض تسقى بدلو ومجنون والمجنون والدولاب يستسقى عليه والمجاله يثنى عليها والنا عورة الدولاب ودلو يستسقى بها كذا في القاموس **١٢٩** قوله يحتمل ترك السقي اي ترك سقيها الى خمس سنين او ست لا يبيس لاقبال عروقا بالماء **١٣٠** قوله الخيل سيل الخيل وهو السيل العليل لشاكلته بالبعول ولعل في بعض الروايات الخيل مكان البعل فلذلك فسره **١٣١** قوله من يحرص عليهم كرومهم جمع كرم بمعنى العنب وما ورد لا تسوا العنب كما فان الكرم قلب المؤمن قال في القاموس ليس الخرف حنيفة النبي عن تسمية كروما ولكنه رمز الى ان هذا النوع من غير اناسي المسمى بالاسم المشتق من الكرم انتم احقاد بان لا قابوه لهذه التسمية غير المسلم التقي ان يشارك فيما سماه التثنية وخصه بان جعله صفة فضلا بان تسموه بالكرم من ليس مسلم فكانت قال ان تاتي كرم ان تسموه مثلا بالكرم ولكن بالحنيفة او المحيلة فافعلوا وقوله فانما الكرم اي فانما المستحق للاسم المشتق من الكرم المسلم انتهى **١٣٢** قوله اشترط عليهم الخ اي اشترط بهم ان يسكنوا فيه على ان ليس لهم من الارض والمسال نصيب وقوله فخر بالمال الملية بتقديم الزاى المعجمة على الراء المهملة اي حرص **١٣٣** قوله قد علمت رجل اقتناء او قنوا الخ القنوي بكسر القاف وسكون التون العذوق بما فيه من الرطب وجمعه اقتناء او قنوا في الجمع والردقة جلبة الناس واصوات حوافر الدولاب كذا في القاموس **١٣٤** قوله علمت ان جازواي نافع بحيث وضعه بين الجية ولا يلزم عليه فيمن صلى الله عليه وسلم ان الله **١٣٥** قوله سقى بالانهر اي ما سقى من الابار بالغرب ونحوه **١٣٦** المعات **٣** قوله سقت السماء اي المطر لانه ينزل منه **١٣٧** انما الحاجة لمولانا عبد الغني رح

ان تغضوا فيه يقول لو اهدى لكم ما قبلتموه الا على استحياء من صاحبه غيظا انه بعث اليكم لم تكن لكم فيه حاجة واعلموا ان الله غني عن صدقاتكم **باب** زكوة العسل **١٨٣٢** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن ابي سياره المتقي قال قلت يا رسول الله ان لي نخلا قال ادنى العشر قلت يا رسول الله احملها لي فما هالي **١٨٣٣** **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يعقوب بن حماد ثنا ابن المبارك ثنا اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ من العسل العشر **باب** صدقة الفطر **١٨٣٤** **حدثنا** محمد بن ربح المصري ثنا الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بزكوة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير قال عبد الله فجعل الناس عدله مدين من خنطة **١٨٣٥** **حدثنا** حفص بن عمر ثنا عبد الرحمن بن مهران بن مهيدي ثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من شعير او صاعا من تمر على كل حر او عبد ذكرا وانثى من المسلمين **١٨٣٦** **حدثنا** عبد الله بن احمد بن بشير بن ذكوان واحمد بن الزهر قال ثنا مروان بن محمد ثنا ابو يزيد الخولاني عن سيار بن عبد الرحمن الصدفي عن عكرمة عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر طهريرة للمصائب من اللغو والرفث وطعمة للمساكين فمن اداها قبل الصلوة فهي زكوة مقبولة ومن اداها بعد الصلوة فهي صدقة من الصدقات **١٨٣٧** **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن ابي عمارة عن قيس بن سعد قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر قبل ان تنزل الزكوة فلما نزلت الزكوة لم يامرنا ولم ينها ونحن نفعله **١٨٣٨** **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن داود بن قيس لفرأه عن عياض بن عبد الله بن ابي سرح عن ابي سعيد الخدري قال كنا نخرج زكوة الفطر اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام صاعا من تمر صاعا من شعير صاعا من اقط صاعا من زبيب فلم نزل كذلك حتى قدم علينا مغوية المدينة فكان فيما كلمه به الناس ان قال لا اري مدين من سمراء الشام الا يعدل صلعا من هذا فاخذ الناس بذلك قال ابو سعيد لا زال اخرج به كما كنت اخرج به على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدا ما عشت **١٨٣٩** **حدثنا** هشام بن عبد الرحمن بن سعد بن عمار المؤذن ثنا عمر بن حفص عن عمار بن سعد مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بصدقة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير او صاعا من سلت **باب** العشر والخراج **١٨٤٠** **حدثنا** الحسين بن جنيد اللامعاني ثنا عتاب بن زياد المرزبي ثنا ابو حمزة قال سمعت مغيرة الازدى يحدث عن محمد بن زيد عن حيان الاخدري عن العلاء بن الحضرمي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البحرين والى هجر فكنت اتي الحائطي يكون بين الاخوة يسلم احدهم فاخذ من المسلم العشر ومن المشرك الخراج **باب** الوسق ستون صاعا **١٨٤١** **حدثنا** عبد الله بن سعيد الكندي ثنا محمد بن عبيد الطنافسي عن ادريس الاودي عن عمرو بن مرة عن ابي البختري عن ابي سعيد رفته الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الوسق ستون صاعا **١٨٤٢** **حدثنا** علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا محمد بن عبيد الله عن عطية بن ابي رياح والي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوسق ستون صاعا **باب** الصدقة على ذي قرابة **١٨٤٣** **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن عمرو بن الحرث بن المصطلق ابن اخي زينب امرأة عبد الله عن زينب امرأة عبد الله قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجزي عني من الصدقة النفقة على زوجي وايتام في جحري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها اجران اجر الصدقة واجر القرابة **١٨٤٤** **حدثنا** الحسن بن محمد الصباح ثنا ابو مغوية ثنا الاعمش عن شقيق بن عمرو بن الحرث بن المصطلق ابن اخي زينب عن زينب امرأة عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **١٨٤٥** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ادم ثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة

الْبَيْتُ الَّذِي اَدَّاهُ الْعَشْرُ ابْنُ عَمْرَةَ

يعلم ما بره وما يخفى والخشف الروي من التمر ١١٢ انما **١** قوله ان لي نخلا وهو مشهور المراد ان لي ارضا فيها نخل العسل قوله ادى العشر اثبات اليد فيه لبيان الاصل قوله اجمالي اي اعطاني الخي يقال احميت المكان فهو محمي اذا جعلته محمي وبذا شئ محمي اي محظور لا يقرب منه كذا في الجمع قوله فما هالي اي اقطعها لي بحيث لا يصل اليها غيري بعد اداء العشر فان العشر لا يقطع بعفو الامام اذا كان الارض عشريا وما روي ان لا حامي الا لئلا يورسوا نخل على الكلاء والعشب فانه ليس فيها حق لاحد الا ان يشار اليها بالمال ١١٢ انما **٢** قوله اخذ من العسل العشر قال محمد بن الموطا اما العسل ففيه العشر اذا صبغت من الشئ الكبر خمسة اراق والفرق ست وثلاثون رطلا فضا عدل اما ابو حنيفة فقال في قليله وكثيره العشر وقد بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جعل في العسل العشر انتى قال علي القاري وقال الشافعي لا شئ في العسل الجبلي وروي الترمذي وابن ماجة عن ابن عمر فوعا في العسل في كل عشرة اراق زق انتهى ١١٢ انما **٣** قوله باب صدقة الفطر اختلف فيها على ثلاثة مقالات الاول في فرضيته ففرض عند الشافعي واجب عند ابى حنيفة والثاني فيمن يجب عليه فعند الشافعي على كل مسلم وعند ابى حنيفة على كل من له نصاب وان لم يعمل عليه الجول والشاكت في قدر الواجب فعند الشافعي هو الصاع من كل شئ وعند ابى حنيفة نصف صاع من بر او زبيب و صاع من غيرهما ثم اختلف رابع لا يختص بصدقة الفطر وهو الاختلف في كبرية الصاع فعند ابى حنيفة ثمانية ابطال وهو العراقي وعند الشافعي خمسة ابطال وثالث وهو المدني ١١٢ انما **٤** قوله باب صدقة الفطر وهو فرض عند الشافعي وكذا عند احمد في ظاهره وهو سنة مؤكدة عند مالك وواجب عندنا بمعنى المقابل للفرض ثم اعلم انه قد وقع في بعض الاحاديث نصف صاع من البر كمن بلفظه مدان من قمح والصاع اربعة امداد وقد جاز في بعضها نصف صاع من قمح وفي بعضها نصف صاع من بر صاع منه من اثنين وفي بعضها صاع مطلقا وفي بعضها صاع من طعام او صاع من شعير او صاع من تمر او اقط او من زبيب فقيل المراد بالطعام الخنطة على ما هو المتعارف وبقرينة مقابلة بينهما بالاشياء المذكورة وقيل المراد بالذرة لانه كان متعارفا عند اهل الجاهلية في ذلك الوقت وكانت غالب اقواتهم والواجب عند مالك والشافعي هو الصاع من كل منها وعندنا وعند احمد كما قال النووي و عليه سفيان الثوري وابن المبارك نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعير والذي وقع في الحديث من مطلق الصاع محمول على الشروع كما جاء عن علي بن ابي ربيعة في رواية النسائي انه قال في نوبه خلافة ان الواجب نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعير ما اذا اوسع الله عليكم اجعلوا باصاعا من بر وغيره وفي لفظ لابي داود فلما قدم على ابي بصيرة وراى خص الشعير فقال قد اوسع الله عليكم فلو جعلتموها باصاعا من كل شئ فلا شك ان الصاع الذي قال به علي بن ابي ربيعة كان تطوعا فالذي وقع في زمان النبوة كان تطوعا ايضا بل ما قاله الشيخ في المعاني وانا اقول ان العشر الاحاديث مصححة في ان ايجاب نصف صاع من البركان في زمن النبوة منها ما روي ابو داود والنسائي عن ابن عباس قال في اخذ رمضان اخرجوا صدقة صومكم فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة صاعا من تمر او شعير او نصف صاع من قمح الحديث ومنها ما روي الترمذي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث مناديا في فجاج مكة الا ان صدقة الفطر واجبة على كل مسلم ذكرا وانثى حرا وعبيدا صغيرا وكبير مدان من قمح او صاعا من طعام وفي هذا الحديث اطلق الطعام على ما سوى البر ومنها ما روي عبد الله بن عبد الرحمن بن ثعلبة او ثعلبة ابن عبد الرحمن بن ابي بصير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع من بر او قمح عن كل اثنين الحديث ١١٢ اخبر **٥** قوله او صاع من سلت هو بالضم الشعير او ضرب منه او الحامض منه كذا في القاموس وقال في الجمع ضرب من الشعير ايض لا يقتصر له وقيل هو نوع من الخنطة والاول اصح ١١٢ انما

فَقَالَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ إِيجَزِي مِنَ الصَّدَقَةِ أَنْ تَصَدَّقَ عَلَى زَوْجِي وَهُوَ فَقِيرٌ وَبِئْسَ إِخْلَى أَيْتَامٌ وَأَنَا أَنْفَقَ عَلَيْهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا وَعَلَى كُلِّ حَالٍ
 قَالَ قَالَ نَعْمَ قَالَ وَكَانَتْ صَنَاعُ الْيَدَيْنِ بِأَبِ كَرَاهِيَةِ الْمَسْئَلَةِ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيُّ** قَالَا ثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ
 عَرُوةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ الْجَبَلَ فَيَجْعَلُ بِجِزْمَةٍ حَطْبًا عَلَى ظَهْرِهِ قَيْبِعَهَا قَيْسْتَعْفَى
 بِثَمْتِهَا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ اعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ** ثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ
 عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ يَتَّقِبْ لِي بِوَاحِدَةٍ اتَّقِبْ لَهُ بِالْجَنَّةِ قُلْتُ أَنَا قَالُوا لَا تَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا قَالَ فَكَانَ ثَوْبَانُ يَقَعُ
 سَوْطُهُ وَهُوَ رَاكِبٌ فَلَا يَقُولُ لِأَحَدٍ تَأْتِيهِ حَتَّى يَنْزِلَ فَيَأْخُذَهُ بِأَبِ مَنْ سَأَلَ عَنْ ظَهْرِ غَنَى **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ
 عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْقَعْقَعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُرًا فَأَنَامَ يَسْأَلُ جِهْرًا جَهْرًا
 فَلَيْسَتْ لَهُ مِنْهُ أُولِيكَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ** ثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي حَصِينٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحُلْ الصَّدَقَةَ لَغْفَى وَلَا لَدَى مَرَّةٍ سِوَى **حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ** الْخَلَّالُ ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ ثَنَا سَفِينٌ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يَغْنِيهِ جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 خَدٌّ وَشَاؤًا وَخَمْرًا وَوَكَا فِي وَجْهِهِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا يَغْنِيهِ قَالَ خَمْسُونَ دِرْهَمًا وَقِيَمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ فَقَالَ رَجُلٌ لَسَقِينٌ أَنْ شَعْبَةَ
 لَا يَجِدُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ فَقَالَ سَقِينٌ قَدْ حَدَّثَنَا زَيْدٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بِأَبِ مَنْ تَحُلُّ لَهُ الصَّدَقَةُ **حَدَّثَنَا**
 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ ثَنَا مَعْمَرُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ اسْمَعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحُلْ
 الصَّدَقَةَ لَغْفَى الْخَمْسَةَ لِعَامِلٍ عَلَيْهَا أَوْ لِعَازِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ لَغْنَى اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ أَوْ فَقِيرًا تَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَأَهْلًا لَغْفَى أَوْ غَارًا بِأَبِ مَنْ تَحُلُّ
 الصَّدَقَةَ **حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ** الْمَصْرِيُّ ثَنَا أَبُو الْيَلْبُوثِ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَقُولُ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيْبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيْبَ إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرَبُّوَ
 فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى يَكُونَ اعْظَمُ مِنَ الْجَبَلِ وَيُرْبِيهَا لَهُ كَمَا يُرْبِي أَحَدُكُمْ فَلَوْهَ وَأَقْصِيلُهُ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ** ثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ خَبِيبَةَ
 عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِمُهُ رَبُّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرَجُّمَانٌ فَيَنْظُرُ أَمَّا مَنْ
 فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ وَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا شَيْئًا قَدِمَهُ وَيَنْظُرُ عَنْ شَأْمِهِ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا شَيْئًا قَدِمَهُ فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ
 وَلَوْ شَقَّ تَمْرَةً فَلْيَفْعَلْ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا ثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْدِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ أَبِي الرَّيَّانِ
 بِنْتِ صَالِحٍ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الصُّبَيْحِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ وَعَلَى ذِي قَرَابَةٍ اثْنَتَانِ صَدَقَةٌ
 وَصَلَةُ **الْوَابِ النَّكَاحِ بِأَبِ** مَا جَاءَ فِي فَضْلِ النَّكَاحِ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ** ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْرُورٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِمَنْىَ فَنَحَلَّابَهُ عَثْمَانَ فَنَجَلَسْتُ قَرِيبًا مِنْهُ فَقَالَ لَهُ عَثْمَانُ هَلْ لَكَ أَنْ تَزُوجَكَ جَارِيَةً

أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنْ جَاءَتْ مَسْئَلَةٌ عَثْمَانَ بَيْنَ عَثْمَانَ

لَوْلَا الْعَظْمُ الشَّيْخُ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَهْدِيُّ وَرَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى **أ** قَوْلُهُ وَكَانَتْ صَنَاعُ الْيَدَيْنِ فِيهِ الْحَتْ عَلَى الصَّدَقَةِ وَالْأَكْلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ وَالْاِكْتِسَابُ بِالْمِهَابَةِ كَالْحَلْبِ وَالشِّيشِ النَّاتِيَةِ فِي مَوَاتٍ وَقَوْلُهُ اعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ قَالَ
 الْعِيْنُ لِأَنَّ حَالِ السُّؤْلِ أَمَا الْعَطَاءُ فِيهِ الْمَنْعُ وَذَالَ السُّؤْلِ أَمَا الْمَنْعُ فِيهِ الْخِيْبَةُ وَالْمَحْرَمَانِ الْعَمَلُ أَنْ يَدْرِبَهُ الْحَدِيثُ عَلَى كَرَاهِيَةِ الْمَسْئَلَةِ وَهِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ حَرَامٌ وَمَكْرُوهٌ وَمَبَاحٌ فَالْحَرَامُ مَنْ سَأَلَ وَهُوَ غَنِيٌّ مِنْ
 زَكَاةٍ أَوْ أَطْرَمٍ الْفَقْرُ فَوْقَ مَا يَحْتَاجُ الْمَكْرُوهُ مَنْ سَأَلَ وَعِنْدَهُ مَا يَغْنِيهِ عَنْ ذَلِكَ وَلَمْ يَنْظُرْ مِنَ الْفَقْرِ فَوْقَ مَا يَحْتَاجُ الْمَبَاحُ مَنْ سَأَلَ بِالْمَعْرُوفِ قَرِيبًا أَوْ صَدِيقًا أَوْ أَمَا السُّؤْلِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ فَوَاجِبٌ لِأَنَّ النَّفْسَ وَ
 ادْخَلَ الدَّوْدِيُّ فِي الْمَبَاحِ أَمَا الْاِخْتِزَامُ فِيهِ مَسْئَلَةٌ وَلَا اشْرَافَ لِنَفْسٍ فَلَا يَأْسُ بِرَأْسِهِ ١٢ **ب** قَوْلُهُ وَمَنْ يَتَّقِبْ لِي بِوَاحِدَةٍ اتَّقِبْ لَهُ بِالْجَنَّةِ قُلْتُ أَنَا قَالُوا لَا تَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا قَالَ فَكَانَ ثَوْبَانُ يَقَعُ
 وَاحِدَةً وَهِيَ عَمَلُ السُّؤْلِ تَحْتَلُّ لَهُ بِالْجَنَّةِ ١٢ **ج** قَوْلُهُ وَلَا لَدَى مَرَّةٍ سِوَى الْمَرَّةِ بِالْمَكْرُوهِ وَالْمَشْهُورَةِ قُوَّةُ الْخَلْقِ وَشِدَّةُ الْعَقْلِ وَالْاِحْكَامُ وَالقُوَّةُ وَطَاعَةُ الْجَبَلِ وَالْمَرَادُ بِالسُّؤْلِ عَلَى وَزْنِ الْغَنَى صَحِيحٌ
 الْاِعْتِزَالُ مَسْتَوِي الْخَلْقِ وَقَالَ الطَّبْرِيُّ وَذَلِكَ كِنَايَةٌ عَنْ كَوْنِهِ كَسُوبًا فَإِنْ كَانَ ظَاهِرَ الْقُوَّةِ فَخِرًا أَخْرَقَ لِكَسْبِهِ لِمَنْحَلِّهِ الزُّكُوةَ وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَقَالَ بَعْضُ عَمَلِ الزُّكُوةِ لِلْعَوِي الْقَادِرِ عَلَى
 الْكَسْبِ وَعِنْدَنَا تَحُلُّ الزُّكُوةِ لِمَنْ لَا يَمْلِكُ مَا يَتَّقِي قَرِيبًا قَادِرًا عَلَى الْكَسْبِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مَعَاذِي الْيَمَنِ أَنْ يَأْخُذَ الصَّدَقَةَ عَنْ أَغْنِيَاءِهِمْ وَيُعْرِضُهَا إِلَى الْفُقَرَاءِ مِنْ غَيْرِ فَرَقَ
 بَيْنَ الْأَقْرِبَاءِ وَالضُّعْفَاءِ وَهُوَ أَخْرَجَ الْأَمْرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْطِي الصَّدَقَةَ فَقَرَاءَ الصَّغِيرَةَ الَّذِينَ يَمُوتُ إِصْحَابُ الْقُرْبَى فَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ مَسْئُولٌ أَوْ الْمَرَادُ بِرَأْسِهِ لِمَنْ لَدَى قُوَّةٌ
 وَقُدْرَةٌ عَلَى الْكَسْبِ أَنْ يَرْضَى بِهَذِهِ الْمَذَلَّةِ وَالِدْنَادَةِ وَاللَّعْنَةُ عَلَيْهِمْ ١٢ **د** قَوْلُهُ خَمْسُونَ دِرْهَمًا وَنَحْوُهَا إِذَا قَشَرَهُ بَعْدَ نَحْوِهِ أَوْ خَمْسُونَ دِرْهَمًا بِمَعْنَى الْخَمْسِ أَوْ كَمَا بِمَعْنَى الْخَمْسِ أَيْضًا
 وَكُلُّ أَمْرٍ مِنْ خَدَشٍ أَوْ عَضِّ فَمَنْ كَرِهَ ١٢ **هـ** قَوْلُهُ خَمْسُونَ دِرْهَمًا وَنَحْوُهَا إِذَا قَشَرَهُ بَعْدَ نَحْوِهِ أَوْ خَمْسُونَ دِرْهَمًا بِمَعْنَى الْخَمْسِ أَوْ كَمَا بِمَعْنَى الْخَمْسِ أَيْضًا
 الْجِلْدُ وَاللِّحْمُ مِنْ مَلَا قَاةِ الْجَسَدِ مَا يَنْقُضُ وَيُجْرَحُ وَالظَّاهِرُ أَنْ قَدْ اشْتَبَهَ عَلَى الرَّوَايَةِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ سَائِرُهَا أَجْمَاعًا وَاسْتِغْنَاءًا فِي مَرَاةِ الْفَاظَةِ وَيَكُنُّ أَنْ يَفْرُقَ بَيْنَهُمَا فَتَقُولُ الْكَلْبُ دُونَ الْخَمْسِ وَالْخَمْسُ
 دُونَ الْخَمْسِ وَقَالَ الطَّبْرِيُّ فَيَكُونُ ذَلِكَ إِشَارَةً إِلَى أَحْوَالِ السَّائِلِينَ مِنَ الْاِفْرَادِ وَالْاِقْلَامِ وَالْوَسْطِ وَقَوْلُهُ وَيُنَاسِبُ ذَلِكَ ذِكْرُ الْخَمْسِ فِي الْبَيْنِ فَاغْلَا بِهَا الْخَمْسُ ثُمَّ الْكَلْبُ وَاللَّعْنَةُ عَلَيْهِمْ ١٢ **و** لَمَعَاتُ
ح قَوْلُهُ وَمَا يَغْنِيهِ قَالَ خَمْسُونَ دِرْهَمًا وَفِي رِوَايَةٍ إِلَى دَاوُدَ مَا لَغْفَى الَّذِي لَا يَبْغِي مَعَهُ الْمَسْئَلَةَ قَالَ قَدْ رَأَيْتُهُ فِي رِوَايَةِ مَالِكٍ وَالْبُودَاؤُودُ وَالنَّسَائِيُّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ
 سَأَلَ مِنْكُمْ وَلَهُ وَقِيَةٌ أَوْ عَمَلٌ أَوْ أَلَا وَقِيَةٌ لَوْ مَرَّتْ لِي بِوَاحِدَةٍ اتَّقِبْ لِي بِالْجَنَّةِ وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِالثَّلَاثِ وَاقْتَضَى الْوَجْهَ وَصَحَابَهُ بَانَ يَمْلِكُ مَا يَتَّقِي وَهِيَ وَهِيَ
 لَمْ يَكُنْ تَامِيًا وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ وَذَكَرَهُ فِي الْكَافِي وَقَالَ الطَّبْرِيُّ قَدْ رَوَى مِنْ سَلْمَانَ بْنِ سَالِ النَّاسِ وَلَمْ يَرِ إِلَّا فِي النَّاسِ وَقَالَ فِي الْكَافِي وَهُوَ
 نَاسِخٌ لِأَنَّ حَدِيثَ الْاِخْرَاءِ عَلَيْهِمْ ١٢ **ز** قَوْلُهُ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيْبَ الْمَرَادُ بِالطَّيْبِ هُنَا الْحَمَلُ وَقَوْلُهُ الْاِخْتِزَامُ بِمَعْنَى الْاِخْتِزَامِ الْقَالَ الْمَاذَرِيُّ قَدْ ذَكَرْنَا اسْتِخْلَافَ الْجَارِحَةِ عَلَى الشَّيْءِ
 سَمَانَةً وَهِيَ هَذَا الْحَدِيثُ وَشَبَّهَ أَمَّا عَمْرٌ عَلَى مَا اعْتَادُوا فِي خَطَابِهِمْ لِيُفْهَمُوا فَكُنِيَ هُنَا عَنْ قَبُولِ الصَّدَقَةِ بِأَخْذِهَا فِي الْكُفِّ وَعَنْ تَضْعِيفِ اجْرِبَابِهَا بِالتَّزْيِينِ قَالَ الْقَاضِي جِيَا ضُ لَمَّا كَانَ شَيْءٌ الَّذِي يَرْتَضِي وَيَعْسُرُ
 يَتَلَقَّى بِالْيَمِينِ وَيُؤْخَذُ بِهَا اسْتَعْلَى فِي مَثَلِ هَذَا وَاسْتَعْبِيرَ لِلْقَبُولِ وَالرَّضَا قَالَ وَقِيلَ عَمْرٌ بِالْيَمِينِ هُنَا عَنْ جِهَةِ الْقَبُولِ وَالرَّضَا إِذَا شَاءَ بَعْدَهُ فِي بِنْدِاقٍ وَقِيلَ الْمَرَادُ بِكَيْفِ الرَّحْمَنِ هُنَا وَبِمَعْنَى كَيْفِ الَّذِي تَدْفَعُ
 إِلَيْهِ الصَّدَقَةَ وَاضَافًا إِلَيْهِ تَعَالَى اِضَافَةً مَلِكٌ وَاِخْتِصَاصٌ لَوْضَعُ هَذِهِ الصَّدَقَةِ فِيمَا لَمْ يَحْزُجْ عَنْهُ قَالَ وَقَدْ قِيلَ فِي تَرْبِيَّتِهَا وَتَعْطِيفِهَا حَتَّى تَكُونُ اعْظَمُ مِنَ الْجَبَلِ أَنْ الْمَرَادُ بِذَلِكَ تَعْظِيمُ اجْرِبَابِهَا وَتَضْعِيفُ ثَوَابِهَا قَالَ
 وَيَصِحُّ أَنْ يَكُونَ عَلَى ظَاهِرِهِ وَأَنْ تَعْظُمُ ذَاتُهَا وَيَبَارِكُ اللَّهُ فِيهَا وَيَزِيدُهَا مِنْ فَضْلِهِ حَتَّى تَشْتَقِلَ فِي الْمِيزَانِ وَقَوْلُهُ كَلْبُ رَبِّي أَحَدُكُمْ فَلَوْهَ أَوْ قَصِيلُهُ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْمَرْسِيُّ بِذَلِكَ لِأَنَّ ظَلَمِي عَنْ امْرَأَةٍ فَضَلَّ
 وَعَزَلَ وَالْقَصِيلُ وَلَوْلَا تَقْدِيرُ إِذَا فَضَّلَ مِنْ اِرْتِمَاعٍ أَمْ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَعْتَوْلٍ كَجَرِيحٍ وَفَعِيلٌ بِمَعْنَى مَجْرُوحٍ وَمَعْتَوْلٌ وَفِي الْفُلُوغِ اثْنَانِ فَصِيحَتَانِ اِفْصَحَمَا وَاشْتَرَبَا فَخِ الْغَاءِ وَصَمَّ الْاِمَّ وَتَشَدَّدَ لِوَاوِ الْاِثْنَيْنِ

فذكر من موافقتها **باب** لا يخطب الرجل على خطبة اخيه ^{١٦٦} حدثنا هشام بن عمار وسهل بن ابي سهل قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب الرجل على خطبة اخيه ^{١٦٧} حدثنا يحيى بن حكيم ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب الرجل على خطبة اخيه ^{١٦٨} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع ثنا سفيان بن عمار عن ابي بكر بن ابي الجهم بن صخر العدي قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خللت فاذا نيتي فاذا نيتي فخطبها مغوية وابوالجهم بن صخر واسامة بن زيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما مغوية فرجل تريب لامال له واما ابوالجهم فرجل شراب للتساء ولكن اسامة فقالت بيدها هكذا اسامة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة الله وطاعة رسوله خير لك قلت فتزوجته فاغتبطت به **باب** استيثار البكر والثيب ^{١٦٩} حدثنا اسمعيل بن موسى السدي ثنا مالك بن انس عن عبد الله بن الفضل الهاشمي عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولي بنفسها من وليها والبكر تستامر في نفسها قيل يا رسول الله ان البكر تستحي ان تتكلم قال اذنها سكوتها ^{١٧٠} حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تكلم الثيب حتى تستامر ولا البكر حتى تستاذن واذنهما الصموت ^{١٧١} حدثنا عيسى بن حماد المصري انبأنا اللث بن سعد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين عن عدي بن عدي الكندي عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الثيب تعرف عن نفسها والبكر رضا صحتها **باب** من زوج ابنته وهي كارهة ^{١٧٢} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد ان القسم بن محمد اخبره ان عبد الرحمن بن يزيد ^{١٧٣} حدثني محمد بن يزيد بن يزيد بن ابي يزيد الانصاري ان رجلا منهم يدعى خداما انكح ابنته له فكرهت نكاح ابيها فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له فودعها نكاح ابيها فنكحت ابالباية بن عبد المنذر وذكر يحيى انها كانت ثيبا ^{١٧٤} حدثنا هناد بن السري ثنا وكيع عن كههم بن الحسن عن ابن بريدة عن ابيه قال جاءت قتادة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابي زوجني ابن اخيه ليرفع بي خسيسته قال فجعل الامر اليها فقالت قد اجزت ما صنع ابي ولكن اردت ان تعلم النساء ان ليس الى الابد من الامر شي ^{١٧٥} حدثنا ابو السفر يحيى بن زواد العسكري ثنا الحسين بن محمد المروروزي حدثني جدير بن حازم عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان جارية بكراتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ان اباها زوجها وهي كارهة فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم ^{١٧٦} حدثنا محمد بن الصباح انبأنا معمر بن سليمان الرقي عن زيد بن حبان عن ايوب السخيتي عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **باب** نكاح الصغار يزوجهن الابداء ^{١٧٧} حدثنا اسويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا بنت ست سنين فقدمنا المدينة فترانا في بني الحارث بن الخزرج فوعكتم شعري حتى ووالي جديمة فأتيتني امي ام رومان واتي لفي الرجوحة ومعى صواحيبات فوضعت بي فآتيتها وما ادري ما تريد فاخذت بيدي فاوقفتني على باب الدار واتي لانهم حتى سكن بعض نفسي ثم اخذت شيئا من ماء فمسحت به على وجهي وراسي ثم ادخلتني الدار فاذا نسوة من الانصار في بيت فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر فاسلمتني اليهن فاصلحن من شاتي فلم يدعني الا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى فاسلمتني اليه وانا يومئذ بنت تسع سنين ^{١٧٨} حدثنا احمد بن سنان ثنا ابو احمد ثابث اسرائيل عن ابي اسحق عن ابي عبيدة عن عبد الله قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وهي بنت سبع وبني بها وهي بنت تسع وقوتى عنها وهي بنت ثمان في عشرة **باب** نكاح الصغار يزوجهن غير الابداء ^{١٧٩} حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا عبد الله بن نافع الصائغ حدثني

احق له ذلك قد اخترت

عليه وسلم فانه كفر وهبنا كراهة الطبع ايضا من موافقة لقوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم جرما مما قضيت ويسلموا تسليما ١١٢ انجاء **١** قوله فذكر من موافقتها اي ذكر غيره ان تلك المرأة وافقت طبعه حيث راى قبل النكاح ما يدعو منها اليه بقول النبي صلى الله عليه وسلم ١١٢ انجاء الحاجبة **٢** قوله لا يخطب الرجل على خطبة اخيه هو ان يخطب الرجل للمرأة ويفقها على صدق ويرضاهما ولم يبق الا العقد واما قيل ذلك فلا يخفى ١١٢ مرات **٣** قوله الايم اولى بنفسها من وليها المراد من الايم الثيب البانزة ووجه الشافعي حديث ابي موسى لانكاح الابوي وحديث عائشة ايما امرأة لم ينكحها الا بطلان الزوج ومثنا هذا الحديث وقوله تعالى فان طلقها فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره فاسند النكاح اليها فعلم انه يجوز بغير اذنها وقوله سبحانه ولا تعضلوهن ان ينكحن اذواجهن فانكح النكاح الى النساء ونسي عن نكحهن منه وظاهره ان المرأة تصح ان تنكح نفسها وكذا قوله تعالى فاذا بلغن اجلهن فلا جناح عليكم فيهن فعلن في انفسهن بالمعروف واناهاح سبحانه فعلمنا في نفسنا من غير شرط الولي وتكلم على حديث ابي موسى لانكاح الابوي بان محمد بن الحسن روى عن احمد بن اسلم عن النكاح بغير اذن بنت في شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ليس ثبت فيه شيء عندي عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هو محمول على نفي الكمال او يقال بوجوه فان نكاح المرأة العاقلة تنكح نفسها لنكاح بولي والنكاح بغير اذن انما هو نكاح المجنونة والصغيرة اذ لا ولاية لهم على انفسهم وتكلم على حديث عائشة بان رواية سليمان بن موسى قد ضعف البخاري وقال النسائي في حديثه شيء وقال احمد في رواية ابي طالب حديث عائشة لانكاح الابوي ليس بالقوي وقال في رواية المروروزي لا يصح الحديث عن عائشة لانها زوجت بنات اخيها وقد روى عن القاسم قال زوجت عائشة بنت عبد الرحمن بن ابي بكر من ابن الزبير عند عدم عبد الرحمن فانكح ذلك فقالت عائشة او تزغب عن ابن الجوازي ١١٢ هذا ملقط من المعاص **٤** قوله يدعى خداما بكسر المعجمة وخفة الدال المهملة كذا في التقريب ولكن ضبط في المعنى بئال مجزئة وقوله كانت ثيبا قال في المراجعة ظاهره موافق لمذهب الشافعي وعندنا محل على انما كانت بالغة انتهى قلت ولو سلم كونها ثيبا لا يخفى ان وقوع الواقعة للثيب بحسب الاتفاق لا لوجوب ان يكون حكم البكر مخالفا لحكم البكر مصر ما ياتي في حديث ابن عباس رضي الله عنهما **٥** قوله ليرفع بي خسيسته اي فقره وحقارته والنسيس الذي المحقر يقال رفعت من خسيسته اذا فعلت به فعلا يكون به رفعة كذا في القاموس هذا الكلام يتحمل ان يكون راجعا الى ابي ابي يزيد ابي ان يزيل حقارة نفسه ودنايته بسبب تزويجي بآبائه اخيه الغني فعلى هذا يكون الاب فقيرا وان اخيه غنيا موسرا يتحمل ان يكون راجعا الى ابن اخيه فعلى هذا يكون فقيرا احتجابا وكانت المرأة ادواها من اهل اليسار وبنا اقرب والله اعلم ١١٢ انجاء **٦** قوله فوعكتم شعري حتى ووالي جديمة على بناء الجمول اي اخذتني الحمى والوعك الحمى وقيل للماء فتمزق شعري اي سقط يقال مرق شعرة تفرق وانفرد اذا تشردت ساقا من مرض وغيره قوله حتى وقال اي تم وكل جديمة تصغير جديمة وهي من شعر الراس مسقط على المنكبين تعني صار الى الشعر جديمة بعد ان ذهب وسقط بالمرض كذا في الجمع ١١٢ انجاء **٧** قوله واتي لفي الرجوحة هي بضم همزة وسكون راء وضم جيم بعدها همزة شبيهة تلعب بها العبيدان يكون مسلما على مكان مرتفع ويحلمسون على طرفيها ويحركونها فيرفع جانبها وينفض جانبها فخرجت لي اي صاحبت لي ١١٢ انجاء **٨** قوله واتي لانيج هو بفتح الهمزة والباء وبضمها وكسر باي انفض من الاعداء والنج بالحركة والنج الربو وتواتر النفس من شدة الحركة او فعل متعب على خطر ان يخطو ونصب فلم يرعني من الروع بفتح الراء يفرغ مفاجاة اي

فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اهدى يقيم الفتاة قالوا نعم ارسلتم معها من يغني قالت لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا انصار قوم فيهم غزل فلو يشتتم معها من يقول اتينا كما اتينا كما نحيا نا وحيأ كما خلد ثنا محمد بن يحيى ثنا الفرابي عن ثعلبة بن ابي مالك التميمي عن ليث عن مجاهد قال كنت مع ابن عمر فسمع صوت طبل فادخل اصبعيه في اذنيه ثم نفي حتى فعل ذلك ثلاث مرات ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اب في المختين خلد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فسمع مختنا وهو يقول لعبد الله بن ابي امية ان يفتح الله الطائف غدا وللتك على امرأتك تقبل يا ربع وتدبر ثمان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرجون من بيوتكم خلد ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن المرأة تشبه بالرجال الرجل يشبه بالنساء خلد ثنا ابو بكر بن خلد الباهلي ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن المتشبهين من الرجال بالنساء ولعن المتشبهات من النساء بالرجال يا اب تمهنية النكاح خلد ثنا سويد بن سعيد ثنا عبد العزيز بن محمد الدراودي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفا قال يارك الله لكرم وبارك عليكم وجمع بينكما في خير خلد ثنا محمد بن بشير ثنا محمد بن عبد الله ثنا اشعث عن الحسن بن عجيل بن ابي طالب انه تزوج امرأة من بني جشم فقالوا بالرفاء والبنين فقال لا تقولوا هكذا ولكن قولوا هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم يارك اللهم وبارك عليهم يا اب الوليمة خلد ثنا احمد بن عبد الله ثنا حماد بن زيد ثنا ثابت البناني عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة فقال ما هذا اومه فقال يا رسول الله اني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب فقال يارك الله لك اولم ولو بشاة خلد ثنا احمد بن عبد الله ثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اولم على شيء من نسائه ما اولم على زينب فانه ذبح شاة خلد ثنا محمد بن ابي عمر العدني وغيث بن جعفر الرحبي قالنا ثنا سفين بن عيينة ثنا واثل بن داود عن ابيه عن الزهري عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم اولم على صفية بسويق وتمر خلد ثنا زهير بن حرب ابو خيثمة ثنا سفين بن عيينة عن علي بن زيد بن جدعان عن انس بن مالك قال شهدت للنبي صلى الله عليه وسلم وليمة ما فيها لحم ولا خبز قال ابن ماجه لم يحدث به الا ابن عيينة خلد ثنا سويد بن سعيد ثنا الفضل بن عبد الله عن جابر عن الشعبي عن مسروق عن عائشة وام سلمة قالتا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نجهز فاطمة حتى ندخلها على علي فجدنا الى البيت ففرشناه تدنا بالينا من اعراض البطء ثم حشونا مرفقتين لينا فنفسناه بايدينا ثم اطعمنا تمرا وزيبيا وستينا ماء عذبا وعمدنا الى عود فوضناه في جانب البيت ليلقى عليه الثوب و يعلق عليه السقاء فما رأينا عرسا حسن من عرس فاطمة خلد ثنا محمد بن الصباح انا عبد العزيز بن ابي حازم حدثني ابي عن سهل بن سعد الساعدي قال دعا ابو اسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عرسه فكانت خادمهم العروس قالت تدرى ما سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت انفتحت تمرات من الليل فلما اصبحت صقيتهن فاسقيتهن اياه يا اب اجابة الداعي خلد ثنا علي بن محمد ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة قال شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الاغنياء ويترك الفقراء ومن لم يجيب فقد عصي الله ورسوله خلد ثنا اسحق بن منصور انا عبد الله بن نهدر ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى وليمة عرس فليجيب خلد ثنا محمد بن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليمة اول يوم حق والثاني معروف والثالث اولم فانيها عجز ولا لحم عذقا يلقى اندرين

على اباحة مقدار سير في يوم العيد وغيره من مواضع يباح السرور فيها ويكون من شعائر الاسلام كالاعراس والولائم المعات ١٤ قوله اهدى نعم الخ ان كان من هدي مجر فاطمة للاستغناء وان كان من الاهداء فمرة الاستغناء محذوف المعات ١٥ قوله فينا الخ اي ابقانا الله تعالى وابقام وسلطانا وايام خرمعنا الدمار ونامر لولا المنظمة السرار لم تسمن عذرا لم اي بنا تم البكر والسمة بياضه تخلط حرة المعات ١٦ قوله تقبل باربع وتدبر ثمان قال ابن فارس في الجمل يربط طرف العنق من ذي الجانب وذو الجانب وقال القائل في امير قال ابو بكر بن الانباري يعني انا تقبل باربع عن فاذا رأيت من خلف رأيت لكل مكنة طرفين فصارت ثانيا ومثل قول كعب بن زهير فنت باربع منها على ظهر اربع فمن بمشيتا من ثمان وما قيل في هذه المدة ايضا انما تشي على ست اذا قبلت على اربع اذا ادرت قال ابن الاثير في التلخيص يعني بالسيف يدها وتدبر ثمان وويلها اي انها لعظم ثدييهما ويدها كالثدي وكثيره والاربع رجلها والشيها وانها كاذناتمان الارض لعظما قال وسبي بنت غيلان التقضية وفي الفتح ان اسمها ياديه بمودة ثم تحمته وقيل بنون بدلنا والوبا الذي اسلم على عشر نسوة وفي التسمية انها كانت تحت عبد الرحمن ابن عوف ١٧ زجاجة ١٨ قوله لا تقولوا هكذا لانهم كانوا في الجاهلية يقولون فنى عن كراهية لعادتهم ولما فيه من كراهية البنات ١٩ انما خلد ثنا محمد بن ابي حازم ٢٠ قوله اولم ولو بشاة ظاهره العبارة انه للقطعة اي ولو بشيء قليل كالشاة وقد يحكى مثل هذه العبارة لبيان التكثير والتبديد كما في قوله ولو يا حسين فقيل وهو المراد هنا لان كون الشاة قليلة لم يعرف في ذلك الزمان وقد ثبت كون الوليمة باقل من ذلك كالسويق والترا قال في المعات وقال العيني الوليمة هي الطعام الذي يصنع على العرس ومن ذهب الى اربابها افترضا هو الامر وهو محمول عند اكثر على النذب انتهى قال القائل انما يكون بعد الخول وقيل عند العقد وقيل عندهما و استتب اصحاب مالك ان يكون بيعة ايام والمنارة على قدر حال الزوج انتهى ٢١ قوله من اعراض البطا الخ اي اعاليه والاطراف والبطا مسيل واسع فيه وقاق الحصى قوله ثم حشونا مرفقتين لينا الخ شو ما يدخل بين بطانة الثوب ونظائره والمرفقة ما يتوسد به والليف قشر النخلة ويكون رقيقا اي ادخلنا في الوسادتين قشر النخلة والنفش تدف الشيء بالا واصابع الخي ينشر يقال نفشت الصوف او العطن اذا نشرته للتليين فالعرض انما نفشت ذلك الليف بايديها ثم ادخلها في الوسادتين احسن من عرس فاطمة اي في اليمن والبركة وقلنا المؤمن لان كثرة المؤمن شوم ٢٢ انما خلد ثنا محمد بن ابي حازم ٢٣ قوله يدعى لنا الاغنياء انا اشارة الى علة كونها شرا بنا على ما هو العادة فيكون مستلفه ويكون المراد بالوليمة جنسها او تقييده فيكون صفة للوليمة فلا يشك بان قد اولم النبي صلى الله عليه وسلم فكيف يكون شرا قوله فقد عصي الشورسول ظاهر الوجوب لان العصيان لا يطلق الا على ترك الواجب وهو محمول على تاكلا استحياب وعليه الجمهور المعات مختلر ٢٤ قوله فليجيب قيل اجابة الوليمة مستحبة وقيل واجبة وقيل فرض كفاية لاننا اكرام فاشبهه رد السلام وهذا اذا عين الداعي المدعو بالذعوة فلولم يعينه لم يجب الاجابة بل لا يستحب ويسقط الاجابة بانذار نحو كون الشبهة في الطعام او حضور الاغنياء فقط او من لا يلبق مجالسة او يدعوا لهما او لتعاونه على باطل او كون المنكر هناك مثل الغناء وفرش الحرير المعات ٢٥ قوله حتى اي ثابت ولازم فعله واجابته او واجب وبه اعتمد من ذهب الى ان

اسامة عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها
 حدثنا ابو بكر بن شاذان بن سليمان عن محمد بن اسحق عن يعقوب بن عتبة عن سليمان بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن نكاحين ان يجتمع الرجل بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها **حدثنا** جبارة بن المغلس
 ثنا ابو بكر النهشلي حدثني ابو بكر بن ابي موسى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها **باب**
 الرجل يطلق امرأته ثلثا فتزوج فيطلقها قبل ان يدخل بها اترجع الى الاول **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري
 اخبرني عروة عن عائشة ان امرأة رفاعة القرظي جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني كنت عند رفاعة فطلقني فبنت طلاقي
 فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير وانما معه مثل هدية الثوب فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتريد ان ترجعى الى رفاعة لالحق
 تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك **حدثنا** محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن علقمة بن مرثد قال سمعت سلم بن زبير
 يحدث عن سالم بن عبد الله عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل تكون له المرأة فيطلقها فيتزوجها
 رجل فيطلقها قبل ان يدخل بها اترجع الى الاول قال لاحق يذوق العسيلة **باب** المحلل والمحلل له **حدثنا** محمد بن بشر ثنا ابو عامر
 عن زمعة بن صالح عن سلمة بن وحوام عن عكرمة عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له **حدثنا** محمد بن
 اسمعيل البخري الواسطي ثنا ابو اسامة عن ابن عون ومجالس عن الشعبي عن الحارث عن علي قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل و
 المحلل له **حدثنا** يحيى بن اسمعيل بن صالح المصري ثنا ابي قال سمعت الليث بن سعد يقول قال لي ابو مصعب مشرح بن هاشم قال عاقبة
 ابن عامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اؤخركم بالتيس المستعار قالوا ابي يا رسول الله قال هو المحلل لعن الله المحلل والمحلل له **باب**
 يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم عن الجراح عن الحكم عن عدراك بن مالك عن عروة عن عائشة
 قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب **حدثنا** حميد بن مسعدة وابو بكر بن خالد قالوا ثنا خالد بن
 الحارث ثنا سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد على بنت حمزة بن عبد المطلب فقال
 انها ابنة اخي من الرضاعة وانه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب **حدثنا** محمد بن محمد بن ابي الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن
 ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة حدثت ان ام حبيبة حدثتها انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انكم اخق عزة
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتعجبين ذلك قالت نعم يا رسول الله فليست لك بغلينة واحق من شركتي في خير اخق قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فان ذلك لا يحل لي قالت فانا نتحدث انك تريد ان تنكح ذرة بنت ابي سلمة قال بنت ام سلمة قالت نعم قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فانها لو لم تكن ربيتي في جري ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني واباها ثوبية فلا تعرضن على اخواتك
 ولا بناتك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** لا تقوم المصاة ولا المصتان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا ابن ابي عروبة عن قتادة عن ابي

وليس معناه نفى الكراهة والسلف خلاف كونها ذكرناه من مذهبنا ومن حرمه بغير اذن الزوجة الحرة قال عليها ضر في الحرل في غير مجازة اذنا ١٢ نووى **١** قوله لا تنكح المرأة على عمتها الزيادة ليل لذهب العلماء
 كافة انه يحرم الجمع بين المرأة وعمتها وبينها وبين خالتها سواء كانت عمته وخاله حقيقة وهي اخت الاب واخت الام او مجازية وهي اخت ابي الاب والابن
 من جهتي الام والاب وان علت فكلن باجماع العلماء يحرم الجمع بينهما وقالت طائفة من الخوارج والشيعة يجوزوا احتجوا بقوله تعالى واحل لكم ما ورثكم واصحح الجمهور بهذاه الاحاديث خصوصها الاية والصحيح
 الذي عليه جمهور الاصوليين جواز تخصيص عموم القران بخبر الواحد لانه صلى الله عليه وسلم بين للناس ما انزل اليهم من كتاب الله واما الجمع بينهما في الوطى بملك اليه من كالتكاح فهو حرام عند العلماء كافة وعند الشيعة
 مباح وربما يباح ايضا الجمع بين الاثنين بملك اليهين قالوا قوله تعالى وان تجعوا بين الاثنين وقولهم انه مخصص
 بالتكاح لا يقبل بل جميع المذكورات في الاية محرمات بالتكاح وبملك اليهين جميعا وما يدل عليه قوله تعالى والحصنت من النساء الا ما ملكت ايما حكم فان معناه ان ملك اليه من عمل وطبها بملك اليهين
 لا تكاح فان عقد التكاح عليها لا يجوز لسيدها واما باقي الاقارب كالجمع بين بنتي بنتي الخالة او نحوها في تزويج العلماء كافة الا ما احياه القاصي عن بعض السلف انه حرم ولما اجمع بين زوجة الرجل وبنته
 من غير بائنا عندها وعنده مالك وابي حنيفة والجمهور وقال الحسن وعكرمة وابن ابي بيل لا يجوز دليل الجمهور قوله تعالى واحل لكم ما ورثكم ١٢ نووى **٢** قوله لاحق تذوق عسيلته الخ هو بتفسير عسلته
 وهي كناية عن الجماع شبه لذته بلذة العسل وطاوتة وفي هذا الحديث ان المطلقة ثلاثا لا تحل لطلقها حتى تنكح زوجا وطاها ثم يفارقها وتتقضى مهرها فاما مجرد عقد عليها فلا يبيحها الا اوله وبقية جميع العلماء
 من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وانفرد سعيد بن المسيب فقال اذا عقدت في ثوبها ثم فارقها حلت للاول ولا يشترط وطى الثاني لقوله تعالى حتى تنكح زوجا غيره والنكاح حقيقة في العقد على الصحيح واجاب
 الجمهور بان هذا الحديث مخصص لعموم الاية ومبين للمراد بها قال العلماء دخل سعيد الم يبلغه هذا الحديث ١٢ نووى **٣** قوله الاخيركم بالتيس هو الذكر من الطيباء والحسرة والوعول او اذا اتى عليه
 سنة كذا في القاموس وقد يستعار لمن اتقى جلباب الحياء من وجهه فيتعرض للنساء لان الشهوة في التيس كثيرة فلما يفسر عن الجماع ١٢ انجام **٤** قوله لا يحرم من
 الرضاع ما يحرم من النسب واستثنى من بعض المسائل كما اخته واخت ابنة وامرأة ابنة وجملة الولد وتفصيل ذلك في كتب الفقه ثم قال طائفة هذا الاخراج تخصيص للحديث بدليل العقل والمحققون على انه
 ليس تخصيصا لانه الاحال ما يحرم من الرضاعة على ما يحرم بالنسب وما يحرم بالنسب هو ما تعلق به خطاب تحريم وقد تعلق بما عسرته بلفظ الامهات والبنات واخواتكم وعامكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات
 الاخت فاما ان من مسمى هذه الالفاظ محققا في الرضاعة حرم فيه والمذكورات ليس شئ منها من مسمى هذه الالفاظ فليكن محصورا وهي غير متساوية ١٢ كذا في المرقاة **٥** قوله اراد على بنت حمزة الخ
 اي قصد ودل على خطبة فاطمة بنت حمزة وقد دل على ذلك على ما قلنا علم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك اعترضوا بانها حرام عليه ١٢ انجام **٦** قوله في غير هو صيغة النبي صلى الله عليه وسلم قوله فان ذلك لا يحل
 لي لانه جمع بين الاثنين وهذا السؤال منها كان قبل علمها بالتحريم او قلنت ان جوازه من خصاصة صلى الله عليه وسلم لان اكثر احكام نكاحه صلحته مخالفت احكام النكحة الامة قوله ثوبية هي مولاة ابي لبيب بشرته
٧ قوله لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل الخ انما لعن المحلل لانه يخرج على قصد الفراق والتكاح شرع للدوام وما ركاك التيس المستعار على ما وقع في الحديث وللعن على المحلل لانه صار سببا
 لنكح هذا النكاح والمراد اطارها سببها لان الطبع المستقيم يتفرغ عن فعلها للاحقيقة اللعن وقيل المكروه اشترط الزوج التحليل في القول لاني اليه بل قد قيل انما جاورها اليه لقصد الاصلاح ١٢
 لغات اللغ الغفر للصحة

الخليل عن عبد الله بن الحرث ان امر الفضل حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان او المصاة والمصتان
١٩٢١ حدثنا محمد بن خالد بن خلد بن ثنا بن علي بن ابي عن ابي عن ابن ابي مليكة عن عبد الله بن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تحرم المصاة والمصتان **١٩٢٢** حدثنا عبد الوارث بن عبد الوارث ثنا ابي ثنا حماد بن سلمة عن عبد الرحمن بن القاسم
عن ابيه عن عمرة عن عائشة انها قالت كان فيما انزل الله من القرآن ثم سقط لا يحرم الا عشر رضعات او خمس معلومات **باب**
رضاع الكبير **١٩٢٣** حدثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت جلوت سهلة بنت
سهيل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني ارضع ابني حذيفة الكراهية من خول سأل على فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارضعيه قالت كيف ارضعه
وهو رجل كبير فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد علمت انه رجل كبير ففعلت فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ما رأيت
في وجه ابي حذيفة شيئا اكرهه بعد وكان شهيد **١٩٢٤** حدثنا ابو سلمة يعقوب بن خلف ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحق عن عبد الله بن ابي
بكر عن عمرة عن عائشة وعن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت لقد نزلت آية الرجم ورضاعة الكبير عشر اولئك كان في
صعيفة تحت سريري فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وتشاغلنا بموته دخل داخن فاكلها **باب** لارضاع بعد فصال **١٩٢٥** حدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفيان بن اشعث بن ابي الشعثاء عن ابيه عن مسروق عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها
وعندها رجل فقال من هذا قالت هذا اخي قال انظر وا من تدخن عليك فان الرضاعة من الجماعة **١٩٢٦** حدثنا حرمله بن يحيى ثنا عبد الله
ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عروة عن عبد الله بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لارضاع الا ما فتق الومعاء
١٩٢٧ حدثنا محمد بن عمر المصري ثنا عبد الله بن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب وعقيل بن ابي شهاب اخبرني ابو عبيدة بن عبد الله بن زينة
عن امه زينب بنت ابي سلمة انها اخبرته ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كلهن خالفن عائشة وابين ان يدخل عليهن احد بمثل رضاعة
سألهم مولى ابي حذيفة وقلن وما يدرينا لعل ذلك كانت رخصة لسالم وحده **باب** لبن الفعل **١٩٢٨** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان
ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت اتاني عبي من الرضاعة اظلم بن ابي قيس يستاذن علي بعد ما ضرب الحجاب قايت
ان اذن له حتى دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه عمك فاذا في له فقلت انما ارضعتني المرأه ولم يرضعني الرجل قال تربت يداك
او يمينك **١٩٢٩** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاء عبي من الرضاعة يستاذن
علي قايت ان اذن له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فليكن عيلدك فقلت انما ارضعتني المرأه ولم يرضعني الرجل قال انه عمك فليلج
عليك **باب** الرجل يسلم وعندة اختان **١٩٣٠** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد السلام بن حرب عن اسحق بن عبد الله بن ابي فروة عن
ابي وهب الجيشاني عن ابي خراش الرعي عن الديلمي قال قدمت علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى اختان تزوجتهما في الجاهلية

كان

بولاذن صلى الله عليه وسلم فاعتقنا **١٩٣١** انما **١٩٣٢** قول لا تحرم الرضعة الخ اختلف العلماء في القدر الذي يثبت به حكم الرضاع فقال ابو ثور والوعيد وابن المنذر وادريش بثلاث رضعات
ولا يثبت باقل من اربعة الحديث وقالوا ابو حنيفة والشافعي لا يثبت باقل من خمس رضعات الحديث الا في وقال الجمهور العلماء يثبت برضعة واحدة حكاها ابن المنذر عن علي وابن مسعود
وابن عمر وابن عباس وعطاء وداؤد وابن المسيب والحسن ومكحول والزهري وقتادة والحكم وحماد والوفيفة وماك والاوزاعي والثوري لعموم قوله تعالى واما تم الاتي ارضعتكم ولم يذكر عدد واخر الواحدة
لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب قال القاضي عياض وقد شبه بعض الناس فقال لا يثبت الرضاع الا بعشر رضعات وهذا باطل مردود **١٩٣٣** قوله فقال النبي ارضعيه الخ قال النووي وقال القائلان
لعلنا حللته ثم شره من غير ان تمس ثديها ولا التقت بشراهما وهذا الذي قاله القاضي حسن ويحتمل انه عفا عن مائة لئلا يترك خص بالرضاعة مع الكبر التي اختلف العلماء في هذه المسئلة فقالت عائشة وادريش
يثبت حرمة الرضاع برضاع البالغ كما يثبت برضاع الطفل لهذا الحديث وقال سائر العلماء من الصحابة والتابعين وعلماء المصادر الا ان لا يثبت الا بارضاع من له دون سنتين الا ابا حذيفة فقال
سنتين ونصف وقال زفر ثلث سنين وعن مالك رواية سنتين وايام واجتج الجمهور بقوله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كما طعن لمن اراد ان يتم الرضاعة والحمد لله الذي ذكره مسلم وغيره انما
الرضاعة بعد الجماعه واما حديث مشهوره وحملوا حديث سهلة على انه يخص رسا وبسالم وقد روى مسلم وغيره عن ام سلمة انها كانت تقول ابي سائر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخلن عليهن احد بثلث
الرضاعة وقلن لعائشة والرسالة ترى هذه الرضعة ارضعها رسول الله صلى الله عليه وسلم لسا لم يرضعها فما هو بياض عينا هذه الرضاعة ولا يرضعها الا منى **١٩٣٤** قوله اتاني عبي من الرضاعة الخ وفي رواية المسلم عن
عائشة انها قالت يا رسول الله لو كان فلانا حيا لعلمها من الرضاعة دخل علي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الخ قال النووي اختلف العلماء في عم عائشة المذكور فقال ابو الحسن القاسمي بها عن عائشة
من الرضاعة احدها اخراهما ابي بكر من الرضاعة ارضع هو ابو بكر من امرأة واحدة والثاني اخراهما من الرضاعة الذي هو ابو القعيس والابو القعيس ابو امان الرضاعة واخوه الفخ عماد قيل يوم واحد وهذا
غلط فان عمها في هذه الرواية حتى اتاني يستاذن وفي رواية المسلم ميت فالصواب ما قاله القاسمي وذكر القاضي قولين ثم قال القاسمي اشبه لانه لو كان واحد الغنم حكمن المرة الاولى ولم يحتجب منه
بعد ذلك فان قيل فاذا كان حيا كيف سالت عن الميت واعلم النبي صلى الله عليه وسلم انه عم فلان يرضع فلان عليا واخصمته عن عمها الاخر حتى ابي القعيس حتى اعلمها النبي صلى الله عليه وسلم بان عمها يرضعها فلا اكتفت باحد
السؤالين فالجواب انه يحتمل ان احدها كان عمها من احد الابوين والآخر منها او عمها اعلى والآخر اولى او نحو ذلك من الاختلاف فخاصت ان تكون الابا حة مختصة بصاحب الوصف المسئول عنه ولا يتم
اختلف الرواية في عمها من الرضاعة فجاء في رواية عن عائشة ان اطلع ابا القعيس جاري يستاذن عليها وفي رواية الفخ بن ابي قيس وفي رواية استاذن علي عن الرضاعة ابو الجعد فررت
قال لي هشام انما هو ابو القعيس وفي رواية الفخ بن قيس قال الحفاظ الصواب الرواية الاولى وهي التي كرها مسلم في احاديث الباب وهي المعروفة في كتب الحديث وغيره بان عمها من
الرضاعة هو الفخ بن قيس وكثيره الفخ ابو الجعد والقعيس انتهى **١٩٣٥** قوله فليلج عليك الخ قال النووي هذا الحديث واثله متفق على ثبوت حرمة الرضاع واجمعت الامة على ثبوتها بين
الرضيع والرضعة وان يصير ابنا محرما عليه نكاحا ابا ورجل لا ينظر اليها والمسافرة ولا يترتب عليه احكام الامومة من كل وجه فلا يتوارثان ولا يجب علي واحد منهما نفقة الا خرولا يعق عليه
بالمالك ولا ترد له شاة لهما ولا يعقل عنهما ولا يسقط عنها النكاح يقتل فيما كالا جنبيين في هذه الاحكام واجمعوا ايضا على انتشار الحرمة بين الرضعة واولاد الرضيع وان في ذلك كولد ما من النسب
لنزه الاحاديث ولا الرجل المنسوب ذلك اللبن اليه يكون زوج المرأة او وطئها يملك او شبهته فدهبنا ومنهيب العلماء كافة ثبوت حرمة الرضاع بينه وبين الرضيع ويصير ولدا واولاد الرجل
اخوة الرضيع واخواته ويكون اخوة الرجل اعمام الرضيع واخواته عمات ويكون اولاد الرضيع اولاد الرجل ولم يخالف في هذا الا اهل الظاهر وابتدعت حرمة الرضاع بين الرجل والرضيع ونقله
الماندي عن ابن عمر وعائشة واحتجوا بقوله تعالى واما تم الاتي ارضعتكم واخواتكم من الرضاعة ولم يذكر البنات لولا العمرة كما ذكرها في النسب واحتج الجمهور بهذه الاحاديث الصحيحة الصريحة في عم عائشة
وحفصة واما رواة الصحابة من الامة ان ليس فيها نص بابا عمه البنات والعمرة ونحوها لان ذكر الشئ لا يندل على سقوط الحكم مساواه ولم يارضه دليل اخر كيف وقد جاءت هذه الاحاديث الصحيحة انتهى **١٩٣٦**

فقال اذا رجعت فطلق احداهما **ح** ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن ابي وهب الجبشاتي حدثه انه سمع
الضحاك بن فيروز الدلمي يحدث عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني اسلمت وتحققت اختان قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لي طلق ايتهم شئت يا اب الرجل يسلم وعنده اكثر من اربع نسوة **ح** ثنا احمد بن ابراهيم الدوري ثنا هشيم
عن ابن ابي ليلى عن حبيصة بنت الشرف عن قيس بن الخثر قال اسلمت وعندى ثمان نسوة فاتيته النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ذلك
له فقال اختر منهن اربعاً **ح** ثنا يحيى بن حكيم ثنا محمد بن جعفر ثنا معمر بن الزهري عن سالم بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله بن سلمة
وتحتة عشر نسوة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خذ منهن اربعاً يا اب الشرط في النكاح **ح** ثنا عمرو بن عبد الله ومحمد بن اسمعيل
قالا ثنا ابواسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان احق الشرط ان يوفى به ما استحلتم به الفروج **ح** ثنا ابو كريب ثنا ابو خالد عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جدته قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان من صدق او حياء او هبة قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن
اعطيه او حبي واحق ما يكرم الرجل به ابنته واخته يا اب الرجل يعتق امته ثم يتزوجها **ح** ثنا عبد الله بن سعيد ابو سعيد الاشج
ثنا عبد بن سليمان عن صالح بن صالح بن ابي جهم عن الشعبي عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية
فادبرها فاحسن اديها وعلماها فاحسن تعليمها ثم اعقها وتزوجها فله اجران وايمان من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد فله اجران
وايمان عبد ملك ادى حق الله عليه وحق مواليه فله اجران قال صالح قال الشعبي قد اعطيتكمها بغير شيء ان كان الراكب ليركب فيما دونهما
الى المدينة **ح** ثنا احمد بن عبد الله ثنا حماد بن زيد ثنا ثابت بن عبد العزيز عن انس قال صارت صفيحة لدمية الكلبى ثم صارت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فزوجها وجعل عتقها صداقها قال حماد فقال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد انت سالت انساها امهرها
قال امهرها نفسها **ح** ثنا حبيب بن مبشر ثنا يونس بن محمد ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعتق صفيحة وجعل عتقها صداقها وتزوجها يا اب تزويج العبد بغير اذن سيده **ح** ثنا ابراهيم بن مروان ثنا عبد الوارث بن
سعيد ثنا القاسم بن عبد الواحد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تزوج العبد بغير اذن
سيده كان عاهداً **ح** ثنا محمد بن يحيى وصالح بن محمد بن يحيى بن سعيد قالا ثنا ابو غسان فلك بن اسمعيل ثنا مندل عن ابن جريج
عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما عبد تزوج بغير اذن مولى له فهو زان يا اب التي عن
نكاح المتعة **ح** ثنا محمد بن يحيى ثنا بشر بن عمر ثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن عبد الله والمحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي
بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الجمل الانسية **ح** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد
ابن سليمان عن عبد العزيز بن عمر عن الربيع بن سبرة عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فقالوا يا رسول الله
ان العزبة قد اشتدت علينا قال فاستمتعوا من هذه النساء فاتيئنا هن فابين ان ينكحنا الا ان يجعل بيننا وبينهن اجلا فذكروا ذلك للطنبي
صلى الله عليه وسلم فقال اجعلوا بينكم وبينهن اجلا فخرجت انا وابي عملي معه برد ومعى برد وبرد اجود من بردى وانا اشب منه فاتيئنا
على امرأة فقالت بذكر فزوجتها فمكثت عندها تلك الليلة ثم عدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم بين الركن والباب وهو يقول
ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع الا وان الله قد حرمها الي يوم القيمة فمن كان عنده منهن شيء فيلخل سبيلها ولا تأخذوا
مما اتيتموهن شيئاً **ح** ثنا محمد بن خلف العسقلاني ثنا الفريابي عن ايان بن ابي حازم عن ابي بكر بن حفص عن ابن عمر قال لما ولي عمر بن
الخطاب خطب الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لنا في المتعة ثلاثاً ثم حرمها والله لا اعلم احداً يمتنع وهو محصن الا زوجته
بالحجارة الا ان ياتيها باربعة يشهدون ان رسول الله احلها بعد اذ حرمها يا اب المحرم يتزوج **ح** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى
ابن ادم ثنا جدي بن حازم ثنا ابو فزارة عن يزيد بن الاصم حدثني ميمونة بنت الحارث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو
حلل قال وكانت خالتي وخالة ابن عباس **ح** ثنا ابو بكر بن خالد ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس

١ قوله او جراد الجراد كتاب العظيمة وفي القاموس خباً فلانا اعطاه بل اجزاداً من او عام والاسم الجراد الكتاب اسنى والمراد من عصمة النكاح عقده وانما ساع هذا لان المعطية اذا كانت قبيل
النكاح فالغرض منه ان لا تنفس المرأة لانه جاد في الحديث تبادوا تمالوا كما في الجامح الصغير فلما مال طبعها البرد وصل الى مقصوده الذي هو عقدة النكاح زال ذلك السبب فيكون النكاح من اعطيا
تكراراً لوجزاد الاحسان لانه كان سفيراً بينهما او كان ذلك الرجل المعطى له وفيها من ايها واخيها لان اكرام الرجل بسبب بنته او اخته مستحسن جدا ولهذا قال صلعم احق ما يكرم الرجل به ابنته او اخته ١٢ النجاش
٢ قوله بل بشرى اي بغير تعب ومنه مع اننا مشتملة على الفوائد العزيرة ١٢ النجاش **٣** قوله جعل عتقا صدقاً هذا تحول على انها وهبت له صدقاً او هو من خواصه صلى الله عليه وسلم والا قرب
ان يقال انما وهبت له لنفساً فان نكاح بلا مهر وهو في معنى الهبة وهو ايضاً من خواصه وعند جماعة يكونان يجعل العتق مهر المصحات **٤** قوله تزوجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعضهم التحريم وقع يوم
خيبر على التام وبدان الذي كان يوم فتح مكة بوجوه التحريم من غير تقدم الاياحة وهذا ليس بصحيح لان الذي اخرج في مسلم في الاياحة يوم او طاس صريح في ذلك فلا يجوز اسقاطها ولا مانع من تكرارها باحة بل العيوب
المشتركة قاله النووي ان الاياحة والتحريم وقتاً مرتين فكانت حلالاً قبل تحريم ثم حرمت يوم خيبر ثم اجمعت يوم او طاس ثم حرمت يوم من بعد ثلثة ايام تحريمها مؤيداً الى يوم القيمة واسم التحريم وقد اخرج
به الحديث مسلم والبوداود والنسائي وابن ماجة كما ذكره المزني عن رواة الموثق في حجة الوداع وانما هو يوم قال النووي ويستقر رواية ابا حنيفة يوم حجة الوداع لانما هو يوم عن سيرة النبي وانما روى
الثقات الاثبات عن الاياحة يوم فتح مكة والذي في حجة الوداع انما هو التحريم فيمنع من صديقه ما تفق عليه جمهور الرواية ووافقه غيره من الصحابة من النبي عنها يوم الفتح ويكون تحريمها يوم حجة الوداع
تأكيداً واشتراطاً واما قول الحسن في عمرة القطار لا قبلها ولا بعد بل ايامها في الايام التي في حرمها يوم خيبر وهو قبل عمرة القطار انتهى والتعليق بين يوم او طاس وفتح مكة ظاهر لانها في السفر الواحد وفيه
تفصيل لا يثبت بهذا المقام ١٢ النجاش **٥** قوله بركبوا اي لما روى لما روى في حرمها يوم خيبر وهو قبل عمرة القطار انتهى والتعليق بين يوم او طاس وفتح مكة ظاهر لانها في السفر الواحد وفيه
٦ قوله حرما الى يوم القيمة هذا الحديث حكاه لا يحتمل التام بل والنسخ الصريح عن الشارع عن الكذب كما هو مبين في الاصول فلما رجع بعض الصحابة الذين انقوا بوجوه المتعة في تحريمها ١٢ النجاش

ابو بشر بكر بن خلف ثنائي بن سعيد جميعا عن سفين عن اسمعيل بن امية عن عبد الله بن عروة عن عاتشة قالت تزوجني
 النبي صلى الله عليه وسلم في شوال وبقي في شوال فاني نسائه كان احظى عنده متى وكانت عاتشة تستحب ان تدخل نساءها في شوال
 حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسود بن عامر ثنا زهير بن محمد بن اسحق عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عبد الملك بن الحارث
 بن هشام عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج امرسلة في شوال وجمعها اليه في شوال **باب الرجل يدخل باهله قبل ان يعطيها**
 شيئا **حدثنا محمد بن يحيى ثنا الهيثم بن جميل ثنا شريك عن منصور اظنه عن طلحة عن خيثمة عن عاتشة ان رسول الله صلى الله عليه**
وسلم امرها ان تدخل على رجل امراته قبل ان يعطيها شيئا **باب ما يكون فيه اليمن والشوم **حدثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن****
عياش حدثني سليمان بن سليم الكتاني عن يحيى بن جابر عن حكيم بن مغوية عن محمد بن مغوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا شوم وقد يكون اليمن في ثلاثة في المرأة والفرس والدار **حدثنا عبد السلام بن عاصم ثنا عبد الله بن نافع ثنا مالك**
ابن انس عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في الفرس والمرأة والمسكن يعنى الشوم **حدثنا**
يحيى بن خلف ابوسلمة ثنا بشر بن الفضل عن عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا شوم
في ثلاث في الفرس والمرأة والدار قال الزهري فحدثني ابو عبيدة بن عبد الله بن زعبة ان جدته زينب حدثت عن امرسلة انها كانت
تعد هؤلاء الثلث وتزيد معهم السيف **باب الغيرة **حدثنا محمد بن اسمعيل ثنا وكيع عن شيبان بن مغوية عن يحيى بن ابي كثير****
عن ابي سهر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يكره الله فاما يحب الله فالغيرة في الريبة
واما ما يكرهه فالغيرة في غير ريبة **حدثنا هارون بن اسحق ثنا عبد بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عاتشة قالت ما عرت**
على امرأة قط ما عرت على خديجة فما رأيت من ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم لها ولقد امره ربه ان يبشرها بيت في الجنة من قصص يعنى
من ذهب قاله ابن ماجه **حدثنا عيسى بن حماد المصري انبا الليث بن سعد عن عبد الله بن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة قال سمعت**
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول ان بنى هشام بن المغيرة استاذنوني ان ينكحوا ابنتهم على بن ابي طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن
لهم ثم لا اذن لهم الا ان يريد على بن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فاعلموا بضعة متى يريد بنى ما ربهما ويؤذني ما اذاها **حدثنا**
محمد بن يحيى ثنا ابو اليمان انبا شعيب عن الزهري اخبرني عن ابي جهم ان المسور بن مخرمة اخبره ان علي بن ابي طالب خطب بنت ابي جهل
وعنده فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم فلما سمعت بذلك فاطمة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان قومك يتعدون انك لا تغضب
لبنتك وهذا علي ناكح ابنة ابي جهل قال المسور فقام النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته حين تشهد ثم قال اما بعد فاني قد انكحت ابا العاص

الكلى

لا يدل على كل غير حرام اذ المفترقات ليست صفة مستقلة في الذم بل فيه للتقلبات انتهى ١٣ **قوله** تزوجني النبي صلعم في شوال الخ قال النووي فيه استحباب التزوج والشروع والدخول في شوال
 وقصدت ما تشته بهن الكلام لانهما كانت الجارية عليه وما يتخيل بعض العوام اليوم من كراهة التزوج والشروع والدخول في شوال وهذا باطل لا اصل له وهو من آثار الجارية كالواو يتطرون بذلك لانه اسم شوال
قوله من قصب قال جمهور العلماء المراد بقصب اللؤلؤ المذوق كالتصريف وقيل قصب من ذهب منظوم بالجوه قال ابن اللغة القصب من الجوهر ما استطال منه في تجويف قوا او يقال لكل جوف
 قصب وقد جاء في الحديث مفسرا ببيت من لؤلؤة حجابة وفسوة بخوفه قال الخطابي المراد بالبيت بيتنا القصر نووي **قوله** ان بنى هشام ابن المغيرة استاذنوني ان ينكحوا ابنتهم على بن
 ابي طالب فلا اذن لهم الخ وفي الرواية الاخرى وان فاطمة بنت محمد بضعة متى فانا اكره ان يفتنوا بها وفي رواية مسلم وفي رواية لمسلم وانى لست احرم حلالا ولا اهل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله الخ اما البضعة
 فيفتح الياء لا يجوز غيره وهي قطعة اللحم ولذلك المصنفه بضم الميم واما يريه في يفتح الياء قال ابراهيم الحارثي الريب ما راك من شئ خفت عقبيه وقال الفرار باب وادب يعنى قال العلماء في هذا الحديث
 تحريم ابنة النبي صلعم بكل حال وعلى كل وجه وان تولد ذلك الايذاء مما كان اصلها جارية في هذا بخلاف غيره فالواو قد علم صلعم باهله نكاح بنت ابي جهل لعلى بقوله صلعم لست احرم حلالا ولكن نهي عن الجمع
 بينهما لعلمين مخصوصين احداهما ان ذلك يؤدي الى اذى فاطمة فينأذى حينئذ النبي صلعم فيسلك من اذاه فنهى عن ذلك كمال شفقته على علي وعلى فاطمة والثانية خوف الفتنة عليها بسبب الغيرة وقيل
 ليس المراد به النبي عن جميعها بل معناه العلم من فضل الله انهما لا يتعمقان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر فيه الرضيع ويحتمل ان المراد تحريم جميعها ويكون معنى لا احرم حلالا اي لا اقول شيئا يخالف حكم الله فاذا
 شوال من الاشياء والرفع انتهى ١٤ **قوله** تشب ان تدخل الخ قال الشيخ عبد الاحد السمرقندي اعلم ان العامة لا يرون النكاح في هذا الشهر مباركا وهو كما ترى باطل جدا لان ازدواج عاتشة مع النبي
 الكريم صلعم كان فيه والخاصة لا يوافقون فيه ١٥ **قوله** امرها ان تدخل الخ الختم ان يكون قولها ان تدخل بعينها الجمول وقوله امرأة مرفوعة افضل هذا يكون الامر عاما ومعنى امرها اي قال عند ما
 جاهها وان يكون بعينها المعروف اي امر عاتشة ان تدخل الرجل الخ في امرته فعلى هذا يكون الواقعة خاصة ولعل المرأة هي التي كانت في حضنة عاتشة فترجى رجل من الانصار كما مر الحديث في باب
 الغنائم اعلم ان هذا حكم الجواز لا الاختصاص رسول الله صلعم عليها بتعجيل مهر فاطمة حتى امر ببيع درع الحطية حين اعترضه ١٦ **قوله** وقد يكون اليمن والشوم علامتان لا يسبب الانسان
 من الخ والشوم ولا يكون شئ من ذلك الا بعقناء اليه وبه الاشياء الثلاثة محال وظروف جعلت مواقع ليس لها بانفسها وطبعا فعل ولا تاثير في شئ الا انها لما كانت ام الاشياء التي تعينها الانسان وكان في
 غالب الاحوال لا يستغنى عن دار يسكنها وزوجته يواشرها وفرس يرتبط ولا يخلو عن عارض خيرا ومكروه في زمانه فاصنف اليمن والشوم اليها اضافة محل ومكان وهما صادران عن مشيئة الله عز وجل ١٧
قوله ان كان فحى الفرس الخ اي ان كان ما يكره ويتخاف عاقبته فحى هذه الثلث وخصاص ان الشوم قد يكون في غير الثلثة لانه لما ابطل مذنب العرب في التطير بالسواخ والبوارح من الطير والطيال قال
 فان كان لاحد ما يكره سكنها او امرأة يكره مسكنها او فرس يكره ارتباطها قليلا قريبا بالانتقال ويطاير والبيع وقيل ان شوم الارض يقصا وسود جوارها وشوم المرأة ان لا تكسر شوم الفرس ان لا يغزى عليها قال
 الكرماني وسود خلفها فلا تاتي كون النير معقودا في نواصيها لانه بالخروج ولانه فسر الخرج بالاجر والغنيمه فلا تاتي في التثام به وقيل شوم المرأة غلاء مهربا وسود خلفها وخصصها لانها اعم ما تقبض وقال مالك وطائفة هو على
 ظاهره وان قد جعل العوم بقضاء الله فيها انتهى ١٨ **قوله** من الغيرة ما يحب الله الخ غير يحصل للانسان بسبب ما يلحقه به عار ثم العار لا يتلو اما ان يكون بسبب امر ديني وهو امر محمود واما
 بسبب امر بعيده الجملة والسفينة شيئا ويكون في الواقعة زينا كما يلزم في فساق المتدعم تزويج النساء الا ان ماتت اذواجهن وفي الواقعة عدم تزويجها بغير اقارب الزوج وهذا الامر يختلف لعرف كل بلدان
 للعرف مدغلا عظيما بحسب اهل بلده عار في امر ولا يحسب اهل غير هذا البلد عادا فيه فنده الغيرة مذمومة رحم الله عبد ابيح سنة نبية واجتنب عن وساوس غوية ١٩ **قوله** فالتغيره في الريبة اي يكون في مواضع التيم والشك والترويح بحيث يمكن اناسا فيه كما كانت زوجة او امه تدخل على اجنبي عليها ويجري بينهما مزاج وانيسا واما
 اذا لم يكن كذلك فهو من ظن السود الذي شيئا عنه المعات ٢٠ **قوله** ما عرت بكر الخ من فاد فاد فغرة والغيرة الحيرة والافتة وقوله ما عرت ما مصدرية اي ما عرت على احد من نساء صلعم مثل غيرتي على
 خديجة قوله من ذكر رسول الله صلعم المراد فضا ظمها وخصا لها وتكرهها ٢١ كذا في المعات

قد حملت احدهما وهي تقود الاخر فقالت النبي صلى الله عليه وسلم حاملات والذات رحيمات لولا ما يأتين الى ازواجهن دخل مصليا تهز الجنة
 حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك ثنا اسعيل بن عياش عن يحيى بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن معاوية بن جبل قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لا تؤذي امرأة زوجها الا قالت زوجته من الخور العين لا تؤذيه قاتلك الله فاما هو عندك دخيل او شك ان يفارقك الينا
 يا ب لا يحرم الحرام الحلال **حدثنا يحيى بن معلى بن منصور** ثنا اسحق بن عمار الفروي ثنا عبد الله بن عمرو بن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا يحرم الحرام الحلال **ابواب الطلاق** **حدثنا** سويد بن سعيد وعبد الله بن عامر بن زمارة ومسرور بن المزنازيان
 قالوا ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن صالح بن صالح بن يحيى عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة ثم راجعها **حدثنا** محمد بن بشير ثنا مؤمل ثنا سفيان بن عيينة عن ابي اسحق عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ما بال اقوام يلعبون بحدود الله يقول احدهم قد طلقناك قد راجعناك قد طلقناك **حدثنا** كثير بن عبيد
 الحمصي ثنا محمد بن غنم عن عبيد الله بن الوليد الوصافي عن محارب بن دثار عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ابغض الحلال الى الله الطلاق **باب** طلاق السنة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن عبيد الله بن نافع عن ابن
 عمر قال طلقت امرأتي وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مرة فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم
 شاء طلقها قيل ان يجامعها وان شاء امسكها فانها العدة التي امر الله **حدثنا** محمد بن بشير ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان بن عيينة عن ابي اسحق
 عن ابي الاحوص عن عبد الله قال طلاق السنة ان يطلقها طاهرا من غير جماع **حدثنا** علي بن ميمون الرقي ثنا حفص بن غياث عن
 الاعمش عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله قال في طلاق السنة يطلقها عند كل طهر تطليقة فاذا ظهرت الثالثة طلقها وعليها
 بعد ذلك حصة **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الله بن علي ثنا هشام بن محمد عن يونس بن جبير ابي غلاب قال سألت ابن عمر عن رجل
 طلق امرأته وهي حائض فقال تعرف عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فامر ان يراجعها قلت ايعتد
 بتلك قال ارأيت ان عجزوا استمحق **باب** الحامل كيف تطلق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن سفيان بن عيينة عن
 عبد الرحمن بن مولى ال طلحة عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابي اسحق عن ابي فرقة عن ابي الزناد عن عمار
 وهو طاهر وحامل **باب** من طلق ثلاثا في مجلس واحد **حدثنا** محمد بن عمار بن ابي اسحق عن ابي فرقة عن ابي الزناد عن عمار
 الشعبي قال قلت لفاطمة بنت قيس حدتي عن طلاقك قالت طلقني زوجي ثلاثا وهو خارج الى اليمن فاجاز ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم **باب** الرجعة **حدثنا** بشر بن هلال الصواف ثنا جعفر بن سليمان الضبيعي عن يزيد الرشك عن مطرف بن عبد الله بن الشخير
 ان عمر بن بن الحصين سئل عن رجل يطلق امرأته ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها فقال عمر ان طلقت بغير سنة وراجعت
 بغير سنة اشهد على طلاقها ورجعتها **باب** المطلقة الحامل اذا وضعت ذابطنها بان **حدثنا** محمد بن عمرو بن هيارب ثنا قبصة بن
 عقبة ثنا سفيان بن عمرو بن ميمون عن ابيه عن الزبير بن العوام انه كانت عنده ام كلثوم بنت عقبة فقالت له وهي حامل طيب نفسي بتطليقة

ان اعتد وعلى

اخره في بطنه واغسله مزاجه واذا صار رجلا فرك فرسا فركضها بالادرك ضعف الغيل فيسقط من تمن فرسه وكان ذلك كالتقتل فنبى النبي صلعم عن الارضاع حال الحمل ويحتمل ان يكون النسى للرجال اى لا يجامعا
 في حال الارضاع كيلا تحمل نسلكم فيملك الارضاع في حال الحمل اولادكم وبذا نبى تنزيه لا تحريم قال الطبي نفيه لا اثر الغيل في الحد يث السابق كان ابطلا لا اعقاد الجارية كونه مؤثرا وانما له سبب
 في الجملة مع كون المؤثر الحقيقي هو الله تعالى كذا في المرقاة ١٢ **له** قوله حاملات الخ خبر مبتدأ مزود اي انه النساء موصوفات بهذه الصفات الحميدة الشاقة من الاولاد ووضعت
 عليهم وقوله لولا ما يأتين اى لولا منيعين بانهم يمدون باللسان ولو يزين ازواجهم ويمنهم الى ما لا طاقه لهم وضمن الجنة بشرط الواد الصلوة اى مجرد اداء الصلوة كفى في نجاتهم لو احسن الى ازواجهم فكان لهذه
 المتاعب والشاق كان لا سقلا او فلهذا من كمن استثنى من الاوزار اثنين كقران العشرة وترك الصلوة فلماذا قال ما تجرد من النساء كانت مطهرة لزوجهما حافظه على صلواتها ١٢ **له** قوله لا يحرم
 الحرام الحلال هذه الجملة يحتمل معنيين احدهما ان تحريم الرجل على نفسه شيئا لا لاجل الزهوا والتشقق او الغضب لا يحرم الحلال الذي احله الله تعالى كما كان بعض الصحابة حرم على نفسه اكل اللحم وبعض النكاح و
 بعضهم المنام فزجروا على ذلك لقول تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا طيبات ما حل الله لكم ولا الله ولا ما حل الله لكم ولا ما حل الله لكم ولا ما حل الله لكم ولا ما حل الله لكم ولا ما حل الله لكم ولا ما حل الله لكم
 واطلقت على ذلك فتركت يا ايها النبي لم تحرم ما حل الله لكم ولا ما حل الله لكم ولا ما حل الله لكم ولا ما حل الله لكم ولا ما حل الله لكم ولا ما حل الله لكم ولا ما حل الله لكم ولا ما حل الله لكم
 المرأة الخامسة بعد الاربع لا يحرم الا على قبله ومنه ان نكاح الاخرى لا يحرم الا على الاخرى والى غير ذلك فنعناه ان ذلك الحرام لا يحرم الحلال الذي كان قبله ولكن ينبغي ان يذلل على الاطلاق بل الزنا
 بينت المرأة يحرم امره والجماع في حاله الاحرام قبل الوقوف بحرم اجتماعهما في قابل اذا قربا من ذلك الموضع الذي واقعا فيه عند الشافعي في قول وكذلك نقل عن علي وابن عباس وابن عمر فكان هذا جزافا نعم ١٢ **له** **له**
 قوله ثم راجعها قال الشيخ الهلوي في الدرر ان النبي صلعم طلق حفصة واحدة فلما بلغ هذا الخبر عرفت ان الله عزه فاستتم لفاو الى النبي صلعم راجع حفصة فانها صوامه قوامه وهي زوجتك في الجزية ١٢ **له**
 قوله قد طلقك قد راجعتك الخ هذا الامكان قبل نزول الآية الطلاق مرتان الآية ولم يكن تغليظ المرأة على الرجل حتى شاءا لطلاقها ومضى شاءا راجعا فلما نزلت هذه الآية جعلت الطلقات الثلاث حد التغليظ
 فلا تحمل للزوج بعد حتى تنكح زوجا غيره ويبدأ به الزوج الاخرى ١٢ **له** قوله ثم تحيض ثم تطهر قيل فائدة التحيض ان الطهر الثاني للظهور الرجوع لغرض الطلاق فيجب ان يمك زمانا وقيل انه عقوبة على
 معصية وقيل وجهه ان الطهر الاول مع الحيض الذي طلق فيها كما مر واحد فلو طلق في اول الطهر كان من طلق في الحيض وهذا الوجه ضعيف كما لا يخفى وقيل ذلك ليطول مقامه فلعله بما عاينه سبب ما في نفسه
 من سبب طلاقها فيسكتها وبالجملة مقتضى هذا الوجه كلما ان لا يكون الاسك الى الطهر الثاني ويجابل اول واجب ١٢ **له** قوله لا يثبت الطلاق الا على امرأتين ان عجزا عن الطهر بالرجوع او ذهب عقله عنهما لم
 يكن ذلك محلا بالطلاق واستحق اي كلف الحق بما فعل من الطلاق لما نكح قال النودى هو استنعام الكالاى نعم يثبت طلاقه ولا يمنع احصائه لغيره وقائل ابن عمر كذا في الجمع ١٢ **له**
 قوله فليراجعها بنيل على وقوع الطلاق مع كون حراما لان المراجعة بدون الطلاق محال وعليه الجواب من الصحابة ومن بعدهم خلافا للظاهرية والروافض والخارج لانهم قالوا لا يقع لانه منس عن فلان يكون
 مشروعا فان قيل المراد بالرجوع الرجوع التوثيق فلا على اللفظ على الحقيقة الشرعية اولى واقدم مع ان في حديث يونس بن جبير ما يشد ان كان ما ذكرنا وهو ان قال سألت ابن عمر عن تطبيق الرجل امرأته الخ فذكر
 به وقتها فقال يونس قلت ايعتد بتلك قال اي ابن عمر ارأيت ان عجزوا استحق يعني نعم يثبت طلاقه ١٢ **له** قوله او حامل على اجتماع الحيض والحمل وقيل الحامل اذا كانت حائضه حل
 طلاقها اذ لا تطول للحد في حقلان عدتها بوضع الحمل وعندنا ان الحامل لا تحيض وما أدت من الدم فهو استنامة ١٢ **له** قوله طيب نفسي بتطليقة هو من باب التفعيل من طاب يطييب طيبا

فطلقها تطليقة ثم خرج الى الصلوة فرجع وقد وضعت فقال مالها خذ عتقي خذها الله ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سبق الكتاب
اجله اخطبها الى نفسها يا ابى الحامل المتوفى عنها زوجها اذا وضعت حلت للزواج **٢١** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الوضوح عن منصور
عن ابراهيم عن الاسود عن ابي السنابل قال وضعت سبيعة الاسلمية بنت الحرث حملها بعد وفاة زوجها بوضع وعشرين ليلة فلما تعلت
من نفاسها تشوفت فيعيب ذلك عليها وذكرها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان تفعل فقد مضى اجلها **٢٢** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي
ابن مسهر عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن مسروق وعمر بن عتبة انهما كتبا الى سبيعة بنت الحرث يسألانها عن امرها فكتبت اليهما انها
وضعت بعد وفاة زوجها بخمسة وعشرين فتهيات تطلب الخير فريها ابو السنابل بن بعكك فقال قد اسرعت اعتدى لاخر الاجلين اربعة
اشهر وعشرا فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله استغفر لي قال وفيه ذلك فاخبرته فقال ان وجدت زوجا صالحا فترجى
٢٣ حدثنا نصر بن علي وعمد بن بشار قال ثنا عبد الله بن داود ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن المسور بن مخرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم
امر سبيعة ان تنكح اذا تعلت من نفاسها **٢٤** حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابو معوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله بن مسعود قال
والله لمن شاء لا عناءه لانزلت سورة النساء القمري بعد اربعة اشهر وعشرا **٢٥** ابى ايوب بن ابي شيبة
ثنا ابو خالد الاحمر سليمان بن حيان عن سعد بن اسحق بن كعب بن جحرة عن زينب بنت كعب بن جحرة وكانت تحت ابي سعيد الخدري
ان اخته الفريجة بنت مالك قالت خرج زوجي في طلب اعلج له فادر كهم بطرف القدر ومقتلوه فجاءني زوجي وانا في دار من دور الانصار
شاسعة عن دار اهلي فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انه جاءني زوجي وانا في دار شاسعة عن دار اهلي ودار اخوتي ولم
يدع ما لا ينفق علي ولا مال وورثته ولا دار ايمكها فان رأيت ان تاذن لي فالتقيت به اهلي ودار اخوتي فانه احب الي واجمع لي في بعض امري
قال فافعلي ان شئت قالت فخرجت قريفة عييفي لما قضى الله لي على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنت في المسجد اوتى بعض الحجارة
دعاني فقال كيف زعمت قالت فقصصت عليه فقال مكثي في بيتك الذي جاء فيه نبي زوجك حتى يبلغ الكتاب اجله قالت فاعتدت
فيه اربعة اشهر وعشرا **٢٦** ابى ايوب بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن داود عن الزناد عن هشام
ابن عروة عن ابيه قال دخلت على مروان فقلت له امرأة من اهلك طلقت فمهرت عليها وهي تنتقل فقالت امرتنا فاطمة بنت قيس اخبرتنا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها ان تنتقل فقال مروان هي امرتهم بذلك قال عروة فقلت امر والله لقد عابت ذلك عائشة وقالت
ان فاطمة كانت في مسكن وحش فحيف عليها فلذلك اخص لها رسول الله صلى الله عليه وسلم **٢٧** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن
غيث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قالت فاطمة بنت قيس يا رسول الله اني اخاف ان يقيم علي فامرها ان تقول **٢٨** حدثنا
سفين بن وكيع ثنا روح وحدثنا احمد بن منصور ثنا حجاج بن محمد جميعا عن ابن جريح اخبرني ابو الزبير عن جابر بن عبد الله قال
طلقت خالتي فارادت ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج اليه فأت النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلى فجدى نخلك فانك عسى ان
تصدقى او تفعلى معروفا **٢٩** ابى بكر بن ابي شيبة وثقة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع ثنا سفين عن
ابي بكر بن ابي المجهوم بن مخير العدي قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول ان زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم

يَوْمًا ذَلِكَ بِنِ سَعْدِ امَّا

وهو السوردي السر نفسي بتطليقة واحدة الظاهر انها كانت لا تحب وتريد ان تخرج من تحت خروجه لا يمكن من مراجعتها فطلبت منه الطلاق الواحدة لما حست الخاض وعلمت ان اولاد الاحمال اجلسن ان يضعن
حملن وكان ذلك لاجل الخراج والمكروه قوله سبق الكتاب اي كتاب الشر وعلمه اجلا اي باجله اي بقدره طلاق الحامل وهي وضع الحمل ولو لم يولد ففقدت ووقعت البيونة وقوله اخطبها الى نفسها اي كن
واحد من الخطاب لاحق لك في نفسها لخروجها من العدة **١٢** ابى ايوب بن ابي شيبة
للخطاب كذا في الجمع **١٣** ابى ايوب بن ابي شيبة
ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا داود بن ابي هند عن الشعبي عن مسروق وعمر بن عتبة انهما كتبا الى سبيعة بنت الحرث يسألانها عن امرها فكتبت اليهما انها
وضعت بعد وفاة زوجها بخمسة وعشرين فتهيات تطلب الخير فريها ابو السنابل بن بعكك فقال قد اسرعت اعتدى لاخر الاجلين اربعة اشهر وعشرا فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله استغفر لي قال وفيه ذلك فاخبرته فقال ان وجدت زوجا صالحا فترجى
٢٣ حدثنا نصر بن علي وعمد بن بشار قال ثنا عبد الله بن داود ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن المسور بن مخرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم
امر سبيعة ان تنكح اذا تعلت من نفاسها **٢٤** حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابو معوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله بن مسعود قال
والله لمن شاء لا عناءه لانزلت سورة النساء القمري بعد اربعة اشهر وعشرا **٢٥** ابى ايوب بن ابي شيبة
ثنا ابو خالد الاحمر سليمان بن حيان عن سعد بن اسحق بن كعب بن جحرة عن زينب بنت كعب بن جحرة وكانت تحت ابي سعيد الخدري
ان اخته الفريجة بنت مالك قالت خرج زوجي في طلب اعلج له فادر كهم بطرف القدر ومقتلوه فجاءني زوجي وانا في دار من دور الانصار
شاسعة عن دار اهلي فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انه جاءني زوجي وانا في دار شاسعة عن دار اهلي ودار اخوتي ولم
يدع ما لا ينفق علي ولا مال وورثته ولا دار ايمكها فان رأيت ان تاذن لي فالتقيت به اهلي ودار اخوتي فانه احب الي واجمع لي في بعض امري
قال فافعلي ان شئت قالت فخرجت قريفة عييفي لما قضى الله لي على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنت في المسجد اوتى بعض الحجارة
دعاني فقال كيف زعمت قالت فقصصت عليه فقال مكثي في بيتك الذي جاء فيه نبي زوجك حتى يبلغ الكتاب اجله قالت فاعتدت
فيه اربعة اشهر وعشرا **٢٦** ابى ايوب بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن داود عن الزناد عن هشام
ابن عروة عن ابيه قال دخلت على مروان فقلت له امرأة من اهلك طلقت فمهرت عليها وهي تنتقل فقالت امرتنا فاطمة بنت قيس اخبرتنا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها ان تنتقل فقال مروان هي امرتهم بذلك قال عروة فقلت امر والله لقد عابت ذلك عائشة وقالت
ان فاطمة كانت في مسكن وحش فحيف عليها فلذلك اخص لها رسول الله صلى الله عليه وسلم **٢٧** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن
غيث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قالت فاطمة بنت قيس يا رسول الله اني اخاف ان يقيم علي فامرها ان تقول **٢٨** حدثنا
سفين بن وكيع ثنا روح وحدثنا احمد بن منصور ثنا حجاج بن محمد جميعا عن ابن جريح اخبرني ابو الزبير عن جابر بن عبد الله قال
طلقت خالتي فارادت ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج اليه فأت النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلى فجدى نخلك فانك عسى ان
تصدقى او تفعلى معروفا **٢٩** ابى بكر بن ابي شيبة وثقة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع ثنا سفين عن
ابي بكر بن ابي المجهوم بن مخير العدي قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول ان زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم سكتى ولا نفقة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا جرير عن معوية عن الشعبي قال** قالت فاطمة بنت قيس طلقني زوجي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سكتى لك ولا نفقة **باب** متعة الطلاق **حدثنا احمد بن المقدام ابو الاشعث العجلي ثنا عبيد بن القاسم ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان عمرة بنت الجون تعوذت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ادخلت عليه فقال لقد عدت بمعاذ فطلقها وامراسامة وانسا فمتعها بثلاثة اثواب ارقية **باب** الرجل يمجّد الطلاق **حدثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن ابي سلمة ابو حفص التنيسي عن زهير عن ابن جريح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال** اذا ادعت المرأة طلاق زوجها فجاءت على ذلك يشاهد عدل استخلف زوجها فان حلف بطلت شهادته الشاهد وان نكل فنكوله بمنزلة شاهدا اخر وجاز طلاقه **باب** من طلق او نكح او راجع لا عباء **حدثنا هشام بن عمار ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا عبد الرحمن بن اروك ثنا عطاء بن ابي رباح عن يوسف بن ماهك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث جد هن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة **باب** من طلق في نفسه ولم يتكلم به **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر وعبد بن سليمان حدثنا حميد بن مسعدة ثنا خالد بن الحارث جميعا عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن زسارة بن اوفى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لمتى عما حدثت به نفسه ما لم تعلم تعمل به او تكلم به **باب** طلاق المعتوه والصغير والنائم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون حدثنا محمد بن خالد بن خلداس ومحمد بن يحيى قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يكبر وعن المجنون حتى يعقل او يفيق قال ابو بكر في حديثه وعن المتبلى حتى يبرأ **حدثنا محمد بن بشار ثنا روح بن عباد ثنا ابن جريح انما القسم بن يزيد عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرفع القلم عن الصغير وعن المجنون وعن النائم **باب** طلاق المكره والناسي **حدثنا ابراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي ثنا ايوب ابن سويد ثنا ابو بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن ابي ذر الغفاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لى عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه **حدثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن مسعر عن قتادة عن زسارة بن اوفى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لى عن امتي عما توسوس به صدورهم ما لم تمل به او يتكلم به وما استكرهوا عليه **حدثنا محمد بن المصنف الحمصي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن عطاء بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نخير عن محمد بن اسحق عن ثور عن عبيد بن ابي صالح عن صفية بنت شيبة قالت حدثتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق ولا عتاق في اغلاق **باب** لا طلاق قبل النكاح **حدثنا ابو كريب ثنا هشيم انما عامر الاحول حدثنا ابو كريب ثنا حاتم بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن الحارث جميعا عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق فيما لا يملك **حدثنا احمد بن سعيد الدارمي ثنا علي بن الحسين بن واقد ثنا هشام بن سعد عن الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك**********************

داوية حماد وهو ابن ابي سليمان ما

الروايات ان كان طلقا قبل هذا طليقتين ثم طلقها هذه المرأة الطلقة الثالثة فمن روى انه طلقها مطلقا او طلقها واحدة او طلقها اثنتين فوطا هو من روى البتة فراهه طلقا طلاقا صلت به بتوتة بالثلاث ومن روى ثلثا ثلثا او اربعة ثلثات قولهم لم يعمل لما رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتى ولا نفقة اختلف العلماء في المطلقة البائن الى كل اى غير الخصال بل لما النفقة والسكنى ام لا فقال عمره والوحيفة واخرون لما السكنى والنفقة وقال ابن عباس واحمد لا سكنى لما ولا نفقة وقال مالك والشافعي واخرون يجب لا السكنى ولا نفقة لما واخرج من اوجهها جميعا بقوله تعالى السكنى من حيث سكتتم من وجهكم فهذا امر بالسكنى واما النفقة فلانها تجوز عليه وقد قال عمر لاندرج كتاب ربنا وسنة نبينا صلعم يقول امرأة جملت او نسيت قال العلماء الذي في كتاب ربنا انما هو اثبات السكنى قال الدر قلبي قوله وسنة نبينا هذه زيادة غير محفوظة لم يذكرها جماعة من الثقات واخرج من لم يوجب نفقة ولا سكنى بحديث فاطمة بنت قيس واخرج من اوجب السكنى دون النفقة لوجوب السكنى بظاهر قوله تعالى السكنى من حيث سكتتم ولعدم وجوب النفقة بحديث فاطمة مع ظاهر قوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن حتى يرضعن من لبن فاففقوا عليهن حتى يرضعن حملهن فنفقوا عليهن انهن اذا لم يكن حوامل لا ينفق عليهن واجاب بنو ادم عن حديث فاطمة في سقوط النفقة بما قاله سعيد بن المسيب وغيره انما كانت امرأة السنة واستطاعت على اتمامها فامر بالانكاح فاشقوا فاشقوا في ذلك المنزل يدل على ما في سلم من قولها انما ان يفتحم على ولا يمكن شئ من هذا السائل في سقوط نفقتها انتهى ما قال النووي اقول في الملك عن عمره لاندرج كتاب ربنا وسنة نبينا يقول امرأة نسيت او نسيت لما سمعت النبي صلعم يقول لما السكنى والنفقة كما رواه مسلم قال ابن الملك وكان ذلك محض من الصحابة يعني فيكون ذلك بمنزلة الاجماع ١٢ قوله فنكوله بمنزلة مشابهة اخر الحديث مخالف لمذهب الحنفية فان عندهم نصاب الشهادة في الحقوق من المال والنكاح والطلاق والوكالة والوصية رجلان او رجل وامرأتان لقوله تعالى فاستشهدوا شاهدين من رجالكم الآية ١٢ اجماع الحاجم ١٣ قوله وعن المتبلى حتى يبرأ المراد به من اصابته البلية ونزال عقله بسبب الغش او السرايم ونحوه فان المتبلى العاقل مكلف ١٢ اجماع ١٣ قوله ان الله تجاوز عن امتي الخطأ وهو قال الشافعي ان طلاق المكره لا يقع وقال مالك واحمد فيما اذا كان الاكراه بغير حق لا يصح طلاقه وهو مروى عن علي وبن عمرو وشريح وعمر بن عبد العزيز ولما روى محمد باسناده عن صفوان عمر الطائى ان امرأة كانت تبغض زوجها فوجدها نائمة فاخذت شفرة وجلت على صدره ثم قالت تطلقين ثلثا او اطلاقا ذلك فاشقوا بالبرية فاشقوا ثم جاءك رسول الله صلعم فسأله عن ذلك فقال صلعم لا يقوله في الطلاق وروى ايضا عن عمره انه قال اربع سمات معضلات ليس فيهن روية العكاح والطلاق والعتاق والصدقة وحديث ان الله تجاوز عن امتي من باب المتبلى ولا عموم له ولا يجوز تعلقه بحكم الذي يحكم احكام الدنيا واحكام الآخرة بل احكام الدنيا واما حكم الآخرة والاجماع على ان حكم الآخرة وهو الواضحة مرادها ايراد الاخرى ولا يجوز عكاح الآخرة في الدنيا ولا ايقاف الطلاق الى النكاح وقبح عقب النكاح مثل ان يقول لامرأة ان تزوجك فانت طالق او كل امرأة تزوجها ففى طالق وقال الشافعي لا يقع لقوله صلى الله عليه وسلم لا طلاق قبل النكاح انتهى قال ابن الهمام واخرج ابو داود والترمذي والطلاق لرضيها لا يملك والجواب من الاحاديث انما تجوز على نفى التخييل لانه هو الطلاق اما العلق طليس بطلاق بل لعمري ان يعرطها او ذلك عند الشرط والمحل ما تور عن السلف كاشعبي والزهري قال عبد الرزاق اخبرنا معمر بن الزهري انه قال في رجل قال كل امرأة تزوجها ففى طالق وكل امرأة اشترىها ففى حرة هو كما قال فقال له معمر وليس قد جاز لا طلاق قبل النكاح ولا عتق الا بعد ملك قال اما ذلك ان يقول الرجل امرأة فلان طالق وعبد فلان معنى انتهى وقال ابن ابي شيبة لا بد من لفظي تعليقه بل على نفى تخييره فان قيل لا معنى لعملي التخييل لانه ظاهر يعرفه كل احد فوجب حمل على التليق فالجواب ما ظهر بعد اشتداد حكم الشرع فيه لاجله فقد كانوا في الجاهلية يطلقون قبل الشرح تخييرا ويعدون ذلك طلاقا فنفي ذلك صلعم في الشرع في هذه الاما ويرث

مساء ثلاثين دخل على فقلت انك اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا فقال الشهر كذا يرسل اصابعه فيه ثلاث مرات والشهر كذا وارسل اصابعه كلها وامسك اصبعاً واحداً في الثالثة **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن حارثة بن محمد عن عمرو بن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الى لان زينب ردت عليه هديته فقالت عائشة لقد اقميتك فغضب صلى الله عليه وسلم وقال **قال** منهن **حدثنا** احمد بن يوسف السلمي ثنا ابو عاصم عن ابن جريح عن يحيى بن عبد الله بن محمد بن صيفي عن عكرمة بن عبد الرحمن عن امر سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الى من بعض نسائه شهراً فلما كان تسعة وعشرين راح او عدا فقيل يا رسول الله انما مضى تسع وعشرون فقال الشهر تسع وعشرون **باب** الظهار **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر البياضي قال كنت امرأاً استكثرت من النساء لاري رجلاً كان يصيب من ذلك ما يصيب فلما دخل رمضان ظاهرت من امرأتي حتى ينسلخ رمضان فيتماهي تحدثني ذات ليلة انكشفت لي منها شيء فوثبت عليها فواقعها فلما أصبحت غدوت على قومي فاخبرتهم خبري وقلت لهم سلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ما كنا نفعل اذ ينزل الله فينا كتاباً او يكون فينا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قول فيبقى علينا عاراً ولكن سوف نسلمك بجديرتك اذهب انت فاذا ذكر شأنك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال فخرجت حتى جئتته فاخبرته الخبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت بذالك فقلت انا بذالك وها انا يا رسول الله صابر لحكم الله على قال فاعتق رقبة قال والذي بعثك بالحق ما أصبحت املك الا رقبتي هذه قال فصم شهرين متتابعين قال قلت يا رسول الله وهل دخل على ما دخل من البلاء الا بالصوم قال فتصدق واطعم ستين مسكيناً قال قلت والذي بعثك بالحق لقد بتنا ليلتنا هذه وما لنا عشاء قال فاذهب الى صاحب صدقة يفي زريق فقل له فليدفعها اليك واطعم ستين مسكيناً وان تقع ببقيةها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن ابي عبيدة ثنا ابي الاعمش عن تميم بن سلمة عن عروة بن الزبير قال قالت عائشة تبارك الذي وسع سمعه كل شيء اني لا سمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفي على بعضه وهي تشتكي زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول يا رسول الله اكل شباري ونثرت له بطنى حتى اذا كبرت سفي وانقطع ولدي ظاهرتني اللهم اني اشكو اليك فما يرحم حتى نزل جبرئيل بهؤلاء الايات قد سمع الله قول القى تجادل في زوجها وتشتكي الى الله **باب** المظاهرة **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر البياضي عن النبي صلى الله عليه وسلم في المظاهرة يواقع قبل ان يكفر قال كفاية واحدة **حدثنا** العباس بن يزيد قال حدثنا عند رثنا معمر بن الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلاً ظاهرت امرأته فغشيتها قبل ان يكفر فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال ما حملك على ذلك فقال يا رسول الله رأيت بياض جليلها في القمر فلم املك نفسي ان وقعت عليها فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان لا يقربها حتى يكفر **باب** اللعان **حدثنا** ابو هريرة عن محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي قال جاء عويمر الى عاصم بن عدي فقال سل لرسول الله صلى الله عليه وسلم الرايت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فقتله ايقنت به ام كيف يصنع فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فعاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل ثم لقيه عويمر فسأله فقال ما صنعت فقال صنعت انك لم تاتني بخبر سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعاب المسائل فقال عويمر والله لا اتين رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا سألته فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجده قد انزل عليه فيهما فلا عن بينهما فقال عويمر والله لئن انطلقت بهما يا رسول الله لقد كذبت عليهما قال فقارعهما قبل ان يامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فصارت سنة في المتلاحنين ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها فان جاءت به اسحمت اذ عجز العينين عظيم الا ليتين فلا اراه الا قد صدق

تسع وعشرون فبينما قال قلت

الوضيفة لا تسخ كما قال غيره ١٢ **١** قوله الى من بعض نسائه اي حلفت ان لا يدخل عليا قال العيني وانما عده من حملها على العيني وهو الا متناع من الدخول وهو يردى من والمراد من الحلف لا ايلاء الشرعي وهو الحلف على ترك قربان امرأته اربعة اشهر او اكثر كما في **٢** قوله ظاهرت الظاهر مصدره من امرأته اذا قال لها انت على كذا امي او كطبتا او كغضت با او كظفرتا او كظفرتا او كظفرتا او كظفرتا فلما قال هذا لم يبره مظاهرة بل يبره بغيره وهو يبره حتى يكفر فان وطى تاب واستغفر وكفر للظهار فقط وقيل عليه اخرى والاول والاول ويطا ثانياً قبل الكفارة كذا في الدرر قوله صلى الله عليه وسلم فلا تقربها حتى تغفل ما امرك الله **٣** قوله حتى ينسلخ الخ قال الطيبي فيه دليل على الظهار الوقت وقال ابن الهمام لظاهره واستثنى يوم الجمعة مثلاً بجزء من **٤** قوله سوف نسلمك بجديرتك الجزية الجارية والذنب جزل نفسه وغيره كذا في القاموس ومعناه نسلمك بسبب ذنبك الذي اذنت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكم فيه بالشرعك **٥** قوله ويخفي على بعضه عطف على قولها لا اسمع فخرضنا ان بعض كلامه خولها اسمع اصلاً وبعضه خفي على وان سمعت صوتها ولكن ما تبين قولها **٦** قوله اكل شباري الخ اشارت الى زوجها وهو اوس بن الصامت اي افنى شباري فلما كبرت بحيث لا يرغمه للرجال في نكاحي ظاهرتي وقوله نثرت لبطني اي بسبب الاولاد والنثر التفرق وهذا مجاز لان البطن لا تنثر وهذا كقولهم سال الميزاب اي نثرت اولاد بطني ويوزان يكون قولنا نثرت بعينه التكلم وبطنى مفولاً والمصانف منذوناى فرقت انا لزوجي اولاد بطني اي ولدت له اولاداً كثيرة وهذا هو الظاهر **٧** قوله كفاية واحدة في شرح السنة وهو قول الشرايع العلم ويره قال مالك والوضيفة والاشافي واخره وقيل اذا واقعها قبل ان يكفر وجب عليه كفارتان **٨** قوله اللعان من اللعن وهو الطرد والبعث به لكونه سبب البعد بينهما ولوجود لفظ اللعن في التامية تسمية الكل باسم الجزر وسبب قذف الرجل امرأته قد نالها وجب الحد في الاجانب ولما شرط مشروطة في كتب الفقه **٩** قوله ايقنت به ام كيف يصنع فسال عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ما حملك على ذلك فقال يا رسول الله رأيت بياض جليلها في القمر فلم املك نفسي ان وقعت عليها فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان لا يقربها حتى يكفر **١٠** قوله فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجده قد انزل عليه فيهما فلا عن بينهما فقال عويمر والله لئن انطلقت بهما يا رسول الله لقد كذبت عليهما قال فقارعهما قبل ان يامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فصارت سنة في المتلاحنين ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها فان جاءت به اسحمت اذ عجز العينين عظيم الا ليتين فلا اراه الا قد صدق

محمد ثنا وكيع عن سفيلين عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت امرت بريرة ان تعقد بثلاث حيض **٢٨** حدثنا اسمعيل بن توبة ثنا عبد بن العوام عن يحيى بن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن اذينة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خير بريرة **باب** في طلاق الامة وعدتها **٢٩** حدثنا محمد بن طريف وابراهيم بن سعيد الجوهري قالوا ثنا عمر بن شبيب المسلمي عن عبد الله بن عيسى عن عطية عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طلاق الامة اثنتان وعدتها حيضتان **٣٠** حدثنا محمد بن بشارة ابو عاصم ثنا ابن جريح عن مظاهر ابن اسلم عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وقرؤها حيضتان قال ابو عاصم فذكرته لمظاهر فقلت حدثك كما حدثت ابن جريح فاجابني عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وقرؤها حيضتان **باب** طلاق العبد **٣١** حدثنا محمد بن يحيى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا ابن لهيعة عن موسى بن ايب الغافقي عن عكرمة عن ابن عباس قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله شدي زوجتي امته وهو يريد ان يفرق بييني وبينها قال فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فقال يا ايها الناس ما بال احدكم يزوج عبدة امته ثم يريد ان يفرق بينهما انما الطلاق لمن اخذ بالساق **باب** من طلق امة تطليقتين ثم اشتراها **٣٢** حدثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه ابو بكر ثنا عبد الرزاق ثنا معمر بن يحيى بن ابي كثير عن عمر بن معتب عن ابي الحسن مولى بني نوفل قال سئل ابن عباس عن عبد طلق امرأته تطليقتين ثم اعتمها يتزوجها قال نعم فقيل له ممن قال قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الرزاق قال عبد الله بن المبارك لقد تحمل ابو الحسن هذا صغيرة عظيمة على عنقه **باب** عدة ام الولد **٣٣** حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سعيد بن ابي عروبة عن مطر الوراق عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب عن عمرو بن العاص قال لا تفسد واعليتنا سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم عدة ام الولد اربعة اشهر وعشرا **باب** كراهية الزينة للمتوفى عنها زوجها **٣٤** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ان ابا يحيى بن سعيد بن حميد بن نافع سمع زينب ابنة ام سلمة تحدث انها سمعت ام سلمة وام حبيبة تذكر ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابنة لها توفي عنها زوجها فاشتكت عينها فبقي تريد ان تكلمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كانت احدكن ترمي بالبعرة عند رأس الحول وانما هي اربعة اشهر وعشرا **باب** هل تحذف المرأة على غير زوجها **٣٥** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيلين بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة ان تحذف على ميت فوق ثلاث الا على زوج **٣٦** حدثنا هناد بن السري ثنا ابو الاوصى عن يحيى بن سعيد بن نافع عن صفية بنت ابي عبيد عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحذف على ميت فوق ثلاث الا على زوج **٣٧** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نمير عن هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحذف على ميت فوق ثلاث الا امرأة تحذف على زوجها اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تلتقل ولا تطيب الا عند ادنى طهرها بنذرة من قسط او اظفار **باب** الرجل يامر امرأته بطلاق امرأته **٣٨** حدثنا محمد بن بشارة ثنا يحيى بن سعيد القطان وعثمان بن عمر قالوا ثنا ابن ابي ذئب عن خاله الحارث ابن عبد الرحمن عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال كانت تحذف امرأة وكنت احبها وكان ابي يبغضها فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فامرني ان اطلقها فطلقتها **٣٩** حدثنا محمد بن بشارة ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبه عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن

ان سيدى محمد بن عبد الملك ثنا عبد الرزاق اعتمقا وعشرا فانما

عند الجاهل وقال جماعة من التابعين بريرة كعكسه انتهى **١٢** قوله بثلاث حيض لانها بعد العتق صادرة مرة واحدة المرة ثلاث حيض كواحل **١٣** انما **١٤** قوله وعدتها حيضتان دل ظاهر الحديث على ان البقرة في الطلاق والعدة بالمرأة ولا عبرة بحرية الزوج وكونه عبدا كما هو مذهبنا وقال الشافعي بتعلقها بالرجل ودل ايضا على ان العدة بالحيض دون الطهر وان المراد من قوله تعالى ثلثة قروا الحيض لا الاطوار وروى الله من النصف ولم يتعسف **١٥** قوله انما الطلاق لمن اخذ بالساق كناية عن الجراح اي انما يملك الطلاق من يملك الجراح فليس للسيدة جرح عليه اذ انما **١٦** انما **١٧** قوله لقد تحمل ابو الحسن المذموم الحديث اخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجه كذا ذكره المزني وقال ابو داود وسمعت احمد بن حنبل قال عبد الرزاق قال ابن المبارك لمع ابو الحسن هذا تحمل حرة عظيمة قال ابو داود وابو الحسن بن داود عن الزهري وقال وكان من الفقهاء وقال ابو داود وابو الحسن معروف وليس العمل على هذا الحديث قلت قد اشاد ابن المبارك بشقائه بهذا القول الى ان ليس العمل على هذا ايضا فان من قال باعتبار الطلاق بالنساء لا يقول بهذا لانها كانت وقت الطلاق رقيقة ومن قال باعتبار الطلاق بالرجال كالثاقبي لا يقول ايضا لانها كانت وقت الطلاق رقيقة فان التطليقتين وقتان في حال رقيتهما كمثل الثياب للخلقة فلا تحل له حتى يتزوجها غيره وانما لم يقبل هذه الرواية لشدة ذمها **١٨** انما **١٩** قوله عدة ام الولد اربعة اشهر وعشرا بنذرة فانى صورة مات مولاه ووزوجها ولم يدر الاول لان المولى ان كان مات اولاً ثم مات الزوج وبى حرة فلا تجب العدة بموت المولى وتعد الوفاة عدة الحرة اربعة اشهر وعشرا وان كان الزوج مات اولاً وبى امته لزمها شهران وخمسة ايام ولا يلزمها بموت المولى شئ لانما عدته الزوج ففي حال يلزمها اربعة اشهر وعشرا وفي حال نكحها فلهما الاكثر ايضا كما ذكره الشيخ عابد السدي في الطوايح وما اذا مات مولاه او اعتقها لزمها ثلث حيض كواحل عند ابي حنيفة كما في الدرر **٢٠** انما **٢١** قوله في تربيته انما تكلمها في هذا الحديث والى عن ام عطية ولا تكلم على تحريم الاكتمال على العادة سواء احتاجت اليه ام لا وجاز في الحديث الاخر في المولى وغيره في حديث ام سلمة اجعليه بالليل واسمجه بالنار ووجه الجمع بين الاحاديث انها اذا لم يتزوج اليه لا يحل لها وان احتاجت لم يجز بالنار ويجوز بالليل مع ان الاولى تركه فان فعلته سميت بالنار فحديث الاذن فيه بيان انه بالليل للجمعة غير حرام وحديث النبي محمول على عدم الحاجة وحديث النبي الذي اشككت عينها فبها محمول على انه نسي تربيته وتاولة بعضهم على انه لم يتحقق الخوف على عينها **٢٢** قوله قد كانت احدكن الخ مناه لا يشترطون العدة ومع الاكتمال فيها فانما عدة قليلة وقد خففت عكس وصارت اربعة اشهر وعشرا بعد ان كانت سنة وفي هذا التصريح بنسخ اعتقاد السنن المذكورة في سورة البقرة في الآية الثانية واما ريبا بالبعرة على رأس الحول فقد فسره في الحديث وهي ما قالت زينب كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حشفة اي بيتا صغيرا ولبست شرابا ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم توثق بديار حلال وشارة او طير فتقتضى اي كسر ما بهي فيه من العدة بطائر تمسح برقبها وتنتبذها فقلنا نقتضى بشئ الامات ثم تخرج فتعطي برة فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره **٢٣** قوله الا ثوب عصب هو برون برود اليمن يعصب عزرا اي يجمع ويشتم ثم يصح ثم ينسج نياتي موشيا لبقاء ما عصب منه ايضاً لم يأخذ منها والنسج للمعدة عما يصح بعد النسخ كذا قال بعض الشراح من علمنا وتبعه الطيبي قال ابن الهمام وفسر في الحديث بانها ثياب من اليمن فبها يامن وسواد ويباح لها لبس الاسود عند الامة الاربعة انتهى ومعنى الحديث النبي عن جميع الثياب المصبوغة للزينة الا ثوب العصب لعل لم يحصل الزينة منه فاجازته **٢٤** قوله الا عند ادنى طهرها فانها عند طهرها يجوز لها استعمال القطن المسك او الطيب بجذب رطوبة الرحم وبذلك كالحاج للنساء فانها بعد جذب الرطوبة يحصل المطر كما **٢٥** قوله من قسط او اظفار قال النووي القسط فيضم القاف ويقال فيه كست وهو الاظفار لو كان معروف

ان رجلا امره ابوه او امه شك شعبة ان يطلق امرأته فجعل عليه مائة محررا فأتى ابا الذرءاء فاذا هو يصلي الضحى ويطلبها وصلّى ما بين الظهر والعصر فيسأله فقال ابوالذرءاء او ابونذرءاء او ابونذرءاء وقال ابوالذرءاء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوالد أو سَطَّ ابواب الجنة فحافظه على والديك واترك ابواب الكفارات **باب يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان يحلف بها أحدثا** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن مصعب عن الازدعي عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن ابي ميمونة عن عطاء بن يسار عن رفاة الجهمي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا حلف قال والذي نفس محمد بيده **أحدثا** هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني ثنا الازدعي عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن ابي ميمونة عن عطاء بن يسار عن رفاة بن عرابة الجهقي قال كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يحلف بها اشهد عند الله والذي نفسي بيده **أحدثا** ابو اسحق الشافعي ابراهيم بن محمد بن العباس ثنا عبد الله بن رجاء المكي عن عباد بن اسحق عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال كانت اكثر ايمان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ومصرف القلوب **أحدثا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حماد بن خالد وحديثا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا معن بن عيسى جميعا عن محمد بن هلال عن ابيه عن ابي هريرة قال كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم لا واستغفر الله **باب التمي ان يحلف بغير الله** **أحدثا** محمد بن ابي عمر العدني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعه يحلف بابيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم قال عمر فما حلفت بها ذا كرا ولا اثرا **أحدثا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن هاشم عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغي ولا بابائكم **أحدثا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا عمر بن عبد الواحد عن الازدعي عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف فقال في يمينه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله **أحدثا** علي بن محمد والحسن بن علي الخلال قال ثنا يحيى بن ادم عن اسرائيل عن ابي اسحق عن مصعب بن سعد عن سعد قال حلفت باللات والعزى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل لا اله الا الله وحده لا شريك له ثم انفتحت عن يسارك ثلاثا وتعود ولا تعد **باب من حلف بملة غير الاسلام** **أحدثا** محمد بن يحيى ثنا ابن ابي عدي عن خالد الحداء عن ابي قلابة عن ثابت بن الضمك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بملة سوى الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال **أحدثا** هشام بن عمار ثنا بقيقة عن عبد الله بن محرز عن قتادة عن اشس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول اتاذا اليهودي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او جبت **أحدثا** محمد بن اسمعيل بن سمرة وعمر بن وافح البجلي ثنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في بريء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا لم يعد اليه الاسلام **باب من حلف له بالله فليرض** **أحدثا** محمد بن اسمعيل بن سمرة ثنا اسباط بن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يحلف بابيه فقال لا تحلفوا بابائكم من حلف فليصدق ومن حلف له بالله فليرض ومن لم يرض بالله فليس من الله **أحدثا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا حاتم بن اسمعيل عن ابي بكر بن يحيى بن النضر عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال اسرقت قال لا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت بالله وكذبت بصري **باب اليمين حثا** وندم **أحدثا** علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن بشارة بن كدام عن محمد بن زيد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

صَحَابَةُ وَجِبَّت

من الجور وليس من مقصود الطبيب رخص فيه للمغتسل من الحيض لازالة الرائحة الكريهة يتبع به اثر الدم لا للتطيب انتهى ١٢ **١** قوله فجعل عليه مائة محررا ذلك الرجل على نفسه محررا مائة رقيقة نذرا مطلقا على طلاق امرأته بحيث ان يطلق امرأته لم يرد ما اقامه رقيقه او جعل ذلك كفارة لعصيان الوالد ولكن لا يحتمل قول ابى الذرءاء او ابونذرءاء بنذرءاء وهو ما بين الظهر والعصر بيان لكثرة تعبد ابى الذرءاء ١١٢ انما **٢** قوله لا واستغفر الله للعطف وهو يقضى محطوقا عليه من ذنوبه والقربة من نغمة لانا لا نتلو اما ان تكون توطئة للتسليم كما في قوله تعالى لا اقسم اوردا ولذلك سماه بينا وقال الطيبي والاوزان يقال ان الواو في قوله واستغفر الله للعطف وهو يقضى محطوقا عليه من ذنوبه والقربة من نغمة لانا لا نتلو اما ان تكون توطئة للتسليم كما في قوله تعالى لا اقسم اوردا للكلام السابق وانما قسم وعلى كما التقدير من المعنى لا اقسم بالله واستغفر الله ويؤديه ما ذهب اليه الظهري من قوله اذا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بيمين فلو كان يقول واستغفر الله عقبه تداركا لما جرى على لسانه من غير قصد وان كان معفو عنه لما نطق به القرآن ليكون دليلا لامتة على الاعتزاز عنه ١١٣ انما **٣** قوله ذكر اول انما حلفت بها ذكراى قال من قيل نفسى ولا انراى ناقلا عن غيرى وهو من فاعل ومن الاثر ١٢ انما **٤** قوله بالطواغي قال البيضاوى جمع طاغية وهي فاعلة من الطغيان والمراد بها الاصنام سميت بذلك لانا سبب الطغيان فمى كالغاة وقل الطاغية مصدر سمي بها الصنم للباغية ثم على طواع كذا في الزباجه وقال الشيخ انما سبب ذلك التباس بين على لسانهم جريا على عادة الجاهلية والافهم بربون معنا انتهى ١٢ **٥** قوله من حلف بملة سوى الاسلام نحو ان فعل كذا فهو يهودى او نصرانى او برى من الاسلام اومن النبي اومن القرآن قوله كاذبا بان كان قد حلف ان كان الحلف على الماصى او لا يفعل ان كان في المستقبل قوله فهو كما قال ظاهر الحديث انه يصير كافرا اما بمجرد الحلف او بعد الحنث كذا قال الطيبي وقال الشيخ مذنب كثير من المائتة ان يمين يمين فيه الكفارة عند الحنث وهو المذنب عند نالته لما علق الكفر بذلك الفعل فقد حرم الفعل وتحریم الحلال يمين وكذا عند احمد في الشهر الروايتين وقال مالك والشافعي وغيرهما من اهل المدينة ان ليس يمين ولا كفارة في ذلك لان ذلك ليس باسم الله ولا صفة فلا يدخل في الايمان المشروعة وقد قال صلعم من كان حالفا فلا يحلف الا بالله ولم يتعرض في الحديث الكفارة بل قال فهو كما قال وايضا اختلفوا في انه يصير كافرا اول فقال بعضهم المراد بقوله فهو كما قال التمهيد والباغية في الوجود كما في قوله من ترك الصلوة متعمدا فقه كافر وهو المذنب عندنا وقال بعضهم كيف لانه اسقط حرمته الاسلام ورضى بالكفر ١٢ **٦** قوله من حلف بالله فليصدق بصيغته المعروف من المجرى بشيخى للحال ان يحلف بالله عاذا لان اليمين الغموس من الكبر الكبار وقوله من حلف له بالله حلفت هنا بصيغة المجهول وبهذا الحكم المستلزم كما ان الحكم السابق للحال فالعرض ان الحلف اذا حلف بالله يجب على المستحلف تصديقه ولا يستحلف بغير الله تعالى كالطلاق والعقاق وغيرها من الله تعالى كما هو شأنه في الجلاء والسفهاء بانهم يحلفون بالله تعالى فجاءه ولا يكون بمعتقدهم من مشائخهم ومعبودتهم اصلا اتمذوا اجارهم وديناهم اربابا من دون الله فالحاصل ان الحالف اذا بلغ فسقة بحيث استعظم غير الله تعالى على ذاته فليس هو ممل للصدق لان فسقة بلغ الى حد الكفر والمستحلف لا يستحلف بغيره تعالى لانه لا عبادة بخلفه اصلا فان الفاجر لا يجازى شئى عن الحلف كاذبا بعبوره فلا فائدة في حلفه ولذا وعد النبي صلعم المستحلف بقوله من لم يرض بالله فليس من الله اى ليس من دين الله بشيى ولعل هذا جمول على اهل الاسلام واما تحليف الكفرة باكل لحم البقرة في حق كفرة الهندى في قضاء الحقوق فقه حوزة بعض الفقهاء لانه لا يصلح ان يحكم عليه بقول الشارع من حلف بالله فليصدق لان المكلف بهذه الفروع اهل الاسلام لا الكفار والله اعلم بحقيقة الحال ١٢ انما **٧** قوله كذبت بصري اى في جنب عظمه الله تعالى لاني لا اظن

أما الحلف حنث أو ندم **باب** الاستثناء في اليمين **حدثنا** العباس بن عبد العظيم العنبري ثنا عبد لرزاق أنبا مهران عن ابن طائوس عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فقال انشاء الله فله ثنياه **حدثنا** محمد بن زياد ثنا عبد الوارث ابن سعيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف واستثنى انشاء رجيم وانشاء ترك غيرها نث **حدثنا** عبد الله بن محمد الزهري ثنا سفيان بن عيينة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رواية قال من حلف واستثنى فلن يجنث **باب** من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها **حدثنا** أحمد بن عبد الله بن أحمد بن زيد ثنا غيلان بن جرير عن أبي هريرة عن أبيه عن موسى قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الأشعرية يستعمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما أحملكم وما عدي ما أحملكم عليه قال فلبثنا ما شاء الله ثم أتى بابل فأمرنا بثلاثة أبل ذود عن الزري فلما أنطلقنا قال بعضنا لبعض اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستعمله فحلف أن لا يحملنا ثم حملنا رجوعا بنا فأتينا فقلنا يا رسول الله اتيناك نستملك فحلفت أن لا تحملنا ثم حملتنا فقال والله ما أنا حملتكم بل الله حملكم في والله انشاء الله لا أحلف على يمين فرأى خيرا منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير وأقال أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني **حدثنا** علي بن محمد وعبد الله بن عامر بن زبارة قال ثنا أبو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه **حدثنا** محمد بن أبي عمر العدي ثنا سفيان بن عيينة ثنا أبو الزعراء عمرو بن عمرو عن عمه أبي الإصم عوف بن مالك الجشمي عن أبيه قال قلت يا رسول الله يأتيني ابن عمي فأحلف أن لا أعطيه ولا أصله قال كفر عن يمينك **باب** من قال كفارتها تركها **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن عمير عن حارثة بن أبي الدجال عن عمرو بن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف في قطيعة رحما وفيما لا يصلح فيه أن لا يتم على ذلك **حدثنا** عبد الله بن عبد المؤمن الواسطي ثنا عون بن عمارة ثنا روح بن القاسم عن عبيد الله بن عمر بن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليتركها فإن تركها كفارتها **باب** كرم يطعم في كفارة اليمين **حدثنا** العباس بن يزيد ثنا يزيد بن عبد الله البكائي ثنا عمر بن عبد الله بن يعلى الثقفي عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال كفر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر وأمر الناس بذلك فمن لم يجد فنصف صاع من تمر **باب** من أوسط ما تطعمون أهليكم **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال كان الرجل يقوت أهله قوتا فيه سعة وكان الرجل يقوت أهله قوتا فيه شدة فنزلت من أوسط ما تطعمون أهليكم **باب** النبي أن يستلج الرجل في يمينه ولا يكفر **حدثنا** سفيان بن زكيع ثنا محمد بن حميد المعمرى عن معمر بن همام قال سمعت أبا هريرة يقول قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم إذا استلج أحدكم في اليمين فأنه أثم له عند الله من الكفارة التي أمر بها **حدثنا** محمد بن يحيى بن صالح الوحاظي ثنا مغوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** إيراد المقسم **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن علي بن صالح عن أشعث بن أصدب الشعمي عن مغوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإيراد المقسم **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن عبد الرحمن بن صفوان وعن صفوان بن عمرو بن عبد الرحمن القرشي قال لما كان يوم فتح مكة جاء بأبيه فقال يا رسول الله اجعل لابي نصيبا من الهجرة فقال انه لا هجرة فأنطلق فدخل على العباس فقال فقد عرفتك فقال اجل فخرج العباس في قميص ليس عليه رداء فقال يا رسول الله قد عرفت فلانا والذى بيننا وبينه وجاء بأبيه لتبايعه على الهجرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لنته

فلم استلج قد

أصدح الحلف بالنية كذا وبهذا حمل الحديث السابق من حلف له بالنية غير من ١٢ انما ح **١** قوله اما الحلف حنث أو ندم الحنث الزنب أي لا يحلو الحلف غالبا عن الحنث أو الندم لان اللسان في حالة الغضب يسبق غالبها على الحلف على امر ضروري من الأكل والشرب أو تحريم حلال غيرهما فاذا أصرت على ذلك ولا يطيق تحمله وان لم يصر ونقض الحلف أثم فاما ان يتدارك بالكفارة فهو ايضا ندم لان صرف المال بلا غرض وبني أو دنيوي وانما ما لا يزال الأثم ولو كان لم يحلف ما أثم واهان لا يكفر فيبقى تحريم ١٢ انما ح **٢** قوله والله انشاء الله التعليل بالنية بهنا الظاهر انه لا تبرك والا فحقيقته ترفع المقسم الذي هو المقصود اولا كبر الحكم وتقريره ١٢ قسطاني **٣** قوله فليأت الذي هو خير وليكفر وكذا رواية سلم وهو يعضد مذنب الحنثية ان لا يجوز التكفير قبل النش لان الكفارة لا تجوز قبل النش فلا يجوز ذنب الشافعي الى جواز التكفير قبل النش الا في اليمين **٤** قوله فيه ان لا يتم على ذلك ثم الحنث برأعيان المال لان حنث اليمين يصلح الكفارة قطعية الرحم مثلا لا يصلح مع عظمة العقوبة في ذلك فالغرض اذا حلف على امر متكرر ينبغي ان يحث في اليمين ويكفر لذلك فبذلك كما جاء فان ترك الكفارة وقول ان لا يتم أي لا يصح على ذلك ١٢ انما ح **٥** قوله فليأت الذي هو خير وليكفر فلو لم يأت المعظم الشيخ عبد الغني المهدوي الدهلوي عم فيضه **٦** قوله في كفارة على وزن فعالة بالشد من الكفر وهو العطية ومن قبل للزرع كافر لانه يخطئ البذر وكذلك الكفارة لانها تكفر الزلوب أي تسره واخفها في مقدار الطعام فقالت طائفة بجزيرة لكل انسان مد من طعام من مد الشارح ودوى ذلك عن ابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت وابي هريرة رضي الله عنهم وهو قول عطاء والقاسم وسالم وفتواء السبعة وبه قال مالك والشافعي والاوزاعي واحمد واسحاق وقالت طائفة يطعم لكل مسكين نصف صاع من حنطة وان اعطى تمر او شعير او فاصا عاروى هذا عن عمر بن الخطاب وعلي وزيد بن ثابت في رواية وهو قول النخعي والشافعي والثوري وابي حنيفة ورواه سائر الكوفيين ١٢ يعني **٧** قوله كفر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر هذا الحديث يؤيد مذنب اليمين حنيفة مد لكن قال في بعض المحواشي قال الزهري هذا الحديث واه وفي سنده عمر بن عبد الله بن يحيى وكان ضعيفا فاستأجر شرب الخمر وليس له عند المؤلف سوى هذا الحديث ١٢ انما ح **٨** قوله اذا استلج أحدكم الخرجيم شدة قال في التبايع هو استلج من اللجاج ومعناه ان يحلف على شيء ويترك غيره خيرا منه فيقيم على يمينه ولا يحث ولا يكفر بذلك ثم لا يقبل هو ان يرى ان صادقا فيما مضى فيج فيما ولا يكفر باوقه جاد في بعض الطرق اذا استلج أحدكم بالتمار والادغام ١٢ انما ح **٩** قوله اذا استلج أي اذا أصروا قام عليه ولم يمتثل منه بالكفارة ثم يلفظ الفعل التفضيل فان قلت يتأخر بان اعطاء الكفارة فيه أثم لان الصيغة يقتضي الاشتراك قلت نفس الحنث فيه أثم لانه يستلزم عدم تعظيم اسم الله وبين اعطاء الكفارة وبينه ملازمة عادة قال النووي معنى الكلام على توهم الحالف فانه يتوهم ان عليه انما في الحنث ولهذا يلج في عدم التخلل بالكفارة فقال صلعم في اللجاج اكثر لو ثبت الأثم والشدة علم بالصواب ومعنى الحديث ان اذا حلف يمينيا يتعلق به او بالبر ويتصرفون بعدم حنثه ولا يكون في الحنث معصية ينبغي له ان يحث ويكفر فان قال لا احنث واخاف الأثم فيه فهو محظى بل استمراره في اداءه العز على اهل الأثر انما من الحنث ولا بد من تنزيه على ما اذا لم يكن الحنث فيه معصية اذ لا يجوز الحنث في المعاصي ١٢ انما ح **١٠** قوله قد عرفت فلانا والذى بيننا وبينه هذا الخبر الجوزي وقوله النبي صلعم يده أي للبيعة كما بايع المهاجرين وكان ذلك لا يرد قسم عباس ولعل من اليد

لا هجرة فقال العباس اقسمت عليك فهدى النبي صلى الله عليه وسلم يده فمشى فقال ابرسات عمى ولا هجرة حدثنا محمد بن يحيى ثنا الحسن بن الربيع عن عبد الله بن ادريس عن يزيد بن ابي زياد باسناده نحوه قال يزيد بن ابي زياد يعنى لا هجرة من دار قد اسلمها لها باب النبي ان يقال ما شاء الله وشئت حدثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا الاحلم الكندي عن يزيد بن الاصم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف احدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت ولكن ليقل ما شاء الله ثم شئت حدثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن رعي بن حراش عن حذيفة بن اليمان ان رجلا من المسلمين راى فى النور انه لقي رجلا من اهل الكتاب فقال لعنه القوم انتم لولا انكم تشركون تقولون ما شاء الله وشاء محمد وذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اما والله ان كنت لا عرفها لكم قولوا ما شاء الله ثم شاء محمد حدثنا ابن ابي الشوارب ثنا ابو عوانة عن عبد الملك عن رعي بن حراش عن الطفيل بن سخبرة اخى عائشة لامها عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه باب من رى فى يمينه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل ح وحدثنا يحيى بن حكيم عن عبد الرحمن بن مهدي عن اسرائيل عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن جدته عن ابيها سويد بن حنظلة قال خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم معنا وائل بن حجر فاخذاه عدوله فخرجه الناس ان يحلفوا فحلفت انا انه اخى فخلى سبيله فاتي بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته ان القوم تخرجوا ان يحلفوا وحلفت انا انه اخى فقال صدقت المسلم اخو المسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن زهارة انا هشيم بن عباد بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اليمين على نية المستحلف حدثنا عمرو بن رافع ثنا هشيم انا عبد الله بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينك على ما يصدقك به صاحبك باب النذر حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال انما يستخرج به من اللثيم حدثنا احمد بن يوسف ثنا عبد الله بن سفيان عن ابي الزناد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النذر لا ياتي ابن ادم بشيء الا ما قدر له ولكن يغلبه القدر بما قدر له فيستخرج به من البخل فيكسر عليه ما لم يكن يبسر عليه من قبل ذلك وقد قال الله اتقوا انفق عليك باب النذر فى المعصية حدثنا سهل بن ابي سهل ثنا سفيان بن عيينة ثنا ايوب عن ابي قلابة عن عمه عن عمران بن الحصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر فيما لا يملك ابن ادم حدثنا احمد بن عمرو بن السرح المصري ابوطاهري ثنا ابن وهب انا يونس عن ابن شهاب عن ابى سلمة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نذر فى معصية وكفارته كفارة يمين حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن عبيد الله عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه من نذر ان يعصى الله فلا يعصه باب من نذر نذرا ولم يسمه حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن رافع عن خالد بن يزيد عن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر نذرا ولم يسمه فكفارته كفارة يمين حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني ثنا خارجه بن مصعب عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن كريب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر نذرا ولم يسمه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا لم يطقه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا لطاقه فليف به باب الوفاء بالنذر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث

كان يحصل لثواب الهجرة وقوله لا هجرة اى لا يمكن تحقق الهجرة لان البلد قد اسلم اهله وفتح فشره بالبيعة تطبيقا لظاهر العباس واعتذر عن حصول الهجرة ١١٢ انما ح له قوله ان كنت لا اعرفكم اى كنت اعرف عظمت به المقالة بحكمه والان انما لم ينك والاشد اعلم ١١٢ انما ح له قوله من ودى فى يمينه من التورية وهى كتمان الشئ والطاهر خلاف ذلك بالتعريض حيث نعهم المخاطب خلاف الاداة و هذا جاز للمعلوم او عند الاضطراب وقد ثبت تورية الغزوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه المعصية وبنية يحيى لا يطبع الخضم على مراده جاز فى بعض الروايات المعارضة من وجهه بالكذب اى واسعة وفيه تفصيل اكثر من ذلك ليس هذا محلنا انما العظم الشيخ عبد الغنى الدهلوي ح له قوله على نية المستحلف فان احتمر الحالف تا وبلا على غير نية المستحلف لم يستخلص من الحديث و به قال احمد ١٢ مرة ح له قوله على ما يصدقك به صاحبك اى خصمك ودمعك والمعنى ان واقع عليه لا يؤثر فيه التورية فان العبرة فى اليمين بقصد المستحلف ان كان مستحقا للمادة الا ان العبرة بقصد الحالف فله تورية به خلاصة كلام علما كذا فى الرقاة وقال فى النارية اى يجب عليك ان تحلف له على ما يصدقك به اذا حلفت له وقال الطيبي يمينك مبتدأ وعلى ما يصدقك به خبره اى واقع عليه لا يؤثر فيه التورية فى التورية وهو محمول على استحلاف القاصى ١٢ انا ح له قوله من نذر على النذر على اعتقاده ان يرد من القدر شيئا ولما كان مادة الناس انهم يندرون لطلب النافع و دفع المضار وذلك فعل الخلاء سواء عن ذلك واما غير الخليل فيعطى باختياره بلا واسطة النذر فعلى النذر لهما الغرض ترغيب على النذر على جهة الاخلاص ١٢ المعات ح له قوله ولكن يغلبه القدر الغدير يرجع الى ابن آدم والمعنى ان القدر يكاد وان يعجز ابن آدم من جهة تشبث الاسباب عليه واجتماع المواضع ما قدره كلمة ما فيه التوقيت وهو قيد لغويات القدر وغلبة يعنى لا يبلغ ابن آدم الى ما قدره من مطالبه زمانا قدره عدم البلوغ فيستخرج به اى بالنذر من البخل فييسر الم بين يبسر عليه من قبل ذلك من اجتماع الاسباب وارتفاع المواضع فيصل الى المطلوب المقدر والله سبحانه اعلم ١٢ خاتم الحمد يمين مولانا شاه عبدالعزى الدهلوي قدس سره ح له قوله فييسر عليه اى ان البخل اذا لفتته معزة مثلا فيطلب دفعها فينذر دفعه حصول مطلبه يسهل عليه اخراج المال لان الانسان اذا ابتلى ببلية من اختار اليسر بها وبها كالتهدية وما قوله تعالى مدعا لوفون بالنذر فيقول على ما اذا نذر وحق ان الله تعالى هو يسئل الامور وهو الضار النافع النذر كالنذر والوسائل فيكون الوفاء بالنذر طاعة ولا يكون متباعد والنبي عنه ما ذكره ان الله الذى يتقده من عنده من القدر بنفسه كما دعوا وكم جماعة فى عهدنا هذا تراهم يعشقون ذلك شاهدوا من غالب الاحوال حصول المطالب بالنذر كما ذكره الطيبي ١١٢ انما ح له قوله لا نذر فى معصية كمن نذر بدينه وله ثم لا كفاة فى النذر عند الشافية وعندنا اليمين من موجبات النذر ولو اذمه لان النذر بجماب المباح وهو يستلزم تحريم الخلال وتحريم الخلال يمين بدليل قوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما اهل الشرك كفوا فى اللغات قال محمد بن الخياط من نذر نذرا فى معصية فليطبع الشئ اى يترك يمينه وهو قول ابى حنيفة انتهى ١٢ ح له قوله فيما لا يملك صورته ان يقول ان شئى لله مريض فالويل لفلان في ذلك في ذلك وفى ذلك فى ملكه لم يلزم الوفاء بنذره بخلاف ما اذا علق عتق عبدا ملكه فانه يعنى عندنا بغير التملك المعات ح له قوله كفاة يمين و به قال ابو حنيفة وهو جرح على الشافى قال الطيبي اى لا وفاء فى نذر معصية وان نذر احد فيها فليطبع الكفاة وكفارته كفارة اليمين وانما قوله الوفاء لان الشافى الجنس يقتضى نفي الما بهية فاذا انضيت يقتضى ما يتعلق بها وهو غير صحيح لقوله بعده وكفارته كفارة يمين فاذا انتميت نذر الوفاء ١٢ مرة ح له قوله ولم يسراى من نذران قال نذرت نذرا وعللى نذر ولم يعين النذر انه صوم او غيره فكفارته كفارة يمين قال النووي اختلف العلماء فى قوله كفاتته كفارة يمين حملا حمولا صاعدا على نذر الحاج وهو ان يقول الرجل يريد الامتناع من كلام زيد مثلا ان كلمت زيدا قلت على وجه او غيره او غيرهما ككلمته يمين وكلمته يمين وبين ما استمررت قلت لا يظهر حمل لم يسر على المعنى المذكور مع ان التخيير خلاف المعنوم من الحديث قال وحمله مالك وكثيرون على النذر المطلق كقوله على نذرت قلت هو لحنى قال وحمله احمد وبعض اصحابنا على نذر المعصية كمن نذر ان يشرى الخمر قلت مع بعده برده علف قوله ومن نذر فى معصية كما فى رواية لان الاصل فى العطف المعذرة ١٢

عن عبيد الله بن عمرو بن نافع عن ابن عمر عن عمرو بن الخطاب قال نذرت نذرا في الجاهلية فسألت النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما أسلمت فأمرتني ان اوفي بنذري **حدثنا** محمد بن يحيى وعبد الله بن اسحق الجوهري قالوا ثنا عبد الله بن رجاء انبا المسعودي عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني نذرت ان انخر بيوانة فقال في نفسك شئ من امر الجاهلية قال لا قال اوف بنذرك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا مروان بن معاوية عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن ميمونة بنت كودم اليسارية ان اباهما لقي النبي صلى الله عليه وسلم وهي رديفة له فقال اني نذرت ان انخر بيوانة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل يهاونن قال لا قال اوف اوف بنذرك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن دكين عن عبد الله بن عبد الرحمن عن يزيد بن مقسم عن ميمونة بنت كودم عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه **باب** من مات وعليه نذر **حدثنا** محمد بن ربح انبا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان سعد بن عبادَةَ استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه توفيت ولم تقضه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يحيى بن بكر ثنا ابن لهيعة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان امرأته اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي توفيت وعليها نذر صيام فتوفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصم عنها **الولي** **باب** من نذر ان يخرج ماشيا **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن نعيم عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن زحر عن ابي سعيد الرخيفي ان عبد الله بن مالك اخبره ان عقبة بن عامر اخبره ان اخته نذرت ان تمشي حافية غير مختمرة وانه ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مرها فلتركب ولتختمر ولتصم ثلاثة ايام **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن ابي عمرو عن الاعدج عن ابي هريرة قال راى النبي صلى الله عليه وسلم شيئا يمشي بين ابنيه فقال ماشان هذان اقال ابناه نذرا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اركب ايتها الشيخ فان الله غنى عنك وعن نذرك **باب** من خلط في نذره طاعة بمعصية **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا اسحق بن محمد الفروي ثنا عبد الله بن عمرو عن عبيد الله بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجل بمكة وهو قائم في الشمس فقال ما هذا قالوا نذرا ان يصوم ولا يستظل الى الليل ولا يتكلم ولا يزال قائما قال ليتكلم وليستظل ويجلس وليتم صومه **حدثنا** الحسين بن محمد بن شيبة الواسطي ثنا العلاء بن عبد الجبار عن وهب عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو ابواب التجارات **باب** الحث على المكاسب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد واسحق بن ابراهيم بن حبيب قالوا ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت قل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اطيب ما اكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش عن جبير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معد يكرب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كسب الرجل كسبا اطيب من عمل يده وما انفق الرجل على نفسه واهله وولده وخادمه فهو صدقة **حدثنا** احمد بن سنان ثنا كثير بن هشام ثنا كلثوم بن جوشن القشيري عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التاجر الامين الصدوق المسلمع الشهداء يوم القيامة **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز الدارودي عن ثور بن زيد الدبلي عن ابي الغيث مولى ابن مطيع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الساعي على الاربعة والمسكين كالجاهد في سبيل الله وكالذي يقوم الليل ويصوم النهار **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن محمد ثنا عبد الله بن سليمان عن معاوية بن عبد الله بن حبيب عن ابيه عن عمه قال كنا في مجلس ف جاء النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه اثماء فقال له بعضنا نراك اليوم طيب النفس فقال اجل والمحمد لله ثم افاضوا القوم في ذكر الغنى فقال لا يا س بالغنى لمن اتقى والصحة لمن اتقى خير من الغنى وطيب النفس من التجميم **باب** الاقتصاد في طلب المعيشة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش عن عمارة بن غزوة عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد الانصاري عن ابي حبيد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجملوا في طلب الدنيا فان كلامي سر لما خلق له **حدثنا** اسمعيل بن بهرام ثنا الحسن بن محمد بن عثمان زوج بنت الشعبي ثنا سفين عن الاعمش عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم الناس هما المؤمن الذي يهتم بامر دينه وامر اخرته قال ابو عبد الله هذا حديث غريب تفرد به اسمعيل **حدثنا** محمد بن المصنفي المحمدي ثنا الوليد بن مسلم عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايها الناس اتقوا الله واجملوا في الطلب فان نفسا لن تهوت حتى تستوفي رضاها وان ابطاعتها فاتقوا الله واجملوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم **باب** التوقي في التجارة **حدثنا** محمد بن عبد الله ابن نعيم ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن قيس بن ابي غرسة قال كنا نسئ في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الساسرة فمر بنا رسول الله

مرقاة **١** قوله فامرني ان اوفي قال الطبري دل الحديث على ان نذرا الجاهلية اذا كان موافقا لحكم الاسلام وجب الوفاء قال ابن الملك اي بعد الاسلام وعبد الشافعي وقال ابو منيف لا يصح نذره انتهى قال العيني عندنا لا يصح نذرا الكافران فعل الكافر من كفر بالاله تعالى لا ريب كان يوجب يقصد به الذي يبيده من دون الشر ذلك معصية فدخل في قوله صلعم لان نذرا في معصية الشر واما حديث عمر بن الخطاب عن امره به صلعم ان يفضله الآن على اذ طاعة الله تعالى وقال بعضهم المراد بذلك تأكيد الايفاء بالنذر **٢** قوله ليصم عنها الولي قال القسطلاني وبهذا اخذ الظاهرية وقالوا يجب قضاء النذر من الميت صوما كان او صلوة وقالت الشافعية يجوز النية عن الميت في الصلوة والحج وغيرها تضمن اما حديث بذلك وعند الخفيف لا يصلح احد من احد ولا يصوم احد عن احد ونقل ابن بطال اجماع الفقهاء على ان لا يصلح احد من احد فضلا ولا سنة لا عن حي ولا عن ميت انتهى **٣** قوله من عمل يده وذلك لان فيه ايمان النفع الى الكاسب والى غيره والسلامة عن البطالة المؤدية الى الفضول وكسر النفس والتعفف عن ذل السؤال **٤** قوله التاجر الامين الصدوق قال الشيخ كلاهما من صيغ البالغة فغيره تبيد على رعاية الكمال في هذين الصفتين حتى ينال هذه الدرر الدرقية المشوية العظيمة وقال الطبري اي من تحرى الصدق والامانة كان في زمرة الابرار من الشهداء والقديسين ومن تحرى خلافتها كان في زمرة التجار من الفسقة او العاصين انتهى **٥** قوله الساعي على الارملة والمسكين اي الكاسب لما العال بمؤنتها وهي من لا زوج لها تزوجت ام لا وقبل الاول فقط **٦** قوله عن معاذ بن عبد الله بن حبيب عن ابيه عن عمه ذكر في التخریب اسم عمه عبيد سماه ابن مندة انتهى وفي بعض النواحي نقلنا عن السيوطي عن عمر قال الحاكم في المستدرک اسمه يسار ابن عبد الحى **٧** قوله نسي على صفة الجبول المتكلم من التسمية والسماسة بفتح السين

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمًا نَابِاسًا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ فَقَالَ يَامَعْشَرَ التَّجَارِ انِ الْبَيْعَ يَحْتَضِرُ وَالْحَلْفَ وَاللَّغُوشَ بِوَسْطِهِ بِالصَّدَقَةِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ
 ابْنُ حَمِيدٍ بِنِ كَاسِبِ ثَنَائِي بِنِ سَلِيمِ الطَّائِفِيِّ عَنِ عَبْدِ اللهِ بِنِ عَثْمَانَ بِنِ خَثِيمٍ عَنِ اسْمَعِيلِ بِنِ عَبْدِ بِنِ رِفَاعَةَ عَنِ ابِيهِ عَنِ جَدِّهِ رِفَاعَةَ
 قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَآذَانُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَ بِكُرَّةٍ فَتَادَهُمْ يَامَعْشَرَ التَّجَارِ فَمَا رَفَعُوا الْبَصَارَ هُمْ وَمَدَّوْا عُنُقَهُمْ قَالَ زَالِ التَّجَارِ
 يَبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَا رَأَى مِنَ اللهِ وَرُؤُودِ قِيَامِ يَابِ إِذَا قَسَمَ لِلرَّجُلِ رُحْقَ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيَلْزِمَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِنِ بَشَّارٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بِنِ
 عَبْدِ اللهِ ثَنَا فَرُوقَةُ ابْنُ يُونُسَ عَنْ هَلَالِ بِنِ جَبْرِ عَنْ أَنَسِ بِنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَصَابَ مِنْ شَيْءٍ فَلْيَلْزِمَهُ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بِنِ يَحْيَى ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ خَبَرَنِي أَبِي عَنْ الزُّبَيْرِ بِنِ عَبْدِ عَمِيدٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كُنْتُ أَجْهَزُ إِلَى الشَّامِ وَإِلَى مِصْرَ فَجُهِزْتُ إِلَى الْعِرَاقِ قَاتَيْتُ عَائِشَةَ
 أُمَ الْمُؤْمِنِينَ فَقُلْتُ لَهَا يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ كُنْتُ أَجْهَزُ إِلَى الشَّامِ فَجُهِزْتُ إِلَى الْعِرَاقِ فَقَالَتْ لَا تَفْعَلِ مَالِكُ وَلِمَتَجَرَّكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا سَبَبَ اللهُ أَحَدًا كَرِهَ رَأْيُكَ مِنْ وَجْهِهِ فَلَا يَدِينُ عَهْدَ حَتَّى يَتَغَيَّرَ لَهْ أَوْ يَتَنَكَّرَ لَهُ يَابِ الصَّنَاعَاتِ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بِنِ سَعِيدٍ
 ثَنَا عَمْرُ وَبِنِ يَحْيَى بِنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ عَنْ جَدِّهِ سَعِيدِ بِنِ أَبِي أَحْيَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَعَثَ اللهُ نَبِيًّا إِلَّا
 رَأَى عَنَمٌ قَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ وَأَنَا كُنْتُ أَرَا هَؤُلَاءِ أَهْلَ مَكَّةَ بِالْقَلْبِ رَيْطٌ قَالَ سُوَيْدٌ يَعْنِي كُلَّ شَيْءٍ بِقِيْرَاطٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِنِ
 يَحْيَى ثَنَا مُحَمَّدُ بِنِ عَبْدِ اللهِ الْخَزَاعِيُّ وَالْحِجَازِيُّ وَالْهَيْثَمِيُّ بِنِ جَمِيلٍ قَالُوا ثَنَا حَمَادُ عَنْ ثَابِتِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 سَلَّمَ قَالَ كَانَ زَكَرِيَّا نَجَّاحًا لِحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِنِ رَمْثَانَ اللَّيْثِيُّ بِنِ سَعْدِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَسَمِ بِنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 كَانَ أَصْحَابُ الصُّورِ يَعْذِرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقَالُ لَهُمْ أَحْيَاؤُمَا خَلَقْتُمُ حَدَّثَنَا عَمْرُ وَبِنِ رَافِعٍ ثَنَا عَمْرُ بِنِ هَارُونَ عَنْ هَمَّامِ عَنْ فَرِيدِ السَّبْخِيِّ عَنْ زَيْدِ بِنِ
 عَبْدِ اللهِ بِنِ الشَّخِيرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَبَ النَّاسُ الصَّبَاغُونَ وَالصُّوَاغُونَ يَابِ الْحِكْمَةِ وَالْجَلْبِ حَدَّثَنَا
 نَصْرُ بِنِ عَلِيِّ الْجَهْفِيِّ ثَنَا أَبُو حَمْدٍ ثَنَا سَائِلُ بِنِ سَالِمِ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ عَلِيِّ بِنِ زَيْدِ بِنِ جَدْعَانَ عَنْ سَعِيدِ بِنِ الْمَسِيْبِ عَنْ عَمْرِ بِنِ الْخَطَّابِ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبِجَالِبُ مَرْمَرٌ وَقَوْلُ الْمُتَكْرِمِ لِعَمْرٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بِنِ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا زَيْدُ بِنِ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بِنِ اسْتَيْقِ عَنْ مُحَمَّدِ
 ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَعِيدِ بِنِ الْمَسِيْبِ عَنْ مَعْمَرِ بِنِ عَبْدِ اللهِ بِنِ نَضْلَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُحْتَكِرُوا رِغْمًا طَيِّبًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بِنِ
 حَكِيمِ ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ ثَنَا الْهَيْثَمِيُّ بِنِ رَافِعٍ حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى الْعَمَكِيُّ عَنْ فَرُوحِ مَوْلَى عَثْمَانَ بِنِ عَفَّانَ عَنْ عَمْرِ بِنِ الْخَطَّابِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ احْتَكَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَعَامًا فَضَرَبَهُ اللهُ بِالْجَذَامِ وَالْإِفْلَاسِ يَابِ أَجْرِ الدَّرَاقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِنِ عَبْدِ اللهِ بِنِ نَمِيْرٍ ثَنَا أَبُو مَعْوِيَةَ
 ثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ جَعْفَرِ بِنِ أَيَّاسَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثِينَ رَاكِبًا فِي سُرِيَّةٍ فَذَلْنَا بِهْمُومٍ
 فَسَأَلْنَا هَمَّانَ يَقْرُونَا فَاكْبُرُوا فَاذْهَبُوا سَيْدُهُمْ فَاتُونَا فَقَالُوا أَيْكُمْ أَحَدٌ يَرِيْقُ مِنَ الْعَقْرِبِ فَقُلْتُ نَعَمْ أَنَا وَبِكُنْ لَارِيْقِيهِ حَتَّى تَعْطُونَا غَنَمًا قَالُوا فَإِنَّا نَعْطِيكُمْ
 ثَلَاثِينَ شَاةً فَقَبَلْنَا هَا فَفَرَّاتُ عَلِيًّا الْمَجْدُ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَبَرَأْتُ وَقَبَضْتُ الْغَنَمَ فَعَضْتُ فِي أَنْفُسِنَا مِنْهَا شَيْءٌ فَقُلْنَا لَا تَجْلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَدَّمْنَا ذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي صَنَعْتُ فَقَالَ أَوْفَعَلْتُمُ انْهَارَ قِيَّةٍ أَقْسَمُوا وَأَفْرَبُوا إِلَى مَعَكُمْ سَهْمًا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ثَنَا هَشِيمُ ثَنَا أَبُو بَشْرٍ
 عَنْ ابْنِ ابْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنْ ابْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنُجُودٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِنِ بَشَّارٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بِنِ جَعْفَرِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ ابْنِ الْمُتَوَكَّلِ
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنُجُودٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ وَالصُّوَابُ هُوَ ابْنُ الْمُتَوَكَّلِ يَابِ الْجِعْرِ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بِنِ مُحَمَّدٍ وَعَمْرُ
 ابْنُ اسْمَعِيلَ قَالَا ثَنَا وَكَيْعُ ثَنَا مَخِيرَةَ بِنِ زِيَادِ الْمُوَصَّلِيِّ عَنْ عِيَادَةَ بِنِ نَسْتِ عَنْ الْأَسْوَدِ بِنِ ثَعْلَبَةَ عَنْ عِيَادَةَ بِنِ الصَّامِتِ قَالَ عَلِمْتُ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ
 الْقُرْآنَ وَالْكِتَابَةَ فَأَهْدَى إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ قَوْسًا فَقُلْتُ لَيْسَتْ بِهَالٍ طَرَفِي فِي سَبِيلِ اللهِ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهَا فَقَالَ إِنَّ سُرُكًا

الاولى وكسر الراء جمع سمسار بالهمزة وسر من الياض والمشرى ويطلق على معان أخر ما ك بشئ قيمته واسفير بين المحين وسسار الأرض العالم بها والمرد بين المعنى الاول قوله باسم هو حسن منه فقال يا معشر
 التجار انما كان اسم التجار حسن من السمسرة لان التجارة مذكورة في مواضع عديدة من القرآن في مقام المدح والذي يتوسط بين الياض والمشرى يكون تابعا وقد يكون ملامعا والامانة والديانة وسما هم
 تجارا لكونهم مصاحبين لهم مع شمول التجار الياض المعاني ١٢ المعاني ١٢ قوله ان التجار يبعثون الخ قال البيضاوي لما كان من ويدن التجار التديس في المعاملات والامان الكاذبة ونحوها حكم عليها بالظهور
 واستثنى من اتقى الحمارم وقوفي بعينه وصدق في حديثه ١٢ ازهاجه ١٢ قوله بالقراريط قال في النباهة القيراط جزاء الرنار وهو نصف عشره في اكثر البلاد واهل الشام يبعثون من اربعة وعشرين
 واليهاء فيه بدل من الرار فان اصله قرط ١٢ ازهاجه ١٢ قوله ان اصحاب الصور يبعثون وفي رواية التجار اشده الناس عذابا عند الله المصورون والمراد من يصور الحيوان دون الشجر وغيره اذا افقتته
 فيه اعظم ولان الاصنام الذين يبعثون كانت على صور الحيوان كذا في الجمع قال النووي رحمه الله تعالى على من صور الاصنام فليس له ان يشرك الله عز وجل لان كافر وقيل هذا فيمن قصد المنهاة بخلق الله تعالى واعتقد
 ذلك وهو ايضا كافر عند الله وان لم يقصد بها لم يقصد صورة العبادة ولا الصفاة يزاسق لا يكفر كسائر العاصي ١٢ مرقاة مع حسن زائد ١٢ قوله كذب الناس الصباغون والصواغون قال في
 النباهة هم صباغوا الثياب وصاغوا الخي لا هم يطلون بالموايد وقيل الراء الذين يصبغون الكلام ويصوغونه اي يغيرونه ويحرفونه واصل الصبغ التغيير وفي تاريخ الخطيب عن ابى عبد القاسم ابن سلام انه سئل
 عن تفسير هذا الحديث فقال انما الصباغ الذي يزيدي في الحديث من عنده يزيده به ولما الصباغ فهو الذي يصوغ الحديث لرائل وقال البيهقي في سننه بعد حكاية كلام ابى سعيدة يحتمل ان يكون المراد به العامل
 بيده وهو مخرج في مروي فيه عن ابى سعيدة وانما نسبة الالكذب لكثرة مواجعه الكاذبة مع علمه بان لا يعنى بها قال وفي صفة الحديث نظر ١٢ مصباح الزجاجة ١٢ قوله الحكمة هو في الاصل النظم وسادة
 المعاشرة وفي الشرع احتباس الاقوات لا انتظار الغلاء به بان يشترى الطعام في وقت الغلاء ليغلو واما ان ياديه من قرية او اشتره في وقت الرخص واخره وباعه في وقت الغلاء فليس باحتكار وكذا
 لا يحرم الاحتكار في غير الاقوات به ١٢ المعاني ١٢ قوله الجالب مرزوق الخ قول الملعون بالمرزوق والمقابل الحقيقي مرحوم او مرحوم ليعم فالقصد به انما جر حرم ومرزوق توسعت على الناس والمحكرو ملعون
 ومرحوم لتضييق عليهم ١٢ عطية ١٢ قوله لا يحكروا الخ على قال اهل اللغة الناطق بالهمز هو العاصي الا ثم وبهذا الحديث مخرج في تحريم الاحتكار قال اصحابنا الاحتكار المحرم هو الاحتكار في الاقوات خاصة وهو
 ان يشترى الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال بل يذره ليغلو ثم يبيعه اذا اجازاه من قرية او اشتره في وقت الرخص واخره وابتاعه في وقت الغلاء لانه يبيعه في وقت
 فليس باحتكار ولا يحرم فيه ولا غير الاقوات فلا يحرم الاحتكار فيه بكل حال قال العلماء والحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن عامة الناس كما اجمع العلماء على انه لو كان عند انسان طعام واضطر الناس اليه
 ولم يبدوا غيره اجبر على بيعه واما ما ذكر في مسلم عن سعيد بن المسيب وعمر بن الخطاب انهما كانا يتحكران فقال ابن عبد البر واخرون انما يتحكران الزيت وحلما الحديث على احتكار القوت
 عند الحاجة اليه والغلاء وكذا حمل الشافعي والوهيبي في خرون وهو الصحيح ١٢ لودي ١٢ قوله ان سرك ان تطوق بها الخ الحديث يدل على تحريم اغتال الاجرة على تعليم القرآن كما ذهب اليه الزهري والوهيبي
 واسحاق كما ان الحديث السابق في الباب السابق يدل على جوازه وهو ذهب المتأخرين من فقهاءنا لظهور التواتر في العبادات والجواب عن ابى حنيفة ان الحديث السابق فيه جواز الاجرة على
 الرقية بالقرآن ولا نزاع فيه لانهما ليست بعبادة وانما النزاع في تعليمه وقال الطيبي في تاويل هذا الحديث ان كان متبرعا للتعليم نأويا للاحتساب ففكره رسول الله صلى الله عليه وسلم جازة ويطلب حصته
 ما حبه بما يافذه به في فخره منه وذلك لا يمنع ان يقصد به الاجرة ابتداء وبشرط عليه كما ان من رد ضلته انسان اقتساما لم يكن له ان يافذه عليه اجرا ولو شرط عليه اول امر اجاز ١٢ انما ح ١٢

تطوق بها طوقا من تارفا قبلها **حدثنا سهل بن ابى سهل** ثنا يحيى بن سعيد عن ثور بن يزيد حدثني عبد الرحمن بن سلم عن عطية الكلابي عن ابى بن كعب قال علمت رجلا القدران فاهدى الى قوسا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فودتها **باب** النوى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن **حدثنا هشام بن عمار** وعبد بن الصياح قالنا ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن ابى بكر بن عبد الرحمن عن ابى مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن **حدثنا علي بن محمد** وعبد بن طريف قالنا ثنا محمد بن فضيل ثنا الاعمش عن ابى حازم عن ابى هريرة قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب و عسب الفحل **حدثنا هشام بن عمار** ثنا الوليد ان ابى لهيعة عن ابى الزبير عن جابر قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن السنور **باب** كسب الحمام **حدثنا محمد بن ابى عمير** العدي في ثنا سفين بن عيينة عن ابن طاوس عن ابىه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطاه اجرة تقربه ابن ابى عمير وحده قاله ابن ماجه **حدثنا عمرو بن علي** ابو حفص الصيرفي ثنا ابو داود وحده ثنا محمد بن عباد الواسطي ثنا يزيد بن هارون قالنا ثنا ورقاء عن عبد الله بن علي عن ابى حميد عن علي قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرني فاعطيت الحمام اجرة **حدثنا** عبد الحميد بن بيان الواسطي ثنا خالد بن عبد الله عن يونس عن ابن سيرين عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحمام اجرة **حدثنا هشام بن عمار** ثنا يحيى بن حمزة حدثني الاوزاعي عن الزهري عن ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابى مسعود عقبة بن عمرو قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الحمام **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** ثنا شيبان بن سوار عن ابى ذئب عن الزهري عن حرام بن عيصة عن ابىه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الحمام فنهاه عنه فذكر له الحاجة فقال اعطاك نواضحك **باب** ما لا يحل بيعه **حدثنا عيسى بن حماد** المصري ان ابى الليث بن سعد عن يزيد بن ابى جبيب انه قال قال عطاء بن ابى رباح سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو مكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقبل له عند ذلك يا رسول الله ارايت شعوم الميتة فانه يدهن بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصب بها الناس قال لا هن حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود ان الله حرم عليهم الشعوم فاجلوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه **حدثنا احمد بن محمد بن يحيى بن سعيد** القطان ثنا هاشم بن القاسم ثنا ابو جعفر الرازي عن عاصم عن ابى المهلب عن عبيد الله الافريقي عن ابى امامة قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المغنيات وعن شراهن وعن كسبهن وعن اكل اثمنهن **باب** ما جاء في النهي عن المنايذة والملامسة **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** ثنا عبد الله بن يزيد وابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن جبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابى هريرة قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتيني عن الملامسة والمنايذة **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** وسهل بن ابى سهل قالنا ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابى سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن الملامسة والمنايذة زاد سهل قال سفين الملامسة ان يلمس الرجل بيد الشئ ولا يراه والمنايذة ان يقول القى الى فامعك والقى اليك ما معى **باب** لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يسوم على سومه **حدثنا سيد ابن سعيد** ثنا مالك بن انس عن تافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبييع بعضكم على بيع بعض **حدثنا هشام بن عمار** ثنا سفين بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يسوم على

حدثنا خالد بن معدان عن المنايذة والملامسة

قول ان سرى الطيب اخذ نطاهره الوضيفة وساق فرما اخذ الاجرة على تعليم القران وتاول غيرهما على ان كان مشربا بالتعليم ناديا لا احتساب فيه فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبييع اجرة ويبييع حبسته بما اخذ به يدية فخر منه وذلك لا يمنع ان يقصد به الاجرة انتهى وبهذا الجواب ليس بناهض والاولى ان يدعى ان الحديث منسوخ بحديث الرقية الذي قبله وحديثه ان الحق ما اخذتم عليه اجرا كسب الشئ وقال الزبي في الميزان مدار هذا الحديث على مغيرة بن زياد عن عباد بن نسي عن الاسود بن ثعلبة عن عباد والاسود لا يعرف قاله ابن المديني انتهى ما في الزجاجة قلت ومن المعلوم ان المنسوخ لا يصار اليه الا اذا تعذر الجمع وهنا الجمع ممكن كما هو الظاهر **فخر** له قوله نهي عن ثمن الكلب قال القاري وهو محمول عندنا على ما كان في زمنه صلح حين امر بقتل وكان الانتفاع به يومئذ محرما ثم رخص في الانتفاع حتى روي ان قضى في كلب صيد قتل رجل ياربين ودها وقضى في كلب ماشية بكيش ذكره ابن الملك انتهى قال النووي رد واما النبي عن ثمن القلب وكونه شر الكسب وكونه غيرنا فيدل على تحريم بيعه ولا يحل ثمنه ولا قيمته على من يملكه سوار كان معلما ام لا وسوار كان مما يجوز اقتناؤه ام لا وهذا قاله جماعة العلماء منهم ابو هريرة والسنن البصري وربيعة والاوزاعي والحكم وحاد والشافعي واحمد و داود وابن المنذر وغيرهم وقال ابو حنيفة يبيع الكلاب التي فيها منفعة وتجب القيمة على من يملكها وحكى ابن المنذر عن جابر وعطاء والنخعي جواز بيع كلب الصيد دون غيره وعن مالك روايات دليل الجمهور هذه الاحاديث واما الاحاديث الواردة في النهي عن ثمن الكلاب صيد وفي رواية الكلاب صاريا وان عثمان عزم ان يبيع ثمن كلب قتل عشر من بغيره وعن ابن عمر بن العاصم الترخيم في الخلف وكلها ضعيفة با اتفاق ائمة الحديث **١٢** **هـ** قوله عن ثمن السنور قال النووي الناس ببيته ومارته والساحه به كما هو الغالب فان كان مما ينتفع وباعه صحيح البيع وكان ثمنه حلالا لم يذم بهنا وذهب العلماء كافة الا ما حكى ابن المنذر عن ابى هريرة وطاوس وجابر بن زيد ان لا يجوز بيعه واجتبا بحديث واجاب الجمهور عنه بان محمول على ما ذكرناه **١٣** **هـ** قوله اعطاه اجرة قال النووي قد اختلف العلماء في كسب الحمام فقال الاكثرون من السلف والخلف لا يحرم كسب الحمام ولا يحرم اكله لا على الحول ولا على العبد وهو المشهور من مذهب احمد وقال في رواية عنه وقال بها فقهاء الحديثين يحرم على المردون العبد واعتمدهما روى مسلم وغيره شر الكسب حرم النبي وثن الكلب وكسب الحمام واشباهه واحتج الجمهور بحديث ابن عباس ان النبي صلح احتجم واعطى الحمام اجرة وقال لو كان ستم لم يعط النبي صلح رواه البخاري وسلم وحملوا الاحاديث التي في النهي عن التزنية والانتفاع عن ذي الاكساب والحمت على مكادم الاخلاق ومعالى الامور ولو كان حراما لم يفرق فيه بين الحول والعبد كما في رواية فانه لا يجوز للرجل ان يطعم عبده مالا يحل انتهى **١٤** **هـ** قوله فاجلوه اي اذا بوه واحا لوانه في تحليله وذلك لان الشتم الذاب لا يطلق عليه لفظ الشتم في عرف العرب بل يقولون انه الودك وفي الحديث فائدة عظيمة من النبي عن امثال هذه الخيل فاحفظه **١٥** **هـ** قوله عن بيع المغنيات وفي رواية لا يبيعوا القينات جمع قينة بفتح القاف وسكون الياء وهي الامنة المغنية او المرد في الحديث المغنيات خاصة ثم النبي عن بيعها وشرائها ليس حراما في كون البيع فاسدا لوزان يكون كونه اعانة وتوسلا الى حرم وهو السبب لمرة ثمنه كما في بيع العصير من النباذ التي الذي يبل الخمر وهو الحديث اضافة من قبيل فانه فضة ولفظه عام يشمل الفداء وغيرها لكنه نزلت في الفداء **١٦** **هـ** قوله نهي عن الملامسة والمنايذة ومعنى هذا الحديث ان يقول اذا نبذت اليك بالشئ فقد وجب البيع بيني وبينك والملامسة ان يقول اذا لمست الشئ فقد وجب البيع وان كان لا يرى منه شيئا مثل ما يكون في الجرب او غير ذلك وانما كان هذا من بيع اهل الجاهلية فنهى عن ذلك **١٧** **هـ** قوله لا يبيع بعضكم بالمرابح بالبيع الباطل اعلم من الشر او البيع وبذا اذا تراعى المتقارن على مبلغ ثمن في المساومة فاما اذا لم

يسألني البيوع وليس عندي افا بيعه قل لا تتبع ما ليس عندك ^{٢١٨٨} **ح** ثنا ازهدي بن مروان قال ثنا حماد بن زيد **ح** وحدثنا ابو كريب ثنا اسمعيل
 ابن عليمة قال ثنا ايوب عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمل بيع ما ليس عندك ولا ربح
 ما لم يقم ^{٢١٨٩} **ح** ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا محمد بن الفضيل عن ليث عن عطاء عن عتاب بن اسيد قال لما بعته رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الى مكة نهاه عن شفا ما لم يقم **باب** اذا باع المجيزان فهو الاول ^{٢١٩٠} **ح** ثنا حميد بن مسعدة ثنا اخلد بن الحرث ثنا سعيد عن
 قتادة عن الحسن بن عقبة بن عامر وسمرق بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل باع بيعا من رجلين فهو الاول منهما ^{٢١٩١} **ح** ثنا
 الحسين بن ابي السري العسقلاني ومحمد بن اسمعيل قال ثنا وكيع ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن بن سمرق قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اذا باع المجيزان فهو الاول **باب** بيع العربان ^{٢١٩٢} **ح** ثنا هشام بن عمار ثنا مالك بن انس قال بلغني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
 ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العربان ^{٢١٩٣} **ح** ثنا الفضل بن يعقوب الرخايمي ثنا جيب بن ابي جيب ابو محمد كاتب مالك بن انس ثنا
 عبد الله بن عامر الاسلمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العربان
 قل ابو عبد الله العربي ان يشتري الرجل دابة بمائة دينار فيعطية دينارين عربونا فيقول ان له اشترا الدابة فالدنيا ان لك وقيل يعفو والله
 اعلم ان يشتري الرجل الشيء فيدفعه الى البائع درهما او اقل او اكثر ويقول ان اخذته والا قال درهمك **باب** النهي عن بيع الحصاة
 وعن بيع الغر ^{٢١٩٤} **ح** ثنا محمد بن سلمة العدني ثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله عن ابي الزناد عن ابي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغر وعن بيع الحصاة ^{٢١٩٥} **ح** ثنا ابو كريب والعباس بن عبد العظيم الغنبري قال ثنا الاسود بن عامر ثنا
 ايوب بن عتبة عن يعقوب بن كثير عن عطاء عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغر **باب** النهي عن شراء ما
 في بطون الانعام وضروها وضريبة الغائص ^{٢١٩٦} **ح** ثنا هشام بن عمار ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا جهم بن عبد الله اليماني عن محمد بن ابراهيم
 الباهلي عن محمد بن زيد العبدي عن شهر بن حوشب عن ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شراء ما في بطون الانعام
 حتى تضع وعن ما في ضررها الا يكيل وعن شراء العبد وهو ابق وعن شراء المغانم حتى تقسم وعن شراء الصدقات حتى تقبض وعن ضريبة
 الغائص ^{٢١٩٧} **ح** ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن ايوب عن سعيد بن جبيرة عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع جبل الحيلة
باب بيع المزادة ^{٢١٩٨} **ح** ثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن يونس ثنا الاخير بن عجلان ثنا ابو بكر الخنفي عن انس بن مالك ان رجلا من الانصار
 جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله فقال لك في بيتك شئ قال بلى جلس نلبس بعضه ونبسط بعضه وقد حشر فيه الماء قال
 انتهي بهما قال فاتاه بهما فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال من يشتري هذين فقال رجل انا اخذها بدرهم قال من
 يزيد على درهم مرتين او ثلاثا قال رجل انا اخذها بدرهمين فاعطاها اياه واخذ الدرهمين فاعطاها الانصاري وقال اشترى باحدهما طعما
 فابذره الى اهله واشترى بالآخر طعما فأتى به ففعل فاخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فشد فيه عودا بيده وقال اذهب فاحطب ولا اراك
 خمسة عشر يوما فجعل يحطب ويبيع فجاء وقد اصاب عشرة دراهم فقال اشترى بعضها طعما وبعضها ثوبا ثم قال هذا خير لك من ان تجيء
 والمسئلة نكتة في وجهك يوم القيمة ان المسئلة لا تصلم الا لذى فقرد قح اولذي غرمه فقطع اودم **باب** الاقالة ^{٢١٩٩} **ح** ثنا زياد بن
 يعقوب ابو الخطاب ثنا مالك بن سعيد ثنا الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقال مسلما اقاله الله
 عشرته يوم القيمة **باب** من كره ان يسعد ^{٢٢٠٠} **ح** ثنا محمد بن المثني ثنا حجاج بن اسحق بن اسلمة عن قتادة وحيد وثابت عن انس بن مالك قال
 غلا السعد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله قد غلا السعد فاستعيرنا فقال ان الله هو المستعير القابض الباسط الرازق اني
 لا رجوان القوي وليس احد يطلبني بمظلمة في دم ولا مال ^{٢٢٠١} **ح** ثنا محمد بن زياد ثنا عبد الله بن اسحق عن قتادة عن ابي نضرة عن ابي سعيد
 قال غلا السعد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لو قومت يا رسول الله قال اني لا رجوان اقلكم ولا يطلبني احد منكم بمظلمة ظلمته

يعني ابن ابي عمر

كلما ذكر في المدا على الحديث المشهور لو سئل الناس دعواهم لا دعي ناس وما قوم الاموال من البيعة على الدرهم والدين على من اكره المعات **١** لا تبع ما ليس عندك كالا يبيع او ما لم يقم بعض او مال
 الغير ولا يبيعه من السلم بالشرائط العشرة فيه وكذا يبيع مال الغير جازم وقواعده الاثنية الثلاثة سوى الشافعي فانه لا يجوز له **٢** قوله نهي عن بيع العربان وهو ان يشتري السلعة و
 يعطي البائع درهما او اقل او اكثر على ان اذن تم البيع حسب من الثمن والالكان للبائع ولم يرجه المشتري وهو يبيع ما لم يملكه من الشروط والغر واجازته احمد **٣** قوله يبيع الحصاة وهو ان يبيع الحصاة
 فاذا وقعت على شئ فهو البيع وهو من يبيع الجاهلية **٤** قوله نهي عن بيع الغر قال الطيبي النهي عن بيع الغر اصل عظيم من اصول كتاب البيوع ويدخل فيه مسائل كثيرة غير مختصة ببيع المعدوم والمجمل
 وما لا يقدر على التسليم وما لا يتم ملك البائع عليه واشباه ذلك مما يلزم مدار الغر من غير حاجته وبيع للمائدة والملازمة وجبل النمل والحصاة وعشب الفحل واشباهها من البيوع التي جلد فيها نفوس وافلح في الغر
 لكن افوت بالذکر كونها من بياعات الجاهلية المشهورة واجموا على جواز حرقه كالجبهة المشهورة بالقطن ولو يبيع حشوا با نفرا لم يجر واجموا ايضا على جواز اجارة الدار والذرية والنسب ونحو ذلك شرعا ان
 الشرط يكون ثلثين يوما وقد يكون تسعة وعشرين ويلى جواز دخول الحمام بالاجرة مع اختلاف الناس في صب الماء في قدر منكم وعلى جواز الشرب من السقاء بالعوض مع جلال قدر المشروب واختلاف
 عادة الشاربين وتحريره ان مدار البطلان بسبب الغر غير حاجته وان دعوت حاجته الى ارتكابه ولا يمكن الاحتراز عنه الا بمشقة او كان الغر حرقه اجاز البيوع انتهى كلام الطيبي مختصرا **٥**
٥ قوله نهي عن بيع جبل الحيلة جمع ما بل كظام وظلمة واختلفوا في المراد بالنهي فقال جماعة هو البيع بشئ من جبل الى ان تله الناقة ويولد لها ويبيع قال مالك والشافعي لان الراوي وهو ابن عمر
 فسره بهما وقال آخرون هو بيع ولد ولد الناقة في الحال وهذا تفسير اهل اللغة ورواه احمد واسحاق وهذا القرب الى اللغة **٦** قوله نهي عن بيع الغر قال ابن ابي عمير هو ان يبيع غر
 غوصة كذا في الخبر فهو لك لانه حر **٧** قوله لا يبيع الرجل من ترك الاكتساب في هذه المدة الا نهي نفسه عن الرواية **٨** قوله لا يبيع من يبيع من يبيع
 اذا لعق بالدماء وهو التراب وقوله غر اي غرته وودين مفضل اي تقبل وفضح قوله اودم موجه بفسر الجيم ونحوها اي موم والمردوم يوضع به القائل اولاده بان يذمم الدية وليس لهم ما تؤدى به الدية ويطلب
 اولاد المتوفى منهم وتبعث الفتنة والمناصحة بينهم وقيل هو الذي يوضع اولاد المتوفى فلا ياكل تلك الفتنة لظلمة فيما بينهم فيقوم لمن يتحمل الحماله كذا في الرواية **٩** قوله اقاله
 الله عشرته اي تعبه ومشتقته وعشرته اي كذا في القاموس وقوله اقال اي ازال ثم الاقار وان كان معنى الاعم كمن ابراد المؤلف هذا الحديث في هذا الباب يدل على اقاله البيوع وموردته اذا اشتري احد شيئا
 من رجل ثم ندم على اشتراها فلما علم الغر ان لا رجوان في اذلاله وان كان معناه الاعم كمن ابراد المؤلف هذا الحديث في هذا الباب يدل على اقاله البيوع وموردته اذا اشتري احد شيئا

باب السحابة في البيع **حدثنا** محمد بن ابان البلخي ابو بكر ثنا اسمعيل بن علي عن يونس بن عبيد عن عطاء بن فروخ قال قال عثمان ابن عفان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخل الله الجنة رجلا كان سهلا ياتعاً ومشترياً **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير الله بن دينار الحمصي ثنا ابى ثنا ابو عسان محمد بن مطرف عن محمد بن المنكر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله عبداً سمي اذ ايا ع سمي اذ اشترى سمي اذ اقتضى **باب** السوم **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا يعلى بن شبيب عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن قيلة ام بنى انه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض عمره عند المروة فقلت يا رسول الله اني امرت اباع واشترى فاذا اردت ان ابتاع الشيء سُمْتُ به اقل ما اريد ثم زدت ثم نزلت حتى ابلغ الذي اريد واذا اردت ان اباع الشيء سُمْتُ به اكثر من الذي اريد ثم وضعت حتى ابلغ الذي اريد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل ياقيلة اذا اردت ان تبني شيئا فاستأمتي به الذي تريد ان اعطيت او منعت فقال اذا اردت ان تبني شيئا فاستأمتي به الذي تريد ان اعطيت او منعت **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون عن الجريري عن ابى نصره عن جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فقال لي اتبيعك يا صبيك هذا دينار والله يغفر لك قلت يا رسول الله هو يا صبيك اذا اتيت المدينة قال فتبعه دينارين والله يغفر لك قال فما زال يزيد في دينار ديناراً ويقول مكان كل دينار والله يغفر لك حتى بلغ عشرين ديناراً فلما اتيت المدينة اخذت براس التافع فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا بلبل اعطه من القيمة عشرين ديناراً وقال انطلق بنا معك فاذهب به الى اهلك **حدثنا** علي بن محمد وسهل بن ابى سهل قال ثنا عبيد الله بن موسى ان الربيع بن جبيب عن نوفل بن عبد الملك عن ابيه عن علي قال سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السوم قبل طلوع الشمس وعن ذريح بن الدر **باب** ما جاء في كراهية الايمان في الشراء والبيع **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه وعلي بن محمد واحمد بن سنان قالوا ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يكملهم الله عز وجل يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا لهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالفلاحة يمنع ابن السبيل ورجل بايع رجل بايع رجل بايع الله عز وجل يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا ينظر اليهم وهو على غير ذلك ورجل بايع اما مالاً يبيعه الا لدينار فان اعطاه منها وفي له وان لم يعطه منها لم يف له **حدثنا** علي بن محمد ومحمد بن اسمعيل قال ثنا وكيع عن المسعودي عن علي بن مدرك عن خورشنة بن الحر عن ابى ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا محمد بن بشير ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن علي بن مدرك عن ابى زرعة عن عمرو بن جبر عن خورشنة بن الحر عن ابى ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكملهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم فقلت من هم يا رسول الله فقد خابوا وخسرنا قال المسبئ ازاره و المنان عطاءه والمنفق سلعةه بالهلف الكاذب **حدثنا** يحيى بن خلف ثنا عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش قال قال ثنا محمد بن اسحق عن سعيد بن كعب بن مالك عن ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والحلف في البيع فانه ينفق ثم يمحق **باب** ما جاء في من باع نخلا مؤبداً او عبداً له مال **حدثنا** هشام بن عمار ثنا مالك بن انس قال حدثني نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشترى نخلاً قد ابترت فثمرها للبائع الا ان يشترط البائع **حدثنا** محمد بن عبد الله بن سعد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى

بَابُ الْعَيْنَةِ رَجُلٌ يَحْتَلُ

فلا يستطيع المشتري نسخه ١١٢ **الحج** له قوله فاستأمتي به الذي اعلم ان السوم قد يكون بالظن القليل مع اوله ثم يابى ذلك الشيء بالظن الكثير ليعلم القيمة فنجد ان يكون غشياً وهو ممنوع واما اذا اراد الشراء بذلك الثمن ولم يعرض البائع بذلك الشيء فزواني ثمنه شيئاً فالظاهر ان ليس ممنوعاً ويشترط الميراجح في الحديث الا ان من اراد ان ياراد الثمن لياراد صلحاً لا لياراد عيباً وبنار الظن بغير رضا ١١٣ **الحج** له قوله حتى بلغ عشرين ديناراً وفي رواية لمسلم فبعة بوقية وفي رواية نعمس اواق وزاد في اوقية وفي بعضها باذقيتين ودرهم او درهمين وفي بعضها باوقية ذهب وفي بعضها اربعة دنائير وذكر البخاري ايضا اختلاف الروايات وزاد ثماناً درهم وفي رواية بمشترين ديناراً كما في هذا الكتاب وفي رواية احبها باريح اواق قال البخاري وقول الشيباني بوقية اكثر قال القاسم بن جراح قال ابو جعفر المدائري لا اذقيته الذهب قدرها معلوم واوقية الفضة اربعون درهما قال وسبب اختلاف هذه الروايات انهم رووا بالسخي وهو ما نزل في المداو او قير ذهب كما فسره في رواية سالم بن ابى الجعد عن جابر وكل عليها رواية من روى الوقية مطلقه واما من روى خمس اواق فالمدائري خمس اواق من الفضة وهي بقدر قيمته اوقية الذهب في ذلك الوقت فيكون الاخبار باوقية الذهب اما وقع به العقد عن اواق الفضة عما حصل به الايقار ولا يتغير الحكم ويحتمل ان يكون هذا كزيادة على الاوقية كما قال فما زال يزيدني واما رواية اربعة دنائير فوافقه ايضا لا يحتمل ان يكون اوقية الذهب حينئذ وزن اربعة دنائير واما رواية او قيتين فيحتمل ان احداهما وقع بها البيع والاخرى زيادة كما قال وزاد في اوقية وقوله درهم او درهمين موافق لقوله وزاد في قير وطوار ورواية مشترين ديناراً فقول علي دنائير صفار كانت لهم ورواية اربع اواق شك فيها الراوي فلما اعتبارها والده العلم في مسلم في هذه الرواية فبعة بوقية واستثنيت عليه خلافاً الى اهل الصحيح به احمد ومن وافقه في جواز بيع الدابة ويشترط البائع بنفسه ركبها وقال مالك يجوز ذلك اذا كانت مسافة الركوب قريبة وحمل هذا الحديث على هذا وقال الشافعي والوضيعة وهو اخرون لا يجوز ذلك سواء قلت المسافة او كثرت وينفذ البيع وايجاب الحديث السابق في النبي عن بيع الثنابا بالحديث الاخر في النبي عن بيع وشروط واما ابو اعين حديث جابر بانها قضيت عمن تنطبق اليها احتمالات قالوا لان النبي صلح ابدان يعطيه الثمن ولم يرد حقيقة البيع قالوا لا يحتمل ان الشرط يكون في نفس العقد وانما يشترط اذا كان في نفس العقد ولعل الشرط كان سابقاً فلم يوثق ثم تبرع صلحها ركبها لو روى قوله نسي رسول الله صلح عن السوم الخ وفي النهاية هو ان يساوم بسلعة في ذلك الوقت لانه وقت ذكر النسي لا يشترط فيه شيء غيره وقيل يجوز ان يكون من رعى الابن لانها ان رعت قبل طلوع الشمس والمرعى لها ما ساهمت الوباء ودرها فقلنا وذلك معروف عند ابان الابن من العرب وقوله وعن ذريح ذات المداي ذات اللبن ويجوز ان يكون معدوداً للبن اذا جرى ١١٢ **الحج** له قوله المسهل اذاره هو الذي يطول ثوبه ويرسله الى الارض اذا مشى وانما يفعل ذلك كبراد اختيال قوله والنان عطاه هو الذي لا يطيئ شيئاً الا منه واعتد به على من اعطاه قوله والمنفق سلعة بالشرع بين الشاقي من ذلك ان نفقت السلعة في نافية وانفقتا ونفقتا اذ جعلتاً نافية ١١٣ **الحج** له قوله اياكم والحلف في البيع فانه ينفق ثم يمحق يعنى الحلف بروح المال في المال ثم ينقص ويذهب البركة في المال قال النووي وفيه النسي عن كثرة الحلف في البيع فان الحلف من غير حاجة مكرهه وينضم اليه بتاتو بيع السلعة وهرها انتم المشتري بالبني والندا علم انتهى ١١٤ **الحج** له قوله من اشترى نخلا قد ابترت الخ قال اهل اللغة يقال ابترت النخل ابره ابراً بالتحفيف كالقشر اكله واكثرها السند يد ابره تا مبر العنزة اعلم تعليمها وهو ان يشق طلع النخلة لم يد في شيء من طلع ذكر النخل والابار بهوشقة سواء حظيرة شيء ام لا ولو ابترت بنفسها اي تشققت فحكمها في البيع حكم المؤبرة يفعل الا وهي بذن هبنا وفي هذا الحديث جواز الالهار للنخل وغيرها من الثمار وقد اجمعوا على جوازه وقد اختلف العلماء في حكم بيع النخل للبيعة بعد ان يبر وقبله بل تدخل فيما غير عند اطلاق بيع النخلة من غير تعرض للمثرة بنخل طائبات فقال مالك والشافعي والليث والاکثرون ان باع النخلة بعد التايير فثمرها للبائع الا ان يشترطها المشتري بان يقول اشتريت النخلة بغير ثمنها وانه باعها قبل التايير فثمرها للمشتري فان شرطها البائع جاز عند الشافعي والاکثرين وقال مالك لا يجوز شرطها للبائع وقال ابو حنيفة هي للبائع قبل التايير وبعده فاما الشافعي والجوز فاعذوا في المؤبرة بنسوق الحديث وفي غيره ما يفهم وهو دليل الخطاب وهو جهة عنده واما ابو حنيفة فاختار المؤبرة وهو لا يقول بدليل الخطاب فالجوز غير المؤبرة بالمؤبرة ١١٣ **الحج** له قوله

السُّجْدَةُ الثَّانِيَّةُ

باب ما يروى من البركة في البكور ^{٢٢٣٢} حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا هشيم بن يعلى بن عطاء عن عمار بن حديد عن صفوان الغامدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لدمتي في بكورها قال وكان اذا بعث سرية او جيشا يقفهم في اول النهار قال وكان صخر رجلا تاجرا فكان يبعث تجارته في اول النهار فاثري وكثر ماله ^{٢٢٣٤} حدثنا ابو بصير عن محمد بن عثمان العثماني ثنا محمد بن ميمون المديني عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن الاعمش عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لدمتي في بكورها يوم الخميس ^{٢٢٣٨} حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا اسحق بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي بكر الجدي عن ابي نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لدمتي في بكورها ^{٢٢٣٩} باب بئيم المصراة ^{٢٢٣٩} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وحكي بن محمد قالا ثنا ابو اسامة عن هشام بن حسن عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع مصراة فهو بالخيار ثلثة ايام فان رد هاردم معها صاعا من تمر ولا سمرا يعنى المحنطة ^{٢٢٤٠} حدثنا محمد بن عبد الملك ابن ابي الشراب ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا صدقة بن سعيد المحنفي ثنا جميع بن عمير التيمي ثنا عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ممن باع محنطة فهو بالخيار ثلثة ايام فان رد هاردم معها مثلي ليتها ^{٢٢٤١} حدثنا محمد بن اسمعيل ثنا وكيع ثنا المسعودي عن جابر عن ابي الفتح عن مسروق عن عبد الله بن مسعود انه قال اشهد على الصادق المصدوق ابي القاسم صلى الله عليه وسلم انه حدثنا قال بيع المحنطات خلافة ولا تحل الخلافة لمسلم ^{٢٢٤٢} باب الخراج بالضمان ^{٢٢٤٢} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وحكي بن محمد قالا ثنا وكيع عن ابن اذينة عن محمد بن مخلد بن خلف بن ابياء بن رخصة الغفاري عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رجلا اشترى عبدا فاستغله ثم وجد به عيبا فودع فقال يا رسول الله انه قد استغل غلامي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخراج بالضمان ^{٢٢٤٣} باب عهد الرقيق ^{٢٢٤٣} حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا عبد بن سليمان عن سعيد بن قتادة عن الحسن ان شأء الله عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الرقيق ثلاثة ايام ^{٢٢٤٤} حدثنا عمرو بن رافع ثنا هشيم بن يوسف بن عبيد عن الحسن بن عتبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عهد بعد اربع ايام ^{٢٢٤٥} باب من باع عيبا فليبينه ^{٢٢٤٥} حدثنا محمد بن بشارة ثنا وهب بن جرير ثنا ابي سميت يحيى بن ابي حنيفة عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد الرحمن بن شماس عن عتبة بن ابي عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسلم اخو المسلم ولا يحل للمسلم بيعا فيه عيب الا بينه له ^{٢٢٤٦} حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك ثنا بقيق بن الوليد عن مغيرة بن يحيى عن مكحول وسليمان بن مولى عن واثلة بن الاسقع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من باع عيبا لم يبينه لم يزل في مقت الله ولم تزل الملائكة تلغنه ^{٢٢٤٧} باب التفرقة بين السبي ^{٢٢٤٧} حدثنا علي بن محمد وحكي بن ابي اسعيل قالا ثنا وكيع ثنا سفيان بن جابر عن القسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى بالسبي

بئيم المصراة ^{٢٢٣٩} قال ابن ماجه يهون المصراة عن في مقت من الله

١٥ قوله في البكور البكور والتبكير الفعل اول الوقت والمراد به اول النبل ^{٢٢٣٢} قوله في المصراة اسم مفعول من التفرقة يقال مبريت انفة بالتخفيف ومرسها بالتشديد وامر مرسا اذا اظفقتا كذا في العين والتفرقة جسد العين في ضرور الابل والختم لتباع كذلك يفر بها المشتري والمصراة هي التي تفعل بها ذلك وهي المحنطة ^{٢٢٣٤} قوله فهو بالخيار ثلثة ايام الخ قال العينى ظاهرا الحديث ان الخيار لا يشترط الا بعد الخلب والجمهور على انه اذا علم بالتفرقة ثبت له الخيار ولو لم يخلب لكن لما كان التفرقة لا يعرف فالبال ابعد الخلب ذكر قيده في ثبوت الخيار انتهى قال الشيخ في المعاني علم ان ثبوت الخيار في المعراة ودفعه عن تراوطها موهوب الشافعي وماك وادعوا الى يوسف ح خلاف مذموب احمد في انه يجب على الفور وبعد ثلثة ايام ولما ذهب الى حنيفة وما انفقت من العراقيين وماك في رواية انه انما يشترط بالشرط لا بد منه ولا يجب رد هاردم لانها كانت القياس الصحيح من كل وجه لان الاصل ان الشيء انما يضمن بالمثل او بالقيمة في باب العداوات او بالثمن في باب البياعات الصحيحة وبهذا ثابت بالكتاب والسنة والاجماع والقياس الصحيح يقتضي وجوب القيمة والتمليس بقيمة اللبن قطعا ولا يشترط الا ما تشترطه صورة ولا معنى اما من حيث الصورة فظاهرا ولما من حيث المعنى فلان المثل من حيث المعنى لجميع الاشياء انما هو الدرهم والدينار فيكون العمل به موجبا لانسداد باب القياس الصحيح والاصل عندنا ان كان الراوي معروفا بالعدالة والخبرة والقبض دون النقد والاجتهاد مثل ابي هريرة وانس بن مالك فان وافق حديثه القياس قبل به والا ترك العزوة وتامر في اصول الفقه انتهى ^{٢٢٣٨} قوله من باع محنطة هي الشاة او البقرة او الناقة ولا يخلبها ما حيا اياها حتى يجمع لبنا في ضرعها فاذا احتلبها المشتري حياها عزيزة فراه في ثمنها ثم يظلم له بعد ذلك نقص لبنها من ايام تحفيلها وسميت محنطة لان اللبن يحفل في ضرعها اى يجمع ^{٢٢٣٩} باب من باع عيبا فليبينه ^{٢٢٣٩} قوله من باع عيبا لم يبينه لم يزل في مقت الله ولم تزل الملائكة تلغنه ^{٢٢٤٧} باب التفرقة بين السبي ^{٢٢٤٧} حدثنا علي بن محمد وحكي بن ابي اسعيل قالا ثنا وكيع ثنا سفيان بن جابر عن القسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى بالسبي

اعطى اهل البيت جميعاً كراهية ان يفرق بينهم **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عفان عن حماد انبأ المهاجر عن الحكم عن ميمون بن ابي شبيب عن علي قال وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامين اخوين فبعت احدهما فقال ما فعل الغلامان قلت بعت احدهما قال **حدثنا** محمد بن عمرو بن الهياج ثنا عبيد الله بن موسى انبأ ابراهيم بن اسعيل عن طلق بن عمران عن ابي بردة عن ابي موسى قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرق بين والدة وولدها وبين الاخ وبين اخيه **باب** شراء الرقيق **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عماد بن ليث صاحب الكرابيس ثنا عبد المجيد بن وهب قال قال لي العلاء بن خالد بن هوذة الانقرتي كتابا كتبه لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى فاخرج لي كتابا فاذا فيه هذا ما اشتري العلاء بن خالد بن هوذة عن محمد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتري منه عبدا او امه لاداء غائلة ولا خبثة بيع المسلم للمسلم **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتري احدكم رجلا فليقل اللهم في اسئلك خيرا وخيرا ما جبلتها عليه وانعوز بك من شرها وشر ما جبلتها عليه وليدع بالبركة و اذا اشتري احدكم رجلا فليقل اللهم في اسئلك خيرا وخيرا ما جبلتها عليه وليدع بالبركة وليقل مثل ذلك **باب** الصرف وما لا يجوز متفادلا بيد **حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبة وعلي بن محمد وهشام بن عمار ونصير بن علي ومحمد بن الصباح قالوا ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن مالك بن اوس بن الجهم بن النصري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهب ربا الا هاء وهاء والشعر والشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء **حدثنا** محمد بن زيد بن زهير **حدثنا** محمد بن خالد بن محمد بن عمار ثنا محمد بن عمار بن عبيد بن علقمة التميمي ثنا محمد بن سيرين ان مسلما بن يسار وعبد الله بن عبيد الله حدثا قال جمع المنزل بين عبادة بن الصامت ومهوية اما في كنيسة واما في بيعة فحدثهم عبادة بن الصامت فقال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الورق بالورق والذهب بالذهب والبر بالبر والشعير والشعير بالتمر والتمر بالتمر قال احدهما والمخر ولم يقله الاخر وامرنا ان نبيع البر بالشعير والشعير بالبر بيد كيف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن عبيد ثنا فضيل بن غزوان عن ابن ابي نعمر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الفضة بالفضة والذهب بالذهب والشعير بالشعير والحنطة بالحنطة مثل **حدثنا** ابو كريب ثنا عبيد بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي سعيد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدرنا قنا تمر من تمر الجمع فنستبدل به تمرها واطيب منه ونزيد في السعر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصح شراؤكم تمر بتمر ولا درهم بدرهمين والدرهم بالدرهم والدينار بالدينار لا فضل بينهما الا وزن **باب** من قال لا ربا الا في النسيئة **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول الدرهم بالدرهم والدينار بالدينار فقلت اني سمعت ابن عباس يقول غير ذلك قال اما اني لقيت ابن عباس فقلت اخبرني عن هذا الذي تقول في الصرف اشع سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم اشع وجدته في كتاب الله فقال ما وجدته في كتاب الله ولا سمعته من رسول الله ولكن اخبرني اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في

الذاتك من من المسلم صا ٤ من تمر

بعد ربح والعمل على هذا الحديث مشكل والشا علم ١٢ انما الحاجة **هـ** قوله من الوالدة وولدها قالوا تخصيص الذكر بما لو فور شفقة الام اولو قوع القضية فيها والمخوفاها الاب والجد والجد والجد عندنا كما ابره تفرق الصغرى عن ذى رحم محرم والتقييد بالصغير يخرج الكبير والكبير عند الشافعي ان يبلغ سبع سنين واثنان وعشرون من اهل البيت وقال احمد لا يفرق بين الوالدة وولدها وان كبروا حتم ثم الكراهية مذهب ابي حنيفة ومحمد وعنه ابي يوسف اذا كانت القرابة قرابة واولادها يجوز بيع احدهما بدون الآخر وعنه لا يجوز في الكل ١٢ المعات **هـ** قوله لا يربوا هو العيب الباطن في السلعة الذي لم يطلع عليه المشتري قوله ولا غائبة هي ان يكون مسروقا فاذا ظهر واستحق ما له قال مال مشتمر الذي اواه في ثمنه اى اطلقه والملك قوله ولا خبثة قال في النهاية الا اذا كان الخبث بالطين والخبث نوع من انواع الخبث اراد ان يبرق لانه من قوم لا يعلمونهم كمن اعطى عمدا او امانا او من هو حر في الاصل ١٣ زاجه **هـ** قوله الذهب بالذهب ربا الخ قال النووي اصل الربا الزيادة يقال ربا الشيء يربوا اذا زاد وارسل الرجل اذا ما مل بالربا وقد اجمع المسلمون على تحريم الربا في الجملة وان اختلفوا في منابطه وفاقوا على ان الشراعي اصل الشراعي وحرم الربوا والا حاديث فيه كثيرة مشهورة ونص النبي صلى الله عليه وسلم على تحريم الربا في ستة اشياء الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والمخ فقال اهل الظاهر لا يربوا في غير هذه الستة بناء على الصلح في نفي القياس قال جميع العلماء سواهم لا ينقص بالسنه بل يتعدى الى ما في معناها وهو ما يشاهد كما في السلعة واختلفوا في السلعة التي هي بسبب تحريم الربا في الستة فقال الشافعي العلة في الذهب والفضة كونها جنس الاثمان فلا يتعدى الربا منها الى غيرهما من الموزونات وغيرها لعم المشاركة قال والعلية في الاربعه الباقية كونها مطعومة فيتعدى الربا منها الى كل مطعوم واما ما كان في العلة في الذهب والفضة فيكون الشافعي وقال في الاربعه العلة فيها كونها تدخر للثروت وتصلح لغيره الى الربيب لانه كالتمرة والى العلة لانها في معنى البر والشعير واما الباقية فقال العلة في الذهب والفضة الوزن وفي الاربعه الكيل فيتعدى الى موزون من نحاس وصيد وغيرهما والى كل كيل كالجص والاشنان وغيرهما وقال سعيد بن المسيب واحمد والشافعي في القديم العلة في الاربعه كونها مطعومة موزونة او كيله بشرط الامر من فعلي هذا لا يربوا في البطح والسفرجل ونحوه مما لا يكال ولا يوزن وجميع العلماء على جواز بيع الرمومي برلمومي لا يشترط في العلة متفادلا وموجلا وذلك كبيع الذهب بالحنطة وبيع الفضة بالشعير وغيره من الكيل وجميعوا على انه لا يجوز بيع الرمومي بحنطه واحدها مؤجل وعلى انه لا يجوز التفاضل اذا بيع بحنطه حال كذا ذهب بالذهب وعلى انه لا يجوز التفرق قبل التفاضل اذا باع بحنطه او بغير حنطه مما يشترط في العلة كالتدبير بالفضة والحنطة بالشعير وعلى انه يجوز التفاضل عند اختلاف الجنس اذا كان يدا بيد كصاع حنطه بصاع شعير ولا خلاف بين العلماء في شئ من هذا الا ما سنذكره عن ابن عباس في تخصيص الربا بالنسيئة قال العلماء واذا بيع الذهب بذهب او الفضة بفضة سميت مرابحة واذا بيعت الفضة بذهب سمى صرفا وانما سمى صرفا لانه من مقتضى البياعات من جواز التفاضل والتفرق قبل القبض والتمويل وقيل من صرفهما وهو تسويتها في الميزان انتهى ١٣ **هـ** قوله الدرهم بالدرهم والدينار بالدينار لا فضل بينهما الا وزنا هذه الجملة مستأنفة ببداهة وخبرها محذوف تقدير الكلام الدرهم بالدرهم والدينار بالدينار يجوز بيعه وقوله لا فضل بينهما كالتفسير لا والوزن بدل من لا فضل بينهما والا معنى غير وتقدير الكلام بهننا غيران توزنوا وزنا مساويا وهو معنى لا فضل بينهما بمعنى الكلام الدرهم بالدرهم والدينار بشرط ان لا يكون التفاضل بينهما من حيث الوزن جائز بغيره والشا علم ١٢ انما **هـ** قوله سمعت ابن عباس يقول غير ذلك اى يقول ان الربوا فيما اذا كان احد العوضين بالنسيئة واما اذا كانا متفاضلين فلا يربوا فيه اى لا يشترط عنده المساواة في العوضين بل يجوز بيع الدرهم بالدرهم ويدبر ونقل **هـ** قوله انما الربوا في النسيئة قال بعضهم ان هذا الحديث منسوخ بالحديث السابق ويدل على نسخته ايضا اتفاق العلماء على ترك العمل بظاهره فقلت لا حاجة الى القول بالنسخ بل يقال انه محمول على الاجناس المختلفة فانه لا يربا فيه من حديث التفاضل او يقال انه محمول على غير الرموميات وهو كبيع الدين بالدين مؤجلا بان يكون رهنه ثوب موصوف فيبيع بعد موصوف مؤجلا فانه ربا حالما اذا اقبل ان تجل وحديث عبادة وغيره مبين فوجب العمل بالمبين وبمنزل الحمل عليه ١٢ فخر

عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن سليمان عن سعيد بن ابى عمرو عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث وابو خالد عن حجاج عن ابى الزبير عن جابر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا باس بالحيوان واحد اب اثنين يدا بيد وكرهه نسيئة **باب** الحيوان بالحيوان متفاضلا يدا بيد **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا الحسين بن عروة **حدثنا** ابو عمر حفص بن عمر ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى صفيحة بسبعة ادراس قال عبد الرحمن من دحية الكلبي **باب** التغليظ في الربا **حدثنا** ابو بكر ابن ابى شيبة ثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ابى الصلت عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتيت ليلة اسرى بي على قوم بطونهم كالبيت فيها الحيات ترى من خارج بطونهم فقلت من هؤلاء يا جبرئيل قال هؤلاء اكلة الربا **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن ادريس عن ابى معشر عن سعيد للقبري عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الربا سبعون حوبا ايسرها ان يتكلم الرجل امه **حدثنا** عمرو بن علي الصيرفي ابو حفص ثنا ابن ابى عدي عن شعبة عن زيد عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا ثلثة وسبعون **باب** **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا خالد بن المغيرة ثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال ان اخرا ما نزلت آية الربا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض ولم يفسرها قد عول الربا والدية **حدثنا** محمد بن بشارة ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة ثنا سمك بن حرب قال سمعت عبد الرحمن بن عبد الله يحدث عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن اكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا اسمعيل بن علي بن ثاد او بن ابى هند عن سعيد بن ابى خيرة عن الحسن بن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليا تين على الناس زمان لا يبقي منهم احد الا اكل الربا فمن لم يأكل اصابه من غبار **حدثنا** العباس بن جعفر ثنا عمرو بن عون ثنا يحيى بن ابى زائد عن اسرائيل عن دكين بن الربيع بن عبيدة عن ابىه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احد اكثر من الربا الا كان عاقبة امره الى قلة **باب** السلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابى نعيم عن عبد الله بن كثير عن ابى المنهال عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يسلفون في القراستين والثلاث فقال من اسلف في تمرفيل سلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا الوليد بن مسلم عن محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابىه عن جده عبد الله بن سلام قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان بقى فلان اسلموا القوم من اليهود وانهم قد جا عوا فاحاف ان يرتد وافقال النبي صلى الله عليه وسلم من عدوه فقال رجل من اليهود عندي كذا وكذا الشئ قد سماه اراه قال ثلثا ثلثة دينار بسعركذا وكذا من حاطب بنى فلان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بسعركذا وكذا الى اجل كذا وكذا وليس من حاطب بنى فلان **حدثنا** محمد بن بشارة ثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبة قال يحيى عن عبد الله بن ابى الجالد وقال عبد الرحمن عن ابى الجالد قال امتدى عبد الله بن شداد وابو برة في السلم فركسوا في السلم الى عبد الله بن ابى او في نسائه فقال كنا نسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهد ابى بكر وعمر في المنخطة والشعير والزبيب والترعدت قوم ما عندهم فسالت ابن ابى قحافة فقال مثل ذلك **باب** من اسلم في شئ فلا يصرفه الى غيره **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا شجاع بن الوليد ثنا زياد بن خيثمة عن سعد بن عطيبة عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اسلفت في شئ فلا تصرفه الى غيره **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا شجاع بن الوليد عن زياد بن خيثمة عن عطية عن ابى سعيد قال قال رسول

سلف

او سن فاعطيه المشتري ذلك المقدار ثم اياها وهذا غير جائز الا فيما دون خمسة اوسق عند اليهود والعزرة ولم يجره ابو حنيفة وقال في تاويله ان صاحب العربة ربا يعطى المسكين ثم نحل عن بستانه فيخرج من دخوله عليه فيعطيه بدل ثمن اياها فليس هذا في الحقيقة ببيع بل كان التصرف اولا ثم التخلات ثم بدله من اى التمر لخرج المسكين وهذا جائز لان التمر الموهوب اوله يعطى الفقير مادام متصلا بملك الواهب فما يعطيه من التمر اياها لا يكون عوضا عنه بل هبة بدته وانما سمى ببيعاً بما رواه ابو حنيفة **باب** **حدثنا** ابو حنيفة بن اسد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجرى من السبي جارية غير باء وكانت وقعت في سهم دحية فاعلمنا امره صلعم باخذ الجارية الواحدة غير بالمرض بذلك لان صفيحة كانت يريدتهم وبنت رئيس فوهنه صلعم بسبعة ادراس والشرا علم ابو حنيفة **باب** **حدثنا** ابو حنيفة بن اسد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجرى من السبي جارية غير باء وكانت وقعت في سهم دحية فاعلمنا امره صلعم باخذ الجارية الواحدة غير بالمرض بذلك لان صفيحة كانت يريدتهم وبنت رئيس فوهنه صلعم بسبعة ادراس **باب** **حدثنا** ابو حنيفة بن اسد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجرى من السبي جارية غير باء وكانت وقعت في سهم دحية فاعلمنا امره صلعم باخذ الجارية الواحدة غير بالمرض بذلك لان صفيحة كانت يريدتهم وبنت رئيس فوهنه صلعم بسبعة ادراس **باب** **حدثنا** ابو حنيفة بن اسد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجرى من السبي جارية غير باء وكانت وقعت في سهم دحية فاعلمنا امره صلعم باخذ الجارية الواحدة غير بالمرض بذلك لان صفيحة كانت يريدتهم وبنت رئيس فوهنه صلعم بسبعة ادراس

وقالت المالكية يكره اقل من يومين وقال الليث خمسة عشر يوماً انتهى **باب** **حدثنا** ابو حنيفة بن اسد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجرى من السبي جارية غير باء وكانت وقعت في سهم دحية فاعلمنا امره صلعم باخذ الجارية الواحدة غير بالمرض بذلك لان صفيحة كانت يريدتهم وبنت رئيس فوهنه صلعم بسبعة ادراس **باب** **حدثنا** ابو حنيفة بن اسد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجرى من السبي جارية غير باء وكانت وقعت في سهم دحية فاعلمنا امره صلعم باخذ الجارية الواحدة غير بالمرض بذلك لان صفيحة كانت يريدتهم وبنت رئيس فوهنه صلعم بسبعة ادراس **باب** **حدثنا** ابو حنيفة بن اسد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجرى من السبي جارية غير باء وكانت وقعت في سهم دحية فاعلمنا امره صلعم باخذ الجارية الواحدة غير بالمرض بذلك لان صفيحة كانت يريدتهم وبنت رئيس فوهنه صلعم بسبعة ادراس

الله صلى الله عليه وسلم فذ كرمثله ولم يذ كرسعد ابايب اذا سلم في نخل بعينه لم يطلع **ح** حدثنا هشام بن السري ثنا ابو الاحوص عن ابى اسحق عن النخري قال قلت لعبد الله بن عمر اسلم في نخل قبل ان يطلع قال لا قلت لم قال ان رجلا سلم في حد يقة نخل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يطلع النخل فلم يطلع النخل شيئا ذلك العام فقال المشتري هو لي حتى يطلع وقال البائع انما بعثك النخل هذه السنة فاختمهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال للبائع اخذ من نخلك شيئا قال لا قال فيما تستعمل ماله اردد عليه ما اخذت منه ولا تسلموا في نخل حتى يبيد وصلاحه **باب** اسلم في الحيوان **ح** حدثنا هشام بن عمار ثنا مسلم بن خالد ثنا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرة وقال اذا جاءت ابل الصدقة قضيناك فلما قدمت قال يا ابا رافع اقض هذا الرجل بكرة فلم يجد الا ربيا عيا فاصاعدا فلخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطه فان خير الناس احسنهم قضاء **ح** حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا مغوية بن صالح حدثني سعيد بن هاشم قال سمعت العرياض بن سارية يقول كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعرابي اقضني بكرة فاعطاه بعير امسنا فقال الاعرابي يا رسول الله هذا السن من بعيري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس خيرهم قضاء **باب** الشوكة والمضاربة **ح** حدثنا عثمان وابو بكر بن ابى شيبة قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن قائد السائب عن السائب قال للنبي صلى الله عليه وسلم كنت شريك في الجاهلية فكنت خير شريك كنت لا تداري شي ولا تأمروني **ح** حدثنا ابو السائب سلم بن جنادة ثنا ابو داود المحفري عن سفيان عن ابى اسحق عن ابى عبيدة عن عبد الله قال اشتركت انا وسعد وعمار ويومر بن ريمما نصيب فلم اجد انا ولا عمار بشيء وجاء سعد برجلين **ح** حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا بشر بن ثابت البزاز ثنا نصير بن القاسم عن عبد الرحيم ابن داود عن صالح بن صهيب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث فيهن البركة البيع الى اجل والمقارنة واخلاق البر بالشعير للبيت للبيع **باب** فالرجل من مال ولده **ح** حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابن ابى زائدة عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن عمته عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اطيب ما اكلتم من كسبكم وان اولادكم من كسبكم **ح** حدثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا يوسف ابن اسحق عن محمد بن المنكر عن جابر بن عبد الله ان رجلا قال لرسول الله ان لي مالا وولدا وان ابى يريد ان يجتاح مالي فقال انت وما لك لابيك **ح** حدثنا محمد بن يحيى ويحيى بن حكيم قال ثنا يزيد بن هارون ان اباعاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان ابى احتاج مالي فقال انت وما لك لابيك وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولادكم من اطيب كسبكم فكلوا من اموالكم **باب** ما للمرأة من مال زوجها **ح** حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعلي بن محمد وابو عمرو الصيرفي قالوا ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءت هند الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان اباسفيان رجل شحيح ولا يعطيني ما يكفيني وولدي الا ما اخذت من ماله وهو لا يعلم فقال حدثني ما يكفيك وولدك بالمعروف **ح** حدثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا ابى وابو مغوية عن الاعمش عن ابى واثل عن مسروق عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة وقال ابى في حديثه اذا اطعمت المرأة من بيت زوجها غيره ففسدة كانت لها اجرها وله مثله بما اكتسب ولها بما انفقت وللخازن مثل ذلك من غير ان ينقص من اجرهم شيئا **ح** حدثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش حدثني شرحبيل بن مسلم الخولاني قال سمعت ابا امامة الباهلي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنفق المرأة من بيتها شيئا الا ياذن زوجها قالوا يا رسول الله ولا الطعام قال ذلك من افضل اموالنا **باب** ما للعبد ان يعطى ويتصدق **ح** حدثنا محمد بن

فيما كنت لا تدري اني من اموالهم خذي لك ولدك يكفيك بالمعروف

ا قوله حتى يبيد وصلاحه استدرك بعضهم بهذا الحديث ونحوه على جواز اسلم في النخل المعين من البستان المعين لكن بعد بدو صلاحه وهو مذموم المالكية ايضا وهذا الاستدلال ضعيف قال ابن المنذر اتفاق الاكثر على منح السلم في بستان معين لانه عزوه هو مذموم ابى حنيفة ايضا **ح** عيين مختفرا **ح** قوله السلم في الحيوان قال الثوري اختلفوا في السلم في الحيوان فرأى بعض اهل العلم من اصحاب ابى مسلم وغيرهم السلم في الحيوان جائزا وهو قول الشافعي واهل الحنابلة والشافعي واكثر اصحابنا وكره بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم السلم في الحيوان وهو قول الثوري واهل الكوفة انتهى لان الحيوان لا يتبعون لاجل التفاوت الفاحش في افراجه ودميته **باب** ليس فيه دليل على جواز السلم اذا سلف ربا يطلق على الفرض فالظاهر المراد في حديث **باب** يدل عليه قوله معلم اذا جاز اهل الصدقة فقضيته ان لا يذبح لانه ليس اجلا معلوما **ح** **ح** قوله استسلف اي اقترض فيه جرم لمن قال بجواز قرض الحيوان وهو قول الاوزاعي والليث وماك والشافعي واهل الحنابلة واهل المانحون بانفسوخ باية الربوا وهو قول ابى حنيفة وفيه ما الكوفة قالوا ان استقرض الحيوان لا يجوز ولا يجوز الاستسلف الاماله مثل كالكليات والموزونات والعمديات المتقاربة فلا يجوز قرض مالا مثل لانه لا يسئل الى اعيان ربوا العين والارباب القيمة لا اختلاف في تقيم المتقربين فعين ان الواجب رد المثل فيخص جوازه بما مثل **ح** **ح** قوله اشتركت انا وسعد وعمار في شوكة شركة التقبل وشي شركة الصنائع والاعمال والابدان وهي ان يتفقوا صانعا على ان يتقبل الاعمال التي يمكن استحواقا ومنه تعليم الكتاب والقران والفق على المفتي به ويكون الكسب بينهما على ما شرطوا مطلقا في الاصح لانه ليس يرضح بل عمل فصح تقويمه كما في الدر المنثور الظاهر ان هذه ليست بشركة فاسدة كما عتاش واصطيدوا وساخر المباحات لان المقابلة من جملة الصنائع ولهذا ترى الناس ياخذون فونهما وقواعدهما من اساتذة هذا الفن **ح** **ح** قوله والمقارنة فسرر بالمقارنة وهو ان يدفع الى احد الملتجذين والربح بينهما على ما يشترطان لانه عقد على العزب في الارض والسعي فيها **ح** **ح** قوله وفي المنفق للفقير ان يسرق من ابنه الموسر ما يكفيه ان ابى واقاضى ثم الاثم ثم النفقة من الابن والبنت بالسوية وقيل كالارث وقيل قال الشافعي كذا في الدر **ح** **ح** قوله خذي لك ولوليك ما يكفيك بالمعروف وفي رواية البخاري خذي ما يكفيك ولوليك فلا اشكال في هذا التركيب واما رواية المؤلف فلا بد فيها من تقدير كفي بفتح عطف ولوليك عليه بان يقال خذي لك ولوليك ما يكفيك وايها ان كان ولوليك مجردا وخذي انت ولوليك ان كان مرفوعا ويحمل ان يكون الواو معني مع فيكون ذلك مضويا لانه مفعول معر ومعناه عند الحنفية خذي من جنس حنك ما يكفيك لا مطلقا **ح** **ح** قوله خذي ما يكفيك الخ فيه ان من لم يرضح غيره وهو عاجز عن استيفائه يجوز له ان ياخذ من ماله قدره بغير اذنه قال الطيبي ومعناه ما كسبت والوجه في كفاية لانه لا بد والاتفاق عليهم من مال ابيهم وان القاضى يقضى بغير علم لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكلفها بالبيضة وقوله بالمعروف يدل على ان النفقة بقدر من غير اسراف وتفسير المعات **ح** **ح** قوله لا تنفق المرأة الخ قال مجي السنة العمل على هذا عند عامة اهل العلم ان المرأة ليس لها ان تصدق بشيء من مال الزوج دون اذنه وكذا الخادم وانما ان خلفا ذلك وحديث عائشة رضي خادج على عادة اهل الجاهلية انهم يطلقون المرء لبل والخادم في الاتفاق والصدق مما يكون في البيت اذا حضرهم السائل او نزل بهم الضيف وخصم على لزوم تلك العادة طيبي

الصباح ثنا سفيان ٢٧٠ وحدثنا عمرو بن رافع ثنا جرير عن مسلم الملائي سمع انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيع
دعوة المملوك **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن محمد بن زيد عن عمير مولى ابي اللحم قال كان مولاي يعطيني الشيء
فاطعمه منه فمعتوا وقال فضربي فسالت النبي صلى الله عليه وسلم او سألته فقلت لا انتهى اولاده عنه فقال الاجر بينكما يا ب من مر على ماشية يوم
او حاطط هل يصيب منه **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة بن سوار وحدثنا محمد بن بشر وعبد بن الوليد قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي بشر جعفر
ابن ابي اس قال سمعت عباد بن شرحبيل رجلا من بني غير قال اصابنا عام مخصصة فأتيت المدينة فأتيت حاطط من حيطانها فاخذت
سنبلا ففركته واكلمته وجعلته في كسائي فجاء صاحب الحاطط فضربي واخذ ثوبي فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال للرجل اطعمته
اذا كان جائعا او ساعيا ولا علمته اذا كان جاهلا فامرته النبي صلى الله عليه وسلم فرد اليه ثوبه وامره بوسق من طعام او نصف و**حدثنا**
محمد بن الصباح ويعقوب بن حميد بن كاسب قال ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابن ابي الحكم الغفاري قال حدثتني جدتي عن عم ابيها
رافع بن عمر والغفاري قال كنت وانا غلام ارضي نخلنا وقال نخل الانصار فاتي بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا غلام وقال ابن كاسب يا بني لم
ترمي النخل قال قلت اكل قال فلا ترمي النخل وكل مما سقط في اسفلها قال ثم مسح رأسي وقال اللهم اشبع بطنه **حدثنا** محمد بن يحيى
ثنا يزيد بن هارون ابا الجويري عن ابي نضرة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتيت على راع فتاده ثلاث مرات فان اجابك
والفاشرب في غيران تفسد واذا اتيت على حاطط يستان فتاد صاحب البستان ثلاث مرات فان اجابك والافكل في ان لا تفسد **حدثنا**
هدية بن عبد الوهاب وايوب بن حسان الواسطي عن علي بن سلمة قالوا ثنا يحيى بن سليمان الطائفي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مزاحك بحاطط فلياكل ولا يتخذ خبنة يا ب النبي ان يصيب منها شيئا الا ياذن صاحبها
حدثنا محمد بن زهير قال انا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قام فقال لا يجلبون احدكم ماشية
رجل بغير اذنه ايحب احدكم ان توقي مشربته فيكسر باب خزانته فينتقل طعامه فانيما تخزن لهم ضرورع مواشيهما اطعماهم فلا يجلبون احدكم ماشية
امر ابيغراذنه **حدثنا** اسمعيل بن بشر بن منصور ثنا عمر بن علي عن ججاج عن سليط بن عبد الله الطهوي عن ذهيل بن عوف بن شام الطهوي
ثنا ابوهريرة قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرا ذراينا ابلد مصرورة بعضاه الشجر فثبنا اليها فنادانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرجعنا اليه فقال ان هذه الابل لاهل بيت من المسلمين هو قوتهم وقاتلهم بعد الله ايسر لكم لو رجعتهم الى مزادكم فوجدتم ما فيها قد ذهب
به اترون ذلك عدلا قالوا لا قال فان هذا كذا قلنا افرأيت ان احتجنا الى الطعام والشراب فقال كل ولا تحمل واشرب ولا تحمل يا ب
اتخاذ الماشية **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن ام هانئ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اتخذي غنما فان
فيها بركة **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غير ثنا عبد الله بن ادريس عن حصين بن عامر عن عروة اليا رقي يرفعه قال الابل غرلا هلهما والغنم
بركة والتجير معقود في نواصي الخيل الى يوم القيمة **حدثنا** عصمة بن الفضل النيسابوري ومحمد بن فراس ابوهريرة الصيرفي قالوا ثنا حرمي بن
عمارة ثنا زكريا بن امام مسعود هشام بن حسان ثنا محمد بن سيرين عن ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشاة مزدواب
الجنة **حدثنا** محمد بن اسمعيل ثنا عثمان بن عبد الرحمن ثنا علي بن عروة عن المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الاغنياء ياخذ الغنم وامر الفقراء ياخذ الدجاج وقال عند اتخاذ الاغنياء الدجاج ياذن الله بهلاك القرى **ابواب الاحكام**
باب ذكر القضاة **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا علي بن منصور عن عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد عن المقبري عن ابي هريرة عن

ان يرد اليه ثوبه يسقط مرات فينتقل فلا يجلبون وقاتلهم فكل

له قوله يبيع دعوة المملوك مطابقة بالترجمة ان دعوة المملوك ما كان الامن
مال سيده فلم يكن هذا العطاء جائزا للعبودية بل قبل دعوتهم صلحهم وبنوا محمول فباعوا بغيره ولا يبيعه ولا يبيعه ولا يبيعه ولا يبيعه ولا يبيعه ولا يبيعه
صلحهم ١١٢ **انجام** ٥٧ قوله فقلت لا انتهى اي لا ائتمتع من الطعام مسكين اذا استلمني فقال النبي صلح لولاه الاجر بينكما فلم تمتعوا ولعل مولاهم ان الاجر باعطاءه يحصل له يبقى النبي صلح ما انتقش في ذنبه
١١٢ **انجام** ٥٨ قوله ما اطعمته اذا كان جائعا او ساعيا وبها معنى واحد اي كان اللازم عليك الطعام في حاله الجوع لان كان ضيفا لك وقوله ولا علمته اذا كان جاهلا بان مال الغير لا يملك فان الجاهل
الغاصي يعذر وقد خص بعضهم لابي سبيل في اكل الثمار للغير لما روي عن ابن عمر كما سياتي اذا امر احدكم بحاطط او عند الكرم لا يباح الا باذن المالك الا الضرورة المجاعة وعلوها ما دبرت الباب على ذلك لاننا
لا نقادم النصوص التي وردت في تحريم مال المسلم والمضطر ان وجد ميتة وطعاما لغيره الاصح عندنا ان ياكل الميتة لا الطعام ذكره الطيبي ١١٢ **انجام** ٥٩ قوله وكل ما سقط تقدم تحقيقه سابقا وحصل
بعضهم هذا الامر على العرف فان عرف البلاد وانهم لا يمتنعون من اغذ ما سقط في اسفل الشجر عند عدم اتخاذ الخبنة فبريان العرف دليل قوي على عدم تحريمها فان العرف له مدخل عظيم في الحل والحرم كما بين
في كتب الفقهاء ١١٢ **انجام** ٦٠ قوله فينتقل طعام امرئ يستخرج ويؤخذ من ثمن الركية ينقلها استخراجا وترباها ونقل الكنانة استخراجا وترباها كذلك في القاموس حاصله ان الكما يكون لاهل الزرع زراعتهم في
تحصيل القوت كذلك يكون لاهل الضرع لبن مواشيتهم فلما ان السرة حوام من مشربة الطعام والمشرية بفتح الراء قد يعتم وفتح الميم العزفة والعلية تكون لفظ الطعام كذلك ضرورع مواشيتهم محل حفظ طعامهم
وهو اللبن فلا يملك حلب مواشيتهم بدون اذنهم ١١٢ **انجام** ٦١ قوله عن سليط بن عبد الله الطهوي بنتم الطار ففتح الماء كذا في التقريب قال في القاموس طيرة كسمية قبيلة واسمها طهوي بسكون الماء
وضم الطار ففتحها وفتحها ١١٢ **انجام** ٦٢ قوله اذا راينا ابلا مصروة بعضاه الشجر المصروة من صرنا قومه وبسا يصرها بالضم مرادها
كذا في القاموس وفي الجمع من عادتهم ان تضرع الملووبات اذا ارسلت الى المرعى فاذا راحت عشا حلت تلك الاصرة وحلبت فهي مصروة ومصروة والصرار بكر اول الرباط انتهى والعضاة والعضاة بالسر
اعظم الشجر والواظ والواظ ذات شوكة او ما طال منها وعظم والعضة كعنب والتمرة بالسر وشده اليمعني الشتم والسمن وبهنا معنى القوت من قولهم قمت الشاة اي اكلت وقم الرجل اي اكل ما على الخوان كذا في
القاموس وقوله بعد السنة اي بعد حفظ السنة تعالى وجماعة له الرزق بسبب ظاهرها لتقوية ابدانهم ١١٢ **انجام** ٦٣ قوله اذا راينا ابلا مصروة قال في النباية كان من عادة العرب ان تضرع الملووبات
اذا ارسلوا الى المرعى سارحة ويصمون ذلك الرباط صراوا فاذا رجعت عشا حلت تلك الاصرة وحلبت فهي مصروة ومصروة قوله بعضاه الشجر العصاة شجر اخطان وكل شجر عظيم له شوكة الواحدة عضه بالهاء واصله
عضته وقيل واحدة عضته وعضت العضة قطعها ١١٢ **انجام** ٦٤ قوله الابل غرلا هلهما الخ اي سبب الغرور والتكرار في الحديث الخ الخيلاد في الغدادين من اهل الوبور والسكنية في اهل الغنم وقوله
والخير معقود الخ اشارة الى فضيلة الجهاد ١١٢ **انجام** ٦٥ قوله باتخاذ الغنم والفقراء باتخاذ الدجاج رواه ابن عمر عن ابن عباس مرفوعا وكذا العيقين وقال

عليه وسلم من اعان على خصومة بظلم او يعين على ظلم لم يزل في سخط الله حتى يثزمع ياب البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه
 حدثنا جرولة بن يحيى المصرى ثنا عبد الله بن وهب ان ابى جبر عن ابن ابى مليكة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لو يخطى الناس يد عواهدا على ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه حدثنا محمد بن عبد الله بن غير وعلى بن
 محمد قال ثنا وكيع وابو مغوية قال ثنا الاعمش عن شقيق عن الاشعث بن قيس قال كان بيني وبين رجل من اليهودي فاجحد في فقد منه
 الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك بينة قلت لا قال لليهودي اكلت اذ ايجلف فية فيذهب بها الى
 قانزل الله سبحانه ان الذين يشتركون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى الخلالية ياب من حلف على يمين فاجرة ليقطع بها مالا
 حدثنا محمد بن عبد الله بن نمر وثنا وكيع وابو مغوية قال ثنا الاعمش عن شقيق عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقطع بها مال امرأ مسلم لقي الله وهو على غضبان حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابواسامة عن
 الوليد بن كثير عن محمد بن كعب انه سمع اخاه عبد الله بن كعب ان ابا امامة الجارقي حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليقطع
 رجل حق امرؤ مسلم بيمينه الا حرم الله عليه الجنة واجب له النار فقال رجل من القوم يا رسول الله وان كان شيئا يسيرا قال وان كان
 سواك من اراك ياب اليمين عند مقاطع الحقوق حدثنا عمرو بن رافع ثنا مروان بن معاوية حدثنا احمد بن ثابت المجدي ثنا
 صفوان بن عيسى قال ثنا هاشم بن هاشم عن عبد الله بن نسطاس عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
 يمين اثمة عند من يري هذا فليتبوأ مقعده من النار ولو على سواك اخبر حدثنا محمد بن يحيى بن يزيد بن اخزم قال ثنا الضحاك بن محمد
 ثنا الحسن بن يزيد بن فروخ قال محمد بن يحيى وهو ابو يونس القري قال سمعت ابا سلمة يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لا يحلف عند هذا المنبر بعد ولا امة على يمين اثمة ولو على سواك رطب الا وجبت له النار ياب بما يستحلف اهل الكتاب
 حدثنا علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا رجلا من علماء
 اليهود فقال انشدك بالذي انزل التوراة على موسى حدثنا علي بن محمد ثنا ابواسامة عن مجالد انبأ عامر عن جابر بن عبد الله ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال لليهود انشدتكم بالله الذي انزل التوراة على موسى عليه السلام ياب الرجلان يد عيان السلعة وليس
 بينهما بينة حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن خلاس عن ابى رافع عن ابى هريرة
 انه ذكر ان رجلين ادعيا دابة ولم يكن بينهما بينة فامرهما النبي صلى الله عليه وسلم ان يئستا على اليمين حدثنا اسحق بن منصور ومحمد بن
 معمر وزهير بن محمد قالوا ثنا روح بن عبادة ثنا سفيان عن قتادة عن سعيد بن ابى بردة عن ابىه عن ابى موسى ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اختصم اليه رجلان بينهما دابة وليس لواحد منهما بينة فجعلها بينهما نصفين ياب من سرق له شئ فوجده في يد رجل اشتراه
 حدثنا علي بن محمد ثنا ابو مغوية ثنا حجاج عن سعيد بن عبيد بن زيد بن عتبة عن ابىه عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اذا ضاع للرجل متاع او سرق له متاع فوجده في يد رجل يبيعه فهو احق به ويرجع المشتري على اليابئ بالثمن ياب الحكم
 فيما افسدت المواشي حدثنا محمد بن ربح المصرى التياك الليث بن سعد عن ابن شهاب ان ابن محيصة الانصاري اخبره ان ناقه للبراء كانت
 ضارية دخلت في حائط اقوام فافسدت فيه فحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقضى ان حفظ الاموال على اهلها بالتمار وعلى اهل
 المواشي ما اصابت مواشيهم بالليل حدثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا مغوية بن هشام عن سفيان عن عبد الله بن عيسى عن الزهري
 عن حوام بن محيصة عن البراء بن عازب ان ناقه للبراء افسدت شيئا فقصني رسول الله صلى الله عليه وسلم بثله ياب الحكم فيم ذكر

ن بالذى ت سعيد

له قوله

لو يخطى الناس الى قال النووي هذا الحديث قاعدة كبيرة من قواعد احكام الشرع فغيره انه لا يقبل قول الانسان فيما يدعيه مجرد دعواه بل يحتاج الى بينة او تصديق المدعى عليه فان طلب يمين المدعى عليه فذلك
 وقد بين صلح الحكم في كون لا يعطى مجرد دعواه بل ان كان اعطى مجرد دعواه لو كان اعطى مجرد دعواه لو كان اعطى مجرد دعواه لو كان اعطى مجرد دعواه لو كان اعطى مجرد دعواه
 ابى حنيفة والشافعي والجمهور من سلف الامم دخلنا ان اليمين تتوجه على كل من لوى عليه حتى سواك ان بينه وبين المدعى اختلاط او قال مالك وجهور اصحابه والفقهاء السبعة بغير المدعي ان اليمين لا تتوجه
 الا على من بينه وبينه غلظة للشاهد اهل الفضل تحليفهم اراد في اليوم الواحد ما شرطت الغلظة وفعالته المفسدة واختلجوا في تفسير الغلظة فيقول هي معرفة بما طرقت به من شاهد او شاهد بينه وبينه
 الشبهة ويقبل على ان يطبق به الدعوى بثبوتها على شئ وقيل ان يطبق برهانها بما بثبوتها ودليل الجمهور حديث الباب ولا اصل لاشترط الغلظة في كتاب ولا سنة ولا اجماع انتهى ١٢ ه قوله ولكن اليمين على
 المدعى عليه ولم يذكر في هذا طلب البينة من المدعى لانه ثابت مقر في الشرع فكانت قال البينة على المدعى فان لم يكن له بينة فاليقين على المدعى عليه ١٢ انما ياب
 لان الكذب عدم مطابقة الواقع وربما لا يكون الخبر مطابقا للواقع ويعتقد الحالف مطابقا لغيره عليه ولا يستحق اليمين لان معرفة الواقع ليس في وسعه ولا يكلف الله نفسا الا وسعها فاورد لفظ فاجرا
 شارا بان اليمين على من حلف على يمين كاذبة مع اعتقاد كونها كاذبة لان الجمهور انما يتحقق به ١٣ مالا المحدث الدهلي العلامة الشيخ عبد العزيز قدس الله اسراره ١٤ ه قوله يمين اثمة اي ذات اثم
 ولم يقل كاذبة لان الكذب عدم مطابقة الواقع وربما لا يكون الخبر مطابقا للواقع ويعتقد الحالف مطابقا لغيره عليه ولا يستحق اليمين لان معرفة الواقع ليس في وسعه ولا يكلف الله نفسا الا وسعها
 فلفظة اثمة و فاجرة اشار بان اليمين حلف على يمين كاذبة مع اعتقاد كونها كاذبة ١٣ انما ياب ١٥ ه قوله عند من يري هذا فليتبوأ مقعده من النار اي ان كان من حلف على يمين كاذبة مع اعتقاد كونها كاذبة
 صلوة العصر وقيل كانت عادتهم في زمن النبي صلح التماس في المسجد عند المنبر فيقع الحلف عنده فذلك خص المعجز بالذم المعات ١٦ ه قوله هو البولونى القوي انما هي القوي بقوة على العبادة والخطايا لانه يبي
 حتى عمى وصام حتى حق و صلى وقام حتى قد وعصى وكان يطوف بالبيت في اليوم والليل سبعين اسبوعا كما ذكره الفاظ ابن جبر في التذويب ١٣ انما ياب ١٧ ه قوله ان يئستا على اليمين اي اقتريا
 قال الطيبي صورة المسئلة ان رجلين اذا ادعيا متاعا في يد ثالث ولم يكن لهما بينة وقال الثالث لم اعلم بذلك فكيف ان تقرقر بين اللتا عيين فايها خرجت القرعة يخلص معا ويقضى له ذلك المتاع
 يعني ان المدعى عليه غير متكر بل يقول لا اعلم لمن هو ففى هذه الصورة يخلص احد اللتا عيين الذي خرجت القرعة وكان ذلك لكون كل منهما متكر الحق الاخر والشا علم ١٣ المعات ١٨ ه قوله وليس لواحد
 منها بينة وفي رواية ابى داؤد وجعت كل واحد منهما شاهدين قال القادى يجوز ان يكون القصص متعددة
 فقصر لكن البينة لها انتهى ١٣ ه قوله دخلت في حائط اقوام فافسدت فيه فحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقضى ان حفظ الاموال على اهلها بالتمار وكان خارجا
 عن رسوم الحفظه هذا اذا لم يكن مالك الدابة معا فان كان معها فليعير منها ما تلف سواء كان رابها او ساقها او قائدها او يذبحه بملك والشافعي وذبح اصحاب ابى حنيفة الى ان اذا لم يكن معا

شيئا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شريك بن عبد الله عن قيس بن وهب عن رجل من بني سواقة قال قلت لعائشة اخيرة بني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت او ما تقران القرآن وانك لعلى خلق عظيم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اصحابه فصنعت له طعاما وصنعت له حفصة طعاما قالت فسبقتني حفصة فقلت للجارية انطقتي فاكفخ قصعتها فلحقها وقد همت ان تضع بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكفها فانكسرت القصعة وانتشر الطعام قالت فجمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما فيها من الطعام على النطم فاكلوا ثم بعث بقصعتي فدفعها الى حفصة فقال خذ واظرفا مكان طرفكم واكلوا ما فيها قالت فما رأيت ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن المثني ثنا خالد بن الحارث ثنا حميد عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عند احدى امهات المؤمنين فارسلت اخرى بقصعة فيها طعام فضربت يداي الرسول فسقطت القصعة فانكسرت فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكسرتين فضمهما الى الاخرى فجعل يجمع فيها الطعام ويقول غارت امكم واكلوا فاكلوا حتى جاءت بقصعتها التي في بيتها فدفع القصعة الصحيحة الى الرسول وترك المكسورة في بيت التي كسرتها **باب** الرجل يضع خشبة على جدار جارة **حدثنا** هشام بن عمار ومحمد بن الصباح قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبد الرحمن الاعرج قال سمعت ابا هريرة يقول يبلغه النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استاذن احدكم جارة ان يغز خشبه في جداره فلا يمنعه فلما حدثهم ابو هريرة طأ طأ وارؤسهم فلما راهم قال ملئ اراكم عنها معرضين والله لا يدخلن بها بين اكتافكم **حدثنا** ابو بكر بن حنبل بن خلف ثنا ابو عاصم عن ابن جويهر عن عمرو بن دينار ان هشام بن يحيى اخبره ان عكرمة بن سلمة اخبره ان اخوين من بلغية اعتق احدهما ان لا يغز خشبا في جداره فاقبل فجمع بين يزيد ورجال كثير من الانصار فقالوا نشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعه احدكم جارة ان يغز خشبه في جداره فقال يا اخي انك مقض لك على وقد حلفت فاجعل اسطوانا دون حائطها او جدارها فاجعل عليه خشبك **حدثنا** حرمله بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جارة ان يغز خشبه على جداره **باب** اذا تشاجر وافي قدر الطريق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا مشي بن سعيد الصبيعي عن قتادة عن بشير بن كعب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا الطريق سبعة اذرع **حدثنا** محمد بن يحيى ومحمد بن عمر بن هياج قال ثنا قبيصة ثنا سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق فاجعلوا سبعة اذرع **باب** من بنى في حقه ما يضر جارة **حدثنا** عبد ربه بن خالد الفيزي ابو المغلس ثنا فضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة ثنا اسحق بن يحيى بن الوليد عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان لا يضرب ولا يضار جارة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ان ابنا عمر بن جابر المحقق عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضرب ولا يضار جارة **حدثنا** محمد بن ربح انبا الليث بن سعيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ضار اضرا الله به ومن شاق شق الله عليه **باب** الرجلان يدعيان في خص **حدثنا** محمد بن الصباح وعمار بن خلاد الواسطي قال ثنا ابو بكر بن عياش عن دهشم بن قران عن نهران بن جارية عن ابيها ان قوما اختلفوا الى النبي صلى الله عليه وسلم في خص كان بينهما فبعث حذيفة يقضي بينهما فقضى للذين يليهم القمط فلما رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم اخبره فقال اصبت واحسنت **باب** من اشترط الخلاص **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا ابو الوليد ثناهما عن قتادة عن الحسن بن سمرة عن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بيع المبيع من رجلين فالبيع الاول قال ابو الوليد في هذا الحديث ابطال الخلاص **باب** القضاء بالقرعة **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن المثني قال ثنا عبد

قالا قترهما ان يصنع ولا اضرار ضرارا ضارا

صاحبها فلا ضمان ليلما كان او نهرا ١٢ سيد **١** قوله فدفعها الى حفصة الخ كان هذا الضمان صوريا فان القصعين كانا للنبي صلى الله عليه وسلم والا فالقصعات ليست من ذوات الامثال غالبا **١٢** انما **٢** قوله غارت اكم من الغيرة الخطاب بقوله غارت اكم عام لكل من سجع بهذه القصة من المؤمنين اعتذارا منه صلعم مثلا يكون صنيعا على ما يذم بل يجري على عادة الفرائض من الغيرة فانما كرهت في نفس البشر بحيث لا يقدر ان يدفعها عن نفسها وقيل خطاب لمن حضر من المؤمنين **٣** قوله فلا يمنعه اخلفوا فيه بل هو للندب ام على الارجاب وفيه قولان للشافعي ولا صحابه اصحابا للندب وبر قال ابو حنيفة والثاني الارجاب وبر قال احمد واصحاب الحديث وهو الظاهر من قول ابي هريرة ما لي اراكم عنها معرضين الخ وذلك لانهم توفقوا عن العمل به ومعنى قول لاريين بسا بين اكنافكم اي اقصى لهما واصرهما ووجعكم بالقتل بها كما يضرب الانسان بالشئ بين كفيه واجاب الاول بان اعراضهم انما كان لانهم فهموا منه الندب لا الارجاب ولو كان واجبا لما اطلقوا على الاعراض **٤** قوله من بنى في حقه ما يضر جارة الخ قوله لا يمنعه اخبره النبي صلى الله عليه وسلم في جداره اي لو اجاز الشارح بغز خشبه في جداره لا يعتقت عدي وذلك تكلف ببناء الاسطوانة بين علم بالحديث باتفاق رجال كثير من الانصار **٥** قوله اجعلوا الطريق سبعة اذرع يعني اذا كان طريق بين ارض قوم لادوا وعمارها فان اتفقوا على شئ فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبعة اذرع هذا مراد الحديث وما اذا وجد طريق مسلوكة وهو اكثر من سبعة اذرع فلا يجوز لاجدان يستولى على شئ من مكن له عادة ما حواه من الموات وتكلمه بالاجابة بحيث لا يضر المارين **٦** قوله لا يضرب ولا يضار الضرر بضر اول من ضاره والضرر بمعنى واحد وهو خلاف النفع كذا قال ابو هريرة فانما كرهت لاجل المشهور ان بينهما فرقا ثم قيل للاول الحاق مفسدة بالغير مطلقا والثاني الحاق مفسدة بالغير على وجه المتاليه وقال ابن حبيب الضر عند اهل العربية التام والضرار الفعل نفعي الاول لا تدخل على اخيك ضررا لم يدخل على نفسه وحتى الثاني لا يضار احد باحد وفيه تفصيل سوى ذلك وظاهر الحديث تحريم جميع انواع الضرر لا بدليل لان الشك في سياق النفي كعم واختلاف المجتهدون في تعريف الانسان في ملكه بما يضره كفتح كوة وتعليق بنا مشرف وغيرهما باحد الشافعي وان اضرا بالملك ومنع ان اضرا بالملك كذا ذكره ابن حجر في الفتح المبين وفي الدر المنج صاحب السفلى عليه علون ان بيته اي يدق الورد في سفله وهو البيت الثاني ان يضرب كوة طارضا الاخر وباعه وهو القياس وقال الكل يفعل ما لا يضر وفي النصاب الاصل من تصرف في ملكه تصرفا يضره ضررا يبيح والا فلو عليه الفتوى وهذا الحديث اخرج الدر القطني عن عائشة وابي هريرة مع الشك واليهيقي عن ابي سعيد والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط مسلم ذكره ابن حجر وفيه تفصيل **٧** انما **٨** قوله من شاق شق الله عليه الخ الشقاق الخلاف والعداوة كذا في القاموس وشق بمعنى صعيب يقال شق علي اي اوقر في المشقة **٩** انما **١٠** قوله يبيع المبيع من رجلين الخ والمراد بها معاقدة القمط والحديث ان صح فهو دليل على القضاء بالظاهر ولذا قال علماء الجرار ان كان جردوه عليه **١١** انما **١٢** قوله في هذا الحديث ابطال الخلاص قيل صورته اذا باع الرجل متاعه من رجل اولافه وكيل من رجل اخر او بالعكس فالبيع الاول منها فلا يجزى البائع الثاني على تخليص المبيع من المشتري الاول وان اشترط عند البيع ان تعرف الاول فانقطع **١٣** انما

وان سخطت فاردها على صاحبها **باب** تفليس المدوم والبيع عليه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شيبه ثنا شيبه ثنا الليث بن سعد بن بكير بن عبد الله بن ابي شيبة عن عياض بن عبد الله بن سعد عن ابي سعيد الخدري قال قال اصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوبا رباها فلثرو دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل تصدقوا عليه فصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ واذا وجدتم وليس لكم الا ذلك يعني الغرماء **حدثنا** محمد بن يشار ثنا ابو عاصم ثنا عبد الله بن مسلم بن هرم عن سلمة المكي عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل معاذ بن جبل من غزواته ثم استعمله على اليمن فقال معاذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استخلصني بمالي ثم استعملني **باب** من وجد متاعه بعينه عند رجل قد افلس **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سيف بن عيينة **حدثنا** محمد بن ربحان الليث بن سعد جميعا عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد متاعا بعينه عند رجل قد افلس فهو احق به من غيره **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياض عن موسى بن عقبة عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل باع سلعة فادرك سلعته بعينها عند رجل قد افلس ولم يكن قبض من ثمنها شيئا فهو له وان كان قبض من ثمنها شيئا فهو اسوة للغرماء **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الحزامي وعبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي قال ثنا ابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن ابي المعتمر بن عمرو بن رافع عن ابن خلدَةَ الزرقى وكان قاضيا لمدينة قال جئنا ابا هريرة في صاحب لنا قد افلس فقال هذا الذي قضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم ايما رجل مات او افلس فصاحب المتاع احق بمتاعه اذا وجده بعينه **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا اليمان بن عدى حدثني الزبيدي محمد بن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأت مات وعند مال امرأ بعينه اقتضى منه شيئا ولم يقترض فهو اسوة الغرماء **ابواب** الشهادات **باب** كراهية الشهادة لمن لم يستشهد **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة وعمر بن رافع قال ثنا جويري منصور عن ابراهيم عن عبيدة السلماني قال قال عبد الله بن مسعود سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس خير قال ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجي قوم تبدي شهادته احد هم يمينه ويمينه شهادته **حدثنا** عبد الله بن الجراح ثنا جويري عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال خطبنا عمر بن الخطاب بالجابية فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا مثل مقامى فيكم فقال احفظوني في اصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل وما يستشهد ويحلف وما يستحلف **باب** الرجل عند الشهادة لا يعلم بها صاحبها **حدثنا** علي بن محمد ومحمد بن عبد الرحمن الجعفي قال ثنا زيد بن الحباب العجلي اخبرني ابي ابن عباس بن سهل بن سعد الساعدي حدثني ابو بكر بن عمرو بن حزم حدثني محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان حدثني خارجة بن زيد بن ثابت اخبرني عبد الرحمن بن ابي عميرة الانصاري انه سمع زيد بن خالد الجهني يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الشهود من ادى شهادته قبل ان يسألها **باب** الا الشهادة على الديون **حدثنا** عبيد الله بن يوسف الجبيري وجميل بن الحسن العجلي قال ثنا محمد بن مروان العجلي ثنا عبد الملك بن ابي نصر عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال تلا هذه الآية يا ايها الذين امنوا اذا تدانتم بدين الى اجل مسمى حتى بلغ فان امن بضعكم بعضا فقل هذه نسخت ما قبلها **باب** من لا تجوز شهادته **حدثنا** ايوب بن محمد الرقي ثنا معمر بن سليمان **حدثنا** محمد بن ابي يحيى ثنا يزيد بن هارون قال ثنا جابر بن ارطاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا محمد وذي الاسلام ولا ذى غيرهم **حدثنا** حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني نافع بن يزيد عن ابن الهادي

وتمام الروايات وقتها شاب ١٣
اي ذى حقد ومراة ١٣

كانت فعيته عين لا عموم لها فلا يفتقد منه الى غيره الا بدليل انتهى ١٢
١ قوله وليس لكم الا ذلك اي ليس لكم جزوه وجسه لانه علمه افلاس واذا ثبتت افلاس الرجل لا يجوز جسسه بالدين بل يحل ويحل الى ان يحصل له مال يفاضة الغرماء حينئذ والمعنى ليس لكم في هذا الوقت الا ما اصبحتم فاذا حصل لكم بعد ذلك مال فثامنون منه بيقينكم وليس معناه انه ليس لكم ابد الا ما وجدتم وبطل ما لم يكن لكم من ديونكم قال الله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة كما واكر الطيبى ١٢
٢ قوله طلع معاذ بن جبل من غزواته يبيع مال كل واحد كان رضى الله عنه سينا لا يسك شيئا فلم يزل يرد حتى عرق ماله كل في الدين كما رواه سعيد في سننه وقوله استخلصني بمالي ثم استعملني لانه صار فقيرا مما افراعى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفقر لم يراع في حقوق الناس ١٣
٣ قوله من وجد متاعه الجدة اخلف الروايات عن ابي هريرة في هذا الباب فقال في رواية من وجد متاعه بعينه فهو احق به بغيره ذكر البيع ومع قيده لم يبين قبض من ثمنها شيئا فهو اسوة الغرماء وفي رواية ابراهيم مات او افلس فصاحب المتاع احق بمتاعه وفي رواية ابراهيم مات وعنده مال امرأ بعينه اقتضى منه شيئا ولم يقترض فهو اسوة الغرماء وفي رواية ابراهيم مات او افلس فصاحب المتاع احق بمتاعه وقال النخعي والحسن البصري وابن شبرمة وكح والوهيبي وما جاءه ان البائع اسوة للغرماء في الموت والافلاس جميعا وقال مالك في الافلاس مثل قول الشافعي وفي الموت مثل قول ابي حنيفة وكل جهة في هذه الامايرت قال ١٤
٤ قوله خطبنا عمر بن الخطاب بالجابية هي قرية دمشق وقوله احفظوني في اصحابي اي راعوني في حقوق مجتمعت فان الصحبة لا تقدر بها فضيلة وكذلك راعوني في الذين يكون الصباية الذين اتجمعت بهم باحسان وهم الاتباع ثم اتباع ابايعهم ١٤
٥ قوله خير الشهود من ادى شهادته قبل ان يسألها قال النودى وفي المروية المديونة تاويل مالك واصحاب الشافعي انه محمول على من عنده شهادة لانسان حتى ولا يعلم ذلك الانسان ان شاهده في اي اليه فخره بان شاهده والثاني انه محمول على شهادة الحبيبة وذلك في غير حقوق الادمين المخصصة بهم فمما قيل فيه شهادة الحبيبة الطلاق والعنف والوقف والوصايا العامة والمدود ونحو ذلك فمن علم شيئا من هذا النوع وجب عليه دفعه الى القاضي واعلامه به والشهادة قال الله تعالى واقبوا الشهادة للشدة وكذا في النوع الاول يلزم من عنده شهادة لانسان لا يعلم ان يعلم اياها بالانسان لانه لا يعلمه ولا يفتقره وحكى التاويل الثالث انه محمول على المجاز والبالية في اداء الشهادة بعد طلبها الا قبل كما يقال الجواد يعطى قبل السؤال اي يعطى سريعا عقب السؤال من غير توقف قال العلماء وليس في هذا الحديث مناقضة للحديث الاخرى ذم من ياتي الشهادة قبل ان يستشهد في قوله صلعم يشهدون ولا يستشهدون وقد تناول العلماء هذا تاويل اصحابنا انه محمول على من معه شهادة للوحي عالم بها فياتي فيشهد بها قبل ان يطلب منه والثاني انه محمول على شاهد الزور فيشهد بما لا اصل له ولم يستشهد والثالث انه محمول من يشهد شاهد وليس هو من اهل الشهادة والرابع انه محمول على من يشهد لقوم بالجنه او بانان من غير توقيف وهذا ضعيف وهذا انتهى ١٥
٦ قوله حتى بلغ فان امن بضعكم بعضا اي فان امن بضعكم بعضا اي فان امن بعض الدائنين بعض المدبولين بحسب ظنه فلم يتوثق بالكتابة والشهود والرسن فلا حرج عليه وليس المراد بالنسخ النسخ الاصطلاحى فان الامر فيها قبل الاداء والذنب وعلى كونه بالتسليم فان هذه الشرطية لا يرفع الحكم السابق لانه مقرونه بشرط الامن فالنسخ بهنا بمعنى التمهيص اي ان الاحكام لا يتحمل ان يراو بها في امانات الناس ويحتمل ان يراو الامم الشامل للجنان في احكام الله فتكون المراد بالثامن العاصم ١٦

عن محمد بن عمرو بن عطاء بن عطاء بن يسار عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة بدوى على صاحب القرية
باب القضاء بالشاهد واليمين **حدثنا** ابو مصعب المديني احمد بن عبد الله الزهري ويعقوب بن ابراهيم الدورقي قال ثنا عبد العزيز بن
محمد الدراوردي عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع
الشاهد **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد **حدثنا**
ابو اسحق الهروي ابراهيم بن عبد الله بن حاتم ثنا عبد الخوث المخزومي ثنا سيف بن سليمان الملكى اخبرني قيس بن سعد عن عمرو بن
دينا عن ابن عباس قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشاهد واليمين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ان ابا جويرية
ابن اسماء ثنا عبد الله بن يزيد مولى المنبعت عن رجل من اهل مصر عن سرق ان النبي صلى الله عليه وسلم اجاز شهادة الرجل ويمن الطالب
باب شهادة الزور **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبيدنا سفيان العصفري عن ابيه عن حبيب بن النعمان الاسدي عن مجرب
بن فاتك الاسدي قال صلى الله عليه وسلم الصبح فلما انصرف قام قائما فقال عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله ثلاث مرات تلا هذه الآية واجتنب اول
الزور حنفاء لله غير مشركين به **حدثنا** اسويد بن سعيد ثنا محمد بن الفرات عن عمار بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لن تزول قدما شاهد الزور حتى يوجب الله له النار **باب** شهادة اهل الكتاب بعضهم على بعض **حدثنا** محمد بن طريف ثنا
ابو خالد الاحمر عن جبال عن عامر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجاز شهادة اهل الكتاب بعضهم على بعض **ابواب**
الرهيات **باب** الرجل يخجل ولده **حدثنا** ابو شريك بن خلف ثنا يزيد بن زريع عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال
انطلق به ابوه يحمله الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اشهد اني قد نخلت النعمان من فلي كذا وكذا قال فكل بنيك نخلت مثل الذي نخلت النعمان
قال لا قال فاشهد على هذا اغيري قال اليس يسرك ان يكونوا لك في البر سوء قال بلى قال فلا اذا **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن الزهري
عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير اخبراه عن النعمان بن بشير ان اباة نخله غلاما وانه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يشهد
فقال اكل ولدك نخلته قال لا قال فارده **باب** من اعطى ولده ثم رجع فيه **حدثنا** محمد بن بشار و ابو بكر بن خلاد الباهلي قال ثنا ابن
ابي عدي عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاؤس عن ابن عباس وابن عمر يدعيان الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجعل
للرجل ان يعطى العتية ثم يرجع فيها ان الولد فيما يعطى ولده **حدثنا** جميل بن الحسن ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن عامر الاحول عن عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرجع احدكم في هبته الا والدا من ولده **باب** العمري **حدثنا** ابو بكر
ابن ابي شيبة ثنا يحيى ابن زكريا بن ابي زائدة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا عمري فمن اعمر شرا فهو له **حدثنا** محمد بن ربح ان ابا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعمر رجلا عمري له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها فهي لمن اعمر ولعقبه **حدثنا**
هشام بن عمار ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن حجر المدري عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل العمري للوارث **باب**
الرقبي **حدثنا** اسحق بن منصور ان ابا عبد الرزاق ان ابا جريح عن عطاء عن حبيب بن ابي ثابت عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا رقبى فمن ارقب شيئا فهو له حياته ومماته قال والرقبي ان يقول هو للاخوه مني ومنك موتا **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا هشيم

السابقة لمن لم يثق بامانة الديون ومن يثق بها فلا باس لديهم الكتاب والشهود والرسول **الحاجه** ١٢ انما يحل ما يحل في الشاهد من اهل القرية
بدا عن الشاهد لا خروبه قال الامنة الثلثة وقال ابو حنيفة لا يجوز الحكم بالشاهد واليمين بل لابد من شاهدين يقولون تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان وقال واشهدوا
ذوي عدل منكم ولا يجوز نسخ الكتاب بنحو واحد فتمت وايضا الامان في البيعة واليمين لا تستغرق يكون جميع البيعات في جانب المدعى وجميع الايمان في جانب المنكر قال التوريشي ووجه الحديث عند من
لا يرى القضاء باليمين والشاهد الواحد قضى بيمين المدعى عليه بعد ان اقام المدعى شاهدا واحدا وعجز عن اقام البيعة وللشافعية بذلك لم يروا ان يحكموا باقل من ذلك الا بدليل قطعي **المعات** ٢
قوله عدلت شهادة الزور بالاشراك بالشهادي جعلت الشهادة الكاذبة مقابلة للاشراك بالشهادي لان الشك كذب على الله بالاجور وشهادة الزور كذب على العبد بما لا يجوز وكلاهما غير واقع في
الواقع وقال الطيبي اما سادى قول الزور والشرك لان الشرك من باب الزور فان الشرك زاعم ان الوثن بحق العبادة ١٢ مرات **٣** قوله لن تزول قدما شاهد الزور في العمرة والمشرقة
حديث الترمذي عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تزول قدما ابدا يوم القيمة حتى يسأل عن خمس عن عمره فيما افناه الحديث فمناه انه يدوم شاهد الزور في المعشر بالتاب والمشاقي حتى يكون بالان يوجب
الشرك **الحاجه** ١٢ انما يحل ما يحل في الشاهد من اهل القرية **٤** قوله اجاز شهادة اهل الكتاب الخ وان اختلفا طرية كايهود والنصارى وخصص صاحب الدرر خمس مسائل على ما في الاشباه وبطلان السلام قبل القضاء وكذا الجده لوبقوبة
كقوله **٥** قوله فكل يترك نخلته الخ قال النووي اما قوله نخلت فمناه وبيت وفي هذا الحديث انه يثني ان يسوي بين اولاده في البيعة ويهب لكل واحد منهم مثل الاخر ولا يفضل
ويسوي بين الذكر والانثى وقال بعض اصحابنا يكون الذكر مثل حظ الانثيين والصحاح الشهور ان يسوي بينهما بظاهر الحديث فلو فضل بعضهم او هيب بعضهم دون بعض فمذهب الشافعي وماك وابي حنيفة
انه مكروه وليس محرام والبيهقي صححه وقال طاؤس وعروة ومجاهد الثوري واحمد واسحاق واذ هو محرام واجتبه الرواية لا اشهد على جور وبغير ما من الفاظ الحديث واجتبه الشافعي وموافقه بقوله صلعم فاشهد
على يد عمري قالوا لو كان حراما او باطلا لما قال هذا الكلام فان قيل قاله تنديرا قلنا الاصل في كلام السارد غير هذا ويحتمل عند اطلاقه صيغة افضل على الوجوب او الندب فان تعذر ذلك فعلى الاباحة وما
قوله صلعم لا اشهد على جور فليس فيه اثم لان الجور هو الميل عن الاستواء والاعتدال وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور وسواء كان حراما او مكروها وقد وضع ما قدمناه ان قوله صلعم اشهد على يد عمري دليل على
انه ليس محرام فيجب تاويل الجور على انه مكروه كراهية تنزيه وفي هذا الحديث ان هبة بعض الاولاد دون بعض صحيحة وان لم يهب الباقيين مثل هذا السحاب رد الاول انتهى **١٢** قوله من اعمر
رجلا عمري له ولعقبه الخ قال النووي واما عقب الرجل فكلمة القات وبجور اسكانها مع فتح العين وكسر باء وهم اولاد الانسان ما تاسلوا قال اصحابنا العمري تكتفه احوال احد بان يقول اعمرتك هذه
الدار فاذا مت في لورثتك فتصح بلا خلاف ويملك بهذا اللفظ رتبة الدار وهي بيعة لكنها عبارة طويلة فاذا مات فالدار لورثته فان لم يكن له وارث فليست المال ولا يعود الى الواهب بحال المال
الثاني ان يقتصر على قوله جعلت لك عمرك ولا يتعرض لما سواه فحق صفة هذا العقد قولان للشافعي اصحابنا وهو الجدي صفة وله حكم الحال الاول الثالث ان يقول جعلت لك عمرك فاذا مت ماتت الى اولى ورثتي
ان كنت مت فحق صفة خلاف عند اصحابنا والاصح عندهم صفة ويكون له حكم الحال الاول واعتمدا على الاحاديث الصحيحة المطلقة العمري جائزة وقال ابو حنيفة كتحوم بينا ويري قال الثوري وغيره وقال
احمد صح العمري المطلقة دون الموقوفة فقال مالك في اشهر الروايات عن العمري في جميع الاحوال تملك لنا نفع الدار ولا يملك فيها رتبة الدار بحال انتهى **١٣** قوله لا رقبى فمن ارقب الخ
الرقبي ان يقول جعلت لك هذه الدار فان مت قبلك فهو لك وان مت قبلي عاداتي لان كل واحد من ارباب موت صاحبه قال في البداية والرقبي باطلا عند ابي حنيفة ومحمد وقال ابو يوسف جائزة لان

رح وحدا ثنا علي بن محمد ثنا ابو مغوية قال ثنا داود عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العري جائزة لمن
اعمرها والرقبي جائزة لمن ارقبها باب الرجوع في الهبة **٣٣٨٧** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن عوف عن خلاس عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مثل الذي يعود في عطيته كمثل الكلب حتى اذا اشبع فاء ثم عاد في قيئه فاكله **٣٣٨٨** حدثنا محمد بن بشار
ومحمد بن المثني قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم العائد في هبته كالعائد في قيئه **٣٣٨٩** حدثنا احمد بن عبد الله بن يوسف العرعري ثنا يزيد بن ابي حكيم ثنا العري عن زيد بن اسلم
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه باب من وهب هبة رجاء ثوابها **٣٣٩٠** حدثنا علي بن محمد ومحمد
ابن اسمعيل قال ثنا وكيع ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع بن جارية الانصاري عن عمرو بن دينار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الرجل احق بهبته ما لم يثب منها باب عطية المرأة بغير اذن زوجها **٣٣٩١** حدثنا ابو يوسف الرقي محمد بن احمد الصيداوي ثنا
محمد بن سلمة عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبة خطبها لا يجوز
لا امرأة في مالها الا باذن زوجها اذا هو ملك عصمتها **٣٣٩٢** حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني الليث بن سعد عن عبد الله بن
يحيى رجل من ولد كعب بن مالك عن ابيه عن جده ان جدته خيرة امرأة كعب بن مالك اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بجمل لها فقالت
اني تصدقت بهذا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجوز للمرأة في مالها الا باذن زوجها فهل استاذنت كعبا قالت نعم فبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كعب بن مالك فقال هل اذنت لخيرة ان تصدق بجملها فقال نعم فقيل رسول الله صلى الله عليه وسلم منها
ابواب الصدقات باب الرجوع في الصدقة **٣٣٩٣** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه
عن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تعد في صدقتك **٣٣٩٤** حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن
مسلم ثنا الوضاعي حدثني ابو جعفر محمد بن علي حدثني سعيد بن المسيب حدثني عبد الله بن العباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم مثل الذي يتصدق ثم يرجع في صدقته مثل الكلب يقم ثم يرجع في كل قيئه باب من تصدق بصدقة فوجدها تباها هل
يشترها **٣٣٩٥** حدثنا تميم بن المنتصر الواسطي ثنا اسحق بن يوسف عن شريك عن هشام بن عروة عن عمرو بن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن
عن جده عمرانه تصدق بفرس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فابصر صاحبها يبيعها بكسر فاقى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن
ذلك فقال لا تتبع صدقتك **٣٣٩٦** حدثنا يحيى بن حكيم ثنا يزيد بن هارون ثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن عبد الله بن عامر
عن الزبير بن العوام انه حمل على فرس يقال له غموا وغمرة فرأى مهرا ومهرة من افلاهما يبايع ينسب الى فرسه فنهى عنها باب من تصدق
بصدقة ثم ورثها **٣٣٩٧** حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال جاءت امرأة الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت فقال اجرك الله ورسولك الميراث **٣٣٩٨** حدثنا محمد بن
يحيى ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ثنا عبید الله عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اني اعطيت امي حديقة لي وانها ماتت ولم تترك وارثا عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت صدقتك ورجعت اليك
حدثتك باب من وقف **٣٣٩٩** حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا معتمر بن سليمان عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر بن
الخطاب ارضا بخيبر فاقى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأمره فقال يا رسول الله اني اصبت مالا بخيبر لم اصب مالا قط هو النفس عندي منه فما
تأمرني به فقال ان شئت حبست اصلها وتصدق بها قال فعل بها عمر على ان لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث تصدق بها للفقراء وفي
القربي وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لاحتاح على من ولها ان ياكلها بالعرف او يطعم صدقها غير مقول **٣٤٠٠** حدثنا

فتصدق ان ياكل منها

قوله وادى لك تملك وقوله رقي شرط فاسد كالعري ولها اذ عليه سلام اجاز العري وادى الرقي انتهى **١٢** قوله كمثل الكلب الماعلم ان الرجوع في الصدقة والبرية بعد اقباسها جائزة عندنا الا بسا
سبعة ذكرت في الفقه وعند الشافعي وما كلف واجه لا يجوز الرجوع لهذا الحديث فانهم حملوه على الحرمة وان قوله صلعم الواهب احق بهبته ما لم يثب منها اي لم يعوض وهذا الحديث لا يدل على الحرمة لان
قوله صلعم كالكلب يدل على عدم حرمة لان الكلب غير متعبد بالقبض ليس حراما عليه والمراد التزوير عن فعل يشبه فعل الكلب **١٢** كذا في المعاني **١٣** قوله ما لم يثب منها اي ما لم يعوض منها قال في الدر
فان قال فذم عوض بربك اوبدلنا او في مقابلتها نحو ذلك فقبحه الواهب سقط الرجوع ولو لم يذكره عوض رجع كل في هبته وهذا الحديث دليلنا على ان الرجوع عن الهبة بعد قبضها جائز الا باسباب سمعته
بجمعها حرمة ومع خرقه اي الزيادة المتعدية وموت احد العاقدين والعوض والخروج عن ملك الموهوب له والزوجية والقرابة والملك وعند الشافعي وما كلف واجه لا يجوز الرجوع لمعريف العاقدة في
هبته كالكلب يعود في قيئه ثم الاصح عندنا ان الرجوع مكره محرما وقيل تنزيها والحديث ايضا محمول على الكراهة **١٢** انما **١٣** قوله لا يجوز لامرأة في مالها الا باذن زوجها
اذا هو ملك عصمتها اي عصمة النكاح والعصمة بالكسر المنع وانما يطلق على النكاح لان المرأة تمنع بسبب من الخطاب وهذا الامر بطريق المصلحة فان المرأة وما تجتري وتعرف في مالها فتتقرب به كالتقرب بالجماع
العلماء على خلاف ذلك والدليل على ذلك اصناف تصرف الصحابيات بلا تكسر فلهذا الامر تقريره من النبي صلى الله عليه وسلم واجامنا من الصحابة بعد ذلك والاشارة **١٢** انما **١٣** قوله لا يتبع صدقتك
قال ابن الملك ذهب بعض العلماء الى ان شراء المتصدق صدقة حرام نظرا للحديث والاكثرون على كراهة تنزيه كون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما يتساع المتصدق في التمن بسبب تقدم احسانه فيكون
كالعائد في صدقته في ذلك المقدار الذي سمع **١٣** امر قاة **١٤** قوله فرأى مرادومة من افلاهما الا افلاهما جمع فلو وهو من الفرس اي ولدها وقوله تشب كذا في نسخة من وثب يشب مثال داوي اي شب
مانا الى فرسه وتطلب نزول الفرس عليها للعمل فلهذا اشترانا من اجل ان نسل الفرس المتصدق بها يكون في بيته وفي بعض النسخ تنسب من النسبية جمولا وفي بعضها تنسب من الانتساب على بناء العروف
اي لما نسبته الى فرسه بان كانت من نسلها **١٣** انما **١٤** قوله ورد عليك الميراث نسبة بمجازية اي ردها الله عليك بالميراث وصارت الجارية ملكا ك
بالارث وعادت اليك بالوجه الحلال والمعنى ان هذا ليس من باب العود في الصدقة لانه ليس امر اختيارا قال ابن الملك وقيل يجب صرفها الى الفقير لانها صادرة حقا لله تعالى انتهى وهذا لتلخيص
في موضع النص فلا يعقل **١٣** امر قاة **١٤** قوله اصبت مالا بخيبر قال الطيبي اسمها شمع بفتح الشين وسكون الهم والغيث المعجزة وفي القاموس شمع بالفتح مال بالمدنية كان عمر رضي الله عنه وقفه وهذا يدل على ان
الشمع اسم مال بالمدنية لا بخيبر والله اعلم **١٣** المعاني **١٥** قوله جعلت صح في النسخ بالسند يد وفي مجمع البحار عن الكرماني ان شئت حبست اصلها بوجه الاستدراك حبست اي وقفت وحبست بالتحفة

محمد بن ابي عبد الله في ثنا سفين عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر بن الخطاب يا رسول الله ان المائة سهم التي يجير لم
اصبها ولا قطهوا حب الي منها وقد اردت ان تصدق بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم احبس اصلها وسبل ثمرتها قال ابن ابي عمير فخذت
هذا الحديث في موضع آخر في كتابي عن سفين عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر بن الخطاب يا رسول الله ان المائة سهم التي
عما رثنا اسمعيل بن عياش حدثنا شرحبيل بن مسلم قال سمعت ابا امامة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم العارية مؤداة والمنحة
مردودة **حدثنا** هشام بن عمار وعبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقيان قالنا ثنا محمد بن شعيب عن عبد الرحمن بن يزيد عن سعيد بن
ابي سعيد عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العارية مؤداة والمنحة مردودة **حدثنا** ابراهيم بن المستمير
ثنا محمد بن عبد الله بن وحيد ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابن ابي عمير عن جميعا عن سعيد عن قتادة عن الحسن بن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم قال على اليد ما اخذت حتى تؤديه **باب** الوديعة **حدثنا** عبيد الله بن الجهم الانطاقي ثنا ايوب بن سويد عن المثقبي عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اودع وديعة فلا ضمان عليه **باب** الامتياز يتجر فيه فيرجع **حدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن شبيب بن غرقدة عن عروة البارقي ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه دينا واشترى له ثيابا واشترى له ثيابا
احداها دينا راقا في النبي صلى الله عليه وسلم بيدنا وشاة فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة قال فكان لو اشترى التراب لرجح فيه
حدثنا احمد بن سعيد الدارمي ثنا حبان بن هلال ثنا سعيد بن زيد عن زبير بن الخزيم عن ابي ليبيد لما زنه بن ريار عن عروة بن ابي
الجعد البارقي قال قدم جلب فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم دينا راقا **باب** الحوالة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك انما تعلم الغنى واذا اتبع احدكم على ملئ فليتب **حدثنا** اسمعيل
ابن توبة ثنا هشيم بن يوسف عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اظلم الظلم فظلم واذا اظلمت على ملئ فاتبه
باب الكفالة **حدثنا** هشام بن عمار والحسن بن عروة قالنا ثنا اسمعيل بن عياش حدثني شرحبيل بن مسلم الخزازي قال سمعت ابا امامة
البا هلي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الزعيم غارم والدين مقضي **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا عبد العزيز بن محمد الدارمي
عن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا نزل عمر بن الخطاب بعشرة دنانير على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندى شيء
اعطيكه فقال لا والله لا اقاؤك حتى تقضيني او تاتي بي بحمير فجاءه رجل من بني النضير فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
شهره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا احمل له فجاءه في الوقت الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من اين
اصبت هذا قال من معدن قال لا خير فيها وقضاها عنه **حدثنا** محمد بن بشر ثنا ابو بكر بن شعبة عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال
سمعت عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بجنارته ليصلي عليها فقال صلوا على صاحبكم فان عليا دينا فقال ابو قتادة انا
انكفل به قال النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء وقال بالوفاء وكان الذي عليه ثمانية عشر وتسعة عشر درهما **باب** من ادان دينا وهو ينوي قضاءه **حدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن زياد بن عمرو بن هند عن ابن حذيفة هو عمران عن امر المؤمنين ميمونة قال
كانت تدان دينا فقال لها بعض اهلها لا تفعل وانك ذلك عليها قالت بلى اني سمعت نبيي وخليلي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم
يدان دينيا يعلم الله منه انه يريد اداءه الا اداه الله عنه في الدنيا **حدثنا** ابراهيم بن المثنى ثنا ابن ابي فينك ثنا سعيد بن سفين مولى
الاسلميين عن جعفر بن محمد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الله مع الدائن حتى يقضو دينه
ما لم يكن فيما يكره الله قال فكان عبد الله بن جعفر يقول لخازنه اذهب فخذ لي بددين فاني اكره ان ابني ليلة الا والله معي بعد الذنوب سمعت

اني وجدت سعيد بن المسيب لا فارقتك ان الله سمعته

اي منعتة وضيقته عليه وعلى الخفية في الوقت يريد ان يقف اصل الملك ويبيع الثمرين وقفا عليه انتهى ١٢ **قوله** احبس اصلها وقلها جيسا وقولها ثمرتها اي الثمرتها من وقتها ليس بثلث اذا
اجتة كما كنت جعلت اليد ببقا مطروقة ١٢ ان في الجمع **قوله** العارية بالتخفيف والتشديد مؤداة اي واجب على المستير اداها وايضا لما الى العير ونطبق هذا على التويلين اعني القول بوجوب الضمان فيها
كقول الشافعي والقول بعدم وجوبه كقول ابي حنيفة لكن على الاول تودي عينا حال القيام وقيمة عند التلف وقوله والمنحة مردودة النية في الاصل بمعنى العارية والنية والكفر ما يطبق على الناقصة يعطيهما الرجل الاخر
ليشرب دهرها وتطلق في غير الناقصة ايضا كما قال الطبري المنحة ما يمنح الرجل صاحبه من ذات دهره يشرب دهرها او ثمره لياكل ثمرها او ارضاء لغيره عما على التقدير المنحة تمليك المنفعة لا تمليك الاصل فوجب اداها ١٢ المعاتب
قوله من اودع وديعة الخ الوديعه ما يترك عند الامين وهي اخص من الدانة ولا يدهبها من تقصير في الكلام اي من اودع وديعة عند الامين فلك في يده بلا تعدي فلا ضمان عليه ولكن هذا مخصوص بما اذا كانت
الوديعة باجر واشترط الضمان على الامين باطل يرفق كما في الرد وتضميها في كتيب الفقه ١٢ **قوله** باب الامتياز يتجر فيه فيرجع اي يتجر في مال الامانة ومرجع الضمير ترك الدلالة سياق الكلام وصورة ما اذا
كان للمال وديعة عند رجل او امر الرجل وكيفية بشرائه في التجري في ذلك المال المودع او الوكيل في المال المدفوع اليه بلارضاه فله يجوز ذلك المتصرف ام لا وحديث الباب يقتضي جواز ذلك وكذلك حديث البخاري
في قصة اصحاب الغار الذي على في فرق الارز حتى جمع البقر ودايعها وبر قال بعض العلماء ان باع الرجل مال غيره كان موقوفا على اجازته ومن لم يجوز حمل الحديث على الوكالة المطلقة والاشهاد ١٢ **قوله**
قوله من اظلم الظلم فظلم واذا اتبع احدكم على ملئ فليتب **قوله** من اظلم الظلم فظلم واذا اتبع احدكم على ملئ فليتب **قوله** من اظلم الظلم فظلم واذا اتبع احدكم على ملئ فليتب
باليار المشددة كقوله والامر للندب وقيل للوجوب كذا في المعاتب قال السيوطي قال الخطابي ان اتبع احدكم ان اصحاب الحديث يروونه بتشديد الاء وصوابه يسكونها على وزن الكرم ١٢ **قوله**
من معدن قال لا خير فيها واما دينا للمال لان المعدن ان كان في دار الاسلام ووجهه مسلم ادى حقه لحد يث وفي الركاز الخمس وباقية ما لكما ان ملكك وان كان في الجبل والمفازة فلولوا جرد لم يعلم ان اخذ من
ملك الغير والمفازة فكان التورع من اخذه اولى ولذلك رده النبي صلى الله عليه وسلم واودى دينه من قبل نفسه ١٢ **قوله** من اظلم الظلم فظلم واذا اتبع احدكم على ملئ فليتب **قوله**
انا انكفل به قال النبي صلى الله عليه وسلم انكفل به قال النبي صلى الله عليه وسلم انكفل به قال النبي صلى الله عليه وسلم انكفل به قال النبي صلى الله عليه وسلم انكفل به قال النبي صلى الله عليه وسلم انكفل به
كما هو مشعر رواية المصنف ١٢ **قوله** انكفل به قال النبي صلى الله عليه وسلم انكفل به قال النبي صلى الله عليه وسلم انكفل به قال النبي صلى الله عليه وسلم انكفل به قال النبي صلى الله عليه وسلم انكفل به
روى من ادان دينا بنمية العتاة وكل له ملك بالعدا وقد روى عن الصائبة والادوية الصالحين في ذلك ما لا يحصى وقصة الزبير قد اخبره البخاري في باب بركة مال الخازي حيا وميتا وفيه كرامة عظيمة لرضي الله عنه
وكذلك عمر رضي الله عنه مات مدبونا وقصص الصالحين فيه كثيرة وكذلك قال الشيخ المجدد رضي الله عنه كوشف على ان حديث صاحب الدين ما سوره بدينه في حق من لم يكن قانيا في الشره وبقاها فان هذا الرجل ان

من رسول الله صلى الله عليه وسلم باب من اذ ان دينه لم يتوقضه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا يوسف بن محمد بن صيفي بن صهيب الخبير
 حدثني عبد الحميد بن زياد بن صيفي بن صهيب عن شعيب بن عمرو **حدثنا** صهيب الخبير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما
 رجل يدين ديناً وهو مجمع ان لا يوفيه اياه لقي الله سارقاً **حدثنا** ابراهيم بن المنذر والحزامي ثنا يوسف بن محمد بن صيفي عن عبد
 الحميد بن زياد عن ابيه عن جده صهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد
 عن ثور بن زيد الدبلي عن ابي الغيث مولى ابن مطيع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اخذ اموال الناس يريد اتلافها
 اتلفه الله **حدثنا** حميد بن مسعدة ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة عن ثوبات
 مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من فارق الروح الجسد وهو برئ من ثلاث دخل الجنة من الكبر
 والقول والدين **حدثنا** ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عمرو بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه **حدثنا** محمد بن ثعلبة بن سواد ثنا عمي محمد بن سواد عن حسيب المظالم
 عن مطر الوراق عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه ديناً راوردهم قضى من حسنته ليس ثم دينار
 وادرههم **باب** من ترك ديناً او ضياعاً فعلى الله وعلى رسوله **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح المصري ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس
 عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا توفي المؤمن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فيسأل هل ترك لدينه من قضاء فان قالوا نعم صلى عليه وان قالوا لا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله على رسوله الفتح قال انا اولي المؤمنين
 من انفسهم فمن توفي وعليه دين فعلى قضاة ومن ترك مالا فلو رثته **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه
 عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلو رثته ومن ترك ديناً او ضياعاً فعلى والي وانا اولي بالمؤمنين **باب** انظار المعسر
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يسر على معسر يسر
 الله عليه في الدنيا والاخرة **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا ابي ثعلبة عن نعيم بن ابي داود عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من انظر معسراً كان له كل يوم صدقة ومن نظر بعد حله كان له مثله في كل يوم صدقة **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم الدورقي ثنا اسمعيل
 بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن اسحق عن عبد الرحمن بن مغوية عن حنظلة بن قيس عن ابي اليسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب
 يظله الله في ظله فلينظر معسراً او ليضع له **حدثنا** محمد بن بشارة بن عامر ثنا شعيب بن عبد الملك بن عمير قال سمعت ربي بن حراش
 يحدث عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلاً مات فقيل له ما عملت فاما ذكر او اذكر قال اني كنت اتجوز في السكة والنقد وانظر المعسر
 فغفر الله له قال ابو سعود انا قد سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** حسن المطالبة واخذ الحق في عفاف **حدثنا**
 محمد بن خلف العسقلاني ومحمد بن يحيى قالا ثنا ابن ابي مريم ثنا يحيى بن ايوب عن عبيد الله بن ابي جعفر عن نافع عن ابن عمر وعائشة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من طلب حقاً فليطلبه في عفاف واف او غير اف **حدثنا** محمد بن المؤمل بن الصباح القيسي ثنا محمد بن
 محبوب القرشي ثنا سعيد بن السائب الطائفي عن عبد الله بن يامين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصاحب الحق خذ حقه
 في عفاف واف او غير اف **باب** حسن القضاء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اشباح بن حمران **حدثنا** محمد بن بشارة عن جعفر قالا ثنا شعيب
 عن سلمة بن كهيل سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خيركم او من خيركم احاسنكم قضاء

من اموال بكل

لظنفسه فانه قد فنى نفسه مع حظوظها ولذلك يقضى الله تعالى دين هذه العباد من حيث لم يحتسبوا وقد جرت بهذا الامر في الذي المرشد وشيخه رحمهما الله تعالى عليهما ١٢ انجاح الحاجه لولانا المعظم الشيخ
 عبد الغني المجدوي الدهلوي **١** قوله من اخذ اموال الناس اى بطريق القرض او بوجه من المعاملات حال كونه يربو اطلاقاً لئلا يفتقر الى الاداء قوله ائتمنا الشريفي يذم من يده فلا يتسرع بسوء
 نيتة ويحرق عليه الدين ويعاقب به يوم القيمة **٢** كذا في العيني **٣** قوله من اكبر العطلون والدين قال الحافظ ابو الفضل العراقي المشهور في الرواية بالباء الوعده والراء وذكر ابن جوزي في جمع المسانيد عن الرازي
 انه اكثر بالتون والرازي ولذا ذكره ابن مردويه في تفسيره والذين يكتنون الذهب والفضة **٤** قوله وان قالوا الا قال صلوا على صاحبكم الخ وانما يترك الصلوة عليه لمحض الناس على قضاء الدين في جوتهم
 والوصول الى البراءة منها لئلا تقوتهم صلوة النبي صلعم فلما فتح الله عليه البلا ويصلى عليهم ويقضى دين من لم يتخلف وقيل ان صلعم كان يقضيه من مال مصالح المسلمين وقيل من خالص مال نفسه وقيل بنا القضاء
 واجبا عليه صلعم وقيل تبرع منه واختلف في قضاء دين من مات وعليه دين فقيل يجب قضاؤه من بيت المال وقيل لا يجب ومعنى هذا الحديث ان النبي صلعم قال انا قائم بمصالحكم في حياة
 اصركم وموتروا وانا وليكم في الحيا فان كان عليه دين قضيته من عندى ان لم يتخلف وقاد وان كان له مال فمورثته لا اخذ منه شيئاً وان خلف عيالاً فما جازى من حضانة فليأتوا الى ائمتي نفقتهم ومؤنتهم **٥** قوله
 من ترك ديناً او ضياعاً ما قال في النهاية هو العيال واصله مصدر ضاع يضيع فسمى به العيال وان كسرت الضاد كان جمع ضائع كجراح وجراح وقال الكرماني هو بالفتح السلاك ثم سمي به كل ما هو
 بصدد ان يضيع من ذلك كالعيال لا قيم باهرم وقال النورى وكان صلى الله عليه وسلم اولاً لا يصلى على من مات مبروناً جزاءه فلما فتح الله تعالى القبور عليه كان يقضى دينه وكان من خصائصه واليوم لا يجب على
 الامام ذلك انتهى **٦** قوله ومن انظره بعد حله اى بعد حلول اجله وبهذا يتصور في الدين كما ان الصورة الاولى في القرض لان التأجيل في القرض ممنوع وقوله كان له مثله اى مثل مال الدين بان كان له مثله على رجل
 الف درهم فانظره الى عشرة ايام كان له ثواب صدقة عشرة الف درهم وفي الصورة الاولى لم يبين مقدار الثواب لانه ليس فيه اجل معين فلا يضطر المقرض كما يضطر المديون بعد حلول
 الاجل والله اعلم **٧** قوله اتجوز في السكة قال النورى التجوز والتجاوز معناهما المساومة في الاقتضاء والاستيفاء وقبول ما فيه نقص يسير وفي هذه الاحاديث فضل انظار المعسر والوضع عن ماله
 الدين واما بعضه من كثير او قليل وفضل المساومة في الاقتضاء وسواء استوفى من ميسر او معسر وفضل الوضع من الدين وانه لا يحقر شيئاً من افعال الخير فلعله بسبب السعادة والرحمة انتهى **٨**
٩ قوله خذ حقه في عفاف العفة كلف عمالاً بكل لولا بكل كذا في القاموس والمراد بهن والله اعلم اجمال الطلب بلما تجوز في القول والعمل فانه قد مر عن ايات النافع قال صلعم اذا خصم
 فجزان يطلب منه المال الذي يكتسب في العفة لا بالكسب المحرم كالعقود والفاسدة والاعمال الشنيعة قوله وان او غير وان اى يطلب الخلال سواء وفي حق اولم يفت فان اخذ المال لا يطيّب والله اعلم
١٠ قوله فاما ذكره او ذكره اى ذكره من غير تقييد احد او ذكر من الله او من قبل الملائكة والتجوز في السكنة ان ياخذ الزيف مثلاً بل الرابحة والتجوز في النقدان يؤخر في طلبه وانظر المعسر امله حتى يتسهل
 عليه الاداء **١٢** انجاح الحاجه

فأعطها فانها محقة **٢٣٣٧** **حداثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا شعيب بن اسحق ثنا هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله ان اباة توفى وترك عليه ثلاثين وسقا الرجل من اليهود فاستنظرة جابر بن عبد الله فابى ان ينظرة فحكم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له اليه فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكم اليهودي لياخذ ثمرته فخله بالذي له عليه فابى عليه فحكمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى ان ينظرة فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل فمشى فيها ثم قال لجا برجد له فافوه الذي له فجد له بعد ما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثين وسقا وفضل له اثنا عشر وسقا فيء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليجزى بالذي كان فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم غائبا فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم جاعا فآخبره انه قد اوفاه واخبره بالفضل الذي فضل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما اخبر بذلك عمر بن الخطاب فذهب جابرا الى عمر فآخبره فقال له عمر لقد علمت حين مشى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليباكن الله فيها يا ابى ثلاث من اذان فيهن قضى الله عنه **٢٣٣٥** **حداثنا** ابو كريب ثنا رشدين بن سعد وعبد الرحمن المحاربي وابو اسامة وجعفر بن عون عن ابن ابي عمير قال ابو كريب حدنا وكيع عن سفيان عن ابن ابي عمير عن عمران بن عبد المعافر عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين يقتض من صاحبه يوم القيمة اذا مات الا من تدين في ثلاث حلال الرجل تضعف قوته في سبيل الله فيستدين يتقوى به لعدو الله وعدوه ورجل يهوت عنه مسلم لا يجد ما يكفنه ويواريه الا بددين ورجل خاف الله على نفسه العزبة فينكح خشية على دينه فان الله يقضى عن هؤلاء يوم القيمة **ابواب** الرهن **٢٣٣٦** **حداثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابراهيم حدثني الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما الى اجل وورثته درعة **٢٣٣٧** **حداثنا** انصر بن علي الجهضمي حدثني ابي ثنا هشام عن قتادة عن انس قال لقد رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعه عند يهودي بالمدينة فاخذ لاهله منه شعيرا **٢٣٣٨** **حداثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن اسماء بنت يزيد ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي بطعاما **٢٣٣٩** **حداثنا** عبد الله بن مغوية الجمحي ثنا ثابت بن يزيد ثنا هلال بن خثاب عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات ودرعه رهن عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير يا ابى الرهن مركوب ومحبوب **٢٣٤٠** **حداثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النظر يركب اذا كان رهونا والدر يشرى اذا كان رهونا وعلى الذي يركب ويشرب نفقته يا ابى لا يتعلق الرهن **٢٣٤١** **حداثنا** محمد بن المختار عن اسحق بن راشد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتعلق الرهن يا ابى اجرا **٢٣٤٢** **حداثنا** سويد بن سعيد ثنا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة انا خصمهم يوم القيمة ومن كنت خصمه خصمته يوم القيمة رجل اعطى بي ثمعد ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يوفه اجرة **٢٣٤٣** **حداثنا** العباس بن الوليد الدمشقي ثنا وهب بن سعد بن عطية السلمى ثنا عبد الرحمن ابن زيد بن اسلم عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوا الاجير اجرة قبل ان يجف عرقه يا ابى الجارة الاجير على طعام بطنه **٢٣٤٤** **حداثنا** محمد بن المصنف المحمدي ثنا بقرية بن الوليد عن مسلمة بن علي عن سعيد بن ابي ايوب عن الخوث بن يزيد عن علي بن رباح قال سمعت عتبة بن النذر يقول كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرا طسم حتى اذا بلغت قصة مولى قال ان مولى اجور نفسه ثمانين سنين او عشر ا على عفة فرجه وطعام بطنه **٢٣٤٥** **حداثنا** ابو عمر حفص بن عمرو ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سليمان بن جيان سمعت ابي يقول سمعت ابا هريرة يقول ثلث اشياء يتماؤها اجرت مسكينا وكنت اجيرا لاينة عزوان يطعام بطني وعقبه رجلي احطب لهم اذا نزلوا واحد ولهم اذا ركوا فالحمد لله الذي جعل الدين قواما وجعل ابا هريرة اما يا ابى الرجل يستقى كل دلو بتمرة ويشترط جلدة **٢٣٤٦** **حداثنا** محمد بن عبد الله بن علي الصنعاني ثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس قال اصاب نبي الله صلى الله عليه وسلم خصاصة فبلغ ذلك عليا فخرج يلتمس عالا يصيب فيه شيئا ليقتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي بيستانا الرجل من اليهود فاستقى له سبعة عشر دلو اكل دلو بتمرة فخيره اليهودي من تمرة سبع عشرة تمرة فجاء به الى نبي الله صلى الله عليه وسلم **٢٣٤٧** **حداثنا** محمد بن بشارة عبد الرحمن ثنا سفيان عن ابي اسحق عن ابي حية عن علي قال

لقت

الدم اغفر لوفد وكان سعى فيه والوالد بهم اجمعين **آمين** **١** **ه** قوله الرجل تضعف قوته القوة تشد يد الواوي شوكة فيستدين لينفق من ذلك على العساكر او يولف قلوب بعض الكفار ويحتل بتخفيف الواوي ايضا فيكون المراد من الضعف القلة اى تقل قوته وذرقة فيصير القارة فلا يستطيع معها الحرب باعداد الشدة وقول الغزيرة بالعين المهلبة والزاشي الجعرة ثم الوحدة الجرد في القاموس العزب محرمة من لا اهل له والاسم الغزيرة والعزوبة يضمها والفعل كسره وعزب ترك الشكاح انتهى **١٢** **٢** قوله لا يخلق الرهن ودوى الشافعي الحديث يتامر عن سعيد مرسلان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يخلق الرهن الرهن من صاحبه الذي رهنته عليه غزمه فالرهن الاول مصدر وانما في معنى المفعول اى لا يبيع الا بالرهون من الرهن اى يبيع الرهن التفرغ فيه من الربوب والحلب وغيرهما فكان الدهبان لا يبيع الرهن خالصا وليس له التفرغ في ذلك وعن ابراهيم النخعي عن سفيان بن علقم عن الرهن فكان يقول ان لم افعلك ال مذ فمؤك ذكره الطيبى **١٢** **٣** قوله لا يخلق الرهن قال في النهاية يقال غلق الرهن يخلق غلوقا اذا بقى في يد المرتهن لا يقدر رهنه على تخليصه والمعنى ان لا يستحقه المرتهن اذا لم يستطع صاحبه وكان هذا من فعل الجاهلية ان الرهن اذا لم يؤد ما عليه في الوقت المعين ملك المرتهن الرهن فابطل الاسلام **١٢** زجابه **٤** قوله ومن كنت خصمه خصمته اى غلبته فهو من قبيل المغالبة اى من خاصته فخصمته البتة الحمدريف الصحيح من نوقش في الساب عذب اخير جبر البخاري ومسلم **١٢** **٤** قوله رجل اعطى بي مذهب فيه المفعول تقدمه اعطى العمد باسمي واليمين به ثم نقض العمد ولم يلف به قوله ورجل باع حرا اى مالما مستهد فان كان جابرا فلان يخل في هذا قوله فاكل ثمنه خصا الاكل بالذکر لانه اعظم مقصود اكله اى الفسخ والعنى **٥** قوله وعقبه رجلى العقبه بالضم النوبة والبدل كذا في القاموس ويقال لمن ركب بعيرا فو به بعد نوبة له عقبه من فلان فكان شرط في الاجر طعام بطنه ودكوب البعير بالنوبة وامانة الرجل الى العقبية لملا بسنة بينهما وقوله جعل ابا هريرة اما اى قدوة في الدين فهذا الظاهر لانه تعالى متمسكا بقوله تعالى واما بنعمه ركب حديث وانشال هذا كثيرة من الصحابة والتابعين والاولياء الصالحين واما المنوع مدرج النفس على وجه الغزو والجملاء وقال صلعم انا سيد ولد آدم ولا فخر **١٢** **٥** قوله ويشترط جلدة اى صلبة مستوية قوله في خبره اليهودي اى اعطاه اليهودي النيران التمران الحجة اعلى انواعها **١٢** **٦** قوله حجة الحجة نوع من التمر يفرغ الى السواد فيمن يصح بسبعة تمرات عجة لم يضره سحر ولا سم وهو من اجود تمر المدينة ودفع السحر والسهم من خاصية ذلك النوع او من دعائه صلعم بالبركة

الاوسق من البر والشعير فقال فلا تقفلوا زرعوها وازرعوها **حدثنا** محمد بن يحيى انبا عبد الزناق انا الثوري عن منصور عن مجاهد عن اسيد
 ابن ظهير بن اخي رافع بن خديج عن رافع بن خديج قال كان احدنا اذا استغنى عن ارضه اعطاها بالثلث والربع والنصف واشترط الثلث جدلا
 والقصارة وما سقى الربيع وكان العيش اذ ذاك شديدا وكان يجعل فيها با لمجديد وبما شاء الله ويصيب منها منقعة فاننا رافع بن خديج فقال
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهىكم عن امر كان لكم نافعا وطاعة الله وطاعة رسوله انفع لكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهىكم عن المحل
 ويقول من استغنى عن ارضه فليمنحها اخاه او وليه **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم الدارقوتنا اسمعيل بن علية ثنا عبد الرحمن بن اسحق
 حدثني ابو عبيدة بن محمد بن عامر بن ياسر عن الوليد بن ابى الوليد عن عروة بن الزبير قال قال زيد بن ثابت يغفر الله لرافع بن خديج انا والله
 اعلم بالحديث منه انما اتى رجلان النبي صلى الله عليه وسلم وقد اقتتلا فقال ان كان هذا شأنكم فلا تكرر المزارع فسمع رافع قوله فلا تكرر
 المزارع **باب** الرخصة في المزارعة بالثلث والربع **حدثنا** محمد بن الصباح انبا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال قلت لطاؤس
 يا ابا عبد الرحمن لو تركت هذه المخابرة فانهم يزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اى عمر واني اعيتهم واعطيهم ان معاذ بن
 جبل اخذ الناس عليها عندنا وان اعلمهم يعنى ابن عباس اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينها عنها ولكن قال لان يمنح احدكم اخاه
 خيrole من ان ياخذ عليها اجزا معلوما **حدثنا** احمد بن ثابت بن ابي بن عبد الوهاب عن خالد بن عمار عن معاذ بن جبل الكرى
 الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واني بكر وعمر وعثمان على الثلث والربع فهو يجعل به الى يومك هذا **حدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي
 ومحمد بن اسمعيل قال ثنا وكيع عن سفيان بن عمرو بن دينار عن طاؤس قال قال ابن عباس انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمنح
 احدكم اخاه الارض خيrole من ان ياخذ خراجا معلوما **باب** استكراء الارض بالطعام **حدثنا** حميد بن مسعدة ثنا اخلد بن الحارث ثنا
 سعيد بن عمرو بن يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار عن رافع بن خديج قال كنا نأخذ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فزعم ان بعض
 عمومتى اتاهم فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فلا يكرها بطعام مسمى **باب** من زرع في ارض قوم يغير اذ نهم **حدثنا**
 عبد الله بن عامر بن زرارة ثنا شريك عن ابى اسلم عن عطاء عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زرع في ارض قوم يغير
 اذ نهم فليس له من الزرع شئ وترو عليه النفقة **باب** معاملة النخل والكرم **حدثنا** محمد بن الصباح وسهل بن ابى سهل واسحق بن منصور
 قالوا ثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بالشرط مما يخرج من
 ثمر وزرع **حدثنا** اسمعيل بن توبة ثنا هشيم بن عمار عن ابى ليلى عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اعطى خيبر اهلها على النصف فخلها وارضاها **حدثنا** علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل عن مسلم الاور عن انس بن مالك قال لما افتتح رسول الله
 صلى الله عليه وسلم خيبر اعطاها على النصف **باب** تلقيم النخل **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن سماك انه سمع موسى
 ابن طلحة بن عبيد الله يحدث عن ابيه قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نخل فرائى قوما يلحمون النخل فقال ما يصنع هؤلاء قال ياخذون
 من الذكرك فيجعلون في الاتق قال ما ظن ذلك يعنى شيئا فبلغهم فتركوه فقلوا عنها فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما هو الظن ان كان يغوشيتا

من الذين لا تقفلوا ويشترط اغنيهم عمومته فلا يكرها اقواما

وال ابن بكر وال عمرو آل على على الثلث والربع وكذلك روى عن عمر بن الخطاب **باب** قوله واشترط الثلث جدلا والعقادة بعنم القاف ما يجرى في النخل بعد الانتحال وما يخرج من القوت بعد موسم الاول والافترقة
 العليان الجنة وفي بعض النسخ العصابة بالعين المشمومة من قولم عصر الزرع تعبير انبتت الامام سنبل والمراد به تاد العلم الثمن كما مر في الرواية الاخرى ١١٢ **باب** قوله فسمع رافع قوله اى قول النبي
 صلعم فلا تكرر المزارع ولم يعلم انه معلق على الشرط السابق وهو صورة النزاع والبدول تعميم رافع غير صحيح ولعل هذا الخبر لما بلغ رافع عن التميمي كما روى عن حنظلة بن قيس انه سئل عن فقال لم نمنع ان نكرى الارض
 بالورق كما مر حديث ١١٢ **باب** قوله فلا يكرها بطعام مسمى قال النووي اختلفت العلماء في كراهة الارض فقال طاؤس والحسن البصرى لا يجوز لكل حال سواء اكرها بطعام او ذهب او فضة او يجوز
 زرعها لا طلاق حديث النبي عن كراهة الارض وقال الشافعي والوهيبي وغيره لا يجوز اجازتها بالذهب والفضة وبالطعام والاشياب وسائر الاشياء سواء كان من جنس ما يزرع فيها ام من غيره ولكن لا يجوز اجازتها
 بجوز ما يخرج منها كالثلث والربع وهي المتأخرة ولا يجوز ايضا ان يشترط زرع قطعة معينة وقال الربيع بن خديج بالذهب والفضة فقط وقال مالك يجوز بالذهب والفضة وغيرهما الا الطعام وقال احمد والشافعي
 ومحمد بن الحسن وجاء من المالكية والخرون يجوز اجازتها بالذهب والفضة ويجوز المزارعة بالثلث والربع وغيرهما وبهذا قال ابن شريح وابن خزيمة والخطابي وغيرهم من حنفى اصحابنا وهو الراجح المختار
 واما الشافعي وموافقه فاعتمدوا بصريح رواية رافع بن خديج وثابت الضحاك في جواز الاجارة بالذهب والفضة ونحوهما واولوا الاحاديث التي يتأولون احداهما على المأزبات او يزرع
 قطعة معينة او بالثلث والربع ويجوز ذلك كما في الرواية في هذه الاحاديث التي ذكرناها والثاني حملها على كراهة التزوير والاداء والى اعدائها كما نرى عن شيخ الغزنوي متميزه بل يتواهبون ويجوز ذلك وبهذا
 الثانيان لا بد منها او من احدهما للجمع بين الاحاديث وقد اشار الى هذا التاويل الثاني البخاري وغيره ومعناه عن ابن عباس انتهى ١١٣ **باب** قوله ما على اهل خيبر بشرط الخ قال النووي في هذه الاحاديث جواز
 المساقات وبقوله مالك والثوري والبيهقي واهل الظاهر وجهها المخرج وقال ابو حنيفة لا يجوز تأويل هذه الاحاديث على ان خيبر تمت عنوة وكان الهبا بيبه رسول الله
 صلعم فما اخذه فهو له وما تركه فهو له واجتج الجمهور نظوا هذه الاحاديث ويقول صلعم اكرم ما اكرم الله وبهذا صرح في انهم لم يكونوا يجرى في خيبر بل تمت عنوة او صلوا او جلاء الهبا عنها
 او غير ذلك او بعضها عنوة وبعضها جلاء عنها اهل او بعضها صلما وبعضها عنوة قال ويزايع الاقوال وهي رواية عن مالك وبقوله ابن عيينة قال وفي كل قول اثر مروى في رواية مسلم ان رسول الله صلعم
 ما ظهر على خيبر لادوا خراج اليبوس منها وكانت الارض حين ظهر عليها ليشه ورسوله وللمسلمين وبهذا يدل لمن قال عنوة اذ حق المسلمين انما هو في العنوة وظاهر قول العنوة ظاهر قول من قال صلوا انهم صلوا
 على كون الارض المسلمين انتهى **باب** قوله من زرع في ارض قوم يغير اذ نهم فليس له من الزرع شئ ووافقوه وهم اكثر من جواز المزارعة تبع المساقاة وان كانت المزارعة لا يجوز المزارعة لا منفردا ولا اتحالا اما ان من الارض بين الشجر وقال
 ابو حنيفة رزق المزارعة والمساقاة فاسدتان سواء جمعاهما او فرقتاهما قال ابن ابي عمير والشافعي ومحمد وسائر الكوفيين وفضل المخرجين واحمد وابن خزيمة وابن شريح وآخرون يجوز المساقاة والمزارعة مجتمعين ويجوز
 كل واحدة منهما منفردة وبهذا هو الظاهر المتأخر حديث خيبر ولان المسلمين في جميع الامصار والاعمار استمروا على العمل بالمزارعة والمساقاة كما مر في الرواية **باب** قوله فتركوه فقلوا عنها فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما هو الظن ان كان يغوشيتا
 فنقصت فنعناه نقصوا بشجرة النخل من المقدار السابق وقوله انما هو الظن ان كان يغوشيتا تلخيص الى قوله تعالى ان الظن لا يغني عن الحق شيئا فعمل ان هذا الامر من علمهم كان بطريق الاجتهاد والمشورة فا كان واجب
 الاتباع قال الطيبي وفي الحديث دلالة على ان رسول الله صلعم ما التقى الى امور الدينوية قطوما كان على حال من سوى الامور الاخرية فقلت ان كان مراده من الامور الدينوية ما يتعلق بها بل المحرفة
 كالزراعة والتجارة مثلا فسلم وان كان المراد بها ما يتعلق بقوام الابدان واصلاح ما يزرع صلعم في ذلك شأن فاسم يتغير في الغنوم والمواجد كاحكام الموازير واقامة الجيوب والعالقات الدينوية من البيع

يسقى الاعلى الى الكعبين ثم يرسل الى من هو اسفل منه **حدثنا** احمد بن عبد الله بن المغيرة بن عبد الرحمن حدثني ابي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جد ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضي في سيل مهزول ان يمسك حتى يبلغ الكعبين ثم يرسل الماء **حدثنا** ابو المغلس ثنا فضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة عن اسحق بن عيسى بن الوليد عن عباد بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضي في شرب النخل من السيل ان الاعلى فالاعلى يشرب قبل الاسفل ويترك الماء الى الكعبين ثم يرسل الماء الى الاسفل الذي يليه وكل حق تنقضي الحوائط او ينفق الماء **باب** قسمة الماء **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الحزامي ان ابا الجعد عبد الرحمن بن عبد الله عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن ابيه عن جد ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم تبدأ الخيل يوم وروها **حدثنا** العباس بن جعفر ثنا موسى بن داود ثنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل قسمة قسم في الجاهلية فهو على ما قسم وكل قسم ادركه الاسلام فهو على قسم الاسلام **باب** حريم البيوت **حدثنا** الوليد بن عمرو بن سليمان ثنا محمد بن عبد الله بن المثنى **حدثنا** الحسن بن محمد بن الصباح ثنا عبد الوهاب بن عطاء قال **حدثنا** اسحق بن عطاء عن الحسن بن عبد الله بن مغلان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حفر بئر فله اربعون ذراعاً عطنا لما شئته **حدثنا** سهل بن ابي الصغدي ثنا منصور بن صفيان ثنا ثابت بن محمد عن نافع ابي غالب عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حريم البيوت رشاءها **باب** حريم الشجر **حدثنا** عبد ربه بن خالد التميمي ابو المغلس ثنا الفضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة اخبرني اسحق بن عيسى بن الوليد عن عباد بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضي في النخلة والنخلتين والثلاثة للرجل فيختلفون في حقوق ذلك فقضى ان لكل نخلة من اولئك من الاسفل مبلغ جريدتها حريم لها **حدثنا** سهل بن ابي سهل الصغدي ثنا منصور بن صفيان ثنا ثابت بن محمد العبدى عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حريم النخلة مد حريمها **باب** من باع عقاراً ولم يجعل ثمنه في مثلثة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا اسمعيل ابن ابراهيم بن مهاجر عن عبد الملك بن عمير عن سعيد بن حريث قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع داراً وعقاراً فلم يجعل ثمنه في مثلثة كان قهراً ان لا يبارك فيه **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الله بن عبد المجيد حدثني اسمعيل بن ابراهيم بن مهاجر عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن اخيه سعيد بن حريث عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا** هشام بن عمار عن رافع قال ثنا مروان بن معاوية ثنا ابو مالك التميمي عن يوسف بن ميمون عن ابي عبيدة بن حذيفة عن ابيه حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع داراً ولم يجعل ثمنها في مثلتها لم يبارك له فيها **الروايات** الشفعة **باب** من باع رباعاً فليؤذن شريكه **حدثنا** هشام بن عمار ومحمد بن الصباح قال **حدثنا** سفيان بن عيينة عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له نخل او ارض فلا يبيعهما حتى يعرضها على شريكه **حدثنا** احمد بن سنان والعلاء بن سالم قال **حدثنا** يزيد بن هارون ان ابا شريك عن سماك عن عروة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت له ارض فادببعها فليعرضها على جاره **باب** الشفعة بالجوار **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا هشيم بن عبد الملك عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار حق بشفعة جاره ينتظر بهما ان كان غائباً اذا كان طريقهما واحداً **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال **حدثنا** سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابي رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الجار حق بشفعة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن عمرو بن الشريد بن سويد بن ابيه شريد بن سويد قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ارض ليس فيها احد قسم ولا شريك الا الجوار الحق بشفعة **باب** اذا وقعت الحد ودفع الشفعة **حدثنا** محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن عمر قال **حدثنا** ابو عاصم ثنا مالك بن انس عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضي بالشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحد ودفع

يبدأ بالخيل تندياً من الارض فلم يجعل في ثمنه ومحمد بن عمرو

ال قوله وكذلك اي يصل الحق في المارن الاعلى الى الاسفل حتى تتم البساتين او يفتى المارن علم من ان المارن الميسوف البساتين كلما ليس لصاحب الاسفل النزاع مع الاعلى في اقتداء ما لم يبلغ الاعلى الى الكعبين **١١٢** انما **١** قوله تبدأ الخيل ضبط بعضهم هذا اللفظ ممر من التبدأة هو من البدأ فغناه تبدأ الخيل يوم وروها على المارن غير ما من المواشي كاللايل والغنم وذلك لا يبرأ كشرها لانها لا الجوار وتحتل ان يكون اللفظ مضاعفاً من بدو معنى التفرق في القاموس جاءت الخيل بلا وادبعا متفرقة فغنى بدمعته ان لا يراحم الخيل على المارن بجوارها بعد وادبعا متفرقة لكي لا ينادى به ان اس والرداب من حرافا **١١٢** انما **٢** قوله كل قسم قسم في الجاهلية الجاهلية كل قسم من الموارث وحق المارن غير ما قسم قبل مجئ الاسلام لا يغير الاسلام ذلك التقسيم **١١٢** انما **٣** قوله مدد شئنا اي مقدار ما جبا لها يدى بها الى البئر قال في الدرر جرم بئر الناضح كبر العطن وهي التي ينزح الماء منها باليد والعطن مناخ الايل حول البئر لا يكون ذراعاً من كل جانب وقال ان كان لناضح فستون وفي شرح الشربلانية عن شرح الجمع لو معنى البرفوق اربعين بزاد عليها انتهى لكن نسبة العطن الى محمد قال ويضيق بقول الامام انتهى **١١٢** انما **٤** قوله قضي في النخلة والنخلتين الجاهلية قضي لرجل تكون الشجرة او الشجرتان في النخل اي في البستان فان النخلة الاولى بمعنى الشجرة والثاني بمعنى البستان ويطلق على البستان مجازاً فيختلفون في حقوق ذلك اي يختلف صاحب البستان من صاحب النخيل المعصودة في قطع حريمها لان الشجرة اذا كان قريباً من الاخر يجذب قوتها الى الثاني وذلك مختلف باختلاف الاشجار ولذلك يحرم لكل شجرة ما يقتضي قوتها في جرم رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدار طولها وهو المراد من مبلغ جريدتها وفي الدرر جرم الشجر يفرس في ارض الموات خمسة اذرع من كل جانب فليس لغيره ان يفرس فيه **١١٢** انما **٥** قوله من ان لا يبارك له اي حقيقة وجد ربيع يبيع سيج الارض والدرور صرف ثمنها في المعقولات غير مستحب لانها كثيرة النافع قليلة الاذية لا يبرقها سارق ولا يطمعها غارة ذكره الطيبي **١١٢** انما **٦** قوله من باع رباعاً الرباع باع بالفتح وهي اللذة بينها حديث كانت والمحلة والمنزل **١١٢** انما **٧** قوله احق بشفعة السقب محركا القرب وبنو الهريث يدل على ثبوت الشفعة للجوار والثاني بالرفع لشمس جارا وقد جعل الباء للسببية الاحلية احق ويراد احق بالبر والعونة بسبب قرب وجواره وقال التوريشي هذا تصف وقد علم ان الهريث قد روى عن الصحابي في قصة صاب البستان وبنو الهريث عطاء النخل في كتب الاحكام في باب الشفعة والهم وان افضلهم الجاهلية ذكره بقصة عرو الشريد انتهى ذرا في الهداية في اخرها الهريث قيل يا رسول الله ما سقيتم قال شفعة **١١٢** المعات **٨** قوله قضي بالشفعة الجاهلية مشتقة من الشفع وهو الضم سميت بما لما فيها من ضم المشرة الى عقار الشفيع احق بهذ الهريث الثمثة الشفعة قالوا انما ثبت الشفعة للشريك ولا يثبت للجوار عندنا في حيفته وفي رواية عن احمد ثبت للجوار ايضا وحق حديث جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوار حق بشفعة جاره ينتظر بهما رواه الخمسة وقال الترمذي انه حسن غريب لكن قد تكلم فيه بعضهم وقال بعض الحديث انه صحيح ومن تكلم فيه تكلم بلا حجة وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جارا للدار حق بالدار

شَفْعَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمَادٍ الطُّهْرَانِيُّ ثنا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلْمَةَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو عَاصِمٍ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ مَرَّسِلٌ وَأَبُو سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَقْتَلٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَظِ ثنا سَلْفِيُّ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّرِيكَ أَحَقُّ بِسُقْبِهِ مَا كَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ثنا عَبْدُ النَّزَلِقِ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَنَا جَعَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ يَقْسَمُ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصَرَفَتِ الطَّرِيقُ فَلَا شَفْعَةَ يَأْبُ طَلِبُ الشَّفْعَةَ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّفْعَةُ كَحَلِّ الْعَقَالِ ثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا شَفْعَةَ لِشَّرِيكَ إِذَا سَبَقَهُ بِالْشَّرَاءِ وَلَا لِصَغِيرٍ وَلَا لِقَائِبٍ أَبْوَابُ اللَّقْطَةِ يَابُ ضَالَّةِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالغَنَمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَبِيبِ الطَّوِيلِ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ مَطْرِفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقِ النَّارِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ثنا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ ثنا الضَّمَالِيُّ خَالَ الْمُنْذَرِيِّ بْنِ جَدْرِ قَالَ كُنْتُ مَعَ أَبِي بَالُوَانِ بِبَحْرِ فَرَاخَتِ الْبَقَرُ فَرَأَيْتُ بَقْرَةً أَنْكَرَهَا فَقَالَ مَا هَذِهِ قَالُوا بَقْرَةٌ لِحَقَّتْ بِالْبَقْرِ قَلَّ فَا مَرَّهَا فَطَرَدَتْ حَتَّى تَرَارَتْ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَأَيُّوَيْتِي الضَّالَّةُ الْإِضَالُ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْعَلَاءِ الْأَبْلِيُّ ثنا سَفِينُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَرِثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهْمِيِّ فَلَقِيتُ رَبِيعَةَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجَهْمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَأَلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَغَضِبَ وَأَحْمَرَتْ وَجَنَابُهَا قَالَ مَالِكٌ وَلَهَا مَعَهَا الْحِذَاءُ وَالسَّقَاءُ تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رِجْلُهَا وَسَأَلَ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ خَذَهَا فَانْمَاهِ لَكَ أَوْلَادُ خَيْكَ أَوْلَادُ النَّبِيِّ وَسَأَلَ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ اعْرِفْ عَقَا صَهَا وَكَاعَهَا وَعَرَفْهَا سَنَةً فَإِنْ اعْتَرَفَ وَإِلَّا فَاخْلَطْهَا بِمَالِكَ يَابُ اللَّقْطَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثنا عَبْدِ لَوْهَبِ الثَّقَفِيُّ عَنْ خَالِدِ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ مَطْرِفِ بْنِ عَمِيَّاضِ بْنِ حَمَارٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ وَجَدَ لَقْطَةً فَلْيَشْرُهَا فَا عَدَلْ أَوْ ذَوِي عَدَلٍ ثُمَّ لَا يَغْيِرُهَا وَلَا يَكْتُمُهَا فَإِنْ جَاءَ رِبَاؤها فَهِيَ أَحَقُّ بِهَا وَإِلَّا فَهِيَ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا وَكَيْعُ بْنُ سَفِينٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صَوْحَانَ وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ حَقًّا إِذْ كُنَّا بِالْعَذِيبِ التَّقَطَّتْ سَوْطًا فَقَالَ لِي الْقَهْقَاهِيَةُ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ أَصِيبِ التَّقَطَّتْ مِائَةٌ دِينَارًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ عَرَفْهَا سَنَةً فَعَرَفَهَا فَلَمَّا جَدَّ أَحَدٌ يَعْرِفُهَا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ عَرَفَهَا فَلَمَّا جَدَّ أَحَدٌ يَعْرِفُهَا فَقَالَ اعْرِفْ وَعَاءَهَا وَكَاعَهَا وَعَرَفْهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ مِنْ يَعْرِفُهَا وَإِلَّا فَهِيَ

بِقَرَّةٍ فَقَالُوا بِالْبَقَرَةِ لَا يَأْرَى ثُمَّ سَأَلْتُهُ

رواه النسائي وابن حبان ١٢ كذا في اللغات ١٥ قوله محمد بن حماد الطهراني بكسر الطاء المهملة وسكون الماد ثمة حافظ قال في اللباب نسبت الى طران الري وفي القاموس طران بالكرة قرية باصبهان وقرية بالري انتهى ١٣ انجام ١٤ قوله الشفعة كحل العقال يعني انما لا يتبعي كما ان الابل اذا حلت عقالها لا يكذب حينما مالها انك اذا سمعت ببيع الارض اللاحقة من ارضك سكنت عليه خرجت من حلك فلا يبيع ك طلب الشفعة بعد السكوت و هذا موافق لما هو في جواهر الفتاوى ارض على الفور وعليه الفتوى بخلاف ما في المتون يطلبها الشفيع في مجلس عدوان امتدح مجلس كذا في الدرر ١٤ انجام ١٥ قوله الشفعة كحل العقال قال السبكي في شرح المنهاج المشهور ان معناه انما تقوت اذا لم يبتدر اليها كما يبيع الشر اذا عمل عقاله وقيل معناه حل البيع من الشفيع ولا يبايه للغير ١٤ انجام ١٦ قوله اذا سبقه بالشر لم يحل هذا محمول على علم الشريك الاخر وسكوت والا فالشفعة بقدر رؤس الشفعا وعندنا وذا الحديث من انك ايضا للحديث السابق في الباب الاول المراد من جابر بن منتظر به ان كان غائبا قال في الدرر لو كان بعضهم غائبا يقضى بالشفعة بين الحاضرين في الجميع لا حال عدم طلبه فلا يخرجها منك وكذا لو كان الشريك غائبا فطلب الحاضر يقضى له بالشفعة كلما تم اذا حضر وطلب قضى لها فلو مثل الاول قضى له ببعض ولو وقت فبكله ولو دونه من غيره ايضا حتى شفع لاولي للابطل شفعة فميراث الباب لا يتحول عن اشكال لان المسائل الثلاث المذكورة في الحديث المنزه في كلامه وفي اسناده محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي وهو ضعيف قد اتهمه ابن عدي وابن حبان ذكره ابن حجر ومحمد بن الحارث ان كان هو ابن زياد بن الربيع الهادي البصري فضعيف ايضا كذا ذكره في التقريب ١٤ انجام ١٧ قوله ضالة المسلم حرق النار هو بالمرأة وقد يسكن اي ضالة المؤمن اذا اخذها انسان ليستملكها اذ انما كذا في جمع البحار وقال الشيخ في اللغات هذا وعيد لمن لم يراع احكام الشرع فيها قال في الدرر المتنازع ان دفعها لا لنفسه ان امن على نفسه تعريضها والافا لترك اولي وفي البدائع وان اخذها لنفسه حرم لانها كالغصب ووجب خوف من انما انجام ١٨ قوله كنت مع ابى بالوازج يفتح الباء الموحدة والواو وكسر الزاير المعجمة واسكان الياء ثم الحيم قال في القاموس بلد قريب تكريم فيحما جبريل بنجل من منصور ابن الحسن البجلي والجريري ومحمد بن عبد الكريم الوازج بن انتهى قوله فراحت البقر والروح وهو طرد النعم الى مراحمها والمراع بالضم لما دوى ١٢ انجام ١٩ قوله لا يارى الضالة الاضال قال في النهاية الضالة الضالعة من كل ما يفتى من الحيوان وغيره يقال ضل الشيء اذا ضاع وهو في الاصل فاعلة ثم تسح فيها فصار من الصفات الغالبة وتقع على الذكر والانثى والاطنين والجمع والمراد بها في الحديث الضالة من الابل والبقر مما هي نفسها ويقدر على الابدان في طلب المرعى والماء بخلاف الغنم ١٢ انجام ٢٠ قوله اعرف عقاصها وكاعها وهو العين الوعاء الذي يكون فيه الشفعة من حله او خرقة وغير ذلك من العفص وهو الشئ والعطف وبه سمي الجدل الذي يجعل على رأس القارورة عقاصا وقوله وكاعها بكسر الواو والمد الذي يربط به الصخرة والكيس وغيرهما ١٣ مصباح الزجاجة ٢١ قوله فيلش من الاشهاد وهو امر نذير وقيل امر وجوب قالوا الحكمة فيه دفع طمع النفس وان لا يبعد من تركته على تقدير العمادة اقول وان لا يدعى صاحبها الزيادة عن حقه وهو ظاهر ١٢ المعات ٢٢ قوله ثم عرفنا سنة ومحل التعريف محل وجدانها ان امكن والاسواق والابواب المساجد في ادبها الصلوات ونحو ذلك من جماع الناس ولا يعرف في المسجد للشي من ذلك ووقفه النار وصفه التعريف ان يقول من ضاع له شئ او فقد او ذهب ولا يذكر الصفه ثم التقدير سنة بقوله محمد والشافعي ومالك واحمد يظاير الحديث والصحح عن ابى حنيفة وابى يوسف انه غير مقيد بمدة معلومة وذكر السنة في الحديث دفع اتفاقا باعتبار الغالب قال في البداية ان كان اقل من عشرة دنانير عرفنا اياها وان كانت عشرة فضا على عرفنا شر وان كانت مائة لاشرفنا حولها وذهب رواية عن ابى حنيفة وقوله اياها على حسب ما يرى وقدره محمد في الاصل بالتحول من غير تفصيل بين القليل والكثير وقيل الصحح ان شئنا من هذه التقادير ليس بلانم وينفوس الى رأى الملتقط فغيرها ان يغلب على ظنه ان صاحبها لا يطلب بعد ذلك والتعريف فيما لا يبقى كالا طعمة المعدة للاكل وبعض الثمار ان يخاف فسادها قوله فان جاء من عرفها في فردا باليرس فنحن نأجب الردان اقام البينة ولا يجب رد ونه من دفع عند اعطاد العائن ولا يجوز على ذلك عندنا وهو قول الشافعي والعلامة مثل ان يسمى وزن الدرهم معدوبا وكانا دوانا قوله والاسين مالك ذهب الشافعي واحمد انه بعد السنة يستملك الملتقط غنيا كان او فقيرا وذهب بعض الصحابة الى انه يتصدق بهما الغنى ولا يتملكها وهو قول ابن عباس والثوري وابن المبارك واصحاب ابى حنيفة ثم بعد التقدير ان جاز صاحبها فبها ليجاز ان شارها اختار ثواب الصدقة وان شارها ضمن الملتقط ١٢ ملتقط من اللغات ٢٣ قوله ثم عرفنا سنة قال بعض الروايات في رواية عرفنا ثا وفي الاخرى حول وفي الاخرى

كسبيل مالك حدثنا محمد بن بشار ثنا ابو بكر الخفي **٢٠٧** وحدثنا حمزة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب قال
 ثنا الضحاك بن عثمان القرشي حدثني سالم بن النضر عن بشير بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اللقطة
 فقال عرفها سنة فان اعترفت فادها فان لم تعترف فاعرف عفاصها ووعاءها ثم كلها فان جاء صاحبها فادها اليه **باب التقاط ما اخرج**
الجزء حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن خالد بن عثمة حدثني موسى بن يعقوب الزمعي حدثني عتيق قريبة بنت عبد الله ان امها كريمة بنت
 المقداد بن عمرو اخبرتها عن ضياعة بنت الزبير عن المقداد بن عمرو انه خرج ذات يوم الى البقيع وهو المقبرة لحاجته وكان الناس لا يذهب
 احد هم في حاجته الا في اليومين والثلاثة فاما يتبعكم ابل ثم دخل خربة فبينما هو جالس لحاجته اذ ابي جردا اخرج من حجر دينا را
 ثم دخل فاجره حتى اخرج سبعة عشر دينا را ثم اخرج طرف خربة حمراء قال المقداد فسلكت الخربة فوجدت فيها دينا را فتمت ثلثية
 عشر دينا را فخرجت بها حتى اتيت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته خبرها فقلت خذ صدقتها يا رسول الله قال ارجع بها لاصدقة
 فيها بارك الله لك فيها ثم قال لعلك اتبع يديك في الحجر قلت لا والذي اكرمك بالحق قال فلم يفن اخرها حتى مات يكذب من اصاب ربحا
حدثنا محمد بن ميمون بن يحيى وهشام بن عمار قالنا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن ابي هريرة ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال في الركاز الخمس **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا ابو احمد عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس **حدثنا** احمد بن ثابت المحدثي ثنا يعقوب بن اسحق الحضرمي ثنا سليمان بن حبان سمعت ابي يعقوب
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان فيمن كان قبلكم رجل اشترى عقارا فوجد فيها حرة من ذهب فقال اشتريت منك الارض
 ولم اشتر منك الذي ذهب فقال الرجل انما بعتك الارض بما فيها فتم كما الى رجل فقال انما ولد فقال احد هالي غلام وقال الاخر لي جاروية
 قال فانكما الغلاما لجاروية ولينفقا على انفسهما منه وليتصدقا **ابواب العتق باب** المديبر **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم بن علي بن
 محمد قالنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن سلمة بن كهيل عن عطاء بن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم باع المديبر **حدثنا** هشام
 بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال دبر رجل منا غلاما ولم يكن له مال غيره فباعه النبي صلى الله عليه وسلم
 فاشتراه ابن الغامر رجل من بني عدي **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا علي بن طبيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال المديبر من الثلث قال ابن ماجه سمعت عثمان بن ابي شيبة يقول هذا خطأ يعني حديث المديبر من الثلث قال ابو عبد الله
 ليس له اصل **باب امهات الاولاد** **حدثنا** علي بن محمد ومحمد بن اسمعيل قالنا ثنا وكيع ثنا شريك عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله
 ابن عباس عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل ولدت امته منه فهي معتقة عن دبر منه **حدثنا** احمد
 ابن يوسف ثنا ابو عاصم ثنا ابو بكر يعني النهشلي عن الحسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال ذكرت ام ابراهيم عند رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقال اعتقها ولدها **حدثنا** محمد بن يحيى واسحق بن منصور قالنا ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر
 ابن عبد الله يقول كنا نبيع سرارينا وامهات اولادنا والنبي صلى الله عليه وسلم فينا حتى لا نرى بذلك باسا **باب** المكاتب **حدثنا** ابو بكر بن ابي
 شيبة وعبد الله بن سعيد قالنا ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن جابر عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ثلاثة كلهم حق على الله عونته الغازي في سبيل الله والمكاتب الذي يريد الوداع والنائم الذي يريد التعفف **حدثنا** ابو كريب
 ثنا عبد الله بن نعيم ومحمد بن فضيل عن جابر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما عبد كوتب
 على مائة او قية فادها الا عشر او قيات فهو رقيق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن يربان مولى ام سلمة عن
 ام سلمة انها اخبرت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا كان لاجد نكح مكاتب وكان عنده ما يؤدى فلتعتق منه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة

وانما فبيما فشلت فتمت قال فقال الخاتم

حولين قال المنزوي لم يقبل لعمر بن امة الفتوى ان اللقطة تعرف ثلثة اعوام الا رواه عن عمرو بن قندوب عن عمارها انها تعرف سنة **١٢** **١٣** قوله ما اخرج
 الترجمة ان ما اخذت الطيور او شحرت الارض من مال فحكه لقمه اللقطة **١٢** **١٤** قوله فانما يبع كما يبع الابل اي بسبب قلة الغذاء وعدم السموم يضعون كما تفضع الشاة والبعر من البعير **١٢** **١٥** قوله
 قوله فاشترى على وزن قلت بالشين المعجمة اي رفعت من شاة التامة بدينها اي رفعت في بعض النسخ بالسين واللامين مضاعفا من سل ليس وهو الارتفاع من قولم سللت السيف اي
 انزاعته **١٢** **١٦** قوله فلم يفن اخرها حتى مات الظاهر ان هذه كلمة مدح اي استحباب الله تعالى دعوة ببيع صلعم في البركة فيه حيث لم يفن ذلك المال الى موته وانما سأل النبي صلعم لعك اتبع يديك
 في الحجر ان هذا الشين برآنه حوس على المال فانه روي عنه صلعم ان قال ما جارك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذها وما لا تبيع نفسك اخرجه الشيخان عن عمرو بن الخطاب والمقداد مات سنة صحابي
 مشهورين السابقين وذكره ابن جرير **١٢** **١٧** قوله وفي الركاز الخمس المراد بالركاز عند الخفية المعدن وعند اهل الجاهلية **١٢** **١٨** قوله باع المديبر اهل الحديث على جواز بيع
 المديبر اذ ذهب الشافعي واهل حوزة ذهب الوضيفة وما لك الى اهل الحوزة واو المديبر بان المراد به المديبر المقيد بان قال ان مست من مرض هذا وشري هذا فانت حر و هذا المديبر ليق بخلاف المطلق بدليل
 احاديث الاخر **١٢** **١٩** قوله المديبر من الثلث نقل في بعض المواضع عن شرح السنة ان عتق المديبر يكون من الثلث عند عامة اهل العلم وعلى عن ابراهيم وسعيد بن جبيرة وسوق ان المديبر يفتق من
 جميع المال والاشاء **١٢** **٢٠** قوله هذا خطأ لعجل هذا من قبل علي بن ابي بصير فمفحوة ثم موحدة ساكنة لانه ضيف كما في التفسير **١٢** **٢١** قوله ذكرت ام ابراهيم اي ابن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي المادية القبطية اهديت رسول الله صلى الله عليه وسلم وولدت منه ابراهيم ومات وهو في ايام الرضاعة **١٢** **٢٢** قوله قال ابن ماجه قالوا هذا لا يوافق النبي صلعم
 خاصته كذا في نسخة اي الجواب قبل الاداء مخصوص بانزاجه صلعم واما غيره من قالوا استحباب لهن من موالين بعد الاداء وفيه دليل على ان عبد المرأة محرما وانه قال الشافعي خلافا لابي حنيفة قال فانه يحل في النخل
 مولاة المرأة التي لا قرابة بينها وبينها بمنزلة الرجل الا جنس ذكره على القاري فتاويل الحديث بان المراد منه الاستحباب المفضل فان العبد كثره دخول وخروجه وخدمته لسيدته لا تحجب عن حق استحباب الكلام مع النظر
 الى الكفين والوجه كما تحجب من غيره من الاجانب ذكر في المديرك في تفسير قوله تعالى وما ملكك ايمان قال سعيد بن المسيب لا يفتقر سورة النور فانها في الامدادون المذكور **١٢** **٢٣**

وعلى بن محمد قال ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان بيوتهم اتها وهي مكتوبة قد كاتبها اهلها
 على تسع اواق فقالت لها ان شاء اهلك عدت لهن عدة واحدة وكان الولد على قال فانت اهلها فذكرت ذلك لهن فابالوا ان تشترون الولد
 لهن فذكرت عائشة ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انما فقام النبي صلى الله عليه وسلم فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما يال
 رجال يشترون شروطا ليست في كتاب الله كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط كتاب الله احق بشرط الله واثق الولد
 لمن اعتق **باب** القوق حدثنا ابو كريب ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد عن شرحبيل السهمي قال قلت
 لكعب بن يعقوب بن مرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق امرأ مسلما كان فكاكه
 من النار يجزي كل عظم منه بكل عظم منه ومن اعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزي بكل عظمتين منها عظم منه **حدثنا**
 احمد بن سنان ثنا ابو مغوية ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن ابي مروان عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي الرقاب افضل قال انفسها عند اهلها و
 اغلاها **ثنا باب** من ملك ذارحم محرم فهو حر **حدثنا** عقبة بن مكرم واسمعي بن منصور قال ثنا محمد بن بكر البرساني عن حماد بن سلمة عن
 قتادة وعاصم عن الحسن بن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ملك ذارحم محرم فهو حر **حدثنا** راشد بن سعيد الرطبي عن
 الله بن الجهم الا نطى قال ثنا ضمرة بن ربيعة عن سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك
 ذارحم محرم فهو حر **باب** من اعتق عبد واشترط خدامته **حدثنا** عبد الله بن مغوية الجمحي ثنا حماد بن سلمة عن سعيد بن جبشان
 عن سيفته ابي عبد الرحمن قال اعترقت امرأ مسلمة واشترطت على ان اخدم النبي صلى الله عليه وسلم ما عاش **باب** من اعتق شركاه في عبد **حدثنا**
 ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر ومحمد بن بشر عن سعيد بن ابي عروة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق نصيبا له في ملوك او شقصا فعليه خلاصه من ماله ان كان له مال وان لم يكن له مال استسعى
 العبد في قيمته غير مشقوق عليه **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا عثمان بن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من اعتق شركاه في عبد اقيم عليه بقيمة عدل فاعطى شركاه حصصهم ان كان له من المال ما يبلغ ثمنه وعتق عليه العبد الا
 فقد عتق منه ما عتق **باب** من اعتق عبدا وله مال **حدثنا** حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن لهيعة ح وحدثنا محمد بن
 يحيى ثنا سعيد بن ابي مرير ان ابنا الليث بن سعد جميعا عن عبيد الله بن ابي جعفر عن بكير بن الاشج عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من اعتق عبدا وله مال فمال العبد له الا ان يشترط له السيد ماله فيكون له وقال ابن لهيعة الا ان يستثنيه
 السيد **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا سعيد بن محمد الجرمي ثنا المطلب بن زياد عن اسحق بن ابراهيم عن جده عمير وهو مولى ابن مسعود ان
 عبد الله قال له يا عمير اني اعتقتك عتقا هنيئا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل اعتق غلاما ولم يسلم ماله فمال له
 فاعبرني ما مالك **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثا المطلب بن زياد عن اسحق بن ابراهيم قال قال عبد الله بن مسعود لجدى فذ كر نحوه
باب عتق ولد الزنا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الفضل بن دكين ثنا اسرائيل عن زيد بن جبير عن ابي يزيد الضبي عن ميمونة بنت
 سعد مولاة النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ولد الزنا فقال نعلان اجاهد فيهما خير من ان اعتق ولد الزنا

بكل عظم منه عظمته من اخر الجزو التاسع

اه قولان بريرة

انما وهي مكتوبة قال النووي في هذا الحديث فوائد اربعة كانت مكتوبة وباعها المولى واشترتها عائشة واخر النبي صلى الله عليه وسلم بيعة فاحج بر طائفة من العلماء ان يكون بيع المكاتيب ومن جوزها علماء
 واحمد ومالك في رواية عنده وقال ابن مسعود ورواه غيره والشافعي وبعض المالكية ومالك في رواية عن ابن مسعود ورواه غيره والشافعي وبعض المالكية ومالك في رواية عن ابن مسعود ورواه غيره
 بريرة بانها عتقت نفسها ونحوها في قول من قال في رواية مسلم اشترى بها واشترى بها واشترى بها واشترى بها واشترى بها واشترى بها واشترى بها واشترى بها واشترى بها واشترى بها
 حيث انها عتقت بالثمن وشترت لم مالها ولا يحصل لهم وكيف اذن لعائشة في هذا ولهذا الاشكال انكر بعض العلماء هذا الحديث بجملة وهذا منقول عن يحيى بن اكرم واستدل بسقوط هذه اللفظة
 في كثير من الروايات وقال جماهير العلماء هذه اللفظة صحيحة واختلفوا في تأويلها فيقول معنى اشترى لم الولد اي الذي حكم الولد وقيل للاراد الزبير والتوجه لهم لانه صلحهم كان بينهم حكم الولد وان هذا الشرط
 لا يعمل فلما لم يجر في اشترطه ومخالفة الامر قال لعائشة هذا يعني لا يتالي سوا شرطه ام لانه شرط باطل مردود فعلى هذا لا يكون لفظه اشترى لم او فعلى الاباحة والاصح في تأويل الحديث ما قاله الصماني في كتب
 الفقهاء ان هذا الشرط خاص في قصة عائشة واحتل هذا الاذن والباطل في هذه القصة التي هي عين الاعوم لاقاوا الحكمة في اذنه ثم ابطالوا ان يكون المبلغ في قطع مادتهم في ذلك وزجرهم عن مثلها
 اذن لم صلح في الاحرام بل في حجة الوطع ثم امرهم بفسخه وجعله عمرة وقد تحمل المفسدة اليسيرة لتفصيل مصلحة عظيمة انتهى ١٣ **قوله** من اعتق نصيبا له اجماع العلماء على ان نصيب المعتق يعتق
 بنفس الاتفاق واختلفوا في حكمه اذا كان المعتق مورثا فقال الشافعي والاذاعي والثوري والبولسوني ومحمد وحماد واسحق ان يعتق بنفس الاتفاق ولقوم عليه نصيب شركه بقية لولم الاتفاق ويكون ولده
 بجميع المعتق وقال اهل الظاهر وهو المشهور من ذهب مالكا ان لا يعتق الا بدفع القيمة وقال ابو حنيفة للشريك ان يار ان شار استسعى العبد في نصف قيمته وان شار اعتق لغيره والولاد بينهما وان شار قوم نصيبه
 على شركه المعتق ثم يرجع المعتق ما دفع الى شركه على العبد يستسعى في ذلك والولاد كله المعتق وان كان المعتق معسرا فاقطعوا فيه ايضا فقال مالك والشافعي واحمد بن حنبل بنعت المعتق في نصيب المعتق فقط ولا يطالب
 المعتق بشئ ولا يستسعى العبد بل يعتق نصيب الشركه رقيقا كما كان لعديث ابن عمر الا اني والاقفة عتق من اعتق وقال ابن شبرمة والاذاعي والبولسوني وابن ابي بدي وسائر الكوفيين واسحاق بن عمار العبد
 في حصة الشركه ثم قال ابن ابي بدي يرجع العبد ما ادوى في سبائه على معتقه وقال ابو حنيفة وغيره لا يرجع واختار الطحاوي قولهما وهو العتق مع العتق والاعسار ولا يرجع المعتق على العبد والولاد
 للمعتق وقوله عليه السلام في الرجل يعتق نصيبه ان كان غنيا ضمن وان كان فقيرا سعى في حقه الاخر ١٤ **قوله** قال العبد قال الطيب في بيان العبد ملك له مال فان السيد لو ملك لا يملك لانه
 مملوك فلما يجوز ان يكون مالكا كالبنت ثم قوله قال العبد انما مال العبد جازا ان ملك له كما يضاف السرج الى الفرس وندب مالكا والشافعي في القديم ان العبد اذا ملكه ماله ملكه وله ولكن اذا باعه
 بعد ذلك كان مال له بائع الا ان يشترط المديث ١٥ **قوله** عتقا هنيئا من هنيئا هنيئا هنيئا بمعنى العاقبة يقال هو هنيئ اي سألخ فعناه واعتقك عتقا سائغا بلا مشقة و تعجب من ترك المال
 الذي كان في قبضتك فان كان هذا الحديث محمولا على البرع فله معنى والافقون لعمد الحديث السابق من اعتق عبد الخ والسنة اعلم ١٦ **قوله** انما فقام النبي صلى الله عليه وسلم فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما يال
 رجال يشترون شروطا ليست في كتاب الله كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط كتاب الله احق بشرط الله واثق الولد لمن اعتق **قوله** من اعتق امرأ مسلما كان فكاكه
 من النار يجزي كل عظم منه بكل عظم منه ومن اعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزي بكل عظمتين منها عظم منه **قوله** من اعتق عبد واشترط خدامته **قوله** من اعتق شركاه في عبد
 لان النطفة الخبيثة لا يتولد منها الا خبيث ومع ذلك هو من باب التثنية ويجوز في تأويله ايضا ان المراد به من يواطى على الزنا كما يقال للشجاع بنو الحرب وللغافل ابن الدنيا والذرة اعلم ١٧ **قوله** من اعتق ولد الزنا

باب من اراد عتق رجل وامرأته فليبدأ بالرجل **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن مسعدة **ح** وحد ثنا محمد بن خلف العسقلاني واسمعي ابن منصور قال ثنا عبيد الله بن عبد المجيد ثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن وهب عن القاسم بن محمد عن عائشة انها كان لها غلام وجارية زوج فقالت يا رسول الله اني اريد ان اعتمهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعتمتهما فابدئي بالرجل قبل المرأة **ابواب الحدود** **باب** لا يحل دماء مسلم الا في ثلاث **حدثنا** احمد بن عبد الله بن محمد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن ابي امامة بن سهل بن حنيف ان عثمان بن عفان اشرف عليهم فسمهم وهم يذكرون القتل فقال انهم ليتواعدوا وفي بالقتل فلم يقتلوا وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل دماء مسلم الا في احدى ثلاث رجل زنى وهو محصن فرجوا ورجل قتل نفسا بخير نفس او رجل ارتد بعد اسلامه فرائه ما زينت في جاهلية ولا في اسلام ولا قتلت نفسا مسلمة ولا ارتدت منذ اسلمت **حدثنا** علي بن محمد وابوبكر ابن خلد الباهلي قال ثنا وكيع عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله وهو ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دماء مسلم يشهد ان لا اله الا الله وفي رسول الله الا احد ثلثة نفر النفس بالنفس والشيب لزاز والتارك لدينه المفارق للجماعة **باب** المرتد عن دينه **حدثنا** محمد بن الصباح انبا سفيان بن عيينة عن ابي عبيدة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله من مشرك اشرك بعدما اسلم عدا حتى يفارق المشركين الى المسلمين **باب** اقامة الحد **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن سنان عن ابي الزاهرية عن ابي شيبة كثير بن مرة عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقامة حد من حد ود الله خير من مطر ربيعين ليلة في بلاد الله عز وجل **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا عبد الله بن المبارك انبا عيسى بن يزيد اظنه عن جوع بن يزيد عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حد يعجل به في الارض خير لاهل الارض من ان يمطر واربعين صباحا **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا حفص بن عمر ثنا الحكم بن ايان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جحد اية من القران فقد حل ضرب عنقه ومن قل لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله فلا سبيل لاحد عليه الا ان يصيب حدا فيقام عليه **حدثنا** عبد الله بن سالم المفلاج ثنا عبيدة بن الاسود عن القاسم بن الوليد عن ابي صادق عن ربيعة بن ناجد عن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقمو حد ود الله في القريب والبعيد ولا تأخذكم في الله لومة لائم **باب** من لا يجب عليه الحد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن سفيان بن عبد الملك بن عمير قال سمعت عطية القرظي يقول عرضنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة فكان من انبت قتل ومن لم ينبت خلى سبيله فكنيت فيمن لم ينبت فخلى سبيله **حدثنا** محمد بن الصباح انبا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير قال سمعت عطية القرظي يقول فيما انا ذابن اظهركم **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن نير وابومغوية وابواسامة قالوا ثنا عبيد الله بن عمرو عن نافع عن ابن عمر قال عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما واحدا وانا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني وعرضت عليه يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني قال نافع فحدثت به عمر بن عبد العزيز في خلافة فقال هذا فصل ما بين الصغير والكبير **باب** السر على المؤمن ودفع الحد بالشبهات **حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبة ثنا ابومغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ستم مسلما ستمه الله في الدنيا والاخرة **حدثنا** عبد الله بن الجراح ثنا وكيع عن ابراهيم بن الفضل عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

عبد الله

١ قوله باب المرتد من دين الاسلام اعلم ان ارتد المسلم واليهاد بالردة عرض عليه الاسلام وكشفت عنه شيمته لو كانت والعرض مستحب لان الدعوة بلغة وعرض الاسلام وهو الدعوة الرد دعوة من بلغة الدعوة مستحب وخمس ثلثة ايام فان اسلم والاقتل ويجب الحبس الى ثلثة ايام ان اشتمل المرتد والالم يجب وفي رواية عن ابي حنيفة والي يوسف ان يستحب ان يؤجل ثلثة ايام لطلب ذلك اولم يطلب وانما تعينت الثلثة لانهما مدة ضربت لابلاء الغندريل حديث جيان بن منقذ في الحيات ثلثة ايام ضربت لتامل لدفع الغبن وما اخرجه مالك في الموطأ عن عمر بن الخطاب عن ابي موسى قال لم يزل من معرفة خير فقال نعم رجل ارتد عن الاسلام فقتلنا فقال بلما جستموه في بيت ثلثة ايام واطعمتموه في كل يوم رغيفا لعله يتوب ثم قال عمر اللهم اني لم احضروا امرؤا الا لم نعلم ان كان ظاهري يرضى عن يرضى او يوجب فتا عليه انه لعله طلب الاجل وعن الشافعي ان على الامام ان يؤجل ثلثة ايام ولا يحل لان يقتل قبل ذلك لان ارتد المسلم يكون عن شبهة ظاهر فلابد من مدة يمكن التامل ففقدناه بالثلاث ولنا قوله تعالى فانتصروا المشركين من غير قتال الا مال وكذا قوله عليه السلام من بدل دينه فاقتلوه ولان كافر جري بلغة الدعوة فيقتل للحال من غير استئمان وبذلك لا يجوز تاخير الواجب لامر موهوم والصحيح من قول الشافعي ان اذا تاب في الحال والاقتل بقوله عليه السلام من بدل دينه فاقتلوه من غير تقييد بانظاره وهو اختيار ابن المنذر وكيفية توبه ان يتبرأ عن الايمان كلما سوى الاسلام لانه لا يدين له ولو تبرأ عما انتقل اليه كان حصول المقصود واما المرتدة فلا تقتل ولكن تجلس ايا حتى تسلم او تموت هذا عند ابي حنيفة وعند الاثمة الثلثة فقتل المرتدة لقوله عليه السلام من بدل دينه فاقتلوه ولما روى الطبراني في معجمه عنه عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعين بعثت الى ابن ابي رجل ارتد عن الاسلام فادعه فان تاب فاقبل منه وان لم يتب فاصرب عنقه واما المرأة ارتدت عن الاسلام فادعها فان تابت فاقبل منها وان ابست فاستبها وما روى ابو يوسف عن ابي حنيفة عن عاصم بن ابي النجود عن ابي رزين عن ابن عباس قال لا تقتل النساء اذا هن ارتدن عن الاسلام ولكن تجلس ويدعين الى الاسلام ويحبرن عليه وفي بلاغات محمد قال بلغنا عن ابن عباس ان قال اذا ارتدت المرأة عن الاسلام حبست **٢** فتح القدير **قوله** حتى يفارق المشركين الى المسلمين بان يهاجر من دارهم فان الهجرة من دار الكفر واجب فحق حديث الرزدي ان ابري من مسلم مقيم بين اهل المشركين قالوا يا رسول الله قال لا يتراى ناديا لان الانسان لا يتمكن على دينة في ديار المشركين ويحتمل ان يكون المعنى حتى يفارق المشركين في زيم وعادتهم الى نبي المسلمين في العادات والمعاملات فان من تشبههم فهو منهم والله اعلم **٣** انما جاح الحاحية **قوله** اقامته من حدود الله الى قال الطبري وذلك لان في اقامته جزا للخلق عن المعاصي والذنوب وسبب الفتح ابواب السماء بالمطرو في القعود عنها والتعاون بها انما حكم في المعاصي وذلك بسبب لاخذهم بالسنين والهدب واهلاك الخلق وحسن اليه تقيما للمعنى المصعب **٤** انما جاح **قوله** انظره عن جرير بن زيد وهو من السابعة لكن جرير بن زيد ضعيف وعيسى بن زيد لا يروي هذا الحديث جرير بن زيد لا يعنى بن زيد فاستدرك على عبد الله بن المبارك انه وهم في رواية عن عيسى بن زيد بن مسعود عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انما جاح **قوله** اقيموا حد ود الله في القريب والبعيد ويحتمل ان يراد بهما القرب والبعيد عن النسب او القوة والضعف والثاني النسب ولا تأخذكم عطف على ائمة انبيا تاكيدا لامر بوجوب ان يكون خبر المعنى النبي **٥** قوله فانا اذا بين انكم با حرت تنبيه اي خلى سبيلي وتركت ذلك اليوم فانما موجود الى الان ينكم واظهرتم وعرض المؤلف ان العبي الذين لا يخ لا يحكم عليه بالقتل والردة وغيرهما ولكن هذا اذا لم يعلم بلوغه من الخلد بالاحكام والمحض وغيرهما فانه في مارك الحروب لا يقبلين مثل ذلك فلما حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ بن ابي سفيان على قريظة اجتمع الاصبهان فدينوا الصغير والكبير بابيات

الجرم حتى شاع لوهاب ثنا حميد عن انس بن مالك ان ناسا من عريضة قد مو على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتوا والمدينة فقال
لو خرجتم الى ذودنا فشر بتم من الباتها وابوالها ففعلوا فارتدوا عن الاسلام وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا ذودهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلبهم فمضى بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم وتركرمهم بالحق حتى ماتوا **حدثنا محمد بن بشير**
محمد بن المثني قال ثنا ابراهيم بن ابي الوضئ بن ثمال بن ابي عدي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان قوما غاروا على لقاح رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقطع النبي صلى الله عليه وسلم ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم **باب** من قتل دون ماله فهو شهيد **حدثنا هشام بن عمار**
ثنا سفين عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله
فهو شهيد **حدثنا الخليل بن عمرو ثنا مروان بن مغوية ثنا يزيد بن سنان الجزري عن ميمون بن مهران عن ابن عمر قال قال رسول الله**
صلى الله عليه وسلم اني عند ماله فقتل فقاتل فقتل فهو شهيد **حدثنا محمد بن بشير ثنا ابو عمار ثنا عبد العزيز بن عبد المطلب عن عبد الله بن**
الحسن عن عبد الرحمن الاكوع عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد ماله فلما قتل فهو شهيد **باب** حد السارق
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق
يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر**
قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم في يمن قيمته ثلثة دراهم **حدثنا ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عمرة اخبرته**
عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطع اليد الا في ربع دينار فصاعدا **حدثنا محمد بن بشير ثنا ابو هشام المخزومي ثنا**
وهيب ثنا ابو واقد عن عامر بن سعد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تقطع يد السارق في ثمن الجن **باب تعليق اليد في العنق**
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو بشر بكر بن خلف ومحمد بن بشير وابو سلمة الجوابي يحيى بن خلف قالوا ثنا عمر بن علي بن عطاء عن مقدم عن
ججاج عن مكحول عن ابن محرز قال سالت فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في العنق فقال السنة قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يد رجل
ثم علقها في عنقه **باب السارق يعترف** **حدثنا محمد بن يحيى ثنا ابن ابي مريم ان ابا لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد الرحمن**
ابن ثعلبة الانصاري عن ابيه ان عمرو بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اذ سرق
جملا لبي فلان فطهرني فارسل اليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انا نقصدنا جملا لنا فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فقطع يده قال ثعلبة
انا انظر اليه حين وقعت يده وهو يقول الحمد لله الذي طهرني منك امرت ان تدخل جسد النار **باب العبد يسرق **حدثنا ابو بكر بن****
ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن ابي عوانة عن عمرو بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سرق العبد فبيعوه
ولو ينش **حدثنا جاج بن المغلس ثنا ججاج بن تميم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس ان عبدا من رقيق الخمس سرق من الخمس**
فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقطع له مال الله عز وجل سرق بعضه بعضا **باب الخائن والمنتهب والمختلس **حدثنا محمد بن****
بشار ثنا ابو عاصم عن ابن جويج عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقطع الخائن ولا المنتهب ولا المختلس
حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن عاصم بن جعفر المصري ثنا المفضل بن فضالة عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس على المختلس قطع **باب لا يقطع في ثمر ولا كثر **حدثنا علي بن محمد****
ثنا وكيع عن سفين عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسم بن حبان عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه

اه قولنا جتوا

المدنية اي اسماهم الجوى وهو المرض ودار الجوف اذا تطاول وذلك اذا لم يوفتم هو اربا واستوخمها ويقال اجويت البلد اذا كرهت المقام فيه وان كنت في ثمة قوله وسمر اعينهم بضم سين وخفة ييم وقد يشدد اي
احس لهم ساير الصديد ثم كلمهم بما وافقه قضا ما لانهم غلبوا بين الراعي وقطعوا ايده ورجله وعزوا الشوك في لسانه ويده حتى مات والحرة ارض ذات حجارة سودا **قوله** قوله وسمل اعينهم اي فحقاها بحديدة
حما او غير ما يؤمنى السر قال في النهاية وانما فعل ذلك لانهم فعلوا الرعاية مثله وقيل هو في اربهم على سبيلهم مثله وقيل اما به كان قيل ان تسزل الحرد فلما نزلت نسي عن المشه **قوله** قوله
لعن الله السارق الخ اي ايده الله تعالى عن رحمة والذبي ان اللعن على رجل محض لم ينس كفره عن الشارع كالبليس وفرعون والي جمل غير جازوان كان كافرانا لا يقطع بسوا المقتلة لاصولهم بين السابع
لا ولذا منع السلف عن اللعن على يزيد وجوز واللعن على قاتل مؤمن لقول تعالى من قتل مؤمنا متعمدا فجزا جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما فاللعن على قوم مخصوص بفعل كاسرقة والقتل جائز
وقد ورد اشله على لسان الشرع كثيرا ثم المراد من البيضة قيل بيضة الحديد وهو ما يلبسه الحارب عند القتال ومن الجبل هو جبل السفيينة وهو ذو ثمن وقيل المراد منها الشئ الويسر فان عشرة دراهم مثلا يسيرة في جنب
اليد نفوات المنفعة العظيمة يقطعها فكانت قال لعن الله السارق يسرق الشئ ان فم يقطع يده بسببه **قوله** قوله يسرق البيضة قال في النهاية يعني بالبيضة الخوذة وقال ابن قتيبة الوصير في
الحديث ان السارق والسارق والسارق فاقطعوا ايديهم قال النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده على ظاهر ما نزل عليه يعني بيضة الدجاجة ونحوها ثم اعلم ان السارق لا يقطع الا في ربح
دينا رفا فخره وانكر ما يلبسها بالخوذة لان هذا ليس موضع كثير لما يخذ السارق انما هو موضع قليل فانه لا يقال فيج الشغلانا عرض نفسه للضرب في عقد جوبه انما يقال لعن الله فلانا تعرض لقطع يده في خلق رث او
كثرة شعر **قوله** قوله يسرق البيضة قيل ارد بيضة الفضة وجبل السفيينة هو الوالا البيضة والجبل المعروفان من الاشياء الفضة ولا يصح فيها قطع العضو الحق ان ذلك وارد بطريق التمثيل وليس الغرض من
بيان حكم القطع فيها بخصوصها وبذلك جاء في حديث الجماعة من قرب وجاجة من قرب بيضة مع ان الدجاجة والبيضة لا يصح التقرب بهما وانما الغرض تصوير الثواب القليل **قوله** قوله انما لعن الله العظيم الشئ بعد العزيز
الدهلوي قدس الله **قوله** قوله لا تقطع اليد الا في ربح ودينا رفا فخره واذن الشافعي وهو ما لم يرد في حديث ابن رواه الحاكم عن مجاهد بن ابين قال لم يقطع اليد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في ثمن الجن وثمة لو منزه ودينا رفا قد اختلف في تقويم
الجن فزوى ثلثة او عشرة ذبيب الاخذ بالكثر لا يرباب الشرع الدرر ما لم يكن ثم يقوى مارواه السائي بسنة عن عمرو بن شبيب عن ابيه عن جده قال كان ثمن الجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم وقال الزهري
وقد روى عن ابن مسعود انه قال لا يقطع الا في دينار او عشرة دراهم وهو مرسل وروى الدرر قطنى وابيبه عن علي قال لا يقطع اليد الا في اقل من عشرة دراهم ولا يكون المهر اقل من عشرة دراهم وقال محمد بن ابي ذكوان عن علي
وعبد الله بن عمرو بن ابراهيم **قوله** قوله فيعوه بنس النش عشرون درهما وهو باله العيب لانه لا يبيع المسلم ان يغير المسلم وفي الحديث الصحيح تحب لا تحب ما تحب لنفسك قال
الطبي العبد اذا سرق قطع ابنا كان او غير ابن وعن عمرو بن عبد العزيز ابراهيم وهو قول مالك والشافعي وعامة اهل العلم **قوله** قوله من رقيق الخمس اي المال الذي خمس من المغم وانما لم يقطع الا لغير الخرز

قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق قال قيل لابي ثابت سعد بن عبادة حين نزلت آية الحد ود كان رجلا غيوما اذ آتت لو انك وجدت مع امرأتك رجلاى شئ كنت تصنع قال كنت ضارهما بالسيف انتظر حتى اجيى بربعة الى ما ذاك قد قضي حاجته وذهب او اقول آتيت كذا وكذا فتصبر بوى الحد لا تقبلوا الى شهادة ابدا قال فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كفى بالسيف شأها ثم قال لا اذى اخاف ان يتتابع في ذلك السكران والغيران قال ابو عبد الله يعنى ابن ماجه سمعت ابا هريرة يقول هذا حديث على بن محمد الطائفي وقاتني منه يا ب من تزوج امرأة ابيه من بعد حدثنا اسمعيل بن موسى ثنا هشيم بن سعد ثنا سهل بن ابى سهل ثنا حفص بن غياث جميعا عن اشعث عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب قال مررت على سماء هشيم في حديثه الحرث بن عمرو وقد عقد له النبي صلى الله عليه وسلم لواء فقلت له اين تريد فقال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل تزوج امرأة ابيه من بعدة فامرني ان اضرب عنقه حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن اخي الحسين الجعفي ثنا يوسف بن منازل التيمي ثنا عبد الله بن ادريس عن خالد بن ابى كريمة عن ملحوية بن قرة عن ابيه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل تزوج امرأة ابيه ان اضرب عنقه واصفى ماله يا ب من ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه حدثنا ابو بشر بكر بن خلف ثنا ابن ابى الضيف ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبيل عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انتسب الى غير ابيه او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين حدثنا علي بن محمد ثنا ابو ملحوية عن عامر الاحول عن ابى عثمان الزهدى قال سمعت سعدا وابا بكره وكل واحد منهما يقول سمعت اذناى ووعى قلبى محمد صلى الله عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام حدثنا محمد بن الصباح انبا سفين عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه لم ير حرام حدثنا محمد بن الصباح انبا سفين عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن من نفى رجلا من قبيلته حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا حماد بن سلمة ح وحدثنا محمد بن يحيى ثنا سليمان بن حرب ح وحدثنا هارون بن حيان انبا عبد العزيز بن المغيرة قال ثنا حماد بن سلمة عن عقيل بن طلحة السلمى عن مسلم بن هيفم عن الاشعث بن قيس قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد كندة ولا يروني الا افضلهم فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم من انتسب الى غير ابيه من كندة لا تقفوا منى ولا تنتقي من ابينا قال فكان الاشعث بن قيس يقول لا اولى برجل نفى رجلا من قريش من النضر بن كنانة الا جلدته الحد يا ب المختش حدثنا الحسن بن ابى الربيع الجرجاني انبا عبد الرزاق اخبرني يحيى بن العلاء انه سمع بشير بن خيرة انه سمع مكيولا يقول انه سمع يزيد بن عبد الله انه سمع صفوان بن امية قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه عمرو بن قرة فقال يا رسول الله ان الله قد كتب على الشقوة فما الا انى الرق الا من دق بكفى فاذن لى فى الغناء فى غير فاحشة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم لا اذن لك ولا كرامة ولا نعمة عين كذبت اى عدوا لله لقد سرك الله طيبا حللا فاخترت ما حرم الله عليك من رضاه ممكن ما حل الله عز وجل لك من حلاله ولو كنت تقدمت اليك لفعلت بك وفعلت قمر عفى وتب الى الله امانك ان فعلت بعد التقدم الىك ضربتكم ضربا وجيعا وحلقت رأسك مثلة وفتيتك من اهلك واحللت سلبك نهية لفتيان اهل المدينة فقام عمرو وبه من الشر والمخزي ما لا يعلمه الا الله فلما دلى قال النبي صلى الله عليه وسلم هوذا العصاة من مات منهم بغير توبة حشره الله عز وجل يوم القيمة كما كان فى الدنيا فحشا عريانا لا يستتر من الناس بهتة كلما قام صرع حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فسمع فحشا وهو يقول لعبد الله بن ابى امية ان يقع الله الطائف

رَجُلٌ قَتَلْنَا مِنَ الْمَخْزِيِّ وَالشَّرِيهَةِ

والرحمة فذما من اذنب فى السر ولما اورد كل امسى معاني الاماها هرون قوله قد عفا عنى فى الدنيا بالسر فان اطار الرحمة فيه لوع من العقاب ١٢ انما ح **١** قوله انتظر حتى اجيى الى استغمام انك لاى لا انتظر حتى اجيى باربعة شهور قوله الى ما ذاك ما اذلة اى الى ذلك لاجل الذى اطلب فيه الشكر وقد عفى الزاني ما عره وقوله او اقول علف على انتظر فبهذا ايضا حمل الاستغمام اى لا انتسى سرنا فاني لو افضيتهم يعزبون على حد القذف ولا يقبلون لى شادة ولعل هذا قيل نزول اللعان فان اللعان يدره الزنى القاذف لو كان الزوج وقوله كفى بالسيف شاهداى اذا قلنا على هذه الحال يصرف القائل كلامه الى الشؤوم ل علم صلح الفتنه فى هذه الشيا رح وقال لا افضى بذلك ولو افضيت بذلك يتباح اى يكره السكارى واصحاب الخيرة القتل ثم يمتد بفعل الفاحشة فعلم من الحديث ان هذا الرجل وان مزدريانه لا زنى حمل المرح حيث قال صلح اسمعوا ما يقول سيدكم وفى رواية اخرى انا اخبرتموه والشا غير متى كن لا يقبل مده فقتله وقوله سمعت ابا زرعة يقول انما اشارت الى ما عره ان لم يسمح هذا الحديث من على بن محمد وقاته من عه ان عليا شتمه لكن ابا زرعة اسنده الى على بن محمد فصار واسطة بينه وبين ابن ماجه والشا اعلم والخبر ان سكران صفة من الخيرة ١٢ انما ح **٢** قوله واصفى من الاصفاة يعنى الاستصفاة قال فى القاموس استصفى ماله اى اخذه كله انتهى اى اقبله واخذ ما لم يكن يدور على ان قتل واخذ ما له كان بسبب كفره ودرته اى فعله استملا والافانم ولا يؤخذ بال ١٢ انما ح **٣** قوله حرام تشديدا وتخليطا والراد المستعمل لولا ليدخل مع السابقين او محمول على الزجر لانه لودى الى فساد عيش ١٢ المعات **٤** قوله ثمانية مائة وفى رواية مائة مائة وفى العروس العف مائة وذلك بسبب اختلاف درجاته بال اعمال وليس عدم وجران الراحمة كناية من عدم دخول الجنة بل عدم وجران اول ما يجره بالصالحون كذا فى المعات ١٢ **٥** قوله لا تقفوا منى الخ بتقديم القاف على التاء من تقا يقفوا قفوا ووقفوا وهو القذف بالنجور صريحا ومبا بام قريش فخره صلح لانا نعذف انما بالائق النسب من ليس منه وذلك مقتضى للنسب من الابل ايضا فلذلك اكره صلح ولا تنسقى من ابا ثنا وكندة بالكسر لقب ثور بن عفير اى جى من اليمن لانه كندة اياه بقران النعمة ولحق باخواله والنحر من كنانة ابو قريش ولذلك قيل ان النضر بن كنانة اجتمع فى ثوبه يوم افاقوا اقرش النقرش الاجتماع وقيل سموا بذلك لتجمعهم الى الحرم وقيل غير ذلك ١٢ انما ح **٦** قوله قد كتب على الشقوة اى قد قد عسى الشقوة وهى الشدة والعسر فاذن لى فى الشفاء فى غير فاحشة فانه كنى بالفاحشة عن اللواطه وغيرها من افعال المغنثين قوله ولا كرامة ولا نعمة يعنى اى لا كرامة لك من هذا الفعل اولا اركب بالاجازة فى نعم عين ونعمة ونعام ونعيم وفتح لو نهن ونعمي ونعامي ونعام ونعم ونعمة بنعم لو نهن ونعمة ونعام وكسر لو نهما ونصب الكل ليعمل مقدر اى الفعل ذلك انما اعنيك والكراما والنعم بك عيناى اقرىك عين من تخرى او اقرىك عين من تخرى كذا فى القاموس وقوله اى عدو الله تشديدا ١٢ انما ح **٧** قوله ولو كنت تقدمت اليك الخ اى بالنسب عن ذلك الفعل الشنيع لفعلت بك وفعلت من التعزير وليس وغيرهما قوله علفنت رأسك مشهرا ايضا تشديدا وغيره حواضق الرأس لاهل المعاصى تلت به ليس بالمشة المشعرة لان ملق الرأس جائز بالاتفاق وليس فيه غرض الا التمهيد للمعاصى والمشة المحرمة قطع الاطراف كالانف والاذن وفيه حواضق اهل المعاصى وقد نعى صلح مخنثا من اهل المدينة وقوله احللت سلبك بفتح اللام هو ما يسلب من اللباس وغيره وهذا ايضا تشديدا وقوله لا يستتر من الناس بهتة بفتح الهمزة الموحدة فى اخوه والهدب يعنى من وبالنسب فى اخوه وكلامه وحركاته وسكناته اى يعاونه ويمرته القديمة فى الدنيا وفى بعض النسخ بهتة بالياء الموحدة فى اخوه والهدب يعنى من وبالنسب فى اخوه وكلامه وحركاته وسكناته فتارة يكون بفتح لولا ثم طير ولما لم يكره النسى صلح اول دخول على النساء وتارة يكون بكلف وهو ملون بالحديث المشهور واما دخول على امات المؤمنين فلان من اعتقد ان من غير اولى الله به فلما سمع عليه السلام

فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم تقبلون الدية فابوا فقام رجل من بني لبيث يقال له ميكتل فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما
شبهت هذا القتيل في غرة الاسلام الا كنتم ورحمت فرميت فنقرأ غيرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكم خمسون في سفرنا وخمسون اذا
رجعنا فقبلوا الدية **حدثنا** محمد بن خالد بن مشقي ثنا ابي ثنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل عمدا فم الى اولياء القتيل فان شاءوا اتلوا وان شاءوا اخذوا والدية وذلك ثلثون
حقه وثلثون جذعة واربعون خلفه وذلك عقل العمد وما صلحوا عليه فهو لهم وذلك تشديد العقل **باب** دية شبه العمد مغلظة
حدثنا محمد بن يسار ثنا عبد الرحيم بن مهدي ومحمد بن جعفر قال ثنا شعيب عن ايوب سمعت القاسم بن ربيعة عن عبد الله بن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قتيل الخطا شبه العمد قتيل السوط والعصا مائة من الابل اربعون منها خلفه في بطونها اولادها **حدثنا**
محمد بن يحيى ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن خالد بن ابي عاصم عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن اوس عن عبد الله بن عمرو عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** عبد الله بن محمد الزهري ثنا سفيان بن عيينة عن ابن جده عن سمعة عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم فتم ملكة وهو على درج الكعبة فحمد الله واثنى عليه فقال الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده و
هزم الاحزاب وحده الا ان قتيلا الخطا قتيلا السوط والعصا فيه مائة من الابل منها اربعون خلفه في بطونها اولادها الا ان كل ما شوه كانت
في الجاهلية ودمت حتى هاتين الا ما كان من سدانة البيت وسقاية الحاج الا اني قد افضيتهما لاهلها كما كانا **باب** دية الخطا
حدثنا محمد بن يسار ثنا معاوية بن هاشم ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جعل
الدية اثني عشر الفا **حدثنا** اسحق بن منصور المروزي انبا يزيد بن هارون انبا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل خطأ فديته من الابل ثلثون بنت مخاض وثلثون ابنة لبون وثلثون حقة
وعشرون بنت لبون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقومها على اهل القرى اربع مائة دينار واعد لها من الورق ويقومها على اهل الابل
اذ غلت رفع في ثمنها واذ هانت نقص من ثمنها على نحو الزمان ما كان قبلة قيمتها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين الاربعة مائة دينار
الى ثمان مائة دينار واعد لها من الورق ثمانية الاف درهم وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من كان عقله في البقر على اهل البقر ما تاتي بقرة
ومن كان عقله في الشاة على اهل الشاة **حدثنا** عبد السلام بن عاصم ثنا الصباح بن مجاز بن اوطاة ثنا زيد بن
جبلة عن خشف بن مالك الطائي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في دية الخطا عشرون حقة وعشرون جذعة
وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون بنتي مخاض **حدثنا** العباس بن جعفر ثنا محمد بن سنان ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن
دينار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الدية اثني عشر الفا قال وذلك قوله وما نقموا الا ان اغناهم الله ورسوله من
فضله قال باخذهم الدية **باب** الدية على العاقلة فان لم يكن عاقلة ففي بيت المال **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا ابي عن منصور عن
ابراهيم عن عبيد بن نضلة عن المغيرة بن شعبه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدية على العاقلة **حدثنا** يحيى بن درست ثنا حماد
ابن زيد عن بديل بن ميسرة عن علي بن ابي طلحة عن راشد عن ابي عامر المهوزي عن المقدم الشامي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اطار

ذم معقلا ذم اهل الارض

اشجع فبيدته بن حصن يطلب دم الاشجعي لانه من قيس واقرب بن هاشم يدعي عن ثعلب لانه من خزاعة وكانا يسمي قوما ذموا قتل ميكتل ما شئت هذا القتيل
في غرة بكر الهمة ثم الزاني المعجزة المشددة بمعنى الغيرة وفي بعض النسخ بالغيث المعجزة المقنونة والمراد الهمة بمعنى البياض ويطلق على الشريعة لوضوحها وبياضها لقول النبي صلى الله عليه وسلم تركتكم على طينتين ابيضها ليلما كنتم اربا ففرض
الميكتل ان تشبيه هذا القتيل لولم يترك بخرائه وقصاصه وجوده الغيرة والشفرة في الاسلام ففتم ودوت على الماد فريست اولما ففتمت بسببها اخرا اي لولم يترك في اول الاسلام لم يكن صلحا لآخره
المسلمين فيكون سببا للسنة ١١٢ نجاح **١** قوله وذلك ثلثون حقة الخ هذا حديث الشافعي ومحمد اخذوا بهذا الحديث ومنه سبب ابي حنيفة والي يوسف مائة من الابل اربعا وخمسة وعشرون بنت مخاض
وخمس وعشرون بنت لبون وخمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة مسكنا بحديث السائب بن يزيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في الدية مائة من الابل اربعا وعاد الحديث الذي تكلم به الشافعي غير ثابت
لا خلاف الصحابة قالوا هذا الميتة اولى ١٢ المعات **٢** قوله قتيلا الخطا شبه العمد قتيلا السوط الخ فيه وجه من الاعراب احد بان يكون شبه العمد صفة الخطا وهو معرفة وجاز لان الشبه العمد وقع بين
الفئتين ثانيا ان يراد بالخطا الجانس فهو بمنزلة التكرة وقتيلا السوط اما بدلا او بانيا واثنا ان يكون شبه العمد بدلا من الخطا وقتيلا السوط بدلا من البدل وقوله مائة من الابل خبر قتيلا الخطا وفي شرح
السنة الحديث يدل على اثبات عمد الخطا في القتل وزعم بعضهم ان القتل لا يكون العمدا خطأ محض او خطأ محضا واما شبه العمد فلا يعرف وهو قول مالك واستدل ابو حنيفة بحديث عبد الله بن عمرو وعلي ان
القتل بالمشقة شبه عمدا لوجوب القصاص ولا حجة له فيه لان الحديث في السوط والعصا الخفيفة التي لا يقصد بها القتل وذلك لان الغالب من امر السياط والعصا انها تكون خفيفة والقتل اليها صلحها
يكون بطريق شبه العمد واما القتل الكبير فليخفى بالمدى الذي هو منه للقتل انتهى وانه ترى ان العصا باطلا كما تشمل ثقيلة والخفيفة ففخصهما الى دليل مثل او أقوى منه ١٢ مائة **٣** قوله الا ان كل
ما شوه كانت الخ من الاثر محركة بوقوع الشيء اي كل بقتية من بقايا الجاهلية من العادات والرسوم موهونة تحت قدمي هاتين فانما لا تتكلف بعدن فتحتمصر من اصحاب الجاهلية باحكامهم وانما تتكلف
بدلان دخلنا ولسلطنا عليهم وانما استثنى صلح سلة البيت اي خدمتها ومقاربه الحاج للصلاة ولم يبيح للمام اذا اراد مصلحة في بعض احكامهم مضمونها على ما كان عليه ١٢ نجاح **٤** قوله جعل الدية
اثنا عشر الفا ويراد هذا الشافعي وعنه ابي حنيفة الدية من الابل مائة ومن العين الف دينار ومن الورد عشرة الاف درهم ماروي عن عروة ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدية في قتيلا بعشرة الاف درهم كذا في المعات
وقال الشافعي الدية من الذهب الف دينار ومن الفضة عشرة الاف درهم ومن الابل مائة وقال الشافعي من الورد اثنا عشر الفا ويراد قال مالك واحمد واسحاق وكان وهو قول الثوري والي ثور من اصحاب الشافعي
ماروي البيهقي من طريق الشافعي قال محمد بن الحسن بلذنا عن عمارة فرض على اهل الذهب الف دينار ومن الورد عشرة الاف درهم حدثنا بذلك ابو حنيفة عن البيهقي عن عروة قال فقال اهل المدينة
فرض عروة على اهل الورد اثني عشر الف درهم قال محمد بن الحسن صدقوا وكنت فرضا اثني عشر الفا وزن ستة وذلك عشرة الاف انتهى **٥** قوله في دية الخطا الخ اعلم ان دية الخطا المحض اخص بالاتفاق
الا ان الشافعي يقتضي بعشرين ابن لبون مكان ابن مخاض ويزاد الحديث جبه عليه وما قال صاحب المشكوة ان خشفا مجبول لا يعرف الا بهذا الحديث ليس يصحح قال ابن جرير في التفسير خشف بكر اوله وسكون
المعجزة بعد بافا ابن مالك الطائي وثقة النسائي من الثانية انتهى وذكره ابن جبان في الثقات وروى الاربعة عنه هذا الحديث وابن ماجه حديث اخر كما ذكره ووجه الشافعي ماروي في شرح السنة ان النبي صلى الله عليه وسلم
وسلم وروى قتيلا خيبر مائة من اهل الصدقة وليس في اسنان اهل الصدقة ابن مخاض انما فيها ابن لبون ١٢ فخر **٦** قوله وذلك قوله وما نقموا الا ان اغناهم الله الخ قال البيهقي في شان نزولها ان موليا لجلال
قتل قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم بدية اثني عشر الف درهم فاستثنى قال النبي صلى الله عليه وسلم انما هو في ضحك من العيش فلما قدم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم استغوا بان الغنائم قال ابن الاثير فاب بعد

والجبار هو الهدى الذي لا يغرم حدثنا احمد بن الازهر ثنا عبد الرزاق عن معمر بن همام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التاجير
والجبار يا ب القسامة حدثنا يحيى بن حكيم ثنا بشر بن عمر سمعت مالك بن انس حدثني ابو ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل
ابن حنيف عن سهل بن ابي حنيفة انه اخبره عن رجال من كبراء قومه ان عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا الى نجد من جهدا واصابهم فأتى محيصة
فأخبره عبد الله بن سهل قد قتل والقي في فقيرا وعين نجيبر فأتى يهودا فقال انتم والله قتلتموه قالوا والله ما قتلناه ثم اقبل حتى قدم على
قومه فذكروا له ثم اقبل هو واخوه حويصة وهو اكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب محيصة يتكلم وهو الذي كان نجيبر فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لمحيصة كبر كثير يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان تدافعا حكما واما
ان تؤذونا مجرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فكتبوا انا والله ما قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحويصة ومحيصة و
عبد الرحمن تخلفون وتستحقون دم صاحبكم قالوا لا قال فتخلف لكم يهود قالوا ليسوا بمسلمين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده فبعث
اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ناقة حتى ادخلت عليهم الدار قال سهل فلقد ركضتني منها ناقة حمراء حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا
ابو خالد الاحمر عن ججاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان حويصة ومحيصة ابني مسعود وعبد الله وعبد الرحمن ابني سهل خرجوا
يمتارون بنجيبر فعدى على عبد الله فقتل فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تقسمون وتستحقون فقالوا يا رسول الله كيف نقسم
ولم نشهد قال فتبركوا يهود قالوا يا رسول الله اذا قتلنا قال فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده يا ب من مثل بعدة فهو حد
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسحق بن منصور قال ثنا عبد السلام عن اسحق بن عبد الله بن ابي فروة عن سلمة بن روح بن زبارة عن جده انه
قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخصى غلامه فاعتقه النبي صلى الله عليه وسلم بالمشة حدثنا رجاء بن المرزا السمرقندي ثنا النضر بن
شميل ثنا ابو حنيفة الصبري حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم صارخا فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم مالك قال سيدي راى اقبل جارية له فحب من اكرى فقال النبي صلى الله عليه وسلم على بالرجل فطلب فلم يقدر عليه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذهب فانت حر قال على من نصر في يا رسول الله قل يقول ارايت ان استرقني مولاي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
على كل مؤمن او مسلم يا ب اعف الناس قتلة اهل الايمان حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدوري ثنا هشيم عن مغيرة عن شباك عن ابراهيم
عن علقمة قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعف الناس قتلة اهل الايمان حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا غندر عن شعيب
عن مغيرة عن شباك عن ابراهيم عن هني بن زويرة عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعف الناس قتلة اهل الايمان
يا ب المسلمون تتكافؤا دماؤهم حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني ثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن حفش عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال قال المسلمون تتكافؤا دماؤهم وهم يد على من سواهم يسعى بذمتهم ادناهم ويرد على اقصاهم حدثنا ابراهيم بن سعيد
الجوهري ثنا انس بن عياض ابو حمزة عن عبد السلام بن ابي الجنوب عن الحسن بن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون
يد على من سواهم وتتكافؤا دماؤهم حدثنا هشام بن عمار ثنا حاتم بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن عياض عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يد المسلمين على من سواهم تتكافؤا دماؤهم وادناهم ويجير على المسلمين ادناهم ويرد على المسلمين
اقصاهم يا ب من قتل معاها حدثنا ابو كريب ثنا ابو مغوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى

انسان فيجب ضمانه على عاقلة عاقر او الكفارة في مال الحار او ان تلف بها غير الاذى وجب ضمانه في مال الحار ١٢ النوى
حلف وقد يطلق على البائة الذين يتسمون قال في المنايا فاما تفسيرها شرعا فناروى ابو يوسف عن ابي حنيفة انه قال في القليل يوجد في الحملة او في دار رجل من المصران كان به جراحة او اثر ضرب او اثر خنق
ولا يعلم من قتله ينقسم خسرون رجلا من اهل الحملة كالم من بانه ما قتله ولا علمت له قاتلا انتهى قال القاضي حريث القاسمي حديث القسامة اصل من اصول الشرع وقاعدة من قواعد الاحكام ولكن من اركان مصالح العباد و به
افذ العلماء كافر من الصابرة والبايعين ومن بعدهم من علماء الامصار والجازيرين والشاميين والكوفيين وان اختلفوا في كيفية الاذنه وروى عن جماعة ابطال القسامة وان لا حكم لها ولا عمل بها ومن قال
بهذا سالم بن عبد الله وقتادة وابن مليحة والبخاري وغيرهم وعن عمر بن عبد العزيز وروايتان: اختلف القائلون بها فيما اذا كان القتل عمدا هل يجب القصاص بها فقال مالك والاوزاعي واحمد واسحاق
وهو قول الزهري وغيره وهو قول الشافعي في القديم وروى عن ابن الزبير وعمر بن عبد العزيز وقال ابو حنيفة واصحابه والثوري والشافعي في اصح قوله وغيرهم لا يجب بها القصاص وانما تجب الدية وهو مروي
عن الحسن البصري والشافعي وروى ايضا عن ابي بكر وعمر وابن عباس ومعاوية واختلفوا فمن حلف في القسامة فقال مالك والشافعي والاوزاعي وغيرهم يحلف الاولاد ويجب الحق لمخلفهم حسين بن عمار فان
نكحوا ردت على اهل الحملة انتهى اقول وقال ابو حنيفة والثوري وغيرهما يحلف اهل الحملة لقوله عليه السلام البيضة على المدعي واليمين على من انكره وروى عبد الرزاق وابن ابي شيبة وغيرهما عن الزهري عن سعيد بن المسيب
ان النبي صلعم بدأ باليهود في القسامة وجعل الدية عليهم لوجود القليل بين الطرفين ١٢ فخر قوله والقي في فقيرا يهودة الفاء على القاف على وزن كبرير يفرس فيها وجمع ففرس يفرس اي الحقرة التي حول الخلة تحفر لتسحق الخنق
وقوله تخلفون وتستحقون دم صاحبكم وفي رواية استحقوا قبيلكم يعني الامم منها اشكالان احدهما ان كيف امر بتقديم الاكبر من ان المدعي كان هو الاصغر اعني عبد الرحمن وثانيهما ان كيف عرضت اليه على الشارة والوارث
ولي المقتول هو عبد الرحمن خاصة اجيب عن الاول بان المراد كان سماع صورة القضية فاذا اريد حقيقة الدعوى تكلم المرعي وبانه يحتمل ان عبد الرحمن وكل حريته وهو الاكبر ومن الثاني بانه اورد لفظ الجمع لعدم الالتباس والخطا
لغير الرحمن منقروا وقوله فوداه اي اعطاهم الدية من عنده لرض الفتنه ١٢ انما جاء به قوله قال يقول الماريت ان استرقني مولاي اي قال الراوي في تفسير قوله على من نصر في يقول اي يعرض ويريد ذلك
العبد الجواب ان لم ينفذ مولاي عنك اياي بن يحيى رقيقا لانه من نصر في اذ انا جاب صلعم ينصر كل مؤمن ١٢ انما جاء به قوله ان من اعف الناس الخ العفيف الكاف عمالا لعل ولا لعل والقتلة كما كسر
الحالة وبالفتح المرة وهو عام في القتل قصاصا او دية او جزية كذا في الجمع فابل الايمان اذا اقلوا في المناكح والغزوات وبطريق القصاص او ذبحوا ذبيحة او غيرها كقوله في كل ذلك عمالا لعل ولا لعل في حقه فكان ذلك
مرصيا عند الله تعالى وسكتنا فكان هذا القتل سببا لرضاء الله تعالى فكان هذا القاتل اعف الناس عمالا لعل ولا لعل لكان قيل ه الاخرى يقضى بريزي وداست ١٢ والله اعلم ه قوله المسلمون تتكافؤا
وماؤهم اي تتساوى في القصاص والديات قوله وهم يد على من سواهم اي هم مجتمعون على اعدائهم لا يسعهم التخاذل بل يعاون بعضهم بعضا على جميع الايمان والمثل كما جعل ايدهم يدا واحدة وفعلهم فعلا واحدا قوله
يسعى بذمتهم ادناهم اي اذا اعطى احد الجيش العدا ما ناجا ذلك على المسلمين وليس لهم ان يخفوه ولا ان ينقضوا عليه عمده قوله ولا يرد عليهم اقصاهم اي ايدهم وذلك في الغزوات اذا دخل العسكر ارض الحرب فوجه
الامام من السرايا فاعتقت من شئ اعذت منها ماسي لما ورد ما بقي على العسكر لانهم وان لم يشهدوا الغيبة فكنهم رداء السرايا وظهره جوعون اليهم ١٢ انما جاء به قوله المسلمون تتكافؤا اي تتساوى وهم يداي كما نهم يد
واحد في التعاون والتناصر فيما بينهم وفي الحديث الا في آخر الباب ويحرم على المسلمين ادناهم الجارة الامان اي يتكفل منهم ادناهم الامان مثلا المرأة اذا امتت كافر داخل في الامان فلا يسح لامر من المسلمين

الله عليه وسلم من قتل معاها لم يرحم رائحة الجنة وان رجعها ليوجد من مسيرة اربعين عاما **حدثنا محمد بن بشير** ثنا معدي بن سليمان ان ابنا
ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل معاها له ذمة الله وذمة رسوله فلا يراحم رائحة الجنة وان رجعها ليوجد
من مسيرة سبعين عاما **باب** من آمن رجلا على دمه فقتله **حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب** ثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير
عن رفاع بن شاذان القتيبي قال لولا كلمة سمعتها من عمرو بن الحقيق الخزازي لم شيت فيما بين رأس المختار وجسده سمعته يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من آمن رجلا على دمه فقتله فانه يحمل لواء غد يوم القيامة **حدثنا علي بن محمد** ثنا وكيع ثنا ابو ليلى عن ابي عكاشة عن رفاع
قال دخلت على المختار في قصرة فقال قام جبرئيل من عندي الساعة فما منعني من ضرب عنقه الحديث سمعته من سليمان بن مرد عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اذا منك الرجل على دمه فلا تقتله فذاك الذي منعتني منه **باب** العفو عن القاتل **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** و
علي بن محمد قال ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قتل رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع ذلك الى النبي صلى
الله عليه وسلم فدفعه الى ولي المقتول فقال القاتل يا رسول الله والله ما اردت قتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للولي امانه ان كان صادقا
ثم قتله دخلت النار قال فخلي سبيله قال وكان مكتوبا بنسعة فخرج بجر نسعته فسمي ذا النسعة **حدثنا ابو عمير عيسى بن محمد** الخناس
وعيسى بن يونس والحسين بن ابي السري العسقلاني قالوا ثنا ضمرة بن ربيعة عن ابن شوذب عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال اتى رجل
بقاتل وليته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اعف فابي فقال خذ ارضا فابي قال فاذهب فاقتله فانك مثله
قال فلتحي به فقيل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال اقتله فانك مثله فخلي سبيله قال فرجى بجر نسعته ذاهبا الى اهله قال كانه قد كان
او ثقه قال ابو عمير في حديثه قال ابن شوذب عن عبد الرحمن بن القاسم فليس لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول اقتله فانك مثله
قال ابن ماجه هذا حديث الرميلين ليس الا عندهم **باب** العفو القصاص **حدثنا اسحق بن منصور** ان ابا حبان بن هلال ثنا عبد الله
ابن بكر المزني عن عطاء بن ابي ميمونة قال لا اعلمه الا عن انس بن مالك قال ما رفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء فيه القصاص الا امر فيه
بالعفو **حدثنا علي بن محمد** ثنا وكيع عن يونس بن ابي اسحق عن ابي السفر قال قال ابو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل
يصاب بشيء من جسده فيتصدق به الا رفعه الله به درجة وخطئ به خطيئة سمعته اذ تاي وعاة قلبي **باب** المحامل يجب عليه القود
حدثنا محمد بن يحيى ثنا ابو صالح عن ابن لهيعة عن ابن ابي عمير عن عباد بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم ثنا معاذ بن جبل وابو عبيدة بن
الجراح وعبادة بن الصامت وشاذان بن اوس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمرأة اذا قتلت عمدا لا تقتل حتى تضع ما في بطنها ان كانت
حاملة وحتى تكفل ولها وان زنت لم ترجم حتى تضع ما في بطنها وحتى تكفل ولها **ابواب** الوصايا واهل اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم **حدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم** ثنا ابي ابو بكر بن ابي شيبة وعلی بن محمد قالوا ثنا ابو معاوية قال ابو بكر وعبد الله بن
عمير عن الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت مات رسول الله صلى الله عليه وسلم دينا را ولاد رها ولا شاة ولا بعير ولا اوصى بشيء
حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف قال قلت لعبد الله بن ابي اوفى اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بشيء قال لا قلت فكيف امر المسلمين بالوصية قال اوصى بكتاب الله قال مالك وقال طلحة بن مصرف قال الهزبل بن شرحبيل ابو بكر كان
يتامر على وصي رسول الله صلى الله عليه وسلم واد ابو بكر انه وجد من رسول الله صلى الله عليه وسلم عهدا فخرم انفه بخادم **حدثنا احمد بن المقدم**
ثنا المعتمر بن سليمان سمعت ابي يحدث عن قتادة عن انس بن مالك قال كانت عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة
وهو يفرغ بنفسه الصلوة وما ملكت ايما نكح **حدثنا سهل بن ابي سهل** ثنا محمد بن فضيل عن معيرة عن ام موسى عن علي بن ابي طالب قال كان

لهيرج ابن ابي ليلى اشك محمد بن عبد الله بن نعيم درها ولادينا

العرض له بالقتل وعزة النجاح العاجبه **١** قوله من مسيرة سبعين عاما للبراء بن عازب الذي قبله من مسيرة اربعين لان العدد لا مفهوم له بل يراد به الكثرة بطريق المجاز وعدم جردان اللفظ كناية عن
عدم دخول الجنة ان كان مستحيا فهو على ظاهره والا فالمراد به النجول الاولى او بطريق التمهيد **٢** انما **٣** قوله لم شيت فيما بين رأس المختار وجسده كناية عن قتله والمختار هو ابن ابي عمير الذي قتل بميد الله
بن زيار والى الكوفة زاعما انه اخذ ثار الحسين بن علي ثم استولى على الكوفة وادعى النبوة كما نير عليه في الرواية الاية صريحا بقوله قام جبرئيل من عندي الساعة واليه الاشارة في قوله صلعم في تقييف كذا في ميمر
وقال عبد الله بن عاصم يقال الكذاب هو المختار بن ابي عبيد والميمر هو الجراح بن يوسف وقال هشام بن حسان احصوا من قتلتم الجراح صبرا فبلغ ما الف وعشرين الفارواه الزبدي وروي مسلم في الصحيح عن اسماء
بنت ابي بكر انها قالت للجراح حين قتل ابنها عبد الله بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقبلن من ابي بكر ولا من ابي بكر ولا من ابي بكر ولا من ابي بكر ولا من ابي بكر ولا من ابي بكر
معصب بن الزبير في خلافة اخيه عبد الله بن الزبير **٤** انما **٥** قوله من آمن رجلا على دمه فقتله فانه يحمل لواء غد يوم القيامة **٦** قوله وكان مكتوبا بنسعة اي مشدودا بده من خلف بنسعة هي بالكر قطعته بمر تسع عريضا على بيته
اعنه النعال يشد به الرجال **٧** انما **٨** قوله فاختلني في طاعتها العنقب ومثابرة السوى لاسيما وقد طلب النبي صلعم من العنقب **٩** قوله فقتله فانك مثله فخلي سبيله
وكان شيخي لم ان يعفوه لقول رسول الله صلعم اعف فان اعفاه صلعم لا تخون عن المصلحة الدينية او الدنيوية وانما ورد دوما للوعد لعدم امثال امره صلعم وهذا دليل الثاني لويده قول عبد الرحمن بن القاسم فليس لاحد
بعد النبي صلى الله عليه وسلم **١٠** انما **١١** قوله فقتله فانك مثله قال النودي الصحيح في تاويله انه مشتق من اذ لا فعلن ولا منه لاصحابها على الاخر انما استوفى حقه من خلاف ما لو عني فانه كان لا الفعلن
والمنه وجزيل ثواب الاخرة وجيل الشاة في الدنيا وقيل فهو مشتق من اذ تاكل وان اخلت في التحريم والاباحة لكنها استويا في طاعتها العنقب ومثابرة السوى لاسيما وقد طلب النبي صلعم من العنقب **١٢**
قوله فانك مثله قال في رواية ابي هريرة ان الرجل قال والله ما ادركت قسمة مناه ان قد ثبت قسمة اياه وانه ظالم له فان صدق هو في قوله ان لم يرد قسمة ثم قتلته قسما كانت فلما مثله لانه قد يكون القتل خطأ **١٣**
زجاجه **١٤** قوله ابو بكر كان يتامر الج الظاهران هذا الكلام من النذيل ابن شرحبيل على سبيل الاستفهام لانكار وحرف الاستفهام مقدره يريد انكار ان يكون من جانب صلعم وصياها بخلافه احد له ويكون ابو بكر
رضي الله عنه بنذرة امير او بكرة اي ليس شان ابي بكر ان يعير امير على من كان وصياها بخلافه لانه رضي الله عنه ما كان مما للخطافة وحرف على الامارة بل كان منتفرا عنها كما بالما ولو ان ثبت امر الخطافة لغيره فينتج هو
بنفسه ولقد والامر يوم السقيفة على عمر بن الخطاب والى عبيدة بن الجراح وقال ابو بكر انما شتمت فلما لم يجد من الخطافة تاترا بالشاة والكلمة لان عمر المهرض واخذ بيده للبيعة **١٥** انما **١٦** قوله فخرم انفه
بخادم قال في النباية معناه لو كان علي معموا عليه بالخطافة لكان في ابي بكر من الطاعة والانياد اليه ما يكون في الجمل الزليل المنقاد بمرامة وهي بمجتبين جبل في الف البحر **١٧** انما

انقضاء اجلك ^{١٤١} **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ** ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عباس قال وودت ان الناس غصوا من الثلث الى لوزج لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث كبير او كثير **باب** لا وصية لوارث ^{١٤٢} **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** ثنا يزيد بن هارون انبأ سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خارجة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطبهم وهو على راحلته لتقصص بختها وان لغامها ليسيل بين كفتي قال ان الله قسم لكل وارث نصيبه من الميراث فلا يجوز لوارث وصية الولد للفراش و للعاهر الحجر ومن ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل او قال عدل ولا صرف ^{١٤٣} **حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ** ثنا اسمعيل بن عياش ثنا شرجيل بن مسلم الخولاني سمعت ابا امامة الباهلي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته عام حجة الوداع ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ^{١٤٤} **حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ** ثنا محمد بن شعيب بن شابور ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن سعيد بن ابى سعيد انه حدثه عن انس بن مالك قال اتى تحت ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم يسيل على لعانها فسمعته يقول ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه الا وصية لوارث **باب** الدين قبل الوصية ^{١٤٥} **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ** ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابى اسحق عن الحارث عن علي قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدين قبل الوصية وانتم تقرؤنها من بعد وصية يوصي بها او دين وان اعيان بنى الامم ليتوارثون دون بنى العلات **باب** من مات ولم يوص هل يتصدق عنه ^{١٤٦} **حَدَّثَنَا ابُو مَرْوَانَ** محمد بن عثمان العثماني ثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابى مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه ان تصدقت عنه قال نعم ^{١٤٧} **حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ** ثنا ابواسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان امي اقلت نفسها ولم توص واتى اخنها لو تكلمت لتصدقت فلها اجران تصدقت عنها ولى اجر فقال نعم **باب** قوله ومن كان فقيرا فليا كل بالمعروف ^{١٤٨} **حَدَّثَنَا احمد بن الزهر** ثنا روح بن عباد ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا اجد شيئا وليس لى مال ولى يتيم له مال كل من مال يتيمك غير مسرف ولا متأكل مالا قال واحسبه قال ولا تقضى مالك بماله **ابواب** الفرائض **باب** البحث على تعليم الفرائض ^{١٤٩} **حَدَّثَنَا ابُو ابراهيم بن المنذر** الحزامي ثنا حفص بن عمر بن ابى العطف ثنا ابوالزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة تعلموا الفرائض وعلموها فانه نصف العلم وهو ينسو وهو اول شيء ينزع من امتى **باب** فرائض الصلبي ^{١٥٠} **حَدَّثَنَا محمد بن ابى عمر** العدني ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال جاءت امرأة سعد بن الربيع بايتى سعد الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ها تان ابنتا سعد قتل معك يوم احد وان عمرهما اخذ جميع ما ترك ابوهما وان المرأة لاتنكح الا على ما لها فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى انزلت اية الميراث فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اخا سعد بن الربيع فقال اعط ابنتى سعد ثلثي ماله واعط امراة الثمن وخذ انت ما بقى ^{١٥١} **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ** ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابى قيس الاودى عن الهزبل بن شرجيل قال جاء رجل الى ابى موسى الاشعري وسليمان ابن ربيعة الباهلي فسألها عن ابنة وابنة ابن واخت لاب وام فقال لابنة النصف وما بقى فلاخت واقت ابن مسعود فسيتا بعنا فأتى الرجل ابن مسعود فسأله واخبره بما قال فقال عبد الله قد ضللت اذا وانا من المهتدين ولكنى سا قضى بما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم لابنة النصف ولابنة الوين السدس تكملة الثلثين ما بقى فلاخت **باب** فرائض الجد ^{١٥٢} **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** ثنا يونس بن ابى اسحق عن عمرو بن ميمون عن معقل بن يسار المزني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بفريضة فيها جد فاعطاه ثلثا ولسدسا ^{١٥٣} **حَدَّثَنَا ابُو خَاتَمٍ**

ند وان لعانها

بالايان ووردان دعاء الاجار الاموات يسأل الله كاشال الجبال ^{١١٢} **الاجاح** ^١ قوله لتقصص بختها في القاموس قصع كسح ابلع جرع الماردان فته بخرتها ودتها الى جوفها او مضغتها او هو بجر السرح وقيل المضغ وهو ان تملأ بها فاه او شدة المضغ انتهى وفي الجمع الجرة هي ما يخرجها البعير من بطنه ليضغه ويبتاع اجتر البعير ^{١١٣} **الاجاح** ^٢ قوله لتقصص بختها اراد شدة الضغ وتم بعض الانسان على البعض وقيل قصع الجرة خردوها من الجوف الى الشرق ومتابعت بعضها بعضا وانما فعل ان قوله ذلك اذا كانت مسلمة واذا كانت شيئا لم تجزها ^{١١٤} **اصباح** ^{١٢} **الاجاح** ^٣ قوله فلا يجوز لوارث كانت الوصية لا تارث فرض قبل نزول اية الميراث لقوله تعالى كتب عليكم ان تتركوا الوصية للوالدين والاقربين فلما نزلت اية الميراث سمحت الوصية ^{١٢} **المعات** ^٤ قوله الولد للفراش و للعاهر الحجر الزاني من عمره او عمودا اذا اتى المرأة يلا للجنود ثم غلب على الزنا مطلقا يعني لاحظ الزاني في الولد وانما هو لصاحب الفراش اي لصاحب ام وهو زوجها او مولها كقولها انظر للزاني اي لاشئ له وقيل هو الزم وضعف بانه ليس كل زان مرجوما ولانه لا يلزم من رجس نفى الولد فالمعنى له الخيرة لا النسب قال الطيبي اي الولد منسوب لصاحب الفراش اي المرأة لانه يفرش الفراش والصاحب السيد او الزوج او الوالي يشبهه ^{١٢} **المعات** ^٥ قوله وانتم تقرؤنها اي تقرؤنها اي تقرؤتم الوصية في هذه الاية على الذين مع ان النبي صلعم قضى بالدين قبل الوصية فلا تظنوا المنان لفة بين الاية وفعله صلعم وعلما ان الذين مقدم في الحكم وان كان مؤخر في الذكر وانما هو لا اعتبار بشان الوصية لكونها شائعة على نفوس الورثة قوله وان اعيان بفتح الهزة بقدر الجار عطف على قوله بالدين اي وقضى بان اعيان الجد قوله دون بنى العلات يعني ان اعيان بنى الامم يعني الاخوة لاب وام اذا اجتمعوا مع بنى العلات يعني الاخوة لاب فال ميراث للاخوة من اب وام وهم مقدمون على الاخوة لاب لقوة القرابة فلا يؤمكم ذكر الاخوة في القرآن النسوية ^{١٢} **المعات** ^٦ قوله ان اي اقلت من الطلث وهي المفاجاة والعبادة من غير تردد وتبرؤا فقلقت على بناء الجمول ماتت فمادة ^{١١٢} **الاجاح** ^٦ قوله ولا تقضى مالك بماله اي لا تجعل ماله وقاية لماك فترك على وجهه وتصرف في مال اليتيم فتقسم الامم بين الغنى والفقير والغنى يستعفف عن الكفا والفقير يأكل قوتا مقدرتا مما طافى الكفا من ابراهيم ماسد الجوع وادى العودة كذا في الملاك ^{١١٢} **الاجاح** ^٧ قوله فانه نصف العلم قال السبكي في شرح المنهاج قيل جعلت نصف العلم تعظيما له وقيل لانه معظم احكام الاموات في مقابل احكام الاجيار وقيل لانه اذا سبقت فروعها جزئياتها كان مقدار القيمة الواب الفقه وقيل هذا الميراث من المتناهي لا يدرى مناهه كما قيل بذلك في حديث قل هو الله احد ثلث القرآن وقيل يا ايها الكافرون دبح القرآن ^{١٢} **الاجاح** ^٨ قوله ياب فرائض الصلبي وهو بالضم وبالفتح عظم من لدن الكابل الى العجز وهو مقترى الرجل قال الله تعالى يخرج من بين الصلبي والصلب وترائب المرأة عظام الصد حيث يكون الخلافة ويروى منه الولد وقد قصص في الباب انانث لوضوح مسألة الذكر فانه الذكر مثل حظ الانثيين وانما يصير الولد من اهل الفراش اذا كان انثى والاصح فيه ان كان ذكر او عصبه بغيره ان كان معه انثى ^{١١٢} **الاجاح** ^٩ قوله تكملة الثلثين مناهه ان حق البنات الثلثان وقد اذنت العلية الواحدة النصف لقوة القرابة فبقي سدس من حق البنات فتأخذ بنات الابن واحدة كانت او متعددة وقوله وما بقى للامات لقوله صلعم واجعلوا الاخوات مع البنات عصبته واليه ذهب اكثر الصحابة وهو قول جمهور العلماء خلافا لابن عباس منسكا بقوله تعالى ان امرؤ فليس له ولد وله ارض فلما نصف ما ترك فقد جعل الولد جارا للاخت وللفظ الولد يتناول الذكر والانثى فلا ميراث للاخت مع الولد ذكر كان او انثى بخلاف الاذ فانه يافى ما بقى من الانثى بالصورة واجيب بان المراد بالولد ههنا هو الذكر بدليل قوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد اي ابن بالاتفق لان الذكر يرث مع الابنة وقد تأيد ذلك بالسنة ^{١٢} **المعات**

ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ثَنَا هَشِيمٌ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَعْقِلٍ بْنِ يَسَارٍ قَالَ قَفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَدِّكَ فَيُنَا بِالْسُدْسِ بِأَبِ مِيرَاثِ
 الْجَدَّةِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْمَصْرِيِّ الْمَصْرِيُّ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ قَبِيصَةَ بِنْتُ ذُويبٍ **و** حَدَّثَنَا سُوَيْدُ
 ابْنُ سَعِيدٍ ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ اسْتَحْقٍ بْنِ خُرَشَةَ عَنْ ابْنِ ذُويبٍ قَالَ جَاءَتْ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا
 فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ مَالِكُ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ وَمَا عَلِمْتُ لَكَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فَارْجِعِي حَتَّى إِسْأَلَ النَّاسَ فَسَأَلَ النَّاسَ فَقَالَ
 الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ حَضَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِعْطَاهَا السُّدْسَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ الْمَغِيرَةُ
 ابْنُ شُعْبَةَ فَأَنْفَذَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ جَاءَتْ الْجَدَّةُ الْآخَرَى مِنْ قَبْلِ الْأَبِ إِلَى عَمْرِو تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا فَقَالَ مَالِكُ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ وَمَا كَانَ الْقَضَاءُ
 الَّذِي قَفِيَ بِهِ الْأَغْيَرُكَ وَمَا نَا بَزَائِدٌ فِي الْفَرَائِضِ شَيْئًا وَلَكِنْ هُوَ ذَلِكَ السُّدْسُ قَدْ اجْتَمَعَتْ فِيهِ فَهُوَ بَيْنَكُمْ وَأَيْتَكُمْ أَخْلَتْ بِهِ فَهِيَ لَهَا **حَدَّثَنَا**
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ قَتَيْبَةَ عَنْ شَرِيكَ عَنْ لَيْثِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَثَ جَدَّةُ
 سِدِّ سَائِلًا مِيرَاثِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ **حَدَّثَنَا** هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَا ثَنَا سَفِيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الْأَزْهَرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ
 الْحُسَيْنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَثْمَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَيْدٍ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ
 عَمْرٍو بْنِ الْمَصْرِيِّ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ عَمْرًا بْنَ عَثْمَانَ أَخْبَرَهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّقِ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ قَالَ وَهَلْ تَرَكْنَا عَقِيلَ مِنْ رِبَاعٍ أَوْ دُرٍّ وَكَانَ وَرَثًا أَيْ طَالِبًا هُوَ وَطَالِبٌ وَلَمْ يَرِثْ جَعْفَرًا وَعَلَى شَيْئًا لَانِهَا
 كَانَا مُسْلِمِينَ وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرِينَ فَكَانَ عَمْرٌ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ يَقُولُ لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرِثُ
 الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَجْحَانَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ أَخْبَرَهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَرِثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ **بَابُ** مِيرَاثِ الْوَلَدِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ ثَنَا حَسِينُ
 الْمَعْلَمِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ تَزَوَّجَ رِبَاعُ بْنُ جَدِّهِ بِنْتِ مَعْمَرِ الْجَمْعِيَّةِ فَوَلَدَتْ لَهُ ثَلَاثَةَ قَتَوِيَّةٍ أَمَّهُمْ قَوْرُثَا
 بِنُوَهَا رِبَاعِيًّا وَوَلَدَ مَوْلَاهَا فَخَرَجَ بِهِمْ عَمْرٌو بْنُ الْعَامِ إِلَى الشَّامِ فَمَا تَوَاقَى طَاعُونَ عَمَّاسٍ فَوَرَّثَهُمْ عَمْرٌو وَكَانَ عَصَبَتُهُمْ فَلَمَّا رَجَعَ عَمْرٌو بْنُ الْعَامِ رَجَعَ
 بِنَوْمِهِمْ بِخَاصْمُونَهُ فِي وِلَاةِ أَخْتِهِمْ إِلَى عَمْرِو قَالَ عَمْرٌو قَضَى بَيْنَكُمْ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَا أَحْرَزَ الْوَلَدُ وَالْوَالِدُ فَهُوَ
 لِعَصْبَتِهِ مَنْ كَانَ قَالَ فَقَضَى لِنَابِهِ وَكُتِبَ لَنَا بِهِ كِتَابًا فِيهِ شَهَادَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَخْرَجْتَنِي إِذَا اسْتَخْلَفَ عَبْدُ الْمَلِكِ بِنْتُ
 مَرْوَانَ تَوَفَّى مَوْلَاهَا وَتَرَكَ الْفِي دِينَارٍ فَبَلَغَنِي أَنَّ ذَلِكَ الْقَضَاءُ قَدْ غَيَّرْتُمُوهُ إِلَى هِشَامِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ فَرَفَعْنَا إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ فَأَتَيْنَاهُ بِكِتَابِ عَمْرِو
 فَقَالَ إِنْ كُنْتُ لَأَرَى أَنَّ هَذَا مِنَ الْقَضَاءِ الَّذِي لَا يَشْكُ فِيهِ وَمَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ هَذَا مِنَ الْمَدِينَةِ بَلَّغَ هَذَا إِنْ يَشْكُو فِي هَذَا الْقَضَاءِ فَقَضَى لِنَابِهِ
 فَلَمْ يَنْزَلْ فِيهِ بَعْدَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا ثَنَا وَكَيْعُ ثَنَا سَفِيانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ مَجَاهِدِ بْنِ وَرْدَانَ عَنْ
 عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَعَ مِنْ نَخْلَةٍ فَمَاتَ وَتَرَكَ مَا لَوْلَمْ يَتَرَكَ وَلَدًا وَرَحِمِيًّا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ اعْطُوا مِيرَاثَهُ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ قَرِيْبَتِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا حَسِينُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى
 عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ بِنْتِ حَمِزَةَ قَالَ مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي لَيْلَى وَهِيَ أُخْتُ ابْنِ شَدَّادٍ دَلَّاهُ قَالَتْ مَوْلَايَ وَتَرَكَ ابْنَةً فَقَسَمَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالَهُ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنَتِهِ فَجَعَلَ لِي النِّصْفَ وَلَهَا النِّصْفَ **بَابُ** الْكَلَالَةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْرَبِيِّ أَنَّ عَمْرًا بْنَ الْخَطَّابِ قَامَ خَطِيبًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ خَطَبَهُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
 فَحَمِدَ اللَّهُ وَاتَّقَى عَلَيْهِ وَقَالَ إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَدْعَى بِشَيْءٍ هُوَ أَهْمُ إِلَيَّ مِنْ أَمْرِ الْكَلَالَةِ وَقَدْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا اغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ

وكان عقيلاً مئجه فرعه به

أ قوله فاعطاه ثلثاً او سدساً وفي رواية احمد والترمذي والبخاري داود عن عمران بن حصين قال جاهد رجل الى رسول الله صلعم قال ان ابني مات فما لي من ميراثه قال لك السدس فلما ولي دعاه قال لك سدس
 انظر فلما ولي دعاه قال ان السدس الاخر طعمته قالوا في صورة المسئلة بان مات رجل وخطف يتيماً وبهذا السائل الذي هو الجدة ثلثين الثلث فخرج السدس اليه بالقرض ثم دفع سدساً اخر
 للتصبيب ولم يدفع الثلث مرة واحدة لليتيم ثم ان فرضه الثلث وانما سماه طمة كونه زائداً على اصل الفرض الذي لا يتغير كذا في اللغات فما ذكره المؤلف ما تروى في ثلث او سدس من شك الراوي فانه اعلى
 او لا سدساً صادراً لثلاثاً بالتصبيب لو كان القصة واحدة ١٢ اجماع **٢** قوله لا يرث المسلم الكافر الا قال النووي اجمع المسلمون على ان الكافر لا يرث المسلم واما المسلم فلا يرث الكافر ايضا عنه يهر
 العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذهب طائفة الى توريف المسلم من الكافر وهو يذهب معاذ بن جبل ومعاوية وسعيد بن المسيب ومسروق وغيرهم وروى ايضا عن ابن الدرداء والشمسي والزهري
 والنخعي نحوه على خلاف بينهم في ذلك والصحيح عن هؤلاء القول الجمهور واحتجوا بحديث الاسلام يعلو ولا يعلى عليه وحجة الجمهور به الحديث الصحيح الصحيح ولا تجوز في حديث الاسلام يعلو ولا يعلى عليه لان المراد به فضل
 الاسلام على غيره ولم يتعرض فيه الميراث فكيف يشرك به نفس حديث لا يرث المسلم الكافر ولعل هذه الطائفة لم يبلغها هذا الحديث واما المرتبة فلا يرث المسلم بالاجماع واما المسلم فلا يرث المرتبة عن الشافعي ومالك
 ورواية وابن ابي ليلى وغيرهم بل يكون ماله فينا للمسلمين وقال ابو حنيفة والكوفيون والاولاد على واسحاق يرثه ورتبه من المسلمين وروى ذلك عن علي بن ابي طالب وسعد بن جبلة من السلف لكن قال الثوري و
 ابو حنيفة ما كسب في اسلامه فهو للمسلمين وقال الآخرون المصحح لورثته من المسلمين واما توريف الكفار بعضهم من بعض كاليهودي من النصارى وعكسه والمجوسي منها وبها منه فقال به الشافعي رحمه ابو حنيفة و
 الآخرون ومنه مالك قال الشافعي مكن لا يرث حربى من ذى ولا ذى من حربى انتهى فان قيل الحديث الاقوى في الخبر الباب وهو لا يرث اهل ملة غير ملة على ان لا يرث اهل الكفر اهل اليهود والنصارى من بعض
 كما هو يذهب مالك قلت المراد بالملتين الاسلام والكفر لان الكفر طمة واحدة والله اعلم ١٢ **٣** قوله فما تواقى طاعون عمواس هذا الطاعون وقع في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الشام
 ومات فيه بشر كثير من الصحابة وقوله جاهد بنو معمر بن خصاصموني في ولاد ائمتهم وهى ام وائل بنت معمر بن الجهم لزمهم ان ميراث الولد والى الاصل اى الى المعتقة وهى ام وائل فردهم عن عمة بقوله ما احرز الولد والوالد
 فهو لعصبة وفي اللغات تحت حديث الترمذي يرث الولد من يرث المال هذا مخصوص بعصبة اذا تراثت النساء والاولاد الا من اعتقه او اعتقه وضعف الترمذي حديثه وقال اسناده ليس بقوى
 ١٢ اجماع الحاشية لمولانا العظم الشيعي عبد الغنى المجدى رحمه الله تعالى **٤** قوله رجلا من اهل قريته قال الشيخ في اللغات قالوا كان ذلك تصدقا او ترفقا اولانه كان بيت المال ومصرفه مصلح
 المسلمين فوضع في اهل قريته لقرهم او لاداي من المصلحة انتهى وفي حاشية السيد على المشكوة قال القاضي ان الانبياء كما لا يورث عنهم لا يورثون عن غيرهم انتهى ١٢ اجماع **٥** قوله هو اهم الى من امر
 الكلاله لانه نزلت فيهما ايتان وكلهما مختلف ولا تقييد في اللفظ بالاخرة الا في في الاية الاولى وبالاعيانية والعلانية في الاية الثانية حتى يمكن الجمع ففى محل الالتباس ان لم يرجح الى بيان الرسول صلعم

الله خير من الدنيا وما فيها **حدثنا** هشام بن عمار ثنا زكريا بن منظور ثنا ابو حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله غدا اورثه في سبيل الله خير الدنيا وما فيها **حدثنا** نصر بن علي وعمد بن المثني قال ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا حميد عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لغدا اورثه في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها **باب** من جهز غازيا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن محمد ثنا ليث بن سعد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن الوليد بن ابى الوليد عن عثمان بن عبد الله بن سراقه عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من جهز غازيا في سبيل الله حتى يستقل كان له مثل اجرة حتى يموت او يرجع **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا عبد بن سليمان عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء بن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من جهز غازيا في سبيل الله كان له مثل اجرة من غير ان ينقص من اجر الغازی شيئا **باب** فضل النفقة في سبيل الله تعالى **حدثنا** عمران بن موسى الليثي ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افضل دينار ينفقة الرجل دينار ينفقة على عياله ودينار ينفقة على فرس في سبيل الله ودينار ينفقة الرجل على اصحابه في سبيل الله **حدثنا** هارون بن عبد الله الجمال ثنا ابن ابي فديك عن الخليل بن عبد الله عن الحسن بن علي بن ابى طالب وابي الدرداء وابي هريرة وابي امامة الباهلي وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمرو وجابر بن عبد الله وعمران بن الحصين كلهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال من ارسل بنفقة في سبيل الله واقام في بيته فله بكل درهم سبع مائة درهم ومن غزى بنفسه في سبيل الله وانفق في وجه ذلك فله بكل درهم سبع مائة الف درهم ثم تلى هذه الآية والله يضاعف لمن يشاء **باب** التغليب في ترك الجهاد **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا يحيى بن الحارث الذمالي عن القاسم عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من لم يغز او جهز غازيا او يخلف غازيا في اهله بخير اصابه الله سبحانه بقارعة قبل يوم القيمة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن عمار هو اسمعيل بن رافع عن سمى مولى ابى بكر عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من لقي الله وليس له اثر في سبيله لقي الله وفيه ثلثة **باب** من حبسه العذر عن الجهاد **حدثنا** محمد بن المثني ثنا ابن ابي عدي عن حميد عن انس بن مالك قال لما رجع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من غزوة تبوك فدى من المدينة قال ان بالمدينة لقوما ما سرتهم من مسير ولا قطعتم واديا اركناوا معكم فيه قالوا يا رسول الله وهم بالمدينة قال وهم بالمدينة حبسهم العذر **حدثنا** احمد بن سنان ابو مغوية عن الاعمش عن ابى سفين عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان بالمدينة رجالا ما قطعتم واديا ولا سلكتهم طريقا الا شركوكم في الاجر حبسهم العذر قال ابو عبد الله بن ماجه او كما قال كتبه لفظا **باب** فضل الرباط في سبيل الله **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير قال خطب عثمان بن عفان الناس فقال ايها الناس اني سمعت حديثا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يتبعني احد تكلم به الا الضن بكم وبصحا بكم فليخترت لنفسه اوليد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من رباط ليلة في سبيل الله سبحانه كانت كالف ليلة صيامها وقيامها **حدثنا** يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني الليث عن زهرة بن معبد عن ابيه عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من مات مرابطا في سبيل الله اجر عمله الصالح الذي كان يعمل واجرى عليه رثا وامن من الفتن وبعثه الله يوم القيمة امانا من الفرع **حدثنا** محمد بن اسمعيل بن سمرة **حدثنا** محمد بن يعلى السلمي ثنا عمر بن صبيح عن عبد الرحمن بن عمرو عن مكحول عن ابى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لرباط يوم في سبيل الله من ولاء عورة المسلمين محتسبا من غير شهر رمضان اعظم اجرا من عبادة مائة صيامها وقيامها ورباط يوم في سبيل الله من ولاء عورة المسلمين محتسبا من شهر رمضان افضل عند الله واعظم اجرا قال من عبادة الف سنة صيامها وقيامها فان ردى الله الى اهله سالما لم تكتب عليه سيئة الف سنة وتكتب له الحسنات ويجزى له اجر الرباط الى يوم القيمة **باب** فضل الحرس والتكبير في سبيل الله **حدثنا** محمد بن الصباح انبا عبد العزيز بن محمد عن صالح بن محمد بن زائدة عن عمرو بن عبد العزيز عن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول

الفتح والكرمانى **له** قوله لغدا اورثه الخ اي انما قما فيها لو ملكها او من نفسها لو ملكها وقصور تغير بالان زائل لا ماله وهما بارة عن وقت وساعة مطلقا لا مقيدا بالخدمة والرواح ١٢ طي ٤
 قوله من جهز غازيا الخ قال في التباينة تجزية الغازي تحيلة واعداد ما يحتاج اليه في غزوة ومنه تجزية البيت والعروس ١٢-٣ **له** قوله افضل دينار يدره العوم وقوله ينفقة الرجل الخ يعني الانفاق على هؤلاء الاثثة على الترتيب افضل من الانفاق على غيرهم فذكره ابن الملك قوله على فرس اي واديه مرلوطة في سبيل الله من الجهاد قوله على اصحابه اي حال كونهم مجاهدين ١٢ مرعاة **له** قوله من لقي الله وليس له اثر في سبيله من جراحته او تعيب نفسا او بدل مال او تبيته اسباب الجهاد من اقول هو يوم الجهاد والنفوس والارواح يكون بحسب الجهاد ويساهم في وجوبهم من اثر السجود ١٢-٥ **له** قوله وليس لاثرا الاثر بفتحين ما لقي من الشئ والاعلى قال القاضي والمراد به بيتنا العلامة اي من مات بغير علامة من علامات الفرو من جراحته او غير طريق او تعيب بدن او صرف مال او تبيته اسباب قوله فيه ثلثة بضم المثناة وسكون اللام اي خلل ونقصان بالنسبة الى كمال سعادة الشادة ومجاهدة الجهادة ويمكن ان يكون الحديث مقيدا بمن فرض عليه الجهاد ومات من غير الشروع في تبيته الاسباب الموصلة الى المراد ١٢ مرعاة **له** قوله من رباط ليلة الخ اعلم ان الرباط في اللغة الشد والرباط مصدر من باب المفاعلة ويحتمل معنى ما ربط به وفي الشرع ملازمة ثغر العدو كالرباط في الاصل ان الرباط كل من الفرقتين خيم في ثغره وكل منهما مصدر فسمى اللقائم في الثغر رباطا ومنه قوله تعالى وصابروا ورباطا او قوله واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ١٢ المعات **له** قوله من رباط ليلة الخ قال البيهقي في شعب الایمان القصص من هذا نحوه من الاخبار بيان تضعيف اجر الرباط على غيره وذلك يختلف باختلاف الناس في نياتهم واطلاصهم ويختلف باختلاف الاوقات ١٢ زجاجة **له** قوله كالف ليلة الخ ولا يدل على فضيلة من المعركة ومن انتظار الصلوة لان بذا في حق من فرض عليه الرباطة بنصب الامام ١٢ كذا في المعات **له** قوله ومن بلغ الماشي المعلوم من الامن ويرودى ومن بلغ الماشي الجبول من الایمان قوله من الفتن الفتنه والمراد من يفتن في القبر من ملك العذاب والرجال والشیطان ويرودى بضم الفاء جمع فاقن شاطا لجميع هؤلاء ومن علامتهم ١٢ المعات **له** قوله وامن من الفتن قال الشيخ ولي الدين الرازي مسايده منكر ويكبر عليها السلام ويحتمل ان يكون المراد انما لا يحيشان اليه ولا يخترانه بل يكفى موت مرابطا في سبيل الله شادا على صحة ايمانه ويحتمل انهما مجيشان اليه لكن يانس بهما بحيث انما لا يعترانه ولا يدعانه ولا يحصل له بسبب محبتها فتنه ١٢ مصباح الزجاجة للسيوطي **له** قوله لرباط يوم في سبيل الله الخ قال الحافظ ذكر في الدرر المنفرد في الترتيب انما هو موضح لثمة على هذا الحديث ولا يجب لانه من رواية عمر بن مبيح قال الحافظ عاذا الدين ابن كثير في جامع المسانيد اعلم ان هذا الحديث ان يكون موضوعا لما فيه من الجوازفة ولانه من رواية عمر بن مبيح احد الكذا بين المعروفين بوضع الحديث ١٢ مصباح الزجاجة **له** قوله من ولاء عورة المسلمين الخ العورة الخلل في الثغر وغيره وكل ممكن للستر والسوة كل امرئ حتى من والمراد بهنا هو الاول منعاه من ولاء خلل الثغور والثغر ما يلي دار الحرب وموضع المنافزة من فروج البدن كذا في القاموس وهذا الحديث ضعيف لان عمر بن مبيح بن عمران التميمي العدوي الونعيمي الخراساني مشهور كذا في الترتيب

ثنا وكيع عن سفيان عن سلم بن عبد الرحمن النخعي عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره الشكل من الخيل **حدثنا** ابو عمير عيسى بن محمد الرمي ثنا احمد بن يزيد بن روح الدارمي عن محمد بن عقبة القاضي عن ابيه عن جده عن تميم الداري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ارتبط فرسا في سبيل الله ثم عالج علفه بيده كان له بكل حبة حسنة **باب** القتال في سبيل الله سبحانه **حدثنا** بشر بن ادم ثنا الضحاك بن مخلد ثنا ابن جريج ثنا سليمان بن موسى ثنا مالك بن يخامرنا معاذين جبل انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله عز وجل من رجل مسلم فواق ناقة وجبت له الجنة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان بن سليمان بن غزوان ثنا ثابت عن اش بن مالك قال حضرت حروبا فقال عبد الله بن رواحة ما يانفس الارواح تكرهين الجنة احلف بالله لتنزلته طائفة اولئك رهنه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يعلى بن عبيد ثنا حجاج بن دينار عن محمد بن ذكوان عن شهر بن حوشب عن عمرو بن عيسى قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اي الجهاد افضل قال من اهدى دينه وعقير جواده **حدثنا** بشر بن ادم واحد بن ثابت الجدي قال ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مجروح يجرح في سبيل الله او الله او الله اعلم بمن يجرح في سبيله الا جاء يوم القيمة وجرحه كهيئته يوم جرح اللون لون دم والريح ريح مسك **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا يعلى بن عبيد حدثني اسمعيل بن ابي خالد سمعت عبد الله بن ابي اوفى يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم ووزلهم **حدثنا** حرملة بن يحيى واحمد بن عيسى المصريان قال ثنا عبد الله بن وهب حدثني ابو شريح عبد الرحمن بن شريح ان سهل بن ابي امامة بن سهل بن حنيف حدثه عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من سال الله الشهادة بصدق من قلبه بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه **باب** فضل الشهادة في سبيل الله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن ابي عمير عن ابن عون عن هلال بن ابي زينب عن شهر بن حوشب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذكر الشهداء عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تجف الارض من دم الشهيد حتى يتدبره زوجته كأنهما ظئران اضلتا فصليهما في براح من الارض وفي يد كل واحدة حلة خير من الدنيا وما فيها **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معد يكرب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للشهيد عند الله ست خصال يغفر له في اول دفعة من دمه ويثرى مقعده من الجنة ويجار من عذاب القبر ويأمن من الفزع الاكبر ويحل حلة الايمان ويزوج من الحور العين ويشقق في سبعين انسانا من اقاربه **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا موسى ابن ابراهيم الحزامي الانصاري سمعت طلحة بن خراش سمعت جابر بن عبد الله يقول لما قتل عبد الله بن عمرو بن حرام يوم احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جابر الا اخبرك ما قال الله عز وجل لا بئك قلت بلى قال ما كلم الله احدا الا من وراء حجاب وكلم اباك كفاحا فقال يا عدي تمن على اعطك قال يا رب تحييني فاقتل فيك ثانية قال انه سبق متى انهم اليها لا يرجعون قال يا رب فابلغ من ورائي فانزل الله عز وجل هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا الآية كلها **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله في قوله ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون قال اما انا سألنا عن ذلك فقال ارواحهم كطير خضر تسرح في الجنة في ايها شاءت ثم تاوى الى قناديل معلقة بالعرش فيبيناهم كك اذا طلع عليهم ربك اطلاعة فيقول سلوني ما سئتم قالوا ربنا وما اذا نسلك ونحن نسرح في الجنة في ايها شئنا فلما راوا انهم لا يتكلمون من ان يسألوا قالوا نسالك ان ترد ارواحنا في اجسادنا الى الدنيا حتى نقتل في سبيلك فلما راى انهم لا يسألون الا ذلك تركوا **حدثنا** محمد بن ابراهيم الدورقي وبشر بن ادم قالوا ثنا صفوان بن عيسى انبا محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

كل واحدة منهما

عوض من الواو المحزوفة كالزينة والوزن واصلها وشي اراد على هذه الصفة وهذا اللون من الخيل ١٢ ذباجه **١** قوله يكره الشكل بكسر الشين قال في القاموس الشكل كتاب اسم للبل الذي يشد به قوائم الاربعة وفي الخيل ان يكون ثلاث قوائم منه مجلبة والواحدة مطلقة وعكسه ايضا انتهى وقال في النشارة انما سمي شكلا لا تشبيها بالشكل الذي يشك به الخيل لانه يكون في ثلثه قوائم غالبا وقيل ان يكون احدى يديه واحد رجليه من خلاف مجلبتين وهو ظاهرا عبادة الكتاب ويمكن حمل على المعنى الاول فافهم ووجه كراهة الشكل من قولهم في النشارة انما كرهلانه كالمشكول صورة ثفا ولا يكون ان يكون قد جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجاسة وقيل اذا كان مع ذلك اعز زالت الكراهة لرد الالوان في الشكل كذا في المعاني ١٢ انما **٣** قوله من رجل مسلم بيان من من قاتل اي الاسلام بشرط لتليل هذه البشارة ١٢ انما **٤** قوله احلف بالله لتنزل طائفة اي احلف بالله على ان اقتل في سبيل الله ثم تسلمن الجنة فالما دام للسكينة او للتخفيف فورا مع الى الجنة بتاويل البستان ويمكن ان يقال انه لما اراد بقوله الجنة القتل في سبيل الله اعاد ضمير المنكر اريد باعتبار المراد وقد اوفى رضى الله عنه ما احلف عليه فانه استشهد في غزوة موتة حيث استشهد زيد بن حارثة وجعفر الطيار وفيه فضيلة لرضي الله عنه لان من عباده الذين لو اقسموا على الله لا يبرهم كما قال النبي صلعم في حق انس بن النضر ١٢ انما **٥** قوله كانهما ظئران اي في القاموس الظئران كالمس العاطفة على ولد غيرها المرصعة لرضي الله عنهما وغيرهم الذكر والانشى والفضيل الولد الذي فضل عن الرضا عنه والبراح كسحاب المسح من الارض لا يزرع بها ولا تمشي فالمراد ان زوجيته من النور تاتيان مشتقتين اليها كالمصنعة التي فعدت ولها فاشتاقت اليه ١٢ انما **٥** قوله ويرى مقعده من الجنة قال القامى ينبغي ان يحمل قوله ويرى مقعده على انه عطف تفسير لقوله ويغفر له لئلا يزيد الخصال على ست وثلاثا يلزم انكاره في قوله ويرى من عذاب القبر اذا لا جارة منه وجر في المغفرة اذا حملت على ظاهره وقوله من الفزع الاكبر فيه اشارة الى قوله تعالى لا يحزنهم الفزع الاكبر قيل هو عذاب النار وقيل العرض عليها وقيل ذبح الموت فيس الكفاد من التملص من النار

لهم ما استطعتم من قوة الاوان القوة الرمي ثلاث مرات **حل ثنا** حرمله بن يحيى المصرى انبا عبد الله بن وهب اخبرني
ابن لهيعة عن عثمان بن نعيم الرعيني عن مغيرة بن نهيك انه سمع عقبة بن عامر الجهني يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من تعلم الرمي ثم تركه فقد عصاني **حل ثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا سفيان عن الاعمش عن زياد بن
الحصين عن ابي العالية عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بنفريهمون فقال زهيا بنى اسمعيل فان اباكم كان راميا
باب الرايات والالوية **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن الحارث بن حسان قال قدمت المدينة
فرايت النبي صلى الله عليه وسلم قائما على المنبر وبلال قائم بين يديه متقلدا سيفا واذا راية سوداء فقلت من هذا فقال هذا
عمر بن العاص قدم من غزاة **حل ثنا** الحسن بن علي الخلال وعبد الله بن عبد الله قال ثنا يحيى بن ادم ثنا شريك عن عمار
الدهتي عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح ولواؤه ابيض **حل ثنا** عبد
الله بن اسحق الواسطي الناقد ثنا يحيى بن اسحق عن يزيد بن حيان سمعت ابا مجلز يحدث عن ابن عباس ان راية رسول
الله صلى الله عليه وسلم كانت سوداء ولواؤه ابيض **باب** لبس الحرير والديباج في الحرب **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج بن عمار عن ابي عمير عن اسماء بنت ابي بكر انها اخرجت جبة مزرعة بالديباج فقالت كان
النبي صلى الله عليه وسلم يلبس هذه اذا لقي العدو **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن عاصم الاحول عن
ابي عثمان عن عمر انه كان ينهى عن الحرير والديباج الا ما كان هكذا ثم اشار باصبعه ثم الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة وقال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها **باب** لبس العمامة في الحرب **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن
مساور حدثني جعفر بن عمرو بن حريث عن ابيه قال كان في انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء قد ارخى
طرفيها بين كتفيه **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه
وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء **باب** الشراء والبيع في الغزو **حل ثنا** عبيد الله بن عبد الكريه ثنا سنيدي بن داود عن
خالد بن حيان الرقي انبا علي بن عروة البارقى ثنا يونس بن يزيد عن ابي الزناد عن خارجة بن زيد قال رايت رجلا يسأل ابي عن
الرجل يغزو فيشتري ويبيع ويتجر في غزوته فقال له ابي كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك لشترى وتبيع وهو يرانا
ولا ينهنا **باب** تشييع الغزاة ووداعهم **حل ثنا** جعفر بن مسافر ثنا ابو الاسود ثنا ابن لهيعة عن زيان بن فائد عن سهل بن
معاذ بن انس عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان اشيع مجاهد في سبيل الله فاكفه على رحله غداوة او روحه احب
الي من الدنيا وما فيها **حل ثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن لهيعة عن الحسن بن ثوبان عن موسى بن وردان عن
ابي هريرة قال ودعتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال استودعك الله الذي لا تضيع وداعه **حل ثنا** عبيد بن الوليد ثنا
حبان بن هلال ثنا ابن محيص عن ابن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شخص السرايا يقول
للساخص استودع الله دينك وامانتك وخواتم عملك **باب** السرايا **حل ثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني
ثنا ابوسلمة العاملي عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تهم بن الجون الخزا عييا اكم

قالوا سأل فاكفه الرجل

والكروان في الرمي من النفع الا مع ان لا دلالة في الحديث على الرمي اصلا ١٢ كذا في المراجعة له قوله من قوة ضربا الزمخشري والبيضاوي بكل ما يتقوى به في الحرب وقال البيضاوي لعلنا نأخذ
رسول الله صلعم بالرمي لانه اقواه ١٣ المعات ١٤ قوله فقال رميا الم منصوب بفعل مقدر اي اسود المراد من الاب اسمعيل عليه السلام ١١٣ انجاح ١٥ قوله ان راية الخ في النباية الهامية العلم
الضخم وكان اسم راية النبي صلعم العقاب وفي المغرب اللواء علم الجيش وهو دون الراية لانه شقة ثوب تلوى وتشد الى عود الرمح والراية علم الجيش ويكنى بام الحرب وهي فوق اللواء قال الازهرى والعرب
لا يهزوا واصلا الهزوا المرمي والاصمى الهز قال التوريشي الراية هي التي تتولاها صاحب الحرب ويقاقل عليها واليسا قيل المعاتمة واللواء علامة ككبيرة الامير تدور مع حيث دارت ١٢ طيبي ١٦
قوله كانت سوداء قال ابن الملك امي ما غالب لونه اسود حيث يرى من البعيدة سودا لانه فاص السواد لما في الترمذي من انما كانت من تمره قال القاري والتمرة برة فيها تحطيط سودا ويصا كون الترمذي
المشهور المعات ١٧ قوله ليس الحرير قال النووي يجوز ليس الحرير للضرورة كما في الحرب واحتاج اليه الحرير بوجوه في السفر وكذا في السفر على الاصح وقال في البداية والاباس بلبس الحرير
السلام اخص في لبس الحرير والديباج في الرب ولان فيه ضرورة فان الناحس منه اذ لمعرة السلاح وايسب في عين العدو ليريقه ويكره منه اذ ينفذ لانه لا يفضل فيهما روبا والضرورة تنفذ بالملحوظ وهو الذي
لمحة حرير وسده غير ذلك والمخلوط لا يستباح الا للضرورة وما رواه محمود على المخلوط قال ابن التمام اقول فيه نظر لان ما رواه ترحم النبي صلعم في لبس الحرير والديباج في الحرب والمخلوط انصح في الحرير لا يصح
في الديباج لان الديباج في اللينة والعرف ما كان كل حرير اقال في المغرب الديباج الذي سده ولحمته ابرسم وقال الشرح جملة وجوه هذه الاول ما يكون كل حرير او هو الديباج لا يجوز لبس في الحرب بالاتفاق
واما في الحرب فنقد اني حينئذ لا يجوز ومنه ما يجوز والثاني ما يكون سده حرير او لحمته غير ذلك ولا باس بلبس في الحرب وغيره وانك لست عكس الثاني في بوجوه في الحرب دون غيره فقد صرحوا في كلامهم هذا بان الديباج
ما كان كل حرير فلما لم يخل على المخلوط في حقه انتهى ١٣ ١٦ قوله عليه عمامة سوداء قيل كان مصبوغا باللون الاسود وقيل قد اسود من لبس المغفر والاول اولى وما روى عن بعض الائمة من كراهته
لبس السواد برده هذا الحديث ١١٣ انجاح ١٧ قوله من خاديه بن زيد هو من الفقهاء السبعة من اهل المدينة والوه زهير بن ثابت جامع القرآن ١١٣ انجاح ١٨ قوله تشييع الغزاة التشييع الخروج مع
السافر للسوداء ومع البناءة للفرن قوله فاكفه اي اذعه واصرفه الى رطله ١١٣ انجاح ١٩ قوله اذا شخص السرايا اي دفعها وارسلها وشخص الشخص المخرج من منزله كذا في الجمع وفي القاموس وشخصه اذجه
وفلان حان سيره وهذا برهنتي يعني اذا بعث السرايا الى جهة ودعهم ويقول للذاهب هذه الكلمات ١١٣ انجاح ٢٠ قوله يا اكم اغزم غير قومك لعل النبي صلعم عرف سودا اخلاق قوم غزاه فدل على
معاقبتهم بها في الغزو والسفر فان السفر يقطع باخلاق حسنة ويمكن ان يقال انه صلعم انما امره بالخروج غير قوم لان الرفيق في الغزو والسفر اذا كان اجنبيا لا داعي حاله في كل امرين بخالفه ويطلق معه و
يسوا اخلاقه فلما لم تكن اساتره ومخالفته فلذا يحسن اخلاق اكم بخلاف ما اذا كان الرفيق من قومهم ١١٣ انجاح ٢١ قوله يا اكم اغزم غير قومك الحديث قال ابن ابي حاتم سمعت ابي يقول العاملي
متروك والحديث باطل وقال الذهبي في الميزان العاملي كذاب واسمه الحكم بن عبد الله بن خلف وقال الحافظ ابن حجر في الاصابة قد اخبر ابن مندة عن طريق اخرى عن اكم بن الجون الخزا عييا نفسه وأشار
اليها ابن عبد البر قلت وقد اخبر ابن عساكر في تاريخه عن طريق عبد الملك بن محمد بن ابي الزرقان عن ابي سلمة العاملي وعن ابي بصير قال ثنا الزهري عن انس بن مالك قال ابن عساكر والوه بغيره هو عندي الوليد
بن محمد المؤقرى انتهى والمؤقرى متروك ايضا ثم قال ابن عساكر وقد قاله عبد الله بن عبد الجبار في اسناده فرواه عن الحكم بن عبد الله بن خلف عن الزهري فذكر الحديث قال ابن عساكر وكذا قال اغزم

اسماعيل انبا وكيع عن عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال غزونا مع ابي بكر هو ازن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاتيتماء لبني فزارة فمر سنا حتى اذا كان عند الصبح شنناها عليهم غارة فاتيتماء اهل ماء فبيتناهم فقتلناهم تسعة اوسبعة ابيات **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا عثمان بن عمر ان مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة مقتولة في بعض الطريق فذهى عن قتل النساء والصبيان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفين عن ابي الزناد عن المرقع بن عبد الله بن صيفي عن حنظلة الكاتب قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمردنا على امرأة مقتولة قد اجتمع عليها الناس فافرجوا له فقال ما كانت هذه تقايل فيمن يقايل ثم قال لرجل انطلق الى خالد بن الوليد فقل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مارك يقول لا تقتلن ذرية ولا عسيفا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن المرقع بن عبد الله بن صيفي عن جده رباح بن الربيع عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال ابو بكر بن ابي شيبة **يخطئ الثوري فيه باب التحريق بارض العدو** **حدثنا** محمد بن اسمعيل بن سمرة ثنا وكيع عن صالح بن ابي الاخضر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن اسامة بن زيد قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قرية يقال لها ابني فقال ايت ابني صباحا ثم حرق **حدثنا** محمد بن رمح انبا الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل النضير وقطع وهي البويرة فانزل الله عز وجل ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة الاية **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا عتبة ابن خالد عن عبدة الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وفيه يقول شاعرهم من فها ن علي سراة بني لوى حريق بالبويرة مستطير **باب** فداء الاسارى **حدثنا** علي بن محمد ومحمد بن اسمعيل قال ثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال غزونا مع ابي بكر هو ازن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلنا جارية من بني فزارة من اجل العرب عليها قشعر لها فما كشفت لها عن ثوب حتى اتيت المدينة فلقيتني النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال لله ابوك هبها لي فوهبها له فبعث بها فادى بها اسارى من اسارى المسلمين كانوا بمكة **باب** ما احزن العدو ثم ظهر عليه المسلمون **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن غير عن عبدة الله عن نافع عن ابن عمر قال ذهبت فرس له فاخذها العدو وظهر عليهم المسلمون فرد علي في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وابق عبد له فامتح بالروم فظهر عليهم المسلمون فرده عليه خالد بن الوليد بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** الغلول **حدثنا** محمد بن رمح انبا الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابي عمرة عن زيد بن خالد الجهني قال توفي رجل من اشجع بخيبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم فانكر الناس ذلك وتغيرت وجوههم فلما راى ذلك قال ان صاحبكم غل في سبيل الله قال زيد فالتسوا متاعا فاذا اخراوات من خزيريهود ما تساوى درهمين **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن ابي الجعد عن عبد الله بن عمرو قال كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فأت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا ينظرون فوجدوا عليه كساء او عباة قد علها **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو اسامة عن ابي سنان عيسى بن سنان عن يعلى بن شداد عن عبادة الصامت قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين الى جنب بغير من المقاسم ثم تناول شيئا من البعير فاخذ منه قردة يعنى وبرة فجعل بين اصبعيه ثم قال يا ايها الناس ان هذا من غنائكم اداوا المحيط والمحيط فما فوق ذلك فما دون ذلك فان الغلول عاد على اهل يوم القيمة وشارونا **باب** النفل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد

مقلنا سبعة الخ في متاعه للقائه

باطلة كما ادعى القاضي بل ما وجدته من سلمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال غزونا مع ابي بكر هو ازن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاتيتماء لبني فزارة فمر سنا حتى اذا كان عند الصبح شنناها عليهم غارة فاتيتماء اهل ماء فبيتناهم فقتلناهم تسعة اوسبعة ابيات **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا عثمان بن عمر ان مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة مقتولة في بعض الطريق فذهى عن قتل النساء والصبيان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفين عن ابي الزناد عن المرقع بن عبد الله بن صيفي عن حنظلة الكاتب قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمردنا على امرأة مقتولة قد اجتمع عليها الناس فافرجوا له فقال ما كانت هذه تقايل فيمن يقايل ثم قال لرجل انطلق الى خالد بن الوليد فقل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مارك يقول لا تقتلن ذرية ولا عسيفا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن المرقع بن عبد الله بن صيفي عن جده رباح بن الربيع عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال ابو بكر بن ابي شيبة **يخطئ الثوري فيه باب التحريق بارض العدو** **حدثنا** محمد بن اسمعيل بن سمرة ثنا وكيع عن صالح بن ابي الاخضر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن اسامة بن زيد قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قرية يقال لها ابني فقال ايت ابني صباحا ثم حرق **حدثنا** محمد بن رمح انبا الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل النضير وقطع وهي البويرة فانزل الله عز وجل ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة الاية **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا عتبة ابن خالد عن عبدة الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وفيه يقول شاعرهم من فها ن علي سراة بني لوى حريق بالبويرة مستطير **باب** فداء الاسارى **حدثنا** علي بن محمد ومحمد بن اسمعيل قال ثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال غزونا مع ابي بكر هو ازن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلنا جارية من بني فزارة من اجل العرب عليها قشعر لها فما كشفت لها عن ثوب حتى اتيت المدينة فلقيتني النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال لله ابوك هبها لي فوهبها له فبعث بها فادى بها اسارى من اسارى المسلمين كانوا بمكة **باب** ما احزن العدو ثم ظهر عليه المسلمون **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن غير عن عبدة الله عن نافع عن ابن عمر قال ذهبت فرس له فاخذها العدو وظهر عليهم المسلمون فرد علي في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وابق عبد له فامتح بالروم فظهر عليهم المسلمون فرده عليه خالد بن الوليد بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** الغلول **حدثنا** محمد بن رمح انبا الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابي عمرة عن زيد بن خالد الجهني قال توفي رجل من اشجع بخيبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم فانكر الناس ذلك وتغيرت وجوههم فلما راى ذلك قال ان صاحبكم غل في سبيل الله قال زيد فالتسوا متاعا فاذا اخراوات من خزيريهود ما تساوى درهمين **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن ابي الجعد عن عبد الله بن عمرو قال كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فأت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا ينظرون فوجدوا عليه كساء او عباة قد علها **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو اسامة عن ابي سنان عيسى بن سنان عن يعلى بن شداد عن عبادة الصامت قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين الى جنب بغير من المقاسم ثم تناول شيئا من البعير فاخذ منه قردة يعنى وبرة فجعل بين اصبعيه ثم قال يا ايها الناس ان هذا من غنائكم اداوا المحيط والمحيط فما فوق ذلك فما دون ذلك فان الغلول عاد على اهل يوم القيمة وشارونا **باب** النفل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد

قال ثنا وكيع عن سفين بن يزيد بن جابر عن مكحول عن زيد بن جارية عن حبيب بن مسلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم نفل الثلث بعد الخمس **حل ثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفين بن عبد الرحمن بن الحارث الزرقي عن سليمان بن موسى عن مكحول عن ابي سلام الاعرج عن ابي امامة عن عباد بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم نفل في البداة الربيع وفي الرجعة الثلث **حل ثنا** علي بن محمد ثنا ابو الحسين انا جاء بن ابي سلمة ثنا عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدك قال لا نفل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد المسلمون قويمهم على ضعيفهم قال جاء سمعت سليمان بن موسى يقول له حدثني مكحول عن حبيب بن مسلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم نفل في البداة الربيع وحين قفل الثلث فقال عمر واحدك عن ابي عن جدي وتحدثني عن مكحول **باب** قسمة الغنائم **حل ثنا** علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر للفارس ثلثة اسهم للفارس سمان وللرجل سهم **باب** العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين **حل ثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا هشام بن سعد عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ قال سمعت عبيد الله بن ابي اللحم قال وكيع وكان لا ياكل اللحم قال غزوت مع مولائي يوم خيبر وانا مملوك فلم يقسم لي من الغنيمة واعطيت من خرفتي المتاع سيفا وكنت اجرة اذا تقلدت **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن حفصة بنت سيرين عن امر عطيبة الانصارية قالت غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات اخلفهم في رحالهم واصنع لهم الطعام وادوى الجرحى واقوم على المرضى **باب** وصية الامام **حل ثنا** الحسن بن علي الخلال ثنا ابو اسامة حدثني عطية بن الحارث ابورءوف الهمداني حدثني ابو العريف عبيد الله بن خليفة عن صفوان بن عسال قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فقال سيروا بسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تقتلوا وليدا واذا انت لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدي ثلث خلال او خصال فايتهن اجابوك اليها فاقبل منهم وكف عنهم ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم ان فعلوا ذلك ان لهم ما للمهاجرين وان عليهم ما على المهاجرين وان ابوا فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الفئح والغنيمة شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا ان يدخلوا في الاسلام فسلمهم اعطاء الجزية فان فعلوا فاقبل منهم وكف عنهم فان هم ابوا فاستعن بالله عليهم وقال لهم وان حاصرت حصنا فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيك لكن اجعل لهم ذمتك وذمة ابيك وذمة اصحابك فانك ان تحفر واذمتكم وذمة اباؤكم اهون عليكم من ان تحفر واذمة الله وذمة رسوله وان حاصرت حصنا فارادوك ان ينزلوا على حكم الله فلا تنزلهم على حكمك فانك لا تدري الا تصيب فيهم حكم الله امر لا قال علقمة فحدثت به مقاتل بن حيان فقال حدثني مسلم بن هيصم عن النعمان بن مقرن عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك **باب** طاعة الامام **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع ثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني

فقاتلوا

الشارح بالفتح العيب والعار والامر المشهور بالسنة انتهى ١٢ انما **له** قوله نفل في البداة الخ النفل اسم لزيادة يخص بها الامام بعض الجيش على ما يعرف من المشقة لمزيد سبي واقتمام خطر والتفصيل اعطاء النفل وكان صلح يغلز الريح في البداة وهي ابتداء سفر الغزو وكان اذا نهضت سرية من جملة الجيش وابعدوا الى العود واقبلوا لثقتهم فاشتموا كان يعطيه منا الريح ويشركهم سائر العسكر في ثلثة ارباعه وكان ينفل الثلث في الرجعة وهي فقول الجيش من الغزو فاذا قتلوا او رجعت طائفة منهم فاقبلوا بالدمرة ثمانية كان يعطيه ما غنموا الثلث لان فهو منهم بعد العقول اسبق والمظفر في العظم وعلى عن مالك انه كان يكره التفصيل ١٢ طيب **له** قوله لا نفل بعد رسول الله صلح لعل بلذمة بسبب تقدم عمرو بن شعيب او جده ابي بن عمرو وهو محمد بن شعيب وهو بن عبد الله بن عمرو بن العاص والتمسك بحديث يرد المسلمون قويمهم على ضعيفهم ليس بسديد فان الظاهر منه والشرع ان المراد عمرو بن شعيب ان المسلم الذي ياتر الحرب والقتال لا يستقل باخذ النفل بل له سهم من شارك في الحرب من الضعفاء الذين لم يباشروا بشرا ولا مثله وانما معنى الحديث ما ذكره في شرح حديث ابي داود والنسائي وابن ماجه يرد عليهم اقتسام اى ما اخذ من الغنيمة بعد هم من جيش الامام يرد على اقربهم وبذا اذا خرجت جيوش المسلمين الى الغزو ثم انفصل منهم سرية عند قريب من بلاد العدو فيردون ما اخذوا على الجيش الذي وراءهم ولا يفردون به بل يكونون شركاء فيهم لانهم وان لم يشاركوا السرية في هذا الغنيمة كانوا يردون للسرية ويورد على هذا المعنى حديث عمرو بن شعيب هذا على ما رواه ابو داود وفي تفسيره يرد سراياهم على قيده وهو مختار البيناوى فمفعول يرد ومخزوف اى الغنيمة الا انه لا تنفصل تلك السرية مطلقا وعلى هذا التسليم فليس في الحديث تخصيص حياة النبي صلح من الهات قال في الدررندب الامام ان ينفل وقت القتال حصنا او تحريفا فيقول من قتل قتيلا فلا سلبه فالتحريض نفسه واجب الامر به ولو نفل السرية وسبح العسكر ونما فلم النفا استسنا نظيرية وجازا لتفصيل بالكل او بقدر من سرية لا العسكر ولا ينفل بعد الحراز بدارنا الامان الخمس انتهى مختصرا ورواه حديث مكحول بحديث شعيب لا يستقيم ايضا فانه ثقتهم فقيه ولكن يرسل لثرا وارسال اليعنى لا يفرنا ١٢ انما **له** قوله للفارس ثلثة اسهم الخ قال في البداة للفارس سمان وللرجل سهم عند ابي حنيفة وقال ابو يوسف ومحمد للفارس ثلثة اسهم وهو قول الشافعي لما روى ابن عمر عن النبي صلح اسم للفارس ثلثة اسهم وللرجل سهم ولا يبي حنيفة ان النبي صلح على للفارس سمان وللرجل سهم فاعلاه فيرجح الى قوله وقد قال عليه السلام للفارس سمان وللرجل سهم كيف وقد روى عن ابن عمر ان النبي صلح قسم للفارس سمان واذا تعارضت روايتاه ترجح رواية غيره انتهى مختصرا وتمازى فتح القدير ١٢ **له** قوله غير امولى الى اللحم هو اسم فاعل من ابى يابى وكفى بذلك لانه كان لا ياكل لحميا مطلقا او لحم ما ذبح للاسماء وفي اسماء اختلاف وهو صحابي قدم مشهور شهيد بدر وقاتل يوم حنين وغير مولاه ايضا عمالي غفاري جازي شهيد فتح غير مولا ١٢ امرأة **له** قوله من خرفني المتاع بينهم النار وسكون الراد وكسر المشقة وتشديد الياء اى اثاث البيت واسقاط كالفقر

فقد عصى الله ومن اطاع الامام فقد اطاعني ومن عصى الامام فقد عصاني **حدثنا** محمد بن بشار وابوشير بكر بن خلف قالا ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة حدثنى ابو التياح عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع بن الجراح عن شعبة عن يحيى بن الحسين عن جدته ام الحصين قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امر عليكم عبد حبشي فاسمعوا له واطيعوا ما قادكم بكتاب الله **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر انه انتهى الى الربدة وقد اقيمت الصلوة فاذا عبد يومهم فليل هذا ابو ذر فذهب يتأخر فقال ابو ذر اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم ان اسمع واطيع وان كان عبد حبشيا فاجعل اطراف ياب اطاعة في معصية الله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن ابن عمر بن الحكم بن ثوبان عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث علقمة بن مجزز على بعث وانافيهما فلما انتهى الى راس غزاته او كان ببعض الطريق استاذنته طائفة من الجيش فاذن لهم وامر عليهم عبد الله بن حذافة بن قيس السهبي فكنيت فيمن غزامعه فلما كان ببعض الطريق او قد القوم ناسرا ليضطلوا اولي صطنعوا عليها صنيعا فقال عبد الله وكانت فيه دعابة ليس لي عليكم السمع والطاعة قالوا بلى قال فما انا بامركم بشيء الا صنعتموه قالوا نعم قال فاني اعزم عليكم الا تواتيتم في هذه النار فقام ناس فتحجزوا فلما ظن انهم واثبون قال امسكوا على انفسكم فانا كنت امزح معكم فلما قد ما ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امركم منهم بمعصية الله فلا تطيعوه **حدثنا** محمد بن ربيع بن رباح عن ابي الليث بن سعد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن ابي عبد الله بن الصباح وسويد بن سعيد قالا ثنا عبد الله بن رباح عن ابي عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على امر المسلم الطاعة فيما احب او كره الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا يحيى بن سليمان **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش قالا ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه عن جدته عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سبيل اموركم بعدى رجال يطفون من السنة ويعلمون بالبدعة ويؤخرون الصلوة عن مواقيتها فقلت يا رسول الله ان ادركتهم كيف افعل قال تسألني يا ابن ام عبد كيف تفعل لا طاعة لمن عصى الله **باب البيعة حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحق ويحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر وابن عجلان عن عباد بن الوليد بن عباد بن الصامت عن ابيه عن عباد بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره والاثرة علينا وان لا ننازع الامراهله وان نقول بالحق حيث ما كنا لانخاف في الله لومة لائم **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي مسلم قال حدثنى الحبيب الامين اما هو الى فحبيب واما هو عندي فامين عوف بن مالك الاشجعي قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم سبعة او ثمانية او تسعة فقال الاتبايعون رسول الله فبسطنا ايدينا فقال قائل يا رسول الله انا قد بايعناك فعلى ما نبايعك قال ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وتقيموا الصلوات الخمس وتسبعوا واطيعوا واسم كلمة خفية ولا تسألوا الناس شيئا قال فلقد رأيت بعض اولئك النفر يسقط سوطه فلا يسأل احدا اين واليه **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا شعبة عن عتاب مولى هرم قال سمعت

فمن يطفون السنة ابن هوز

وغيره وانما منعه بهذا لانه كان ملوكا وقوله اجزة اي لعقري او قصر قاسمي ١٢ مرارة **١** قوله وان استعمل عليكم عبد حبشي الخ اي ان استعمل الامام الا اعظم على القوم لان العبد الحبشي هو الامام الا اعظم فان الاثر من قرئش وقيل المراد به الامام الا اعظم على سبيل الغرض والتقدير وهو ما لغيره في الامر بطاعة والنهي عن شقاوة ومخالفة قال الخطابي قد يضرب المثل بالايكاد يصح في الوجود وقوله كان راسه زبيبة اي كالزبيبة في صفه وسواده قال الطبري زبيبة بالزبيبة لصفه واما لان شعره اسقط كالزبيبة تحقير الشانه انتهى وهذا ايضا من باب الباطنة في طاعة الوالي وان كان صغيرا من الجبهة توصف بهغر الرأس الذي هو نوع من العقارة ١٣ مرارة **٢** قوله ان امر عليكم عبد حبشي جمدع الجمدع قطع الالف او الالف او الشفة وهو بالالف اخص فاذا اطلق عليه يقال رجل اجردع وجردع اي مقطوع الالف فان قيل شرط الامام الحرية والفرسية وسلامة الاعضاء قلت نعم لو انقده باهل الحل والعقد اما ان استولى بالخلبة تحرم مخالفة وتنقض احكامه ولو عبد او قاسم مسلما وايضا ليس في الحديث انه يكون اماما بل يفتن اليه الامام امر من الامور ١٤ مجمع **٣** قوله انتهى الى الربدة بالفتح موضع قريب المدنة اقام ابو ذر فيها حين اعتزل عثمان اليه بسبب ان الناس كانوا يزدهجون عليه بسبب فتياه فاشتبهت بهادون ١٥ انجاء **٤** قوله ليضطلوا اي ليضلوا الخ لانه اذا لم يدر او ليضطلوا حينما من ابط وغيره والدعابة بفتح الدال المزاج ١٦ انجاء **٥** قوله فتحجزوا اي عقدوا ومعدوا لانه اذا تميموا للوقوف وهذه الرواية مخالفة لرواية البخاري من وجوه الاول انه روى عن علي قال بعث النبي صلعم سرية وامر عليهم رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه قال شراره هو عبد الله بن حذافة السهمي وهو ما جرو لعله اطلق عليه انصاريا باعتبار لطف او غير ذلك ورواية الكتاب يدل على انه كان الامير عليهم ملقبة والثاني ان رواية البخاري يدل على ان تميم عبد الله بن حذافة كان من جهة النبي صلعم وهذه الرواية تدل على ان كان من جهة علقمة والثالث يعلم من رواية البخاري كون عبد الله امير على السرية كلها ومن هذه الرواية كونه امير على الساذنين منهم فقتلوا والرايح ان في رواية البخاري فغضب وقال ليس قد امر النبي صلعم ان يطيعوني وفي رواية ابن ماجه وكانت فيه دعابة اي مزاح قال القسطلاني ذكر ابن سعد في طبقاته ان بسبب هذه السرية انه بلغه صلعم ان ناسا من الجبهة تزاحوا على جده فبعث عليهم علقمة بن مجزز في ذبح الاخر سنة فاشتمت بهم على جزيرة في البحر فلما قاض البحر ليم هربوا فلما رجح جعل بعض القوم الى اهل ناصب عبد الله بن حذافة على من جعل بهن الامر ويحمل ان عبد الله بن حذافة كان امير ايضا من قبل النبي صلعم كما امر في غزوة مودة ثلثة امراء يزيد بن حذافة وجعفر بن ابي طالب وعبد الله بن رواحة ولكن واحد بعد واحد فلما انتهى جمع البخاري في ترجمة الباب سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدني وان علقمة عينه لا مارة على الساذنين منهم وتتم ان قوله كانت فيه دعابة بيان لانه لا ان الدعابة بسبب الامر وقوله انما كنت امزح معكم اعني انتم على وجه لطيف فلما خالفه بين الروايتين ١٧ انجاء **٦** قوله والمنشط والمكره اي في حالة الشك او الكراهة وقوله واسم كلمة الخ لانه لا يطق كل واحد حمل هذا الامر التثنية عليه قال الشيخ تعالي فالتقوا الله ما استطعتم واسمعوا واطيعوا وفيه جواز تجديد البيعة من الشيخ الواحد على امور مختلفة او على امر واحد لزيادة الشدة والتوثيق به ١٨ انجاء **٧** قوله والاثرة علينا اي الثمة اي اسم من الثمة اي اثاره اي على اقتياد شخص علينا بان نؤثره على انفسنا كما قيل والاطران معناه وعلى

انس بن مالك يقول يا بعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فقال فيما استطعتم **حدثنا** محمد بن ربح انبا
 الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر قال جاء عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر النبي صلى الله عليه و
 سلم انه عبد فجاء سيده يريداه فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعني فاشتراه بعدين ثم لم يبايع احدا بعد ذلك حتى
 يسأله اعبد هو يا ب الوفاء بالبيعة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد واحمد بن سنان قالوا ثنا ابو معاوية عن الاعمش
 عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكهم ولهم
 عذاب اليم رجل على فضل ماء بالفلاة يمنع من ابن السبيل ورجل بايع رجلا بسبعة بعد العصر فحلف بالله لاخذها بكن او كذا
 فصدقه وهو على غير ذلك ورجل بايع اماما لا يبايع الا لاني فان اعطاه منها وفي له وان لم يعطه منها لم يف له **حدثنا** ابو
 بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن حسن بن فرات عن ابيه عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ان بني اسرائيل كانت تسوسهم الانبياء كلما ذهب نبي خلقه نبي وانما ليس كائن بعدى نبي فيكم قالوا فما يكون يا رسول الله
 قال تكون خلفاء فيكثروا قالوا فكيف نصنع قال اوفوا ببيعة الاول فالاول ادوا الذي عليكم فسيستألفهم الله عز وجل عن الذي
 عليهم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا ابو الوليد ثنا شعبة **حدثنا** محمد بن بشر ثنا ابن عدي عن شعبة عن
 الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصب لكل غادر لواء يوم القيمة فيقال هذه عند رة
 فلان **حدثنا** عمران بن موسى الليثي ثنا حماد بن زيد انبا علي بن زيد بن جدعان عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انه ينصب لكل غادر لواء يوم القيمة بقدر غدرته **باب** بيعة النساء **حدثنا** ابو بكر بن
 ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة انه سمع محمد بن المنكدر قال سمعت امية بنت ربيعة تقول جئت النبي صلى الله عليه وسلم
 في نسوة نبايعه فقال لنا فيما استطعتم واطقتن اني لا اصافح النساء **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح المصري ثنا عبد الله بن
 وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كانت المؤمنات
 اذا هاجرن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشتحن بقول الله يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنت يبايعنك الى اخر الآية قالت
 عائشة فمن اقربها من المؤمنت فقد اقربا لمحنة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقرن بذلك من قولهن قال لهمت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقن فقد بايعتكن لا والله ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط غير انه
 يبايعهن بالكلام قالت عائشة والله ما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء الا ما امره الله ولا مست كف رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كف امرأة وكان يقول لهن اذا اخذ عليهن قد بايعتكن كلاما **باب** السبق والرهان **حدثنا** ابو بكر
 ابن ابي شيبة ومحمد بن يحيى قالوا ثنا يزيد بن هارون انبا سفين بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادخل فرسا بين فرسين وهو لا يامن ان يسبق فليس بقمار ومن ادخل فرسا بين
 فرسين وهو لا يامن ان يسبق فهو قمار **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن غير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ضمير
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل فكان يرسل التي ضميرت من الحفياء الى ثنية الوداع والتي لم تضر من ثنية الوداع الى

انبياءهم لها يمتحنون

الصبر على اشارة الامراء انفسهم علينا وما صلنا على الاثرة ليست يعلت لها بيرة بل متعلق بمقدار ما ياتنا على ان نصبر على الاثرة علينا ١٢ كذا في المرقاة **هـ** قوله بعد العصر ليس بعقد وانما خرج منسرج
 القلب اذ كانت عادتهم الحلف مثل وقيل لان وقت العفوق تعظيم في العاصي لانه وقت صعود ملكة النهار ١٣ **ع** قوله تسوسهم الانبياء من السياسة وهي الرياسة والتاديب على الرزية ولا ياقض
 بها بقصة طالوت فانه كان ملكا لابن ابي وبيهم كان الشمول عليه السلام لان الملوك كانوا باعنا الانبياء ثم قلنا المراد بالاعوام فكانت السياسة حقيقة للنبي والملك كان نائبا منه ١٤ **ج** قوله
 اد فوا ببيعة الاول فالاول قال النووي ومضى هذا الحديث اذا بويح الخليفة بعد فليفت ببيعة الاول مميته بسبب الوفا بها وبيعة الثاني بالظلمة بحرم الوفا وحرم عليه عليها وسواد عقده والثاني مالمين بعقد
 الاول ام مالمين وسواد كان في بلدين او بلدا واحدا في بلد الامام المنفصل والاخر في غيره هذا هو الصواب الذي عليه جدير العلماء وقيل يكون لمن عقدت لفي بلد الامام وقيل يقرع بينهم وبندان فاسدان
 واقفوق العلماء على انه لا يجوز ان يعقد تخليفتين في عصر واحد سواد اتسعت وادار الاسلام ام لا انتهى ١٥ **د** قوله ينصب لكل غادر لواء قال اهل اللغة اللواد الراية العظيمة لا يملكها الا صاحب جيش الحرب
 او صاحب دعوة الجيش ويكون الناس تبعها قالوا فعنى لكل غادر لواء اي علامته يمشي بها في الناس لان موضوع اللواد الشرة مكان الرئيس علامته لو كانت العرب تنصب اللوية في الاسواق الخلق
 لغدره الغادر لشهره بذلك واما الغادر فهو الذي يوادى على المراد الذي يريقال غدرد بغير الدال في المضارع وفي هذه الاحاديث بيان غلظ تحريم الغدر لاسيما من صاحب الولاية العامة لان غدده يتعدى ضرره
 الى خلق كثير من وقيل لانه غير مظهر ان الغدر لقدرة على الوفا كما جاز في الحديث الصحيح في تعظيم كذب الملك والمشهور ان هذا الحديث وارد في ذم الامام الغادر وذكر القاضي احتما لئلا يحدوا به و هو نهي
 الامام ان يخرق في غموره لرعيته وللغادر غيرهم او غدده للامانة التي قلدها لرعيته والتم القيام بها والمحافظة عليها ومتى فانهم اترك الشفقة عليهم والرفق بهم فقد غدر بجمعه والاحتمال الثاني ان يكون المراد
 نهي الرعية عن الغدر بالامام فلما يشق عليه العصاة ان يتعرض لما يرضون حصول فتنه بسببه والصحيح الاول ١٦ **هـ** قوله بقدر غدرة اي يطول ذلك اللواد بقدر طول غدرة فيكون على استه
 للفقهاء ١٧ **ج** قوله يمتحن بقول الله الرضا يمتحن على هذا المذكور في الآية وقولنا من اقربها من المؤمنات فقد اقربا لمحنة معناه **هـ** قوله بايع البيعة الشرعية وقولنا والله
 ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة الخ فيه ان بيعة النساء بالنظام من غير اخذ كف وفيه ان بيعة الرجال باخذ الكف مع الكلام وفيه ان كلام الاجنبية يباح سماعه عنه الحاجة وان صورته ليس بعورة
 وان لا يلبس بشرة الاجنبية من غير ضرورة ككليب وفسد وجمامة وكلع مرس وكل عين ونحوها مما لا يوجد امرأة تفضل جاز للرجل الاجنبى فله للضرورة ١٨ **د** قوله وهو لا يامن ان يسبق اي لا يعلم
 انه سابق البية فليس بقمار ومن ادخل فرسا بين فرسين وقدم من ان يسبق اي علم وعرف ان هذا الفرس سابق غير مسبوقي فهو قمار ثم ان كان المال من جهة واحدة من عرض الناس او من جهة احد الجانبين فقط
 فجاز ولا يجوز ان كان من كل منها الا بجل ان سبق الجمل السابقين وان سبق فلا شئ عليه وبالجل يخرج من القمار لانه يكون الرجل مسرودا بين الغرم والغرم وذا ينشئ بالجل ثم اذا جاز للجل اولائم السابقان
 معا او مرتبا اخذ السابق سبقه واحدة وان جاء للجل واحد بها معانم جاء الثاني اخذ السابقان ١٩ **هـ** قوله وكان يرسل التي ضميرت الخ الاضمار والضمير ان يقلل غلظامه وتدخل
 بيتا كينها ويحمل فيه لتعرق ويحبب عقبا فحيف لها وتغوى على البري من الضياء الى ثنية الوداع قال سفين بن عيينة بين ثنية الوداع والقياد خمسة اميال او ستة وقال موسى بن عقبة ستة او سبعة
ع قوله يمتحن اي يمتحن من المحنة منة اختبره كما تمتد والاسم المحنة بالكسر كذا في القاموس ١٨ **ج**

الحداني عن ابي جعفر عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج جهاد كل ضعيف ياب الحج عن البيت
حدثنا محمد بن عبد الله بن نير ثنا عبد الله بن سليمان عن سعيد بن قتادة عن غزوة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شبرمة قال قريب
لي قال هل حججت قط قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم حج عن شبرمة **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى الصنعاني
ثنا عبد الرزاق انبا سفين الثوري عن سليمان الشيباني عن يزيد بن الاصم عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال حج عن ابي قال نعم حج عن ابيك فان لم تزده خيرا لم تزده شرا **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم
ثنا عثمان بن عطاء عن ابيه عن ابي الغوث بن حصين رجل من الفرع انه استفتى النبي صلى الله عليه وسلم عن حجة كانت على
ابيه مات ولم يحج قال النبي صلى الله عليه وسلم حج عن ابيك وقال النبي صلى الله عليه وسلم وكك الصيام في النذر يقضى
عنه **باب** الحج عن الحي اذا لم يستطع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن شعبة عن النعمان بن
سالم عن عمرو بن اوس عن ابي رازين العقيلي انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابي شيخ كبير لا يستطيع الحج
ولا العرة ولا الظعن قال حج عن ابيك واعتمر **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا عبد العزيز الدراوردي عن
عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة المخزومي عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف الانصاري عن نافع بن
جبير عن عبد الله بن عباس ان امرأة من خثعم جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابي شيخ كبير
قد اقد وادركت فريضة الله على عباده في الحج ولا يستطيع اداءها فهل يجزي عنها وديها عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم نعم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نير ثنا ابو خالد الاحمر ثنا محمد بن كريب عن ابيه عن ابن عباس قال اخبرني
حصين بن عوف قال قلت يا رسول الله ان ابي ادركه الحج ولا يستطيع ان يحج الا معترضاً فصمت ساعة ثم قال حج عن ابيك
حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس
عن اخيه الفضل انه كان رد رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة التحرفاته امرأة من خثعم فقالت يا رسول الله ان
فريضة الله في الحج على عباده ادركت ابي شيخاً كبيراً لا يستطيع ان يركب افا حج عنه قال نعم فانه لو كان على ابيك دين
قضيته **باب** حج الصبي **حدثنا** علي بن محمد ومحمد بن طريف قال ابو معاوية حدثني محمد بن سوقة عن محمد بن
المنكدر عن جابر بن عبد الله قال رفعت امرأة صبيها اليها الى النبي صلى الله عليه وسلم في حجة فقالت يا رسول الله الهذا حج
قال نعم ولك اجر **باب** النفساء والحائض وهل بالحج **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن سليمان عن عبيد الله
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت لقيت أسماء بنت عميس بالشجرة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايا بكران يا مرها ان تغتسل وتهل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال ثنا يحيى بن سعيد
انه سمع القاسم بن محمد يحدث عن ابيه عن ابي بكر انه خرج حاجاً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه أسماء بنت عميس
فولدت بالشجرة فحمد بن ابي بكر فاتي ابو بكر النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يا مرها ان تغتسل وتهل بالحج وتصنع
ما يصنع الناس الا انها لا تطوف بالبيت **حدثنا** علي بن محمد ثنا يحيى بن ادم عن سفين بن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال
لقيت أسماء بنت عميس بجمها بن ابي بكر فارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تغتسل وتستشف بثوب وتهل **باب**
مواقيت اهل الافاق **حدثنا** ابو مصعب ثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

عن حكيم بن عباد فقال

امرأة فافناه صلح بان حج مع امرأته لان الغزو يقوم بغيره فيه مقامه مختلف الحج معاً ولم يكن لما حرم غيره **١٢** المعات **١٣** قوله ثم حج عن شبرمة بعنم الشين والراد وسكون الموصدة بينهما ثم حج بلفظ الامر
بظاهرة على ان النيابة انما يجوز بعد اداء فرض الحج والبر فرب جماعة من الائمة والتأفقي واحمد منهم وذوب آخرون الى ان يجوز بدونه وهو مذموم وذهب مالك **١٢** المعات **١٣** قوله فان لم تزده شراً
الجزى الا ان يشاء ان تبرأ ببيك وتج عنه فان لم تستطع زيادة الخير والاحسان اليه من الصدقة والحج واعمال البر لم تزده شراً السب ابيك كما جاء في الحديث الاخران من اهل الكلبان يسب الرجل
اباه قالوا وكيف يسب الرجل ابا رسول الله قال يسب ابا الرجل فيسب اياه ويسب ام الرجل فيسب امه **١٢** النجاح الحاج **١٣** قوله ولا الظعن قال في الجمع يوفى بخار وسكون عين و
حركتنا الراحلة اي لا يقوى على السير ولا على الركوب من كبر السن وقول حج عن ابيك قال محمد في الموطأ وبيدنا نأخذ لابس بلحج عن الميت وعن المرأة والرجل اذا بلغا من الكبر ما لا يستطيعان ان يحجا وهو قول
ابن حنيفة والعامه من فقهاءنا انتهى وفي ذلك المتأخر في الفرض يقبل النيابة عند الجرح فقط لكن بشرط دوام العجز الى الموت لانه فرض العرضي يلزم الامادة بزوال العذر وبشرط نيته الحج عنه اي عن الامر فيقول احرم
عن فلان والبيت عن فلان ولو نسي اسمه فنوى عن الامر صح وكفى نيته القلب هذا اي بشرط دوام العجز الى الموت اذا كان الجرح كالجرح والمرض يبرح زواله وان لم يكن كذلك كالجرح والزمان سقط الفرض
بج العجز فلا اعادة مطلقاً سواء استمر ذلك العجز به ام لا ولو حج وهو صحيح ثم عجز واستمر له بجزه لفقد الشرط انتهى **١٣** قوله ان ابي شيخ قد افند اي ضعف وعجز وخرف كما في قصة يعقوب عليه السلام
ان لا اجد ربح له سلف لولا ان تفندون اي تفندوني بالكره قال في الجمع اصل الفند الكذب وافند تكلم بالفند ثم قالوا للشيخ اذا هزم قد افند لانه لا يتكلم بالحرف من الكلام عن سنن الصفة وافنده الكبر اذا وقع
في الفند وافنده كثر كلامه من الخرف **١٢** النجاح **١٣** قوله لا امترضا اي متعباً ومشقوا عليه والاعراض المنع والاصل فيه ان الطريق اذا اعترض فيه بناه او غيره يمنع السابلة عن سلوكه يقال اعترض اي صد
كالشبهة المعترضة في النهر **١٢** النجاح الحاج **١٣** قوله افانج عن الفاء الداخلة عليها الهمة معطوفة على مخدوف اي الصبح متى ان اكون نائبة فافج عنه وفيه دليل على ان حج المرأة عن الرجل يجوز وزعم البعض انه
لا يجوز لان المرأة تلبس في الاحرام ما لا يلبسه الرجل وفيه دليل على ان الحج عن الغير عجزه في الفرض يجوز اذا استوعب العجز الى الموت وفي النفل يجوز عند القدرة ايضا **١٢** طيبى ولغات **١٣** قوله
بالشجرة اي بذى الليفة فانه كان بها شجرة تسمى بتلك **١٢** النجاح **١٣** قوله لا تطوف بالبيت وذلك لاشتراط الطهارة في الطواف كما عند الائمة اولاً لجل حرمة دخول المسجد كما هو مذموم وابتداء اشتراط
الطهارة في الطواف عند الائمة بحديث رواه الترمذي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الطواف حول البيت مثل الصلوة الحديث لكن لا ينبغي ان لا يكون المراد حقيقة بل ان طهارة الثوب واستقبال القبلة
والقدرة وسائر الاركان ليس معتبر لكن الطهارة افضل عندنا **١٢** المعات **١٣** قوله وتستشرف قال في النباية في معنى الاستشفار وان تشرف فرجها بحرقه عريضة بعد ان تحشى قطناً وتوكلت فريضة في شئ تشبه على

يهل اهل المدينة من ذى الحليفة واهل الشام من الحجفة واهل نجد من قرن فقال عبد الله اما هذه الثلاثة فقد سمعنا
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل اليمن من يلمل **حدثنا** علي
 ابن محمد ثنا وكيع ثنا ابراهيم بن يزيد عن ابى الزبير عن جابر قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مهل اهل
 المدينة من ذى الحليفة ومهل اهل الشام من الحجفة ومهل اهل اليمن من يلمل ومهل اهل نجد من قرن ومهل اهل
 المشرق من ذات عرق ثم اقبل بوجهه للافتق وقال اللهم اقبل بقلوبهم **باب الاحرام حدثنا** محمد بن سلمة العدني ثنا
 عبد العزيز بن محمد الدراوردي حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
 اذا دخل رحله في الغرار واستوت به ^{بني ربيعة سترها بالبرص} راحته ^{بني ربيعة سترها بالبرص} اهل من عند مسجد ذى الحليفة **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي
 ثنا الوليد بن مسلم وعمر بن عبد الواحد قال ثنا الاوزاعي عن ايوب بن موسى عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ثابت
 البناني عن انس بن مالك قال اتى عند ثفنات ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الشجرة فلما استوت به قائمة قال
 لبيك بعرة وحجة معا وذلك في حجة الوداع **باب التلبية حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو معاوية والواسعة وعبد الله بن
 نوير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال تلقفت التلبية من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول لبيك اللهم لبيك
 لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وكان ابن عمر يزيد فيها لبيك لبيك وسعديك و
 الخير في يديك لبيك والربيع اليك والعمل **حدثنا** زيد بن اخزم ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفين عن جعفر بن محمد عن ابيه
 عن جابر قال كانت تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك
 لا شريك لك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وعلي بن محمد قال ثنا وكيع ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن عبد الله بن
 الفضل عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في تليته لبيك اله الحق لبيك **حدثنا** هشام بن
 عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا عمارة بن غزية الانصاري عن ابى حازم عن سهل بن سعد الساعدي عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال ما من ملب يلبى الا لبي ما عن يمينه وشماله من حجارا وشجرا او مديرا حتى تنقطع الارض من ههنا وههنا **باب**
رفع الصوت بالتلبية حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا سفين بن عيينة عن عبد الله بن ابي بكر عن عبد الملك بن ابي بكر بن
 عبد الرحمن بن الحارث بن هشام حدثه عن خلاد بن السائب عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبرئيل
 فامرني ان امر اصحابي ان يرفعوا اصواتهم بالاehl **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفين عن عبد الله بن ابي لبيد
 عن المطلب بن عبد الله بن حنظل عن خلاد بن السائب عن زيد بن خلد الجهمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 جاءني جبرئيل فقال يا محمد مر اصحابك فليرفعوا اصواتهم بالتلبية فانها من شعار الحج **حدثنا** ابراهيم بن المنذر
 الحزامي ويعقوب بن حميد بن كاسب قال ثنا ابن ابي فديك عن الصحاح بن عثمان عن محمد بن المتكدر عن عبد الرحمن بن
 يربوع عن ابى بكر الصديق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اى الاعمال افضل قال العج والتجر **باب الظلال للمحرم**
حدثنا ابراهيم المنذر الحزامي ثنا عبد الله بن نافع وعبد الله بن وهب ومحمد بن فليح قالوا ثنا عاصم بن عمرو بن حفص
 عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان

الافتق التلبية فقال سالم

وسلمنا فتفتح بذلك سيل الدم انتهى ١٢ له قوله يهل اهل المدينة الاهل اهل رفع الصوت بالتلبية عند الدخول في الاحرام ذكره السجوطي قوله من ذى الحليفة بالتصغير وهو موضع قريب المدينة
 اشهر لان بهير على قوله واهل الشام اى اذا وردوا من غير طريق المدينة وكانوا اهل المعمر من الحجفة بنهم الجيم وسكون الحار وهو المسمى براغ قوله واهل نجد وكانوا اهل الطائف ومن حولهم من اهل المشرق من قرن بفتح
 القاف فسكون موضع مشهور عند اهل مكة ذكره على القاري في شرح الموطا وفي الجمع ونسب قرن المنازل وقرن الثعالب وفي القرارة ذى الحليفة موضع على فرسخين من المدينة والحجفة موضع بين مكة و
 المدينة من الجانب الشامي بما ذى ذى الحليفة وقرن المنازل بسكون الراء جبل مدورا لمس كان به حكمة ويطلق بفتح اليا واللايين ويقال الململ من تمامه على يلبين من مكة ١٢ له قوله من ذات
 عرق بنى موضع من شرق مكة بينهما رحلتان يوازي قرن بنى بذلك لان هناك عرقا وهو الجبل الصغير وهو العقيق متقاربان لكن العقيق قبيل ذات عرق وفي صحه الحديثين مقال والاصح عند الجمهور ان
 النبي صلعم ما بين لاهل المشرق ميما تاما وانما نهم عمر بن قيس ففتح العراق وقال الشافعي ينبغي ان يحرم من العقيق احتياطا وجمعا بين الحديثين ١٣ الطيبى مختصرا ١٤ له قوله اقبل بقلوبهم اى اقبل بقلوب اهل
 المشرق الى دينك فان الغنم من بهنا كما جاز في الاعداء والشا علم ١٥ له قوله في الغرار الغرار لابل كالركاب للغرس وفي القاموس هو ركاب من جلد ١٦ انما ١٧ له قوله اهل من عند مسجد
 ذى الحليفة وهو اهل الشافعي وعندنا يلبى بعد الصلوة وهو قول مالك قال في المدينة ثم يلبى عقب صلوة لما روى ان النبي صلعم لبي في دبر صلوة فان لبي بعد ما استوت به راحته جاز ولكن الافضل ما روينا و
 المشهور في مذهبه احمد بعد الصلوة والمجاز عند بعض اصحابه عند الاستواء وروى سعيد بن جبير قال قلت لعبد الله بن عباس يا ابن عباس عشت لانتلاف اصحاب رسول الله صلعم في اهلال رسول الله صلعم
 فقال انى لا اعلم الناس بذلك اهل بالبحرين فرغ من ركعتيه فسمع ذلك في اقوام فخطبت عنه ثم ركب فلما استقلت به ناقة اهل فقالوا انما اهل عين استقلت به ناقة ثم معنى رسول الله صلعم فلما علم على
 شرف البيداء اهل وادرك ذلك منه اقوام فقالوا انما اهل عين من اهل البيداء واهل الله لقد اوجب في مصلاه ورواه ابو داود وما ذكره في الحديثين بين الروايات ١٨ له قوله انى عند ثفنات
 الخ قال في القاموس الثفنات بكسر التاء من البحر الركبة واهل الارض من ركزته وسعدانته واصول اخذته ومنك الركبة ويجمع الساق والغزير ومن الغزير من الغنم في السابقين من السابقين من باطنها انتهى ١٩ انما
 ٢٠ له قوله تلقفت من لقف كسح لقفنا ولفقنا محركة مشاوب برعرة كذا في القاموس فغناه تناولت وتعلمت برعرة منه صلعم ١١ انما ٢١ له قوله لبيك لبيك فلامنه معناه اجبتك اجابة
 بعد اجابته وكرهه لساكيدوا واهلها في الدنيا والاخرى او لبيك ظاهرا ولبيك باطنا قوله وسعديك اى اساعدك مثلك بعد مساعدي في خدمتك ١٢ شرح موطا ١٣ له قوله فليرفعوا اصواتهم بالتلبية
 قال الشافعي التلبية سنة وليست بشرط لصحة الحج ولا واجبة ولو تركها لا يلزم مردم ولكن فائمه الغضبية وقال بعض اصحابنا اى الشافعية هي واجبة بجر بالدم وقال بعضهم هي شرط لصحة الاحرام وقال مالك
 ليست بواجبة ومن تركها لم يردم قال الشافعي وماك يعتقد الحج بالتلبية بالقلب من غير لفظ وقال ابو حنيفة لا يعتقد الا بالانضمام التلبية او سوق اللى التلبية ١٤ كذا في الطيبى ١٥ له قوله باب
 الظلال للمحرم اى الدوام على التلبية وذكر الشافعي والاقامه عليه للمحرم كما قال صاحب القاموس مكان ظليل اى ذو ظل او اغمته والظلة الاقامة انتهى فان الدائم والقيم على الشيء كانه الذى ظله عليه ١٦ انما ١٧ له قوله

ابي بكر اوسعدى بنت عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على ضباعة بنت عبد المطلب فقال ما يمنعك يا عمتاه من
الحج فقالت انا امرأة سقيمة وانا اخاف الحبس قال فاحرمي واشترطي ان تحلك حيث حُجست **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا محمد بن فضيل ووكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن ضباعة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا تشاكية
فقال اما تريد من الحج العام قلت اني لعليلة يا رسول الله قال حجى وقلى محلى حيث تحبسنى **حل ثنا** ابو بشير بكر بن خلف
ثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع طاووسا وعكرمة يحدثان عن ابن عباس قال جاءت ضباعة بنت الزبير بن
عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انى امرأة ثقيلة وانى اريد الحج فكيف اهل قال اهلى واشترطى ان
محلى حيث حبستنى **باب دخول الحرم حل ثنا** ابو كريب ثنا اسمعيل بن صبيح ثنا مبارك بن حسان ابو عبد الله عن
عطاء بن ابي رباح عن عبد الله بن عباس قال كانت الانبياء تدخل الحرم مشاة حفاة ويطوفون بالببيت ويقضون المناسك
حفاة مشاة **باب دخول مكة حل ثنا** على بن محمد ثنا ابو معاوية ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يدخل مكة من الثنية العليا واذا خرج خرج من الثنية السفلى **حل ثنا** على بن محمد ثنا وكيع ثنا
العمري عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة نهرا **حل ثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا محمر
عن الزهرى عن على بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله اين تنزل غدا وذلك في حجة
قال وهل ترك لنا عقيل منزلا ثم قال نحن نازلون غدا بالجحيف بنى كنانة يعنى المحصب حيث قامت قریش على الكفر وذلك
ان بنى كنانة حالفت قریشا على بنى هاشم ان لا يأتوا كحومهم ولا يبايعوهم قال معمر قال الزهرى والخيف الوادى **باب استلام**
الحجر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قالا ثنا ابو معوية ثنا عاصم الاحول عن عبد الله بن سرجس قال رايت الاصيلم
عمر بن خطاب يقبل الحجر ويقول انى لا قبلك وانى لا علمك انك حجر لا تضمر ولا تنفع ولولا انى رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقبلك ما قبلك **حل ثنا** سعيد بن سعيد ثنا عبد الرحيم الرازى عن ابن خثيم عن سعيد بن جبيرة قال سمعت ابن
عباس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليا تين هذان الحجر يوم القيمة وله عينان يبصر بهما ولسان ينطق بهما يشهد على
من يستلمه بحق **حل ثنا** على بن محمد ثنا خالى يعلى عن محمد بن عون عن نافع عن ابن عمر قال استقبل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحجر ثم وضع شفثيه عليه يبكى طويلا ثم التفت فاذا هو بعمر بن الخطاب يبكى فقال يا عمر ههنا تسكب العبرات
حل ثنا احمد بن عمرو بن السرح المصرى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه

ن ا ن
يا عملة يدخلون

وكيفية غسله ١٢ انما **ه** قوله اوسعدى بنت عوف هي امرأة طلحة بن عبيد الله العشرة المبشرة لما صحبه كذا ذكر اللفظ ابن جرير في التقريب من قال سعدى بنت المرية واما ابن الاثير ساق
بهذا الحديث في اسد الغابة بعينه وقال غير منسوب وذكر سعدى بنت عمرو المرية ناقلا عن ابى عمرو نقل عن ابن مندة وابى نعيم سعدى بنت عوف بن خارجة بن سنان وهي امرأة طلحة بن عبيد الله ام
يحيى بن طلحة وما ذكر هذا الحديث في روايتها واسماء بنت ابى بكر بن زوجه الزبير بن العوام فمى هذه الى بكر من جانب الاب واما سعدى فلعلها كانت جدته من قبل الام وضباعة بنت عبد المطلب
الصحيح انما بنت الزبير بن عبد المطلب فمى بنت عم النبي صلى الله عليه وسلم فلا يستقيم على هذا قول النبي صلعم يا عمتاه لانا لست عمتك بنت عمه وفي حديث الصحيحين ضباعة بنت الزبير قال
النودى وهي بنت عم النبي صلعم واما قول صاحب الوسيط هي ضباعة الاسلمية فخطا فاحش ١٢ انما الحاية لولانا الحديث الشيخ عبد الغنى المجددى الدهوى غفرله **ه** قوله فاحرى واشترطى
الذي قال النودى فقيه دالة لمن قال يجوز ان يشترط الحاج والمعتمر في احرامه ان من حمل وهو قول عمر بن الخطاب وعلى وابن مسعود واخرين من الصحابة وجماعة من التابعين واحمد واسحق والى ثور
وهو الصحيح من مذاهب الشافعى ومجتهم بهذا الحديث الصحيح الصريح وقال ابو عبيد بن عمير قال قال النبي صلعم يا عمتاه لانا لست عمتك بنت عمه وفي حديث الصحيحين ضباعة بنت الزبير قال
تصنيف الحديث فانه قال قال الاصيل لا يثبت في الاشرط اسناد صحيح قال قال النسائي لا اعلم منه عن الزهرى غير معروفا الذي عرض به القاضى وقال الاصيل تصيف الحديث فاحش جدا
بنت عليه لثنا يشترط لان هذا الحديث مشهور في صحيح البخارى وسلم وسنن ابى داود والترمذى والنسائي وسانا الكتب الحديث المعتمد من طرق متعددة باسناد كثيرة من جماعة من الصحابة وفيما
ذكره سلم من تنوع طرقه كفاية وفي هذا الحديث دليل على ان المرض لا يبيح التحلل اذا لم يكن اشراطه في حال الاحرام انتهى ١٢ **ه** قوله ويل ترك لنا عقيل منزلا فحقيل هذا هو ابن ابي طالب
وكان تسلط على تركه ابي طالب لانه اسلم بعد على وجعفر وبهما اجر الى النبي صلعم وعلى عقيل وطالب في مكة والطالب لم يثبت اسلامه وكانا ورثا ابا طالب لانها كانا وقت وفات ابي طالب كافرين وعلى
وجعفر قد اسلما وهاجر او المسلم لا يرت الكافر ١٢ انما **ه** قوله نجيف بنى كنانة ويسمى المحصب ايضا ويسمى يشعب ابي طالب ايضا وفتحتها ما ذكر ابن جرير في شرح البهزية ان قریشا لما رأت
عزة النبي صلعم اجتمعوا على ان يقتلوه صلعم فبلغ ذلك ابا طالب فاتوا اليربوعاء بن الوليد اعزق بن نعيم لياخذ به بدل ابن اخيه فابى وجمع بنى هاشم وبني المطلب فادخلوا رسول الله صلعم شعيبم ومنعوه من
ارادوا قتلوا وجاهلوه لذلك حتى كفاهم حية على عادة الجاهلية فلما رأت قریش ذلك اجتمعوا واستمروا ان يكفوا كما بايتا قد دون ان لا يكفواهم ولا يرايوا عنهم حتى يسلموا رسول الله صلعم اليهم وكتبوا ذلك في صحيفة
بخط بعضهم فسكت يدها وعلقوا الصحيفة في جوف الكعبة وكان ذلك بلال المرم سنة سبع من النبوة فدخل بنو هاشم وبني المطلب مع ابي طالب الاله لطلب لعنة الله واقاموا على ذلك سنتين او ثلاثا حتى
جهدوا وكان لا يصل اليهم شئ الا يسير فقتل ذلك الامر على بعض قریش فاذا وانفق المعادة وشئ الصحيفة وكان رأسهم هشام بن الحارث وتبعه زبير بن مالك ومطعم وزبير بن امية والابو بختري وزمعة
واجتمعوا ليجون وقال زبير يا اهل مكة انا ناكل الطعام ونلبس الثياب وبنو هاشم فيما ترون والله لا اقدم حتى تشق هذه الصحيفة الظالمة القاطنة فمقر من له الوجع لعنة الله فالى صل ان المطعم قام الى
الصحيفة يشتمها فوجد الارض وهي دودة تاكل الخشب فاكلته الا باسك اللهم وكان النبي صلعم اخبر ابا طالب ان الارض اكل الصحيفة الا اسم الله تعالى فقال ادبك اخبرك قال نعم فاجبرهم ابو طالب
وقال اتركوا فان صدق فانتروا عن قليبنا والادفنة اليكم فنظروها فاذا هي كما قال النبي صلعم هذا منكم هذا منكم ما ذكره ابن جرير ١٢ انما **ه** قوله رايت الاصيلم عمر بن الخطاب هو تصغير الاصلح
وهو من حصر مقدم رأسه من الشعر نقصان مادة الشعر في تلك البقعة وكان عمر بنى الله كذا وكذا والتصغير للشفقة والمحبة والاسلام افتعال من السلام بمعنى التمية وابل اليمن يسومون الركن الاسود الحياى ان
اناس يسومون بالسلام وقيل من السلام بالكسر والجرادة واحدة تسلمة بكسر اللام اسلم الجراد المسود واما كذا في الجمع فالاسلام مس باليد فقط والتقبيل بالضم او مس باليد وتقبيلها ١٢ انما **ه** قوله
انك حجر انما قال ذلك لثنا يشتر بعض قرىب العبد بالسلام الذين قد انعموا بالاجار وتعليقها ورجاء نفعها وخوف العزب بالتقير في تعظيمها ففان ان يراه بعضهم يقبله فيضعف برئيه ان لا يرفع
ولا يضر وان كان امتثال ما شرع فيه يرفع باختيار الجزاء والثواب ويسمع في الموسم ويفشتر في البلدان المختلفة وفيه لث على الاقتدار رسول الله صلعم في تقبيله ونه على ان لولا الاقتدار لما فعلته ١٢ طيبى

قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم من اركان البيت الا الركن الاسود والذي يليه من نحو دور الجمحين **باب**
 من استلم الركن بمحجنه **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن جعفر بن ابي
 عن عبيد الله بن عبد الله بن ابى ثور عن صفية بنت شيبة قالت لما اطمان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح طاف
 على بعيره يستلم الركن بمحجن بيده ثم دخل الكعبة فوجد فيها حجارة عيدان فكسرها ثم قام على باب الكعبة فرمى بها وان
 انظره **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح انبا عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن
 عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع و
 حدثنا هدي بن عبد الوهاب ثنا الفضل بن موسى قال ثنا معمر بن خروذ المكي قال سمعت ابا الطفيل عامر بن واثة قال
 رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت على راحلة يستلم الركن بمحجنه ويقبل المحجن **باب** الرمل حول البيت **حدثنا**
 محمد بن عبد الله بن نمير ثنا احمد بن بشير وحدثنا علي بن محمد ثنا محمد بن عبيد قال ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمران
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول رمل ثلثة ومشى اربعة من الحجر الى الحجر وكان ابن عمر يفعل
حدثنا علي بن محمد ثنا ابو الحسين العكلي عن مالك بن انس عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه و
 سلم رمل من الحجر الى الحجر ثلثا ومشى اربعة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا جعفر بن عون عن هشام بن سعد عن زيد بن
 اسلم عن ابيه قال سمعت عمر يقول فيم الرملان الآن وقد اطأ الله الاسلام ونفى الكفر واهله واهله ما ندع شيئا كنا نفعله
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ابن خثيم عن ابي الطفيل عن
 ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صحابة حين ارادوا دخول مكة في عمرته بعد الحديبية ان قومك غدا سيرونكم
 قليرونكم جلدافما دخلوا المسجد استلموا الركن ورموا والنبي صلى الله عليه وسلم معهم حتى اذا بلغوا الركن اليماني مشوا الى
 الركن الاسود ثم رموا حتى بلغوا الركن اليماني ثم مشوا الى الركن الاسود ففعل ذلك ثلاث مرات ثم مشى الاربعة **باب** الاضطباع
حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف وقبيصة قال ثنا سفين عن ابن جريج عن عبد الحميد عن ابن يعلى بن امية
 عن ابيه يعلى ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف مضطبعا قال قبيصة وعليه برد **باب** الطواف بالحجر **حدثنا** ابو بكر بن
 ابي شيبة ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شيبان عن اشعث بن ابي الشعثاء عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت سألت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن الحجر فقال هو من البيت قلت ما منعهم ان يدخلوه فيه قال عجزت بهم النفقة قلت فما شان باب
 مرتفع لا يصعد اليه الا بسلم قال ذلك فعل قومك ليدخلوه من شاءوا ويمنعوه من شاءوا ولولا ان قومك حديث عهد بكفر
 مخافة ان يتفرق قلوبهم لنظرت هل اغيرة فادخل فيه ما انتقص منه وجعلت بابها بالارض **باب** فضل الطواف **حدثنا**
 علي بن محمد ثنا محمد بن الفضيل عن العلاء بن المسيب عن عطاء بن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و
 سلم يقول من طاف بالبيت وصلى ركعتين كان كعتق رقبة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا حميد بن ابي سوية
 قال سمعت ابن هشام يسأل عطاء بن ابي رباح عن الركن اليماني وهو يطوف بالبيت فقال عطاء حدثني ابو هريرة ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال وكل به سبعون ملكا فمن قال اللهم انى اسئلك العفو والعافية في الدنيا والاخرة ربنا اتنا في الدنيا
 حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار قالوا امين فلما بلغ الركن الاسود قال يا ابا محمد ما بلغك في هذا الركن الاسود فقال
 عطاء حدثني ابو هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فادضه فادضا يفا وض يد الرحمن قال له ابن هشام يا ابا
 محمد فالطواف قال عطاء حدثني ابو هريرة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من طاف بالبيت سبعا ولا يتكلم الا سبحان الله

باب الفجر

١ قول الركن الاسود الذي يليه وهو المسمى بالركن اليماني وكانت الى جهة مساكن الجمحين وكذا جاء عن ابن عمر رواه الشيخان ورواه قال الجمهور هو مذهب امامنا ابي حنيفة ١٢ نجاح الحاجته
٢ قوله محجن بيده المحجن بكسر الميم عمامة الرأس وقوله فوجد فيها حجارة عيدان الحجارة طائر معروف قد صنعوا صورها من عيدان ووضعوا في الكعبة والعيدان بالفتح الطواف من النخل واحد منها بساء
 كذا في القاموس ١٢ نجاح **٣** قوله معروف بن خربوذ بفتح الخاء العجمة والراء المشددة وضم الباء الموحدة محدث لغوي مكي كذا في القاموس ١٢ نجاح الحاجته **٤** قوله يقول فيم الرملان الخ اي
 حاجته الآن الى الرمل لان مشروعية كانت لاظهار الجمادة والقوة حين قالت قرين قد جارك قوم ومنهم حمى يشرب والحين قد انا الشراى قوى الشد الاسلام ثم اعترض بقوله وايم الله وايم حرف القسم اي
 اعلف بالله ما ندع شيئا قد استتر رسول الله صلعم فان فصيلته اتباعه الفع من كل نفع والرملان بالحجر يك مصدر قال في القاموس رمل فلان اطارا وطلانا محركتين ومرطاه رمل اسنى وقيل شذية رمل والمراد
 بها الرمل في الطواف والسعي بين الميلين الاخيرين ١٢ نجاح **٥** قوله حتى اذا بلغوا الركن اليماني مشوا الى الركن الاسود الخ هذا ما انف لرواية مسلم عن جابر ثم مشى عن يمينه فملى ثلثا ومشى اربعا ولما في رواية الصحيحين
 سعى ثلثة اطواف ومشى اربعة وهو المذنب عندنا ويمكن ان يكون المراد بالمشى من الركن قلة الرمل والرداء بنفسه السابق بسبب الرحمة بين الركنين كما هو المشاهير في زماننا ١٢ نجاح **٦** قوله طاف
 مضطبعا قال في النهاية هو ان ياخذ الازار والبرد فيجعل وسطه تحت البطة الايمن ويضع يديه على كتفه الايسر من جهتي صدره وظهره وسعى ليه ابداء الضبعين ويقال للابطال الضبع للجماعة اسنى وقال الطيبي و
 قيل انما فعله اظهار المشي كالرمل في الطواف ١٢ **٧** قوله ولولا ان قومك حديث عهد بكفر الخ الادقرب عمه بم بالكفر والزواج منه الى الاسلام وانه لم يتمكن الدبر في قلوبهم فلو بددت ربما انفروا
 منه وقوله لنظرت هل اغيرة فادخل فيه ما انتقص منه وجعلت بابها بالارض الخ اعترضت المسالمة او تعارضت المسالمة او تعارضت مسلمة ومنسدة وتعذرا الجمع
 بين فعل المصلية وترك المشددة بدى بالاهم لان النبي صلعم اخبر ان نقض الكعبة ورد بها الى ما كانت عليه من قواعد ابراهيم عليه السلام مصلية ولكن تعارضت مسلمة اعظم من ذمى خوف الغنمة لبعض من اسلم قريبا
 وذلك لما كانوا يعتقدون من فضل الكعبة فيرون تغيرها عظيما فتر كما صلعم ومنها فكرولى الامر في مصالح دينه واجتنباه ما يخاف من تولد ضرر عليهم في دين او دنيا الا الامور الشرعية كافتة الزكوة واقامة الحدود
 نحو ذلك ومنها تالف قلوب الرعية وان لا ينظر واو لا يتعرض الايمان بتغييرهم بسببهم مالم يكن فيه ترك امر شرعى قال العلامة بنى البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم عليه السلام ثم قرئ في الجاهلية
 وحضر النبي صلعم هذا البناء وله خمس وثلاثون سنة وقيل خمس وعشرون وفيه سقط على الارض حين رفع الفارة ثم بناه ابن الزبير ثم الحجاج بن يوسف واستمر الى الآن على بناء الحجاج وقيل بنى مرتين اخيرين او
 ثلاثا قال العلامة ولا يخفى من هذا البناء وقد ذكره ابن بارون الرشيد سال مالك بن انس عن هدمها ورد بها الى بناء ابن الزبير لاحاديث المذكورة في الباب فقال مالك نشكك الله يا امير المؤمنين ان

انس عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل وكان يتيما في حجر عروة بن الزبير عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افراد الحج **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا عبد العزيز الدراوردي وحاتم بن اسمعيل عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افراد الحج **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا القاسم بن عبد الله العمري عن محمد بن المنكدر عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان افراد الحج **يَاب** من قرن الحج والعمره **حَدَّثَنَا** نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى ثنا يحيى بن ابى اسحق عن انس بن مالك قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة فسمعت يقول لبيك عمره وحجة **حَدَّثَنَا** نصر بن علي ثنا عبد الوهاب ثنا حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لبيك بعمره وحجة **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفين بن عيينة عن عبدة بن ابى ليابة قال سمعت ابا واثل شقيق بن سلمة يقول سمعت الصبي بن معبد يقول كنت رجلا نصرانيا فاسلمت فاهللت بالحج والعمره فسمعت سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وانا اهل بهما جميعا بالقادسية فقالا لهذا اضل من بعيرة فكانما حملنا على جبلا بكلمتهما فقد مت على عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له فاقبل عليهما فلامهما ثم اقبل على فقال هديت لسنة النبي صلى الله عليه وسلم هديت لسنة النبي صلى الله عليه وسلم قال هشام في حديثه قال شقيق فكثيرا ما ذهبت انا ومسروق لسئل منه **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا وكيع وابومعاوية وخالي يعلى قالوا ثنا الاعمش عن شقيق عن الصبي بن معبد قال كنت حديث عهد بنصرانية فاسلمت فلم ازل ان اجتهد فاهللت بالحج والعمره فذكر نحوه **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا ابومعاوية ثنا حجاج عن الحسن بن سعد عن ابن عباس قال اخبرني ابو طلحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرن الحج والعمره **يَاب** طواف القارن **حَدَّثَنَا** محمد بن عبد الله بن غير ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي ثنا ابى عن غيلان بن جامع عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد عن جابر بن عبد الله وابن عمر وابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يطف هو واصحابه لعمرتهم وحجتهم حين قدموا الا طوافا واحدا **حَدَّثَنَا** هناد بن السمرى ثنا عبث بن القاسم عن اشعث عن ابى الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف للحج والعمره طوافا واحدا **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا مسلم بن خالد الزنجي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انهما قد مرارنا فطاف بالبيت سبعاً وسعى بين الصفا والمروة ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احرم بالحج والعمره كفى لها طواف واحد ولم يحل حتى يقضى حجة ويحل منهما جميعا **يَاب** التمتع بالعمره الى الحج **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن مصعب وحديثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي يعني دُحَيْمًا ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازاعي حدثني يحيى بن ابى كثير حدثني عكرمة قال حدثنا ابن عباس قال حدثني عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو بالعقيق اتاني ات من ربي فقال صل في هذا الوادى المبارك وقل عمره في حجة واللفظ لذي **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى شيبة وعلى بن محمد قال ثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن سراق بن جعشم قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً في هذا الوادى فقال الا ان العمره قد دخلت في الحج الى يوم القيامة **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا ابواسامة عن الجريري عن ابى العلاء يزيد بن الشخير عن اخيه مطرف بن عبد الله بن الشخير قال قال لي عمران بن الحصين اتى احدك حديثا لعل الله ان ينفعك به بعد اليوم اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعتمر طائفة من اهلهم في العشر من ذي الحجة ولم ينع عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل نسجه قال في ذلك بعد رجل بوايه ما شاء ان يقول **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى شيبة ومحمد بن بشار قال ثنا محمد بن

احل على جبل فخطبنا

يقول غيره على وجه التعليل فيقول له لبيك بحجة وعمره على سبيل التسكين فلهذا الروايات المختلفة ظاهر ليس فيها تناقض والجمع بينهما سهل كما ذكرنا انتهى ١٢ **١** قوله سمعت يقول لبيك عمره وحجة اي ناديا بينهما وفي التميميين من جابره صلح لبي بالحج ووجهه وسلم في لفظ اهل بلح مفرود عند الشيخين عن ابن عمر ان كان متمتعا وفيها ايضا عن عائشة قالت تمتع رسول الله صلح بالعمره الى الحج و تمتع الناس معه قال النووي في المجموع والصواب الذي نعتقد انه صلح احرم اول بالحج مفرود ثم ادخل عليه العمره فصارتا من روى ان كان مفرودا وهم الاكثرون اتمه واول الاحرام ومن روى ان كان قادرا اعتمده اخره ومن روى ان كان متمتعا اراد التمتع اللغوي وهو الاستفاد وقد اتفق ان كفاه من السكين فعل واحد ولم يتج الى افراد كل واحد منها يعمل انتهى ١٢ **٢** قوله لهذا اضل من بعيرة وانا قال بذلك ان القران كان عندهما كروها فلما قادن هذا الرجل نسيه الى الجملة بهذا القول ولذلك زجرهما عمر مع ان كان ايضا يمنع عن التمتع ويقول ان مخصوصا بصحاب النبي صلح امتثال لقوله جل ذكره واتوا بالحج والعمره لشركه ولكن انكاره كان محمولا على ترك الاستيجاب وفالفه فيه اكثر الصحابة ١٢ **٣** قوله قال في ذلك بعد رجل يراه الحجة اشاره الى عمه قال على افراد افضل منها ولم يره عنها على وجه التبريم كما مر انفا واخرج الترمذي عن سالم بن عبد الله بن مسعود عن اهل الشام وهو يسأل عبد الله بن عمر عن التمتع بالحج فقال عبد الله بن عمر بن حلال قال الشامي ان اباك قد نسي عننا فقال عبد الله بن عمر ان كان ابى نسي وصنعها رسول الله صلح امر ابى يتبع ام امر رسول الله صلح فقال الرجل بل امر رسول الله صلح فقال لقد صنعها رسول الله صلح وعن ابن عباس قال تمتع رسول الله صلح وابو بكر وعمر وعثمان واول من نسي عنه معاوية وفي الباب عن علي وجابر وسعد واسار بنت ابى بكر وابن عمر ذكره الترمذي ١٢ **٤** قوله قال في ذلك بعد رجل يراه الحجة اشاره الى عمر قال المازدي اختلف في المتعة التي نسي عنها عمر في الحج ففيل هي فسخ الحج الى العمره وقيل هي العمره في الشهر الحج ثم الحج من عامه على هذا انما نسي ترتيبها في الافراد الذي هو افضل لانه يعتقد لطلانها او تحريمها قال القاضي عياض ظاهر الحديث عمران بن ابي وحديثه الا ان عن ابى موسى ان المتعة التي اختلفوا فيها انما هي فسخ الحج الى العمره ولهذا كان عمر يضرب الناس عليها ولا يضربهم على مجرد التمتع في الشهر الحج **٥** قوله لو انا وادم ايمان يقول لو انا وادم ايمان طاف بكل واحد منهما طوافا شبه الطواف الاخر قال القاضي والداري عن ابى اسامه بن محمد بن الحنفية قال طفت مع ابى وقد جمع بين الحج والعمره فطاف لهما طوافين وسعى سبعين وهدى ان عليا فعل ذلك وحدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك وحدثه قال ابن مسعود والشيخ والشيخ وجابر بن زيد وعبد الرحمن بن الاسود والنوري والحسن ابن صالح انتهى شرح مؤطا مختصر ١٢

جعفر وحده ثنا نصر بن علي الجهضمي حدثني ابي قالا ثنا شعبة عن الحكم عن عمارة بن عمير عن ابراهيم بن موسى عن ابي موسى الاشعري انه كان يفتي بالمتعة فقال له رجل رويك بعض فتياك فانك لا تدري ما احدث امير المؤمنين في النسك بعدك حتى لقيته بعد فسالته فقال عمر قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله واصحابه ولكني كرهت ان يظنوا بهن معرسين تحت الاراك ثم يروحون بالحج تقطر رؤسهم باب فسخر الحج ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن عطاء بن جابر بن عبد الله قال اهلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا لا تخلطه بعمره فقد منا مكة لاربع ليال خلون من ذي الحجة فلما طفتنا بالبیت وسعينا بين الصفا والمروة امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نجعلها عمرة وان نحل الى النساء فقلنا ما بيننا ليس بيننا وبين عرفة الا خمس فنخرج اليها ومذاكيرنا تقطر منيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا بركم واصداكم ولولا الهدى لاحلت فقال سراقه بن مالك امتعتنا هذه لعامتنا هذا امر لا بد قال لا بل لا بد الا بد ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن امرأة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة لانزى الا الحج اذا قدمنا ودنونا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي ان يحل فحل الناس كلهم الا من كان معه هدي فلما كان يوم النحر دخل علينا بلحم يقر فقيل ذبيح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجنا ثنا محمد بن الصباح ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فاحرمنا بالحج فلما قدمنا مكة قال اجعلوا حجكم عمرة فقال الناس يا رسول الله قد احرمنا بالحج فكيف نجعلها عمرة قال انظروا ما امركم به فافعلوا فردوا عليه القول فغضب فانطلق ثم دخل على عائشة غضبان فراءت الغضب في وجهه فقالت من اغضبك اغضب الله قال وما لي لا اغضب وانا امر امرأ فلا اتبع ثنا بكر بن خلف ابو بشر ثنا ابو عاصم انبا ابن جريج اخبرني منصور بن عبد الرحمن عن امه صفية عن اسماء بنت ابي بكر قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمين فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليقم على احرام ومن لم يكن معه هدي فليحل قالت ولم يكن معي هدي فاحلت وكان مع الزبير هدي فلم يحل فلبست ثيابي وجئت الى الزبير فقال قومي عني فقلت اتخشى ان اثب عليك باب من قال كان فسخر الحج لهم خاصة ثنا ابو مصعب ثنا عبد العزيز بن محمّد الدراودي عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن الحارث بن بلال ابن الحارث عن ابيه قال قلت يا رسول الله ارأيت فسخر الحج في العمرة لنا خاصة ام للناس عامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل لنا خاصة ثنا علي بن محمّد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال كانت المتعة في الحج لاصحاب محمّد صلى الله عليه وسلم خاصة باب السعي بين الصفا والمروة ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة قال اخبرني ابي قال قلت لعائشة ما اري علي جناحا ان لا اطوف بين الصفا والمروة قالت ان الله يقول ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليا ان يطوف بهما ولو كان كما تقول لكان فلا جناح عليا ان لا يطوف بهما انما انزل هذا في ناس من الانصار كانوا اذا اهلوا اهلوا المناة فلا يحل لهم ان يطوفوا بين الصفا والمروة فلما قدموا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج ذكروا ذلك له فانزلها الله فلعمري ما اتوا الله عز وجل حرمين لم يطف بين الصفا والمروة ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا هشام الدستوائي عن بديل بن ميسرة عن صفية بنت شيبه عن ام ولد شيبه قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعي بين الصفا والمروة وهو يقول لا يقطع

ثم قام سراقه بن مالك فقال يا رسول الله بالامر فلم يحل

وانما فهم على ما اعتقه هو وسائر الصحابة ان فسخر الحج الى العمرة كان خصوصا في تلك السنة للمكة التي قدمنا ذكرها قال ابن عبد البر لا خلاف بين العلماء ان التمتع المروي في قوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى هو الايام في اشر الحج قبل الحج قال ومن التمتع ايضا القرآن لانه تمتع بسقوط سفره للنسك الاخر من بلده قال ومن التمتع ايضا فسخر الحج للعمرة هذا كلام القاضي قال النووي قلت والنخيلان عمروثان وغيرهما انما نوا عن المتعة التي هي الايام في اشر الحج ثم الحج من عام ودرادهم نهي اولوية الترفيع في الافراد كونه افضل وقد انعقد الاجماع بعد هذا على جواز الافراد والتمتع والقران من غير كراهة واما اختلفوا في الافضل منها انتهى قلت الظاهر قول عبيد بن عمير في الحديث الاتي ولكني كرهت ان يظنوا بهن معرسين تحت الاراك ثم يروحون بالحج تقطر رؤسهم ان الافراد افضل من المتعة لانه لا يجوز المتعة رأسا والسنن اعلم ١٢ فخر له قوله بل لا بد الا بد مناه ان يجوز العمرة في اشر الحج الى يوم القيامة والمعصوم وابطال ما ذكره اهل الجاهلية من ان العمرة لا يجوز في اشر الحج وقيل مناه جواز القران وتقدّم الكلام وقلت انما العمرة في الحج الى يوم القيامة وقيل جواز فسخر الحج الى العمرة قلت نسخت من لم يكن معه هدي حمزة احمد وظائف من الظاهرية وخصه الثمانية والجمهور بالصحابة للحديث الاتي عن قريب عن ابي ذر قال كانت المتعة لاصحاب محمد صلعم خاصة ١٢ فخر له قوله ذبح رسول الله صلعم عن ازواجه قال النووي هذا جمول على انه صلعم استاذ ذهن في ذلك فان تعينه الانسان عن غيره لا يجوز الا باذنه واستدل بذلك في ان الضحية بالبقرة افضل من بدنة ولاد لانه لا يذبحه الا في ذكركم تفضيل البقرة ان قوله دخل علينا لم يقرم تدل على انه افضل واذا فلا حجة فيها لما قال وذهب الشافعي والوحيفية والاكثرون الى ان الضحية بالبدنة افضل من البقرة لقوله صلعم من راح في الساعة الاولى فكانا قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكانا قرب بقرة الى اخره انتهى ١٢ ٣ قوله قومي عنى انما قال لما بدأ للثعلب الفتنه بيننا لانها كانت مستزينة بالثياب بسبب خروجها من الاحرام وقول ان اثب عليك اي اقم عليك ١٢ انما ٤ قوله بل لنا خاصة وفيه قال ابو حنيفة وملك والشافعي والجمهور يعني قالوا ان فسخر الحج مختص بالصحابة يعني في تلك السنة لا يجوز بعدهم والغيرهم وانما امر واري في تلك السنة لئلا يكونوا ما كانت عليه الجاهلية من تحريم العمرة في اشر الحج ولما الذي في حديث سراقه العامنا هذا لا بد فقال لا بد لانه جواز الاعتناء في اشر الحج فالماصل من مجموع طرق الاحاديث ان العمرة في اشر الحج جائزة اليوم القيمة وكذلك القران وان فسخر الحج الى العمرة مختص بتلك السنة وقال احمد وظائف ليس فاصبا بل هو باق الى يوم القيمة فيجوز لكل من احرم الحج وليس معه هدي ان يقبل احرامه ويحتمل باعالمها ويرد قولهم هذا الحديث الصحيح وغيره ١٢ فخر له قوله بل لنا خاصة وسببه انهم كانوا يرون العمرة في اشر الحج من فجر الفجر فامرهم رسول الله صلعم لرفع هذا الظن فلما علموا عاد الامر الى المتع اي فسخر الحج الى العمرة فكان لهم خاصة ١٢ انما ٥ قوله اشعري ما اتم الله الخ قال النووي مذنب جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ان السعي بين الصفا والمروة ركن من اركان الحج لا يصح الا به ولا يجزئ به ولا غيره ومن قال بذلك مالك والشافعي واحمد واسحاق والجمهور وقال بعض السلف هو تطوع وقال ابو حنيفة هو واجب فان تركه عصي وجبر بالهدى وصح حجه انتهى ١٢ ٦ قوله لا يقطع الا سطح الاشد الذي لا يقطع الا سطح الاشد وهو المسيل بين

الظالم فاني اخذ للمظلوم منه قال اي رب ان شئت اعطيت المظلوم الجنة وغفرت للظالم فلم يجب عشية فلما اصبح بالمزدلفة
اعاد الدعاء فاجيب الي ما سألت قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال تبسم فقال ابو بكر وعمر يا بني انت واهلي ان
هذه لساعة ما كنت تضحك فيها فما الذي اضحكك اضحك الله سنك قال ان عدو الله ابليس لما علم ان الله عز وجل قيد
استجاب دعائي وغفر لامتي اخذ التراب فجعل يحثوه على رأسه ويدعو بالويل والثبور فاضحكني ما رأيت من جزع **حدثنا**
هارون بن سعيد المصري ابو جعفر انبا عبد الله بن وهب اخبرني مخزومة بن بكير عن ابيه قال سمعت يونس بن يوسف يقول
عن ابن المسيب قال قالت عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم اكثر ان يعتق الله عز وجل فيه عبدا
من النار من يوم عرفه وانه ليدنو ثم يذن ثم يبعثهم اليهم الملائكة فيقول ما اراد هؤلاء **باب** من اتى عرفه قبل
الفجر ليلة جمع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال ثنا وكيع ثنا سفيان عن بكير بن عطاء سمعت عبد الرحمن
بن يعمر الديلي قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة واتاه ناس من اهل نجد فقالوا يا رسول الله كيف
الحج قال الحج عرفه فمن جاء قبل صلوة الفجر ليلة جمع فقد تم حجه ايام منى ثلاثة فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن
تاخر فلا اثم عليه ثم اردف رجلا خلفه فجعل ينادي **بمن حدثنا** محمدا بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا الثوري عن بكير بن
عطاء الليثي عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فجاءه نفر من اهل نجد فنذكر نحو قال
محمدا بن يحيى ما اري للثوري حديثا اشرف منه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابي
خالد عن عامر يعنى الشعبي عن عروة بن مضر الطائي انه حج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يترك الناس الا
هم بجمع قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انى انصيت راحلتى واتعبت نفسى والله ان تركت من حجل
الاوقفت عليه فهل لي من حج فقال النبي صلى الله عليه وسلم من شهد معنا الصلوة وافاض من عرفات ليلا او نهارا
فقد قضى تقىة وتم حجه **باب** الدفع من عرفه **حدثنا** على بن محمد وعمر بن عبد الله قال ثنا وكيع ثنا هشام
ابن عروة عن ابيه عن اسامة بن زيد انه سئل كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير حين دفع عن عرفه قال
كان يسير العتق فاذا وجد فجوة نصق قال وكيع يعنى فوق العتق **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا الثوري عن
هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قالت قرئش نحن قواطن البيت لانجا وز المحرم فقال الله عز وجل ثم افيضوا من
حيث افاض الناس **باب** النزول بين عرفات وجمع لمن كانت له حاجة **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي
ثنا سفيان عن ابراهيم بن عقبة عن كريب عن اسامة بن زيد قال افضت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما بلغ الشعب
الذى ينزل عنده الامراء نزل فبال فتوضأ قلت الصلوة قال الصلوة امامك فلما انتهى الى جمع اذن واقام ثم صلى المغرب
ثم لم يدخل احد من الناس حتى قام فصلى العشاء **باب** الجمع بين الصلوتين بجمع **حدثنا** محمد بن محمد بن ابي الليث بن
سعد عن يحيى بن سعيد عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد الخطمي انه سمع ابا ايوب الانصاري يقول صليت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء في حجة الوداع بالمزدلفة **حدثنا** محمد بن ابي بكر بن ابي شيبة
الله عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب بالمزدلفة فلما اتينا قال الصلوة باقامة **باب** الوقوف بجمع
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون قال حججتا مع عمر بن الخطاب فلما

انصيت وتوضأ

بل غاية ان يكون ضيقا ويخشعه بمنزلة طرقه وهو بمفرده يدخل في مد الحسن على راي الترمذي ولا سيما بالنظر في مجموع طرقه وقد اخرج الوداؤد في سنة طرافه وسكت عليه فوصلح عنده واخره الفاظ غياث
الدين المقدسي في الامايرت المتقدمة ما ليس في الصحيحين وقال البيهقي بعد ان اخبرني في شعب الايمان هذا الحديث له شواهد كثيرة قد ذكرناها في كتاب البعث فان صح شواهد فغيره الجوه وان لم يصح فقد قال الله
تعالى وينظر ما دون ذلك لمن يشار ويظلم بعضهم بعضا دون الشرك وقد جاء له الحديث شواهد في اهاديف صحاح انتهى ١٢ مصباح الزجاجة **١** قوله ما من يوم اكثر ان يقولوا انبأ الله
يوم على الموضع لان تقديره ما يوم ومن زائدة وعيد فعنية يعنى والتقدير ما يوم اكثر عنهما من هذا اليوم ويكون عبدا على هذا ما في موضع الجمع اي من ان يعنى عبدا او بوزان يكون التقدير اكثر عبد الحق الله
فعبدا منصوب على التمييز باكثر من زائدة وموضوعة لغيره وقال القرظي روينا الكوفة ونصبا فرفعه على التمييز ونصبا على الجازية وهو في الماين غير لا وصف والمجوز ان بعده مبيانا فمن يوم عرفه يبين
الاكثرية ما هي ومن ان يعنى مبين الميزة وتقدير الكلام ما يوم اكثر من يوم عرفه عنهما من النار وقال الطيبي ما يعنى ليس واسمه بلوم ومن زائدة واكثر خبره ومن الثانية ايضا زائدة ومن يوم عرفه متعلق بالكسرى
ليس يوم اكثر من يوم عرفه قوله وان لم يرد لوقال البيهقي ما كان الحج عرفه والحج بهدم ما قبله كان ما في عرفه من الخلاص من العذاب والعتق من النار كما يكون في سائر الايام ولما كان الناس
يتفرقون الى الله تعالى في ذلك اليوم باعظم القربات والله سبحانه وتعالى ابراهيم والطف منه في سائر الايام غير من هذا المعنى بالردو من في الموقف اي يدنو منهم بفضل ورحمة قوله ثم يباهي بهم الملائكة اي
يفخر بهم والمعنى انه يعلم من قربه وكرامته محل الشئ المباح به انتهى ١٢ اذاجه **٢** قوله ليلة جمع وهي الليلة العاشرة والجمع علم للمزدلفة اجتمع فيها ادم وحواء الما اهبط كما في الجمع ١٢ انجاس
٣ قوله قال الحج عرفه يعني ان الركن الاكبر هو الوقوف بها كما ناسى الحج فان ادراك الحج موقف على ادراك الوقوف بها حتى من اخذ الوقوف بها حتى خرج وقتها فانه الحج بخلاف سائر
احكامه فتاخيرها لا يفوت الحج ١٢ انجاس **٤** قوله انى انصيت راحلتى اي هزلتها وجعلتها لغفوا بكسر النون وسكون الصاد داية هزلتها الاسفار واذ بيت لحم كما في الجمع وقال في القاموس
والغشاء هزله واعطاه نضوا والشواب بلاه كاشفاه انتهى وفي رواية الترمذي نقلت يا رسول الله انى انصيت راحلتى اي انصيت راحلتى اي انصيت راحلتى اي انصيت راحلتى وايضا في اصل معنى انصيت واكملت واحده ١٢ انجاس
٥ قوله من جيل بالجار المملة السهل المستطيل من الرمل وقيل الضخم منه وهو المنضوط بهنا وان كان من الجارة فهو بالجمع والفتحة ما يقطع الحرم اذا حل كقصر الشارب والالتفات وطلق العانة وقيل
القباب الشعث والدرن والوسخ مطلقا كذا في الدر المنثور ١٢ انجاس **٦** قوله يسير حين دفع اي انصرف والعتق بالهمزة والنون المفتوحين وبالقياس السير السريح والعجوة هي موضع متسع بين
السيبيين والنفس التحريك حتى يستخرج اقصى سير القافة واصلة اقصى الشئ وغايرته ثم سمي به ضرب من السير السريح كذا في الجمع ١٢ انجاس **٧** قوله من قواطن البيت اي مسكان حرم الله قطن
قطنونا اقام او دخل بيت الله من قطن فلما ناخره فهو قاطن جمع قاطن على خلاف القياس او جمع قاطنة جمع قاطن ١٢ انجاس **٨** قوله
ثم لم يدخل احد من الناس حتى قام فصلى العشاء فان حل الرمال يقضى القاصلة ١٢ انجاس **٩** قوله فلما انما الى فلما اجلسنا وراحنا حكم بصلوة العشاء باقامة جديدة وكلم

أردنا ان نفيض من المزدلفة قال ان المشركين كانوا يقولون اشرق تبيتر كما تغير وكانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس
 فخالفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاض قبل طلوع الشمس **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا عبد الله بن رجاء المكي
 عن الثوري قال قال ابو الزبير قال جابر افاض النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وعليه السكينة وامرهم بالسكينة و
 امرهم ان يرموا بهنث **حدثنا** علي بن محمد وعمر بن عبد الله قالوا ثنا وكيع ثنا ابن ابي رواد عن ابي سلمة الحمصي عن بلال بن رباح
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له غداة جمع يا بلال اسكت الناس او انصت الناس ثم قال ان الله يطول عليكم في جمعكم
 هذا فوهب مسيكم لمحستكم واعطى محستكم ما سأل اذ فوا باسم الله **باب** من تقدم من جمع لرمي الجمار **حدثنا** ابو بكر بن
 ابي شيبة وعلي بن محمد قالوا ثنا وكيع ثنا مسعر وسفين عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرفي عن ابن عباس قال قد منا رسول
 الله صلى الله عليه وسلم اغلقت على حمرات لنا من جمع فجعل يلطخ الخنثا ويقول ابيتي ولا ترموا الجمره
 حتى تطلع الشمس زاد سفيان فيه ولا اخال احدا يرميها حتى تطلع الشمس **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين ثنا
 عمر بن عطاء عن ابن عباس قال كنت فيمن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضعفة اهله **حدثنا** علي بن محمد
 ثنا وكيع ثنا سفين عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان سودة بنت زمعة كانت امرأة ثبطة فاستاذنت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ان تدفع من جمع قبل دفعة الناس فاذن لها **باب** قدر حصي الرمي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا علي بن مسهر عن يزيد بن ابي زياد عن سليمان بن عمرو بن الاحوص عن امه قالت رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم
 النحر عند جمره العقبة وهو راكب على بغلة فقال يا ايها الناس اذا رميت الجمره فارموا بهنث **حدثنا** علي بن
 محمد ثنا ابو اسامة عن عوف عن زياد بن الحصين عن ابي العالبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 غداة العقبة وهو على ناقه القطلى حصي فلقطت له سبع حصيات هن حصي الخنثف فجعل يفيضهن في كف ويقول امثال
 هؤلاء فارموا ثم قال يا ايها الناس اياكم والغلو في الدين فانما اهلك من كان قبلكم الغلو في الدين **باب** من اين ترمي
 جمره العقبة **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن المسعودي عن جامع بن شداد عن عبد الرحمن بن يزيد قال ثنا ابي عبد
 الله بن مسعود جمره العقبة استبطن الوادي واستقبل الكعبة وجعل الجمره على حاجب اليمين ثم رمى بسبع حصيات يكبر
 مع كل حصاة ثم قال من ههنا والذي لا اله غيره رفق الذي انزلت عليه سورة البقرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي
 بن مسهر عن يزيد بن ابي زياد عن سليمان بن عمرو بن الاحوص عن امه قالت رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر عند
 جمره العقبة استبطن الوادي فرمى الجمره بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم انصرف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد
 الرحيم بن سليمان عن يزيد بن ابي زياد عن سليمان بن عمرو بن الاحوص عن امه جنداب عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه
باب اذا رمى جمره العقبة لم يقف عندها **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا طلحة بن يحيى عن يونس بن يزيد عن الزهري
 عن سالم عن ابن عمر انه رمى جمره العقبة ولم يقف عندها وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل مثل ذلك **حدثنا** سويد

تَطَاوُلُ هَذِهِ

يكره الاذان لما ١١٢ انما **هـ** قوله اشرق تبيتر الخ بفتح مثله وكسر موعدة منادى اي يطلع عليك الشمس كي نفيض وكانوا لا يفيضون الا بعد ظهور نور الشمس على الجبال فخالفهم النبي صلعم فانما قبل
 الطلوع وهو جبل عظيم بزدلفة يسار الظاهب الى من ويكبر خمسة جبال تسمى تبيتر كذا في المحج ١١٢ انما **هـ** قوله اشرق تبيتر كما تغير قال في النهاية تبيتر جبل بني اي ادخل ايسا الجبل في الشروق وهو صوب
 الشمس كما تغير اي ندم في النحر وذكر بعضهم ان ايام التشرية بهذا اسميت وقال في حرف العين كما تغير اي ندم في العود وقيل ارد تغير على يوم الاضاحي من الاغارة والنهب
 ١٢ انما **هـ** قوله يش حصي الخنزف بفتح الخنزف وسكون الذال الجمره ريك حصاة او لواء تاخذها من اصبعك وترمي بها ١١٢ انما **هـ** قوله واوضح اي اسرع الدابة في ولوى المسرع بهم وكثيرين
 مشددة لان قيل اصحاب الفيل حرفة اي اعين كذا في الجمع والطيب وقال في الدر المنثور وهو واد من منى ومزدلفة فلو وقف به لم يجر على المشهور انتهى ١١٢ انما **هـ** قوله تطول عليكم اي تفضل وتكلم
 عليكم بان اعطاكم فرق اعلم بان وهب مسيكم لمحستكم اي يقبل شقاعة المشركين ودعاهم غفر مسيكم اي ١١٢ انما **هـ** قوله اقبلت على عبد المطلب يدل من حميم قدنا قال في النهاية هو تصغير اقبلت
 جمع غلام خلاف القياس اذ لم يرد في جمع غلمة وانما قالوا غلمة ومثله اصبية جمع صبيته ويريد بالاعلمة الصبيان ولذلك مفرم والطلع بما جعلته العزب بالكف وليس بالشديد ١١٢ انما **هـ** قوله
 اي يني بضم الهمزة ثم موعدة مفتوحة ثم ساكنة ثم نون مكسورة ثم ياء مشددة قيل هو تصغير اي كاعى وهو اسم مفرد يدل على الجمع او جمع ابن مقهور كما جاء في معجمه واد انما كذا في فتح الودود حاشية سنن ابى داود
 ١١٢ انما **هـ** قوله كانت امرأة ثبطة هي بفتح التاء المشددة وكسر الاء الموحدة واسكانها وشره في المسلم بانها الثقيلة اي ثقيلة الحركة بطيئة من التثنية وهو التثنية وهو التثنية ١١٢ انما **هـ** قوله مثل حصي الخنزف
 قال النووي فيه دليل على استحباب كون الحصى في هذا القدر وهو كقدر حصية الباقلا ولوري ياكبر او اصغر جازم الكراهية انتهى قلت والخنثف هو ريك حصاة او لواء تاخذها بين سبائك ترمي بها او تتخذ
 في ذفة من خشب ثم ترمي بها الحصاة بين اسماك والسيارة انتهى في البداية كيفية الرمي ان يضع الحصاة على ظهرها ثم يستعين بالسيارة قال ابن الجمام في التفسير بمثل وجهين احد هما ان يضع طرف
 اسماه اليسرى على وسط السيارة ويضع الحصاة على ظهر الالبام كما كانت عاقدة سبعين فيرميها والآخر ان يعلق سبائكها على مفصل اسماه كما كانت عاقدة عشرة انتهى ١١٢ **هـ** قوله لما اتى عبد الله بن مسعود الخ قال
 النووي في هذا الحديث فانه من اثبات رمي جمره العقبة يوم النحر وهو واجب وهو واجب عليه وهو واجب وهو واجب التمثل وهي ثلثة رمي جمره العقبة يوم النحر فطواف الاضاح مع سعيه ان لم يكن سعى واثالث الخلق
 عندهم يقول انك وهو الصحيح فلو ترك رمي جمره العقبة حتى فانت ايام التشرية فجمع عليه ولم يرد في هذا قول الشافعي وابي حنيفة والجمهور وقال بعض اصحاب مالك الرمي ركنا لا يصح الحج الا برمي ابن جرير
 عن بعض الناس ان رمى الجمار انما شرع حفظا لتكبيره ولا تركه وكبر اجزاه ونحوه عن عائشة والصحيح المشهور ما قدمناه ومنها كون الرمي سح حصيات وهو يجمع عليه ومنها استحباب التكبير مع كل حصاة وهو مذموب العلماء
 كانه قال القاصي واصحابه ان رمى جمره العقبة لا يترك التكبير لاشي عليه ومنها استحباب كون الرمي من بطن الوادي فيستحب ان يقف تحتها في بطن الوادي فيجعل كفة عن يساره ومعنى عن يمينه ويستقبل العقبة والجمره
 ويرميها بالحصيات السبع وبها هو الصحيح ويرى قال جمهور العلماء وقال بعض اصحابنا يستحب ان يقف مستقبل الكعبة ويكون الجمره عن يمينه كما يدل عليه رواية ابن ماجه والصحيح الاول وقال بعض اصحابنا يستحب
 ان يقف مستقبل الجمره مستدبر مكة واجموا على انه من حيث وما باجاز سوار استقبلها او جعلها عن يمينه او من يساره او ما بين فوقها او اسفلها او وقف في وسطها وما با واما رمي باقي الجمرات في ايام
 التشرية فيستحب من فوقها انتهى مع تغيير يسير **هـ** قوله رمى الذي انزلت الخ فيه جواز قول سورة البقرة وسورة التبار وغيرهما وهذا قال بما يرمي العلماء وانما خص البقرة لان معظم اركان المناسك

النبي صلى الله عليه وسلم لاحد بيوت بمكة الالعباس من اجل السقاية **باب** نزول المحصب **حدثنا** هناد بن السري ثنا ابن ابى زائدة وعبداء وكيع وابومغوية **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع وابومغوية **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا حفص بن غياث كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ان نزول الابطح ليس بسنة انما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكون اسمعيل لخروجه **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا مغوية بن هشام عن عمار بن زريق عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ادلج النبي صلى الله عليه وسلم ليلة النفر من البطحاء ادلاج **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ان ابا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر وعمر وعثمان ينزلون بالابطح **باب** طواف الوداع **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن سليمان عن طاؤس عن ابن عباس قال كان الناس ينصرفون كل وجه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتفرون احد حتى يكون اخر عهدها **حدثنا** وكيع ثنا ابراهيم بن يزيد عن طاؤس عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينفر الرجل حتى يكون اخر عهده **باب** الحائض تنفر قبل ان تودع **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة **حدثنا** محمد بن اسمعيل بن شعيب بن سعد عن ابن شهاب عن ابى سلمة وعروة عن عائشة قالت حاضت بنية حتى بعد ما افاضت قالت عائشة فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احابستنا هي فقلت انها قد افاضت ثم حاضت بعد ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلتنفر **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وعلی بن محمد قالوا ثنا ابو مغوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية فقلنا قد حاضت فقال عقري حلقى ما اراها الاحابستنا فقلت يا رسول الله انها قد طافت يوم النحر قال فلا اذن مروها فلتنفر **باب** حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** هشام بن عمار ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه قال دخلنا على جابر بن عبد الله فلما انتهينا اليه سال عن القوم حتى انتهى الى فقلت انا محمد بن علي بن الحسين فاهوى بيده الى راسي فحل زري الاعلى ثم حل زري الاسفل ثم وضع كفي بين ثديي وانا يومئذ غلام شاب فقال مرحبا بك سل عما شئت فسألت وهو اعشى فجاء وقت الصلوة فقام في نساجة ملتحفا بها كلما وضعها على متكبي رجع طرفها الي من صغرها ورداءة الى جانبته على المشجب فصلى بنا فقلت اخبرنا عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بيده فعقد تسعا وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج فاذن في الناس في العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس ان ياتم برسول الله صلى الله عليه وسلم ويعمل بمثل عمله فخرج وخرجنا معه فالتينا ذوالحليفة فولدت اسماء بنت عميس محمد بن ابى بكر فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصنع قال اغتسل واستغفر بثوب واحرمي فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصواء حتى اذا استوت به ناقت على البيداء قال جابر نظرت الى مدبصري من بين يديه بين راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك و من خلفه مثل ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تاويل ما عمل به من شئ علمنا به فاهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك واهل الناس بهذا الذي يهلون به فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم شيئا منه ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته قال جابر لست اذنوي الا الحج لست اعرف العمرة حتى اذا التينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلثا ومشى اربعا ثم قام الى مقام ابراهيم فقال واتخذنا من مقام ابراهيم مصلى فجعل المقام بينه وبين البيت فكان ابى يقول ولا اعلمه الا ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان

فلما نزلنا

وغيرهم فلهذا اوردنا اصحابنا اصحابنا الاول واعلم ان سقاية اجاس حتى لا الالعباس كانت العباس في الجارية واقربا النبي صلعم لفي لال العباس ابدا ١٢ نووي **قوله** باب نزول المحصب قال النووي في هذا الباب الاماديت في نزول النبي صلعم بالابطح يوم النفر وهو المحصب وان ابا بكر وعمر وابن عمر والحلفاء كانوا يفعلونه وان عائشة وابن عباس كانا يقولون به ويقولان هو منزل انفا في المقصود فصل خلافت بين الصحابة فذهب ابى حنيفة وماك والشافعي والجمهور استجابة اقتداء رسول الله صلعم والحلفاء الراشدين وغيرهم واجمعوا على من تركها شئ يله ويستحب ان يعلى به النظر والعهد والمغرب والعشاء وبيت به بعض الليل او كل اقتداء برسول الله صلعم والمحبس والحسبة والباطح والبطاء وخيف بنى كانه اسم شئ واحد اصل الخيف كل ما نحر عن الجبل وارتفع عن المسيل انتهى ١٢ **قوله** لا ينفرن احد الا خفيه دلالة لمن قال بوجوب طواف الوداع وانما اذا تركه لم يرد وهو الصحيح في مذموم ما قال اكثر العلماء منهم الحسن البصري والحكم وحماد والثوري والوهيبي واحمد واسحق والبوخاري وقال مالك وداود وابن المنذر هو سنة لا شئ في تركه وعن جابر روايتان كانه يمين ١٢ نووي **قوله** حاضت صفية الخ في هذا الحديث دليل على سقوط طواف الوداع عن الحائض والنفساء ولا يلزمها بتركه وانه قال الائمة الاربعة والعلماء كافة الا ما حكاه ابن المنذر عن عمرو بن عمرو بن زيد انهم امروا بالمقام لطواف الوداع لكن الحديث يردده والله اعلم ١٣ مولانا فخر الحسن **قوله** عقري حلقى وفي شرح جامع الاصول اي عقربا الله واصاب بعقري جسدها وظاهره الدعاء عليها وليس بحقيقة قال ابو عبيد الصواب تنوينها لانها مصدر اعلق وعقرو قال الرمنشري بها صفتان للمرأة المشومة اي انها تعقر قوما وتعلقهم اي تستلمهم من شومها عليهم وبها جبري حمزوفة او مصدران على فعلى كالشكوى وقيل الالف للتانيث كسكرى وقال في النماية يعني اصحابا الله يوجع في حلقها خاصة كذا يروونه وغير ممنون كغضبى حيث هو جواد على المؤنث والمعروف في اللغة التنوين على انه مصدر حمزوف والفعل اي حلقها الله حلقا وعقربا عقروا يقال لا امر يجيب منه عقربا حلقا انتهى ١٢ **قوله** فاهوى بيده الى راسي اي امدها اليه فحل زري واحد من ازرار القميص **قوله** فقام في نساجة وهو بكسر نون وخفة سين مهملة وبجيم ضرب من الملاحت منسوجة سميت بمصدر نسجت وروى ساجبة تحذف النون وهي الطيلسان الا حفر كذا في الجمع ١١٢ **قوله** على مشجب هو بكسر ميم وسكون حجمة وفتح جيمه خشبات منصوبة توضع عليه الثياب **قوله** فقد تسعا وهو العقد المشهور بان تضر رؤس الناس بالثلاث التضر والينصر والوسلى بوسط لامة كفه انتهى وتضع رأس السابية في اصل الابرام **قوله** فاذن في الناس بلفظ الجبول وفي رواية بلفظ المعروف اي اعلم ١١٢ **قوله** بشر كثير ورد في بعض الروايات انهم كانوا اكثر من الحصر والاحصار ولم يعينوا عددهم وقد بلغوا في غزوة تبوك التي اخر غزوات النبي صلعم مائة الف ووجه الوداع كانت بعد ذلك ولا بد ان يروا وفيها يروى مائة الف واربعة عشر الفا وفي رواية مائة الف واربعة وعشرون الفا والله اعلم ١١٢ **قوله** فكان ابى يقول الخ هذا قول جعفر الصادق والوهي محمد بن علي ابا قرولا اعلم الا ذكره عن رسول الله صلعم اي قال محمد لا اعلم

يقرا في الركعتين قل يا ايها الكفرون وقل هو الله احد ثم رجع الى البيت فاستلم الركن ثم خرج من الباب الى الصفا حتى اذا دنى من الصفا قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله نبدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى راي البيت فكبر الله وهله وحمده وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شئ قدير لا اله الا الله وحده لا شريك له انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم دعا بين ذلك وقال مثل هذا ثلاث مرات ثم نزل الى المروة ينشئ حتى اذا انصبت قدماه رمل في بطن الوادي حتى اذا صعدت ايعني قدماه مشى حتى اتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا فلما كان اخر طوافه على المروة قال لو اني استقبلت من امري ما استدبرت لمراسق الهدى وجعلتها عمرة فمن كان منكم ليس معه هدى فليحلل وليجعلها عمرة فحل الناس كلهم وقصروا الا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه الهدى فمكروا سرقة بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله العامنة هذا اول ابلا لابل قال فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابعه في الاخرى وقال دخلت العمرة في الحج هكذا مرتين لابل لا ببل لابل قال وقدم على بدين النبي صلى الله عليه وسلم فوجد فاطمة ممتن حل ولبثت ثيابا صبيغا واكتحلت فانكر ذلك عليها عتي فقالت امرني ابي بهذا فكان على يقول بالعراق فذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحشرنا على فاطمة في الذي صنعت مستفتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي ذكرت عنه وانكرت ذلك عليها فقال صدقت صدقت ماذا قلت حين فرضت الحج قال قلت اللهم اني اهل بها اهل برسولك صلى الله عليه وسلم فان معي الهدى فلا تحلل قال فكان جماعة الهدى الذي جاء به على من اليمن والذي اتى به النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة مائة ثم حل الناس كلهم وقصروا الا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدى فلما كان يوم التروية وتوجهوا الى منى اهلوا بالحج فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بمبنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس وامر بقبية من شعر فضربت له بئمة فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشك قریش الا انه واقف عند المشعر الحرام او المزدلفة كما كانت قریش تصنع في الجاهلية فاجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى عرفه فوجد القبة قد ضربت له بئمة فنزل بها حتى اذا زاغت الشمس امر بالقصواء فوكلت له فركب حتى اتى بطن الوادي فخطب الناس فقال ان دماءكم واما لكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الا وان كل شئ من امر الجاهلية موضوع تحت قدمي هذه ودماء الجاهلية موضوعة واول دم ربيعة بن الحارث كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل ورب الجاهلية موضوع واول ريانا ريانا العباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله فاتقوا الله في النساء فاتكنم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله وان لكم عليهن ان لا يوطئن فرشكم احدا تکرهونه فان فعلن ذلك فاضر بوهن ضرا با غير ما برح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف وقد تركت فيكم ما لم تضلوا ان اعتصمتم به كتاب الله وانتم مسئولون عني فما انتم قائلون قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ولصحت فقال يا صبيحة السبابة الى السماء وينكبهما الى الناس اللهم اشهد اللهم اشهد ثلاث مرات ثم

فمضى امر فلا تحلل ووجهها

جايد الا ذكر عن رسول الله صلعم القراءة في الركعتين بسورة قل يا ايها الكفرون وسورة الاخلاص فكان جابر شاك في بئمة فبئمة ١٢ انما الحاجر **١** قوله ثم رجع الى البيت الخ فيه دلالة لما قاله العلماء ان يستحب للطائف طواف القدوم اذا فرغ من الطواف وصلاته خلف القيام ان يعود الى الحجر الاسود فيسلم ثم يخرج من باب الصفا يسمى واقفوا على ان هذا الاسلام ليس بواجب وانما هو سنة لو ترك لم يلزم دم قوله نبدأ بما بدأ الله به قال العلماء بشرط في السعي ان يبدأ بالصفا وقد ثبت في رواية النسائي باسناد صحيح ان النبي صلعم قال ابدأ بما بدأ الله به يعني في السعي ان يركب على الصفا والمروة وهذا الرقي سنة لا واجب قوله حتى راي البيت وكان اذا كبر يري من الصفا والآن جميعا بناء الحرام **٢** قوله وذهبت الاحزاب وحده قال النووي معناه هزمهم بقتال من الاذنين ولا بسبب من جنتهم والمراد الاحزاب الذين تحزبوا على رسول الله صلعم يوم الخندق وكان الخندق في شوال سنة اربع من الهجرة وقيل سنة خمس انتهى **٣** قوله حتى اذا انصبت قدماه اي انحدت في المسعى قوله حتى اذا انصبت قدماه ارتفاع القديين في بطن المسيل الى المكان العالي لا نذكر في مقابلة الانصاب **٤** قوله ففعل على المروة الخ قال النووي فيه انه ليس عليه من الذكر والدعاء والرقي مثل ما بين على الصفا وهذا متفق عليه قوله فلما كان اخر طوافه على المروة فيه دلالة لمذهب الاثنية المادية والجمهور ان الذهاب من الصفا الى المروة يجب مرة والرجم من المروة الى الصفا ثانيا والرجم من الصفا الى المروة ثالثة وهكذا يكون ابتداء السبع من الصفا واخرها بالمروة **٥** قوله لو اني استقبلت الخ اي لو ظفرتي بهذا الراي الذي لا يتردد اترادتم برفي اول امرى من الاحرام لم استمى الهدى وفيه بدل على جواز قول لوني التاسف على قوات المودلين ومصالح الشرع واما الحديث الصحيح في ان لو قطع عمل الشيطان فحج على التاسف على حظوظ الدنيا ونحوها وقد كثرت الاحاديث الصحيحة في استعمال لوني في حظوظ الدنيا ونحوها فجمع بين الاحاديث بما ذكرناه **٦** قوله محرشا على فاطمة اي غضبان هو من التحريش بين البهائم **٧** قوله ثم حل الناس كلهم اي الذين لم يسوقوا الهدى وقوله اهلوا بالحج اي احرموا به **٨** قوله وقصروا وانما قصر اولم يلقوا مع ان الحلق افضل لانهم ارادوا ان يسعي شئ يحل في الحج فلو حلوا لم يسعي شئ فكان التقصير بهنا احسن ليحصل في السكنين اذالة شعر **٩** قوله وامر بقبية من شعر فضربت له بئمة اي بفتح النون وكسر الميم هذا اصلا ويجوز فيها ما يجوز في نظائرها وهو اسكان الميم مع فتح النون وكسر واو هي موضع بجنب عرفات وليست من عرفات فيها استجاب النزول بئمة اذا ذهبوا من منى لان السنة ان لا يدخلوا عرفات الا بعد زوال الشمس وبعد صلاتي الظهر والعصر جمعاً فاسنة ان ينزلوا بئمة فمن كان له قبعة ضربها ويغتسلون للوقوف قبل الزوال فاذا زالت الشمس سار بهم الامام الى مسجد ابراهيم عليه السلام وخطب بهم خطبتين خفيفتين ونف الثانية جدا فاذا فرغ منها صلى بهم الظهر والعصر جماعة بينهما فاذا فرغ من العلو سار الى الموقف وفي هذا الحديث جواز الاستئلال للمحرم بئمة وغيره ولا خلاف في جوازه للنازل واختلفوا في جوازه للراكب فذهب الى حيفه والشافعي والاکثرين جوازه وكرهه مالك واهم **١٠** قوله لا تشك قریش الا انه واقف اي الا في وقوفه في الاستثناء وقته يعني ان قریش لم يشكوا في انهم ساروا في سائر مسالك الحج الا الوقوف عند المشعر الحرام فانهم لم يشكوا في المرافة بل تحققوا انه صلعم يقف عنده لانه من مواقف الحرس واهل حرم الله والمشعر الحرام جبل مزدلفة يقال له قمرح كما قال الطبري **١١** قوله فاما ما زى فجاوز من المزدلفة الى عرفات قوله فرطت لراي شدي على طرما يركبها قوله موضوع تحت قدمي اي باطل فالمراد بالوضع تحت القدم ابطاله وتركه يعني تحقيقه قوله دم ربيعة بن الحارث اسمها ياس هو ابن عم النبي صلعم **١٢** انما الحاجر بكسر الهمزة قال الخطابي المراد بما قوله تعالى فاساك معروف او كسر مع باحسان وقيل المراد بالخطبة الاحزاب والقبول ومعناه على هذا بكلمة التي امر الله تعالى بها وقيل المراد بكلمة التوحيد وبالله الا الله محمد رسول الله اذ لا تحل سلمته بغير مسلم وقيل المراد بما قوله تعالى فالتكلم قوله تعالى فانكحوا ما طاب لهم من النساء وهذا هو الصحيح **١٣** قوله لا يوطئن فرشكم احدا تکرهونه اي لا يوطئن فرشكم احدا بالتحفيف من الايطاء وهو كناية عن الاقرار بالخبر عليهن والاختلاف والحديث **١٤** قوله وينكبهما الى الناس اي يلهما من تكبب الاءاء ونكبهما تعليبا اذا مالوا وكبر ودرو بغوقية بعد انكاف وهو بعيد المعنى كناية في الجمع **١٥** انما الحاجر

اذن بلال ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى الموقف فجعل بطن ناقته الى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حين غاب القرص ووردت اسامة بن زيد خلفه قد فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شقيق للقصواء الزمام حتى ان راسها ليصيب مؤرك رحله ويقول بيده اليمنى ايها الناس السكينة السكينة كلما اتى حبل من الحبال ارحي لها قليلا حتى تصعد ثم اتى المزلفة فصلى بها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين ولم يصل بينهما شيئا ثم اضجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح باذان واقامة ثم ركب القصواء حتى اتى المشعر الحرام فرقى عليه فحمد الله وكبره وهله فلم يزل واقفا حتى اسفر جدا ثم دفع قبل ان تطلع الشمس ووردت الفضل بن عباس وكان رجلا حسن الشعر ابيض وسيما فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مر الطعن يجربون فطفق الفضل ينظر اليهم فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده من الشق الاخر فصرف الفضل وجهه من الشق الاخر ينظر حتى اتى محسرا احرك قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرجك الى الجمة الكبرى حتى اتى الجمة التي عند الشجرة فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها مثل حصي الخذف ورمى من بطن الوادي ثم انصرف الى المنحرف فثلاثا وستين بدنة بيده واعطى عليا فنحر ما غبر واشركه في هديه ثم امر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فاكلوا من لحمها وشربوا من مرقها ثم افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البيت فصلى بمكة الظهر فاتي بنو عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فقال انزعوا بني عبد المطلب لولا ان يغلبكم الناس على سقايتم لتزعت معكم فنادوا لولا ان شرب منه **حدا ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر العبدى عن محمد بن عمرو حدثني يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم للحج على انواع ثلثة فبنا من اهل بحد و عمره معا ومننا من اهل بحد مفرد ومننا من اهل بعرة مفردة فمن كان اهل بحد وعمره معا لم يحل من شئ مما حرم منه حتى يقضى مناسك الحج ومن اهل بالبعرة مفرد الم يحل من شئ مما حرم منه حتى يقضى مناسك الحج ومن اهل بعرة مفردة فطاق بالبيت وبين الصفا والمروة حل مما حرم عنه حتى يستقبل **حدا ثنا** القاسم بن محمد بن عباد بن عباد المهلبى ثنا عبد الله بن اود ثنائين قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث حججات حجتين قبل ان يهاجر و حجة بعد ما هاجر من المدينة و قرن مع حجة عمره واجتمع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا وما جاء به على مائة بدنة منها حمل لابي جهل في انفة برة من فضة فنحر النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثلاثا وستين ونحر على ما غبر قيل له من ذكره قال جعفر عن ابيه عن جابر وابن ابي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس **باب المحصر حدا ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن سعيد وابن عليه عن حجاج بن ابي عثمان حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني عكرمة حدثني الحجاج بن عمرو الانصارى قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من كسر او عرج فقد حل وعليه حجة اخرى فحدثت به ابن عباس وابا هريرة فقالا صدق **حدا ثنا** سلمة بن شبيب ثنا عبد الرزاق ان ابا عمير عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن عبد الله بن رافع مولى امر سلمة قال سألت الحجاج بن عمرو عن حبل المحصر فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كسر او مرض او عرج فقد حل وعليه الحج من قابل قال عكرمة فحدثت به ابن عباس وابا هريرة فقالا صدق قال عبد الرزاق فوجدته في جزء هشام صاحب الدستواي فاتيته به معهما فقرأ على او قرأت عليه **باب فدية المحصر حدا ثنا** محمد بن بشار و محمد بن الوليد قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن عبد الله بن معقل قال قدمت الى كعب بن عجرة في المسجد فسالته عن هذه الآية فدية من صيام او صدقة او نسك قال كعب في انزلت كان بي اذى من رأسي فحملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت

حتى القصواء بالزمام قال اذى

القرص بدل من حتى غربت الشمس وهو للتوضيح قوله دفع اي انصرف من عرفة الى مزدلفة ١٢ انجاء ٢ قوله وقد شقيق لفتح النون مخففة اي كعنا يقال شققت البعير اشققت شقنا اذا كفتت بزمامه وانت راكبه ١٢ انجاء ٣ قوله مودك رطل شق بهم وكسر راد مودك المرفعة تكون عند قادمة الرطل لفتح الراكب وجعلها يستريح من وضع رجله في الركاب اذا راكبا في جذب راسا يكفها عن السير وقوله حبل من الحبال بالمد الملهة هو الشل اللطيف من الرطل ١٢ انجاء ٤ قوله وسماها حسنا وجعلها قوله الرطل لفتح النون يعني من او سكنوا في جمع طيئمة هي المرأة التي تتركب الايل وقد تستعمل للمرأة فقط ١٢ انجاء ٥ قوله ببضعة اي بقطعة من اللحم من بالفتح قوله فاكلوا اي النبي صلعم وعلى كرم الله وجهه ١٢ انجاء ٦ قوله ثم افاض رسول الله صلعم الى البيت فيه مخدوف تقديره فافاض فطاف بالبيت طواف الافاضة ثم صلى الظهر فذف ذكر الطواف لدلالة الكلام عليه وفي هذا الحديث انه صلعم صلى الظهر مكة وفي رواية صلعم من ابن عمر انه صلعم صلى الظهر يوم النحر يعني قال ابن الهمام ولا شك ان احد الخبرين وهم اذا تقارنا ولا يدرى صلوة الظرفي احد المكائين وكونا في مكة بالمسجد الحرام بثبوت مناعفة الفرائض فيه اولى انتهى قال القاري والحمل على انهما والظن من مقتضى ما على مذبتنا دامنا على مذنب الشافعي وامر اصحابه بالظن حيث انتظروه اولى من الحمل على الوهم كما لا يخفى على ان يروى انه كان يزود البيت في كل يوم من ايام النحر فيعمل على يوم اخر انتهى ١٢ ٧ قوله فاتي يحيى بن عبد المطلب اي انا هم بعد فرائض من طواف الافاضة وهم يسقون على زمزم معناه يفرقون بالردد ويصبون في الجياض ونحوها ويسيلون للناس وقوله لولا ان يغلبكم الجاهل لولا خوف ان يغتعد الناس ذلك من مناسك الحج ويترجمون عليه بحيث يغلبونكم ويذوقونكم عن الاستعداد لا ستقيت محكم كقصة فضيلة هذا الاستعداد وفيه فضيلة العمل في هذا الاستعداد واستحباب شرب ماء زمزم واما زمزم فهي البئر المشهورة في المسجد الحرام بينهما وبين الكعبة ثمان وثلاثون ذراعا قيل سميت زمزم لكثرة ما نال يقال ماء زمزم و زمزم اذا كان كثير وقيل لعنم باجره لما شاع بين النفرت وزمما الياه وقيل لزمزمه جبرئيل عليه السلام وكلامه عنه فخرها اياها وقيل انها غير مشقة ولما اساء اخر ١٢ نووي ٨ قوله من كسر او عرج الخ قال في النباية يقال عرج عرجا اذا عرج او اذا اصابه عرج او كان خلفه اي من احصره مرض او عدو فغلبان بحيث يهدى ويؤاخذ الحامل يوما بعينه يذبحها فيه فيحتمل بعده انتهى وبقالت الخفية ان من احصره مرض او مرض يبعث المدي ويغسل عليه القصار ولا تقع الى قول حمى السنة في المصابيح انه ضعيف لانه قال التورثي الحكم بضعف هذا الحديث باطل ١٢ انجاء ٩ قوله باب فدية المحصر والاذى المحصر والاذى ايضا والمراد من الاذى ما ياتى به الانسان من القمل والمرض وغير ذلك وحديث كعب بن عجرة كان قيل ثبوت الاحصاء لعدم العلم به كان المعنى ان المحصر اذا وجد الاذى مح عدم العلم بالاحصاء وماذا يفعل ولما بعد العلم بالاحصاء فعليه حل الاحرام وعليه العمرة والحج من قابل فلا يستقيم معنى فدية المحصر والله اعلم ١٢

أرى الجهد بلغ بك ما أرى اتجد شاة قلت لا قال فنزلت هذه الآية ففدئية من صيام او صدقة او نسك قال فالصوم ثلاثة ايام
والصدقة على ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام والنسك شاة **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا عبد الله بن
نافع عن اسامة بن زريد عن محمد بن كعب عن كعب بن عجرة قال النبي صلى الله عليه وسلم حين اذ انى القمل ان احلق رأسي و
اصوم ثلاثة ايام واطعم ستة مساكين وقد علم ان ليس عندي ما انسك **باب** الحجامة للمحرم **حدثنا** محمد بن الصباح
انبا سفين بن عيينة عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمع وهو صائم
محرم **حدثنا** بكر بن خلف ابو بشر ثنا محمد بن ابي الضيف عن ابن خثيم عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه
سلم اجتمع وهو محرم عن رخصة اخذت **باب** ما يدهن به المحرم **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن فرقد
السبخي عن سعيد بن جبير عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدهن راسه بالزيت وهو محرم غير المقنت **باب**
المحرم يموت **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفين بن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا اوقعت
راجلته وهو محرم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفتوه في ثوبه ولا تخمروا وجهه ولا رأسه فانه يبعث
يوم القيمة ملبيا **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله الا انه قال اعقمت
راجلته وقال لا تقربوه طيبا فانه يبعث يوم القيمة ملبيا **باب** جزاء الصيد يصيب المحرم **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا
جربير بن حازم عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي عمار عن جابر قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الضبع يصيب المحرم كبشا وجعله من الصيد **حدثنا** محمد بن موسى القطان الواسطي ثنا يزيد بن موهب ثنا مروان
ابن معاوية الفرادي ثنا علي بن عبد العزيز ثنا حسين المعلم عن ابي المهزم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال في بيض النعام يصيب المحرم **باب** ما يقتل المحرم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن ابي بكر بن المثنى
ومحمد بن الوليد قالوا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن عائشة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والغراب الابقع والفارة والكلب العقور والحدأة **حدثنا**
علي بن محمد ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب
لا جناح على من قتلهن او قال في قتلهن وهو حرام العقرب والغراب والحدأة والفارة والكلب العقور **حدثنا** ابو كريب

ملبدا

انما الحاجة **اله** قوله ففدئية من صيام البر معنى الحديث ان من احتاج الى حلق الرأس لم يزل او مرض او نحوهما فله حلق في الاحرام وعليه الفدية قال الله تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه
ففدئية من صيام او صدقة او نسك وبين النبي صلى الله عليه وسلم ان الصيام ثلاثة ايام والصدقة ثلثة اصع وستة مساكين لكل مسكين نصف صاع والنسك شاة وهي شاة تجزى في الاضحية ثم ان الآية الكريمة والاحاديث
متفق على انه يجزى من هذه الالوان الثلاثة وهكذا الحكم عند العلماء لا يميز بين الثلاثة واما قوله عليه السلام في رواية لمسلم بل عندك نسك قال ما اقدر عليه فامر ان يصوم ثلاثة ايام فليس المراد بان الصوم
لا يجزى الا لعدم الذي بل هو محمول على انه سأل عن النسك فان وجهه اخبره بان يجزى به ومن الصوم والاطعام وان عدمه من غير بين الصيام والاطعام **اله** قوله اجتمع وهو صائم محرم ودوى سلم
عن ابن بجمينة ان النبي صلى الله عليه وسلم اجتمع بطريق مكة وهو محرم وسط رأسه قال النووي في هذا الحديث دليل لجواز الحجامة للمحرم وقد اجمع العلماء على جوازها في الرأس وغيره اذا كان له عند ذلك وان قطع الشعر
حينئذ لكن عليه الفدية لقطع الشعر فان لم يقطع فلا فدية عليه ودليل المسئلة قوله تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدئية الآية وهذا الحديث محمول على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له عند ذلك في الحجامة في
وسط الرأس لانه لا يترك عن قطع الشعر اذا اراد المحرم الحجامة لغير حاجته فان تضمنت قطع شعري حرام تحريم قطع الشعر وان لم تضمن ذلك بان كانت في موضع لا شعريه في جازة عند الجمهور ولا فدية
فيما عن ابن عمر وماك كرايتها وعن الحسن البصري فيها الفدية ودليلنا ان اخرج الدم ليس حراما وفي هذا الحديث بيان قاعدة من مسائل الاحرام وهي ان الحلق واللباس وقتل العتيد ونحو ذلك من الحرامات
ربح الحاجة وعليه الفدية لمن احتاج الى حلق او لباس لمرض او جزاء او برد او قتل صيد للحجامة وغير ذلك انتهى **اله** قوله عن ربهمة اخذته الربهمة اصله ان ويبس بالطن حافر الدابة شئ يوهنه
او ينزل فيه الماء من الاعياء واصل الربهمة شدة العسر كذا في مجمع البحار ولعل المراد من الرقي وهو نوع من الوضغ يحصل بسبب تحرك رأس العظم من مفصله بلا انخلاع منه وانكسار عظم وغيره فيتم الاعصاب
والادانار المحط به فوجه ففدئية حجامة صلح من هذا الوجه **اله** انما **اله** قوله كان يدهن راسه بالزيت **اله** العلم ان المحرم اذا ذاب من يدهن مطيب كدهن الورد وعنفوا كما فعله الدم بالاتفاق وان لو كان
يزيت او حلى او دهن السمسم غير مخلوط بطيب اذا كثر منه ففدئية عندنا وان استعمل على وجهه التداوي فلا شئ عليه بالاجماع ولعله صلح او من على وجهه التداوي **اله** مرة **اله** قوله
غير المقنت اي غير المطيب وهو ما يطبخ فيه الرياحين الطيبة لطيب راسه **اله** انما **اله** قوله ولا تخمروا وجهه ولا راسه الخ في هذا الحديث دلالة لمنهيب الشافعي واحمد واسحاق في ان المحرم اذا مات بالجزاء
يطيبس المحيط ولا يخراسه ولا يمس طيبا وقال مالك والاوزاعي والوشيفة وغيرهم يفعل به ما يفعل بالحي ودليلهم ما روى الدارقطني عن عطارد سئل عن محرمات فقال عمر واجهه وداسه ولا يشوهه
باليسود واجابوا عن حديث الباب بان واقعه حال لا عموم لما فلا ينفذ الى غيره الا بدليل وبالجملة لو كانت هذه سنة مستمرة للمحرم نقلت وجزت في زمن العمارة ولم يفعل الصيامه خلا فاصح ان ابن عمر
مع ان كان شديدا لا يتابع فعل خلا فدوى مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر كفن ابنة فاقد اومات بالجففة محروما وقال لولا انما حرم لطيبناه وخراسه وجهه قال محمد وهبنا ناخذ وهو قول ابى حنيفة اذا مات
فهمب الاحرام عنه **اله** قوله خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية وهو معروف والغراب الابقع وهو الذي في ظهره وبطنه يماض وهو الذي ياكل النجاسة والفارة وهو
معروف والكلب العقور وهو الجنون الذي يحض ويل كل ما يفترس لان كل مفترس من السباع يسمى كلبا عقورا في اللغة والحدأة بكسر الهمزة وجها جدا بكسر اللام وهو كعبه وغيب طائر معروف وفي
الرواية الاخرى الحدأة تصغير الحدأة وفي الرواية الاخرى العقرب بدل الحية وفي رواية مسلم عن عائشة السبع يحذف الحية والعقرب وفي رواية الدارقطني عن ابن عمر يقتل الذئب فالمنصوص عليه السبع قال العينى
نفس النبي صلى الله عليه وسلم على قتل خمس من الدواب في الحرم والاحرام وبين الخمس ما بين ذلك على ان حكم غير هذه الخمس غير حكم الخمس والام يكن للتفصيل على الخمس فائدة قال مياض ظاهر قول الجمهور ان المراد اعيان
ما سمي في هذا الحديث وهو ظاهر قول مالك وابى حنيفة ولما قال مالك لا يقتل الحرم الوزغ وان قتله فذاه انتهى قلت ولما باقى السباع فالمنصوص عليه في ظاهر الرواية انه يجب يقتله بالجزاء لا بما يشاء
ان ابتدأ بالحرم وان ابتدأ بالاذى فقتلها لا شئ عليه وذلك كالاسد والغمد والنمر والعقرب واليازي وقسم صاحب البدائع الصيد البرى الى ما كولى وغيره فالما كولى لا يقتل للمحرم الا ان يبول وغير
الما كولى ان ابتدأ بالاذى غالبا كالاسد والذئب والنمر والغمد كل قتلان لم يصح وجعل ورود النص في الفواسق ورودا فيها دلالة وان لم يكن كذلك كما نفع والتغلب لا يقتل الا ان يبول انتهى
قلت وهذه الرواية اولى بالقبول لانه كذلك ثبتت عن الاحاديث منها الحديث الا ان يقتل الحرم الحية والعقرب والسبع العادي وما روى الدارقطني يقتل الذئب وما روى ابن ماجه والبوداود والدارمي عن
جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الضبع يصيب المحرم كبشا وجعله من الصيد فاما **اله** قوله وكسر الدال على زنة غيره قوله فيقتل لم قبل له الفدية وهو تصغير فاسقة للتفسير

ابن اسحق عن عبد الله بن مكنف قال سمعت انس بن مالك يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدا جبل
 يحبنا ونحبه وهو على ترعة من ترع الجنة وعبر على ترعة من ترع النار يا مال الكعبة **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا
 المحاربي عن الشيباني عن واصل الاحدب عن شقيق قال بعث رجل مع بدارهم هدية الى البيت قال فدخلت البيت و
 شيبه جالس على كرسي فتاولت اياها فقال الذي هذه قلت لا ولو كانت لي لم اتك بها قال اما لئن قلت ذلك لقد جلس عن
 ابن الخطاب مجلسك الذي جلست فيه فقال لا اخرج حتى اقسو مال الكعبة بين فقراء المسلمين قلت ما انت بفاعل قال
 لا فعلت قال ولم ذاك قلت لان النبي صلى الله عليه وسلم قد راى مكانه و ابو بكر وهما احوج منك الى المال فلم يجركاه
 فقام كما هو فخرج **باب** صوم شهر رمضان بمكة **حَدَّثَنَا** محمد بن ابى عمر العدني ثنا عبد الرحيم بن زيد العمي عن ابيه
 عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك رمضان بمكة فصامه وقام منه
 ما تسر له كتب الله له مائة الف شهر رمضان فيما سواها وكتب الله بكل يوم عتق رقبة وكل ليلة عتق رقبة وكل يوم
 حُلان فرس في سبيل الله وفي كل يوم حسنة وفي كل ليلة حسنة **باب** الطواف في مطر **حَدَّثَنَا** محمد بن ابى عمر العدني
 ثنا داود بن عجلان قال طفتنا مع ابى عقال في مطر فلما قضينا طوافنا اتينا خلف المقام فقال طفت مع انس بن مالك في
 مطر فلما قضينا الطواف اتينا المقام فصلينا ركعتين فقال لنا انس ايتنقوا العمل فقد غفر لكم هكذا قال لنا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم و طفتنا معه في مطر **باب** الحج ماشيا **حَدَّثَنَا** اسمعيل بن حفص الايلي ثنا يحيى بن يمان عن حمزة بن
 حبيب الزيات عن حمران بن اعين عن ابى الطفيل عن ابى سعيد قال حج النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه مشاة من المدينة
 الى مكة وقال اربطوا اوساطكم بازركم ومشى خلط الهولة **ابواب الاضاحي** **باب** اضاحي رسول الله صلى الله عليه وسلم
حَدَّثَنَا نصر بن على الجهضمي حدثني ابى اسحق وحده ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة سمعت قتادة يحدث عن
 انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يضحى بكبشين املحين اقرنين ويسمى ويكبر ولقد رأيت يذبح بيده
 واضعا قدمه على صفا **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا محمد بن اسحق عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى عياش
 الزرقى عن جابر بن عبد الله قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عيد بكبشين فقال حين وجههما الى وجهي وجهي
 للذي فطر السموات والارض حنيقا مسلما وما انا من المشركين ان صلواتي وسلاماتي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك
 له وبذلك امرت وانا اول المسلمين اللهم منك ولك عن محمد و امته **حَدَّثَنَا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا سفيان
 الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابى سلمة عن عائشة وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
 اراد ان يضحى اشترى كبشين عظيمين سميين اقرنين املحين **موجو** اين فذبح احدهما عن امته لمن شهد الله بالتوحيد و
 شهد له بالبلاغ وذبح الاخر عن محمد وعن آل محمد صلى الله عليه وسلم **باب** الاضاحي واجبة هي امر **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى
 شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد الله بن عياش عن عبد الرحمن الاعرابي عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
 كان له سعة ولم يضح فلا يقربن مصلا **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين قال سألت
 ابن عمر عن الضحايا واجبة هي قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون من بعده وجرت به السنة **حَدَّثَنَا** هشام بن
 عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا الحجاج بن ارطاة ثنا جبلة بن سفيان عن محمد بن سيرين قال سألت ابن عمر وذكروا مثله سواء **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى شيبة
 ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال انبا ابو رملة عن مخنف بن سليم قال كنا وقفا عند النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال يا ايها

هذه الزيادة وهي قوله في ان تدفع اشكال الاماريت التي لم تذكر فيها هذه الزيادة ويظهر ان هذا الحكم في الاخرة وقد يكون المراد من اراد المدينة بسؤ في جوة النبي صلعم كفى المسلمون امره واضمحلك كبره مك
 يندوب الرماض في النار او الملح في الماد وقد يكون فيه تعميم وتأخير اى اذ اير الله ذوب الرماض في النار ويكون ذلك في الدنيا فلا يسله الله مثل مسلم بن عقبة بن مالك بن زيد بن معاوية و
 وغيرهما وقد يكون المراد من كادها ان عتقها لاني عتقها فلما يتم لامرهم بخلاف من اتى ذلك جارا كما راى استباحها ابى اسحق ١٢ كذا في النووي **هـ** قوله على ترعة من ترع الجنة قال في القاموس الترعة بالضم الدرعة
 والروضة في مكان مرتفع والرقاة من المنبر ونهذ الجبل خصوصية تامه بالمؤمنين كما ان للغير خصوصية بالكفار وفيه ان الجبال لما شجور وادراك قال الله تعالى وان منها لما يهبط من خشية السوء وفي الحديث ان الجبل
 ينادى الجبل باسمه اى فلان بن مريك احد ذكر الله فاذا قال استبشره ذكره الجزري في الحسن رمز الطرائق لمن عبد الله بن مكنف الذي روى هذا الحديث عن انس مجمل ١١٢ انما **جـ** قوله ولو كانت لي الخ
 لان الكعبة مستغنية عن المال فالصدق بذلك افضل فاجاب شيبه وهو كان صاحب الفساح باه لو كان التصديق افضل لاخرهما النبي صلعم وابو بكر قوله حتى اقسو مال الكعبة اى المدفون فيها ١١٢ انما **دـ**
 قوله حدثنا عبد الرحيم بن زيد العمي قال ابن الملقن هذا الحديث من افروده قال البخاري تزكوه ووالده زيد ليس بالقوى والشا اعلم ذكره بعض المحققين قال في التقريب وكذا بر ابن معين وقال في ترجمه ابيه ضعيف
 ١١٢ انما **هـ** قوله ايتنقوا العمل اى استأنفوا من الرأس فان الذنوب الما فيه قد غفرت نعم وهذا الحديث ضعيف لان بلال بن زيد باعقال متروك من الهامة كذا ذكره في التقريب ١١٢ انما **هـ**
هـ قوله واصحابه مشاة الخ الخ اولو الحال لا للعطف فان النبي صلعم حج ذلك بلا شك ولذا ذكره في الدرنا قلنا من السراجية الخ ذلكما افضل منه ماشيا به يفتى وبه الحديث من افروده حمران قال ابن معين ليس بشي
 وقال البوداؤد رافضى وذكر ابن جرير ضعيف ذي بارفرض فله مع شيبه اصحابه كان مشاة ١١٢ انما **وـ** قوله ومشى خلط الهولة الخ في غير الهولة في الحج في غير الهولة المذكورين والشا اعلم ١١٢ انما **زـ** قوله الطواف في مطر الخ في خلال
 صوفة الابعين طاقات سود ١١٢ انما **حـ** قوله وانا اول المسلمين اى سلمى هذه الامه لان النبي صلعم اول من آمن وامن تبع لاول اول المسلمين مطلقا لان نبينا صلعم اول الانبياء ايماننا و آخرهم اوانا ولنا
 اخذ من الانبياء الميثاق على ايماننا قال الله تعالى واذا اخذنا من النبيين ما يتبين لنا النبيين ما يتبينكم من كتاب ومكة ثم جارك رسول مصدق لما علمتمون من ربنا ولتصبرن فعلى هذا كان هذا القول مخصوصا صلعم لا يطبق لاحد
 غيره ولما نحن فنقول وانا من المسلمين كما جاز في بعض الروايات التي ذكرها صاحب المشكوة ١١٢ انما **طـ** قوله فذبح احدهما عن امته تسك بهذا الحديث من لم ير الاضحية واجبة لانه صلعم ضحى عن
 امته وذهب الخفية الوجوب لعديته الترمذي وابى داود والنسائي عن مخنف بن سليم قال كان كساح النبي صلعم بعرفات فسمته يقول يا ايها الناس على كل اهل بيت في كل عام اضحية وقال صلعم من وجد
طـ هو نبوت طيب الرائحة عريض الاوراق يستغف بها البيوت فوق الخشب ١٢

الناس ان على كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيبة أتدرون ما العتيبة هي التي يسميها الناس الرجولية **باب** ثواب الاضحية
حَدَّثَنَا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا عبد الله بن نافع حدثني ابو المثنى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما عمل ابن ادم يوم النحر عملا احب الى الله عز وجل من هراقة دم وائه لياتي يوم القيامة بقر ونها واطلا فها واشعاها
وان الدم ليقع من الله عز وجل بمكان قبل ان يقع الارض فطيبوا بها نفسا **حَدَّثَنَا** محمد بن خلف الحسقلاني ثنا ادم بن ابي
اياس ثنا سلام بن مسكين ثنا عائذ بن الله عن ابي داود عن زيد بن ارقم قال قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله
ما هذه الاضحية قال سنة ابيكم ابراهيم قالوا فما لنا فيها يا رسول الله قال بكل شعرة حسنة قالوا فالصوف يا رسول الله قال بكل شعرة
من الصوف حسنة **باب** ما يستحب من الاضحية **حَدَّثَنَا** محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن
ابيه عن ابي سعيد قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش اقرن فحبل ياكل في سواد ويشى في سواد وينظر في سواد
حَدَّثَنَا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا محمد بن شعيب اخبرني سعيد بن عبد العزيز ثنا يونس بن ميسرة بن جليس قال خرجت
مع ابي سعيد الرقي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شراء الضحايا قال يونس فاشترى ابو سعيد الى كبش ادغم ليس بالمر ترفع
ولا المتضخم في جمه فقال لي اشترى لهذا كانه شبهه بكبش رسول الله صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** العباس بن عثمان الدمشقي
ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو عائد انه سمع سليه بن عامر يحدث عن ابي امامة الباهلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير
الكفن الحلة وخير الضحايا الكبش الاقرن **باب** عن كعب بن جابر البندندي والبقرة **حَدَّثَنَا** هديته بن عبد الوهاب بن نبال الفضل
ابن موسى انبا الحسين بن واقد عن علباء بن احمر عن عكرمة عن ابن عباس قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر
فحضر الاضحية فاشتركتنا في الجزور عن عشرة والبقرة عن سبعة **حَدَّثَنَا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق عن مالك بن انس عن
ابي الزبير عن جابر قال نحرنا بالحديبية مع النبي صلى الله عليه وسلم البقرة عن سبعة والبقرة عن سبعة **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن
ابن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال ذبح رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن اعتمر من لسانه في حجة الوداع بقرتين **حَدَّثَنَا** هناد بن السرى ثنا ابو بكر بن عياش عن عمر بن ميمون عن ابي
حاضر الازدى عن ابن عباس قال قلت لابي علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم ان ينحروا البقرة **حَدَّثَنَا** احمد
ابن عمر بن السرح المصري ابو طاهر انبا بن وهب انبا يونس عن ابن شهاب عن عمر بن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن ال محمد
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بقرتين واحدة **باب** كعب بن جابر عن الغنم عن البدنة **حَدَّثَنَا** محمد بن محمد بن بكر
البرساني ثنا ابن جويج قال قال عطاء الخراساني عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه رجل فقال ان علي بدنة وانما موسما
بها ولا اجد لها فاشترها فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان يبتاع سبع شياه فيذبحهن **حَدَّثَنَا** ابو كريب ثنا المحاربي وعبد
الرحيم عن سفين الثوري عن سعيد بن مسروق وثنا الحسين بن علي عن زائدة عن سعيد بن مسروق عن عياض بن رفاع
عن رافع بن خديج قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بذي الحليفة من تهامة فاصبنا ابلا وغما فاعجل القوم
فاغلينا القد وراقب ان يقسم فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم فاكفنت ثم عدل الجزور بعشرة من الغنم **باب**
ما يجزئ من الاضحية **حَدَّثَنَا** محمد بن رهم اننا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر الجهني

بَيْتُهُنَّ

سنة ولم يفتح فلا يقرب من صلاتنا كما ينبغي في الباب الاق وتاويل حديث الباب انه صلعم ادا اشترى كل جمع امته في الثواب تفضلنا على امته ١١٣ اجماع الحاجه له قوله في كل عام وعتيبة قال اهل
اللغة العتيبة ذبيحة كالوايد نحوها في العشر الاول من رجب ويسمونها الربعية ايضا وهذا الحديث رواه ابو داود والترمذي والنسائي ايضا وقال الترمذي حديث حسن وقال الخطابي هذا الحديث ضعيف الخرج لان
ابن مطر مجمل وبقوله قال الشافعي ان العتيبة يستحب وقال القاضي عياض ان جماهير العلماء على نسخ الامر بالفرع والعيبة انتهى قلت ولعل الحديث النسخ ما روى سلم وابن ماجه عن ابي هريرة ان النبي صلعم
قال لا فرع ولا عتيبة ١٢ فخر ٢ قوله ما هذه الاضحية اي من خصائص شريعتنا او سبقت بها بعض الشرائع قوله فما لنا فيها اي في الاماني من الثواب قوله بكل شعرة حسنة اي في كل شعرة من المحرصة قالوا
فالصوف اي ساوه عن صوف الغنم فاجابه بان كل شعرة حسنة ١٢ فخر ٣ قوله فليل هو كرم القوى الخلق الكثير اللحم قوله ياكل في سواد الخ كذا يات عن سواد الغنم وعن سواد القوام وعن سواد العين ١٢
اجماع ٤ قوله اني كبش ادغم بدل صلتة وعين مجرمة قال في النباية وهو الذي يكون فيه ادنى سواد وسما في اذنيه وتحت حنكه انتهى ١٣ اجابه ٥ قوله خير الكفن الحلة قال في النباية وهي واحدة
من الخليل وهي برود العين ولا تسمى حلة الا ان يكون ثوبين من جنس واحد انتهى وقال القادي اي الاثار والردا فوق القميص هو كفن السنة او بدونه وهو كفن الكفارية وفي اللغات اعلم انه لا يشي الاقتصار
على الثوب الواحد والثوبان خير منه وان اريد السنة والكمال فثلاث على ما عليه الجمهور ويحتمل ان يكون المراد من برود العين وروى انه صلعم كفن في حلة يمانية وقميص انتهى وخير الضحايا الكبش اللون
الكبش بفتح وسكون الفحل من الغنم الذي يتأخر وبقوله قال العلماء باستجاب الاقرن واجمع العلماء على جواز التضحية بالاجم الذي لم يخلق لقرن واختلفوا في كسور القرن فجزوه ابو حنيفة والشافعي والجمهور سواد كان
يرمي ام لا وكره مالك اذا كان يدي وجعله عيا ١٢ فخر ٦ قوله فاشتركتنا في الجزور عن عشرة عمل به اسحق بن ابي حنيفة وقال الجمهور انه منسوخ بالحديث الاق عن جابر قال نحرنا بالحديبية مع النبي صلعم البدنة
عن سبعة والبقرة عن سبعة وبارودي مسلم عن جابر قال خرجنا مع رسول الله صلعم بميلين بالبحر الى ان قال فامرنا رسول الله صلعم ان نشترى في الاابل والبقر كل سبعة من ابي بدنة والاقرن يقال انه معارض
بالرواية الصحيحة لان في اسناده هدية بن عبد الوهاب والحسين بن واقد قال ابن جرير في التقرير بهدية بن عبد الوهاب الرمزي الواسع صدوق ربا وهم والحسين بن واقد الرمزي ابو عبد الله القاضي ثقة له
او هام انتهى فاستاد حديث المسلم اعلى درجة من استاد حديث الكتاب مع ان بارودي مسلم عن جابر يدل على انه عليه السلام امر الصحابة في الشترى السبعة في الاابل وحديث ابن عباس لا يدل على امره صلعم وبالجملة
العمل على حديث جابر اول واحوط والله اعلم ١٢ فخر ٧ قوله البدنة من سبعة الخ قال النودى البدنة تطلق على البعير والبقرة والشاة لكن غالب استعمالها في البعير وكذا قال العلماء تجزئ البدنة من الاابل
والبقرة كل واحد منهما عن سبعة ففي هذا الحديث دلالة لاجزاء كل واحدة منهما عن سبعة النفس وقيا ما مقام سبع شياه وفيه دلالة لاجزاء الشترى في السدى والاضحية ويقال الشافعي وموافقه فجزوز عند الشافعي
اشترى السبعة في بدنة سوادا كانوا مشفرين او مجتمعين
وسوادا كانوا مشفرين او متطوعين وسوادا كانوا مشفرين بين كلم او كان بعضهم مشفرين او بعضهم يريد اللحم ليدى هذا عن ابن عمر
وانس وبقوله قال مالك وجوزان كانوا مططوعين ولا يجوز ان كانوا مشفرين وقال ابو حنيفة ان كانوا مشفرين جاز سواد انفق ثوبهم او خلفه وان كان بعضهم مشفرين او بعضهم يريد اللحم ليدى لا يشترى

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غمًا فقسمها على اصحابه ضحياً فبقي عتودٌ فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 ضم به انت **خ ١٣٩** ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا انس بن عياض حدثني محمد بن ابي يحيى مولى الاسلميين عن امه
 قالت حدثتني ام بلال بنت هلال عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجوز الجذع من الضان **خ ١٤٠** ثنا محمد
 ابن يحيى ثنا عبد الرزاق ان ابناً الثوري عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا مع رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال
 لابي اشع من بني سليم فعزت الغم فامر منادياً فنادى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ان الجذع يوقى مما توفي منه
 الثانية **خ ١٤١** ثنا هارون بن حيان ثنا عبد الرحمن بن عبد الله انبأ زهير عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا تذبحوا الا مسنة الا ان يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضان **باب ما يكره ان يضحي به** **خ ١٤٢** ثنا محمد بن
 الصباح ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن شريح بن النعمان عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضحي بمقابلة
 او مدايرة او شرقاء او خرقاء او جدعاء **خ ١٤٣** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا سفيان بن عيينة عن سلمة بن كهيل عن حجبة
 ابن عدي عن علي قال امرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشف العيون والاذن **خ ١٤٤** ثنا محمد بن بشر ثنا يحيى بن
 سعيد ومحمد بن جعفر وعبد الرحمن وابوداؤد وابن عدي وابو الوليد قالوا ثنا شعبه سمعت سليمان بن عبد الرحمن قال سمعت
 عبيد بن فيروز قال قلت للبراء بن عازب حدثني بما كرهه او نهى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاضاحي فقال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم هكذا ابديه ويدي اقصر عن يدي اربع لا تجزئ في الاضاحي العوراء البين عورها والمرضة البين مرضها
 والعرجاء البين ظلمها والكسيرة التي لا تنقي قال فاني اكره ان يكون نقص في الاذن قال فما كرهت منه فداعه ولا تحرمه على احد
خ ١٤٥ ثنا حميد بن مسعدة ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن قتادة انه ذكر ان سمع جري بن كليب يحدث انه سمع علياً يحدث ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يضحي باعضب القرن والاذن **باب من اشترى اضحية صحيحة فاصابها عند شئ** **خ ١٤٦** ثنا
 محمد بن يحيى ومحمد بن عبد الملك ابو بكر قالوا ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن جابر بن يزيد عن محمد بن قرظبة الانصاري عن ابي
 سعيد الخدري قال ابتعتا كبشاً فضحى به فاصاب الذئب من اللثية واذنه فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم فامرنا ان نضحى به **باب**
 من ضحى بشاة عن اهل **خ ١٤٧** ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا ابن ابي فديك حدثني الضحاك بن عثمان عن عمارة بن عبد الله
 ابن صياد عن عطاء بن يسار قال سألت ابا ايوب الانصاري كيف كانت الضحايا فيكم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان الرجل
 في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يضحي بالشاة عنه وعن اهل بيته فياكلون ويطعمون ثم تباهى الناس فصار كما ترى **خ ١٤٨** ثنا
 اسحق بن منصور انبأ عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن يوسف وحديثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق جميعاً عن سفيان الثوري
 عن بيان عن الشعبي عن ابي السرحية قال حملني اهلي على الجفاء بعد ما علمت من السنة كان اهل البيت يضحون بالشاة والثابتين
 والآن يجلبنا جيراننا **باب من اراد ان يضحي فلا يأخذ في العشر من شعرة واطفارة** **خ ١٤٩** ثنا هارون بن عبد الله الحمال ثنا
 سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن امر سلمة ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال اذا دخل العشر واراد احدكم ان يضحي فلا يمسه من شعرة ولا بشره شيئاً **خ ١٥٠** ثنا حاتم بن بكر الضبي ابو عمر ثنا محمد

مُعْتَمَدٌ مِنْ غُرَبَائِهَا اَيْتُهُ اَوادته

واجمع العلماء على ان الشاة لا يجوز الا شراك فيها انتهى ١٢ **١** قوله في عتود العتود يفتح اوله الحول من اولاد المعز كذا في القاموس فغلب هذا الجرح في الضحية واما على قول من يعسره بالضم من اولاد
 المعز فالاعادة خاصة له ١٣ انما **٢** قوله لا تذبحوا الا مسنة الخ قال العلماء المسنة هي الضحية من كل شئ من الابل والبقر والغنم فما فوقها والجذع من الضان ماله سنة تامة وهو الاشتهر عن اهل
 اللغة وغيرهم وفي البداية الجذع من الضان في مذبح الفقهاء ما تم عليه سنة اشهر وقال اليعقوبي ما تم عليه سنة اشهر وانما يجوز اذا كانت بحيث لو طلب بالثنيات يشبهه على النظر من بعد قال النووي
 وفي هذا الحديث تصريح بان لا يجوز الجذع من غير الضان في حال من الاحوال وبما يجمع عليه على ما نقله القاسمي وعن الازد اعني انه قال يجوز الجذع من الابل والبقر والمعز والضان وكل هذا عن عطارد واما
 الجذع من الضان فمذبحه من ذبح الفقهاء كافتة انه يجوز سواد وجه غيره ام لا وهكذا عن ابن عمر والزهرى انها قال لا يجوز في ذلك ما لم يمسح على ظاهره ان الجذع من الضان لا يجوز من الابل والبقر
 ولقد مره يستحب لكم ان لا تذبحوا الا مسنة فان عجزتم فذبحوا من غير ذبحه فان لم يمسح عليه فذبحه من غير ذبحه وانما لا يجوز في حال وقد اجتمعت الامة على ان ليس على ظاهره ان الجذع من الضان لا يجوز من الابل والبقر
 مع وجود غيره وعدمه وان عمرو الزهرى يمانه مع وجود غيره وعدمه فحين تاول الحديث على ما ذكرنا من الاستحباب واجمع العلماء على انه لا يجوز التضحية بغير الابل والبقر والغنم الاماروي عن الحسن
 ابن صالح انه قال يجوز التضحية ببقرة الوحش عن سبعة وباطي عن واحد به قال داؤد في بقرة الوحش انتهى ١٢ **٣** قوله في رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضحي بمقابلة او مدايرة هي التي يقطع من طرف
 اذننا شئ من مقدمها او مؤخرها ثم يشرك معلقاً كاذنمة او شرقاء هي المشقوقات الاذن اخرها هي التي في اذننا نقب مستند برؤسها من الالف او الاذن او الشفة ١٢ زجاجه **٤** قوله
 ان نستشف الاذن والعين اي نامل سلامتتهما من افة يكون بهما وقيل هو من الشرفه وهو الجيار المال اي امرنا ان نضحى بهما ١٢ زجاجه **٥** قوله باعضب القرن الخ قال في النسيئة الاضحية بعين
 مملية وضاد مججمة المكسورة القرن وقد يكون العضب في الاذن ايضا الا انه في القرن اكثر ١٢ زجاجه **٦** قوله فامرنا ان نضحى به قلست لعل هذا العيب ما كان مانعاً من الاضحية لان لا كثر حكم الكل كذا في
 الدرر وفيه ايضا ولو اشترى بالسيعة ثم تعيب عيب ما منع كما مر عليه اقامة غيره مقامها ان كان غنياً وان كان فقيراً اجزاه ذلك ولا يجوز تعيبها من اضطرارها عند الذبح ١٢ انما **٧** قوله والاذن
 يجلبنا جيراننا اي لو ذبحنا بالشاة والثابتين يشبهونا بالمثل ونحن نفتدى بالسنة فليطعن بذلك العاد على ابي جهمول نمنى على الجفاء والقدري حيث فعل ما لم يكن افضل فخرض ان الاضحية بسبب العار والبهتان تكون
 الاماخرة ومباحاة وانا قد منعنا عن ذلك ١٢ انما **٨** قوله اذا دخل العشر واراد احدكم ان يضحي فلا يمسه من شعرة ولا بشره شيئاً الخ في سنة قال الشافعي في هذا الحديث دلالة على ان الاضحية ليست لواجبه لقوله وانا اذا حكم
 ان يطهي ولو كانت واجبه اشهر ان يقول فلما يمسه من شعرة حتى يعنى انتهى عبارة الزجاجة وقال النووي اختلف العلماء في وجوب الاضحية على الموسر فقال جمهورهم هي سنة في حق من تركها بلا عذر لم يثم ولم
 يلزمه العتار ومن قال بهذا ابو بكر الصديق وعمرو بن لوط واليوسفي وسعيد بن المسيب وعلقمة والاسود ومطار وماك واهم واليوسفي واسحق واليوسفي واليوسفي واليوسفي واليوسفي واليوسفي
 واليوسفي هي واجبه على الموسر به قال بعض المالكية وقال النخعي واجبه على الموسر الا الحاج بنا وقال محمد بن الحسن واجبه على المقيم بالامصار والشور عن ابي حنيفة انه انما يوجبها على مقيم بملك نصاً انتهى
 قلست دليل الوجوب ماروي الترمذي وابوداؤد والنسائي عن مخنف بن سليم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي على كل اهل بيت في كل عام الاضحية وهذا صفة الوجوب
 وقال عليه السلام من وجدته ولم يضح فلا يقربن مسدداً وصلانا ومثل هذا الوجدان لا يطبق الا بشرط الواجب ١٢ ف **٩** قوله فلا يمسه من شعرة الخ صحيح بهذا ابن المسيب ورويه واحمد واسحق وداؤد

وسلم يقول ان مع الغلام عقيقة فاهريقوا عند دما واميطوا عنه الاذى **حدثنا** هشام بن عمار ثنا شعيب بن اسحق ثنا سعيد بن ابي عروة عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل غلام مرتقه بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الله بن وهب حدثني عثمان بن المحارث عن ايوب بن موسى انه حدثني ان يزيد بن عبد المزي في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يعق عن الغلام ولا يمس رأسه يدم **باب** الفرعة و العتيرة **حدثنا** ابولشكر بن خلف ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن ابى المليلح عن نبيشة قال نادى رجل صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كنا نعتز عتيرة في الجاهلية في رجب فما تامرنا قال اذبحوا لله عز وجل في اى شهر كان ويروا لله واطعموا قالوا يا رسول الله انا كنا نفرع فرعا في الجاهلية فما تامرنا قال كل ساعة فرع تغذوه ما شئتكم حتى اذا استعمل ذبحة فصدقت بلحمة اذاه قال على ابن السبيل فان ذلك هو خير **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرعة ولا عتيرة قال هشام في حديثه و الفرعة اول النواجذ والعتيرة الشاة يذبحها اهل البيت في رجب **حدثنا** محمد بن ابى عمرو العدنى ثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرعة ولا عتيرة قال ابن ماجه هذا من فرائد العدنى **باب** اذا ذبحت فاحسنوا الذي **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا خالد الحذاء عن ابى قلابة عن ابى الاشعث عن شداد بن اوس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل كتب الاحسان على كل شىء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتهم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وليريح ذبحة **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عقببة بن خالد عن موسى بن محمد بن ابراهيم التيمي اخبرني ابى عن ابى سعيد الخدرى قال قال امر النبي صلى الله عليه وسلم برجل وهو يجرشاة يا ذنها فقاتل دع اذنها وخذ يساقتها **حدثنا** محمد بن عبد الرحمن بن اعشى حسين الجعفى ثنا مروان بن محمد ثنا ابن لهيعة حدثني قرعة بن حيوميل عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عبد الله بن عمر قال قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بجد الشفار وان توارى عن البها ثم وقال اذا ذبح احدكم فليجهز **حدثنا** جعفر بن مسافر ثنا ابوالاسود ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن ابى حبيب عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله **باب** التسمية عند الذبح **حدثنا** عمرو بن عبد الله ثنا وكيع عن اسماعيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس وان الشيطان ليوحى الى اولياءه قال كانوا يقولون ما ذكر عليه اسم الله فلا تاكوا وما يذكر اسم الله عليه فكلوه فقال الله عز وجل ولا تاكوا مما لم يذكر اسم الله عليه **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين ان قوما قالوا يا رسول الله ان قوما يا تونا بلحم لا ندري ذكر اسم الله عليه ام لا قال سمو اللهم واكلوا واوحى اليه عهدا بالكفر **باب** ما يذكر به **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا ابوالاحوص عن عامر عن الشعبي عن محمد بن صيفى قال ذبحت ارنبيين يبروة فأتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فامرني باكلها **حدثنا** ابولشكر بن خلف ثنا عند رثنا شعبة سمعت حاضرين مهاجرا يحدث عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت ان ذنبا نيب في شاة فذبحها يبروة فخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في اكلها **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن سماك بن حرب عن مرقى ابن قطري عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله انا نصيد الصيد فلا نجد سكين الا الظل وشقة العصا قال امر الله بالدمعاشة واذا ذكر اسم

الرجل بين بعيرين اذا نحرهما معان غير تفريق كان يريده شاتين يذبحهما في وقت واحد **اذا جاز** **ا** قوله ان مع الغلام عقيقة اي ذبحة مسنونة وسميت بذلك لانها تذبح حين يحلق عقيقته وهو الشعر الذي يكون على المولود حين يولد من العنق والشق والقطع قوله واميطوا عنه الاذى في الزجاجة قال في النهاية يريده الشعر والبنا مسنونة وما يخرج على رأس العبي من يولد يحلق عنه يوم ما يولد انتهى وقال الكرماني قيل يعني حلق الشعر وقيل الختان وقيل لا تقربوا الدم كعادة الجاهلية **اذا جاز** **ب** قوله كل غلام مرتقه الخ قال في النهاية اي ان العقيقة لا تذر له الا ذبحة منقوشة في لزومها وعدم انفاكها منها بالبرهن قال الخطابي وايجوز ما قيل فيه ما ذهب اليه احمد قال يذبح في الشاة يريده ان اذا لم يبق من فمات طفلا لم يشفع في والده وقيل معناه انه مبرون باذى شعره واستند بقوله واميطوا عنه الاذى وهو ما علق به من دم الرحم **اذا جاز** **ج** قوله كل غلام مرتقه الخ يعني ميم وفتح باء معنى مبرون اي لا يتم الانسحاق به دون فلكه بالعقيقة او سلامة ونشوه على النعت المحمود بهينه بها **اذا جاز** **د** قوله فاما نفرع فرعا الخ قال النووي واما النفرع فقد فسره في الحديث بانه اول النتاج كالوايد يكونه قال الشافعي واخره هو اول نتاج البهيمه كالوايد يكونه ولا يكونه بهاء البركة في الاسم وكثرة نسلا وبكذا فسره كثير من اهل اللغة وغيرهم وقال كثير من منجم وهو اول النتاج كالوايد يكونه لا يتمم وكذا جهاد بن السفيان في صحيح البخاري وسنن ابى داود وقيل هو اول النتاج لمن بلغت البلوغ يذبحه يكونه قال شمر قال ابو مالك كان الرجل اذا بلغت ابنة مائة قدم بكر الفخرة بصنعة ويسمونه الفرع وقد صرح الامر بالعتيرة والفرع في هذا الحديث وغيره وقال الشافعي الفرع شىء كان اهل الجاهلية يطلون به البركة في الاموال فكان احداهم يذبح بكر ناقته او شاة فلا يذبحه بهاء البركة فيما يأتي بعده فساوا النبي صلعم عنه فقال فرعوا ان شتمت اى اذى شتمت وكانوا يصنعون في الجاهلية فخرافا يكره في الاسلام فاعلمهم انه لا راحة عليهم فيه وامرهم استجابا بان يذبحوه ثم جعل عليه في سبيل الله قال الشافعي وقوله صلعم الفرع حتى معناه ليس باطل وهو كلام عربي خرج على جواب السائل قال وقوله صلعم لافرع ولا عتيرة اي لافرع واجب ولا عتيرة واجبة قال والحديث الاخر يدل على هذا المعنى فانه اباح له الذبح واختار ان يعطيه لعله اذ جعل عليه في سبيل الله قال وقوله صلعم في العتيرة اذ يجوز ان يذبح في اى شهر كان لا انما في رجب دون غيره من الشهر والصحيح عند اصحابنا وهو نص الشافعي استحباب الفرع والعتيرة واجبا لولا ان حديثه لافرع ولا عتيرة بثلاثة اوجه اوجه اجاب الشافعي السابق ان المراد ان الوجوب والثاني ان المراد انى ما كانوا يذبحون لاسمهم والثالث انما ليس الا لا يذبح في الاستحباب او في ثواب اذاه الدم فاما تفرقة الخ على السالكين فببر صدقة وقد نص الشافعي في سنن حرمله انما ان تيسرت كل شهر كان حسنة لمن يخلص حكمها في ذبحة واودى القاضى ان جابيه العلماء على نسخ الامر بالفرع والعتيرة انتهى **اذا جاز** **هـ** قوله في كل ساعة فرع تغذوه اول ولذبحتها الناقة قيل كان احدكم اذا تمت الامة قدم بكره فخرها وهو الفرع وفي شرح السنة كالوايد يكونه لا يتم في الجاهلية وقد كان المسلمون يفعلونه في بدو الاسلام اى لسه تعالى سبحانه ثم نسخ ونهى عنه للشبهة كذا في المرقاة والعتيرة شاة تذبح في رجب وهو المسمى بالبرهية قوله تغذوه ما شئتكم اى تغذوه والغذى كفى حتى اذا استعمل اى اذا صلح العمل عليه اى ما شيا فورا ذبحة **اذا جاز** **و** قوله وليريح ذبحة حتى تسترح وتبرود قال في الجمع يريح ذبحة باحد السكين وتجعل امره بافيلكون الراحه في حاله الذبح **اذا جاز** **ز** قوله وقد يذبحها السائفة ناجية مقدم الضيق من لدن معلق القرطالى قلب الترقوة ومن الفرس هاوية اى ما تقدم من عقيقة كذا في القاموس **اذا جاز** **ح** قوله وان توارى عن البها ثم ياكلها يكون سببا للخوف وان عرقه قوله فليجهز اى يسرع في القاموس جهز على الجرح كنع واجهز انثيت قلبه واسرعه وتم عليه وموت جهز وجهيز مريح انتهى **اذا جاز** **ط** قوله قال سمو اللهم واكلوا الخ انتهى ان تسميتكم الان تنوب عن تسمية المزي بل فيه بيان ان التسمية مستقيمة عند الاكل ان لم تعرفوا انه ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح من يصح اكل ذبحة حملها لى المسلم على الصلح **اذا جاز** **ي** قوله عن مرقى بن قطري بلغوا النسب من قطري بفتحة وكسر الراء منقفا كذا في القريب قوله الا النظرة هى الجرح

سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنِ لَحْمِ الْحِمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَقَالَ أَصَابَتْهَا جَمَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَصَابَ الْقَوْمَ حِمْرًا خَارِجًا مِنَ الْمَدِينَةِ فَجَرْنَاهَا وَإِنْ قَدْ وَرِنَا لَتُعْلَى إِذْ نَادَى مَتَادَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَكْفُوا الْقَدْرَ وَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لَحْمِ الْحِمْرِ شَيْئًا فَكَفْنَا مَا هَا قَلْتُمْ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنَ أَبِي أَوْفَى حَرَمَهَا قَوْمًا قَالَ حَدَّثَنَا أَنَا حَرَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْجَلْبَانِ تَأْكُلُ الْعَذْرَةَ **حَدَّثَنَا** أَبُو يَكْرِوبَ ابْنُ شَيْبَةَ ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ عَنْ مَعْبُودِ بْنِ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ثَقِيفُ الْحَسَنِ بْنِ جَابِرٍ عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِيكِرِبِ الْكَنْدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّمَ أَشْيَاءَ لِحَقِّ ذِكْرِ الْحِمْرِ الْأَنْسِيِّ **حَدَّثَنَا** سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْرُورٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَلْقَى لَحْمَ الْحِمْرِ الْأَهْلِيَّةِ نِيَّةً وَنَضِيجَةً ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِهِ بَعْدَ **حَدَّثَنَا** يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بْنِ كَاسِبٍ ثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ بِنْتِ الْأَكْوَعِ قَالَ غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ خَيْبَرَ فَاصْبَى النَّاسُ قَدَاوِدَ وَالزَّيْرَانُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيُّ مَا تَوْقَدُونَ قَالُوا عَلِيُّ لَحْمَ الْحِمْرِ الْأَنْسِيِّ فَقَالَ أَهْرِيْقُوا مَا فِيهَا وَأَكْسِرُوهَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ وَأَنْهَرِيْقُ مَا فِيهَا وَنُغْسِلُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ثَنَا عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَنْبَأَ مَعْمَرُ بْنُ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ مَتَادَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَادَى أَنْ لَيْسَ لَكُمْ مِنْ لَحْمِ الْحِمْرِ شَيْءٌ يَنْهَى نَكْمًا عَنْ لَحْمِ الْحِمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَانْهَارَ حَيْسُ أَبِي لَحْمِ الْبَغَالِ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفِيئِ بْنِ وَحْدَانَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ثَنَا الثَّوْرِيُّ وَمَعْرُوجِيْعًا عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نَأْكُلُ لَحْمَ الْخَيْلِ قُلْتُ فَاَلْبَغَالُ قَالَ لَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْهَصْبِيِّ ثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنَا ثَوْرِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِيكِرِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ نَبِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لَحْمِ الْخَيْلِ وَالْبَغَالِ وَالْحَمِيرِ **يَا** ذِكْوَةَ الْجَنِينِ ذِكْوَةَ أُمِّهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَابُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمٍ عَنْ هِجَالِدِ بْنِ أَبِي الْوَدَّاعِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَنِينِ فَقَالَ كَلْوَةٌ إِنْ شَتَّمْتُمْ فَإِنَّ ذِكْوَتَهُ ذِكْوَةٌ أُمِّهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ الْكُوسِيْرَ اسْحَاقَ بْنَ مَنْصُورٍ يَقُولُ فِي قَوْلِهِمْ فِي الذِّكْوَةِ لَا يَقْضَى بِهَا مَذْمُومَةٌ قَالَ مَذْمُومَةٌ بِكسر الذالِ مِنَ الذَّمِّ وَفِيهِمُ الذَّلَالُ مِنَ الذَّمِّ **أَبُو** الصَّيْدِ **يَا** قَتْلَ الْكَلْبِ الْأَكْبَ صَيْدًا وَنَرَعُ **حَدَّثَنَا** أَبُو يَكْرِوبَ ابْنُ شَيْبَةَ ثَنَا شَيْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ مَطْرَفًا يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكَلْبِ ثُمَّ قَالَ مَا لَهُمْ وَالْكَلابُ ثُمَّ رَخَّصَ لَهُمْ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شَيْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ سَمِعْتُ مَطْرَفًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكَلْبِ ثُمَّ قَالَ مَا لَهُمْ وَالْكَلابُ ثُمَّ رَخَّصَ لَهُمْ فِي كَلْبِ الزَّرْعِ وَكَلْبِ الْعَيْنِ قَالَ بَنُو الْعِزِّ جِطَانُ الْمَدِينَةِ **حَدَّثَنَا** سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَنْبَأَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْكَلْبِ **حَدَّثَنَا** أَبُو طَاهِرٍ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَافِعًا صَوْتَهُ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكَلْبِ وَكَانَتْ الْكَلْبُ تَقْتُلُ الْكَلْبَ صَيْدًا وَمَاشِيَةً **يَا** النَّبِيُّ عَزَاقَتَنَا الْكَلْبُ الْأَكْبَلُ حَرِثُ أَوْ مَاشِيَةً **حَدَّثَنَا** هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطٍ الْكَلْبُ حَرِثٌ أَوْ مَاشِيَةٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو يَكْرِوبَ ابْنُ شَيْبَةَ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي شَهَابٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا أَنَّ الْكَلْبَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّةِ لَمَرَّتْ بِقَتْلِهَا فَاقْتُلُوا مِنْهَا الْأَسْوَدَ الْبُهَيْمَ وَمَا مِنْ قَوْمٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا مَاشِيَةً أَوْ كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ كَلْبَ حَرِثٍ إِلَّا نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِمْ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطًا **حَدَّثَنَا** أَبُو يَكْرِوبَ ابْنُ شَيْبَةَ ثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ

يَعِدُّ ثَنَا قُلْنَا أَنَا الْحَمِيرُ وَالْكَلابُ بِالْمَدِينَةِ فَكَانَتْ

المعصود وقد أجمع المسلمون على تحريم شحمه ودمه وساير أجزائه قالوا ولذا سكت عن ذكره إلا أن قال على الخيل ح قوله تعالى في الأناجيم وتعلم أنفقكم ولم يلزم من هذا تحريم حمل الأثقال على الخيل انتهى ١٢ **أ** قوله حتى ذكر الحمر الماشية ويرى قال الجمهور أنه حرم لحم حمر الألبية والديه الذي روى أبو داود عن غالب بن الجبر قال أصابتنا سنة فلم يكن في مال شئ الطعم إلى الأثمن من حمره وكان رسول الله صلعم حرم لحم حمر الألبية فأنبت النبي صلعم فقلت يا رسول الله أصابتنا سنة فلم يكن في مال الطعم إلى الأثمن حمره فقلت لعمري فقال الطعم أهلك من سبعين حمر فأنسا حمرنا من أجل جوال القرية يعني بالحوال التي تأكل البلاء وهي العذرة فذا الحديث مضطرب الأسناد شديد الاختلاف ولو صح حمل على الأكل سنا في حال الاضطراب ١٢ **ب** قوله فان ذكوة ذكوة امره وقال أبو حنيفة رحمه الله أي كذكوة امره وحرف التشبيه محذوف يدل أن ذكوة بالنسب وليس في ذكوة الام اصاعة الولد لعدم اليقين بموته كذا في الدرر ١٢ **ج** قوله فان ذكوة ذكوة امره قال محمد بن خزيمة ما لك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يقول اذا حرثت السنة فذكوة ما في بطننا ذكوة ما اذا كان قد تم خلقه ونبت شعره فاذا خرج من بطننا ذكوة حتى يخرج الدم من جوفه قال محمد بن خزيمة فاذا تم خلقه فذكوة في ذكوة امره ما لك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يقول اذا حرثت السنة حتى يخرج جيا فينكح وكان يروى عن حماد بن ابراهيم انه قال لا تكون ذكوة نفس ذكوة نفسين انتهى ١٢ **د** قوله ثم قال ما لم وللكلاب اي ماشية اسم وجايتهم مع الكلاب مع وجود النجاسة فيها وعدم النفع باقتنائها فان المؤمن ليس من شأنه ان يسك الشيء النجس لا سيما هذا الحيوان فانه يسرى نجاسته الى الاديان والنظروف ثم علم القتل منسوخ لهدية مسلم عن جابر ثم نهي رسول الله صلعم عن قتلها وقال عليكم بالسودا البهيم ذي النقطتين فانه شيطان ١٢ **هـ** قوله فان نقصان اجر العمل باقتناء الكلب فيقول لا مشاع الملائكة من دخول بيته وقيل لما يلقى بالماء من الادي وقيل لعصيانه عما نهي الله عنه وقيل للنجاسة والقيظا بخلف وذرته بحسب البلا وفيه كبر رج سدر وديار والعراق نصف عشرة ذكره في القاموس والمراد بهنا المقابلة المعين عند الله تعالى من الاجر ١٢ **و** قوله لولا ان الكلاب امه من الام معنى هذا الكلام انه صلعم كره ان يذم من الام وعلام خلق من خلق الله لانه ما من شئ خلق الله تعالى الا وفيه نوع من الحكمة وضرب من الصلوة يقول اذا كان الامر على هذا فلا يسيل الى قتلهم فاقتلوا الاشرار من وهي السودا البهيم وبقوا ما سواها لتتقوا بهن في الحرام وغيره ١٢ **ز** قوله فاقتلوا امنا الخ قال النووي اجوا على قتل العقور واختلفوا فيما لا ضرر فيه قال امام الحرمين امر النبي صلعم اولوا بقتلها كما تم نسخ ذلك الا بالسودا البهيم ثم استقر الشرع على النبي من قتل جميع الكلاب التي لا ضرر فيها حتى السودا البهيم ١٢ **ح** قوله كل يوم قيراطان فان قلت كيف التوفيق بين الحديث والحديث السابق حيث ذكر بنا قيراطان وهناك قيراط قال النووي في جوابه انه يحتمل ان يكون في نوعين من الكلاب امه اشراذى من الاخر او مختلف باختلاف المواضع فيكون قيراطان في المدينة فانه زيادة فضله والقيظا في غيرها والقيظا في الدائن او القيراط في المواضع او يكون ذلك في زمانين فذكر القيراط اولاً ثم زاد التخليط والقيظا هنا مقدار معلوم عند الله ثم والمراد نقص جزء من اجزاء عمله قاله الطيبي ثم اختلف في سبب نقصان الاجر باقتناء الكلب فيقول لا مشاع الملائكة من دخول **ع** انما ذكر هذه العبارة بمناسبة ذكر ذكوة الجنين وقوله مذمة مقولة اسحق بن منصور ولفظه قال اعادها للبعدها صل كلام المؤلف الذين لا يقولون بذكوة الجنين بذكوة الام يقولون عند بيان ذكوة الجنين لا يقضى بمذمة ولفظه مذمة بكسر الهمزة مشقة من الذم او بفتحها من الذم وفي قوله هذا بكسر الهمزة من الذم والمعنى ان ذكوة الام لا يردى بها حتى ذكوة الجنين بل لا بد له من فعل جديد فان لتؤين في قوله مذمة عوض عن المضاف اليه والضمير راجع الى ذكوة الام ١٢

عصيفة عن السائب بن يزيد عن سفيان بن ابي هير قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اكل من ابيته عن غيره من ارضه نقص عن عمله كل يوم يرا ط فليل له انت سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم قال اي ورب هذا المسجد يا اي صيد الكلب **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا الضحاك بن مخلد ثنا حيوة بن شريح حدثني ربيعة بن يزيد اخبرني ابو ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا يا ارض اهل كتاب ناكل في ابيته هم ويا ارض صيد اصيد بقوس واصيد بكلي الذي ليس يعلم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما ذكرت انكم في ارض اهل كتاب فلا تاكلوا في ابيته هم الا ان لا تجدوا منها بدا فان لم تجدوا منها بدا فاغسلوها واكلوا فيها واما ما ذكرت من امر الصيد فما اصبته بقوسك فاذا كرس الله عليه وكل ما صدت بكلك المعلم فاذا كرس الله عليه وكل وما صدت بكلك الذي ليس يعلم فاذا ركت ذكوتة فكل **حدثنا** علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا بيان بن بشر عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا قوم نصيد بهذه الكلاب قال اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليها فكل ما امسك عليك وان قتلن الا ان ياكل الكلب من اكل فلا تاكل فان اخافت ان يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلاب اخذت فلا تاكل قال ابن ماجه سمعته يعني علي بن المنذر يقول حجبت ثمانية وخمسين حجة اكثرها راجل **باب** صيد كلب الجوس **حدثنا** عمر بن عبد الله ثنا وكيع عن شريك عن ججاج بن اوطاة عن القسمين بن بزرة عن سليمان المشكري عن جابر بن عبد الله قال نهيتنا عن صيد كلهم وطائرهم يعني الجوس **حدثنا** عمرو بن عبد الله ثنا وكيع عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلب الاسود البهيم فقال شيطان **باب** صيد القوس **حدثنا** ابو عمير عيسى بن محمد النخاس وعيسى بن يونس لوطي قال ثنا ضمرة بن ربيعة عن الوزاعي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن سعيد بن صالح بن فضال عن ابي ثعلبة الخشني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل ما ردت عليك قوسك **حدثنا** علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا جبال بن سعيد عن عامر بن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله انا قوم نرمي قال اذا رميت وحزقت فكل ما حزقت **باب** الصيد يغيب عن ليلة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ان ابا معمر عن عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله ارضي الصيد يغيب عن ليلة قال اذا وجدت فيه سهمك ولم تجد فيه شيئا غيره فكله **باب** صيد المعراض **حدثنا** عمرو بن عبد الله ثنا وكيع وحده ثنا علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل قال ثنا زكريا بن زائدة عن عامر بن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد بالمعراض قال ما اصبته بجدة فكل وما اصبته فهو وقيد **حدثنا** عمرو بن عبد الله ثنا وكيع عن ابيه عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث التميمي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال لو تاكل ان يخرق **باب** ما قطع من البهيمة وهي حية **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا معن بن عيسى بن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما قطع من البهيمة وهي حية فما قطع منها فهو ميتة **حدثنا** هشام بن عمرو بن ابي اسحق بن عياش ثنا ابو بكر الهذلي عن شهرين حوشب عن تميم الداري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في اخر الزمان قوم يحجون اسنمة الابل ويقطعون ذناب الغنم فما قطع من حي فهو ميت **باب** صيد الحيتان والجراد **حدثنا** ابو مصعب ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن

نصارى ولا ضرع بارض اهل الكتاب غيرها **نحو** الكلب الاسود البهيم **نحو** قال ابو عبد الله غريب ليس الا بالملمة **نحو** اي اخذت الحد يداة لا يكون كل

بيته وقيل لما يطبق المارين من الاذي من ترويح الكلب لم وقصد اياهم **١٣** **١٤** قوله فاعشوا بالامر الوبوب ان كان ظن النجاسة والافا من ريب **١٢** **١٣** قوله وما صدت بكلك المعلم الخ قال الطيبي والتطعيم ان يوجد في ثلاث شرائط اذا اشلى اششلى واذا نزلت زجر واذا اخذ الصيده اسك ولم ياكل فاذا فعل ذلك واعلمنا ان كان معلما بل بعد ذلك **١٤** **١٥** قوله اذا ارسلت كلابك المعلمة في المطاردة ليل لاجل ما صدت جميع الكلاب المعلمة من الاسود وغيره **١٦** **١٧** قوله ما قلته الكلب المرسل كونه كليا معلما وان يشترط الارسال فلوا رسل غير معلم او اسرسل المعلم بلا ارسال لم ياكل ما قتله فاما المعلم فيجمع عليه واما المعلم اذا اسرسل فلا ياكل ما قتلته عند العلماء كافة الا ما حكي عن الامم من ابا حنيفة والامام حاه ابن المنذر من عطاء والاوزاعي انه ياكل ان كان صاحبه اخرج له المصطاد وقوله ذكرت اسم الله عليها فكل في هذا الامر بالتسمية على ارسال الصيد وقد اجمع المسلمون على التسمية عند ارسال المعلم وعند الذبح والخروج واختلفوا في وجوبه وسننه فقال الشافعي انما سنة فلوتر كرسوا ليعمل الصيد والذبح **١٨** **١٩** قوله فان اكل الكلب فلا تاكل ويقال ابن عباس ولو هو بريرة والائمة الثالثة وغيرهم وردى الوداود من ابي ثعلبة كل وان اكل منه الكلب وبيد قال سعد بن ابي وقاص وابن عمر وسلمان وما لك وقد مد يده الى الصبيحين مع قول الله تعالى فكلوا مما امسك عليكم وبها ما لم يمسك علينا بل على نفسه وعلل النبي صلى الله عليه وسلم النبي بقوله فاني اخاف ان يكون انما اسك على نفسه مع ان حديث ابي داود وهذا حسن فتامل **٢٠** **٢١** قوله وان خالطها كلاب اخرى الكلاب الغير المعلمة او كلاب الجوس شأوا اذا كانت المرسلة على الشرط فلا ياكل كثره تعينه **٢٢** **٢٣** قوله عن الكلب الاسود البهيم الذي لا يبايض فيه فقال شيطان كان المؤلف استنفا من بئان صيده لانه لا ياكل لان شيطان والشيطان كافر وذبحته ايكافر الشكر لا يجوز ويقال بعض العلماء والجمهور على انه ياكل صيده والتشبيه بالشيطان لقلته **٢٤** **٢٥** قوله اذا رميت وحزقت بالخارجة والجزء المعجز والقاف اي لغضت به صيدا قال في القاموس خرقة خرقة كخرقة كخرقة فخرقة والنازق السنان انتهى **٢٦** **٢٧** قوله ولم تجد فيه شيئا غيره اي غير سهمك يعني بالاطيان بسهمك لا بسهم يترك ولا يشك اقتل بسهمك او غيره **٢٨** **٢٩** قوله لو لم تجد فيه شيئا غيره فكله قال النووي في قوله لو لم تجد فيه شيئا غيره فكله من غير سهمه وهو احد قول الشافعي وما لك في الصيد والسهم والثاني في حرم وهو الاصح عند اصحابنا والثالث في حرم في الكلب دون السهم والاول اقوى واقرب الى الاحاديث الصحيحة ولما الاحاديث المتخالفة فضيفة ومحمولة على كراهية التشبه وكذا الاثر عن ابن عباس كل ما اصيبت ودع ما اغيبت اي كل ما لم يغيب عنك دون ما غاب انتهى **٣٠** **٣١** قوله عن الصيد بالمعراض بالمعراض بكر الميم وبالعين المهلمة وهي تشب ثقبه ادهما في طرفه صديدة وقد تكون بغير صديدة هذا هو الصحيح في تعبيره وقال الهروي بوسم لاريش فيه ولا فصل وقال ابن ديد بوسم طويل له الريح قد درقاق فاذا رمي به اعترض وقال الخليل كقول الهروي ونحوه عن الاصمعي وقيل هو عود رقيق الطرفين غليظ الوسطا اذا رمي به يذهب ستويا قوله فهو وقيد اي هو الذي يقتل بغير سهم من عسا او حجر وغيرهما ومنه ذهب الشافعي وما لك وابي حنيفة واحمد وجا بغير العلماء ان اذا اصطاد بالمعراض فقتل الصيد بدمه حل وان قتله بغيره لم ياكل لهذا الحديث وقال كحول والاوزاعي وغيرهما من فقهاء الشام ياكل مطلقا وكذا قال ابو اللؤلؤ بن ابي اسلم انه ياكل ما قتل بالبنقة وحكي ايضا عن سعيد بن المسيب وقال الجاهلي بغير لاي صيد لانه مطلقا لم يثبت المعراض لانه كل رخص وقد **٣٢** **٣٣** قوله يجنون اسنمة الابل اي يقطعون اسنمتها وهي جمع سنام بالفتح كوهان شتر كذا في العرائح **٣٤** **٣٥** **٣٦**

عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احللت لنا ميتتان الحوت والمجراد **حدثنا** ابو بشير بكر بن خلف ونصر بن علي قال ثنا زكريا بن يحيى بن عمار **حدثنا** ابو العوام عن ابي عثمان النهدي عن سلمان قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المجراد فقال اكثر جنود الله لا اكله ولا حرمه **حدثنا** احمد بن حنبل بن حفيظ بن عيينة عن ابي سعيد البقال سمع انس بن مالك يقول كن ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يهرهدين المجراد على الاطباق **حدثنا** هارون بن عبد الله الجمال ثنا هاشم بن القاسم ثنا زياد بن عبد الله بن علقمة عن موسى بن محمد بن ابراهيم عن ابيه عن جابر بن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دعى على المجراد قال اللهم اهلك كبرك واقتل صغارك وافسد بيضه واقطع دابره وخذ يا فواهرها عن معايشنا وارزاقنا انك سميع الدعاء فقال رجل يا رسول الله كيف تدعو على جندي من اجناد الله بقطع دابره فقال ان المجراد ثروة الحوت في البحر قال هاشم قال زياد قد ثقي من رأي الحوت ينثره **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن ابي المهزيه عن ابي هريرة قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة او عمرة فاستقبلنا رجل من جرادة ضرب من جرادة فجعلنا نصره من باسواطنا ونعالنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلوه فانه من صيد البحر **باب** ما ينهى عن قتله **حدثنا** محمد بن بشار وعبد الرحمن بن عبد الوهاب قال ثنا ابو عمار العقدي ثنا ابراهيم بن الفضل عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال ثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الصرد والضفادع والنمل والهد **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ان ابا عمير عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال ثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سلمة عن قتيل اربع من الدواب النملة والنحلة والمهدد والصرور **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح واحمد بن عيسى المصريان قال ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن نبى الله صلى الله عليه وسلم قال ان نبيا من الانبياء قرصته غلة قام يقرية النمل فاحرقت فاوحى الله عز وجل اليه في ان قرصتك غلة هلكت امة من الامم تسبح **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو بصير حدثني الليث عن يونس عن ابن شهاب باسنادة نحوه وقال قرصت **باب** النهى عن الخذف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علية عن ابي اليوب عن سعيد بن جبيرة ان قريبا لعبد الله بن مغفل خذف فهاه وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال انها لا تصيد صيدا ولا تنكأ عدوا ولكنها تكسر السن وتفقد العين قال فعاد فقال احذثك ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه ثم عدت لا اكلمك ابدا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبيد بن سعيد بن سعد بن عمرو بن السرح واحمد بن عيسى المصريان قال ثنا عبد الله بن عبد الله بن مغفل قال ثنى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتله **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن قتادة عن عتبة بن صهبان عن عبد الله بن مغفل قال ثنى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف وقال انها لا تقتل صيدا ولا تنكأ العين وتكسر السن **باب** قتل الوزغ **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الحميد بن جبير عن سعيد بن المسيب عن ام شريك ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم امرها بقتل الوزغ **حدثنا** محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل بن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل وزغاً في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الثانية فله كذا وكذا ادنى من الاولى ومن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة ادنى من الذي ذكره في المرة الثانية **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزغ الفويسقة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن محمد عن جرير بن حازم عن نافع عن سائبة مولاة الفاكة بن المغيرة انها دخلت على عائشة فذارت في بيتها رجلا موضوعا فقلت يا امرؤ منين ما تصنعين به فلما قالت تقتل به هذه الازواج فان نبى الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا ان ابراهيم النبي في النار لم تكن في الارض دابة الا لطفات النار غير الوزغ فانها كانت تنفخ عليه فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله **باب** اكل كل ذى ناب من السباع **حدثنا** محمد بن الصباع انبا سفيان بن عيينة عن الزهري اخبرني ابودريس عن ابي ثعلبة الخشني ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذى ناب من السباع قال الزهري ولم اسمع بهذا حتى دخلت الشام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا مغوية بن هشام **حدثنا** احمد بن ستان واسمعي بن منصور قالوا ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا مالك

قولنا احللت لنا ميتتان الخ فيه اباحة الجراد وجمع المسلمون على اباحتهم ثم قال ابو حنيفة والشافعي واحمد والجمهور يكرهون سواد ما بذكوة او باصطياد سلم او موسى او مات حنق الفه سوار قطع بعضه او احدت فيه سبب وقال مالك في المشورة عنه واحمد في رواية لا يملك الا اذا مات بسبب بان يقطع بعضه او يلقى في النار او يشوى فان مات حنق الفه او في وعاء لم يملك الا نوى **هـ** قوله واقطع دابره الدابة الناجح واخر كل شئ والا اصل قال الشوكاني هذا الحديث رواه الخطيب عن انس وبارمر فوافد ان سادته موسى بن محمد التيمي وهو متروك قال ابن الملقن هذا الحديث من افراده وفي التقريب هو معك الحديث ١٢ **ج** قوله فاستقبلنا رجل من جرادة او ضرب اى نوع من جرادة قال ابن الملقن اخرج هذا الحديث ابو داود من حديث ابي المهزم قال وهو ضعيف والحديث وثم اخبره الترمذي وقال عزيز لا تعرفه الا من حديث ابي المهزم وقد تكلم فيه شعبة ١٢ **ج** قوله فهاه وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف فلما قلت يا امرؤ منين ما تصنعين به فلما قالت تقتل به هذه الازواج فان نبى الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا ان ابراهيم النبي في النار لم تكن في الارض دابة الا لطفات النار غير الوزغ فانها كانت تنفخ عليه فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله **باب** اكل كل ذى ناب من السباع **حدثنا** محمد بن الصباع انبا سفيان بن عيينة عن الزهري اخبرني ابودريس عن ابي ثعلبة الخشني ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذى ناب من السباع قال الزهري ولم اسمع بهذا حتى دخلت الشام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا مغوية بن هشام **حدثنا** احمد بن ستان واسمعي بن منصور قالوا ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا مالك

قولنا احللت لنا ميتتان الخ فيه اباحة الجراد وجمع المسلمون على اباحتهم ثم قال ابو حنيفة والشافعي واحمد والجمهور يكرهون سواد ما بذكوة او باصطياد سلم او موسى او مات حنق الفه سوار قطع بعضه او احدت فيه سبب وقال مالك في المشورة عنه واحمد في رواية لا يملك الا اذا مات بسبب بان يقطع بعضه او يلقى في النار او يشوى فان مات حنق الفه او في وعاء لم يملك الا نوى **هـ** قوله واقطع دابره الدابة الناجح واخر كل شئ والا اصل قال الشوكاني هذا الحديث رواه الخطيب عن انس وبارمر فوافد ان سادته موسى بن محمد التيمي وهو متروك قال ابن الملقن هذا الحديث من افراده وفي التقريب هو معك الحديث ١٢ **ج** قوله فاستقبلنا رجل من جرادة او ضرب اى نوع من جرادة قال ابن الملقن اخرج هذا الحديث ابو داود من حديث ابي المهزم قال وهو ضعيف والحديث وثم اخبره الترمذي وقال عزيز لا تعرفه الا من حديث ابي المهزم وقد تكلم فيه شعبة ١٢ **ج** قوله فهاه وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف فلما قلت يا امرؤ منين ما تصنعين به فلما قالت تقتل به هذه الازواج فان نبى الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا ان ابراهيم النبي في النار لم تكن في الارض دابة الا لطفات النار غير الوزغ فانها كانت تنفخ عليه فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله **باب** اكل كل ذى ناب من السباع **حدثنا** محمد بن الصباع انبا سفيان بن عيينة عن الزهري اخبرني ابودريس عن ابي ثعلبة الخشني ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذى ناب من السباع قال الزهري ولم اسمع بهذا حتى دخلت الشام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا مغوية بن هشام **حدثنا** احمد بن ستان واسمعي بن منصور قالوا ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا مالك

يقال نكأت القرمة اذا قرصت ١٢ **هـ** قوله منى من الخذف الخ قال النوى اما الخذف فالتحريك والزال المتحتمين وهو دى الانسان بحصاة او نواة ونحوهما بجلا بين اصبعيه السائتين او الاسباب والسباية قوله ولو لا انك لفتح السار وكسر الكاف غير ممنون وفي الروايات المشورة بفتح السار والهمزة في آخره قال القاسمي كلوا وبنائه كمن غير الهمزة او لان الهمزة انما هي من نكأت القرمة وليس هذا موضع الاعلى تجوز وانما هذا من النكابة يقال نكيت العود والكبره ونكأت بالهمزة لغة فيه قال فعلى هذه اللغة يتوجه رواية شيوخنا قوله وتنفق العين هموز في هذا الحديث النهى عن الخذف لانه لا مصلحة في خوف مفسدة ولو فعلت بل كل ما شارك في هذا وفيه ان ما كان فيه مصلحة او حاجة في قتال العدو وتحصيل الصيد فهو جائز ومن ذلك رمي الطيور والكبار بالبنق اذا كان لا يقتلها غاليا بل يدرك جيرة فتذكي فهو جائز قوله لا اكلمك ابدا فيه **ج** قوله منى من الخذف الخ قال النوى اما الخذف فالتحريك والزال المتحتمين وهو دى الانسان بحصاة او نواة ونحوهما بجلا بين اصبعيه السائتين او الاسباب والسباية قوله ولو لا انك لفتح السار وكسر الكاف غير ممنون وفي الروايات المشورة بفتح السار والهمزة في آخره قال القاسمي كلوا وبنائه كمن غير الهمزة او لان الهمزة انما هي من نكأت القرمة وليس هذا موضع الاعلى تجوز وانما هذا من النكابة يقال نكيت العود والكبره ونكأت بالهمزة لغة فيه قال فعلى هذه اللغة يتوجه رواية شيوخنا قوله وتنفق العين هموز في هذا الحديث النهى عن الخذف لانه لا مصلحة في خوف مفسدة ولو فعلت بل كل ما شارك في هذا وفيه ان ما كان فيه مصلحة او حاجة في قتال العدو وتحصيل الصيد فهو جائز ومن ذلك رمي الطيور والكبار بالبنق اذا كان لا يقتلها غاليا بل يدرك جيرة فتذكي فهو جائز قوله لا اكلمك ابدا فيه **ج** قوله منى من الخذف الخ قال النوى اما الخذف فالتحريك والزال المتحتمين وهو دى الانسان بحصاة او نواة ونحوهما بجلا بين اصبعيه السائتين او الاسباب والسباية قوله ولو لا انك لفتح السار وكسر الكاف غير ممنون وفي الروايات المشورة بفتح السار والهمزة في آخره قال القاسمي كلوا وبنائه كمن غير الهمزة او لان الهمزة انما هي من نكأت القرمة وليس هذا موضع الاعلى تجوز وانما هذا من النكابة يقال نكيت العود والكبره ونكأت بالهمزة لغة فيه قال فعلى هذه اللغة يتوجه رواية شيوخنا قوله وتنفق العين هموز في هذا الحديث النهى عن الخذف لانه لا مصلحة في خوف مفسدة ولو فعلت بل كل ما شارك في هذا وفيه ان ما كان فيه مصلحة او حاجة في قتال العدو وتحصيل الصيد فهو جائز ومن ذلك رمي الطيور والكبار بالبنق اذا كان لا يقتلها غاليا بل يدرك جيرة فتذكي فهو جائز قوله لا اكلمك ابدا فيه **ج** قوله منى من الخذف الخ قال النوى اما الخذف فالتحريك والزال المتحتمين وهو دى الانسان بحصاة او نواة ونحوهما بجلا بين اصبعيه السائتين او الاسباب والسباية قوله ولو لا انك لفتح السار وكسر الكاف غير ممنون وفي الروايات المشورة بفتح السار والهمزة في آخره قال القاسمي كلوا وبنائه كمن غير الهمزة او لان الهمزة انما هي من نكأت القرمة وليس هذا موضع الاعلى تجوز وانما هذا من النكابة يقال نكيت العود والكبره ونكأت بالهمزة لغة فيه قال فعلى هذه اللغة يتوجه رواية شيوخنا قوله وتنفق العين هموز في هذا الحديث النهى عن الخذف لانه لا مصلحة في خوف مفسدة ولو فعلت بل كل ما شارك في هذا وفيه ان ما كان فيه مصلحة او حاجة في قتال العدو وتحصيل الصيد فهو جائز ومن ذلك رمي الطيور والكبار بالبنق اذا كان لا يقتلها غاليا بل يدرك جيرة فتذكي فهو جائز قوله لا اكلمك ابدا فيه

ابن انس عن اسمعيل بن ابى حكيم عن عبيدة بن سفيان عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكل كل ذى ناب من السباع حرام **حدثنا** بكر بن خلف ثنا ابن ابى عدى عن سعيد بن علي بن الحكيم عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نكح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن كل كلى ذى ناب من السباع وعن كل ذى مخلب من الطير **باب** الذئب والثعلب **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يحيى بن وافق عن محمد بن اسحق عن عبد الكريم بن ابى المخارق عن حبان بن جزة عن اخيه خزيمه بن جزة قال قلت يا رسول الله جئتك لاسالك عن احناش الارض ما تقول في الثعلب قال ومن ياكل الثعلب قلت يا رسول الله ما تقول في الذئب قال وياكل الذئب احد فيه خير **باب** الضبع **حدثنا** هشام بن عمار وحماد بن عمار عن الصياح قال ثنا عبد الله بن رجا عن الملك عن اسمعيل بن امية عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن ابى عمير وهو عبد الرحمن قال سألت جابر بن عبد الله عن الضبع اصيد هو قال نعم قلت اكلها قال نعم قلت اشى سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يحيى بن وافق عن ابن اسحق عن عبد الكريم بن ابى المخارق عن حبان بن جزة عن خزعة بن جزة قال قلت يا رسول الله ما تقول في الضبع قال ومن ياكل الضبع **باب** الضب **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن فضيل عن حصين بن زيد بن وهب عن ثابت بن يزيد الغضائري قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاصاب الناس ضباً فاشتوهوا فاكلوا منها فاصبت منها فشويت ثم اتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ جريداً فجعل يعد بها اصابعها فقال ان امة من بني اسرائيل منحت دواب الارض والى لاوى لعلمها هي فقلت ان الناس قد اشتوهوا فاكلوها فلم ياكل ولم يذمه **حدثنا** ابو اسحق الهروي ابراهيم بن عبد الله بن حاتم ثنا اسمعيل بن علي بن سعيد بن ابى عروة عن قتادة عن سليمان اليشكري عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجرم الضب ولكن قد ره وانه لطعام عامة الرعاء وان الله عز وجل لينفع به غير واحد ولو كان عندي لاكلته **حدثنا** ابو سلمة يحيى بن خلف ثنا عبد الله بن علي ثنا سعيد بن ابى عروة عن قتادة عن سليمان بن جابر عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** ابو بكر بن عبد الرحمن بن حنبل عن داود بن ابى هند عن ابى نصرته عن ابى سعيد الخدري قال نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من اهل الصفة حين انصرف من الصلوة فقال يا رسول الله ان ارضنا رضى مضية فما ترى في الضباب قال بلغنى انه افة سمعت فلما يامر به ولم يته عنه **حدثنا** محمد بن المصنف الحمصي ثنا محمد بن حرب **حدثنا** محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس عن خالد بن الوليد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بصبي مشوي فقرب اليه فاهوى بيده لياكل فقال له من حضر يا رسول الله انه لحم ضب فزعموا انه فقال له خالد يا رسول الله احرام الضب لا ولكنه لم يكن يا رضى فاجد في اعاقه قال فاهوى خالد الى الضب فاكل منه ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر اليه **حدثنا** محمد بن المصنف ثنا سفين بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم راحم يعنى الضب **باب** الارنب **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبة عن هشام بن زيد عن مالك قال سئل عن ارناب الظهران فانحنأ ارناباً فسعوا عليهم فلقبوا فسعيت حتى ادركتها فأتيت بها ابا طلحة فذبحها فبعث بجزءها وسكرها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبلها **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن هارون ان داود بن ابى هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان انه مر على النبي صلى الله عليه وسلم باربعين معلقاً فقال يا رسول الله انى اصبت هذين الارنيين فلم اجد حديد اذ كيهما بهما فذكيتهما بمرودة فاكل كل **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يحيى بن وافق عن محمد بن اسحق عن عبد الكريم بن ابى المخارق عن حبان بن جزة عن اخيه خزعة بن جزة قال قلت يا رسول الله جئتك لاسالك عن احناش الارض ما تقول في الضب قال لا اكله ولا احرمه قال قلت فانى اكل مما لم تحرم ولم يامر رسول الله قال فقدت امة من الامم ورأيت خلقاً ابى قلت يا رسول الله ما تقول في

وما اكل ضباباً بارض قومي انصياح فتعجبوا بفخذها صدقت

شريح في النار التي فيها خليل الله عليه السلام وهي في اشق لادهور في الجملة من دواب السموم الموزية ١٢ كذا في المرقاة **١** قوله عن اكل كل ذى ناب من السباع وعن كل ذى مخلب من الطير الخلب بكر الميم وفتح الام قال اهل اللغة الخلب للطيور والسباع بمنزلة الظفر للانسان في هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي والى حيفته واحمد واودوا الجمهور انه يحرم اكل كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير وقال مالك بكراهة ولا يحرم قال ابن ماجه المروزي اناب ما يتقوى به ويصطاد وفتح مالك بقوله تعالى قل لا اجد فيما اوحى الى محرماً الاية واجه اصحابنا هذه الحديث قالوا الاية ليس فيها الا الاخبار بان لم يحد في ذلك الوقت محرماً الا الاية كورث في الاية ثم اوحى اليه يحرم كل ذى ناب من السباع فوجب بقوله والصلح به ١٢ نووي **٢** قوله عن احناش الارض الاحناش جمع حنش بالتحريك في القاموس الحنش محرمة الذباب والحية وكل ما يصاد من الطيور والوحوش الارض او ما اشبهه رأس الحيات انتهى ١٢ انجاء **٣** قوله عن احناش الارض قال في النهاية الحنش ما اشبهه رأس الحيات من الوزغ والحرباء وغيرهما وقيل الاحناش هو ام الارض والمراد في الحديث الاول انتهى ١٢ **٤** قوله من ياكل الضبع وهو حيوان معروف يقال له بالفارسية كفتاد وفي الحديث يدل على حرمة الضبع كما هو مذهب ابى حنيفة ومالك ويؤيده انه ذناب من السباع وقد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذى ناب من السباع رواه مسلم وفي رواية مسلم والناسي وابن ماجه عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كل ذى ناب من السباع فاكل حرام ومع تعارض الاول في التحريم والاباحة الا حوط حرمة وبيع قال سعيد بن المسيب وسفيان الثوري وجماعة قاله القاري ١٢ **٥** قوله فلم ياكل ولم يذمه قال محمد في الموطأ وقد جلد في اكله اختلاف فاما من فلا يرى ان ياكل انتهى ودليلنا ما روى محمد في الموطأ خبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم النخعي عن عائشة انه اهدى لها ضباً فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اكله فقالت يا رسول الله ما اكلت من اكل الضب والضبع قال محمد وهو قول ابى حنيفة والعامية انتهى سأله فاردت ان تطعمها اياه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعميها مما لا تأكل وما روى محمد بن يونس عن علي بن ابى طالب انه نهي عن اكل الضب والضبع قال محمد وهو قول ابى حنيفة والعامية انتهى قلت وما يدل على حرمة اكل الضب ما روى ابو داود باسناده عن عبد الرحمن بن شبل ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن اكل لحم الضب والظهران النبي مؤخر عن السكوت فانني واجب العمل وعلى سبيل التستر يقال ان الادلة متعارضة ومع تعارض الادلة في التحريم والاباحة الا حوط حرمة وعدم اكله ١٢ فخر **٥** قوله ان ارضنا رضى مضية فيما لغتان مشهورتان احدها فتح الميم والفتاد والثانية ضم الميم وكسر الفاء والاول افع وشرى ذات ضباب كثيرة ففعل بعض المشعشع من النووي ١٢ انجاء **٥** قوله ان ارضنا رضى مضية يعنى ميم وكسر فتاد واوية والمعروف بفتحها اصنبت ارضه كثر ضبابها وارض مضية ذات ضباب كروية لذات بر ارجح ووجه مضاهيت ومضاه اسم فاعل من اصنبت كما عرفت قال في النهاية وقال الكرماني الضب قاصى الطير واليهما ثم عند العرب اجتمعوا عند حين خلق الانسان فوصفوه له فقال يصفونه خلقاً ينزل الطير من السماء ويخرج الحوت من البحر من كان ذابحاً فليطرون كان ذابحاً فليسحق انتهى ١٢ **٥** قوله بلغنى ان امة سمعت لعل هذا قاله قبل العلم بان الامم المسوفة لم يبق بعد ثلاثة ايام ١٢ انجاء **٦** قوله مررت بالظهران موضع قريب مكة قوله فافننا وفي نسخة فاستفجنا اربنا اى اثرتنا ما هو بنون وفاء وجيم الشج والاثارة والضب السب ومنه قوله تعالى وما سنا من لوب ١٢ انجاء **٥** قوله ورأيت خلقاً ابى اى اوقعنى في الربهة والشبهة ان هذه اولئك والاصح ان الامم المسوفة لم يبق بعد ثلاثة ايام ١٢ انجاء -

والمؤمن يأكل في معا واحد **حَدَّثَنَا** ابوكريب ثنا ابواسامة عن يزيد بن عبد الله عن جدته ابى بردة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء **باب** النبي ان يعاب الطعام **حَدَّثَنَا** محمد بن بشارة ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن الاعمش عن ابى حازم عن ابى هريرة قال ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان رضى به اكله والا تركه **حَدَّثَنَا** ابوكريب ابى شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى يعقوب عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال ابوكريب قال فيه يقولون عن ابى حازم **باب** الوضوء عند الطعام **حَدَّثَنَا** جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يكثر الله خيره بيته فليتوضأ اذا حضر غداؤه واذا فرغ **حَدَّثَنَا** جعفر بن مسافر ثنا صاعد بن عبيد لجزري ثنا زهير بن معاوية ثنا محمد بن جحادة ثنا عمرو بن دينار الملكى عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج من الغائط فأتى بطعام فقال رجل يا رسول الله الا اتيك بوضوء قال اريد **الصلوة باب** الاكل متكئا **حَدَّثَنَا** محمد بن الصباح ثنا سفيان بن عيينة عن مسعر عن على بن الاقمر عن ابى جحيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اكل متكئا **حَدَّثَنَا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصى ثنا ابى انبأ محمد بن عبد الرحمن بن عرق ثنا عبد الله بن بزر قال اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فحشى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ركبتيه يا كل فقال اعرابي ما هذه الجلسة فقال ان الله جعلنى عبدا كريما ولم يجعلنى جبارا عينا **باب** التسمية عند الطعام **حَدَّثَنَا** ابوكريب ابى شيبة ثنا يزيد بن هارون عن هشام بن سفيان عن ابى بديل بن ميسرة عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يا كل طعاما في ستة نفر من اصحابه فجاء اعرابي فاكله بلمقتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امانه لو كان قال بسم الله لكفاكم فاذا اكل احدكم طعاما فليقل بسم الله فان نسى ان يقول بسم الله في اوله فليقل بسم الله في اوله **والخبر** **حَدَّثَنَا** محمد بن الصباح ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابىه عن عمر بن ابى سلمة قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم وانا اكل سميت الله عز وجل **باب** الاكل باليمين **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا الهقل بن زياد ثنا هشام بن حسان عن يعقوب بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليا كل احدكم بيمينه ويشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه فان الشيطان يأتى كل شماله ويشرب بشماله ويعطى بشماله **حَدَّثَنَا** ابوكريب ابى شيبة ومحمد بن الصباح قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الوليد بن كثير عن وهب بن كيسان سمعه من عمر بن ابى سلمة قال كنت غلاما في حجر النبي صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك **حَدَّثَنَا** محمد بن ربح انبأ الليث بن سعد عن ابى الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تأكلوا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال **باب** لعق الاصل **حَدَّثَنَا** محمد بن ابى عمر الخزاز في ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم طعاما فلا يسممه حتى يلغقها او يلغقها قال سفيان سمعت عمرو بن قيس يسأل عمرو بن دينار رايت حديث عطاء لا يسمم احدكم يده حتى يلغقها او يلغقها هو قال عن ابى عباس قال فانه حدثنا ه عن جابر قال حفظناه من عطاء بن عباس قبل ان يقدم جابر علينا ولما لقي عطاء جابرا في سنة جاور فيها بمكة **حَدَّثَنَا** موسى بن عبد الرحمن انبأ ابو داود والحفري عن سفيان عن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسمم احدكم يده حتى يلغقها فانه لا يدري في اى طعامه البركة **باب** تنقية الصحفة **حَدَّثَنَا** ابوكريب ابى شيبة ثنا يزيد بن هارون انبأ ابو اليمان البراء قال حدثتني جدتي ام عاصم قالت دخل علينا نبيشة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ناكل في قصعة فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل في قصعة فلمسها استغفرت له القصعة **حَدَّثَنَا** ابو بشر يكر بن خلف ونصر بن على قالوا ثنا المعلى بن راشد ابو اليمان حدثتني جدتي عن رجل من هذيل يقال له نبيشة التحير قالت دخل علينا نبيشة ونحن ناكل في قصعة لنا فقال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **باب** الاكل مما يليك **حَدَّثَنَا** محمد بن خلف العسقلاني ثنا عبد الله ثنا عبد الاعلى عن يعقوب بن ابى كثير عن عمر بن ابى هريرة عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثَلَاثُ عَشْرَةَ مِنْ سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ فِي حَقِّهَا

فيه الشيطان بخلاف الكافر ثم ذكر الوجه الاخر وقال في اخرها وسابعا المتنازعه وان بعض المؤمنين يأكل في معا واحد واكثر الكفار ياكلون في سبعة امعاء ولا يلزم ان يكون كل واحد من السبعة مثل ما سلم قلت المراد من المؤمن الكامل على ايمانه والمقبول على احسانه المعروض عن داره واولاده والا فالعوام من المؤمنين لا يكونون اذنى في الشرة والحرم من الكفار وقد نفي صلح الامان عن هؤلاء وهو الايمان الكامل وقال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له والحمد لله اعلم **١١٢** **باج** **١** قوله ما عاب رسول الله صلوات الله عليه وسلم طعاما قط ان رضى به اكله والا تركه **٢** قوله قال ابوكريب ابى بن ابى شيبة شيخ المؤلف يخالف فيه اى عاب الناس في رواية هذا الحديث روى سفيان عن الاعمش عن ابى حازم وروى ابو معاوية عن الاعمش عن ابى يعقوب عن معاوية بن جعفر عن ابى جحيفة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا حضر غداؤه واذا فرغ قيل المراد بالوضوء انى غسل اليدين والغسل من الرومات **١١٣** **باج** **٣** قوله الا اتيك بوضوء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من الاكل فليقل بسم الله فان نسى ان يقول بسم الله في اوله فليقل بسم الله في اوله **٤** قوله لا اكل متكئا **٥** قوله لا تأكلوا بالشمال **٦** قوله لا يسمم احدكم يده حتى يلغقها **٧** قوله من اكل في قصعة فلمسها استغفرت له القصعة **٨** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٩** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **١٠** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **١١** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **١٢** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **١٣** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **١٤** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **١٥** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **١٦** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **١٧** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **١٨** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **١٩** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٢٠** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٢١** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٢٢** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٢٣** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٢٤** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٢٥** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٢٦** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٢٧** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٢٨** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٢٩** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٣٠** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٣١** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٣٢** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٣٣** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٣٤** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٣٥** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٣٦** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٣٧** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٣٨** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٣٩** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٤٠** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٤١** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٤٢** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٤٣** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٤٤** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٤٥** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٤٦** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٤٧** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٤٨** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٤٩** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٥٠** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٥١** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٥٢** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٥٣** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٥٤** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٥٥** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٥٦** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٥٧** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٥٨** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٥٩** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٦٠** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٦١** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٦٢** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٦٣** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٦٤** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٦٥** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٦٦** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٦٧** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٦٨** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٦٩** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٧٠** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٧١** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٧٢** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٧٣** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٧٤** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٧٥** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٧٦** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٧٧** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٧٨** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٧٩** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٨٠** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٨١** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٨٢** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٨٣** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٨٤** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٨٥** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٨٦** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٨٧** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٨٨** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٨٩** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٩٠** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٩١** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٩٢** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٩٣** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٩٤** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٩٥** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٩٦** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٩٧** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٩٨** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **٩٩** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة **١٠٠** قوله من اكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة

وسلم اذا وضعت المائدة فليأكل مما يليه ولا يتناول من بين يدي جليسة **حدثنا** محمد بن بشير ثنا العلاء بن الفضل بن عبد الملك بن ابى السوية
 حدثني عبد الله بن عكرش عن ابيه عكرش بن ذؤيب قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بمقنة كثيرة الثريد والودك فاقبلنا نأكل منها فخبطت يدي
 في نواحيها فقال يا عكرش كل من موضع واحد فانه طعام واحد ثم اتينا بطبق فيه الوان من الرطب فجالت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطبق
 وقال يا عكرش كل من حيث شئت فانه غير لون واحد **باب** النهي عن الاكل من ذريرة الثريد **حدثنا** عمرو بن عثمان بن عثمان بن كثير بن
 دينار الحمصي ثنا ابى ثناء محمد بن عبد الرحمن بن عرق العيصي ثنا عبد الله بن بسر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بقصعة فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها يبارك فيها **حدثنا** هشام بن عمار ثنا ابو حفص عمر بن الدريس حدثني عبد الرحمن بن ابي ربيعة
 عن واثلة بن الاسقع الليثي قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم برأس الثريد فقال كلوا بسم الله من حوالها واعفوا رأسها فان البركة تأتيها
 من فوقها **حدثنا** علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم اذا وضع الطعام فخذوا من حافته وذروا وسطه فان البركة تنزل في وسطه **باب** اللقمة اذا سقطت **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا يزيد
 ابن زريع عن يونس عن الحسن بن معقل بن يسار قال بينما يتعدى اذا سقطت منه لقمة فتناولها فاطماط ما كان فيها من اذى فاكلها فتغامز به
 الدهاقين فقيل اصلح الله الاميران هؤلاء الدهاقين يتغامزون من اخذك اللقمة وبين يديك هذا الطعام قال اني لم اكن لادع ما سمعت
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الاعاجم انا كنا نأخذها اذا سقطت لقمته ان يأخذها فيميط ما كان فيها من اذى ولا ياكلها ولا يدعها
 للشيطان **حدثنا** علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا ابو عمار عن ابي سكين عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقعت اللقمة
 من يد احدكم فليمسحها فاعلمها من الاذى وليأكلها **باب** فضل الثريد على الطعام **حدثنا** محمد بن بشير ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عمرو بن
 مرة الهمداني عن ابى موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا امرية بنت عمران واسية امرأة
 فرعون وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام **حدثنا** حرمة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ان ابى مسلم بن خالد عن
 عبد الله بن عبد الرحمن انه سمع انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر
 الطعام **باب** مسح اليد بعد الطعام **حدثنا** محمد بن سلمة المصري ابو الحارث ثنا عبد الله بن وهب عن محمد بن ابى يحيى عن ابيه عن
 سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله قال كان زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم قليلا ما نجد الطعام فاذا نحن وجدناه لم تكن لنا مناديل
 الا اكنفنا وسواعنا واقدامنا ثم نصلي ولا نتوضأ قال ابو عبد الله غريب ليس الا عن محمد بن سلمة **باب** ما يقال اذا فرغ من الطعام **حدثنا**
 ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن حماد بن عمار عن رباح بن عبيد عن مولى ابى سعيد عن ابى سعيد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اكل
 طعاما قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا ثور بن يزيد عن خالد بن
 معدان عن ابى امامة الباهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اذا فرغ طعامه او ما بين يديه قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا غير
 مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه **حدثنا** حرمة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني سعيد بن ابى ايوب عن ابى مرحوم عبد الرحيم عن
 سهل بن معاذ بن انس الجهفي عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل طعاما فقال الحمد لله الذي اطعمني هذا وما زلت منه من غير
 حول مفي ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** الاجتماع على الطعام **حدثنا** هشام بن عمار وداود بن رشيد ومحمد بن الصباح قالوا ثنا الوليد
 بن مسلم ثنا وحشى بن حرب بن حريز عن ابيه عن جدته وحشى بن حريز عن ابيه عن جدته وحشى بن حريز عن ابيه عن جدته وحشى بن حريز عن ابيه عن جدته
 قالوا انهم قالوا فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه يبارك لكم فيه **حدثنا** الحسن بن علي الخلال ثنا الحسن بن موسى ثنا سعيد بن
 زيد ثنا عمرو بن دينار قهرمان ال الزبير قال سمعت سالم بن عبد الله بن عمر قال سمعت ابى يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله

باب بقصعة محمد بن يحيى

لأنما كاسبب لذلك ١٣ طيبى له قوله بخصنة اى قصعة قوله والودك وفى رواية الترمذى والودك والودك والودك والودك والودك والودك والودك والودك
 فالمراد منه كثيرة السموم قوله فخبطت اى ضربت بيدي وقال الطيبى اى ضربت فيها من غير استوار كما فى المرقاة ١٢ انجاح الحاجه ٤ قوله ودعوا ذروتها اى اعلاها شبيه ما يزيد فى الطعام بما ينزل من
 الاعلى من المائع وما يشبهه فهو ينصب الى الوسط ثم ينشأ منه الى الاطراف فكما اخذ من الطرف يحمى من الاعلى يدرك فاذا اخذ من الاعلى انقطع ١٣ طيبى ٤ قوله تنزل فى وسطه بحيث أنك وسطا افضل
 واعدل مواضع است بس احق واولى بوديه نزول خبر بركت وچون طعاميكه در كاسه است محل بركت است بقاى وى تا آخر طعام مناسب است برائى بقا واستمر بركت واطعام وافنا واذ باب وى خوب بنود
 ١٢ ترجمه مشكوة ٤ قوله فتغامز به الدهاقين اى اشاروا بالتحقير بالعين والبخس والحاجب اى غاب الدهاقين فلما حو اليهم هذا الامر بسبب عدم علمهم ١٢ انجاح الحاجه ٥ قوله ولا يدعها للشيطان
 انما صار تركها للشيطان لان فيه اضافة لعمته الله والاستحقاق ربما من بابا ثم انه من اخلاق المنكرين والمائع عن تناول تلك اللقمة حتى الغالب هو الكبر وذلك من عمل الشيطان ١٣ طيبى ٤ قوله كل
 من الرجال كثير اى من الامم السابقة ولم يكمل من النساء الا امراتان ولا يلزم منه انه لم يكمل من امته صلعم احد من النساء بل لهذه الامم مزية على غيرها ولذا ذكره بقوله فضل عائشة الخ وفضل الثريد على سائر
 الاطعمة ليس يفضل كل بل فضل من وجه فلا يلزم منه فضيلتها على خديجة وفاطمة بل الاصل فى هذه المسئلة التوقف فان لكل واحدة منهن فضيلة ليست الاخرى فقدم الاسلام ونهضة الدين لندية خديجة وفضل
 النبي صلعم لفاطمة وفضل العلم والزيادة لعائشة ورضى الله تعالى عنهن ١٢ ٤ قوله وان فضل عائشة الخ قال الطيبى لم يعطف عائشة على آيةة بل ابرزنى صورة جملة مستقلة تبيها على اختصاصها بما
 امتازت به عن سائرهن ومثل بالثريد لانه افضل طعام العرب لانه اللحم يباح بين الغنم واللذة والقوة وسهولة التناول وقلة المؤنة فى المضغ فيفيد بانها اعطيت مع حسن الخلق وصلاحه النطق وفضاحة
 اللبنة برزانه الراى ففى تصحح للتبطل والتحدث وحسب انما عقلت ما لم يعقل غيرها من النساء ودوت ما لم يرد مثلها من الرجال انتهى وقال فى النبوية قيل لم يرد من الثريد وانما اولاد الطعام المتخذ من
 اللحم والثريد مما لان الثريد غالبا لا يكون الا من لحم والعرب قلما تجرد لحم ولا سيما اللحم ويقال الثريد احد اللحمين بل اللذة والقوة اذا كان اللحم نقيبا فى المرق الثريد يكون فى نفس اللحم انتهى ١٣ ٤ قوله كفضل
 الثريد على سائر الطعام الثريد الخبز المقتت فى المرق وغيره وهو طعام سرح الهضم كثير النفع كما ان الصدق رضى الله تعالى عنها كثيرة النفع لانه بحسب العلم والفتيا ١٢ انجاح ٥ قوله ولا تتوضأ
 ثبت من هذا الحديث انه لا وضوء بعد اكل الطعام ١٢ انجاح ٥ قوله اذا فرغ طعامه او ما بين يديه وهو الطعام قوله غير مكفى حال من محذوف وهو قوله
 الطعمى اى الطعمى هذا الطعام حال كونه غير مكفى وفى الجمع وهو يوزن مرمى من الكفاية ويروى مكفى بهوز الام اى غير مقلوب ولا مرود وندمه اول استقار عنه والضمير للطعام وقيل اى الله هو المعطى والى فى غير مطعم
 ولا مكفى فالضمير لله تعالى ولا مودع اى غير متروك الطلب اليه والرغبة فيما عنده وندنا على الاول منصوص على النداء على الثاني مرفوع مبتدأ مؤخر اى ربنا غير مكفى ولا مودع ويوزن بجمع الكلام الى الله

صلى الله عليه وسلم في بيته وعنده هذه الدباء فقلت اي شئ هذا قال هذا الفرع هو الدباء فكثيره طعامنا يا ابا اللحم **حدثنا العباس بن الوليد الخلال الدمشقي ثنا يحيى بن صالح حدثنى سليمان بن عطاء الجزري حدثنى مسلمة بن عطاء الجزري حدثنى مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه ابي مشجعة عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد طعام اهل الدنيا واهل الجنة اللحم **حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا يحيى بن صالح ثنا سليمان بن عطاء الجزري ثنا مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه ابي مشجعة عن ابي الدرداء قال ما دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى لحم قط الا جاب واواهدى له لحم قط الا قبله يا ابا اطائب اللحم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر العبدى 7 وحدثنا علي بن محمد ثنا محمد بن فضيل قال ثنا ابو حيان التيمي عن ابي نزرعة عن ابي هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يلحم فرفع اليه الذراع وكانت تجبه فنهس منها **حدثنا ابو بكر بن خلف ابو بشر ثنا يحيى بن سعيد عن مسعر حدثنى شيخه من فهم واظنه يسمى محمد بن عبد الله انه سمع عبد الله بن جعفر يحدث ابن الزبير وقد نزلهم جزوا او جيرانه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والقوم يلقون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اللحم يقول اطيب اللحم لحم الظهر يا ابا التثواء **حدثنا محمد بن محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا همام عن قتادة عن انس بن مالك قال ما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم راى شاة سميطا حتى ليحقي يا الله عز وجل **حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم عن انس بن مالك قال ما فرغ من بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل شواء قط ولا جعلت معه طنفسة **حدثنا حرملة بن يحيى ثنا يحيى بن بكير ثنا ابن لهيعة اخبرني سليمان بن زياد الحضرمي عن عبد الله بن الحارث بن الجزء الزبيدي قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما في المسجد قد شوي فسمعنا ابينا بالحساء ثم قمنا فضلى ولم نتوضأ يا ابا القديد **حدثنا اسمعيل بن اسد ثنا جعفر بن عون ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فكله فجعل ترعد فرائضه فقال له هون عليك فاني لست بملك انما انا ابن امرأة تاكل القديد قال ابو عبد الله اسمعيل وحده وصله **حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس اخبرني ابي عن عائشة قالت لقد كنا نذرع الكراع فيا كلة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد خمس عشرة من الاضاحي يا ابا الكبد والطحال **حدثنا ابو مصعب ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اكلت لنا ميتتان ودمان فاما الميتتان فالحموت والمجراد وطها الدمان فالكبد والطحال يا ابا الملح **حدثنا هشام بن عمار ثنا مروان بن معاوية ثنا عيسى بن ابي عيسى عن رجل اراده موسى عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد اداكم الملح يا ابا الايتام يا لخل **حدثنا احمد بن ابي الحواري ثنا مروان بن محمد ثنا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادام لخل **حدثنا جبارة بن المغلس ثنا قيس بن الربيع عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادام لخل **حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا عنبسة بن عبد الرحمن عن محمد بن زاذان انه حدثه قال حدثنى امر سعد قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وانا عندها فقال هل من غداء قالت عندي انا محبة وتموخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادام لخل اللهم يا رب في الخلل فانه كان ادام الانبياء قبلي ولم يفقر بيت فيه خل يا ابا الزيت **حدثنا الحسين بن مهدي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايتد موايل الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة **حدثنا عقبه بن مكرم ثنا صفوان بن عيسى ثنا عبد الله بن سعيد عن جده قال سمعت********************************

فضلى ولم يتوضأ ولم يفتقر

دابة اودبها ١٢ **قوله** قول الا اجاب الخ قلت هذا الحديث مشكل لانه قد ورد في ادعي احدكم الى طعام نلجب فان شاء طعام وان شاء ترك رواه مسلم واخرج الشيخان عن ابي هريرة يباح فيه القصر ايضا الواحدة من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله فخصوه صيغة اجابة ودعوة اللحم غير سديد اللحم الا ان يقال المراد من الاجابة الاكل فانه صلح كمال رغبة الى اللحم كان يجيب ودعوة دياكله لان الانسان يخرج بعد الاجابة في الاكل والشرك كما قرئ من رواية مسلم وكذلك التاويل في قوله ولا يهري لحم الا قبله فان رد البدية ممنوع ايضا فاوول بان كان يقبلها وياكل منه ولو لم ياول المريض ما كان الحديث معنى عندنا ١١٢ **قوله** باب اطيب اللحم الاطائب الخيار من الشئ ولا واحد لهما والمراد من النبي صلح كان يتخير من اللحم ما كان طيبه كحم الذراع ولحم الظلوسيا في الحديث ١١٢ **قوله** ١٢ **قوله** فنهس منها اعلم ان النسب بالهامة اخذ اللحم باطراف الانسان وبالجملة ١١٢ **قوله** ١٣ **قوله** باب الشواء هو اللحم المنضوج وفي القاموس شوي اللحم شيئا فاشقوى والنشوي وهو الشوارب وكسر الضم انتهى ١١٢ **قوله** ١٤ **قوله** راى شاة سميطا اي مشوية مع جلده مع ازالة شعره بالمار الحار كان فيه شعرا فاعرض عنه مكرما ذكره القاري ١١٢ **قوله** ١٥ **قوله** راى شاة سميطا اي مشوية فعيل بمعنى مفعول واصلا ان ينزع صوف الشاة بالمار الحار تشوي قال الكرماني هو ان يسهط الشعر اي ينقث من جلده ثم تشوي بجعله باوينا ما كل المترفين وغيرهم انما كانوا ياخذون جلده الشاة ينشقون به ثم يشونها ولا يلزم من كونه لم يرشاة سموطية انه لم يشونها سموطا فان الكارع لا توكل الا كذلك وقد اكلمنا انتهى ١٢ **قوله** ١٦ **قوله** فضل شواء قط اي لانه يريد قليلا فياكل هو واصحابه او كان ياكل منه ويتقسم بين اصحابه قوله ولا حملت معنفة الطنفسة مثلية الطارد والفاء وكسر الطارد وفتح الفاء وبالعكس نوع من البسط وهذا من مادة المتكلمين بان تحمل معن بسط الجلبوس وقال جيل ذكره قل ما اسلككم عليه من اجر وما انا من المتكلمين ١١٢ **قوله** ١٧ **قوله** طعموا في المسجد صلح كان معتقدا او فعله لبيان الجواز ١١٢ **قوله** ١٨ **قوله** باب القديد هو اللحم المشوي المقرد او ما قطع منه طول الكذا في القاموس وفي الجمع هو اللحم المملوح المجهف في الشمس انتهى ١١٢ **قوله** ١٩ **قوله** جعل ترعد فرأيت انما هو الصفة الغريبة وهي اللطيفة بين الجنب والكتف وهي ترجف عند الخوف فانه يشاهد ذلك في البقر ١١٢ **قوله** ٢٠ **قوله** اكلت لنا الخ في حال الاختيار والاضطرار قوله فالكبد وهو بالفارسية جگر والطحال سبرز وهما دمان جامدان ١١٢ **قوله** ٢١ **قوله** سيدا اداكم الملح فيه تنبيه الى ان الملح شريك في كل طعام بل لا يكون الطعام اللذيذ بدون الملح كما قيل كالمخ في الطعام اوله اقل مؤننه واقرب الى القناعة ومن ثم اقتنع به اكثر العارفين فلا ينافيه قوله صلح سيدا اداكم في الدنيا والاخرة اللحم الحديث ويمكن ان يكون سيادة الملح باعتبار انه لا يستلذ العيش بدونه فبما اطعمنا مطبوخا واما غيره من الادام فامرنا به غير ضروري كذا في الرقعة ١٢ **قوله** ٢٢ **قوله** نعم الادام لخل قال النووي في الحديث فضيلة الخلل وان يسمى ادا ما وان ادم فاضل جيد قال اهل اللغة الادام بكسر الهمزة ما يؤتد به يقال ادم بانخيز يادوه بكسر الدال وجمع الادام ادم بعنم الهمزة والدال كاهاب واهب وكتب والادام باسكان الدال مفرد والادام واما معنى الحديث فقال الخطابي والقاضي عياض معناه مرح الاقتصار في الماكل ومنع النفس عن ملاذ الاطعمة تقديره ايتد موايل الخلل وما في معناه ماتخف مؤننه ولا يعز ومجوده ولا تانوا في الشوات فانما مقسدة للدين مسقمة للبدن هذا كلام الخطابي ومن تابعه والقوي الذي ينبغي ان يبرز به ان مدح الخلل نفسه واما ما الاقتصار في المعتم وترك الشوات فمعلوم من قواعد خروا والاشاء علم انتهى ١٢ **قوله** ٢٣ **قوله** نعم الادام لخل الا ادم با كسر الا ادم بالضم ما يوكل مع الخبز اي شئ كان فيه مرح للخل لانه اقل مؤننه ويحصل اللذات بدون المشقة والمؤننه ١١٢ **قوله** ٢٤ **قوله** ولم يفقر بيت فيه خل اي ما خلا من الادام ولا ادم اهل الا ادم والعقار يتقحم القاف على الفاء الطعام بلا ادم واقفرا ااكل الخبز ومنه من العقار والقفار وهي ارض عالية لا ادمها كذا في الجمع ١١٢ **قوله** ٢٥ **قوله** فانه من شجرة مباركة ويولد عليه التنزيل من قوله تعالى شجرة مباركة زيتونة لا تزول اوراقها

أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُوا الزَّيْتِ وَأِدْهِنُوا بِهِ فَإِنَّهُ مَبْرُكٌ **بَابُ اللَّبَنِ حَدِيثَانِ** أَبُو كُرَيْبٍ ثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عَدَسٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَرْدِ الرَّاسِيِّ حَدَّثَنِي مَوْلَانِي أَمَّ سَالِمَةَ الرَّاسِيَّةَ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَقْبَلَ بِلَبَنِ قَالَ لِبُرْكَةٍ أَوْ بَرَكَاتٍ **حَدِيثَانِ** هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَإِنْ قَاتَنَا خَيْرًا مِنْهُ وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ مَا يَجْزِي مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَّا اللَّبَنُ **بَابُ الْحَلْوَاءِ حَدِيثَانِ** أَبُو كُرَيْبٍ ثَنَا ابْنُ شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالُوا ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجِبُ الْحَلْوَاءَ وَالْعَسَلَ **بَابُ الْقَتَاءِ وَالرُّطْبِ يَجْمَعَانِ حَدِيثَانِ** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَعِيرٍ ثَنَا يُونُسُ بْنُ يَكْرِثَانَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتْ أُمِّي تَأْكُلُ الْحَبِيخَ لِلْسَّمْتَةِ تَرِيدَانِ تَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا اسْتَقَامَ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى أَكَلَتْ الْقَتَاءَ بِالرُّطْبِ فَسَمِنَتْ كَأَحْسَنِ سَمْنَةِ حَدِيثَانِ يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بِنِ كَاسِبٍ وَاسْمَعِيلُ بْنُ مُوسَى قَالَا ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الْقَتَاءَ بِالرُّطْبِ **حَدِيثَانِ** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعُمَرُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ ابْنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْبَطِيخِ **بَابُ التَّمْرِ حَدِيثَانِ** أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَوَّارِ الدَّمَشَقِيُّ ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا سُلَيْمُ بْنُ بَدَلٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتٌ لَا تَمْرُ فِيهِ جِيَاءُ أَهْلِهِ **حَدِيثَانِ** عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشَقِيُّ بْنُ أَبِي فَدَيْكٍ ثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ جَدِّهِ سَلْمَى ابْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْتٌ لَا تَمْرُ فِيهِ كَالْبَيْتِ لَا طَعَامَ فِيهِ **بَابُ إِذَا أَقْبَلَ بِأَوَّلِ الثَّمَرَةِ حَدِيثَانِ** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَيَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بِنِ كَاسِبٍ قَالَا ثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي سَهْمِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَقْبَلَ بِأَوَّلِ الثَّمَرَةِ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَفِي ثَمَارِنَا وَفِي مَدَنَانَا وَفِي صَاعِنَا بِرُكَّةٍ مَعَ بَرُكَةِ ثَمَرِنَا وَوَلَدِهِ اصْغَرَ مِنْ حَضْرَتِهِ مِنَ الْوِلْدَانِ **بَابُ أَكْلِ الْمَلْحِ بِاللَّبَنِ حَدِيثَانِ** أَبُو بَشِيرٍ يَكْرِى خَلْفَ ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بِنِ قَيْسِ الْمَدَنِيِّ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُوا اللَّبَنَ بِاللَّبَنِ وَكُلُوا اللَّحْلُقَ بِالْجَدِيدِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْضِبُ وَيَقُولُ بَقِيَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ اللَّحْلُقَ بِالْجَدِيدِ **بَابُ الَّذِي عَنْ قِرَانِ التَّمْرِ حَدِيثَانِ** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا سَفِيانُ بْنُ جَبَلَةَ بِنِ مَحْبَبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ تَمَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْرَنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرِ بَيْنَ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ اصْحَابَهُ **حَدِيثَانِ** مُحَمَّدُ بْنُ يَسَارٍ ثَنَا أَبُو دَاوُدَ ثَنَا ابُو عَامِرٍ الْخَزَّازِيُّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ وَكَانَ سَعْدٌ يَحْتَدُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ يَعْجَبُ حَدِيثَهُ أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَى عَنْ الْقِرَانِ يَعْنِي فِي التَّمْرِ **بَابُ تَفْتِيشِ التَّمْرِ حَدِيثَانِ** أَبُو بَشِيرٍ يَكْرِى خَلْفَ ثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ عَنْ هَامٍ عَنْ اسْمَعِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْتَمِرَ عَيْتِقُ فَيُجْعَلُ يَفْتِشُهُ **بَابُ التَّمْرِ بِالزَّبَدِ حَدِيثَانِ** هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ثَنَا صَدُوقُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ ابْنِ بَسْرِ السَّلَمِيِّينَ قَالُوا دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعْنَا حَتَّى تَطِيْفَةُ لَنَا صَبِينَا هَالَهُ صَبَا فَجَلَسَ عَلَيْهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ الْوَحْيَ فِي بَيْتِنَا وَقَدْ مَنَالَهُ زَبْدًا وَتَمْرًا وَكَانَ يَجِبُ الزَّبَدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ الْخَوَّارِ حَدِيثَانِ** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا ثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ قَالَ سَأَلْتُ سَهْمِيلَ بْنَ أَبِي هِلَالٍ رَأَيْتَ النَّبِيَّ قَالَ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ حَتَّى قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ فَهَلْ كَانَ لَهُمْ مَنَاقِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا رَأَيْتُ مِنْهُ حَتَّى قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ فَكَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَمْنُولٍ قَالَ نَعَمْ كُنَّا نَنْفِخُهُ فَيَطِيرُ مِنْهُ مَا طَارَ وَمَا بَقِيَ ثَمْرُنَا **حَدِيثَانِ** يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بِنِ كَاسِبٍ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مَحَارِثٍ أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ سُوَادَةَ عَنْ حَنْشِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهَا غَرِبَتْ دَقِيقًا فَصَنَعَتْهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَغِيْفًا فَقَالَ مَا هَذِهِ قَالَتْ طَعَامُ فَصَنَعْتُهُ بِرِضَا فَاحْبَبْتَ أَنْ اصْنَعُ مِنْهُ لَكَ رَغِيْفًا فَقَالَ زُودِيهِ فِيهِ ثُمَّ اعْجَبْنِيهِ **حَدِيثَانِ** الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشَقِيُّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ ابْنِ الْجَمَّالِ هَرِثَانُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَيْنَا وَهُوَ يَحْضَرُهُ حَتَّى يَمُوتَ مِنْهُ أَبُو جَابِرٍ

١ قوله قال بركة او بركتان اي اما قال بركة او قال بركتان والبركتان الرقي والشح فهو انما خبره بشرا محذوف اي هي بركة او بركتان او مفعول ثان يفتعل محذوف اي اللهم اجعله بركة او بركتين لكن لفظ بركتان بالالف ليساعد التوجيه الثاني ١٢ انما قال بركة او بركتان **٢** قوله يجب الحلو والوعسل الحلو هو غروب الطبخ واقتنار البشيرة اليد وسرج الضم والوعسل ايضا حلو ومع ذلك فيه بركة وشفاء موافقا للشربيل فيه شفاء للناس ١٢ انما قال بركة او بركتان **٣** قوله يا كل القناء بالربط والقناء بكر القفاف هو المشهور وفيه لغة يجمعون في رواية يكسر ح هذا برد هذا فيه جواز اكلامها مع التوسع في الاطعمة ولا خلاف بين العلماء في جواز هذا وما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا فمحمول على كراهية امتداد التوسع والاشرف والاكثر منه بغير معلنة ١٢ لودي **٤** قوله الرطب بالبطيخ وروى في الرواية ان صلح قال يكسر ح هذا برد هذا اذا قبل ان يفتلح البطيخ ويهرج حلو فانه بعد نفضه حاد وقبله باد ١٢ مجمع **٥** قوله بيت لا تمر فيه جياع اهل قال الطيبي فيه فضيلة التمر وجواز الاداء للعيال والحث عليه قول يمين ان يحل على الحث على القناعة في بلاد كثير فيه التمر يعني بيت فيه تمر لا يجوز اكله وانما الجايع من ليس عنده تمر انتهى ١٢ **٦** قوله ثم تناولوا اصغر من بحضه من الولدان لنا سيرة بينهما كما ان هذه اول باكورة فلكه الولد اول باكورة من الانسان ١٢ انما قال **٧** قوله كلوا البطح بالتمر البطم مركب بين الخلال والبسر كذا في القاموس والحديث ضعيف قال ابن جرير بن محمد بن يحيى بن محمد بن يحيى قال العوفي هذا الحديث معناه ركيك لا يطبخ على حسان الشريعة لان الشيطان لا يفتن من حياة ابن آدم بل من حياته مومنا مطيئا ذكره العزيزي في شرح جامع الصغير ١٢ انما قال **٨** قوله ان يقرن الرجل الرقائل النوى وهذا النسي شقيق عليه حتى يئس منهم فاذا اولوا فلما باس واخلفوا في ان هذا النسي على التحريم او على الكراهية والادب فنقل القاضي عياض عن اهل الظاهر ان التحريم ومن غيرهم انه للكرامة والادب والصواب التفصيل فان كان الطعام مشركا بينهم فالقران حرام الا برضاهم ويحصل الرضا بتعريضهم او بما يقوم مقام التحريم من قرينة حال او ادلال عليهم كمن يثبت يعلم يقينا او ظنا قويا انهم يرضون به ومتى شك في رضاهم فهو حرام وان كان الطعام لغيرهم او لاحد منهم اشترط رضاهم وحده فان قرن بغير رضاهم فحرام ويستحب ان يستاذن الاكليم منه ولا يجب وان كان الطعام لنفسه وقد ضيق به فلا يحرم عليه القران ثم ان كان في الطعام قلة فمن ان لا يقرن لساقهم وان كان كثيرا يثبت لفضل عنهم فلما باس بقران لكن الادب مطلقا لا ادب في الاكل وترك الشره الا ان يكون مستحجلا ويريد الاسراع بشغل آخر وقال الخطابي انما كان هذا في زمن حين كان الطعام ضيقا فلما اتسع مع اتساع المال فلا حاجة الى الاذن وليس كما قال ابن الصواب ما ذكرنا من التفصيل فان الاعتبار بعوم اللفظ لا بخصوص السبب لو ثبت السبب كيف وهو غير ثابت انتهى ١٢ **٩** قوله باب الخوارى الخوارى بضم الخاء وشره الواو وفتح الراء اللقيح الابيض وهو لسان الدقيق قلت هو في العجوة يسمى ميذا ١٢ انما قال **١٠** قوله بل رأيت النقي اي الخبز الخالي من الخالة وشره الراء اي غناه وخبرناه ١٢ انما قال **١١** قوله رذيه فيهم ثم اعجبني في الدقيق ثم اعجبني وبذا من غاية زهده صلح وروى عن قدوة الاولياء خواج بها والدين نقشبند رضي الله عنه انه امره ان يخبروا والغصم من دقيق غير منخول فلما فعلوا ذلك عدة ايام وجدوا من ذلك الوجع

عليه وسلم رغيفا محورا بواحد من عينيه حتى بان الله بآب الرقاق حدثنا ابو عبد الله بن محمد بن عيسى بن محمد بن عيسى بن ربيعة عن ابن
 عطاء عن ابيه قال قال زار ابو هريرة قومه ابني يعنى قرية فاتوه بوقاق من رقاق الاول فبكي وقال ما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا بعينه قط
 حدثنا اسحق بن منصور واحمد بن سنان الدارمي قالنا ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثناهما مرقا ثنا قنادة قال كنا ناتي انس بن مالك قال اسحق
 وخياره قائم وقال الدارمي وخوانه موضوع فقال يوما كلوا فما اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رغيفا مرققا بعينه حتى لم يبق له ولا شاة
 سميطا قط يا ب الفالوذج حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك السلمي ابو الحارث ثنا اسمعيل بن عياش ثنا محمد بن طلحة عن عثمان بن يحيى عن
 ابن عباس قال اول ما سمعنا بالفالوذج ان جبرئيل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امتك تفطم عليهم الارض فيفاض عليهم من
 الدنيا حتى انهم لياكون من الفالوذج فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما الفالوذج قال يخلطون السمن والعسل جميعا فشبهت النبي صلى الله عليه وسلم
 لذلك شهقة يا ب الخبز الملبق بالسمن حدثنا هبة بن عبد الوهاب ثنا الفضل بن موسى السيناني ثنا الحسين بن واقد عن ايوب عن
 نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وددت لو ان عندنا خبزة بيضاء من برة سمراء مليقة بسمن نا كلها قال
 فسمع بذلك رجل من الانصار فآخذها فجاء به اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اي شئ كان هذا السمن قال في عكة صنبا قال
 ان يا كله حدثنا احمد بن عبد ثناء عثمان بن عبد الرحمن ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك قال صنعت ام سليم للنبي صلى الله عليه وسلم
 خبزة وصنعت فيها شيئا من سمن ثم قالت اذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم فادعه قال فاتيته فقلت امي تدعوك قال فقام وقال لمن كان عند
 من الناس قوموا قال فسبقتهم اليها فاخبرتها فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال هاتي ما صنعت فقالت انما صنعت لك وحدك فقال هاتي
 فقال يا انس ادخل على عشرة عشرة قال فما زلت ادخل عليه عشرة عشرة فاكلوا حتى شبعوا وكانوا ثمانين يا ب خبز البر حدثنا يعقوب
 ابن حميد بن كاسب ثنا مروان بن مغوية عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة انه قال والذي نفسي بيده ما شبع نبي الله صلى الله
 عليه وسلم ثلثة ايام تباعا من خبز المنخطة حتى توفاه الله عز وجل حدثنا محمد بن يحيى ثنا مغوية بن عمرو ثنا زائدة عن منصور عن ابراهيم
 عن الاسود عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدموا المدينة ثلث ليال تباعا من خبز حتى توفي صلى الله عليه وسلم يا ب
 خبز الشعير حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لقد توفي النبي صلى الله عليه وسلم وما بيتي من
 شئ يا كله ذوكب الا شطر شعير في رجلي فاكلت منه حتى طال على فكلته ففنى حدثنا محمد بن بشارة ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي اسحق
 سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير حتى قبض حدثنا عبد الله بن
 معاوية الجمحي ثنا ثابت بن يزيد عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة طويا
 واهله لا يجدون العشاء وكان عامة خبزهم خبز الشعير حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا بقية ثنا يوسف بن ابي كثير
 عن نوح بن ذكوان عن الحسن بن عمار قال ليس رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بصوف واحيدى المصروف وقال اكل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بشعا ولبس خشنا فقيل للحسن ما البشع قال غليظ الشعير ما كان يسيغه الا بجرعة ماء يا ب الاقتصاد في الاكل وكراهة الشبع
 حدثنا هشام بن عبد الملك الحمصي ثنا محمد بن حرب حدثني امي عن امها انها سمعت المقدام بن معديكرب يقول سمعت رسول الله صلى الله

بيننا بعينه بحور رقيقا في الاول الملتوت لوان كان من ماء

في بطونهم فاوا فقم فقال رضى الله عندهما على ما كنتم عليه فانا لا نطبق اتباع السنة على وجه الكمال وقد تركنا الادب في ذلك حيث قصدنا الاتباع في كل من اموره صلعم ١٢ انجاح له قوله باب
 الرقاق الخبز الرقيق الواحد قاقه ولا يقال رقاقه بالكسر فاذا جمع قيل رقاق بالكسر كذا في القاموس ١٢ انجاح ٢ قوله قرية اظنه قال ابينا لعله تصغير ابني وهو كليني بنم الاول موضع كذا في
 القاموس قوله من الرقاق الاول اي من الخبزات التي فبزت اولافا ثانيا البين لا اعتدال الحرارة والبرودة ١٢ انجاح ٣ قوله ولا شاة سميطا قط قال في النهاية اي مشوية واصلان ينزع صوف
 الشاة بالماء الى المشوي قال الكرماني هو ان يسط الشعرا ينصف من جلده ثم تشوي بجلدها وبها ماكل المشرفين وغيرهم انما كانوا ياخذون جلده الشاة يشفون به ثم يشون ونالوا بيزم من كونه لم ير شاة مسبوطة
 انه لم يره من مسبوطة فان الاكادغ لا توكل الا كذلك وقد اكلها وفيه اشارة الى ان المرقق والمسموط كان حاضرا عند انس حيث قال كوا ١٢ انجاح ٤ قوله ثنا عبد الوهاب الذي في الكاشف قال ابو داود
 عبد الوهاب يضع الحديث واسماعيل حديثه عن المدنيين في غليظ ومحمد بن طلحة مدي صدوق لا يخرج به عثمان بن جهمول ١٢ انجاح ٥ قوله فشق النبي صلعم الى الشيبق تردود الرقاق في المصدر كذا في القاموس
 قال الشوكاني في رواه ابن ابي الدنيا عن ابن عباس مرفوعا والا اصل له قلت وعبد الوهاب ابن الضحاك هذا متروك كذا في الروايات ذكره ابن جرير ١٢ انجاح ٦ قوله الفضل بن موسى السيناني
 بمطلة كسورة ولونين ذكره ابن حجر قوله مليقة بسمن اي مخلوطة بسمن ولين وبها الحديث مخالف لسيرته صلى الله عليه وسلم وقد اخرج مخرج التمني ومن اثم انكره ابو داود وكذا في الجمع والحكمة بنم عين و
 تشديد كاف وعاء من جلود مستير يتخس بسمن والعسل وهي بالسمن اخص وقيل القرية الصغيرة ١٢ انجاح ٧ قوله الا شطر شعير في رجلي شطر الشئ نصفه الا ان الحديث ليس فيه
 مقدار يكون ما اشار اليه نصفه وكانما اشارت الى جزء منهم اي شئ من شعير والرف بفتح الراء وتشديد الفارسية عريضة يغز طرفاها في الجدار ويوضع شئ عليها وهو يشبه الطاق وقولنا فكلته ففنى في ان البركة اكثر
 ما يكون في الجهولات والمبهات وحكمة ان الكامل يكون شكلا على مقداره لضعف يقينه وفي تركه متكل على الله تعالى وهو مغلظة البركة ومديت كيو اطعمكم مبارك لكم قالوا لاردان يكيله عند الاخراج من لظا
 يخرج اكثر من الحاجة او اقل بشرط ان يبقى الباقي مجولا كذا في الجمع ١٢ انجاح ٨ قوله ما شبع ال محمد صلعم يحتمل ان لفظ ال محم قد اخرج مخرج التمني ومن اثم انكره ابو داود وكذا في الجمع والحكمة بنم عين و
 عمران على العليين وهذا محمول على زهره وسنانه صلعم فانه قد كثرت الفتومات بعد فتح خيبر ولكن كان يجود بها على ذوي القرى والشعبي والمساكين وان كان المراد من ال محمد صلعم اهل بيته في اول هذا الحديث على
 هذا النمط ايضا والا فكان النبي صلعم يعطى اذ واجه قوت سنة مائة وستين من تمر وشعير والبر ١٢ انجاح ٩ قوله واضعدي المصنوف الذي قطع النعل وتقدر به بالباس الغير لظا والاضاعة لينة لظا قال
 في القاموس هذا النعل حذوا وحذوا قدما وقطعا وارجل لظا النسب اياها كاحذاه انتهي وفي الجمع الاحتذاء ليس الزاد وهو النعل انتهي والمصنوف النعل والخف المرقع اي ليس النعل المرقع والنش الغليظ
 من اللباس والبشع ككتف من الطعام الكرية فيه جفوف ومرارة ١٢ انجاح ١٠ قوله باب الاقتصاد في الاكل الاقتصاد من القصد واصل القصد الاستقامة في الطريق كقوله تعالى وعلى الله قصد السبيل
 ومنها ما نثرتم استيعر للتوسط في الامور ومنه قوله صلعم القصد القصد اي عليكم القصد من الامور في القول والفعل والتوسط بين الطرفين الافراط والتفريط وحديث عليكم بهيا قصدا اي طريقا مستدلا وحديث ما عال

عليه وسلم يقول ما لؤا آدمي وعلموا من بطن حسب الأدمي لقيمات يُقِيمُنْ صليبه فان غلبت الأدمي نفسه فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس ^{٣٣٥} حدثنا عمرو بن رافع ثنا عبد العزيز بن عبد الله أبو يحيى عن يحيى اليكاع عن ابن عمر قال تجشأ رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال كف جشاءك عنا فان اطولكم جوعا يوما القيامة اكثركم شبعاً في دار الدنيا ^{٣٣٦} حدثنا داود بن سليمان العسكري ومحمد بن الصباح قالنا ثنا سعيد بن محمد الثقفي عن موسى الجهني عن زيد بن وهب عن عطية بن عامر الجهني قال سمعت سلمان واكره على طعام يأكله فقال حسبى انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اكثر الناس شبعاً في الدنيا اطولهم جوعاً يوم القيامة **باب** من الاسراف ان تاكل كل ما اشتهيت ^{٣٣٧} حدثنا هشام بن عمار وسويد بن سعيد ويحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي قالوا ثنا بقيق بن الوليد ثنا يوسف بن ابي كثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن بن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من السرف ان تاكل كل ما اشتهيت **باب** النهي عن القاء الطعام ^{٣٣٨} حدثنا ابراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي ثنا وساج بن عقبة بن وساج ثنا الوليد بن محمد الموقري ثنا الزهري عن عروة عن عائشة قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت فرأى كسرة ملقاة فاخذها فمسحها ثم اكلها وقال يا عائشة اكرمي كريماً فانها ما نذرت عن قوم قط فعدت اليهم **باب** التعوذ من الجوع ^{٣٣٩} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسحق بن منصور ثنا هريم عن ليث عن كعب عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انى اعوز بك من الجوع فانه ينس الضجيع واعوذ بك من الخيانة فانها بئست البطانة **باب** ترك العشاء ^{٣٤٠} حدثنا محمد بن عبد الله الرقي ثنا ابراهيم بن عبد السلام بن عبد الله بن باباه المخزومي ثنا عبد الله بن ميمون عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعوا العشاء ولو يكف من تعرفان تركه يهرم **باب** الضيافة ^{٣٤١} حدثنا جبار بن المغلس ثنا كثير بن سليم عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيلاء من الشفرة الى البيت الذى يغشى من الشفرة الى سنام البعير ^{٣٤٢} حدثنا جبار بن المغلس ثنا المحاربى ثنا عبد الرحمن بن نهشل عن الضعك بن مزاحم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيلاء من البيت الذى يوكل فيه من الشفرة الى سنام البعير ^{٣٤٣} حدثنا علي بن ميمون الرقي ثنا عثمان بن عبد الرحمن بن علي بن عروة عن عبد الملك عن عطاء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من السنة ان يخرج الرجل مع ضيفه الى باب الدار **باب** اذا رأى الضيف منكرا رجع ^{٣٤٤} حدثنا ابو كريب ثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن علي قال صنعت طعاما فدعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فرأى تصاوير فرجع ^{٣٤٥} حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله الجزى ثنا علفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة ثنا سعيد بن جهمان ثنا سفينة ابوعبد الرحمن ان رجلا صاف على بن ابي طالب فصنع له طعاما فقالت فاطمة لودعونا النبي صلى الله عليه وسلم فاكل معنا فدعوه فجاء فوضع يده على عضادى الباب فرأى قواما في ناحية البيت فرجع فقالت فاطمة لعلى الحق فقل له ما رجعتك يا رسول الله قال انه ليس لى ان ادخل بيتا مزوقا **باب** الجمع بين السمين واللحم ^{٣٤٦} حدثنا ابو كريب ثنا يحيى بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن ابي يعفور عن ابيه عن ابن عمر قال دخل عليهما وهو على ماكدته فآوسع له عن صدر المجلس فقال بسم الله ثم ضرب بيده فلقه لقمه ثم ثقى يا خرى ثم قال انى لا يجد طعاما دسم ما هو بدسم اللحم فقال عبد الله يا امير المؤمنين انى خرجت الى السوق اطلب السمين لا شترته فوجدته غاليا فاشتريت بدرهم من المهزول وحملت عليهما بدهرهما فاردت ان يتروا عيال عظاما فقال عمر ما اجتمع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قط الا اكل احدهما وتصدق بالآخر قال عبد الله خذ يا امير المؤمنين فلن يجتمعا عندي الا فعلت ذلك قال ما كنت لا فعل **باب** من طبخ فليكثر ماءه ^{٣٤٧} حدثنا محمد بن بشارة ثنا عثمان بن عمرو ثنا ابو عامر الخزاز عن ابراهيم الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عملت مرقاة فاكثروا ماءه واغترف لجيرانك منها **باب** اكل الثوم والبصل والكراث ^{٣٤٨} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن عروة عن سعيد بن ابي عروة عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد

بـ ثلث الثلثيات قرأى في البيت الحنيفة

من اقتصد اى ما اقتصر من لا يرسف في الانفاق ولا يقتر ١١٢ انما **١** قوله تجشأ رجل التجشأ بالهزة في الآخر تنفس المعدة كالجشنة والاسم كهزة كذا في القاموس وفى الجمع الجشاد بوزن العطاس صوت مع دج يخرج من الفم عند الشبع انتهى قلت هو صوت يخرج منها عند سعاله والجموع من اجتماع الرياح في المعدة والمذموم هو الاول ١١٢ انما **٢** قوله ان من السرف ان تاكل كل ما اشتهيت في غير الخلق غير مضافة الشدة الى والوعيد ثابتة في حقه في التنزيل انه لا يجب المسرفين ١١٢ انما **٣** قوله فانما ما نذرت عن قوم قط الخ تائيت الغنيم بابتداء الخبز او الكسرة والمراد بها الرزق اى ان الرزق ما نفرد به عن قوم بسبب كفرهم الاول بعد ايتهم الى اخر العريين ان الرزق لا يعود اليهم بعد النفور عنهم بسبب كفرهم قال الله تعالى ضرب الله مثلا قرية كانت امنة مطمئنة ياتيتها الذر من كل مكان فكفرت بانعم الله فاذا نزلنا السحاباس الجوع والخوف ما كانوا يصنعون وردى اكرمي الخبز فانما نزلت من بركات السماء والذرا علم ١١٢ انما **٤** قوله فانما بئست البطانة البطانة بكسر الواو ما يكون تحت الثوب والثوب العنق فى النظارة ويطلق على الرقيق الخالص كما فى قول الشعر عز وجل لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يلوئكم جبالا قال فى الجمع بطانة الرجل صاحب سره وداخلته بكسر الواو ما يكون تحت الثوب فانما بئست البطانة هو هذا النظارة واصلة فى الثوب فانس فيما يستبطن الرجل من امره انتهى ١١٢ انما **٥** قوله فان تركه يهرم قال الشوكاني حديثه تعش ولو يكف من خشف فان ترك العشاء ممرته رواه الترمذى من حديث انس مروفا وقال حديثه منكر لا يعرف الامن هذا الوجه وعينته ضعيف فى الحديث وعبد الملك بن علقم يقول قلت واماراة ابن ماجه فكلهم ما مؤنون الا ابراهيم بن عبد السلام بن عبد الله بن باباه فانه ضعيف ١١٢ انما **٦** قوله اسرع الى البيت الذى يغشى ببناء المفعول اى يغشاه الضيفان غشيته يغشاه غشيا اذا جاء ومن فى قوله من الشفرة تعضيلية متعلقة باسرع والشفرة محرزة سكن عريش نيرة سرعة وصول الخير الى البيت الذى تتاويه الضيفان بسرعة وصول السكن الى السنام لان اول ما يتقطع بعد الخمر ويوكل لا شلذاه كذا فى الجمع والمرقا ١١٢ انما **٧** قوله من السنة اى من العادة القائمة اوس سنتى وطريقى ان يخرج الرجل مع ضيفه الى باب الدار ودوى البهيمى ايضا هذا الحديث فى شعب الايمان عن ابي هريرة وعن ابن عباس وقال فى اسناده ضعف ١٢ فخر **٨** قوله فرأى تصاوير فرجع يهرم من الحديث ان وجود المنكر فى البيت مانع عن الدخول فيه قال ابن بطال فيه انه لا يجوز الدخول فى الدعوة يكون فيه منكر ما نهى الله عنه ورسوله صلعم لما فى ذلك من الخمار الرضى بها ونقل مذاهب القدرادى ذلك وما صدر ان كان هناك محرم وقد على انزاله فالظلم باس وان لم يقدر فيرجع وقال صاحب المدارية لبايس ان يقدر ويأكل اذا لم يكن يقدرى به فان كان ممن يقدر على منعهم فليخرج ما فيه من شين الدين وفتح باب المعصية قال وهذا كله بعد الحضور وان علم قبله لم يلزمه الا ١٢ كذا فى فتح الباري **٩** قوله فرأى قواما هو بكسر قاف ستر رقيق وقيل صفيق من صوت ذى الوان وقيل ستر رقيق واداء الستر الخليط ولله الضيفان وقيل قرام ستر وقيل حربة مثل العروس وقيل كان مزينا متشقا كذا فى الجمع ١١٢ انما **١٠** قوله ان ادخل بيتا مزوقا اى مزينا قيل اصله من الزادوق وهو الزبيب لانه يطلى به مع الذهب ثم يدخل النار فيذهب الزبيب ويبقى الذهب ١٢ انما **١١** قوله اذا عملت مرقاة فاكثروا ماءه تعلى ونظم على الساكنين والجران كما ثبت عن ابي الدرداء انه كان يوكده على زوجته لكثرة الماء فى المرقاة قالت لم قال لان ينكح رقيقى على خلاف هذا الحديث يقول الله عز وجل فى حق الكافر لا يؤمن بالله

الخطافاني عن معدان بن ابي طلحة البعري ان عمر بن الخطاب قام يوم الجمعة خطيباً فحمد الله واشنى عليه قال يا ايها الناس انكوا تكون
شجرة تين لا اراها الا خمبشتين هذا التوم وهذا البصل ولقد كنت ارى الرجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجد رحيه منه فيؤخذ
بيده حتى يخرج به الى البقيع فمن كان اكلهما لا بد فليتمهما بلحماً حلاً ثانياً ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ابي يزيد
عن ابيه عن ابي ايوب قالت صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم طعاماً فيه من بعض البقول فلم يأكل وقال اني اكره ان اؤذي صاحبى **حَدَّثَنَا**
حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ان ابا بشر سمع عن عبد الرحمن بن نمران الحجري عن ابي الزبير عن جابر بن نفير التالبي صلى الله عليه وسلم فوجد
منهم ريح الكراث فقال الماكن نهيتكم عن اكل هذه الشجرة ان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الانسان **حَدَّثَنَا** حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن
وهب اخبرني ابن لهيعة عن عثمان بن نعيم عن المغيرة بن زهير عن دخين الحجري انه سمع عقبه بن عامر الجهني يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم قال لا صحابه لا تاكلوا البصل ثم قال كلمة خفية الفى يا ب اكل الجبن والسمن **حَدَّثَنَا** اسمعيل بن موسى السدي ثنا سيف بن هارون
عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمك والجبن والفراء قال الجاول ما حل
الله في كتابه والمحرم ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفى عنه يا ب اكل الثمار **حَدَّثَنَا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي
ثنا ابي ثناء محمد بن عبد الرحمن بن عرق عن ابيه عن النعمان بن بشير قال اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم عنب من الطائف فدعا في فقال خذ هذا العنقود
فابلقه امك فاكلته قبل ان ابلغه اياها فلما كان بعد ليلان **حَدَّثَنَا** اهل العنقود هل ابلغته امك قلت لا قال فسماني عند **حَدَّثَنَا** اسمعيل بن محمد
الطلمي ثنا نقيب بن حاجب عن ابي سعيد عن عبد الملك الزبيري عن طلحة قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم بيده سفرجلة فقال ذكها
يا طلحة فانها تجتحر الفواد يا ب النبي عن اكل منبها **حَدَّثَنَا** محمد بن بشاش ثنا كثير بن هشام ثنا جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم عن ابيه
قال نفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأكل الرجل وهو منبسط على وجهه **الجواب الاشارة يا ب الخمر مفتاح كل شر** **حَدَّثَنَا** الحسين بن
المحسين المرؤي ثنا ابن ابي عدي **حَدَّثَنَا** ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا عبد الوهاب جميعاً عن راشد بن ابي محمد عن شهر بن حوشب عن ابي ابي
عن ابي الدرداء قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم لا تشرب الخمر فانها مفتاح كل شر **حَدَّثَنَا** العباس بن عثمان بن مشقة ثنا الوليد بن مسلم
ثنا منير بن الزبير انه سمع عباد بن نسي يقول سمعت خباب بن الارت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اياك والخمر فان خطيئتهما
تفرع الخطايا كما ان شجرة تفرع الشجر يا ب من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن نيرة عن عبيد
الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة الا ان يتوب **حَدَّثَنَا** هشام بن
عمار ثنا يحيى بن حمزة حدثنى زيد بن واقد ان خالد بن عبد الله بن حسين حدثه قال حدثني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة يا ب من الخمر **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة وعبد بن الصباح قال ثنا محمد بن سليمان بن ابي ابي
عن سهيل بن ابي عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد من الخمر كعابد وثنا **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا سليمان بن عتبة حدثنى
يونس بن ميسرة بن حلبس عن ابي ادريس عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة مد من خمر يا ب من شرب الخمر تقبل
له صلوة **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن بن ابراهيم بن مشقة ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو ترابي عن ربيعة بن يزيد عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن عمرو

فليقتلها ما فعلت بالعتقود

العظيم ولا يخفى على طعام المسكين ١٢ انما **حَدَّثَنَا** قول لا اراها الا خمبشتين بعن العنزة اي لا اظنها وهذا ابتداء منه وان الله تعالى حرم الخمر والخبثات وحرم عليهم الخبثات
وسأل ابو ايوب وقال يا رسول الله احرام هو اي التوم قال لا ولكن اكرهه من اجل ريحها قال الزبيري هذا حديث حسن صحيح ١٢ انما **حَدَّثَنَا** قول هذا التوم الجردى سلم عن ابي ايوب
هو قال لا ولكن اكرهه من اجل ريحها قال التومى هذا تفرع بياض التوم وهو جمع عليه لكن يكره لمن اراد حضور المسجد وحضور جمع في غير المسجد وما طيبه الكبار وطبق بالتوم كل مال را حتمه كرهه من البصل والكراث
ونحوها واختلف في حكم التوم وغيره في حقه صلح فقال بعض اصحابنا هي محرمة عليه والاصح عندنا انما كرهه كراهة تنزيه ليست محرمة لعموم قوله صلح لاني جواب قول ابي ايوب احرام هو ومن قال بالاول
يقول معنى الحديث ليس يحرام في حقه والشدة علم انتهى ١٢ **حَدَّثَنَا** قول عن السمن والجبن والفراء الجبن بالسمن وبطحين وكفيل بن محمد يحصل فيه الحموضة والفراء بكسر الفاء والفتح الفاء ممد
وقصر هو الحار والوشى وقيل هو بهنا جمع الفرو هو الذي يلبس ويشده صلح بعض الحديثين كالزبيري فانه ذكره في باب ليس الفرو وانما سألوه منها حذرا عن صلح اهل الكفر من اتماذ الفرو من جلود الميتة
من غير دباغة ١٢ انما **حَدَّثَنَا** قول فوما عني عن اي غير مؤاخذ ان شاء الله تعالى وفي بعض الروايات وتلا بيان ان لا تحريم الا بالوحى قل لا اجد فيها اذى التي حراما على طاعم يطعمه الى اخر الآية ١٢ انما **حَدَّثَنَا**
حَدَّثَنَا قول دونك اي خذ هذه السفرجلة فانها تجم الغلوا اي تحرمه وقيل تجمعه وتكمل صلح ونشاطه كذا في الجمع والسفرجل مفعول معروف قابض مقوم مد منه مسكن للتعطش واذا اكل على الطعام اطلق
وانفعا ما قوروا خرج منه وجعل مكانه غسل وطين وشوى كذا في القاموس والحديث ليس يثبت لان فيه ثلاثا من الرواة مجموعين نقيب بن حاجب والوسيد الذي يروى عن عبد الملك وعبد الملك
الزبيري وكلم من رواة المؤلف ما اغتم غيره من السنة وذكرهم اللفظ في ١٢ انما **حَدَّثَنَا** الشيخ عبد الغنى الجردى الدهوي الماجر الذي حرمه الله تعالى **حَدَّثَنَا** قول وهو منبسط على وجهه اي واقع على وجهه بطرحه
كفنه القاه على وجهه فانما كذا في القاموس وهذا مفعول بقاء عدة الطبب تشبيهه بالنازلوم يسبحون في ان راعى وجوبهم ذوقا من سفر ١٢ انما **حَدَّثَنَا** قول وهو منبسط على وجهه قال الموفق عبد الطيب
الغدادي هذه البيضة المنهى عنها تمنع من حسن الاستبراء فان المري واعضاء الاذودا وتضييق وكذلك المعدة لا تبقى على وضعها الطبيعي لانها تعصر ما على البطن بالارض وما على ظهرها للجانب الفاصل بين آلات الغذاء وآلات
التنفس وانما تكون المعدة على وضعها الطبيعي اذا كان الانسان قائما ١٢ انما **حَدَّثَنَا** قول يا ب الخمر مفتاح كل شر كما ان الاقوال والابواب المخلقة لا تفتح بدون المفتاح كذلك ابواب الشر والشهوات
ولا تتحسن بدون شرب الخمر وفي بعض الروايات ام النبات وما لها وما لا لها ١٢ انما **حَدَّثَنَا** قول فان خطيئتها تفرع الخطايا اي تعلوه وتحيط بالخطايا كالقروع وذلك لان العقل هو الذي يبنى الانسان عن الشر
فاذا ذهب العقل يرتكب كل قبيح كما ان شجر النبا الذي تعلو وتحيط اي ان فروعا يشتمل على فروع الشجر ١٢ انما **حَدَّثَنَا** قول فان خطيئتها تفرع قال الموفق معنى تفرع تطول فنتاه كما ان الكرمية تطول
بساير الشجر التي تتعلق بها وتسلك عليها حتى تعلوها وفي هذا الحديث معنيان احدهما تشبيه العقول بالحموس وجعل الاحكام الشرعية في حكم الايمان الرية والآخران المخرطين الى الفواحش فانما تتعلق بالشجرة
الدية منها وتعلوها وتفسر درية وسما وطريقا وسلا كاهر قاة فشر الخمر وصلته الى الخطايا كما ان شجر النبا وصلته الى كل شجرة تعلوها انتهى ١٢ انما **حَدَّثَنَا** قول لم يشربها في الآخرة الخ قال النووي معناه انه
يحرم شربها في الجنة وان دخلها فانما من فاخر شراب الجنة فيمنعها بذلك العاصي لشربها في الدنيا قيل انه منى شربها لان الجنة فيها كل ما يشتهي وقيل لا يشتهيها وان ذكرها يكون هذا نقص نعيم في حقه تشبيهه
وبين تارك شربها وفي هذا الحديث دليل على ان التوبة تكفر المعاصي الكبار وهو مجموع عليه واختلف في حكمه اهل السنة في ان تكفيره قطعى او ظني وهو الاقوى انتهى ١٢ **حَدَّثَنَا** قول مد من الخمر الخ قال الخطابي مد من
الخمر هو الذي يتخذها ويصعبها وقال نضر بن شيبان من شرب الخمر اذ وجدها فهو مد من الخمر وان لم يتخذها وفي النباية مد من الخمر الذي يباع بشرها ويلادها ولا ينك عن اي يديره هو تاركه وشره ولعل

يَعْرِضُ عَلَى أَنَا لَكَ عَوْدًا وَيَذْكُرُ اللَّهُ فَيُلْقِعُ قَانَ الْفَوَيْسِقَةَ تَضُرُّ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ سَهْمِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَغْطِيَةِ الْأَنْعَاءِ وَإِكْفَاءِ الْأَنْعَاءِ حَدَّثَنَا عَصَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ ثَنَا حُرَيْشُ
 بْنُ عَمْرَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ ثَنَا حُرَيْشُ بْنُ خَرَيْتِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَصْنَعُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أُنْيَةِ مِنَ اللَّيْلِ
 مَحْمُورَةً أَنْعَاءَ لَطْمُورَةٍ وَأَنْعَاءَ لَسْوَاكِهِ وَأَنْعَاءَ لَشْرَابِهِ بِأَيْ شَرْبِ فِي أُنْيَةِ الْفِضَّةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَجْحَانَ اللَّيْثِيُّ نَزَعَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ شَرِبَ فِي أَنْعَاءِ الْفِضَّةِ أَمَا يَجِدُ حُرْفِي بَطْنَهُ نَارَ جَهَنَّمَ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّازِ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشَّرْبِ مِنَ الْأُنْيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَقَالَ هِيَ لَكُمْ فِي الْأُخْرَى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ
 سَعْدِ بْنِ أَبِي إِدْرِيسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ امْرَأَةٍ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ شَرِبَ فِي أَنْعَاءِ فِضَّةٍ فَكَأَنَّمَا يَجْرُحُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ
 بِأَيْ الشَّرْبِ بِثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ شَاعِرٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ كَانَ
 يَتَنَفَّسُ فِي الْأَنْعَاءِ ثَلَاثًا وَعَمَّا نَسَّ أَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْأَنْعَاءِ ثَلَاثًا حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَعُمَيْرُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَا ثَنَا
 مَرْوَانَ بْنِ مَعْرُوفَةَ ثَنَا رَشْدِ بْنِ يَكُوبَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ فَنَتَنَفَّسَ فِيهِ مَرَّتَيْنِ بِأَيْ الشَّرْبِ مِنَ الْفِضَّةِ
 حَدَّثَنَا بِشَيْرُ بْنُ هَلَالٍ الصَّوْفِيُّ ثَنَا عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشَّرْبِ مِنَ
 فِي السَّقَاءِ حَدَّثَنَا يَكُوبُ بْنُ خَلْفٍ أَبُو بَشِيرٍ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ
 مِنْ قَمَرِ السَّقَاءِ بِأَيْ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ أَنْ يَشْرَبَ مِنْ أَقْوَاهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا أَبُو عَامِرٍ
 ثَنَا زُهَيْرَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ وَإِنْ رَجَلًا بَعْدَ مَا نَهَى
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ إِلَى سَقَاءٍ فَانْتَهَتْهُ فَخَرَجَتْ عَلَيْهِ مِنْهُ حَيْةٌ بِأَيْ الشَّرْبِ قَائِمًا حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ
 ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْرُورٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَقَيْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ زَمْرَةٍ فَشَرِبَ قَائِمًا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعِكْرَمَةَ فَخَلَفَ
 بِاللَّهِ مَا فَعَلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَنْبَاءُ سَفِينِ بْنِ عَيْبَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ جَدِّهِ لَهُ يَقَالُ لَهَا كِبِشَةَ
 الْأَنْصَارِيَّةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا قُرْبَةٌ مَعْلُوقَةٌ فَشَرِبَ مِنْهَا وَهُوَ قَائِمٌ فَقَطَعَتْ فَمَا الْقُرْبَةُ تَبْتَعِي بَرَكَةَ مَوْضِعِ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ مَسْعُودَةَ ثَنَا بِشَيْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ
 الشَّرْبِ قَائِمًا بِأَيْ إِذَا شَرِبَ أُعْطِيَ الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بَلْبَنَ قَدْ شَيْبَ بِمَاءٍ وَعَنْ يَمِينِهِ الْإِعْرَابِيُّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ فَشَرِبَ ثُمَّ أُعْطِيَ الْإِعْرَابِيُّ وَقَالَ الْإَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ
 عَمَّارٍ ثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْبَنَ

الرَّوْمِيُّ فِي ٢٢٠ مِنْ قَمَرٍ

حيث لا يمكن ان يبلغ الانسان وبها بركة ذكر اسم الله تعالى عليها وقول فان الفويسقة الخلة لاطفا السراج وشارها الى الغارة فانها تجر الفئيلة فتقرق البيت مع من فيها وتضرم من احرم النار
 اذا اوقد بها اي تحرق البيت سريعا ١١٢ انما له قوله الا ان يعرض الخ قال النووي المشهور في منبسط فتح اليازم والجمهور ورواه ابو يعقوب بكر الراد والصحاح الاول ومعناه يجره
 عليه عرضا اي خلاف الطول وبها عندهم ما ينظفها كما هو مخرج في الحديث وذكر العلماء الامرا بالتحظية فوانه منها القادمان اللتان ودوتاني في هذه الاحاديث وبها صياغته من الشيطان فان الشيطان لا يكشف
 غطاء ولا يحل سقاء وميائنه من الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة والقائدة الثالثة صياغته من الجاسة والقدرات والرابعة صياغته من العشرات والموام فربما وقع شئ منها فشر به وهو غافل اذ في
 الليل فيستفرد به وقال في حديثه اذا كان جنح الليل او امسىتم كلفوا صياغته الخ هذا الحديث فيه حمل من الواع الخير واداب الجامعة لمصالح الاخرة والدنيا فامر معلم بهذه الادب التي هي بسبب السلامة من
 ابتلاء الشيطان وجعل الله عز وجل هذه الاسباب اسبابا للسلامة من ابتلاء فلا يقدر على كشف انا ولا حائل سقاء ولا فتح باب ولا ابتداء صبي وغيره اذا وجدت هذه الاسباب وبها كما جاز في الحديث الصحيح ان
 العبد اذا سمى عند دخوله بيته قال الشيطان لا بيت اي لا سلطان لنا على البيت عند هؤلاء ولك ذلك اذا قال الرجل عند جوارح الهل اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا كان سببا للسلامة المولود من
 ضرر الشيطان وكذلك شبه بها مشهور في الاحاديث الصحيحة وفي هذا الحديث الحديث على ذكر اسم الله تعالى في هذه المواضع ويحتمل ما في معناها قال اصحابنا يستحب ان يذكر اسم الله تعالى على كل امر ذي
 بال وكذلك محمد الله تعالى في اول كل امر ذي بال الحديث المشهور في اتمى ١٢-١٣ قوله انما يجرج في بطنه نار جهنم بكسر الجيم الثانية من جرج ونسب نار جهنم اي يجر النار في بطنه يوم القيامة
 والجرجرة صوت وقوع الماد في الجوف ويجوز رفع نار وجعلت النار صائفة بلان او حقيقة باقداره تعالى في هذا حاصل ما في الجمع ١٢-١٣ قوله ان يتنفس في النار ثلثا اي في الشرب منه وفي اخرى
 نهي عن التنفس في النار وبها صححان باختلاف تقديرين احدهما ان يشرب وهو يتنفس في النار من غير ان يجره من فيه وهو مكروه والاخر ان يشرب في النار ثلثا اي في الشرب منها وفي اخرى
 التنفس في النار في اثناء شربه من النار وقيل وجه الجمع بينهما ان النبي هو التنفس فيه مع من يكره نفسه ويتقدهه والاستجاب مع من يجبه بتركه بدو عكس التثنية انه اقبح للعطش واقرى للبعثم واقل اثر في
 ايراد المعده وضعف الاعصاب كذلك في الجمع ١١٢ انما له قوله تنفس فيه مرتين هذا بيان للجواز واكثر الروايات في التثنية لرعاية الوتر ١١٢ انما له قوله نهي ان يشرب من في السقاء الخ
 النبي فيه للحا في الاول انه يتغير به في القربة ويحصل فيه العفونة فينادى بها المسلم الا اذا شرب منه والثاني انه قد يكون في قم السقاء من القدره والموام ما يورثه فيصل الى جوف الشارب ينسفه لا يطبق دفعه
 لانصاب الماد بل ربما لا يشرب بذلك والثالث انه لا يحصل الامساك لغيره فيفتح الماء على الشارب وهو ايضا ترك الادب ثم النبي ليس للتحريم بل هو مكروه كما سياتي من حديث كوشة الانصاري ١١٢ انما له
 قوله عن يمينها ان الاسقية الاعتنا ان يكسرى يقلب شفة القربة وراسها ويشرب منها اختفت السقاء اذا تئمت فم الى خارج وشربت منه ويقال قبعته اذا شئته الى داخل وورد ابا حنيفة
 ولعل النبي خاص بالسقاء الكبير دون الادوية او ابا حنيفة للهزورة والحاجة والنهي عن الاعتناء اذا نشأ في ناسخ الاول كذلك في الجمع والطيب وبين الشرب من في السقاء وبين الاعتناات عموم من وجه اذ في الاول لا يشرب
 شئ من راسه الى داخل او خارج وفي الثاني مشروط والاول مقيد بوضع قم الشارب على فم الشارب منه والثاني غير مقيد به ولنا عقد المؤلف لما بين ولم يكتف باحد ١١٢ انما له قوله فذكرت ذلك لعكرمة الخ
 الظاهر ان قول الشعبي وحلف عكرمة بسبب ظنه والافتقار شربت الاخبار لمعلم شرب قائما وهو رواية الشيخين عن ابن عباس وقد ذكرنا انان شرب ما رزمه في فضل الوضوء قائما مستحب وذكره في غيرهما الا اذا كان
 ضرورة والمطلوب في ما رزمه وصول بركته الى جميع الاعضاء وكذلك في فضل الوضوء وقال القاري وكلما بها في حاله القيام اعم وقال السيوطي هذا لبيان الجواز وقد تقدم مثله عن النووي وقد جعل على ان لم يجز
 موضعا للفتوح ولا زوام ان س على ما رزمه وابتلال المكان مع احتمال التسخ لماروي عن جابر ان لما سمع روايته من روى ان شرب قائما قال وقد رأيت صنع ذلك ثم لا يتردد بذلك نهي عنه ١١٢ انما له

وعن يمينه ابن عباس وعن يساره خالد بن الوليد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بن عباس أتأذن لي ان اسقى خالدًا قال ابن عباس ما احب ان اوثر بسور رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفسي احدًا فاخذ ابن عباس فشرب وشرب خالد باب التنفس في الاناء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا داود بن عبد الله عن عبد العزيز بن محمد عن الحارث بن ابي ذباب عن عمه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء فاذا اراد ان يعود فليخف الاناء ثم ليعدان كان يريد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة عن خالد الخزاز عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاناء باب التنفس في الاناء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة عن خالد الباهلي ثنا سفيان عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينفخ في الاناء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة عن عبد الرحيم بن عبد الرحمن الحارثي عن شريك بن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفخ في الشراب **باب الشرب بالاكف والكوع** **حدثنا** محمد بن المصفي المحمصي ثنا يقيعة عن مسلم بن عبد الله عن زياد بن عبد الله عن عامر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن ابيه عن جده قال سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شرب على بطوننا وهو الكوع ونها نانا نغترف يا ليلد الواحدة وقال لا يبلغ احدكم كما يبلغ الكلب ولا يشرب باليد الواحدة كما يشرب القوم الذين سخط الله عليهم ولا يشرب بالليل في اناء حتى يحركه الا ان يكون اناء غمرا ومن شرب بيده وهو يقدر على اناء يريد التواضع كتب الله له بعد دما يصعبه حسنة وهو اناء عيسى بن مريم عليهم السلام اذا طرح القدح فقال اف هذا مع الدنيا **حدثنا** احمد بن منصور ابو بكر ثنا يونس بن محمد ثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل من الانصار وهو يحول الماء في حائله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات في شن فاسقنا ولا كرعنا قال عندي ماء بات في شن فانطلق ونطلقنا معه الى العرش فحلت له شاة على ماء بات في شن فشرب ثم فعل مثل ذلك بصاحبه الذي معه **حدثنا** واصل بن عبد الاعلى ثنا ابن فضيل عن ليث عن سعيد بن عامر عن ابن عمر قال مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرعوا ولكن اغسلوا ايديكم ثم اشربوا فيها فانه ليس اناء اطيب من اليد **باب ساقى القوم اخرهم شربا** **حدثنا** احمد بن عبد الله وسويد بن سعيد قال ثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقى القوم اخرهم شربا **باب الشرب في الزجاجة** **حدثنا** احمد بن سنان ثنا زيد بن الحباب ثنا مندل بن علي عن محمد بن اسحق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حرق قوارير يشرب فيه ابواب الطب **باب ما انزل الله داء الا انزل له شفاء** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفيان بن عيينة عن زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك قال شهدت الاعداب يسألون النبي صلى الله عليه وسلم اعطينا حرج في كذا اعطينا حرج في كذا فقال عما د الله وضع الله الحوج الاله اقترض من عرض اخيه شيئا فذلك الذي حرج فقالوا يا رسول الله هل علينا جناح ان لا نتداوى قال تداوا عما د الله فان الله سبحانه لم يضع داء الا وضع معه شفاء الا الهرة قالوا يا رسول الله ما خير ما اعطى العبد قال خلق حسن **حدثنا** محمد بن صباح انبا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن ابي خزيمة عن ابي خزيمة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت ادوية نتداوى بها ذرق نسترقى بها وتقى نتيقها هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله **حدثنا** محمد بن بشارة ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما انزل الله داء الا انزل له دواء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا ابو احمد عن عمرو بن سعيد بن ابي حسين ثنا عطاء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انزل الله داء الا انزل له شفاء **باب المريض يشتمى الشيء** **حدثنا** الحسن بن علي الخلال ثنا صفوان بن هبيرة ثنا ابو ليلى عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال

١٣ منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم

١٤ قوله فلا يتنفس في الاناء يحتمل ان يكون النبي عن ذلك من اجل ما يخاف ان يبر من ريقه وطوبى فمر شئ يثقب في الماد فبعث منه كما سبق ١٢ انما الحاجه ١٣ قوله لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم ينفع في الشراب من اجل ما يخاف ان يبر من ريقه شئ فيه فيتأذى غيره ان شربه او يخرج النفع او يبر ريقه فتلحق بالماد فيقتدر بها اخرها لفرق بين النفس والنفخ ان النفخ يكون لابراد الشراب اوله والنفخ القوي فخر من فيه شئ يتأذى به او النفس فموت في عين الشراب والنبي فيه ايضا لهذا المعنى ١٤ انما الحاجه ١٥ قوله لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شرب على بطوننا وهو الكوع قال في القاموس كرع في الماء او في الاناء كرع او سح كرها وكروعا تناوله بغيره من موضع غير ان يشرب بكفيه ولا باناء انتهى وبذلك حسب الغالب يحصل اذا وقع الرجل على بطنه وهو المعنى بالشرب على البطن وهو ترك الادب ويحتمل العضة والنهي عن الاشتهار باليد الواحدة بسبب انه يروي في المرة الكثيرة مع ان الماد يثقب في الشب وفيه ايضا ترك الادب مالا يخفى في وضع الكعب لعله الصوت الذي يخرج عند ولوعه وشربه كما هو من عادة السفهاء وهو ايضا ترك الادب والقوم الذين سخط الله عليهم اما اليهود كما هو المفسر في قوله تعالى غير المغضوب عليهم وغيرهم من الكفار ١٢ انما الحاجه ١٦ قوله وهو اناء عيسى بن مريم قيل انه عليه السلام كان يسبح في الارض فيجمع الكتيب فتوسد به اذا نام ويشرب بيده اذا عطش والحديث ضعيف لزياد بن عبد الله عن عامر بن محمد بن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شرب من الجارية من الجارية ١٢ انما الحاجه ١٧ قوله مررنا على بركة وهي بالكرة الحوض من الماد ١٢ انما الحاجه ١٨ قوله الامن اقترض من عرض اخيه وروي الامر اقترض مسلما فلما اى نال منه وقطعه بالنيابة وهو انقل من القرص قوله لم يضع داء الا وضع مع شفاء اى دواء شافيا وفيه استحباب الدواء وعليه الجمهور وحجة المتكدر ان كل شئ بقدر الله والجمهور ان التداوى من قدره ايضا كالامر بالماء والاعتناء بالتحصين وتجنب الاقارب باليد الى التمسك ١٩ قوله لم يضع داء الا وضع مع شفاء قال النووي في هذا الحديث اشارة الى استحباب الدواء وهو نذهب اصحابنا وجمهور السلف وعامة الخلف قال القاضي عياض في نزهة الاغاديث جعل من علوم الدين والدنيا وصحة علم الطب وجواز التطيب في الجملة وقال وفيه روى عن من انكر التداوى من غلاة التصوفية وقال كل شئ يقضاه وقدره فلا حاجة الى التداوى وحجة العلماء بنه الاغاديث ويعتقدون ان الله تعالى هو الفاعل وان التداوى هو ايضا من قدر الله وكذا الامر بالماء وكذا الامر بالتحصين ومجانبة الاقارب باليد الى التمسك مع ان الاجل لا يتغير والمقادير لا تتأخر ولما تقدم من اوقاتنا ولا بد من وقوع المقدرات انتهى قلت والمدح على تركه في حديث لا يسترقون ولا يكفون ولا يولون وبيان التوكل والرضا بالقضاء وفعله لبيان الجواز وبالجملة براهنة الاولياء المعترضين عن الاسباب لا يلتفتون الى شئ من العلائق وتلك درية الخواص والخواص لهم التداوى والمعالجات ومن صبر على البلاء وانتظر الفرج من الله بالدماء كان من جملة الخواص ومن لم يصبر رخص له الرقية والعلاج والدواء الا ترى انه قيل من الصدق جميع ماله وانكر على آخره في مثل بيضة الحمام ذبها ١٢ قوله وروي نسترقى بها جمع رقية وهي ما يقرأ لطلب الشفاء والاسترقاء طلب الرقية وقوله من قدر الله يعني كما ان الله تعالى قدر الدواء قدره والربا له ١٣ مرعاة ١٤ قوله وتقى نتيقها قال الليثي تعنى جمع تقاة واصلها وقاة قلبت الواو ياء وهو اسم ما يلقى به الناس

ابن عيينة عن الزهري عن عبيد بن عبد الله بن عبد الله عن أم قيس بنت محسن قالت دخلت يا بن لي على النبي صلى الله عليه وسلم وقد اعلمت عليا من العذرة فقال علامت غرن اولادك هذا الحلاق عليكم هذا العود الهندي فان فيه سبعة اشقية يسعطبه من العذرة ويلدبه من ذات الجنب **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح ثنا عبد الله بن وهب ان ابني يونس عن ابن شهاب عن عبيد بن عبد الله عن ام قيس بنت محسن عن النبي صلى الله عليه وسلم بقوله قال يونس اعلمت يعق غمزت **باب** دواء عرق النساء **حدثنا** هشام بن عمار ورواشد بن سعيد الرملي **قالا** ثنا الوليد بن مسلم ثنا هشام بن حسان ثنا انس بن سيرين انه سمع انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شفاء عرق النساء الية شاة اعرابية تذاب ثم تجز ثلاثة اجزاء ثم يشرب على الريق في كل يوم جزء **باب** دواء الجراحة **حدثنا** هشام بن عمار ومحمد بن الصباح **قالا** ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي قال جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما احد وكسرت ربا عيته هسمت البيضة على رأسه فكانت الفاظة تغسل الدم عنه وعلى يسكب عليه الماء بالمجن فلما رأت فاظمة ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة اخذت قطعة حصيرا فحرقتها حتى اذا صار ما دال الزمته الجرح فاستمسك الدم **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا ابن ابي فديك عن عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن ابيه عن جده قال اني لاعرف يوما احد من جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كان يرق الكحل من وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلد به ومن يحمل الماء في المجن ويبادوي به الكحل حتى رقى اقا من كان يحمل الماء في المجن فعلى واما من كان يداوي الكحل ففاظة احرق له حين لم يرقا قطعة حصيرا خلق فوضعت فاداه عليا فرقى الكحل **باب** من تطيب ولم يعلم منه طب **حدثنا** هشام بن عمار ورواشد بن سعيد الرملي **قالا** ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تطيب ولم يعلم منه طب قبل ذلك فهو ضامن **باب** دواء ذات الجنب **حدثنا** عبد الرحمن بن عبد الوهاب ثنا يعقوب بن اسحق ثنا عبد الرحمن بن ميمون حدثني ابي عن زيد بن ارقم قال نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذات الجنب ورسا وقسطا وزيتا يلده **حدثنا** ابو طاهر احمد بن عمرو بن السرح المصري ثنا عبد الله بن وهب ان ابني يونس وابن سمعان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ام قيس بنت محسن قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعود الهندي يعنى به الكست فان فيه سبعة اشقية منها ذات الجنب قال ابن سمعان في الحديث فان فيه شفاء من سبعة ادواء منها ذات الجنب **باب** الحمى **حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبة ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن علقمة بن مرثد عن حفص بن عبيد الله عن ابي هريرة قال ذكرت الحمى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسمها رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبها فانها تنفى الذنوب كما تنفى النار حيث الحديد **حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبة ثنا الواسمة عن عبد الرحمن بن يزيد عن اسمعيل بن عبيد الله عن ابي صالح الاشعري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عاد مريضا معه ابو هريرة من وعاء كان به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشرف فان الله يقول هي نارى اسلظها على عبدى المؤمن في الدنيا لتكون حظاه من النار في الآخرة **باب** الحمى من فيهم جهنم فابردوها بالماء **حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبة ثنا عبد الله بن غير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيهم جهنم فابردوها بالماء **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن غير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان شدة الحمى من فيهم جهنم فابردوها بالماء **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غير ثنا مصعب

قال اما ابشر

اه قوله وقد اعلمت عليه من العذرة قال في النباية هي بالضم ووجع في الحلق يهيج من الدم وقيل قرحة تخرج في الحزم الذي في الانف والخلق تعرض للصبيان عند طلوع العذرة فتعمر المرأة الى خرقة فتقبلها فتشدها شديدا وتدخلها في الفم فظعن ذلك الموضع فيفتح منه دم اسود وذلك الظعن يسمى العزوقه تدفع ذلك الموضع باصبعها وتكبسه وهو الغريضا وكانوا بعد ذلك يعلقون عليه علاقا كالعوزة وقال بعد ذلك الاعلاق والحلاق معاينة عذرة الصبي وهو وجع في حلقه ودم ندفه امرها بصعبها او غيرها قال الخطابي المرثون يقولون اعلمت عليه وانما هو اعلمت عنى دفعت عنه ومعنى اعلمت عليه اوردت عليه العلوق اى ما عذرت به من وعزها وجارني بعض الروايات الحلاق وانما المعروف الاعلاق وهو مصدر اعلمت فان كان الحلاق الاسم فبجوز وقوله من العذرة اى من اجلها انتهى **اب** زواجه **اه** قوله وقد اعلمت عليه من العذرة العذرة بضم العين المهلمة وسكون الذال العجزة ووجع او ورم يهيج في الحلق من الدم ايام الحمر والاطلاق عجز ذلك الموضع بالاصبع تخرج منه دم اسود ويقال له الغريضا بالذال المهلمة والغين العجزة اخره راقوله علام تدعزن لفظه على جارة وما استقرامية حذفت منها الالف كما في لم والذرا بالذال المهلمة والغين والرفع وعمر الخلق ورفع المرأة لامة الصبي باصبعها كذا في القاموس وقوله يسقط السعوط كسبو ما يصب في الانف من الدواد وقوله ويلد له الرجل اذا صب الدواد في احد شقى النعم ومنه اللدود وكسبو ايضا لذلك الدواد ذكره القاري **اب** انما **اه** قوله شفاء عرق النساء هو لوزن العصا عرق يخرج من الورك فيستيطان الغنذ والاصح ان يقال له لسالعرق النساء ذكره في النباية **اب** انما **اه** قوله شفاء عرق النساء قال الموفق عبد اللطيف في هذا الحديث رد على من انكر ذلك فان اهل اللغة متعاون يقال عرق النساء هو العرق نفسه فتكون اضافة الشئ الى نفسه وقوله الية شاة اعرابية الخ قال الموفق هذه العالجة تغسل لا عراب والذين يرض لهم هذا المرض من عيس وقد يشفع ما كان من مادة غليظة لزجة بالانضاج والاسسال فان الية تنضج وتلين وتسل وقصد بالاشاة الاعرابية قلته فضولها ولطف شحومها ورعيها امشاب البرالامة اللطيفة كالشبع والقميصوم وامثال ذلك **اب** مصباح الزجاجة **اه** قوله اني لاعرف يوم احد من جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم المشهور هو عبيد الله بن قيس وقيل غيره والذين عاهدوا من الكفار قتل النبي صلعم اربعة عبد الله بن قيس وعقبة ابن ابي وقاص وعبد الله بن شهاب الزهري واخي بن خلف وقال النووي في التنبيه عقبة بن ابي وقاص هذا هو الذي شجع وجرح رسول الله صلعم وكسر ربا عيته يوم احد قال وما علمت لاسلاما ولم يذكره احد من المتقدمين في الصحابة قيل انما مات كافرا وذكره ابن منة **اب** انما **اه** قوله من تطيب ولم يعلم منه طب قال في الدرر قطع جام من عينه وكان غيره حاذق فغميت فعليه نصف الدريرة اشيا **اب** انما **اه** قوله نعت رسول الله صلعم اى مدح الاشياء والورد بيت اصفر يصغ به والقسط معرب كسكت **اب** انما **اه** قوله الحمى من فيهم جهنم الغنج بفتح الفاء وسكون الياء قيل على حقيقة والنسب الحاصل في جسم المحموم قطعة منها انظر الله تعالى باسباب تقتضيهما وتبيل على حية التثنية قال السيوطي والاول اولى **اب** انما **اه** قوله فابردوها بالماء بمزة الوصل وفي نسخة بقطعا اى ببرد واشدة حرارتهما باستعمال الماء البارد وهو محتمل الشرب والاغسال والسب على بعض الابدان كاليد والارجل والشاة علم قيل هو خاص في بعض الحميات الحارة عند شدة الحرارة وبعض الاشخاص كاهل الجاز ذكره القاري قلت ان علم الماء باردا كان او حارا كان معنى الحديث اعم فان صب الماء الحار لا سيما المغلى فيه السدر والخطمي ينفع الحميات عموما لانه يخرج اخرة الدماغ بسبب انصبابه على الرغلين وهو مشهور عند الاطباء **اب** انما **اه** قوله فابردوها بالماء باردا قال الماذري قد اعترض عليه بعض من في قلبه مرض بان الاطباء يجمعون على ان استعمال المحموم البارد منمطرة قريش من السلك لانه يجمع المسام ويخفف البثور ويكسر الحرارة الى داخل الجسم فيكون سببا للسلك واجيب عنه بان المعترض يقول النبي صلعم مالم يقل اكثر من قوله فابردوها بالماء ولم يبين صفة وحالته والاطباء يسلمون ان الحمى الصفراوية يبرصا جها يستحق الماء البارد الشديدا البرود وقد يسقونه الشبع ويسقون اطرافه بالماء البارد فلا يجدان صلعم اولاد هذا النوع من الحمى انتهى وقال

ابن المقدام ثنا اسرائيل عن سعيد بن مسروق عن عمارة بن رفاعه عن رافع بن خديج قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحصى من فيرجم
 فابردوها بالماء فدخل على ابن ابي عمير فقال اكشف الياس رب الناس اله الناس **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن سليمان عن هشام
 ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر انها كانت توثق بالمرأة الموعوكه فتدعو بالماء فتصبه في جيبها وتقول ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال ابودوها بالماء وقال انها من فيرجم **حدثنا** ابوسلمة يحيى بن خلف ثنا عبد الله بن ابي عمير عن قتادة عن الحسن
 عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحصى كير من كير جهنم فنحوها عنكم بالماء البارد **باب** الحجامة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا اسود بن عامر ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان كان في شئ ما تداون به خير
 فالحجامة **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا زياد بن الربيع ثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما
 مرت ليلة اسرى بي ببلاد من الملائكة الا كلهم يقول لي عليك يا محمد بالحجامة **حدثنا** ابو بكر بن خلف ثنا عبد الله بن ابي عمير عن منصور بن
 عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم العبد المحجّم بذهب بالدم ويغف الصلب ويغسل البصر **حدثنا** جارية
 ابن المغلس ثنا كثير بن سليم سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مرت ليلة اسرى بي ببلاد الا قالوا يا محمد مر امك
 بالحجامة **حدثنا** محمد بن ربح المصري ان ابنا الليث بن سعد عن ابى الزبير عن جابر بن ابي سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم استاذنت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم في الحجامة فامر النبي صلى الله عليه وسلم اباطيبه ان يحجّمها وقال حسبت انه كان اخاها من الرضاعة او غلاما لم يحتمل **باب** موضع الحجامة
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال حدثني علقمة بن ابى علقمة قال سمعت عبد الرحمن بن الاعرج قال سمعت عبد
 الله بن بريدة يقول احبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلعجى جمل وهو محرر وسقط رأسه **حدثنا** اسود بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن سعد
 الاسكافي عن الاصبغ بن بناة عن علي قال نزل جبرئيل على النبي صلى الله عليه وسلم بالحجامة الرضاعة والكا هل **حدثنا** علي بن ابي النخعي ثنا
 وكيع عن جوير بن حازم عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم في الاخدعين وعلى الكاهل **حدثنا** محمد بن المصنف المصنف
 ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن ثوبان عن ابيه عن ابى كبشة الانباري انه حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتم على هامته وبين كفيه يقول
 من اهراق منه هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشئ **حدثنا** محمد بن طريف ثنا وكيع عن الاعمش عن ابى سفين عن جابر بن النبي
 صلى الله عليه وسلم سقط من فرسه على جذع فانفكت قدمه قال وكيع نفي ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم عليهما من وثي **باب** في اي الايام
 يحتم **حدثنا** اسود بن سعيد ثنا عثمان بن مطر عن زكريا بن ميسرة عن النهاس بن قهم عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 من اراد الحجامة فليحمر سبعة عشر او تسعة عشر او واحد وعشرين ولا يتبخر باحد كماله فيقتله **حدثنا** اسود بن سعيد ثنا عثمان بن مطر
 عن الحسن بن ابى جعفر عن محمد بن جنادة عن نافع عن ابن عمر قال يا نافع قد بيخ في الدم فالتمس لي حجاما واجعله رفيقا ان استطعت ولا
 تجعله شيخا كبيرا ولا صبيا صغيرا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة على الريق امثل وفيه شفاء وبركة وتزيد في العقل وفي
 الحفظ فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء والجمعة والسبت ويوم الاحد تحديا واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء فانه اليوم
 الذي عافى الله فيه ايوب من الابداء وضربه بالبلداء يوم الاربعاء فانه لا يبيد وجذام ولا برص الا يوم الاربعاء او ليلة الاربعاء **حدثنا** محمد بن
 المصنف المصنف ثنا عثمان بن عبد الرحمن ثنا عبد الله بن عصبة عن سعيد بن ميمون عن نافع قال قال ابن عمر يا نافع تبخ في الدم فأتني بحجام
 واجعله شيا ولا تجعله شيخا ولا صبيا قال وقال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة على الريق امثل وهي تزيد في العقل
 وتزيد في الحفظ وتزيد الحافظ حفظا فمن كان محتجما في يوم الخميس على اسم الله واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة ويوم السبت ويوم الاحد واجتنبوا
 يوم الاثنين والثلاثاء واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء فانه اليوم الذي اصيب فيه ايوب بالابداء وما يبيد وجذام ولا برص الا في يوم الاربعاء
 او ليلة الاربعاء **باب** الكلى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علية عن ليث عن مجاهد عن عقارب بن المغيرة عن ابيه عن النبي

عن محمد بن عمر يقولون بالدم الفاسد نخلة ولا يبيخ

القاضي ابن علي ظاهره وعموم قال ولولا تجرية اسرار المسلمين لانتفعت لما استعملوه **١٢** **قوله** الحصى كير هو بالكر كير الحواد هو البني من الطين وقيل زق ينخض به النار والبي من الطين الكور **١٣** **قوله** الحجامة
٢ **قوله** عليك يا محمد بالحجامة والسرفية سوى ما عرفوا ان الدم مركب من القوى النفسانية التي تتركب من الترق الى ملكوت السموات وتقلبه بزواد جماع النفس فاذا انزلت بورشا خضوا وبه
 ينقطع الادخنة من النفس الامارة **٣** **قوله** حسبت انه كان اخاها من الرضاعة تلمت وان لم يكن محرما فنظر الطبيب الى موضع الداء جاز وبقض البصر ما استطاع **١٢** **قوله** **٤** **قوله**
 بلعجى جمل هو موضع بين الرين والى المذبة اقرب **١٢** **قوله** الحجامة الاخدعين هما عرقان في جانبي العنق والكا هل ما بين الكتفين **١٢** **قوله** من وثي هو سموز اللام
 قال في القاموس الوثى والوشة وهم يبيح الدم لا يبلغ العظم او لوجه في العظم بلا كسر وهو الفلك انتهى **١٢** **قوله** ولا يتبخر باحد كماله فيقتله **١٢** **قوله** لا يتبخر
 وتخير في مجراه ويقال فيه يتبخ بالدم واليسخ ثوبان الدم **١٢** **قوله** ولا يبيخ باحد كماله فيقتله **١٢** **قوله** لا يتبخر باحد كماله فيقتله **١٢** **قوله** لا يتبخر باحد كماله فيقتله
٩ **قوله** واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء فانه اليوم الذي اصيب فيه ايوب بالابداء وما يبيد وجذام ولا برص الا في يوم الاربعاء او ليلة الاربعاء **١٢** **قوله** واجتنبوا
٩ **قوله** واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء فانه اليوم الذي اصيب فيه ايوب بالابداء وما يبيد وجذام ولا برص الا في يوم الاربعاء او ليلة الاربعاء **١٢** **قوله** واجتنبوا الحجامة
 ساعة لا يرتادوا الحجامة بينهما **١٢** **قوله** واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء فانه اليوم الذي اصيب فيه ايوب بالابداء وما يبيد وجذام ولا برص الا في يوم الاربعاء او ليلة الاربعاء **١٢** **قوله** واجتنبوا الحجامة
١٢ **قوله** من اكرى او اسرق الخ قال في النسيئة الكى بالان من العلاج المعروف ومنه كوى سعد بن معاذ الخ وقد جازا النبي عن الكى في كثير فيقبل لانهم كانوا يعطون امره ويردون انه يحسم اللدوان
 ترك بطن العنق واهل من جعله سببا لامة فان الله هو يفتيه لا الكى والدواء هذا امر كثير فيه شكوك اناس يقولون لو شرب الدواء لم يمت ولو اقام بجلده لم يقتل او النبي لمن استعمله على سبيل الاحزان
 من حدوث المرض وقيل الحاجة اليه وهو مكره وانما ايج التداوى عند الحاجة والنبي من قبل التوكل كقولهم الذين لا يرقون الخ وهو درجة اخرى غير الجواز انتهى تلمت وفي هذا الحديث تفريح على ان الكلى والرقية

صلى الله عليه وسلم قال من اكتوى او استرق فقد برى من التوكل **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا هشيم عن منصور ويونس عن الحسن عن
 عمران بن الحصين قال نفي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكي فاكتويت فما افلحت **حدثنا** احمد بن منيع ثنا مروان بن
 شجاع ثنا سالم الافطس عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال الشفاء في ثلاث شربة غسل وشرطة لمجم وكية بنا رواه ابي امي عن
 الكي رفعه **باب** من اكتوى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن يشار **حدثنا** محمد بن جعفر عن رثنا شعبة **حدثنا** احمد بن سعيد
 اللادري ثنا النضر بن شميل ثنا شعبة ثنا محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زارية الانصاري سمعت عبي بن يحيى وما ادرت رجلا مناهه شبيهها
 يحدث الناس ان اسعد بن زماره وهو وجد محمد من قبل امه انه اخذه وجع في حلقه يقال له الذبح فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبلغن او
 اربلين في ابي امة عذرا فكونا بيده فمات فقال النبي صلى الله عليه وسلم ميتة سوء لليهود يقولون افلا دفع عن صاحبه وما امك له ولا لنفسه
حدثنا عمرو بن رافع ثنا محمد بن عبيد الطنافسي عن الاحمسي عن ابي سفيان عن جابر قال مرض ابي بن كعب مرضا فارسل اليه النبي
 صلى الله عليه وسلم طيبيا فكواه على اكله **حدثنا** علي بن ابي الخصيب ثنا كيع عن سفيان عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم كوى سعد بن معاذ في اكله مرتين **باب** الكحل يا لاشد **حدثنا** ابو سلمة يحيى بن خلف ثنا ابو عامر حدثني علقم بن عبد
 الملك قال سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم يا لاشد فانه يجلو البصر وينبت الشعر
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الوجيم بن سليمان عن اسمعيل بن مسلم عن محمد بن المنكدر عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول عليكم يا لاشد عند النوم فانه يجلو البصر وينبت الشعر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ادم عن سفيان عن ابن خثيم عن سعيد
 ابن جبيرة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا لكم الا لاشد يجلو البصر وينبت الشعر **باب** من اكل وترا **حدثنا**
 عبد الرحمن بن عمر ثنا عبد الملك بن الصباح عن ثور بن يزيد عن حصين الجدي عن ابي سعد الخيري عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من اكل فليوترو من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن عباد بن منصور عن عكرمة عن
 ابن عباس قال كانت للنبي صلى الله عليه وسلم مكحلة يكحل منها ثلاثا في كل عين **باب** النبي ان يتدوى يا لاشد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
 عفان ثنا حماد بن سلمة انبأ سماك بن حرب عن علقمة بن وائل الحضرمي عن طارق بن سويد الحضرمي قال قلت يا رسول الله ان بارضنا
 اعنا يا نتصرها فنشرب منها قال لا فراجعه قلت انا نستشفى به للمريض قال ان ذلك ليس بشفاء ولكنه داء **باب** الاستشفاء بالقران
حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة بن عبد الرحمن الكندي ثنا علي بن ثابت ثنا سعد بن سليمان عن ابي اسحق عن الحارث عن علي قال قال رسول

نشا الذبحة يشد

خلاف التوكل وان هازا ١٢ **قوله** من اكتوى او استرق اي طانا انما ينفعان بالذات وموثران بنفسهما والافعال التي استعملها على معنى طلب الشفاء والترجي للشر بما يحدث الله تعالى من صنع
 فيه فيكون الكي والدواء والرقيية اسبابا لا علاجا او المراد من الاسترقاء الرقيية المنوعة من اسما الامنام والشركيات او ياول الحديث على ترك الاولي والاماديش المجوزة على بيان الجواز والمراد من التوكل
 التوكل الكامل وذلك ان اهل الشرك كانوا يعظون امرها ويهدونها مثلين للشفاء ١١ **انجام** **قوله** او استرق يعني طلب الرقيية والرقيية العود التي يرقى بها صاحب آفة كالحمل والعرع وغير ذلك
 ويقال بالفارسية الفسون وفي النهاية ان الاماديش في القسمين كثيرة والجمع بينهما ان ما كان بخير اللسان العربي وبغير كلام الله تم واسما وصفاته في كنية المنزلة او ان يعتقد ان الرقيية نافعة قطعاً فيشكل
 عليها فكرهه وهو المراد بقوله ما توكل من استرق وما كان بخلاف ذلك فلا يكره ولذا قال صلعم لمن رقى بالقران واخذ الاجر من اغذ برقيية باطل فقد افذت برقيية حق وسنة قوله اعرضوا على فعرضاها فقال لا بأس
 بها انما هي مواثيق كانت فاف ان يقع فيها شيء ما كانوا يتلغظون به ويعتقدونه من الشرك في الجاهلية وما كان بخير العربي مما لم يوقف عليه فلا يجوز استعماله والاماديش لا رقيية الا من بين اوجه فاعتاد لارقيية
 اولى والفع من رقييتها كما يقال لافتي الامني واما حديث لا يشرقون ولا يكتون فهو صفة الاولياء المعرضين عن الاسباب واما العوام فرخص لهم التداوي والعلاجات وخص لهم في الرقيية انتهى واختلف
 في رقيية اهل الكتاب فجوزها الصديق وذكرها مالك خوفا مما يدوره والجوز قال الظاهر عدم تميز الرقي اذا عرف فيه ١٢ **قوله** فما افلحت ولا انجحت وفي رواية فما اظلمن ولا انجمن وهو باسقاط
 الف المشكك في المؤمنيين هكذا ضبطها وذا جائز للتخفيف ١١ **انجام** **قوله** وما ادرت انما ليس من اجل مشابهة في الدين والفسلانية وهذا صريح من عند الله والاشد العلم ١١ **انجام** **قوله**
 وهو جود محمد من قبل امره وفي بعض النسخ من قبل امير وهذا هو الظاهر لان ابا محمد هو عبد الرحمن وابوه اسعد بن زادة وقيل الامح سعد بن زادة وهو جود لامي فلا يعبدان يكون اسعد بن زادة
 جده لا امره ويصح قوله وهو جود محمد من قبل امره ١٢ **انجام** **قوله** يقال له الذبحة الذبحة كعمرة ومنه وكسرة ومبرة وكتاب وعزاب وجع في الحلق اودم يتحقق فيقتل كما في القاموس وهو نوع روى
 من الخناق ١٢ **انجام** **قوله** لا يبلغن او لا يبلغن بصيغة المتكلم مع النون الثقيلة اي والشد لا بالفتح في علاج اقصى درجات العلاج او اخبر من حاله في العلاج وقوله في ابي امامة عذرا هو كية اسعد
 ابن زادة وعندنا مفعول لا يبلغن وحاصله ابلغ في علاج حتى ابلغ عذرا من جاني بحيث لا يبقى لاحد في ذلك موقح كلام ومقال ان لا ما يلبثه حتى علاج ١٢ **انجام** **قوله** ميتة سوء بفتح السين
 وضماي مات ميتة تسوننا لان اليهود يقولون افلا دفع الله صلى الله عليه وسلم من صاحبه الموت ثم بين ان قولهم هذا من التساهل والجملة لان لا الملك لولا النفس منتر ولا نفعاً والله اعلم ١٢ **انجام**
قوله غلوا على اكله الاكل عرق في وسط اليد معروف يقال له نثرة الجيوة ونمر البدن بالفارسية هفت اندام ١٢ **انجام** **قوله** عليكم بالاشد اي الزموا عليكم بالكل الامساقا وبجبي
 طريقة الاستعمال في رواية اخرى وفيه تبا ونفعاً لا يحد ولا يحد ١٢ **انجام** **قوله** عليكم بالاشد بكرة العزة واليهم وسكون المشقة بينهما يقول عليكم بالاشد عند النوم روى ابن الجوزي في تاريخه عن ابي عمر الزاهد
 قال ان جبري العطار قال ان جبري بعض ندماء المتوكل قال قال المتوكل بطبيعة الكبر ما تقول في الكحل بالليل قال لا تقرب فقال له لم قال لان العين شمسة والكحل حجر فاذا اخلت الحجر بالشمسة اذا بها فقال له لبي بن الجهم يا
 امير المؤمنين لا تقبل من هذا الكافر ما قال لان سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم كان يكحل بالليل فقال له الطبيب انظر ما قلت لان سيدك صلعم كان لا ينام بالليل عبادة وصلوة فما كان الكحل يضره فمن احب ان
 لا يضره الكحل فليقل كما فعلت ١٢ **انجام** **قوله** من اكل فليوتر من الاراد الاكتمال فليوتر اي ثلثا متوازية في كل عين وقيل ثلثا في اليمين والاشد في اليسرى يكون المجموع وترا والتشريف علم من
 فضل صلعم ان كانت مكحلة يكحل منها كل ليلة ثلثة في هذه وثلثة في هذه ١٢ **انجام** **قوله** من فعل ففعل احسن اي فعل فعلا حسنة شاب عليه لانه سنة رسول الله صلعم وان تخفق باخلاق الله ثم فان الشد
 وترحب التور وهدل يبلغن استجاب الامور ١٢ **انجام** **قوله** وكف دارة قال النووي وفيه التفرغ بانها ليست بدواء فخر التداوي بالانسان ليست بدواء فكانه يشاد لها بل اسباب وهذا هو الصحيح عند اصحابنا ان التداوي بها
 وكذا يجر شربا واما اذا غسق بقلعه ولم يجر ما يسيغها به الا حمر فيلزمه الاساغه بما لان حصول الشفاء بها حينئذ مقطوع به بخلاف التداوي انتهى وقال الخطابي استعمل لفظ الداء في الاثم كما استعمل في العيب في
 قوله واي دار اود من البخل فتعلمنا من امر الدنيا الى امر الآخرة ودولها من باب الطبيعة الداء الشريفة وهذا كقولهم في القرب هو الذي لم يمت لدوله ومعلوم ان القرب في كلام العرب هو الذي لا يعيش له ولد
 كقولهم في العربة وفي المفاسد فكل هذا على معنى ضرب المثل وتحويله من امر الدنيا وقال السبكي كما يقول الاطباء وغيرهم في الخبر المنافع فوشى كان عند شهادة القرآن بان فيها منافع للناس قبل تحريمها واما

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ النَّاسِ وَالْقُرْآنَ بِأَبِ الْحَمَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ ثَنَا فَاؤُدُ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي
 رَافِعٍ حَدَّثَنَا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَدِّي سَلَمَى أَمْرًا فَمَوْلَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ لَا يَصِيبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرْحَةٌ
 وَلَا شَوْكَةٌ إِلَّا وَضَعَهُ عَلَيْهِ الْحَمَاءُ بِأَبِ ابْنِ الْأَبِيبِ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْمِيُّ ثَنَا عَبْدِ لُؤْلُؤِ بْنِ أَبِي حَمِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاجْتَمَعُوا الْمَدِينَةَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى ذُو لَنَّا فَشَرُّكُمْ يَتَمُّ مِنَ الْبَنَاتِ وَأَبْوَالِهَا فَفَعَلُوا بِأَبِ الذُّبَابِ
 يَقَعُ فِي الْأَنْفَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي أَحَدٍ جَنَاحِي لِذِي بَابِ سَمَوْ فِي الْأَخْضَرِ شَفَاءً فَإِذَا وَقَعَ فِي الطَّعَامِ فَأَمَقْلُوه فِيهِ فَإِنَّهُ يَقْدِرُ مِنَ السَّمِّ وَيُخْرِجُ الشَّفَاءَ حَدَّثَنَا
 سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا مَسْلَمُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عَتَبَةَ بْنِ مَسْلَمٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ
 فِي شَرَابِكُمْ فَلْيَضْمِسْهُ فِيهِ ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ فَإِنَّ فِي أَحَدٍ جَنَاحِيهِ دَاوُوقِي الْأَخْضَرِ شَفَاءً بِأَبِ الْعَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَيْرِ ثَنَا مَعْوِيَةُ بْنُ
 هِشَامٍ ثَنَا عَمْرُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أُمِّةِ بْنِ هَنْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَيْبَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعَيْنُ
 حَقٌّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ الْجَرِيرِيِّ عَنْ مِثْرَابِ بْنِ حَزْنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الْعَيْنُ حَقٌّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ ثَنَا وَهَيْبُ بْنُ أَبِي وَقْدٍ عَنْ ابْنِ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا سَفِيْنُ بْنُ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِفَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ قَالَ
 مَرَّ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ بِسَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ وَهُوَ يَغْتَسِلُ فَقَالَ لِمَ رَأَيْتَ الْيَوْمَ وَلَا جِلْدَ فَمَا لَبِثَ أَنْ لِيَطْرَحَهُ فَاتَى بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ أَدْرِيكَ
 سَهْلًا صَرِيحًا قَالَ مَنْ تَهْمُونَ بِهِ قَالَوَا مَرِيْنَ رَبِيعَةَ قَالَ عَلَى مَا يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ إِخَاهُ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ إِخِيهِ فَايْجِبْهُ فَلْيَدْعُ لَهُ بِالْبِرْكَةِ ثُمَّ دَعَا بَأَمَاءٍ
 فَأَمْرًا مَرَّ أَنْ يَتَوَضَّأَ فغسل وجهه ويديه إلى المرفقين وركبتيه وداخلية الأذنين وامرأة ان يصب عليه قال سفين قال معمر عن الزهري
 وامرأة ان يكفأ الاناء من خلفه بأب من استرقى من العين حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا سَفِيْنُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ
 دِينَارٍ عَنْ عَدْوَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الزَّرْقِيِّ قَالَ قَالَتْ اسْمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَنِي جَعْفَرٍ تَصِيبُهُمُ الْعَيْنُ
 فَاسْتَرَقِي لَهُمْ قَالَ نَعَمْ فَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدْرِ لَسَبَقْتَهُ الْعَيْنُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عِبَادِ بْنِ الْجَرِيرِيِّ عَنْ ابْنِ
 نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَيْنِ الْجَانِ ثَمَّ الْعَيْنِ الْأَنْسُ فَلَمَّا نَزَلَ الْمُعْوِذَاتَانِ أَخَذَهُمَا وَتَرَكَ مَا سِوَى ذَلِكَ
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي الْخَصِيبِ ثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفِيْنٍ وَمَسْعُورٍ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَمْرًا أَنْ تَسْتَرَقِيَ مِنَ الْعَيْنِ بِأَبِ مَا رَخَّصَ فِيهِ مِنَ الرِّقَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَيْرِ ثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ عَنْ
 حَصِيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ بَرِيدَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا رِقِيَةَ مِنَ عَيْنِ أَحَدٍ إِحْسَانًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ إِدْرِيسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ خَالِدَةَ بِنْتُ أَنَسِ أُمِّ بَنِي حَزْمٍ السَّاعِدِيَّةُ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ
 الرِّقِيَّ فَأَمْرًا بِهَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي الْخَصِيبِ ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَيْسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ ابْنِ سَفِيْنٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ أَهْلُ بَيْتِ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ
 آلُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ يَرْقُونَ مِنَ الْحَمَةِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَى عَنِ الرِّقَاءِ فَأَتَوْهُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرِّقِيِّ وَإِنَّا
 نَرَقِي مِنَ الْحَمَةِ فَقَالَ لَهُمْ أَعْرَضُوا عَلَيَّ فَعَرَضُوا عَلَيْهِ فَقَالَ لَا يَأْسُ بِهَذِهِ هَذِهِ مَوَائِثُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا مَعْوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ثَنَا
 سَفِيْنُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي الرِّقِيَّةِ مِنَ الْحَمَةِ وَالْعَيْنِ وَالنَّمْلَةِ بِأَبِ

نك الرقي نك خلدت نك الرقي

بعد نزول التحريم فان الله التالى لكل شئ سليمان المنافع جملة وعلى ما يدل قوله صلعم ان الله لم يجعل شفاء امته فيما حرم عليها ١٢ مائة
 ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين بل في كل سورة واية شفاء ورحمة ملو مشحون كما قال الخليل الصلح في فضائل الفاتحة انما دوار من كل دار على ان في كل لفظ وحرف منه شفاء لكل داء ظاهر كان او باطنا حسيا
 او معنويا تجزى في تحرير فضائلها الاقلام والجرأة لبيان منزلة الاقلام ١٢ انما الحاجه ٢ قوله ثم ليظهر امرى الذباب ومن ثم ذهب ابو حفصه ر ٢ ان موت الذباب لا يفسد الماء ١٢ انما الحاجه ٣ قوله
 مرعاه من ربيعه هو صحابي باجر يجزى من شدة بدره واهل ١٢ انما الحاجه ٤ قوله ولا جلد منية هي بجمعة فموصدة مموذ باللام من التفتيل الجارية التي في صدرها لم
 تنزوح بعد لان ميا نمتا ابلغ من قدر زوجت وجلدها انعم من جبانة فاقنيا اى ستره فاستر معطوت على لم ارحموت اى لم اجد غير منية كجلد رأيت اليوم ولا جلد منية فقولك كايوم صفة لعين كان جلد سهل
 لطيفا ١٢ انما الحاجه ٥ قوله فمالبت ان لبطاى مرع وسقط الى الارض من ثائثير عين عامر وقوله فليد علم بالبركة اى ليقبل لبارك الله عليك حتى لا تؤثر عينه ١٢ انما الحاجه ٦ قوله فامر عامر ان
 يتوضا ثم قال النودي وصف وضوء العين عند العلماء ان يوقى بقدر ماء ولا يوضع القدر على الارض فياخذ العين عرقه فيتمضمض ثم يغمس في القدر ثم يغمس به وجهه ثم ياخذ به الماء فيغسل
 به كفه اليمنى ثم يغمس به مرفقه اليسرى ولا يغسل ما بين المرفقين والغضن ثم يغسل قدمه اليمنى ثم اليسرى ثم يركبته اليمنى ثم اليسرى على العفة المتقدمة وكل ذلك في القدر ثم داخل اذنه واذا استكمل
 هذا صفة من خلفه على رأسه وهذا المعنى لا يمكن تحليله ومعرفته وجهه اذ ليس في قوة العقل الاطلاع على جميع آيات المعلومات ذكره الطبيب ١٢ انما الحاجه ٧ قوله فاسترقى لهم قال ثم قال في النباية قد تذكر ذكر
 الرقية والرقية العوذة التي يرقى بها صاحب آفة كالحمل والصرع وغير ذلك وفي آخره ليرتقون ولا يكتون والاحاديث في القسمين كثيرة والجمع بينهما ان ما كان يغير اللسان العربي وغير كلام الله تعالى واسماه
 وصفاته في كتبه المنزلة اوان يعتقد ان الرقيا نافعة قطعاً فيشكل عليها فكرهه وهو المراد بقوله ما توكل من استرقى وما كان بخلاف ذلك فلا يكرهه ولذا قال لمن رقى بالقرآن واخذوا الجز من اخذ برقية ياطل فقد اذنت
 برقية حق ومنه قوله اعرضوا على فعرضنا فقال لا يأس بها انما هي موائين كانه خاف ان يقع فيها شئ مما كان يتلفظون به ويعتقدونه من الشرك في الجاهلية وما كان يغير العربي مما لا يوقف عليه فلا يجوز استعماله
 واما حديث لارقية الامن بين اوجه فتنها لارقية اولى والنفع كما فتح العلى واما حديث لارقية الامن بين اوجه فتنها لارقية اولى والنفع كما فتح العلى واما حديث لارقية الامن بين اوجه فتنها لارقية اولى والنفع كما فتح العلى
 رخص لهم السراوى والمعالجات ومن مبر على البلاد وانظر الفرق من الله بالعدا كان من جملة النواص ومن لم يصبر رخص لرى الرقية والعلاج والدواء الا ترى انه قبل من الصديق جميع ما رواه الكرمي على اخفى مثل سيفته
 الحما ١٢ انما الحاجه ٨ قوله لارقية الامن بين اوجه فتنها لارقية اولى والنفع كما فتح العلى واما حديث لارقية الامن بين اوجه فتنها لارقية اولى والنفع كما فتح العلى
 رخصتها كما يقال لافنى العلى لا سيف الاذو الفقار لانه صلى الله عليه وسلم كان يرقى اصحاب المرض والادجاع بالكلمات التامات واليات ويكن ان يكون معنى الحديث والله اعلم لارقية مفردة تلج من جهة امارة
 العين والتمه فانما ملكان بسرته او موقعتان في مشقة عظيمة ١٢ انما الحاجه ٩ قوله والنملة هو يفتح لون وسكون بهم قروح تخرج بالجنب وكاننا سميت نمل لتشبهها وانتشارها ١٢ انما الحاجه

رقية الحية والعقرب **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة وهناد بن السرى قال ثنا ابوالاحوص عن مغيرة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت
 رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من الحية والعقرب **حدثنا** اسمعيل بن بهرام ثنا عبید الله الاشجعي عن سفیان عن سهيل
 ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال لدغت عقرب رجلا فلم يتم ليلته فقبل للنبي صلى الله عليه وسلم ان فلانا لدغته عقرب فلم يذ
 ليلته فقال اما انه لو قال حين امسى اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ما ضره لدغ عقرب حتى يصبر **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا
 عفان ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عثمان بن حكيم حدثني ابوبكر بن عمرو بن حزم قال عرضت او عرضت النهشة من الحية
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بها **باب** ما عوذ النبي صلى الله عليه وسلم وما عوذ به **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن
 ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى المريض فدعا له قال اذهب اليأس رب الناس واشف
 انت الشافعي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا سفیان عن عبد ربه عن عمرة عن عائشة ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان مما يقول للمريض بيزاقه باصبعه بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا ليشفي سقيمتنا باذن ربنا **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة
 ابي بكر بن ابي شيبة عن محمد بن يزيد بن خصفة عن عمرو بن عبد الله بن كعب عن نافع بن جبير عن عثمان بن ابي العاص الثقفي انه قال قدمت
 على النبي صلى الله عليه وسلم في وجع قد كاد يبطلني فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اجعل يدك اليمنى عليه وقل بسم الله اعوذ بعزة الله
 وقد رته من شر ما اجد واحا ذر سبع مرات فقلت ذلك فشفاني الله **حدثنا** بشر بن هلال الصواف ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز بن ميمون
 عن ابي نضرة عن ابي سعيد ان جبرئيل اتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اشتكيت قال نعم قال بسم الله اريك من كل شيء يؤذيك من
 شر كل نفس او عين او حاسد الله يشفيك بسم الله اريك **حدثنا** محمد بن بشر روى عن حفص بن عمر قال ثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن عاصم بن
 عبيد الله عن زياد بن ثويب عن ابي هريرة قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني فقال لي ادا ريك بريقة جاءني بها جبرئيل قلت يا ابي
 بلي يا رسول الله قال بسم الله اريك والله يشفيك من كل داء فيك من شر حاسد اذا حسد ثلاث مرات **حدثنا**
 محمد بن سليمان بن هشام البغدادي ثنا وكيع **حدثنا** ابوبكر بن خالد الباهلي ثنا ابو عامر قال ثنا سفیان عن منصور عن منهال عن سعيد بن
 جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين يقول اعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل
 عين لامة قال وكان ابونا ابراهيم يعوذ بها اسمعيل واسحق وقال اسمعيل ويعقوب وهذا حديث وكيع **باب** ما يعوذ به من الحمى **حدثنا**
 محمد بن بشر ثنا ابو عامر ثنا ابراهيم الاشجعي عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الحمى
 ومن الوجاع كلها ان يقولوا بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من شر عرق تعاروا ومن شر حر النار قال ابو عامر انا اخالف الناس في هذا اقول يعار
حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا ابن ابي قديك اخبرني ابراهيم بن اسمعيل بن ابي جيبية الاشجعي عن داود بن الحصين عن
 عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وقال من شر عرق يعار **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا ابي
 عن ابن ثوبان عن عمه انه سمع جنادة بن ابي امية قال سمعت عبادة بن الصامت يقول اتي جبرئيل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم وهو
 يوعك فقال بسم الله اريك من كل شيء يؤذيك من حسد حاسد ومن كل عين الله يشفيك **باب** النفث في الرقية **حدثنا** ابوبكر
 ابن ابي شيبة وعلي بن ميمون الرقي وسهل بن ابي سهل قالوا ثنا وكيع عن مالك بن انس عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان ينفث في الرقية **حدثنا** سهل بن ابي سهل قال ثنا معن بن عيسى **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا بشر بن عمر قال ثنا مالك عن
 ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث فلما اشتد وجعه كتبت اقر عليه
 واسمعه عليه بيده رجاء بركتها **باب** تعليق التامة **حدثنا** ايوب بن محمد الرقي ثنا معمر بن سليمان ثنا عبد الله بن بشر عن ادم عن
 عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن اخط زينب امرأة عبد الله عن زينب قالت كانت عجوز قد دخل علينا تدق من الحمرة وكان لنا سرير طويل

قد يدريس به ياس

بالمعوذتين معقر

قوله عرضت النفث من الرقية النفث في الاصل اللعنة في القاموس نفثه كنفثه نفثه ولعنته واخذها بافراضه انتهى والمراد به هنا الرقية التي يترقى بها من نفثه الحية مجازا **١١٣** **٢** قوله **باب** ما عوذ به
 النبي صلى الله عليه وسلم وما عوذ به الاول بصيغة المبنى للفاعل اي ما عوذ النبي صلى الله عليه وسلم غيره من الرق والدعوات والابيات والاشارة لبعضه المبنى للمفعول اي ما عوذ به غيره اي جبرئيل السلام حيث عوذ النبي صلى الله عليه
 وسلم حين اشكى كما ساقى من حديث ابي سعيد والابن هريرة **١١٤** **٣** قوله تربة ارضنا بريقة بعضنا يدل على انه كان يتقل عند الرقية قال النودى معنى الحديث ان اخذ
 من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم وضعها على التراب فعلق به شيء ثم مسح به الموضع العليل او المخرج كما قالوا للكلام المذكور في حاله المسح **١١٥** **٤** قوله ليشفي سقيمتنا باذن ربنا
 هذا الصنيع ليشفي سقيمتنا **١١٦** **٥** قوله من شر ما اجد واحا ذر سبع مرات فقلت ذلك فشفاني الله هذا الحديث في المستعمل من الحزن والخوف فان هذا الحديث من خوف **١١٧** **٦** قوله
 من شر النفاثات اي السواحل التي ينفثون في العقود والمراد في الآية بنات لبدة اليهود يحسن رسول الله صلى الله عليه وسلم **١١٨** **٧** قوله اعوذ بكلمات الله التامة قال الطيبي هي علمه او كلامه او
 القرآن وقيل الادوية السنية وكتبه المنزلة فكلها عن النوازل والحوادث بخلاف كلمات الناس انتهى وقال الكرماني اراد كل كلمة موصوفا او المعوذتين والاقامة صفة لازمة اذ كل كلمة تامة
 اي ليس في شيء من كلامه نقص او عيب وقيل اي النافعة للمعوذ بها وتحفظه من الآفات وقال الزركشي التامة المبادكة وتامها فضلا وبركتها انتهى **١١٩** **٨** قوله من كل شيطان وهامة والامة
 كل ذات سم يقتل وجعه الوم وما يسم ولا يقتل فسامه كالعقرب والزبور وقد يقع الامة على ما يدرب من الحيوان وان لم يقتل كذا في الجمع **١٢٠** **٩** قوله ومن كل عين
 لامة اي ذات لم والهم طرف من الجنون يلم بالانسان اي يقرب منه ويعتبه به والاصل ملته لانها من الممتد وعدل عنه للمراوغة اي المشاكلة بامة وتامة كذا في الدر المنثور **١٢١** **١٠** قوله
 من شر عرق نفاث النون وتشديد العين الهلته اي الممتلئ من الدم يقال نعر العرق اذا فاد منه الدم واليعار غراب صوت الغم او العز والشديد من اصوات الشاذ فكانه اذا من العرق الصوت
 الباطني والطاغي والشدة علم **١٢٢** **١١** قوله من شر عرق نفاث النون وتشديد العين من نعر العرق بالدم اذا ارتفع وعلوا يعار بعتم الياء التحيية وفتح العين وتشديد الراء من العرارة وهي
 الشدة وسور الخلق ومنه اذا استعركم شيء من الغم اي ندوا استعصموا وما يعار فلم يجده في كتب اللغة معنى يناسب هذا المقام **١٢٣** **١٢** قوله كان ينفث في الرقية اي كان يقرأ المعوذات
 ثم ينفث على المريض او على نفسه كما بيته الحديث **١٢٤** **١٣** قوله تربي من حمرة اي الحمرة تعولوا الجسد من المرض **١٢٥**

القوائم وكان عبد الله اذا دخل تخنم وصوت فدخل يوماً فلما سمعت صوته احتجبت منه فجاء فجلس الى جاني فمسنى فوجد مس خيط فقال ما هذا فقلت رقبلي فيه من الحمرة فجزبه فقطعه فرمى به وقال لقد اصبح ال عبد الله اغنياء عن الشرك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقي والتامة والتولة شرك قلت فاني خرجت يوماً فأبصر في فلان فدمعت عيني التي تليه فاذا رقيتها سكنت دموعها واذا تركتها دمعت قال ذلك الشيطان اذا اطعته تركك واذا عصيته طعن يا صبيعه في عينك ولكن لو فعلت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خير لك واجدر ان تشفين تضحين في عينك الماء وتقولين اذهب الياس رب الناس اشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقماً **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ابْنِ الْحَصِيبِ** ثنا وكيع عن مبارك عن الحسن عن عمرو بن الحصين ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً في يده حلقة من صفر فقال ما هذه الحلقة قال هذه من الواهنة قال انزعها فانها لا تزيدك الا وهناً **باب** النشرة **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن ابي زياد عن سليمان بن عمرو بن الاوص عن امرئ بن قيس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة من بطن الوادي يوماً الفجر ثم انصرف وتبعته امرأة من خثعم ومعها صبي لها به بلاء لا يتكلم فقالت يا رسول الله ان هذا ابني وبقيته اهلي وان به بلاء لا يتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايتوني بشئ من ماء فاني نماء ففعل يديه ومضمض فاعطاهما فقال اسقيه منه وصبي عليه منه واستشفى الله له قالت فلقيت المرأة فقلت لو وهيت لي منه فقالت انها هو لهذا المبتلى قالت فلقيت المرأة من الحول فسألتهما عن الغلام فقالت برأ عقل عقلا ليس كعقول الناس **باب** الاستشفاء بالقرآن **حَدَّثَنَا** محمد بن عبيد بن عتبة بن عبد الرحمن الكندي حدثنا علي بن ثابت حدثنا معاوية بن سليمان عن ابي اسحق عن الحارث عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الاء القرآن **باب** قتل ذى الطيفتين **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت امز النبي صلى الله عليه وسلم بقتل ذى الطيفتين فانه يلتمس البصر ويصيب الجبل يعني حية خبيثة **حَدَّثَنَا** احمد بن عمرو بن السرح ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا الحيات واقتلوا ذى الطيفتين والابتر فانها يلتمسان البصر ويسقطان الجبل **باب** من كان يحبه الفأل ويكوه الطيرة **حَدَّثَنَا** محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا عبد بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الفأل المحسن ويكوه الطيرة **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ان ابا شيبة عن قتادة عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة واحب الفأل الصالح **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفيان عن سلمة عن عيسى بن عاصم عن زر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيرة شرك وامثال ذلك ولكن الله يذهب بالتوكل **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر **حَدَّثَنَا** ابو بكر ثنا وكيع عن ابن ابي جناب عن ابيه عن ابن عمر

جنى به امسلة

له قولان الرقي والتامة والتولة الخ التامة جمع تيممة وهي التويمية التي تعلق بالصبي وقيل هي خمرات كانت العرب تعلق على الصبي لسفع العين بزعمهم وهو باطل ثم تسوا فيها حتى سواها كل عوذة والتولة بكسر التاء وتضم وفتح الواو ولوع من السحر وقيل هي ما يصب المرأة الى زوجها ذكره الطيبي اذ يخط بقرا فيمن السحر للجنة وغيره وهذه الاشياء كلها باطلة لا يبطال الشرع اياها لان اتحادها بيدك على اعتقادها غير باطل وهو يقضى الى الشرك ذكره القادي ١٢ **انجاء** **له** قوله قال ليه من الواهنة قال في جمع البحار هي عرق ياخذ في النكب وفي اليد كلما فترق منها وقيل هو مرض ياخذ في العضد او ربما علق عليها جنس من الخنزير يقال لما خنزير الواهنة وهي تاخذ الرجال دون النساء وانما نسي عنها لانه اتخذها على انما تحمصه من الامم كالتام ثم النسي منها ١٣ **انجاء** **له** قوله باب النشرة هو بالضم ضرب من الرقية والعلاج لمن ملن به مس من الجن وسميت نشرة لانهم كانوا يرون انه ينشر بها عنه ما فاهمه من الداء اي تكشف عقلا ليس كعقول الناس اي بل هو اعقل منهم ١٢ **انجاء** **له** قوله ذى الطيفتين وهي حية خبيثة على ظهر باطن اسودان والظفيرة بالضم فوصفة المقل اي ورتبه وجعلها طفي شبيه الزمان به ١٣ **انجاء** **له** قوله يعجبه الفأل الحسن الفأل بالهمزة فيما يسر ويسوء والظفيرة فيما يسوء الا نادرا فقالت به وتغالت على التخفيف والقلب وقد اوح الناس بشرك همزة تخفيفا والظفيرة بكسر الطاء وفتح ياء وقد تسكن التشاؤم شئ وهو مصدر تطير ظفيرة كتحير خيرة ولم يجئ من المصدر كذا غيرهما واصلة التطير بالسواج والبوارح من الطيرو الظباء وغيرها وانهم كانوا ينظرون الظباء والطيور فاذا اخذت ذات اليمين يتروكوا وهو الساج وان اخذت ذات الشمال تشاء مواد هو البارح وكان يصدم عن مقاصد ثم فقهاه الشرع ونهاه عنده واخباره لا تأثر لرقى جلب نفع اودع ضرر والتقاؤل مثلا ان يسبح العليل المريض او طالب الفأل يساله او يابا وجد فظن برؤه ووجدان مطلوبه وقد جادت الظفيرة بعين الجنس والفأل بمعنى النوع ومنزاد في الظفيرة او احسنها او خيرها الفأل وانما احب الفأل لان الناس اذا املوا فؤاد الله وجوا عوائده عند كل سبب ضئيف او قوى فتم على خير وان غلطوا في جهة الرياء فان الرياء خير واذا اقطعوا العلم ودجاءهم من الشر كان ذلك من الشرفا لظفيرة فيما سوس الظن بالشر تعالى وتوقع البلاء هذا مطلق من جمع البحار قال القاسمي لا يجوز العمل بالظفيرة وهو التقاؤل بالظفيرة والتشاؤم بها كانوا يجعلون العبرة في ذلك تارة بالاسماء وتارة بالاصوات وتارة بالسوح والبروح وكانوا ينجون بها من اماكنها لذلك ثم البارح هو الذي يمر من مياثك الى مياثك والساج عكس ذلك انتهى ١٣ **انجاء** **له** قوله لا عدوى الخ العدوى اسم من الامداد كما يقوى من الابقاء اعلاه الدار بان يصيبه مثل ما يصاب الدار وهبنا جماداة العلة من صاحبها الى غيره وذلك على ما ذهب اليه المطيبي وقد اختلف العلماء في تاويل هذا منهم من يقول ان المراد نفي ذلك وابطاله على ما يدل عليه ظاهر الحديث ومنهم من يرى انه لم يرد ابطاله كما يدل عليه قوله عليه السلام فر من الجذوم الحديث وانما اراد بذلك نفي ما اعتقدوا ان العلة الردية مؤثرة لا محالة فاعلم انه ليس كذلك بل هو متعلق بالمشية ان شاد كان وان لم يشأ لم يكن ويشير الى هذا المعنى قوله فمن اعدى الاول وبين بقوله فر من الجذوم ان مرادنا ذلك من اسباب العلة خلقت قاله نقاد من كفاية من الجراد المائل كذا قال الطيبي ١٣ **انجاء** **له** قوله وما لنا الا ولكن الله الخ اي ما لنا احد الا ان يعرض له الوهم من قبل الظفيرة فلم يصح بذلك الحالة المكروهة ولكن الله يذهب ذلك المكروهة بالتوكل عليه ذكره السيد جمال الدين وفي الجمع ومعنى يذهب به بالتوكل منه اذا خطر لعراض النظر فتوكل عليه وسلم عليه ولو لم يعمل به عقوله وحذف المستثنى لما فيه من سوء حال فانهم يرون ما يشاؤون سببا مؤثرا وما حظوا لاسباب شرك خفي فكيف اذا انضم اليه سوا اعتقادوا انتهى قال الترمذي سمعت محمد بن اسمعيل يعني البخاري يقول كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث هذا عندي قول ابن مسعود اي قوله وما لنا الخ ١٣ **انجاء** **له** قوله ولا هامة بتخفيف الهميم اي اسم ظفيرة تشاءم به الناس وهو ظفيرة كبر يعصف بصرة بالنار ويظفيرا بالليل ويصوت ويقال هو اليومه وقيل كانت العرب تزعم ان عظام الميت اذا طبت تصير هامة تزعم من القبر تزدود وتاتي باخبار اهلها وقيل كانت تزعم ان روح القليل الذي لا يدرك بشاره يغير بامة فيقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بشاره طارت فابطل صلعم هذه الادعاء والزعم ١٣ **انجاء** **له** قوله ولا صفر بفتحين كانت العرب تزعم اجرة في البطن واللسغ الذي يجره الانسان عند الجوع من عضه وقيل هو النشرة المعروفة كانوا يشاءون بدخوله ويرحمون ان فيه يكثر الدواهي والفتن وقيل الاداء والنسي فان اهل البادية يحلمون ما يحرمون ما يحلمون صفر فيقولون صفر من الشر الزم قال جل ذكره انما النسي زيادة في الكفر الاية فابطل كل هذه الزعمات ونهاها

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا هامة فقام اليه رجل فقال يا رسول الله البعير يكون به الجرب فتعرب بلابل
قال ذلك القدر فمن اجرب الاول **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يؤرد الممرض على المصحم يا ب الجذام **حدثنا ابو بكر ومجاهد بن موسى ومحمد بن خلف العسقلاني قالوا ثنا يونس
ابن محمد ثنا فضل بن فضالة عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد رجل
مجذوم فادخلها معه في القصعة ثم قال كل ثقة بالله وتوكل على الله **حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا عبد الله بن تافع عن ابن ابي الزناد
وحدثنا علي بن ابي الخصيب ثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد بن هند جميعا عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة
بنت الحسين عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدبوا النظر الى الجذوم ومن **حدثنا عمرو بن رافع ثنا هشيم عن يعلى بن عطاء
عن رجل من آل الشريد يقال له عمرو عن ابيه قال كان في وقد ثقيف رجل مجذوم فامرسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم لرجع ففقد ايضا
**باب السحر **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن غير عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت سحر النبي صلى الله عليه وسلم يهودى من
يهود بني نسيق يقال له ليبيد بن الاعصم حتى كان النبي صلى الله عليه وسلم يخيل اليه انه يفعل الشيء ولا يفعله قالت حتى اذا كان ذات
يوم وكان ذات ليلة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة اشعرت ان الله قد اختلف فيما استفتيته فيه جاءني رجلان
فجلس احدهما عند رأسي والاخر عند رجلي فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي للذي عند رأسي ما وجه الرجل قال
مطبوك قال من طيه قال ليبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكرك قال واين هو قال في بيرو قال واين
قالت فانها النبي صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه ثم جاء فقال والله يا عائشة لكان ماءها نقاعة الحناء وكان نخلها رؤس الشياطين
قالت قلت يا رسول الله افلا اخرقته قال لا امانا فقد عافاني الله وكرهت ان اثير على الناس منه شر اقامر بها قد فنت **حدثنا يحيى بن
عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا بقر العنسي عن يزيد بن ابي حبيب محمد بن يزيد المصريين قالوا ثنا تافع عن ابن عمر
قال قالت ام سلمة يا رسول الله لا يزال يصيبك كل عام وجع من الشاة المسمومة التي اكلت قال ما اصابني شيء منها الا وهو مكتوب علي وادم
في طينته **باب الفزع والارق وما يتعوذ منه **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا وهب ثنا محمد بن مجاهد عن يعقوب بن عبد الله بن
الاشيم عن سعيد بن المسيب عن سعد بن مالك عن خولة بنت حكيم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان احدكم اذ انزل منزلا قال اعوذ
بكلمات الله التامة من شيطان الرجس لم يضره في ذلك المنزل شيء حتى يرتحل منه **حدثنا محمد بن بشارة ثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني
عينه بن عبد الرحمن حدثني ابي عن عثمان بن ابي العاص قال لما استعملني رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطائف جعل يعرض لي شيء
في صلوتي حتى ما ادري ما اصيلي فلما رأيت ذلك رجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن ابي العاص قلت نعم يا رسول الله قال ما جاء
بك قلت يا رسول الله تعرض لي شيء في صلوتي حتى ما ادري ما اصيلي قال ذاك الشيطان اذن فدوت منه فجلست على صدى وقد هي قال فاضرب
صدري بيده وتفل في فمي وقال اخرج عد والله ففعل ذلك ثلاث مرات ثم قال الحق بعملك قال فقال عثمان فلعمري ما احسبه خالطني بعد
**حدثنا هارون بن حيان ثنا ابراهيم بن موسى ان ابا عبد الله بن سليمان ثنا ابو جندب عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابيه ابي ليلى قال كنت جالسا
عند النبي صلى الله عليه وسلم لما اذ جاءه اعرابي فقال لي اخا وجعا قال ما وجع اخيك قال به لعمري قال فاذ هب في اية فاجلسه بين
يديه فسمعتة عوذة بفاتحة الكتاب واربع آيات من اول البقرة واليتين من وسطها والهمك اله واحد واية الكرسي وثلاث آيات من خاتمها
واية من آل عمران احسبه قال شهد الله انه لا اله الا هو واية من الاعراف ان دبركم الله واية من المؤمنين ومن يدع مع الله الها اخر ابراهيم
له به واية من الجن انه تعالى جد بنا وعشر آيات من اول الصافات وثلاث آيات من آخر الحشر قل هو الله احد المعتوتين فقام اعرابي قد برئ من بأس**********************

في كل عام وهيب التامات سورة البقرة

الشارح ١١٣ انما **قوله لا يؤرد الممرض** قيل حديثه من الجذوم من ان مرارة مثل هذه من الاسباب العارضة فالانقاء منها لا تقام من الجذام المائل الى السقوط ١١٣ انما **قوله**
قال مطوب اي مسح المشاطة ما يقطع من شعر الرأس والحية عند التعرير بالمشط والجف بعنصم وشدة قار وعاد طلع النخل وهو النشارة الذي عليه اضاف الطلعة التي ذكرها في حديث
ذي اردان بفتح الهزة ومنبط بعضهم ذردان بفتح الذال المعجمة وسكون الراء المهملة ثم الواو المفتوحة هو بئر ليني زريق بالمدينة ١١٣ انما **قوله** وكان نخلها رؤس الشياطين
بالنخل طلع النخل وانما اضافة الى المير لان كان مرفونا فيها واما تشبيه ذلك برؤس الشياطين فلما صاد فوه عليه من الوحشة والنفرة وقبح المنظر وكانت العرب تعد صور الشياطين من قبح المنظر ذبا في الصورة
الى ما يقتضيه المعنى انتهى ثم الحكمة في تاشير السحر في الجسم الشريف صلعم اظلم ان السحر ثابت جرت به السنة الالهية والتمار صفة نبوت صلعم فان السحر لا يؤثر في السحر كذا في اللمعات ١١٣ انما **قوله**
قوله كرهت ان اثير على الناس شراي افسى عليهم لانهم اذا راوا ذلك تعلموا منه والمصلحة في هذه الامور اخفاؤها ثم الحكمة في تاشير السحر في جسم صلعم اظلم ان السحر ثابت جرت به السنة الالهية والتمار
صحة صلعم فان السحر لا يؤثر في السحر وكان سحره بعد رجوعه صلى الله عليه وسلم من المدينة في ذي الحجة من السنة السادسة مدة بقائه قبل الرجوع لوما في رواية سنة اشرف في رواية سنة وبعث بان قوته وطلعت كانت الريعين
لوما وجود انارة الى سنة اشرف وبغيره بعض بقاياه الى سنة ١٢ المعات **قوله** لا يزال يصيبك كل عام وجع الخ اخرج البخاري عن عائشة قالت كان رسول الله صلعم يقول في مرضه الذي مات فيه
يا عائشة ثنا ازال اجد الم الطعام الذي اكله بخير وبه اوان وهدت انقطاع الهري من ذلك السم والا بهر بفتح الهزة والمار بينهما موصدة عرق يتعلق به القلب فاذا انقطع مات ما جسا والسري في ذلك
ان ينضم له صلى الله عليه وسلم مع النبوة ودرجة الشهادة ايضا ١١٣ انما **قوله** من الشاة المسمومة الخ قال النووي والفاطمة للسم المرأة اليهودية واسماها زينب بنت المارث اذت مرحب اليهودي
رأينا تسميتها هذه في معازي موسى بن عقبة وداكل النبوة للبيهقي قال القاضي عياض واختلف الآثار والعلما بل نقلها النبي صلعم ام لا فوقع في مسلم انهم قالوا لا نقلها قال لا ومثله عن ابي هريرة وجابر
وعن جابر بن رواية ابي سلمة انه صلعم نقلها في رواية ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم دفعا الى اولياد بشر بن البراء بن المعرور وكان اكل منها فمات بها فقتلوا وقال ابن سمون اجمع اهل الحديث
ان رسول الله صلعم نقلها قال القاضي وجب الجمع بين هذه الروايات انه لم يقتلها ولا حين اطعم على سحرها وقيل له نقلها فقال لا فلما مات بشر بن البراء من ذلك سلمها لاوليائه فقتلوا قاصدا فيصيح قولهم لم
يقتلها اي في الحال ويصح قولهم نقلها اي بعد ذلك انتهى ١١٣ **قوله** قال بر لم اي مس من الجن او جنون في القا موس واللمم محرمة الجنون واللموم الجنون واصابته من الجن لمته اي مس بوجلي

شيبه ثنا الحسن بن موسى عن شيبان عن قتادة عن ابي بردة عن ابيه قال قال لي يا بني لو شهدتنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صابتنا السماء لحسبت ان ریحنا ریح القنقن **حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة** ثنا ابو اسامة ثنا الاحوص بن حكيم عن خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وعليه جبته روميّة من صوف ضيقة الكمين فصلى بنا فيها ليس عليه شئ غيرهما **حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي** واحمد بن الازهر قال ثنا مروان بن محمد ثنا يزيد بن السمط حدثني الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن سلمان الفارسي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفنا فقلب جبته صوف كانت عليه فمسم بها وجهه **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا موسى بن الفضل عن شعبة عن هشام بن زيد عن انس بن مالك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسم غمفا في اذنها ورأيتته متزلا بكساء **باب** البياض من الثياب **حدثنا محمد بن الصباح** ان ابا عبد الله بن رجاء المكي عن ابن خثيم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا بكم البياض فالبسوها وكفنها فيها موتاكم **حدثنا علي بن محمد** ثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البياض ثياب لبياض فاتهما اطهر واطيب **حدثنا محمد بن حسان** الاثرقي ثنا عبد المجيد بن ابي داود ثنا مروان بن سالم عن صفوان بن عمرو عن شريح بن عبيد الحضرمي عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احسن ما نزل الله به في قبوركم ومساجدكم البياض **باب** من جر ثوبه من الخيل **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا ابو اسامة **حدثنا علي بن محمد** ثنا عبد الله بن عمر جميعا عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يخرج ثوبه من الخيل لا ينظر الله اليه يوم القيمة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن عطية عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ازاره من الخيل لم ينظر الله اليه يوم القيمة قالت فلقيت ابن عمر بالبلاط فذكرت له حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال واشار لي اذنيه سمعته اذ نأى وعاه هلبى **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال مر بابي هريرة فتى من قرش يجرب سبله فقال يا ابن اخي اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جر ثوبه من الخيل لم ينظر الله اليه يوم القيمة **باب** موضع الاثر **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن مسلم بن نذر عن حذيفة قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي فاسفل عظمة ساقى او ساقه فقال هذا موضع الاثر فان ابيت فاسفل فان ابيت فلاحق للذاري الكعبين **حدثنا علي بن محمد** ثنا سفيان بن عيينة حدثني ابو اسحق عن مسلم بن نذر عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا علي بن محمد** ثنا سفيان بن عيينة عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه قال قلت لابي سعيد هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا في الاثر قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ازار المؤمن الى انصاف ساقيه لا جناح عليه ما بينه وبين الكعبين وما اسفل من الكعبين في النار يقول ثلثا ينظر الله الي من جاز ازاره بطرا **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا يزيد بن هارون ان ابا شريك عن عبد الملك بن عمير عن حصين ابن قبيصة عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا سفيان بن سهل لا تسبل فان الله لا يحب المسبلين **باب** ليس القميص **حدثنا يعقوب بن ابراهيم** الدوري ثنا ابو تيميلة عن عبد المؤمن بن خالد عن ابن بريدة عن ابيه عن ام سلمة قالت لم يكن ثوب

سيرة ازاره

ليس الصوف لمن يجره ايضا لما فيه من الشهرة بالزهد لان خفاء العمل اولى وقال ولم يخضر التواضع في ليسر بل في القطن وغيره ما هو بدون ثمنه **١** كذا في الفتح الهادي **٢** قوله ثنا اطهر واطيب قيل ليقا على اللون الذي خلقه الله عليه كما اشار اليه سبحانه ثم بقوله فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله وهذا المعنى هو المناسب جدا لا تشترط بقوله وكفنها فيها موتاكم كما في رواية فغيرها ايام الى انهم ينبغي ان يرجعوا الى الله جميعا واما بالقطعة الاصيلة المشبهة بالبياض وهو التوحيد الجلي بحيث لا يمشي وطبعه لا تارة من غير نظري دليل على ان اوقلي واما بغيره العوارض **٣** قوله بجر سيره السير بالفتح ما يقدر الجلبة والسير لكينها اي بجر الاول وفتح الثاني والمدنوع من البرود وفيه خطوط صفراء ويخالط حرير كذا في القاموس **٤** قوله من جاز ازاره من الخيل الخ اي تحيلا وكبره وتخترا والبطر والكبر والزهود بالتحفة كلها الفاظ متعارفة والمراد من النظر نظر الرحمة ثم الاسبال يكون في الاثار والقيص والحامية كما في رواية ابو داود والنسائي ولا يجوز الاسبال الى ما تحت الكعبين ان كان الخيلاء فقد نص عليه الشافعي وغير الخيلاء منع تمزيق لا تحريم ذكره القاري قلت ان كان من جهة ضرورة كما لا يتمسك الاثار كما كان شان الصديق رضي فلا حرج والافلا يتلون السورة قال ابن العربي لا يجوز للرجل ان يجر ثوبه ويقول لا اجزه خيلاء لان النبي قد تناوله لفظا ويؤيده ما اخبره احمد بن منيع عن ابن عمر فوما اياك وجر الاثار فان الاثار من الخيلاء قلت اول الدليل على المنع النبي صلعم الصحابة مثل ابن عمر وغيره مع علمه بانهم يجره من الخيل **٥** قوله فلقيت ابن عمر بالبلاط هو بفتح موحدة وقيل بكسر با موضع بالمدينة بين المسجد والسوق وملبطا بالجرارة وتسمى ايضا بلطا الارض المستوية المسارة والجرارة التي تفرش في الدار وكل ارض فرشت بها او بالجر كما في القاموس **٦** قوله عظمة ساقى او ساقه العظمة محركة وكسفيته كل عصبية معالج غليظ كذا في القاموس وعظمة الساق هو المحل الضخم من **٧** قوله لا تسبل اعلم ان اكثر ما يقع الجرد الاسبال في الاثار وقد ورد فيه وعيد شديد حتى انه امر لسبل الاثار باعادة الصلوة والوضوء وقد جاز في الاحاديث في فضيلة ليلة النصف من شعبان انه يخر فيها لكل الالاعان ودم من الخمر وسبل الاثار والتحقيق ان الاسبال يجري في جميع الثياب ويجر ما زاد على قدر الحاجة وما ورد به السنة فهو اسبال والتخصيص بالاثار من جهة كثرة وقوعه لان اكثر لباس الناس في زمان النبوة رداء وانا قد جاءه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاثار والقيص من جر منها شيئا خيلاء الحديث ووقع في حديث اخر عن ابن عمر ايضا من ثوبه مطلقا ثم العزيمة في الاثار الى نصف الساق وكان ازاره صلعم كذلك وقال اثار المؤمن الى نصف الساقين والرخصة فيه الى الكعبين فما اسفل من الكعبين فهو حرام وكله ذيل القيار والقيص كذلك والسنة في الامام ان يكون الى الرسغين والاسبال في العمامة بافاد العذبات زيادة على العادة عدد او طولا وغايتها الى نصف النظر والزيادة عليه بدنة واسبال محرم وهذا التطويل والتوسيع الذي تعارف في بعض ديار العرب من الجاز ومصر مخالف السنة واسراف موجب لافاعة المال فما كان منها بطريق الخيلاء فهو حرام وما كان بطريق العرف والعادة وصادق القوم لا يجره وان كان الاسراف فيه لا يخلو عن كراهته وكل النساء كذلك لكن تستحب من الزيادة على الرجال قدر الشبر وخص الى ذراع تسر كذا جاز في حديث ام سلمة **٨** قوله لم يكن ثوب احب الخ قلت لانه اي القميص استرلا عفا ولا ناكل مؤنة واخف على البدن ولا يسه اكثر تواضعا فان قلت ما روى الشيخان عن انس قال كان احب الثياب الى النبي صلعم ان يلبسها الخيرة يدل على اجية الخيرة وحديث الكتاب يدل على اجية القميص فكيف التوفيق قلت ان المراد ان القميص من جملة الاسب لان الاجية مخصرة فيه والاولى ان يقال اجية القميص باعتبار الصنع وباعتبار اذنه استرلا عفا واجية الخيرة باعتبار اللون لانه لما يكون خضر او ورده ان كان احب الالوان اليه الخضرة او باعتبار الجنس والخبرة من البرود ما كان

احب رسول الله صلى الله عليه وسلم من القميص **باب طول القميص** كره هو **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسين بن علي عن ابن ابي رواد
 عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسبال في الاثثار والقميص والعمامة من جرسيا خيلاء علم ينظر الله اليه يوم القيمة قال ابو بكر
 ما غربة **باب** كره القميص كره يكون **حدثنا** احمد بن عثمان بن حكيم الاودي ثنا ابو عسان وحدثنا ابو كريب ثنا عبيد بن محمد قال ثنا حسن
 ابن صالح وحدثنا سفيان بن وكيع ثنا ابي عن الحسن بن صالح عن مسلم عن مجاهد عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس
 قميصا قصيرا ليدين والطول **باب** حل الاثثار **حدثنا** ابو بكر ثنا ابن دكين عن زهير عن عروة بن عبد الله بن قشير حدثني معاوية بن
 قرة عن ابيه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته وان زر قميصه لمطلق قال عروة فما رأيت معاوية ولا ابنته في شتاء ولا صيف
 الا مطلقا اذ راحها **باب** لبس السراويل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع وحدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى وعبد
 الرحمن قالوا ثنا سفيان عن سماك بن حرب عن سويد بن قيس قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم فسا ومنا سراويل **باب** ذيل المرأة كره يكون
حدثنا ابو بكر ثنا المعتمر بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سليمان بن يسار عن ام سلمة قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم كره تجر المرأة
 من ذيلها قال شديرا قلت اذا ينكشف عنها قال ذراع لا تزيد علي **حدثنا** ابو بكر ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن زيد العمري عن
 ابي الصديق الناجي عن ابن عمر ان اذواج النبي صلى الله عليه وسلم رخص لهن في الذيل ذراع فكن يا تيتا فند فر لهن بالقصب ذراعا **حدثنا**
 ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا حماد بن سلمة عن ابي المهزم عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة اول امر سلمة ذيلك
 ذراع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا عبد الوارث ثنا حبيب المعلم عن ابي المهزم عن ابي هريرة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم قال في ذيل النساء شديرا فقالت عائشة اذا تخرج سوقهن قال فذراع **باب** العمامة السوداء **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان
 ابن عيينة عن مساور عن جعفر بن عمرو بن حريث عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر وعليه عمامة سوداء **حدثنا**
 ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء **حدثنا** ابو بكر
 ابن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ابي موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة
 سوداء **باب** ارتداء العمامة بين الكتفين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن مساور وحدثني جعفر بن عمرو بن حريث عن ابيه قال
 كان في نظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء قد ارخى طرفها بين كتفيه **باب** كراهية لبس الحرير **حدثنا** ابو بكر بن ابي
 شيبة ثنا اسمعيل بن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم
 يلبسه في الاخرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيبان بن اشعث بن ابي الشعثاء عن معوية بن سويد عن البراء قال
 نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الديبج والحرير والاستبرق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن شعبة عن الحكم بن عبد
 الرحمن بن ابي ليلى عن حذيفة قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير والذهب وقال هولاء في الدنيا ولنا في الاخرة **حدثنا**
 ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر اخبره ان عمر بن الخطاب رأى حلة سياء
 من حرير فقال يا رسول الله لو اتبعت هذه الحلة للوقد وليوم الجمعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من اخلاق له
 في الاخرة **باب** من رخص له في لبس الحرير **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا سعيد بن عروة عن قتادة عن انس بن مالك
 نبأهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص للزبير بن العوام ولعبد الرحمن بن عوف في قميصين من حرير من وجع كان بهما حكة **باب**
 الرخصة في العلم في الثوب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي عثمان عن عمر انه كان ينهى عن الحرير الذي يبرق
 الا ما كان هكذا ثم اشار بانما صبغ ثم الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاه عنه **حدثنا** ابو بكر بن ابي
 شيبة ثنا وكيع عن مغيرة بن زياد عن ابي عمرو بن اسماء قال رأيت ابن عمر اشترى عمامة لها علم قد غابا القلمين فقصه فدخلت على اسماء
 فنكرت ذلك لها فقالت بوسن العبد الله يا جارية هاتي جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت بجبة مكفوفة الكمين والجيب والفرجين

١٣١
١٣٢
١٣٣

موشيا مخططا وقيل من نوع من برود اليمن بخطوط حرورهما تكون بخرق او رقيق **١٢** فخر **١** قوله ما اغز به بصيغة التعجب قلت ذكره الزري اخرج البودا في اللباس عن بناد والنسائي في الزينة عن محمد
 بن رفيع وابن ماجه في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن ابي يعقوب الفزاري في الحسين وابن رواد ابو عبد العزيز بن ابي رواد بن فتح الرادوشدي الواد صدق بخطي وكان مرجسا
 واخر ابن جان فقال متروك فزاد في ابن ابي رواد العزبة مع الضعيف ايضا فلما ظن فيه ابو بكر والشه علم **١٢** انجاح **٢** قوله يلبس قميصا قصيرا ليدين اي قميص الكمين وكان الى الرسغين كما جاء
 في الرواية الاخرى والمراد من الطول الثامنة **١٢** انجاح **٣** قوله من لبس الحرير الخ قال القاري لبس الحرير المحض حرام في الحرب وغيره وكما يكره في حق البالغ يكره اللباس السيان المذكور ايضا ويكون الاثم على
 من لبسه وان كان الثوب سدا غير حرير ولحمته حرير يكره لبسه في غير الحرب والاما ما كان سدا حريرا ولحمته غير حرير جاز لبسه في كل حال عندهم وقال ابو حنيفة رده لا باس بافتراش الحرير والنوم عليها وكذا الواسد
 والمرافق والبسطا والستور من اذالم يكن فيها تماثيل وقال ابو بكر في جميع ذلك وما صل ان النبي محمول على التحريم عندنا وعند غيره على التسوية كان الامام ما حصل رد دليل قطعي على كون النبي للتحريم والنصوص في تحريم لبس
 الحرير لا يشتمل لان القعود على شيء لا يطلق عليه لبسه فيهنه احكم على التسوية وهذا من ورعه في الفتوى واما علمه بالتقوى فمشهور لا يخفى انتهى ملخصا **١٢** **٤** قوله راي حلة سيار في المشارق الحلة ثوبان رداء وازاد سيار
 بذلك لان لا يخل كل واحد منهما على الاخر قال في النهاية سيار بكسر السين وفتح ياء ومد نون من البرودين الحرير كسائر قوسه فلو فعلوا من السيار فقد كذا يروي بالصفة وقيل بالانافه وشرح بالحرير الصافي بمعنى حلة حرير
 انتهى وقوله من اخلاق لا الخلاق النصيب قال ابن بطال يريد انما اللباس الكفار في الدنيا ومن لا حظ له في الاخرة انتهى **١٢** **٥** قوله من وجع كان بهما حكة يبرق من وجع وفي رواية لبسهما
 شكوا العقل فرخص لهما في قميص الحرير **١٢** انجاح **٦** قوله قد غابا القلمين وفي بعض النسخ الواسي بالجلين وهو المقارض وقال في القاموس في بيان معاني القلم منها الجملة بالتحريك ثم قال في الجملة محرمة ما يجزئه
١٢ انجاح **٧** قوله لوسا الجبة المشتمل لوسا مصدر يمشس يمشس كسبح يسمع معناه الشدة والفقراى اصابع الشد بدمية وشدة هذا الصلر والآن يستعمل عند التعجب والابلا ومعناه الحقيقي وهو الله ما قلت
 معارضة الاسماء لان عرنا تصح اذا كان العلم اقل من اربعة اصابع فانه قدر خص في ذلك لا اكثر منه ولعل ابن عرفة ذلك الكثير على المقدار يجوز فيه في الدرر عرنا طرازها قدر اربع اصابع من ابر من اصابع
 عمر بن ابي شدة وذلك قيس بشر نادر خص فيه انتهى قلت نقل صاحب الدرر هذا القول عن القنية وهو رجل معتزل واكثر رواياته ضعيفة كما نقل في كشف الظنون عن المولى البركلي وكان طويلا لكن لا يهتد الى رد
 هو بان من قبره لان رجلاه اخرجها الى الشرق من حجرة ام المؤمنين عائشة رده وقد خرجت ايام الوليد تحت الجراد كما في رواية البخاري والجب ان قدرها اصابع النبي صلعم مع ان في رواية الشيخين نهي رسول الله صلعم
 عن لبس الحرير الا كذا ورف رسول الله صلعم الوسطى والسيارة وضمها غاية الامران راوى الحديث عمر بن ابي شدة عن ام سلمة **١٢** انجاح **٨** قوله تجزة مكفوفة الكمين اي التي عمل على كبرها وصيبتها وفرجها

بالديباج بأب لبس الحرير والذهب للنساء **حدثنا** أبو بكر ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحق عن يزيد بن أبي جيب عن
عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي الافرغ الهمداني عن عبد الله زهير القافقي سمعته يقول سمعت علي بن أبي طالب يقول اخذ رسول الله صلى
الله عليه وسلم حريرا يشماله وذهبا ثم رقع بهما يديه فقال ان هذين حرما علي ذكورا متقى حل لانا **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا
عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن أبي فاختة حدثني هبيرة بن يربيع عن علي انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة ملفوفة
بجودا ما بساها واما لحمها فارسل بها الى فاتيته فقلت يا رسول الله ما اصنع بها البسها قال لا ولكن اجعلها خيرا بين الفواطم **حدثنا**
ابو بكر ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الافرغقي عن عبد الرحمن بن رافع عن عبد الله بن عمرو قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي
احدى يديه ثوب من حرير وفي الاخرى ذهب فقال ان هذين حرما علي ذكورا متقى حل لانا **حدثنا** أبو بكر ثنا عيسى بن يونس عن
معمر بن الزهري عن انس قال رأيت علي زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قميص حرير سيرا **باب لبس الاحمر للرجال**
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة عن شريك بن عبد الله القاضى عن أبي اسحق عن البراء قال ما رأيت اجمل من رسول الله صلى الله عليه وسلم
مترجلا في حلة حمراء **حدثنا** ابو عامر عبد الله بن عامر بن برد بن يوسف بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري ثنا زيد بن الحباب ثنا حسين
ابن واقد قاضي مرو حدثني عبد الله بن بريدة ان اباة حدثه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فاقبل حسن وحسين عليهما
قميصان احمران يعثران ويقومان فنزل النبي صلى الله عليه وسلم فاخذهما فوضعهما في حجره فقال صدق الله ورسوله انما اموالكم واولادكم
فتنة رأيت هذين فلم اصبر ثم اخذ في خطبته **باب كراهية المعصفر للرجال** **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن زيد بن ابي
زيد عن الحسن بن سهيل عن ابن عمر قال نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المقدم قال يزيد قلت للحسن ما القدم قال المشيع بالعصفر **حدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا كعب عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن حنين قال سمعت عليا يقول نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اقول نهاكم
عن لبس المعصفر **حدثنا** أبو بكر ثنا عيسى بن يونس عن هشام بن الغاز عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ثنية اذا خرقت الى وعلى ربيعة مضرجة بالعصفر فقال ما هذه فعرفت ما كره فأتيت اهلي وهم يسجرون تنورهم فقد فتها
فيه ثم اتيت من الغد فقال يا عبد الله ما فعلت الربيعة فاخبرته فقال الاكسوتها بعض اهلك فانه لا يباس بذلك للنساء **باب الصفر للرجال**
حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن شريك عن قيس بن سعد قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم
فوضعت له ما يتبرده فاغتسل ثم اتيت به بلحمة صفراء فرأيت اثر الورس على عنقه **باب ليس ما شئت ما اخطاك سرف او غيلة** **حدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ان اباها عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا و
اشربوا وتصدقوا والبسوا ما لم يخالطه اسراف او غيلة **باب من لبس شهرة من الثياب** **حدثنا** محمد بن عباد عن محمد بن عبد الملك
الواسطيان قال ثنا يزيد بن هارون ان ابا شريك عن عثمان بن ابي نرعة عن مهاجر عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
لبس ثوب شهرة البسه الله يوم القيمة ثوب مذلة **حدثنا** محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا ابو عوانة عن عثمان بن المغيرة عن المهاجر
عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوب شهرة في الدنيا البسه الله ثوب مذلة يوم القيامة ثم الهب فيه نارا
حدثنا العباس بن يزيد بن الحراني ثنا وكيع بن محرز الناجي ثنا عثمان بن جهم عن زهير بن حبيب عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
لبس ثوب شهرة اعرض الله عنه حتى يصعه متى وضعه **باب لبس جلود الميتة اذا ديفت** **حدثنا** أبو بكر ثنا سفيان بن عيينة عن زيد
ابن اسلم عن عبد الرحمن بن وعله عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما اهاب دُبغ فقد طهر **حدثنا** أبو بكر بن ابي
شيبه ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة ان شاة لمولاة ميمونة مر بها يعنى النبي صلى الله عليه
وسلم قد اعطيتها من الصدقة ميتة فقال هلا اخذواها بها فبغوه فانفعوا به فقالوا يا رسول الله انها ميتة قال انما حرما كلها **حدثنا**

نحوه

كفاح من حرير وكف كل شئ بالضم طرفا ما شبيهه وكل مستطيل كفته كفته الثوب وكل مستدير كفته بالكسر كفته الزينان كذا في الجمع ١٢ انجم **١** قوله بين الفواطم اي فاطمة بنت اسد ام علي رضي الله عنه
وفاطمة بنت حمزة وفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ انجم **٢** قوله في حلة حرما لانه يعنى ان اردوا الرادوا غيره ولا يكون حلة الامن ثوب او ثوب لبطانة في الدنيا قلنا من الجحشي والعتساني وشرح
النهاية لابي الكاظم الاباس بلبس الثوب الاحمر انتهى ومفاده ان الكراهية تترتب عليه لكن صرح في التحفة بالحرمة فاذا دنا من حريرة وهي المحل عندنا عند الاطلاق قال المصنف قلت لشر بن بلال رسالة نقل فيها ثمانية
اقوال منها انما مستحب التي عبارة الدرر في الجمع حلة حرما جى بروان يمانيان فسوجان مخطوط حر وسود انتهى ١٢ انجم **٣** قوله قيصان احمران يعثران اي يزل اقدمهما للصفر والادبل في الحديث
بان الاباس الصغير الحرير والاحمران لما هو مذهب بعض الائمة واما عندنا فنحول على الجواز وكونه قبل النبي بحسب الروايتين ١٢ انجم **٤** قوله عن المقدم بقا ودوال مهلة هو الثوب المشيع حره كانه
الذي لا يقدر على الزيادة عليه لثنا هي حرته فوكا لمتنع من قبول الصبغ ١٢ مصباح الزجاجة للسيوطي **٥** قوله ولا اقول نسلك الخ انما قال بحسب علمه والافصح عند مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال
رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال نذه من ثياب الكفار فلا تلبسها وفي رواية قلت لعنه قال بل احرقها ١٢ انجم **٦** قوله من ثنية اذا خر موضع بين الحريرين سمى بجمع اذ خر قوله
وعلى ربيعة معصفرية بالعصفر في القاموس الربيعة بالفتح كل ملادة غير ذات الشقين كلما نسج واحد وقطعة واحدة او كل ثوب رقيق لين كالراطة جعرا ربيدا وراطا ومعصفرية بالفتح والجمع والجمي مصبوغة بالحره من
صريح الثوب صبغ بالحره كذا في القاموس ايضا ١٢ انجم **٧** قوله على عنقه قال في القاموس العنقه بالضم ما الطوى وتثنى من لحم البدن سمنا جمع عنق كعروا انتهى ١٢ انجم الحاجه للشيخ عبد الغنى الجبدي
الدهلوي **٨** قوله من لبس ثوب شهرة الخ اراد ما لا يحل لبسه او يقصد به التفخر والشكرا ويخذه المشرك يمشي به لانه يفسر بالزهد او ما يلبسه التقية من لبس الفقهاء والى الازمن السفها وما يشعر به المتعب
من علامة الياة كالثوب الاخضر او ما يخذه الساخر بجملة صالحة او ما يراى بركانية بالثوب عن العمل والاشا في الظلم ترتب الباس وقوله ثوب مذلة جزاء وفاق فان المعاصية بالصحة ١٢ انجم **٩** قوله
ايما اهاب الخ قال اهل اللغة الابهاب هو الجلد مطلقا وقيل هو الجلد قبل الدباغ فاما بعده فلا يسمى ابايا استدل به ابو حنيفة والشافعي على انه يطهر بالدهاب يجمع جلود الميتة الا الغضير عند ابي حنيفة و
الكلب ايضا عند الشافعي ويطهر بالدهاب ظاهرا بالدهاب وباطنه ولا فرق بين ما كول اللحم وغيره وقال احمد في اشهر الروايتين انه لا يطهر بالجلود وكلها بالدهاب وهو رواية عن مالك ايضا وقال
الاوزاعي واسحق بن راهويه وابن المبارك يطهر بالدهاب جلد ما كول اللحم فقط وقال مالك في المشورة يطهر بالدهاب في اليايسات ودون المائعات وقال داود واهل الظاهر
انه يطهر بالدهاب والشافعي والزهري ينفع بجلود الميتة وان لم تدبغ ويجوز استعمالها في اليايسات والمائعات قلت هذه الاقوال كلها مردودة الاما قال ابو حنيفة والشافعي فانه

ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن شهر بن حوشب عن سلمان قال كان لبعض امهات المؤمنين شاة فماتت فمد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها فقال ما ضر اهل هذه لو انتفعوا باها **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن محمد عن مالك بن انس عن يزيد بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن عن امه عن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستمتع بجلود الميتة اذا دبغت **باب** من قال لا ينتفع من الميتة يا هاب ولا عصب **حدثنا** ابوبكر ثنا جرير عن منصور **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني **باب** **حدثنا** ابوبكر ثنا غندر عن شعبة كلهم عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن عكيم قال اتانا كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب **باب** صفة النعال **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن العباس قال كان لنعل النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن همام عن قتادة عن انس قال كان لنعل النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان **باب** ليس النعال وخلعها **حدثنا** ابوبكر ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتعل احدكم فليبد ابا ليمضي واذا خلع فليبد ابا ليسرى **باب** المشى والنعل الواحد **حدثنا** ابوبكر ثنا عبد الله بن ادريس عن ابن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمش احدكم في نعل واحد ولا خف واحد ليجلعهما جميعا او ليمش فيهما جميعا **باب** الانتعال قائما **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتعل الرجل قائما **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال نهي النبي صلى الله عليه وسلم ان ينتعل الرجل قائما **باب** الخفاف السود **حدثنا** ابوبكر ثنا وكيع ثنا درهم بن صالح الكندي عن مجرى بن عبد الله الكندي عن ابن بريدة عن ابيه ان النجاشي اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم خفين ساذجين اسودين فلبسهما **باب** الخضاب بالحناء **حدثنا** ابوبكر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري سمع ابا سلمة وسليمان بن يسار يخبران عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فحي الفوهم **حدثنا** ابوبكر ثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود الدبلي عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم **حدثنا** ابوبكر ثنا يونس بن محمد ثنا سلام بن ابو مطيع عن عثمان بن موهب قال دخلت على ام سلمة قال فاخرجت الى شعر من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحفظوا بالحناء والكتم **باب** الخضاب بالسواد **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علية عن ليث عن ابي الزبير عن جابر قال حجج باني تحافة يوم الفتح الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان رأسه ثغامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به الى بعض نسائه فلتغيره وجنوه السواد **حدثنا** ابو هريرة الصديقي محمد بن قراس ثنا عمر بن الخطاب بن زكريا الراصي ثنا دقاع بن دغفل السدوسي عن عبد الحميد بن صيفي عن ابيه عن جده صهيب الخيري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احسن ما اختضبتم به لهن السواد رغيب لساكنكم فيكم واهيب لكم في صدوركم **باب** الخضاب بالصفرة **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن ابي سعيد ان ابن جريح سأل ابن عمر قال رأيتك تصفر لحيتك بالورس فقال ابن عمر ان تصفيري لحيتي فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصفر لحيته **حدثنا** ابوبكر ثنا اسحق بن منصور ثنا محمد ابن طلحة عن حميد بن وهب عن ابن طاووس عن طاووس عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على رجل قد خضب بالحناء فقال ما احسن هذا ثم مر ياخر قد خضب بالحناء والكتم فقال هذا احسن من هذا ثم مر ياخر قد خضب بالصفرة فقال هذا احسن من هذا اكله قال وكان طاووس يصفر **باب** من ترك الخضاب **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا ابو داود ثنا زهير عن ابي اسحق عن ابي جحيفة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه

ما كانت من واحدة من فليغيره من اعدائكم

يدل عليه اكثر الاحاديث والله اعلم **باب** قوله اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تنتفعوا الخ قيل هذا الحديث ناسخ لاخبار الواردة في الرباغ لما في بعض طرقها اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مودة بشهر والجمود على خلافه لانه لا يقاد كملك الاحاديث صحت واشتهر ان ابن عكيم لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم وانما حدثت عن حكاية حكى ولو ثبت فحقه ان يعمل على سبب الانتفاع بها قبل الرباغ **باب** قوله قبل ان القبائل بكسر القاف زمام النعل وهو المير الذي يكون بين الاصبعين والمعنى ان كان لنعله صلح زمامان يجعلان بين اصابع الرجلين والمراد بالاصبعين الوسطى والى تليها وفي الجمع اي كان لكل نعل زمامان يرض الوسطى والاباسم في قبائل والاصابع الاخرى في اخر انتهى **باب** قوله نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتعل الرجل قائما قال المظهر بن ابيها لم يمتنع في لبس قائما بالخفاف والنعال التي تتحاج الى شدة شركا **باب** قوله خفين ساذجين تشبه ساذج بالزال العجوة وهو عرب ساذه اي ليس عليها اعلام من الجيوب وغيره للرؤية **باب** قوله ان اليهود والنصارى لا يصبغون فحي الفوهم قال النودي ومنه بينا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بالصفرة او حمرة ويحرم خضابها بالسواد على الاصح وقيل بكبره كراهة تنزيه والتمتاز بالتزيم بقوله صلح واجنبوا السواد وقال القاضي اختلف السلف من الصحابة والتابعين في الخضاب وفي منه فقال بعضهم ترك الخضاب افضل ودروا حديثنا من النبي صلى الله عليه وسلم في النبي عن تغير الشيب ولانه صلح لم يغير شيئا روى عن عمرو بن ابي واخرين وقال آخرون الخضاب افضل وخضاب جماعة من الصحابة والتابعين لاهاديث الباب ثم اختلف هؤلاء فكان اكثرهم يفضي بالصفرة منهم ابن عمر واليه يروى ذلك عن علي بن ابي طالب منهم بالحناء والكتم وبعضهم بالزعفران وخضاب جماعة بالسواد روى ذلك عن عثمان والحسن والحسين وعقبة بن عامر وابو ايوب وروى في خبره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمش احدكم في نعل واحد ولا خف واحد ليجلعهما جميعا **باب** قوله من خضب بالحناء والكتم قلت هذا مخالف لما في رواية الشيخين من انس لو شئت اعد شملات كن في رأسه فقلت قال ولم يخضب واما قوله كان يستعمل الطيب والحناء على الرأس لرفع الصداع فيغير لونه ويحتمل انه خضب احيانا وترك معظم الاوقات قال القادي والناظر عندي ان نهي الخضاب محمول على الرأس واشباهه على بعض شعر الجبهة من البياض **باب** قوله من خضب بالحناء والكتم قال القاضي اختلف العلماء هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم ام لا فتعده اكثر من حديث انس بل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلع الخضاب رواه مسلم وهو مذموم مالك وقال بعضهم خضب لحيته ام سلمة هذا حديث ابن عمر روى النبي صلى الله عليه وسلم بالصفرة وجمع بعضهم بين الاحاديث بما اشار اليه في حديث ام سلمة من كلام انس في قوله ما ادرى في هذا الذي يحدثون الا ان يكون ذلك من الطيب الذي كان يطيب به شعره لانه صلح كان يستعمل الطيب كثيرا وهو يزيل سواد الشعر وقال النودي والمخاراة صلح في وقت وتكرر في معظم الاوقات فاخر كل بما راي وهو صادق وبهذا دليل كالمعتاد في حديث ابن عمر في الصبيحين ولا يمكن تركه ولا تأويله انتهى **باب** قوله وكان رأسه ثغامة وهي بعلم الثلثة وبالعين المجترة في الاصول الصحيحة وقيل بثلاث اوله نبت شديد البياض زهره او ثمره والبوقاقه بعلم القاف اسمه عثمان ابن مامر والد ابي بكر الصديق رضي الله عنه **باب** قوله ان احسن ما اختضبتم به لهن السواد هذا مخالف لرواية جابر السابقة وهو صحيح اخرجه مسلم وفي رواية ابي داود والنسائي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون قوم في اخر الزمان يخضبون به السواد كحواصل الحمام لا يجدون رائحة الجنب وهذا الحديث ضعيف لان دفاع السدوسي ضعيف كما في التفسير وعبد الحميد بن صيفي عن الحديث ومنه سبب الجمهور **باب** قوله يصفر لحيته قلت وفي رواية ابي داود وكان يصفر لحيته بالورس والزعفران وفي حديث اخر وكان يصبح بها لحيته حتى عماته قلت هذا مشكل من وجوه الاول انه لم ينقل عن صلح من صحبه

ابى امامة ان رجلا قال يا رسول الله ما حق الوالدين على ولدهما قال هما جنتك وتارك **حدثنا** محمد بن الصيارح ثنا سفين بن عيينة عن عطاء بن ابى عبد الرحمن عن ابى الدرداء سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول الوالد اوسط ابواب الجنة فاصنع ذلك الياب واحفظه باب صل من كان ابوك يصل **حدثنا** على بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس عن عبد الرحمن بن سليمان عن أسيد بن علي بن عبيد مولى بغي ساعدة عن ابيه عن ابى اسيد مالك بن ربيعة قال بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله ابى من يرا بوى شئ ابرها به من بعد موتهما قال نعم للصلاة عليهما والاستغفار لهما وايقاء بهودهما من بعد موتهما واكرام صدقتهما وصللة الرحم التي لا توصل الا بهما باب بر السوالد والاحسان الى الهبات **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا ابواسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قدم ناس من الامراء على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا اتقبلون صبيا نكم قالوا نعم فقالوا لئلا والله ما تقبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم واملك ان كان الله قد نزع منك الرحمة **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عفان ثنا وهب ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن ابى راشد عن يعلى العامري انه قال جاء الحسن والحسين يسعيان الى النبي صلى الله عليه وسلم فضمهما اليه وقال ان الولد مغلبة مجبنة **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا زيد بن الحباب عن موسى بن علي سمعت ابى يذكرك عن سراق بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ذلك على افضل الصدقة ابنتك مردودة اليك ليس لها كاسب غيرك **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن بشر عن مسعرا خبني سعد بن ابراهيم عن الحسن بن عصفرة عن ابي جعفر قال دخلت على عائشة امرأة معها ابنتان لها فاعطتهما ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة منهما ثمرة ثم صدعت الباقية بينهما قالت فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال ما اعجبك لقد دخلت به الجنة **حدثنا** الحسين بن الحسن المرزى ثنا ابن المبارك عن حرملة بن عمران قال سمعت ابا عثمان العافري قال سمعت عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان له ثلاث بنات فصبر عليهن والمعهن وسقاهن وكساهن من جدته كن له جانا من النار يوم القيامة **حدثنا** الحسين بن الحسن ثنا ابن المبارك عن فطر عن ابى سعد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل تدرك له ابنتان فيحسن اليهما ما صحبتهما الا دخلتا الجنة **حدثنا** العباس بن الوليد الدمشقي ثنا على بن عياش ثنا سعيد ابن عمارة اخبرني الحارث بن النعمان سمعت انس بن مالك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الكرم والادب والكرم والاحسان اذ بهر باب حق الجوار **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع تافع بن جبيرة يخبر عن ابى شريح الخزازي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن الى جاره من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ثم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيلا وليسك **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن هارون وعبد بن سليمان **حدثنا** محمد بن رحمة ثنا الليث بن سعد جميعا عن يعقوب بن سعيد عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرو بن عاصم عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه **حدثنا** على بن محمد ثنا وكيع ثنا يونس بن ابى اسحق عن مجاهد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه باب حق الضيف **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا سفين بن عيينة عن ابن عمارة عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى شريح الخزازي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه وتجاثرته يوم ليلة ولا يحل له ان يتولى عند صاحبه حتى يخرج الضيافة ثلاثة ايام وما انفق عليه بعد ثلاثة ايام فهو صدقة **حدثنا** محمد بن رحمة ثنا الليث بن

ن ح ض م ن والايقاء ن الادلكم ن ابى سعيد

وفي الفطحة تفصيل ذكره صاحب القاموس ١١٢ انجاح **١** قوله الوالد اوسط ابواب الجنة اي غيرهما واملها يعني مطاوعة الوالد احسن ما يتوسل به اليه وتولما قوله فاصنع ذلك الباب او احفظه ظاهره ان من تمتمة الحديث المرفوع وبين في رواية الطبراني انه مدح من كلام الراوي ١٢ فخر **٢** قوله اذ جاءه رجل من بني سلمة بكسر اللام بطن من الانصار وليس في العرب سلمة بكسر اللام غيرهم وفي رواية رجل من بني سليم وقال في القاموس والسلمة كقرفة ابن قيس الجرهمي وابن حنظلة السحيمي صحابيان وهو سلمة بطن من الانصار وابن كسار في بجليه وابن الهادي في كندة وابن عمرو بن ذهل وابن عطفان بن قيس وعميرة ابن جفاف بن سلمة وعبد الله بن سلمة اليماني وعبد الله بن سلمة المرادي واخطا الجوهري في قوله وليس سلمة في العرب غير بطن من الانصار انتهى **٣** قوله واكرام صدقتهما قال النووي وفيه فضل صلة اصدقاء الاب والاحسان اليهم باكرامهم وموتقنهم ليرالاب واكرامهم لكونه بسببه وتعلق به اصدقاء الامم والاجداد والمشائخ والزوج والزوجة وقد جادت الاملاية في الكلام صلح غلاما فديته يوم انتهى **٤** قوله وصللة الرحم التي لا توصل الا بهما اي يتعلق بالاب والامم فالموصول صفة كاشفة للرحم قال الطيبي الموصول ليس بصفة للصفات اليه بل الصفات الموصوفة بانها صفة بحتمها ورضاها لا امر آخر قلت ويرجع المعنى الى الاول فتمردا ما اعتبار فلو من اليزيد تصحيح الطوية فمعبر في كل قضية غير مخفصر في جزئية مع ان ما ذكره مفاد نقله عن الامام في الاجراء ان العباد امر وابلان لا يعبدوا الا الله ولا يريدوا بابل اعتم غيره وكذلك من يخدم البوية لا يشيخ ان يخدم من يطلب منزلة عندها الا من حيث ان ربه الله عز وجل ولا يجوز ان يراى يطاعه لئلا يما منزلة عن الوالدين فان ذلك معصية في الحال وسيكشف الله عن ربه ان يفسق منزلة من قبلها ايضا انتهى ففعل كلام الجمة حجة عليه لا علينا **٥** قوله وصللة الرحم التي لا توصل الا بهما فان قلت الرحم الذي لا توصل الا بهما اي يتعلق بالاب والامم فالموصول ليس بصفة للصفات اليه بل الصفات الموصوفة بانها صفة بحتمها ورضاها لا امر آخر قلت ويرجع المعنى الى الاول فتمردا ما اعتبار فلو من اليزيد تصحيح الطوية فمعبر في كل قضية غير مخفصر في جزئية مع ان ما ذكره مفاد نقله عن الامام في الاجراء ان العباد امر وابلان لا يعبدوا الا الله ولا يريدوا بابل اعتم غيره وكذلك من يخدم البوية لا يشيخ ان يخدم من يطلب منزلة عندها الا من حيث ان ربه الله عز وجل ولا يجوز ان يراى يطاعه لئلا يما منزلة عن الوالدين فان ذلك معصية في الحال وسيكشف الله عن ربه ان يفسق منزلة من قبلها ايضا انتهى ففعل كلام الجمة حجة عليه لا علينا **٦** قوله وصللة الرحم التي لا توصل الا بهما فان قلت الرحم الذي لا توصل الا بهما اي يتعلق بالاب والامم فالموصول ليس بصفة للصفات اليه بل الصفات الموصوفة بانها صفة بحتمها ورضاها لا امر آخر قلت ويرجع المعنى الى الاول فتمردا ما اعتبار فلو من اليزيد تصحيح الطوية فمعبر في كل قضية غير مخفصر في جزئية مع ان ما ذكره مفاد نقله عن الامام في الاجراء ان العباد امر وابلان لا يعبدوا الا الله ولا يريدوا بابل اعتم غيره وكذلك من يخدم البوية لا يشيخ ان يخدم من يطلب منزلة عندها الا من حيث ان ربه الله عز وجل ولا يجوز ان يراى يطاعه لئلا يما منزلة عن الوالدين فان ذلك معصية في الحال وسيكشف الله عن ربه ان يفسق منزلة من قبلها ايضا انتهى ففعل كلام الجمة حجة عليه لا علينا **٧** قوله وصللة الرحم التي لا توصل الا بهما فان قلت الرحم الذي لا توصل الا بهما اي يتعلق بالاب والامم فالموصول ليس بصفة للصفات اليه بل الصفات الموصوفة بانها صفة بحتمها ورضاها لا امر آخر قلت ويرجع المعنى الى الاول فتمردا ما اعتبار فلو من اليزيد تصحيح الطوية فمعبر في كل قضية غير مخفصر في جزئية مع ان ما ذكره مفاد نقله عن الامام في الاجراء ان العباد امر وابلان لا يعبدوا الا الله ولا يريدوا بابل اعتم غيره وكذلك من يخدم البوية لا يشيخ ان يخدم من يطلب منزلة عندها الا من حيث ان ربه الله عز وجل ولا يجوز ان يراى يطاعه لئلا يما منزلة عن الوالدين فان ذلك معصية في الحال وسيكشف الله عن ربه ان يفسق منزلة من قبلها ايضا انتهى ففعل كلام الجمة حجة عليه لا علينا **٨** قوله وصللة الرحم التي لا توصل الا بهما فان قلت الرحم الذي لا توصل الا بهما اي يتعلق بالاب والامم فالموصول ليس بصفة للصفات اليه بل الصفات الموصوفة بانها صفة بحتمها ورضاها لا امر آخر قلت ويرجع المعنى الى الاول فتمردا ما اعتبار فلو من اليزيد تصحيح الطوية فمعبر في كل قضية غير مخفصر في جزئية مع ان ما ذكره مفاد نقله عن الامام في الاجراء ان العباد امر وابلان لا يعبدوا الا الله ولا يريدوا بابل اعتم غيره وكذلك من يخدم البوية لا يشيخ ان يخدم من يطلب منزلة عندها الا من حيث ان ربه الله عز وجل ولا يجوز ان يراى يطاعه لئلا يما منزلة عن الوالدين فان ذلك معصية في الحال وسيكشف الله عن ربه ان يفسق منزلة من قبلها ايضا انتهى ففعل كلام الجمة حجة عليه لا علينا **٩** قوله وصللة الرحم التي لا توصل الا بهما فان قلت الرحم الذي لا توصل الا بهما اي يتعلق بالاب والامم فالموصول ليس بصفة للصفات اليه بل الصفات الموصوفة بانها صفة بحتمها ورضاها لا امر آخر قلت ويرجع المعنى الى الاول فتمردا ما اعتبار فلو من اليزيد تصحيح الطوية فمعبر في كل قضية غير مخفصر في جزئية مع ان ما ذكره مفاد نقله عن الامام في الاجراء ان العباد امر وابلان لا يعبدوا الا الله ولا يريدوا بابل اعتم غيره وكذلك من يخدم البوية لا يشيخ ان يخدم من يطلب منزلة عندها الا من حيث ان ربه الله عز وجل ولا يجوز ان يراى يطاعه لئلا يما منزلة عن الوالدين فان ذلك معصية في الحال وسيكشف الله عن ربه ان يفسق منزلة من قبلها ايضا انتهى ففعل كلام الجمة حجة عليه لا علينا **١٠** قوله وصللة الرحم التي لا توصل الا بهما فان قلت الرحم الذي لا توصل الا بهما اي يتعلق بالاب والامم فالموصول ليس بصفة للصفات اليه بل الصفات الموصوفة بانها صفة بحتمها ورضاها لا امر آخر قلت ويرجع المعنى الى الاول فتمردا ما اعتبار فلو من اليزيد تصحيح الطوية فمعبر في كل قضية غير مخفصر في جزئية مع ان ما ذكره مفاد نقله عن الامام في الاجراء ان العباد امر وابلان لا يعبدوا الا الله ولا يريدوا بابل اعتم غيره وكذلك من يخدم البوية لا يشيخ ان يخدم من يطلب منزلة عندها الا من حيث ان ربه الله عز وجل ولا يجوز ان يراى يطاعه لئلا يما منزلة عن الوالدين فان ذلك معصية في الحال وسيكشف الله عن ربه ان يفسق منزلة من قبلها ايضا انتهى ففعل كلام الجمة حجة عليه لا علينا **١١** قوله وصللة الرحم التي لا توصل الا بهما فان قلت الرحم الذي لا توصل الا بهما اي يتعلق بالاب والامم فالموصول ليس بصفة للصفات اليه بل الصفات الموصوفة بانها صفة بحتمها ورضاها لا امر آخر قلت ويرجع المعنى الى الاول فتمردا ما اعتبار فلو من اليزيد تصحيح الطوية فمعبر في كل قضية غير مخفصر في جزئية مع ان ما ذكره مفاد نقله عن الامام في الاجراء ان العباد امر وابلان لا يعبدوا الا الله ولا يريدوا بابل اعتم غيره وكذلك من يخدم البوية لا يشيخ ان يخدم من يطلب منزلة عندها الا من حيث ان ربه الله عز وجل ولا يجوز ان يراى يطاعه لئلا يما منزلة عن الوالدين فان ذلك معصية في الحال وسيكشف الله عن ربه ان يفسق منزلة من قبلها ايضا انتهى ففعل كلام الجمة حجة عليه لا علينا **١٢** قوله وصللة الرحم التي لا توصل الا بهما فان قلت الرحم الذي لا توصل الا بهما اي يتعلق بالاب والامم فالموصول ليس بصفة للصفات اليه بل الصفات الموصوفة بانها صفة بحتمها ورضاها لا امر آخر قلت ويرجع المعنى الى الاول فتمردا ما اعتبار فلو من اليزيد تصحيح الطوية فمعبر في كل قضية غير مخفصر في جزئية مع ان ما ذكره مفاد نقله عن الامام في الاجراء ان العباد امر وابلان لا يعبدوا الا الله ولا يريدوا بابل اعتم غيره وكذلك من يخدم البوية لا يشيخ ان يخدم من يطلب منزلة عندها الا من حيث ان ربه الله عز وجل ولا يجوز ان يراى يطاعه لئلا يما منزلة عن الوالدين فان ذلك معصية في الحال وسيكشف الله عن ربه ان يفسق منزلة من قبلها ايضا انتهى ففعل كلام الجمة حجة عليه لا علينا

سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر انه قال قلنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك تبعنا فنزل بقوم فلا يقروا فما ترى في ذلك قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامرواكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا وان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن منصور عن الشعبي عن المقدام بن كريمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الضيف واجبة فان اصبح بفنائهم فهو دين عليهم فان شاء اقتضى وان شاء ترك **باب** حق اليتيم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى ابن سعيد القطان عن ابن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اخرج حق الضعيفين اليتيم والمرأة **حدثنا** علي بن محمد ثنا يحيى بن ادم ثنا ابن المبارك عن سعيد بن ابي ايوب عن يحيى بن سليمان عن زيد بن ابي عتاب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا حماد بن عبد الرحمن الكلبي ثنا اسمعيل بن ابراهيم الانصاري عن عطاء بن ابي رباح عن عبد الله بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من علم ثلثة من الايتام كان كمن قام ليلة وصام من هارة وعدا وراح شأها أسيفه في سبيل الله و كنت انا وهو في الجنة اخوين كهاتين اختان والصق اصبعيه السبابة والوسطى **باب** اماطة الاذى عن الطريق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن ابان بن صمعة عن ابي الوازع الراسي عن ابي هريرة الاسلمي قال قلت يا رسول الله دلتني على عمل انتفع به قال اعزل الاذى عن طريق المسلمين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان على الطريق غصن شجرة يؤذي الناس فلما طهار رجل فادخل الجنة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون انبا هشام بن حسان عن واصل مولى ابي عيينة عن يحيى بن عقييل عن يحيى بن يعمر عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عرضت على امي باعمالها حسنها وسيئها فآبأتني في محاسن اعمالها الا الذي ينبغي عن الطريق وآبأتني في سيئ اعمالها النخاعة في المسجد لا تدفن **باب** فضل صدقة الماء **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن هشام صاحب الدستواقي عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سعد بن عباد قال قلت يا رسول الله اي الصدقة افضل قال سقى الماء **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غير وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن الاعمش عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصف الناس يوم القيمة صنفوا وقال ابن عمير اهل الجنة فيمرا الرجل من اهل النار على الرجل فيقول يا فلان اما تذكر يوم استسقيت فسقيتك شربة قال فيشفعه له ويمر الرجل على الرجل فيقول اما تذكر يوم نالتك ظهرا فيشفعه له قال ابن عمير ويقول يا فلان اما تذكر يوم بعثتني في حاجة كذا وكذا فذهبت لك فيشفعه له **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن غير ثنا محمد بن اسحق عن الزهري عن عبد الرحمن بن فالك بن جعشم عن ابيه عن عه سراقبة بن جعشم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضالة الابل تغشى حياضها قد لطمها الابل فهل لي من اجر ان سقيتها قال نعم في كل ذات كبد حري اجر **باب** الرفق **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال العيسى عن جدير بن عبد الله الجعفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** اسمعيل بن حفص الابلي ثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله رقيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطى على العنف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن مصعب عن الوازع عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله رقيق يحب الرفق في الامر كله **باب** الاحسان الى المالك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا الاعمش عن المعمر بن سويد عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فاطعموهم ما تاكلون والبسوهم ما تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا اسحاق بن سليمان عن مغيرة بن مسلم عن فرقد السنجي عن مروة الطيب عن ابي بكر الصديق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة سيئ الملكة قالوا يا رسول الله اليس اخبرتنا ان هذه الامة اكثر الامم ملوكين ويتامى قال نعم فاكموهم كرامة اولادكم و

في لطيفتها

مخبر فيه ذكره للمقام بعده لئلا يفتق به اقامته ١٢ مصباح الزجاجة **١** قوله فخذوا منهم الزهد فمخروخ عند الجمهور ومشروط على قوم اي شرط واخذ الامام العديم بزيادة السر يا ابا الخير اذا مروا بهم فخذوا منهم الزهد **٢** قوله ليلة الضيف واجبة اي عيافة الليل التي نزل الضيف فيها ضرورية طلب الضيف حقه اولالا ان يشعب عليه الطعام في الليل واما بعد الصبح فيمكن طلبها الا ان الحق لم يقطع عن ذمة اهل البيت ان شاء الضيف طلب حقه وان شاركه فوكالتهين ١٣ انجاء **٣** قوله اللهم اني اخرج حق الضعيفين اي الضيف واجرهم على من ظلمهم من حرج على فلان اي حرمه كذا في مجمع البحار ١٣ انجاء **٤** قوله يتيم ياء اي يذوي بغرق وان منزه او زجره للتاديب والتعليم فليس به باس ١٣ انجاء **٥** قوله شأها أسيفه اي سالا ومخرجا سيفه يقتل الكفار من شرسيفه كتح وشه انتفاه فرقع على الناس ونفا السيف سلا كاشفاه كذا في القاموس ١٣ انجاء **٦** قوله اعزل الاذى الذي هو الاذى من موزيا من القدر والحجر وغيرهما كما ثبتت في الرواية اما تلك الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة ١٣ انجاء **٧** قوله قد لطمها الابل من لاط به بلوط ويطيط لوطا ويطاط لوطا اذا الصق به ولطا الحوض اي طينه واصلمه اصدا الصق الطين ونحوه برومناه قد اصلحت حياضها شرب ابي ١٣ انجاء **٨** قوله في كل ذات كبد حري اجر عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اني اخرج حق الضعيفين حرقها قد عطشت وبيست من العطش يعني في سقى كل ذي كبد حري اجر وقيل اراد به جوة صاحب الامة انما تكون كبد حري اذا كان في جوة كذا في مجمع ١٣ انجاء **٩** قوله ان التذرفين يجب الرفق اليه الرفق اللطيف واخذ الامر باحسن الوجوه واليسر باليرفق اي لطيف بعباده يريد بهم اليسر والعسر لا يجوز اطلاقا على الله لانه يتوكل وتوكل الله لانه لا يمتنع على وجوه التسمية بل تسمية الامر الرفق ليج الاسباب وانفعها فلان ينبغي الحوص في الرزق بل ينزل الى الله قال النووي يجوز تسمية الله بالرفق وغيره مما ورد في خبر الواسع والصحيح واختاف اهل الاصول في التسمية بخبر الواسع طيبى **١٠** قوله اخوانكم جعلهم الله الى ما يلكم اخوانكم اما باعتبار الخلق او من جهة الدين فاطعموهم قال النووي والامر باطعامهم ما ياكل السيد والباسم ما يلبس محمول على الاستجاب لامل الارجاب وبها باجماع المسلمين واما فعل الابل في ذر في كسوة غلامه مثل كسوة فعل المستجب وانا يجب على السيد نفقة المملوك وكسوة بالعرفت بحسب ابلدان والاشخاص سواد كان من جنس نفقة السيد ولباسه او ذر حتى لو قسره السيد على نفسه لتعريفه خارجا عن عادة امثاله اذ لا يذو اما شح الابل له لتعريفه على المملوك والزامه نفقة الابره شاه انتهى وقال في السنة وبذا خطاب مع العرب الذين لباس عاقمتهم وطعامهم متقاربة ياكلون ويلبسون الخشن الغليظ من الطعام والشراب انتهى ١٢ فخر **١١** قوله لا تكلفوهم الزهد قال النووي اجمع العلماء على انه يجوز ان يكلف من العمل الا ما يطيقه فان كلف ذلك لزمه عاقبة بنفسه وبغيره انتهى ١٣ **١٢** قوله لا يدخل الجنة سيئ الملكة السيئ بتشديد التثنية والملكة ضبط بفتح اي سيئ الخلق في المملوكين بالنسبة وسوء المعاملة يؤذي الى الشوم والملكة كما ان حسن الخلق بهم في العاشرة والرفق يؤذي الى الحسن والبركة بل الى الجنة وقولهم ان هذه الامة اكثر الامم ملوكين

اطعموهم مما تاكلون قالوا فما ينفعنا في الدنيا قال فرس ترتبطه تقا تل عليه في سبيل الله هلكك يكفيك فاذا صلى فهو اخوك **باب افشاء السلام** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية واين نير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ولا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن عياش عن محمد بن زياد عن ابي امامة قال امر نبيتنا صلى الله عليه وسلم ان نفشى السلام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعدوا الرحمن افشوا السلام **باب** رد السلام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نير ثنا عبد الله بن عمرو ثنا سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رجلا دخل المسجد فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس في ناحية المسجد فصلى ثم جاء فسلم فقال عليك السلام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن الشعبي عن ابي سلمة ان عائشة حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها ان جبرئيل يقر عليك السلام قالت وعليه السلام ورحمة الله **باب** رد السلام على اهل الذمة **حدثنا** ابو بكر ثنا عبد بن سليمان ومحمد بن بشر عن سعيد بن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم احد من اهل الكتاب فقولوا وعليكم **حدثنا** ابو بكر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم ناس من اليهود فقالوا لسا م عليك يا ابا القاسم فقال وعليكم **حدثنا** ابو بكر ثنا ابن نير عن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن ابي عبد الرحمن الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني راكب غدا الى اليهود فلا تبذروهم بالسلام فاذا سلموا عليكم فقولوا وعليكم **باب** السلام على الصبيان والنساء **حدثنا** ابو بكر ثنا ابو خالد الاحمر عن حميد عن انس قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن صبيان فسلم علينا **حدثنا** ابو بكر ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي حنينة سمعه من شهر بن حوشب يقول اخبرته اسماء بنت زيد قالت مر علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة فسلم علينا **باب** المصافحة **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن جبر بن حازم عن خنظلة بن عبد الرحمن السدي عن انس بن مالك قال قلنا يا رسول الله اني نكح بعضنا بعضا قال لا قلنا انك نكحنا بعضنا بعضا ولكن نكحنا بعضنا بعضا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر وعبد الله بن نير عن الاجلم عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا **باب** الرجل يقبل يد الرجل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل ثنا يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابن عمر قال قبلنا يد النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر ثنا عبد الله بن ادريس وغندر والواسمة عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال ان قوما من اليهود قبلوا يد النبي صلى الله عليه وسلم ورجليه **باب** الاستيدان **حدثنا** ابو بكر ثنا يزيد بن هارون ان ابا داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري ان ايا موسى استاذن علي عمر ثلثا فلم يؤذن له فانصرف فارسل اليه عمر فارادك قال استاذنت الاستيدان الذي امرنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثا فان اذن لنا دخلنا وان لم يؤذن لنا رجعتا قل فقال لتا تينني علي هذا بينة ولا فعلن فاتي مجلس قومه فتاشد هم فشهد والله فخلي سبيله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن واصل بن السائب عن ابي سورة عن ابي ايوب الانصاري قال قلنا يا رسول الله هذا السلام فما الاستيدان قال يتكلم الرجل تسيمة وتكبيرة وتحميدة ويتحنف ويؤذن اهل

ثَلَاثَ يَأْذَنُ مَا لَا سِتِينَاسَ

توجهه اذا اكثرها يكلمه لا يحسم مدرا ثم ليسيون فما بالهم فاجاب صلعم على اسلوب الحكيم وقال نعم فاكرمهم كرامته اولادكم وكذا الجواب الثاني فرس ترتبطه تقا تل عليه واراد على ذلك الاسلوب لان المرابطة والجماد ليسا من الدنيا **قوله** ولا تؤمنوا حتى تحابوا قال النووي هكذا يوفى جميع الاصول والروايات ولا تؤمنوا بحذف النون من اخره وهي لغة معروفة صحيحة انتهى وقال الطبري ودل للجماعة والازدواج وفي بعض نسخ المصاحف وغيره توجد النون ايضا انتهى **قوله** افشوا السلام بينكم قال النووي هو يقطع الهجزة المفتوحة وفيه الهمزة العظيمة على افشاء السلام وبذلك للمسلمين كالمعنى من عرفته ومن لم تعرف كما في الحديث الاخر والسلام اول اسباب التالف ومفتاح التجلاب المودة وفي افشاء تمكن الفتنة المسلمين بعضهم بعضا والظاهر شعارة المميز لهم من غيرهم من اهل الملك مع ما فيه من رياضة النفس ولزوم التواضع واعظام حرامات المسلمين وقد ذكر البخاري عن عمار ان قال ثلاث من جمعن فقد جمع الايمان والانفاق من الغفك وبذلك السلام للعالم والانفاق من الاثام ودروى غيره بالكلام مرفوعا وفيها لطيفة اخرى وهي انما تتقمن ربح القاطع والتجارة والشجار وعنا وذات العين التي هي المعالفة وان سلامه تعالى لا يتبع فيه هواه فخص به اجابته انتهى **قوله** وعليك جارت الروايات باثبات الواو وحذف الواو والاشارة الى الروايات باثباتها فاختار بعض العلماء حذف الواو لاحتراز عن التشريك وتقديره عند بل عليه السلام وانما تشريك والتشريك والتقديره عليكم كما استحقونه من الذم قلت والصواب ان اثبات الواو وحذفها ليزان الصحة الروائية وان الواو اول كما هو في اكثر الروايات وانه للعطف والتشريك ولا فساد في لان اسام الموت وهو علينا وعليهم اي نحن وانتم فيه سواء وكلتا نموت **قوله** في نسوة فسلم علينا قال ابن الملك وبذلك مخصص بان صلعم لانه من الوقوع في الفتنة ولما غيره فيكره لان يسلم على المرأة الأجنبية الا ان تكون عجوذة لبعيدة عن مظنة الفتنة وقيل وكثير من العلماء لم يكرهوا تسليم كل منهن على الاخر انتهى واما قيل بالكرهية على ما هو الصحيح فلم يثبت استحقاق الجواب **قوله** افشاء السلام لاد به قال ابو حنيفة انه يكره المعالفة وما روى الرزدي انه صلعم اشفق زيد بن حارثة حين قدم المدينة فبدل على جوازها لكن للتقدم من السفر فيجوز للتقدم ولا يجوز لغيره وقال النووي المعالفة وتقبيل الوجه كرويان صرح به البخاري للحديث الصحيح في النبي عنها كراهية تشريه انتهى وقال الشيخ اما المعالفة فالصحيح انها جائزة ان لم يكن هناك خوف فتنة لما ورد في حديث قصة زيد بن حارثة وجعفر بن ابى طالب ونقل عن الشيخ ابي منصور الترمذي في التوفيق بين الامام وبين ان المكروه من المعالفة ما كان على وجه الشك ولما على وجه اليقين والكرامة في الآخرة **قوله** ولكن نقا نحو العلم ان المصافحة سنة عند كل لقلد وحملها اول الملائكة فما اعتاده الناس بعد صلوة الصبح والعصر الاصل لفي الشرع بل يكون هذه المصافحة مكرهة لانه ليس في محلها المشروع **قوله** قلنا يا نبي صلعم قال في الدرر وما تقبيل يد صاحب عند الالتقاء فمكروه اجماعا وكلما يفعلونه من تقبيل اللدغ بين يدي العلماء والعظما والفاعل والراضي به اثنان لانه يشبه عبدة الاوثان بل يكفران على وجه العبادة والتعظيم يكفرون على وجه التحية لا وصادرا منها مركبا للكبرية وفي الملتقط التواضع بغير الشك حرام وفي الوجهانية يجوز بل يندب القيام تعظيما للتقدم وما يجوز القيام بين يدي العالم فائدة قبيل التقبيل على خمسة اوجه قبلة المودة للولد على الجد وقبلة الرحمة لوالديه على الراس وقبلة الشفقة لاخيه على الجبهة وقبلة الشكوة لامرته وامته على العم وقبلة التحية للمؤمنين على البرد في القينة تقبيل المصحف قبل بدعة من روى عن عمر انه كان يافض المصحف كل غداة ويقبله ويقول عمدي ومنشور في عز وجل وكان عثمان يقبل المصحف ويمسح على وجهه واما تقبيل النبي فخر الشافعي انه بدعة مباهمة وقيل حسنة انتهى **قوله** افشاء السلام لاد به قال ابو حنيفة **قوله** افشاء السلام لاد به قال ابو حنيفة **قوله** افشاء السلام لاد به قال ابو حنيفة

البيت حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ ابْنُ شَيْبَةَ ثنا ابُو بَكْرٍ عَمْرُو عَنْ مَغِيرَةَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَجِيٍّ عَنْ عَلِيِّ قَالَ كَانَ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَدْخَلَانِ مَدْخَلٌ بِاللَّيْلِ وَمَدْخَلٌ بِالنَّهَارِ فَكُنْتُ إِذَا أُتَيْتُهُ وَهُوَ يَصِلُ بِي تَتَحَمَّلُ لِي حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ ابْنُ شَيْبَةَ ثنا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 الْمُنْكَدَرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ اسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مِنْ هَذَا أَقُلْتُ أَنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا يَا بَابَ الرَّجُلِ يُقَالُ لَهُ كَيْفَ
 أَصْبَحْتَ حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ ثنا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قُلْتُ كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
 بِخَيْرٍ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَصْبِحْ صَائِمًا وَلَمْ يَعُدْ سَقِيمًا حَدَّثَنَا ابُو اسْمَعِيلَ الْهَرَوِيُّ ابْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ابْنِ حَاتِمٍ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ اسْمَاعِيلَ
 ابْنَ سَعْدِ بْنِ ابْنِ وَقَامٍ حَدَّثَنِي جَدِّي ابُو اسْمَاعِيلَ مَالِكُ بْنُ حَمْزَةَ ابْنُ ابْنِ أُسَيْدِ السَّاعِدِيِّ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَيْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ قَالُوا وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ قَالَ كَيْفَ أَصْبَحْتُمْ
 قَالُوا بِخَيْرٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا بَابِنَا وَأَمَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَصْبَحْتُ بِخَيْرٍ مِنْ أَحْمَدَ اللَّهِ يَا بَابَ إِذَا تَأْتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ فَكْرَمُوهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ الصَّيْحَانِ ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ مَسْلَمَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَأْتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ فَكْرَمُوهُ يَا بَابَ
 تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ ابْنُ شَيْبَةَ ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ مَالِكٍ قَالَ عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَسَمَّتْ الْآخَرَ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَطَسَ عِنْدَكَ رَجُلَانِ فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ تَشْمِيتِ الْآخَرَ
 فَقَالَ إِنَّ هَذَا أَحْمَدُ اللَّهِ وَإِنَّ هَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا وَكَيْعٌ عَنْ عَمْرُو بْنِ عِمْرَانَ عَنْ ابْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ ابْنِهِ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْمِتُ الْعَاطِسُ ثَلَاثًا فَمَا زَادَ فَهُوَ مَزْكُومٌ حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ ابْنُ شَيْبَةَ ثنا عَلِيُّ بْنُ مَسْرُورٍ عَنْ ابْنِ لَيْلَى عَنِ ابْنِ
 عَمْرِو بْنِ لَيْلَى عَنْ عَلِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَلْيُرِدْ عَلَيْهِ مِنْ حَوْلِهِ يَرْحَمُكَ اللَّهُ وَلْيُرِدْ عَلَيْهِمْ
 يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّمُ بِالْكُمْ يَا بَابَ أَكْرَامِ الرَّجُلِ جَلِيْسُهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ يَحْيَى الطَّوِيلِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ
 عَنْ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ فَكَلَّمَهُ لَمْ يَصْرِفْ وَجْهَهُ عَنْهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْصَرِفُ وَإِذَا صَافَحَهُ لَمْ يَنْزِعْ
 يَدَهُ مِنْ يَدِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُهَا وَلَمْ يَرُدَّ تَقْدِمَ بَابَ كَيْتِهِ جَلِيْسَالَهُ قَطِ يَا بَابَ مَنْ قَامَ عَنْ مَجْلِسٍ فَرَجَعَ فَمُؤَاجِقٌ بِهِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ
 رَافِعٍ ثنا جَدِيرُ بْنُ سَهِيلِ بْنِ ابْنِ صَالِحٍ عَنْ ابْنِهِ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ فَمُرَّجِعْ فَمُؤَاجِقٌ بِهِ يَا بَابَ
 الْمَعَادِيْرُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا وَكَيْعٌ ثنا سَفِيْنُ عَنْ ابْنِ جَدِيرٍ عَنْ ابْنِ مِيْنَاءَ عَنِ ابْنِ جَدِيرٍ عَنْ ابْنِ مِيْنَاءَ عَنِ ابْنِ جَدِيرٍ عَنْ ابْنِ مِيْنَاءَ عَنِ ابْنِ جَدِيرٍ
 الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ مِيْنَاءَ عَنِ ابْنِ جَدِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَمثلة يَا بَابَ الْمِرَاحِ حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ ابْنُ شَيْبَةَ وَكَيْعٌ عَنْ زَمْعَةَ ابْنِ صَالِحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
 وَهَبِ بْنِ عَبْدِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا وَكَيْعٌ ثنا زَمْعَةُ ابْنِ صَالِحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 بْنِ وَهَبِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ خَرَجَ ابُو بَكْرٍ فِي تِجَارَةٍ إِلَى بَصْرَةَ قَبْلَ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَامِ نِعْمَانَ وَسُوْبِيْطُ بَزْرَةَ
 وَكَانَا شَاهِدًا ابْنًا وَكَانَ نِعْمَانُ عَلَى الرَّادِ وَكَانَ سُوْبِيْطُ رَجُلًا مَرَا حَاقًا لِنِعْمَانَ أَطْعَمَنِي قَالَ حَقِّي يَحْيَى ابُو بَكْرٍ قَالَ فَلَا غَيْظَ لَكَ قَالَ فَمَرُوا بِقَوْمٍ فَقَالَ
 لَهُمْ سُوْبِيْطُ تَشْتَرُونَ مِنِّي عَيْدِي قَالُوا نَعَمْ قَالَ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ قَائِلُكُمْ إِنِّي حَرَفَانُ كُنْتُمْ إِذَا قَالُوا لَكُمْ هَذِهِ الْمَقَالَةُ تَرَكْتُمْوهَ فَلَا تَفْسُدُوا وَعَلَى
 عَيْدِي قَالُوا ابْنِ نَشْرِيْهِ مِنْكَ فَاشْتَرَوْهُ مِنْهُ بِعَشْرِ قَلْبُصٍ ثُمَّ أَلُوهُ فَرَضُوا عِنْفَهُ عَمَامَةً أَوْ جِلْبَاقًا فَقَالَ نِعْمَانُ إِنَّ هَذَا يَسْتَهْزِئُ بِكُمْ وَإِنِّي حَرَفَانُ
 بَعِيدٌ فَقَالُوا قَدْ أَخْبَرْنَا خَبْرَكَ فَأَنْطَلَقُوا بِهِ فَجَاءَ ابُو بَكْرٍ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ قَالَ فَاتَّبَعَ الْقَوْمَ وَوَرَدَ عَلَيْهِمُ الْقَلْبُصُ وَأَخَذَ نِعْمَانُ قَالَ فَلَمَّا قَدَّمَ مَوْلَى النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرُوهُ قَالَ فَضَحَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ مِنْهُ حَوْلًا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ ابْنِ التَّيْحَانِ قَالَ سَمِعْتُ
 ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخَالُطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخِي صَغِيرٍ يَا أَبَا عَمْرٍو مَا فَعَلَ النَّفِيرُ قَالَ وَكَيْعٌ يَعْنِي طَيْرًا كَانَ يَلْعَبُ بِهِ
 أَمَا لَغَيْظِكَ غ قَالَ ابُو عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ مِنْكَ الْحَدِيثُ

أهلها وهو طلب الأنسة العجوة بالأسنة ١٢ انجاء ١٠ قوله انا انا انكاره صلعم على قوله انا وانا انكره لان هذا القدر ليس بكاف في الجواب عند الغيبة عن الشهود بل ينبغي ان يعرف باسمه
 ذهب العوفي في الوجودية الى ان انا انكره لانه اثبت وجوده مع ان وجوده العالين عن وجوده تعالى نحو وقال ليس من الادب ان ينسب الرجل شيئا الى نفسه كالزاري ونظري هذا ليس بسد لوروده في الكتاب
 والسنة في مواضع شتى ١٢ انجاء ١٠ قوله من رجل لم يصحح الم من البيان فيه اشارة الى انه ينبغي للعبد ان يظهر تقواه كما ينبغي له ان يظهر نعم الله تعالى ان تعدوا نعمته التي لا تحصى ١٢ انجاء
 ١٠ قوله اذا انا كرم قوم فكرمهم لهذا الكلام معنيان الاول ان اذا كان شخص ذكرا كرمته في قومه بان كان ريسا وسيدا فيهم فكرمهم فانه اذا لم يكرمهم كان له ولقومه غضن وحقد منه وقد حصل له الاذى
 من جهتهم هذا اذا كان القوم جملة ولكن ينبغي ان يحمل هذا الامر بالكرام على ما اذا لم يحصل له ضرر في دينه فان تبجيل الكافر كفر وفي الحديث من قرص صاحب بدعة فقد اعان على بهم الاسلام هذا اذا كان الرجل
 شديدا في دينه كما ان النبي صلعم كتب الى هرقل عظيم الروم ولم يفتت الى سلطنته واما اذا كان ضيقا فانما من الضمير في جسده او مال فانه لا يفتت له اكرامه لقوله تعالى الامن اكره وقلبه مطمئن بالايمان والاشق
 ما دوت عاتشه امرنا النبي صلعم ان منزل الناس منازلم من جاء سائلا اعطته كسرة خبز ومن جاء على فرس اكلته معهما ١٢ انجاء ١٠ قوله فشممت احدتها هوشين وسين الدعا با لخير والبركة وللخير
 اعلاها شمتة وشممت عليه تشييتا واشتق من الشواصت وهي القوا ثم كانه دعاء بالنيات على الطاعة وقيل اي البعدك الله عن الشماطة وجنبك ما يشمت به عليك قاله في النونية وفي جامع الاصول ومعنى
 المهلة جعلك الله على سميت حسن ومهوان برحك الله استى وقال البيهقي في المعجم والمهلة روايتان صحيحتان قال تعجب معناه بالمهجة البعدك عن الشماطة وبالمهلة من السميت وهو حسن التقدير
 المدي وتشميت العاطس ان يقال برحك الله استى وقال البيهقي في المعجم والمهلة روايتان صحيحتان قال تعجب معناه بالمهجة البعدك عن الشماطة وبالمهلة من السميت وهو حسن التقدير
 ماروي ابوداود والترمذي عن النبي صلعم قال شمتت العاطس فما زاد فان شمتتته وان شمتت فلا حيث صرح بالتحريم فيقول النووي فشممت ان يدعى لكن غير ماله للعاطس وقبح في غير محلها ما مل
 الحديث ان التشميت واجب او سنة مؤكدة على الخفاف في ثلاث مرات وما زاد فهو مخير بين السكوت وهو خصه وبين التشميت وهو مستحب والله اعلم ١٢ ان كذا في المرقاة ١٠ قوله يصلح بالكم الهال
 القلب يقال ما يخطر بهالي اي بقلبي والهال رضا العيش يقال فلان رضى الهال اي واسع العيش والهال اي مال تقول ما مالك اي مالك والهال في الحديث محتمل المعاني الثلاثة والمعنى الثالث
 انسب لعموم المعنيين الاولين ايضا كذا في المفايح والاول اولي فانه اذا صلح القلب صلح الحال ١٢ مر قاة ١٠ قوله صاحب كس وهو من ياخذ من التمار لوامر وامسا اي ضربته باسم العشر وفيه ان المكس
 اعظم الذلوب وذلك لكثرة مطالبات الناس ومظلماتهم وصرفيها في غير وجهها ١٢ طيب ١٠ قوله ما فضل النغير بهم ففتح تصغير لغرضهم النون وفتح العين المعجمة طارئة يشبه العصفور امر المنقاد وقيل هو العصفور
 صغير المنقاد امر الرأس وقيل اهل المدينة يسومون البلس والمعنى ماجرى له حيث لم ادره معك وفي الحديث جواز تصغير الاسماء وتكبيرها الصغار ورعاية السبع في الكلام وابعاد لعب الصبي بالطيور اذا لم يضره ولا يضره

باب نتف الشيب ^{٢١} **حدثنا** ابو بكر بن شيبه ثنا عبد بن سليمان عن محمد بن اسحق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نتف الشيب وقال هور المؤمن **باب** الجلس بين الظل والشمس ^{٢٢} **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه ثنا زيد بن الحبيب عن ابى المنيب عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى ان يقعد بين الظل والشمس **باب** النوى عن الاوسطيا على الوجه ^{٢٣} **حدثنا** محمد بن الصبيح ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابى كثير عن قيس بن طهفة الغفارى عن ابيه قال اصابنى رسول الله صلى الله عليه وسلم نائما فى المسجد على بطنى فركضنى برجله وقال مالك ولهذا النوم هذه نومة يكرهها الله او يبغضها الله **حدثنا** يعقوب بن حميد ابن كاسب ثنا اسمعيل بن عبد الله ثنا محمد بن نعيم بن عبد الله المجرى عن ابيه عن ابن طهفة الغفارى عن ابى ذر قال مررت بالنبي صلى الله عليه وسلم واتا مضطج على بطنى فركضنى برجله وقال يا جنيد ابنا هذه ضجعة اهل النار **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا سلمة بن رجاء عن الوليد بن جميل الدمشقى انه سمع القاسم بن عبد الرحمن يحدث عن ابى امامة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على رجل نائم فى المسجد منبط على وجهه فضر به برجله وقال قم واقعد فانها نومة جهنمية **باب** تعلم النجوم **حدثنا** ابو بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عميد الله بن الاخنس عن الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد **باب** النوى عن سب الرب **حدثنا** ابو بكر ثنا يحيى بن سعيد عن الاوزاعي عن الزهري ثنا ثابت الزرقى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الربح فانها من روح الله تاتي بالرحمة والعداب ولكن سلوا الله من خيرها وتعودوا بالله من شرها **باب** ما يستحب من الاسماء **حدثنا** ابو بكر ثنا خالد بن مخلد ثنا العري عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حب الاسماء الى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن **باب** ما يكره من الاسماء **حدثنا** نصر بن علي ثنا ابو احمد ثنا سفين بن ابى الزبير عن جابر عن عمرو بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكن عشت انشاء الله لا نهين ان يسمى رباح ونجيم والفحم ونافع ويسار **حدثنا** ابو بكر ثنا المعتمر بن سليمان عن الركين عن سمرة قال نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسمى رقيقنا ربحه اسماء الفحم ونافع ورياح ويسار **حدثنا** ابو بكر ثنا ما شمر بن القاسم ثنا ابو عقيل ثنا جالد بن سعيد عن الشعبي عن مسروق قال لقيت عمر بن الخطاب فقال من انت فقلت مسروق بن الاعداء فقال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاعداء شيطان **باب** تغيير الاسماء **حدثنا** ابو بكر ثنا عن شعبة عن عطاء بن ابى ميمونة قال سمعت ابا رافع يحدث عن ابى هريرة ان زينب كان اسمها يرة فقيل لها تزكى نفسها فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب **حدثنا** ابو بكر ثنا الحسن بن موسى ثنا حماد بن سلمة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان ابنة لعمران يقال لها عاصية فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم جميلة **حدثنا** ابو بكر ثنا يحيى بن يعلى ابو الحياه عن عبد الملك بن عمير حدثني ابن اخى عبد الله بن سلام عن عبد الله بن سلام قال قد مت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس اسمى عبد الله بن سلام فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن سلام **باب** الجمع بين اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه ثنا سفين بن عيينة عن ايوب عن محمد قال سمعت ابا هريرة يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي **حدثنا** ابو بكر ثنا ابو بكر بن ابى شيبه ثنا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه ثنا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن انس قال

النومة هي نومة سما

صيد المدبره كما هو مدبره من ان المدبره ليس بحرم وانما سمى حراما بمعنى الاحترام والتعظيم لاحرمته السيد والكلام ولزوم الجزاء امر قاة ولغات **١** قوله وقال هو لود المؤمن وفي رواية لود يوم القيمة اى سبب النور يوم القيمة وفي حديث اخر فانه لود المسلم فالمد لود الاخرة على ما قرره الطيبي ولو كان المراد لودا لودا من وجال لود ما يحصل للشاخص من صلاح السيرة وصغار الباطن في هذا العالم لم يبعد حصول حسن الجزاء والنورانية التي يرتب عليها في الاخرة على حاله فان قلت فلو كان حال الشيب كذلك فلم يشرع ستره بالخطاب قلنا ذلك لعنة اخرى دينية وهو انعام الاعداء والظهار للجلادة لم فان قلت فلم لم يجهز الشيب لاجل هذه المطلقة قلت الشيب من اصله ومفوض في الاخرة الى تشويه الوجه وسود المنظر بخلاف الخطاب فانه زيادة وصف على الاصل فبينما فرق على انه قد يروى عن ابى عبيدة بن جراح النصف او الم يقصد التزين والتكلف وعن محمد بن ابى اسير به نعم المتعارف في المذهب خلاف ذلك **٢** قوله من اقتبس منها من النجوم قبست العلم واقتبسته اذا تعلمت والقبس الشقلة من النار واقتباسا افذها منها وانما شبه صلح علم النجوم بالسخران حرمة منصوصة لعلق به التنزيل قال جل ذكره وما يعلمان من احد حتى يقولوا اما نحن فنعلمه فمنا كفره وفي رواية زر بن عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم من اقتبس بايا من علم النجوم لغير ما ذكر الله فقد اقتبس شعبة من السحر النجم كاهن والكاهن ساحر والساحر كافر وروى البخاري تعليقا عن قتادة قال خلق الله تعالى هذه النجوم ثلاث جعلها ذريرة للسهاد وجرموا للشياطين وعلامات يبتدى بها نفس ماوى فيها لغير ذلك اخطا واصناف نصيبه وتكلف ما لا يعلم فقول غير ما ذكر الله تعالى مشعرا بان تعلمه مقدرا ما يعلم به اوقات الصلوة لا حرج فيه ولذا جوز فقهاؤنا تعلم النجوم بهذه المقدار داخل صاحب الدرر في العلم الحرام علم اخطا سفة والشعبدة والتنجيم والرمل وعلوم الطيبيين والسحر والكمائة **٣** قوله زاد وما زاد اى نال من السحر ما زاد من النجوم وقيل يحتمل انه من كلام الراوى اى زاد رسول الله صلعم في التفتيح ما زاد ففتح الودود **٤** قوله نالنا من روح الله قال الطيبي الروح النفس والفرح والرحمة فان قيل كيف يكون الروح من رحمة مع انها تحيى بالعذاب قلت اذا كان عذابا للظلمة يكون رحمة للمؤمنين وايضا الروح بمعنى الروح اى الجاني من حضرة الله بامر تارة للكرامة واخرى للعذاب فلا يستحب بل يحيب التوبة عند فانه تاديب والتاديب حسن ورحمة انتهى **٥** قوله عبد الله وعبد الرحمن لما فيها من الاعتراف لعبودية **٦** قوله من عشت الخ قال الطيبي الاذان ينهى نهي تحريم ثم سكنت بعد ذلك رحمة على الامم لعموم البلوى والبقاع الجرى وفي رواية مسلم عن جابر اذ النبي صلعم ان ينسى ان يسمى بربك وبالفح ويسار وينافع ثم رأيت سكنت بعد عنها ثم قبض ولم ير من ذلك فاردى انه نسي فحمل على الالادة اولم يروى النبي التحريم انتهى وفي رواية مسلم في وجه النبي عن سمرة بن جندب فانك تقول اتم هو فلا يكون فيقال **٧** قوله لاجد شيطان اى اسم شيطان من الشياطين قاله تبيينه على تشبيه الاسم ان كان حيا او قاله مطا برة **٨** قوله ان زينب كان اسمها برة بن ربيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت ام سلمة ام المؤمنين ومنى الله تعالى عنها **٩** قوله سموها باسمي ولا تكنوا بكنيتي قيل هذا مختص بزمن النبي صلعم لان عليا استجازه صلى الله عليه وسلم فاجابته نسي انه محمد وكانه ابا قاسم كما روى ابو داود وهو مدبر مالك وجهور السلف وفقهاء الامصار واهل الظاهر قال الطيبي لا يحل الاكن بابي القاسم اصلا سواء كان اسمه محمد او احمد او لم يكن له اسم وهو مدبر مالك والاشافعي وقول ان النبي للتشويه والادب بالتحريم وهو مدبر مالك والاشافعي بالكنية وعدها من لا يسمى لواحد من الاميين وهو مدبر مالك جماعة من السلف رحمهم الله تعالى **١٠** قوله ولا تكنوا بكنيتي قال الكرماني هو مخ تاء وكاف ولون مشددة من السفل بحذف احدى التامين وفتح تاء وسكون كاف من الكنية ويضم تاء وفتح كاف وضم لون مشددة من التفتيح وتكنوا بفتح تامين بينهما كاف ساكنة من الافعال واذا سمى الرجل قاسما يلزم ان يكون ابوه ابا القاسم فلذا منع من القام وان لم يكن هو كنية وقال الطيبي اختلفوا فيه فمن قائل منع اولاهم نسخ ومن قائل بالمتع مطلقا وتائل انه للتشويه او للجمع بين اسمه وكنيته ومنع عمر القسسى باسم محمد كراهة سب اسمه وكره مالك القسسى باسلافه

كان رسول الله صلى الله عليه وآله بالبقيع فنادى رجلا يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وآله فقال اني لواعنك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسوما باسمي ولا تكنوا بكنيتي **باب الرجل يكتفي قبل ان يولد له** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن حمزة بن صهيب ان عمر قال لصهيب مالك تكتني يا يحيى وليس لك ولد قال كنانى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا يحيى **حدثنا ابو بكر ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن مولى للزبير عن عائشة انها قالت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم كل ازواجك كنيته غيري قال فانت ام عبدالله **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن شعبة عن ابي التياح عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ياتي يا تينا فيقول لاخر لي وكان صغيرا يا ابا عمير **باب الالقاب** **حدثنا ابو بكر ثنا عبد الله بن ادريس عن داود عن الشعبي عن ابي جبيرة بن الصمك قال فينا نزلت معشر الانصار ولا تنازروا بالالقاب قد مر علينا النبي صلى الله عليه وآله وسلم والرجل مناله الاسمان وثلاثة فكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ربما دعاهم ببعض تلك الاسماء فيقال يا رسول الله انه يغضب من هذا فنزلت ولا تنازروا بالالقاب **باب المدح** **حدثنا ابو بكر ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن عيينة عن ابي ثابت عن مجاهد عن ابي معمر عن المقداد بن عمرو قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان نختوف وجوه المداحين التراب **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا غندر عن شعبة عن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن معبد الجهني عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اياكم والتماذر فانه الذي يمدح **حدثنا ابو بكر ثنا شيبان ثنا شعبة عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه قال مدح رجل رجلا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويحك قطعت عنق صاحبك مرارا ثم قال ان كان احدكم فادحا اخاه فليقل احسبه ولازكي على الله احدا **باب المستشار مؤتمن** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ابي بكر عن شيبان عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المستشار مؤتمن **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسود بن عامر عن شريك عن الاعمش عن ابي عمر والشيباني عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المستشار مؤتمن **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زكريا بن ابي زائدة وعلي بن هاشم عن ابن ابي ليلى عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استشار احدكم اخاه فليشتر عليه **باب دخول الحمام** **حدثنا ابو بكر ثنا عبيدة بن سليمان **حدثنا علي بن محمد حدثنا خالي يعلى وجعفر بن عون جميعا عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم الا فريقي عن عبد الرحمن بن رافع عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تفقه لكرارض الاعاجم وسجد وادعها فيها بيوتها يقال لها الحمامات فلا يدخلها الرجال الا بازار وامنعوا النساء ان يدخلنها الا امرضا او نساء **حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة انبا عبد الله بن شداد عن ابي عذرة قال وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى الرجال والنساء من الحمامات ثم رخص للرجال ان يدخلوها في الميازر ولم يرخص للنساء **حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان بن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابي المليح الهذلي ان نسوة من اهل حمص استاذن على عائشة فقالت لعلكن من اللواتي يدخلن الحمامات سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اياما مرة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها فقد هتكت سترها بينها وبين الله **باب الاطلاع بالنورة** **حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الرحمن بن عبد الله ثنا حماد بن سلمة عن ابي هاشم الرواسي عن جبيب بن ابي ثابت عن امرسلة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا طلى بدأ بعورته فظلاها بالنورة وسأ نرسده اهله **حدثنا علي بن محمد حدثنا اسحق بن منصور عن كامل بن العلاء عن جبيب بن ابي ثابت عن امرسلة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اطلق وولى عاتقه بيده **باب القصص** **حدثنا هشام بن عمار ثنا الهقل بن زياد ثنا الازاعي عن عبد الله بن عامر الاسلمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يقص************************************

ثنا تكتفي ثنا وامتنعت عن ثنا بالميازنة طلى

الملائكة واجمعوا على جواز التسمية باسم الانبياء غير عظمى انتهى ١٢ **١٤** قوله فانت ام عبدالله كذا با اسم ابن اختنا عبد الله بن الزبير وامر اسما بنت ابي بكر رضي الله عنه ١١٢ بنجاح **٢** قوله وكان صغيرا يا ابا عمير وفي رواية السلم يا ابا عمير ما فعل النخيل يا النبي فغضب النون تصغير النخيل بينهما وفتح العجم وهو طائر صغير جمع نخران قال النودي وفي هذا الحديث فوائد كثيرة جدا منها جواز تكتفي من لم يولد له وتكثيره الطفل وان ليس كذا وجواز الزواج فيما ليس انما وجوز انفسه بعض المسيات وجوز لعب البنت بالعصفور وتكثير الولي اياه من ذلك وجوز السجح بالحمام الحسن بلا كلفة وملاطفة العبيان وتأسيسهم وبيان ما كان يعلم النبي صلعم من حسن الخلق وكرم الشامل والتواضع وزيادة الابل لان ام سليم والدة ابي عمير من محاربه صلعم انتهى ١٢ **٣** قوله ولا تنازروا بالالقاب قال القسطلاني اي لا يدعى الرجل بالكنية بعد الاسلام قال الحسن كان اليهودي والنصراني يسلم فيقال بعد اسلامه يا يهودي يا نصراني فتوا عن ذلك انتهى وقال البيضاوي اي ان لا يدعى بعضهم بعضا باللقب السوفان انتهى فخص باللقب السوء فادوى ان الاية نزلت في صفية بنت حيي انت رسول الله فقالت ان النساء يقطن لي يا يهودية بنت يهودية فقال لاهل ما قلت ان ابي هارون وعبي موسى وزوجي محمد صلعم انتهى ١٢ **٤** قوله ان تخوف وجوه المداحين الخ اي الياغين في المدح المتوجهين اليك طحا سوا كان المدح نظرا او مشا وقد فعل ذلك مقداد بن اوس مدح رجل عثمان على وجهه كما في رواية مسلم وقيل معناه الامر بدخ المال اليهم او المال حقير كالتراب بالنسبة الى العرض ١٢ بنجاح **٥** قوله ان تخوف وجوه المداحين الخ قال النودي في هذا الباب الاحاديث الواردة في النبي عن المدح وقد جاءت احاديث كثيرة في الصعيين بالمدح في الوجوه قال العلماء طريق الجمع بينهما ان النبي حمول على الممازفة في المدح والزيادة في الاوصاف او على من يخاف عليه فتنة من اعجاب ونحوه اذا سمع المدح واما من لا يخاف عليه فكما ان قوله وادوى عقله ومعرفته فلان النبي في مدح في وجهه اذا لم يكن فيه ممازفة بل ان كان يحصل بذلك صلعم ككثرت الخيرة او الازدياد من اول الدوام عليه او الاقدار به كان مستجابا انتهى ١٢ **٥** قوله فليقل احسبه اي اظنه ولازكي على الله اي على الله تعالى ومعناه لا يشي احد ولا يظهر مدحه كما على الله وموجبا عليه ثم هذا مخصوص بالذي يخاف عليه العجب والتكبر والافقه ودون في فضائل الصعابة في غيبتهم وحضورهم مالا يخص من المدح والشرف قال صلعم اسكن يا احد فما عليك الا انبي او صدق او شيد وكان ذلك في حضورهم ١١٢ بنجاح **٦** قوله فليشتر عليه با كان فيه صلعم له ولا يكتف مصلته لان في كتمان لزوم الحياة ١١٢ بنجاح **٧** قوله ان تخوف وجوه المداحين الخ وهو جمول من التابيعين ووجه من قال له صفة ١١٢ بنجاح **٨** قوله لا يقص الا امير او ما موراد وفي رواية او من قال القصص التحدث بالقصص ويستعمل في الوعظ والثناء في النسيان اي لا يشي ذلك الا امير يعظ الناس ويخبرهم بما معنى ليعتبروا به او ما موراد فكله حكم الامير ولا يقص تكاسا او يكون القاص منسلا ليعمل تكبر على الناس او ما يابرا في الناس بقوله وعمله لا يكون وعظه وكلامه حقيقته وقيل ادوا النظية لان الامر كانوا يولونها في الاول ويعظون الناس فيها ويقصون عليهم اخبار الامم السابقة انتهى وقال الطبري قلت وكل من وعظ وقص داخل في غمارهم وامره موكل الى الولاية قوله لا يقص خبر لا يسي اي لا يصدر هذا الفعل الا عن هؤلاء الثلاثة وقد علم ان الاقتصار مندوب اليه فيجب تخصيصه بالامير

ارادعه عليها ولوعلم شيئا انجي له منته لاصرة **حَدَّثَنَا** عبد الحميد بن بيان الواسطي ثنا خالد بن عبد الله عن يونس عن حميد بن هلال عن
 هصان بن الكاهل عن عبد الرحمن بن سمرة عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نفس تموت تشهد ان لا اله الا الله
 واني رسول الله يرجع ذلك الى قلبه موثق الاغفر الله لها **حَدَّثَنَا** ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا زكريا بن منظور حدثني محمد بن عقبة عن ام هانئ
 قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اله الا الله لا يسبقها عمل ولا تترك ذنبا **حَدَّثَنَا** ابو بكر ثنا زيد بن الحباب عن مالك بن انس اخبرني سمى
 مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في يوم مائة مرة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك و
 له الحمد وهو على كل شيء قدير كان له عند عشر رقاب وكُتبت له مائة حسنة ومُحِي عنه مائة سيئة وكُنَّ له حُرْمًا من الشيطان سائر يومه
 الى الليل ولم يأت احد بافضل مما اتى به الا من قال اكثر **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن ابي
 ليلى عن عطية العوفي عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال في دبر صلوة الغداة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
 الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير كان كفتاق رقبة من ولد اسمعيل ياب فضل الحمادين **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا
 موسى بن ابراهيم ابن كثير بن بشير بن الفاكه قال سمعت طلحة بن خراش ابن عمر جابر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله **حَدَّثَنَا** ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا صدقة بن بشير مولى
 العمريين قال سمعت قدامة بن ابراهيم الجمحي يحدث انه كان يخلف الى عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو غلام وعليه ثوبان معصفران قال
 فحدثنا عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثهم ان عبد امان عبد الله قال يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك و
 لعظيم سلطانك فعضلت بالملكين فلم يدريا كيف يكتبانها فصعدا الى السماء وقالا يا ربنا ان عبدك قد قال مقالة لا ندري كيف نكتبها قال الله
 عز وجل وهو اعلم بما قال عيدا ما اذا قال عبدى قال يا رب انه قد قال يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك فقال الله عزو
 جل لهما اكتبها كما قال عبدى حتى يلقيانها فاجزبه بها **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا يحيى بن ادم ثنا اسرائيل بن ابي اسحق عن عبد الجبار بن ائبل عن
 ابيه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل الحمد لله حبيبا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما صلى النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذا الذي قال
 هذا قال الرجل انا وما اردت الا الخير فقال لقد فتحت لها ابواب السماء فما نهنهها شئ دون العرش **حَدَّثَنَا** هشام بن خالد الصيرفي ابو مروان
 ثنا الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن منصور بن عبد الرحمن عن امه صفية بنت شيبة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اذا راى ما يحب قال الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات واذا راى ما يكره قال الحمد لله على كل حال **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا وكيع عن
 موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول الحمد لله على كل حال رب اعوذ بك من حال اهل النار
حَدَّثَنَا الحسن بن علي الخلال ثنا ابو عاصم عن شبيب بن بشر عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انعم الله على عبد نعمة
 فقال الحمد لله الا كانت الذي اعطاه افضل مما اخذ ياب فضل التسبيح **حَدَّثَنَا** ابو بشر وعلي بن محمد قال ثنا محمد بن فضيل عن عمارة
 ابن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان جبيتان
 الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن ابي ستان عن عثمان بن ابي سودة
 عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به وهو يخرس غرسا فقال يا ابا هريرة ما الذي تغرس قلت غرسا لي قال الا ذلك على غرس

منها ولم يموت اعطى ابو بكر بن ابي شيبة ما ذال الذي

ربك وهي لا اله الا الله ١١٢ انما **له** قوله لا يسبقها عمل لانه ليس من شأن عمل ما ان يجي على الاستقلال احد بخلاف هذه الكلمة فانما تجي قائما ولولم يعمل عملا صالحة جرت ابا باعتبار المال
 فلما هزل ليس للمومنين الخلود في النار وانما باعتبار اول المال فيسب سعة المغفرة جائزا ايضا ان الله لا يغفر من يشرك ويغفر ما دون ذلك من يتوب ١١٣ انما **له** قوله ولا تشرك ذنبا تاويلان الكافر اذا سلم
 فان الاسلام يهدم ما كان قبله وانظرا هرا ن الاسلام لا يكون الا بهذه الكلمة ١١٢ انما **له** قوله لا اله الا الله وحده لا شريك له في حديثه قال النوى قوله
 صلعم في حديث التليل ومحي عنه مائة سيئة وفي حديث التبيح غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر ظاهرة ان التبيح افضل وقد قال في حديث التليل ولم يات احد افضل مما جاء به قال القامني
 في الجواب عن هذا ان التليل المذكور افضل ويكون ما فيه من زيادة الحسنة ومحو السيئات وما فيه من فضل حق الرقاب وكونه حراما من الشيطان لانه على فضل التبيح وتكفير الظالمين لانه قد ثبت ان من
 اعتمر رقبة اعتق الله بكل عضو منا عضوا منه من النار فقد حصل بيقوت رقبة واحدة تكفير جميع الظالمين ما يبقى له من زيادة عمق الرقاب الزائدة على الواحدة ومع ما فيه من زيادة ما فيه من جنة وكونه حراما
 للشيطان ولؤيده ما جاء في الحديث بعد هذا ان افضل الذكر التليل مع الحديث الاخر افضل ما قلته انما والنيون قبل لا اله الا الله وحده لا شريك له الحديث انتهى ١١٢ **له** قوله ان قال اكثر فيه دليل
 على انه لو قال هذا التليل اكثر من مائة مرة في اليوم كان له بها الاجر المذكور في الحديث على المائة ويكون له ثواب اخر على الزيادة وليس هذا من الحديث والى من اعلمنا ومجاورة اعداءه وان زيادتها افضل
 فيها وتبطلها كالزيادة في عدد الطمارة وعدد ركعات الصلوة ويحتمل ان يكون الملامح الزيادة سوار كانت من التليل او من غيره او من غيره وهذا الاحتمال انه لو دى **له** قوله افضل
 الذكر الخ قال بعض المحققين انما جعل التليل افضل الذكر لان لما تشرنا في تفسير الباطن عن الاوصاف الزهيدة التي هي مبهوات في باطن الذكر قال تعالى قرأت من انحة الله الهه في فيه عموم
 نفي الاله بقوله لا اله الا الله ويثبت الواحدة بقوله الا الله ويعود الذكر من ظاهر لسانه الى باطن قلبه فيمكن فيه ويستولى على جوارحه وجدلوه به من ذاق وقوله افضل الدعاء الحمد لله انما جعل الحمد افضل
 الدعاء لان الدعاء عبارة عن ذكر الله وان يطلب حاجته والحمد لله يشهد بان من حمد الله شانه على نعمته والحمد لله على نعمته طلب مزيد قال تعالى لمن شكر ثم لا يزيدكم ١٢ طيب مختصرا **له** قوله
 فضلت على الملكين بالعين الملهة والصاد العجزة اى صحبت وثقلت واصل العقل النع والشفة افضل في الامراض اذ اطاق عليك فيه الجبل واللاء العصال هو مرض يجر الاطباء فلا دوا له كذا في الجمع ١١٣ انما **له**
له قوله انما ننسها بنونين وبائين كزحج اى ما منعنا من الوصول اليه شئ وفي القاموس ننسناه عن الامر فتنسناه كنه ونهجه نكف واصله ننسناه انتهى ١١٣ انما **له** قوله الا كان الذي اعطاه
 افضل الزان الحمد اس الشكر كانه اراد ان شكر يا فضل ما شكره الناس وهذا الظاهر فضيلة الحمد والافنعة الله لا يجادل شئ فكيف يكون افضل وانما فضل هذا القول لانه راجع الى الله تعالى والنعمه نازلة
 من تعالى اليه يصعد الحكم الطوب والعمل الصالح يرفعه ١١٣ انما **له** قوله الا كان الذي اعطاه افضل الزان في شئ الايمان ليسهقي قال ابن ابي الدنيا بلغني عن سفين بن عبيدة انه سئل عن هذا
 الحديث فقال لا يكون فعل العبد افضل من فعل الله فقال البيهقي هذه عقلة من عالم لان العبد لا يصل الى حمد الله وشكره الا بتوفيقه وانما فضل ما فيه من حسن الشاء على الله تعالى ومدحه اياه وليس ذلك
 في النعمة الاولى ١٢ انما **له** قوله كلمتان خفيفتان الخ قال الطيبي النعمة مستعارة للسولة شبه سهولة جريان هذا الكلام على اللسان بما يخفف الحامل من بعض المحمولات فلا يشق عليه فذكر المشبه

خير لك من هذا قال بلي يا رسول الله قال قل سبحن الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر يغرس لك بكل واحدة شجرة في الجنة
 حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا مسعر حدثني محمد بن عبد الرحمن عن ابى راشد بن عبد الله عن جويرية قالت مر بها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صلى الغزاة او بعد ما صلى الغزاة وهي تذكرك الله فرجع حين ارتفع النهار وقال انتصف وهي كك فقال لقد
 قلت منذ قمت عنك اربع كلمات ثلاث مرات وهي الكبر والرحمة واوزن بما قلت سبحن الله عدد خلقه سبحن الله رضى نفسه سبحن الله زنة
 عرشه سبحن الله مدا كلما ته **حدثنا ابو بكر بن يحيى** بن سعيد عن موسى بن ابى عيسى الطحان عن عون بن عبد الله
 عن ابيه او عن اخيه عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما تذكرون من جلال الله التسبيح والتحميل والتعظيم
 حول العرش لمن دوى كدوى النخل تذكرك بصاحبها اما يحب احدكم ان يكون له اولاد يزال له من يذكرك به **حدثنا ابراهيم بن منذر** الخزامي ثنا ابو
 يعينى زكريا بن منظور حدثني محمد بن عتبة بن ابى مالك عن ام هانئ قالت ايتت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله دلني على عمل فاني
 قد كبرت وضعفت ويديت فقال كبري الله مائة مرة واحمدى الله مائة مرة وسبحى الله مائة مرة خير من مائة فرس ملجم مسرج في سبيل الله و
 خير من مائة بدنة وخير من مائة رقية **حدثنا ابو عمر حفص بن عمر** ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان بن سلمة بن كهيل عن هلال بن
 يساق عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع افضل الكلام لا يضررك باء من بدأت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
 اكبر **حدثنا نصر بن عبد الرحمن الوشاء** ثنا عبد الرحمن المحاربي عن مالك بن انس عن سمى عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم من قال سبحان الله وبحمده مائة مرة غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر **حدثنا علي بن محمد** ثنا ابو معاوية عن عمرو بن
 راشد عن يعينى بن ابى كثير عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك سبحان الله والحمد لله ولا
 اله الا الله والله اكبر فانها يعنى يحطون الخطايا كما يحط الشجرة ورقها **باب الاستغفار** **حدثنا علي بن محمد** ثنا ابواسامة والمحاربي عن مالك
 ابن مغول عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر قال كنا نعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس يقول رب اغفر لي وتب علي انك انت
 التواب الرحيم مائة مرة **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اني لا استغفر الله واتوب اليه في اليوم مائة مرة **حدثنا علي بن محمد** ثنا وكيع عن مغيرة بن ابى الجراح عن سعيد بن ابى بردة بن ابى موسى
 عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا استغفر الله واتوب اليه في اليوم سبعين مرة **حدثنا علي بن محمد** ثنا ابو بكر بن عياش
 عن ابى اسحق عن ابى المغيرة عن حذيفة قال كان في لسان ذر بن علي اهل وكان لا يعد وهم الى غيرهم فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان
 انت من الاستغفار تستغفر الله في اليوم سبعين مرة **حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي** ثنا ابى ثناء محمد بن عبد الرحمن
 ابن عرق سمعت عبد الله بن بسر يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارا كثيرا **حدثنا هشام بن عمار** ثنا الوليد
 ابن مسلم ثنا الحكم بن مصعب عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس انه حدثه عن عبد الله بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
 لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ومن رزقه من حيث لا يحتسب **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** ثنا يزيد بن
 هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ابى عثمان عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اجعلني من الذين اذا احسوا
 استبشروا ولو اذا اساءوا استغفروا **باب فضل العلق** **حدثنا علي بن محمد** ثنا وكيع عن ابي عمير عن المعمر بن سويد عن ابى ذر قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تبارك وتعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها واذا جاء بالسيئة فجزاها سيئة مثلها واغفر تقرب مني
 شهرا تقربت منه ذراعا ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعاً ومن اتاني يمى اتيت هرولة ومن لقيني بقرب الارض خطيئة ثم لا يشرك

انا كنا الغفور او يمشى

والمراد المشية به واما الشغل فعلى حقيقة لان الاعمال تتجسم عند الميزان انتهى وقيل توزن اصحائف الاعمال ويدل عليه حديث الطائفة والسجلات ١٢ مرة **هـ** قوله عد خلقه وما بعده منصوبات على
 نزع الخافض اي بعد خلقه وقيل على المصدرية اي بعد تسبيحه بعد خلقه وبمقدار ما يرضاه وبمخل عرشه يقال وزن الشيء وزنا اي ثقل وبمقدار كرامته وبمقدار ما لفته في تكثيرها كما ان تكلم بها بهذه المقدار
 فلما يتجسم ان يقال ان معنى اسبح بهذا المقدار سواء كان خبرا او ناسبا وهو لم يسبح الا واحدا فانهم والمراد بكلمات التذكارة وهو مصفحة وصفاته لا تخبر بعد وذكر العدد مجازا للباغية في الكثرة وقيل المراد القرآن
 وقيل العلم ١٢ كذا في اللغات **هـ** قوله سبحان الله عدو كرامته قال النووي المراد بكسر الهمزة قيل معناه مشا في العدو وقيل مشا في انها لا تنفد وقيل في الكثرة والمدل منها مصدر بمعنى المدد وهو ما
 كثر به الشيء قال العلماء واستعماله بهذا مجازا لان كلمات الله تعالى لا تخبر بعد ولا غيره والمراد بالمبالغة في الكثرة لانه ذكر اول ما يحصره العدد الكثير من عدد الخلق ثم زنة العرش ثم اتقى الى ما هو اعظم
 ذلك وعبر عنه بهذا اي مالا يحصيه عددا لا تحصى كلمات الله تعالى انتهى ١٢ **هـ** قوله يعظف حول العرش اي يدور والدوي الصوت الخفي قوله تذكرو بصاحبها اي تذكر ربه بحال صاحبها فكانا
 شوا به عليهم ثم بين صلح بالتقريب اما يجب احكام استغفار انكاره فكان قال ان مع هذه الفضيلة كيف ينسى احكام يغفل عن هذا الذكر ١٢ **هـ** قوله اني لا استغفر الله الا ان شاء الله لعله لعله ذكره فسبح
 محمد ركب واستغفروا والتسليمات معصومون من الكبرية والصغيرة على الاصح ولكن لا يخفى انه لا بد للنبي من مباشرة الامرة لبليغ الاحكام وفيصله خصوصاتهم وتعليم اباهم ففي هذه الحالات لا بد من مناسبة بينه
 وبين الخلق وهذا الاستغفار بالخلق يعرف عن المشاهدة التامة في الجملة لانه نقص له بل هو غاية مقاصده ولكن يحصل به الغفور في الاله السابقة فيلجى الى الله تعالى بالاستغفار لطلب الحالة السابقة وهو
 المعبر عنه بالعين في قوله صلح وان ليغان على قلبى واني لا استغفر الله في اليوم مائة مرة كما في رواية مسلم ولله الماتم دينه وفتح الفتوح حتى ملكه شرفا الله تعالى امران يتوجه الى الحق بالكلية لانه راى الناس يدخلون
 في دين الله اذ ايماننا شغل صلح بعد فتح مكة بالتوبة والاستغفار لتحصيل ماله المشاهدة الكاطمة ثم هذه الدار ليس محلها الدار الآخرة ولذا قال الشيخ الجليل ان رؤية الله تعالى لم يكن في الدنيا لان الدنيا
 وابلها لا يطيقون ذلك بل خرج رسول الله صلح ذلك الاوان عن المكان والزمان وهذا سرا لا يعلمها الا العالمون فالما صلح ان صلح استغفار بعد الفتح الى المشاهدة الآخرة حتى كان يكسر يقول رب اغفر لي وتب
 علي انك انت الغفور الرحيم فبذا كان سبب الاستغفار والمشرح في هذا المقام تعيين اخر لنا نخرج لذلك ١٢ **هـ** قوله كان في لسانى ذر بن يعقوبين اى صفة من ضرب لسانه اذا كان حاد اللسان
 لا يزال ما قال كذا في الجمع ١٢ **هـ** قوله ويات لا يعدوهم الا غيرهم بنذ قول ابى المغيرة اى كان حذيفة لا يترددوا الى غيرهم كما يسب احداهم ابا احدوا امر فيسب المسبوب اياه وانه وذا من صنيع
 الجاهلية فان التفسير منه لامن غيره ١٢ **هـ** قوله تقربت ذراعا الخ الذراع من رؤس الاصابع الى الرقبة والبع قد رده اليدين والرولة هى بين المشى والعدو والقرب بعنم القاف وكسر لم اى

في شيئا لقيتها بمثلها مغفرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله سبحانه انما عند ظن عبدي بي وانا معه حين يذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكرتة فملأ خير منهم ان اقرب الى شبرا اقتربت اليه ذراعا وانا في يمشي اتيته هرولة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية وكيع عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن ادم ايضا علف له المحسنة بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف قال الله سبحانه الا تصوم فانه لي وانا اجزي به يا ايها الذين آمنوا لا حول ولا قوة الا بالله **حدثنا** محمد بن الصباح انبا جوير عن عامر الاحول عن ابي عثمان عن ابي مولى قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وانا اقول لا حول ولا قوة الا بالله قال يا عبد الله بن قيس ان اولئك على كلمة من كنوز الجنة قلت بلى يا رسول الله قال قل لا حول ولا قوة الا بالله **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولئك على كنوز من كنوز الجنة قلت بلى يا رسول الله قال لا حول ولا قوة الا بالله **حدثنا** يعقوب بن حميد البغدادي ثنا محمد بن معن ثنا خالد بن سعيد عن ابي زينب مولى حازم بن حرملة عن حازم بن حرملة قال مررت بالنبى صلى الله عليه وسلم فقال لي يا حازم اكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها من كنوز الجنة **بسم الله الرحمن الرحيم ابواب الدعاء باب فضل الدعاء** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال ثنا وكيع ثنا ابو المليلح البغدادي سمعت ابا صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع الله سبحانه غضب عليه **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش عن ذر بن عبد الله الهمداني عن ابي بصير الكندي عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدعاء هو العبادات ثم قرأ وقال ربكم ادعوني استجب لكم **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو داود ثنا عمران القطان عن قتادة عن سعيد بن ابي الحسن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس شئ اكرم على الله سبحانه من الدعاء **باب** دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع في سنة خمس وتسعين ومائة قال ثنا سفين في مجلس الاعمش مدة خمسين سنة ثنا عمر بن مرة الجملي في زمن خالد بن عبد الله بن الحارث المكتوب عن قيس بن طلق الخنفي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعائه رب اعني ولا تعن علي وانصرني ولا تنصر علي وامكر لي ولا تمكر علي واهدني ويسر الهدى لي وانصرني علي من بنى علي رب اجعلني لك شكرا لك ذكرا لك رهبا لك مطيعا اليك محببنا اليك اوها منيبا رب تقبل توبتي واغسل حوبتي واجب دعوتي واهد قلبي وسد لساني وثبت حجتي واسل سخطي قلبي قال ابو الحسن الطائفي قلت لو كعب اقول في قنوت لوتر قال نعم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن ابي عبيدة ثنا ابي عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال اتت فاطمة النبي صلى الله

تقريب يمشي على بن محمد سنة احدى وثلاثين ومائتين شكرا لك ذاكراك زاهيا لك

بشما وطلاها وقدرها بما يقارب لها ١١٢ انما **له** قوله انما عند ظن عبدي بي الى ان ظن بي العفو فله ذلك وان ظن العقوبة فله ذلك وكذلك اذا اشتغل على الله تعالى في امر من الامور بيا طه الله تعالى بطقه وكرمه ما ظن وهذا مقام يشعر بهما التوكل والاعتماد على الله ولهذا افد صلحهم بيما الجذوم فادخل في تصعبه وقال كل بسم الله تقية بالشر وتوكل على الله وقال لغيره فمن الجذوم كما تفر من الاسود ومن بعضهم انه سافر على التوكل ومعه خادم له فلما ساء بعض السير قال لخدومه بل عندك شئ من المعلوم فقال لا ثم ساء بعض السير فقال مثل مقالته وقال الخادم كذلك ثم سار ساعته فاجب عن السير وجلس وقال للخادم ان عييت وليس ذلك الا بشئ من المعلوم فاخبرني فقال الخادم ليس معي شئ الا شرارك افذت بما لا صلاح لعل فقال بل فسد فعدك قال لا قال فاطره فانه بسببه فكان الخادم يسير بالجمدة فينتفض الشرك فيلزم الشئ حتى انتفض فوجه شرار كما قدمه وقال الشيخ هكذا من يعامل الله تعالى فعند معنى حسن الظن بالرب ١١٢ انما **له** قوله فان ذكرني في نفس الازشارة الى فضيلة الذكر الخفي النفس فان الظاهر ان ذكره تعالى في نفسه خير من ذكره في ملأ وقد جاد الذكر الذي لا يسمعه المخطئة خير بسبعين درجة وجاه غير الذكر الذي لا يسمعه المخطئة تشبه بالحركة ١١٢ انما **له** قوله وان اقرب اليهم من هذا ان الطلب للقرب مزود قال شيخ الاسلام الانصاري لا يجدر به بالطلب ولكن الطالب يجدي نفس الطلب لا يوجب القرب بل جذبه من الجذبات الحق توازي عمل الشاملين وانما تعالى يشكر سعيه والغرض ان فعل العبد لا يثمر له في القرب بل القرب تغفل من الله تعالى يعطى له صاحب الطلب قال ابو سعيد الزراري من ظن ان يبذل الجود يصل فستن ومن ظن ان يغير بذل الجود يصل فتمتن وقال ابو يزيد ما وصلت اليه حتى قطع عني وما قطع عني حتى وصلت اليه لا ادري ما كان اوله وقال الشيخ ابو علي سياه يقول اهل ما واد النسر ما لم تقطع منك لا تصل اليه وقال العريضيون ما لم تقص اليه لا تقطع عنك ثم قال الكوز على البحر او البحر على الكوز لكني انا مع العارفين لان السبقة من اولي وقال الخراز ايضا من عمر كنت الطيبة واجد نفسي والين المطلب نفسي واجده وقال دليل المطر يقية الشيخ ابو سعيد الوالخير من اذن من اثرى ناهدين عشق اذ كسبت: چون من همه معشوق شدم پس عاشق كسبت: اي اني فنيبت واصتمللت فلا اجدر غير محبوبي واليه اشارة في حديث القدسي ١١٢ انما **له** قوله الا الصوم فانه لي الخ قال الامام ابو الخير الطائفي في اضافة هذه العبادة اليه تعالى خمسة وخمسون قولنا انما انا اضاهه اليه لانه اذا كان يوم القيامة تعلق خصما به في اخذ كوته واخرجه واخرجه واخر صلاته واخر تسبيحه وبقى على العبد مظالم فيريدون ان ياخذوا صومه فيقول لهم الرب تعالى الصوم لي وليس له حتى تاخذوا ولا يسيل لكم على شئ هو لي ومن ان جميع الطاعات يقع عليها حواس الخلق الا الصوم فانه ستر بين الترددين عده لا يطلع عليه الا الله تعالى ومنها ان هذه اضافة الحماية حتى لا يطع الشيطان في افساده ولا يتجاسر على ابطاله ومنها ان ما من طاعة يفعلها العباد الى الله الا وانا في الكفار بصورتها لا صانهم الا الصوم ومنها ان فيه الامساك عن محبوب الطماع من الاكل والشرب والجماع والشهوات فغية مخالفة النفس حتى لغت النفس موافقة الحق ومنها ان فيه الامساك عن قول الزور وسائر المنالقات ومنها ان عبادة استوى في احكامها الاحرار والعبيد ومنها ان عبادة تشكل طباغ الملائكة المقربين لانهم لا يكون ولا يشربون ومنها ان عبادة خالية عن سعي العبد لانه اساك عن السعي فهو لشه حيث خلا من سعي العبد فيه ومنها ان المقصود اظهار فضل على سائر العبادات كما اضاف المساجد الى نفسه وان كانت بقاع الارض كلها له انما افضل الفضل تلك البقاع على غيرها ومنها ان الصائم يشبه في صومه بهفة الشر ويتعلق بخلقه وان كانت صفاته عالية عن ان يتشبه بها قال تعالى وهو يطعم ولا يطعم ١٢ انما **له** قوله لا ادرك على كنوز من كنوز الجنة قال في النهاية اي اجرها ثم خزلنا والمتصف بها كما يخر الكثر مني وقال النووي وجه التسمية النفع والنفاسة لانه استسلام وتفويض الى الله وان لا يملك شيئا من امره انتهى ١٢ **له** قوله ان الدعاء هو العبادة اي تتسائل ان قسي عبادة لدلائله على الاقبال عليه والاعراض عما سواه ويمكن اعادة لغة اي الدعاء ليس الاظهار لله بل قاله الطيبي والحرف للعبادة ١٢ **له** قوله واكر لي الخ قال في النهاية مكر الله يقارع بلانه باعدته دون اوليائه وقيل هو استدراج العبد بالطاعات فيتوهم انها مقبولة وهي مردودة والمعنى الحق يترك ما ملئ لابي واصل مكة الخ ١٢ انما **له** قوله انك مجتبا اي ملتجئا ومضرا اقاها اي كثير التادة من الذنوب والمحوية بالفتح الاثم والذنب والسعيمة القصد هذا الحديث مسلسل بالتاريخ ١٢ انما **له** قوله انك مجتبا قال في النهاية اي فاشحا مطيحا والافجيات الشوع والتواضع واجبت لشه بخت واصل من حيث المطن من الارض قوله ابا قال في النهاية الاواه المسادة المتفرع وقيل هو اكثر الكباد وقيل اكثر العبد وقوله منيبا قال في النهاية انا به الرجوع الى الله تعالى بالتوبة انا به ينسب انا به فهو منسب اذا قبل ورجع وقوله واغسل حوبتي قال في النهاية اي اغي وقوله واسل سخيمة قلبي هي الخفة في النفس اي

عليه وسلم تسأله خادماً فقال لها ما عدي ما اعطتك فرجعت فاتاها بعد ذلك فقال الذي سألت احب اليك او ما هو خير منه فقال
لها على قولي لا بل ما هو خير منه فقالت فقال قولي اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء منزل التوراة والانجيل
والقران العظيم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس بعدك شيء وانت الظاهر فليس فوقك شيء وانت الباطن فليس دونك
شيء اقض عنا الدين واغننا من الفقر **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم الدورقي وعبد بن بشار قالنا ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن ابي
اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم اني اسألك الهدى والعفاف والغنى **حدثنا** ابو بكر بن ابي
شيبه ثنا عبد الله بن نعيم عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انقضي بما عملتني
وعلمتني ما ينفعني وزدني علماً والحمد لله على كل حال واعوذ بالله من عذاب النار **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا ابي ثناء الاعمش عن
يزيد القاشي عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول اللهم ثبت قلبي على دينك فقال رجل يا رسول الله تخاف
علينا وقد اماننا بك وصدقناك بما جئت به فقال ان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن عز وجل يقلبها واشاء الاعمش باصبعيه
حدثنا محمد بن زهير ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله بن عمر بن العاص عن ابي بكر الصديق انه قال لرسول
الله صلى الله عليه وسلم علمتني دعاء دعوتك في صلواتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك و
ارحمني انك انت الغفور الرحيم **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن مسعر عن ابي مرزوق عن ابي واثل عن ابي امامة الباهلي قال خرج علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو متكئ على عصي فلما رأيناة قمنا فقال لا تفعلوا كما يفعل اهل فارس بعظماؤها قلنا يا رسول الله لودعوت الله لنا قال
الله! اغفر لنا وارحمنا وارض عنا وتقبل منا وادخلنا الجنة ونجنا من النار واصلم لنا شئنا كله قال فكاننا احببنا ان يزيدنا فقال اوليس قد جمعت
لكم **حدثنا** عيسى بن حماد المصري انبا الليث بن سعد عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن اخيه عباد بن ابي سعيد انه سمع ابا هريرة
يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من الاربع من علم لا ينفعه ومن قلب لا يشبعه ومن نفس لا تشبعه ومن دعاء
لا يسمع يا رب ما تعود منه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد الله بن نعيم وحدثنا علي بن محمد ثنا وكيع جميعاً
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو هؤلاء الكلمات اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار ومن
فتنة القبر وعذاب القبر ومن شرفنة الغنى ومن شرفنة الفقر ومن شرفنة مسير الدجال اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي
من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس ويا عبد بيغي ويا عبد يبيغي ويا عبد يبيغي كما يا عادت بين المشرق والمغرب اللهم اني اعوذ بك من
الكسل والهول والمأثم والمغرم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد الله بن ادريس عن حصين عن هلال عن قروة بن نوفل قال سألت
عائشة عن دعاء كان يدعو به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يقول اللهم اني اعوذ بك من شوما عملت ومن شوما لم اعمل **حدثنا**
ابراهيم بن المنذر الخزازي ثنا بكر بن سليم حدثني حميد الخياط عن كريب بن مولى ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم يعلمنا هذا الدعاء كما يعلمنا السورة من القرآن اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة
المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة الحيا والممات **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابواسامة ثنا عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان
عن الاعرج عن ابي هريرة عن عائشة قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة من فراشه فالتمسته فوقت يدي على بطون
وهو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك عن عقوبتك واعوذ بك منك لا احصي ثنا عليك
انت كما اشيت على نفسك **حدثنا** ابو بكر ثنا محمد بن مصعب عن الازاعي عن اسحق بن عبد الله عن جعفر بن عياض عن ابي هريرة قال

ابى العدا بنى الدعوات عليك

اخرجه ١٢ واجامه **هـ** قوله وانت الاخر هو الباقي بعد فناء خلقه كله ناطقه وصامتة وقوله وانت الظاهر هو الذي ظهر فوق كل شيء وعلا عليه وقيل هو الذي عرف بطرق الاستدلال العقلي بما علم من آثار
افعاله واوصافه وقوله وانت الباطن هو المتجرب من ابعاد الخلق واواها سم فلا يدركه بصور ولا يحيط به وهم وقيل هو العالم بما يطن يقال بلغت الامرا اذا عرفت باطنه ١٢ واجامه **و** قوله ثمان علينا
فاكت ما مومن الغنطال فليس هذا الدعاء الا لتعلمنا او من قبلنا على سائلك ولما لم يرد النبي صلعم سؤاله بل مدقه واجابه بما يليق سؤاله ١٢ انجام **ز** قوله ان القلوب بين اصبعين بحركات الهمزة
في حركات الهاء والعاشر امير كصفور قال الطيبى اراد بهما صفتى الجمال والاكرام في الاول يلهمها فجزوا بالاول والثاني يلهمها تقواها انتهى وقوله من اصابع الرحمن يقلبها قال في النهاية الاصابع جمع اصبع
وهي البارحة وذلك من صفات الاجسام تعالى الله عن ذلك وتقدس واطلاقاً عليه مجازاً كالطلاق ايده والين والسمع وهو جار مجرى التثنية والكناية عن سرعة تقلب القلوب وان ذلك امر معقود
بمشيئة الله تعالى وتخصيص ذكر الاصابع كناية عن اجزاء القعدة والبطش لان ذلك باليد والاصابع اجزاؤها انتهى ١٢ **ح** قوله لا تفعلوا كما يفعل الخ وذلك لان الاعاجم يقومون عند ملوكهم
وهو جالس على السور وذلك متعارف في بلاد الهند فاسم كانوا من اهل فارس فاعتادوا بمثل ما دوتهم والافان للقيام لتعظيم القادم ثبت من عدة روايات كما في رواية البخاري ومسلم انه صلعم قال للانصار
قوموا الى سيدكم حين جاز سعد بن معاذ يوم قريظة وفي رواية البيهقي عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلعم يجلس معاني المسجد بعد شئنا فاذا قام فناقيا ما حتى نراه قد دخل بعض بيوت ازواجه واما
سبب كراهته صلعم لذلك كما في رواية الترمذي في المعجم للمواضع والمواساة منم لا المحرمة وما في رواية الترمذي وابي داود من سره ان يتشبه له الرجال قياماً فليتبوأ من ان رثقال القاري هو ان يتقوا
بين يديه قائمون لخدمته وتعظيم من قولهم مثل بين يديه مثلاً اي انتصب قائماً كما ذكره بعض الشراح والظاهر انهم اذا كانوا قايماً للخدمة لا للتعظيم فلما سب به كما يدل عليه حديث سعد قلت وفي قوله
سره اشارة الى ان المعظم له اذا كان امره كذلك او يعجزه ذلك فله ذلك الوعيد وان كان لتاديب لم او يلا اذ اذته فليس هو داخل في هذا الوعيد كما روى عن ابي حفص الصوفي رحمه ان اتباعه كانوا يقومون
وهو جالس فيقول له في ذلك فقال ادب الظاهر عنوان ادب الباطن فما يظن بذلك الشيخ الكلب السور بهذه الافعال ١٢ انجام **ط** قوله ومن نفس لا تشبع اي عن حرص الدنيا ومن دعاء لا يسمع
اي لا يستجاب ولا يجتبه فكانه غير مسموع ١٢ انجام **ي** قوله من فتنة النار وعذاب النار والراد من فتنة النار وفتنة القبر هي ما تؤدي الى مذابها لا العذاب لظلمتك هذا ما في الجمع ١٢ انجام
ك قوله ومن شرفا لم عمل قيل استعاذ من ان يعمل في مستقبل الزمان ما لا يرضاه الله فانه لا يامن كره الله الا القوم السرون وقيل من ان يكون مجباً بنفسه في ترك القبايح وساله

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من الفقر والقلّة والذلة وان نَظَلُّوا ونَظَلِمَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ اسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِمَا نَافِعًا وَتَعَوَّذَا بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ
 ثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ اسْرَائِيلَ بْنِ أَبِي اسْحَقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عِمْرَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجُبْنِ وَالْبُغْلِ وَارْذَلِ الْعَمْرِ وَعَذَابِ
 الْقَبْرِ وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ قَالَ وَكَيْعٌ يَعْنِي الرَّجُلَ يَمُوتُ عَلَى فِتْنَةٍ لَا يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ مِنْهَا بِأَبِ الْجَوَامِعِ مِنَ الدُّعَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هَارُونَ
 ابْنِ أَبِي مَالِكٍ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدِ اتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ إِذَا قَالَ رَبِّي قَالَ قُلْ
 اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْتَقِنِي وَجَمِّعْ أَسْبَابَهُ الْارْبَعِ إِلَّا الْإِيهَامَ فَإِنَّهُ لَوْ لَا يَجْمَعُ لَكَ دِينُكَ وَدُنْيَاكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ زَيْدٍ عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ
 ثَنَا عَقَانَ ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنِي جَبْرِ بْنُ جَبِيْبٍ عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِمَهَا هَذَا الدُّعَاءَ اللَّهُمَّ
 إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَأَجَلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ عَاجِلِهِ وَأَجَلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ
 مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلْتَ عَبْدَكَ وَنَبِيَّكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَذَّبْتَ عَبْدَكَ وَنَبِيَّكَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ أَوْ عُوذُ بِكَ
 مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قَضَاءٍ قَضَيْتَهُ لِي خَيْرًا حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يُونُسَ الْقَطَّانُ ثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ
 عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ قَالَ أَتَشْهَدُ ثُمَّ أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ
 النَّارِ مَا وَاللَّهِ مَا أَحْسَنَ دُنْيَتِكَ وَلَا دُنْيَةَ مَعَاذَ قَالَ حَوْلَهُمَا نَدْنَانِ بِأَبِ الدُّعَاءِ بِالْعَفْوِ وَالْعَافِيَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 الدِّمَشْقِيُّ ثَنَا ابْنُ أَبِي فَدْيِكٍ أَخْبَرَنِي سَلْمَةُ بْنُ وَرْدَانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الدُّعَاءِ
 أَفْضَلُ قَالَ سَلِّ رَبِّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ثُمَّ اتَّاهَ الْيَوْمَ الثَّانِي فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ قَالَ سَلِّ رَبِّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي
 الْعَافِيَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ثُمَّ اتَّاهَ الْيَوْمَ الثَّانِي فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ قَالَ سَلِّ رَبِّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
 الْيَوْمَ الثَّلَاثِ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ قَالَ سَلِّ رَبِّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَادَّعَيْتَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
 فَقَدْ أَفْلَحْتَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ شُعْبَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ سَلِيمَ بْنَ عَامِرٍ عَنِ ابْنِ
 أَوْسَطِ الْجَلْبَلِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَيُّبَ بْنَ كَرْجٍ قَبَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَقَامِي هَذَا عَامَ الْوَلَدِ ثُمَّ بَكَى أَبُو بَكْرٍ
 ثُمَّ قَالَ عَلَيْكُمْ يَا لَصَدِّقٍ فَانْهَى عَنْ الْبُرُوقِ فِي الْجَنَّةِ وَأَيُّكُمْ وَالْكَذِبُ فَانْهَى عَنْ الْفُجُورِ وَهِيَ فِي النَّارِ وَسَلَّمَ اللَّهُ الْمَعَاذَةَ فَانْهَى عَنْ لَمِيزَاتِ أَحَدٍ يَحُدُّ
 الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ الْمَعَاذَةِ وَلَا تَمَاسِدَ وَأَوْلَادًا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابُرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ كَهْمَسِ بْنِ
 ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُ إِنْ وَافَقَتْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ مَا دَعَاكَ تَقُولِينَ اللَّهُمَّ أَنْتَ عَفْوُ
 تَحِبُّ الْعَفْوَ عَفَى حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ زَيْدٍ الْعَدَوِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ

استعداد تقنيته

ان يرى ذلك من فضل ربه ١٢ طيبي **١** قوله تعوذوا بالله من الفقر والقلّة والنفس او قلّة المال مع عدم العير قال المغيرة قول صلعم اعوذ بك من الفقر لاننا في حديثه اجنى مسكينا لان المسكنة
 هي التواضع وعدم الكبر ولو كان المسكنة هو الفقير يلزم عدم استجابة دعائه اذ توفي صلعم غنيا موسرا بل نوع الفنى وان كان لم يضع دينها على دمه ولا يقال لمن ترك مثلها بائنا بالمدنية وذلك واموالا انه
 مات فقيرا وقد قال ودومك مائلا فاعنى ولو كان الفقير غير الما من الله عليه بالفنى واما حديث ان الفقير بالمؤمن احسن من العذر الحسن على ضد الفرس فلانه مصيبة يوجب بالرضى عليه ذنبة الدنيا ورتبة
 العقبي كغيره من الامراض وتاويل الفقير بفقر النفس غلظ ولا تعلم احد من الانبياء ولا من الصحابة سال الفقير او البلاء بل العافية منها وقال مطرف لان امانى فاشكر ان خير من ابى فاصبر ومن دعائه
 صلعم اعوذ بك من غنى مطرف وفقر مطرب ويمرئ مكيب وهو المقدر بالارض ولو كان للفقر فضيلة في كل حال كان الانبياء صلى الله عليه وسلم وصحابهم اولي به فانما لا تعلم احد من افاضلهم كاشف الخاف
 الا عيسى ورجي عليها السلام والصدوق ترك نخلها وبال الذي الفقير في السنن الازليّة وعمره ودرت ووقف ولا تزق من الفنى ما قد علمت وهذا الزور وبه سيج المفضلون الفقير كان له فرق من الابل والغنم
 وترك الزير وطلمة وعبد الرحمن ما تركوا وقال ابن عباس عندي نفقة ثمانين سنة كل يوم الف وقال سعيد بن المسيب لا خير فيمن لا يجمع المال فيقضى بردينه ويصل رحمه ويكف بره وجمه ومات
 سفيل وله مائة وخمسون دينارا بقناعة انتهى ١٢ **٢** قوله القلة اى من قلة العدد ولها ما صلى الله عليه وسلم اللهم زدنا ولا تنقصنا وفى الجمع اى قلة العير فى امور الخير لانه صلعم كان يكثر الاقبال
 فى الدنيا اذ من قلة المال فيخرج من وظائف العبادات والذلة ان يكون ذليلا يحقره الناس ويستحقونه انتهى ١٢ **٣** قوله باب الجوامع من الدعاء اى الجامعة لخير الدنيا والآخرة وقيل كما كان
 لفظه قليلا ومعناه كبر كما فى قوله تعالى ربنا اتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقتنا عذاب النار ومثل الدعاء بحسن العافية فى الدنيا والآخرة ١٢ **٤** قوله ما احسن دُنْيَتِكَ وَدُنْيَةَ
 الصّوْتِ الفنى وهو ان يتكلم بما لا يسمع نغمته ولا يفهم ومعاذ كان امام قوم فهذا الرجل قال لا ادري ما تدعو به انت يا رسول الله وما يدعوه غيرك اذ ما منا فقال صلعم حولنا نذندن اى حول نذندن الدعائين
 من طلب الجنة والاستعداد من النار ومن الحديث فى اول الكتاب ١٢ **٥** قوله س ربك العفو اى عن الذنوب والعافية هى السلامة عن جميع الآفات الظاهرة والباطنة ويبدل فيه
 الايمان ولذلك سمى هذا الدعاء افضل ١٢ **٦** قوله عليك بالصدق فانتم البر البر في رواية لمسلم فان الصدق سبب الى البرقت البرجم ليجر كل وقيل البر الجنة ويجوز ان يتناول العمل الصالح والجنة
 والنجود هو الميل عن الاستقامة وقيل الانبعاث فى المعاصى ومعنى الحديث ان الصدق يوصل الى العمل الصالح الخاص من كل مذموم بل يصاحبه والكذب يوصل الى العمل السوء بل يصاحبه فالزموا عليك
 الصدق واعتنوا به واجتنبوا عن الكذب واحذر واعنه ١٢ **٧** قوله ولا تباغضوا ولا تبغضوا الخ قال النووي السد تسمى زوال النعمة وهو حرام والله البر المعاداة وقيل المقاطعة لان كل واحد يولى صاحبه
 دبره ومعنى كونوا عباد الله اخوانا اى تعاملوا وتعاملوا وشروا معاملة الاخوة ومعاشرتهم فى المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون فى الخير ونحو ذلك مع صفات القلوب والنفوس بكل حال قال بعض العلماء
 وفى النسي عن النبي عن ابي بنى عن ابي النسي عن الورد المفضل الموجه لبيتا غض انتهى ١٢ **٨** قوله ولا تقاطعوا اى الرحم قال القاضى عياض الرحم التى توصل وتقطع بتبراتها معنى من المعانى لبيت بحجم
 وانما هى قرابة ولسبنة تجتمع رحم والده ويتصل بعضها ببعض فسمى ذلك الاتصال رحما والمعنى لا يتاى من القيام ولا الكلام فيكون ذكر قياتنا وتعلقنا فى حديث قامت الرحم وفى حديث الرحم معلقة بالعرش ضرب
 مثل وحسن استعادة على عادة العرب والمراد تعظيم شأننا وفضيلة واميلنا وعظيم اثم قاطعها بعقوبتكم وحقبة الصلة العطف والرحمة قال ولا خلاف ان صلة الرحم واجبة فى الجملة وقطعها معصية كبيرة
 والا حديث تشبه لهذا ولكن للصلة درجات بعضها ارفع من بعض وادناها ترك الباجرة وصلة بالكلام ولو بالسلام ويتكلم ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب لو وصل بعض
 الصلة ولم يصل ما يتاى لا يسمى قاطعا ولو قصر عما يقدر عليه يعني له لم يسم واصلا واختلفوا فى حد الرحم التى تجب صلتها فقيل هو كل دم محرم بحيث لو كان احدها ذكر والاخر انسى حرمت ما كتبتا فخطى به الايدى
 اولاد والاعمام واولاد الاخوان واجتج هذا القائل بتجرم الجمع بين المرأة وعمتها او خالتها فى النكاح ونحوه وجواز ذلك فى بنات الاعمام والاخوان وقيل هو عام فى كل دم من ذوى الارحام فى الميراث
 يستوى المحرم وغيره ويدل عليه قوله صلعم ثم ادناك ادناك هذا الكلام القاضى بهذا القول الثا فى هو الصواب ١٢ **٩** قوله ولا تدابروا اى لا يعطى كل واحدا غاه دبره وقفاه فيعرض

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من دعوة يدعومها العبد افضل من اللهم اني اسالك المعافاة في الدنيا والاخرة يا رب اذ ادعا احدكم فليبدأ بنفسه **حدثنا** الحسن بن علي الخلال ثنا زيد بن الحباب ثنا سفيان بن عيينة عن ابي اسحق عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رب يستجاب لاحدكم ما لم يعجل **حدثنا** علي بن محمد ثنا اسحق بن سليمان عن مالك بن انس عن الزهري عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لاحدكم ما لم يعجل قيل وكيف يعجل يا رسول الله قال يقول قد دعوت الله فلم يستجب الله لي **يا رب** لا يقول الرجل اللهم اغفر لي ان شئت **حدثنا** ابو بكر ثنا عبد الله بن ادريس عن ابن عجلان عن ابي الزناد عن الاعمش عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت و ليغفر لي المسئلة فان الله لا مكره له **يا رب** اسم الله الاعظم **حدثنا** ابو بكر ثنا عيسى بن يونس عن عبد الله بن ابي زياد عن شهر بن حوشب عن اسماء بنت يزيد قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم الله الاعظم في هاتين الايتين واليهكمله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم و فاتحة سورة ال عمران **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا عمرو بن ابي سلمة عن عبد الله بن العلاء عن القاسم قال اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به اجاب في سوره ثلاث البقرة وال عمران و طه **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا عمر بن ابي سلمة قال ذكرت ذلك لعيسى بن موسى فحدثني انه سمع عجلان بن انس يحدث عن القاسم عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن مالك بن مغول انه سمعه من عبد الله بن بريده عن ابيه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول اللهم اني اسالك يا رب انت الله الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد سأل الله باسمه الاعظم الذي اذا سئل به اعطي واذا دعي به اجاب **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا ابو خزيمه عن انس بن سيرين عن انس بن مالك قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول اللهم اني اسالك بان لك الحمد لا اله الا انت وحدك لا شريك لك المتان البديع السموات والارض ذوالجلال والاکرام فقال لقد سأل الله باسمه الاعظم الذي اذا سئل به اعطي واذا دعي به اجاب **حدثنا** ابو يوسف الصيدي لاني محمد بن احمد الرقي ثنا محمد بن سلمة عن الفراري عن ابي شيبه عن عبد الله بن عكيم الجهني عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اسالك باسمك الطاهر الطيب المبارك الاحي اليك الذي اذا دعيته به اجبت واذا سئلت به اعطيت واذا استرحمت به رحمت واذا استفرجت به فرجت قالت وقال ذات يوم يا عائشة هل علمت ان الله قد دلفي على الاسم الذي اذا دعي به اجاب قالت فقلت يا رسول الله يا ابي انت وامي فعلنيه قال انه لا ينبغي لك يا عائشة قالت فقويت وجلست ساعة ثم قمت فقبلت رأسه ثم قلت يا رسول الله علمنيه قال انه لا ينبغي لك يا عائشة ان اعلمك انه لا ينبغي لك ان تسألين به شيئا من الدنيا قالت فقمت فتوضأت ثم صليت ركعتين ثم قلت اللهم اني ادعوك الله وادعوك الرحمن وادعوك الدير الرحيم وادعوك يا سمانك المحسن كلهما ما علمت منها وما لم اعلم ان تغفر لي وترحمني قالت فاستصحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال انه لفي الاسماء التي دعوت بها **يا رب** اسماء الله عز وجل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد الله بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا من احصاها دخل الجنة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني ثنا ابو المنذر بن هيريد بن محمد القيمي ثنا موسى بن

عنه ويبره ١١٢ انما **له** قوله واذا دعا به هو عليه السلام المذكور في التنزيل واذا دعا اذا نذر قوم بالاحقاد الآية ١١٢ انما **ه** قوله يستجاب لاحدكم ما لم يعجل الخ وفي رواية مسلم ان يزال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او خطية رجم ما لم يستعمل قيل يا رسول الله ما الاستعمال قال يقول دعوت فلم يستجب لي فيستحسره عند ذلك ويدع الدعاء قال اهل اللغة يقال حسروا استحسروا اذا عسى وانقطع عن الشيء والمراد به ان ينقطع عن الدعاء ومنه قوله تعالى لا يستره عن عبادته ولا يستحسرون اى لا ينقطعون عنها فغنى ان يشي او امته الدعاء ولا يشي الا بالاجابة قاله النووي ١٢ **هـ** قوله وليعزم المسئلة فان السئلة مكره قال العلماء عزم المسئلة الشدة في طلبها والجزم به من غير ضعف في الطلب ولا تعليق على مشيئة ونحوها وقيل هو حسن الظن بالشئ تعالى في الاجابة ومعنى الحديث استجاب الجزم في الطلب وكرهه التعليق على المشيئة قال العلماء بسبب كراهته انه لا يتحقق استعمال المشيئة الا في حق من يتوجه عليه الكراهه والشئ تعالى منزه عن ذلك وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم في آخر الحديث فانه لا مكره له وقيل سبب الكراهية ان في هذا لفظ صورة الاستعانة عن المطلوب والمطلوب منه **هـ** قوله في سورة ثلاث اما في البقرة فغنى فاتحة آية الكرسي الشد لا اله الا هو الحي القيوم واما في آل عمران فغنى فاتحة آية التوحيد لا اله الا هو الحي القيوم واما طه فغنى آية الشد لا اله الا هو اله الاسماء الحسنى ١١٢ انما **هـ** قوله باسمه الاعظم اعلم انه اختلفت في الاسم الاعظم فقال الاشعري والباقلاني وغيرهما ان اسماء الله كلها عظيمة لا يجوز تفضيل بعضها على بعض وما ورد من ذكر الاسم الاعظم المراد به العظيم وقال ابن جبان الاعظمية الواردة في الاخبار المراد بها مزيد ثوب الداعي بذلك يعني ليس في ذاته زيادة عظيمة بل ذلك باعتبار امر خارج وقيل لا يلحقه الا هو ولم يطلع احد من خلقه عليه كما قيل بذلك في ليلة القدر وساعة الجمعة والصلوة الوسطى وقد بينه بعضهم بظاهرا وورد في الاحاديث ١٢ المعات مع تفسير ١٢ **هـ** قوله اذا سئل به اعطى الخ السؤال ان يقول العبد اعطى الشئ العظي الذي يعطى والدعاء ان ينادى ويقول يا رب فيجيب الرب تعالى ويقول ليك يا عبيدي فغنى مقابلة السؤال الاعطاء وفي مقابلة الدعاء الاجابة وهذا هو الفرق بينهما ويذكر احدهما مقام الآخر ايضا فتهر ١١٢ انما **هـ** قوله ان لله تسعة وتسعين اسما الخ قال الامام ابو القاسم العنبري في رد المحتار على ان الاسم هو المسمى اذ لو كان غيره لكانت الاسماء لغيره لقوله تعالى ولله الاسماء الحسنى قال الخطابي وغيره وفيه دليل على ان الشئ اسما له لا منافاة هذه الاسماء اليه وقد روي ان الشئ هو اسم الاعظم قال ابو القاسم الطبري واليه ينسب كل اسم له فيقال الرؤف الكريم من اسماء الله تعالى ولا يقال من الرؤف او الكريم الله وتفق العلماء على ان هذا الحديث ليس فيه حصر لاسماءه سبحانه تعالى فليس معناه انه ليس له اسماء غير هذه التسعة والتسعين وانما مقصود الحديث ان هذه التسعة والتسعين من احصاها دخل الجنة فالمراد الاخبار عن دخول الجنة باحصائها لا الاخبار بحصر الاسماء ولها جوارح في الحديث الاخر اسما لك بكل اسم سميت به نفسك او استأثرت به في علم الغيب عندك وقد ذكر الحافظ ابو بكر بن العربي الاعمش عن بعض من قال لله تسعة وتسعين اسما قال ابن العربي وهذا قليل فيها واما تعيين هذه الاسماء فقد جاهد في التزديد وغيره وفي بعض اسما خلاف وقيل انها تحفية التعيين كالاسم الاعظم و ليلة القدر ونظرا لها ١٢ نووى **هـ** قوله ان لله تسعة وتسعين فان قلت ما وجه حصر الاسماء في التسعة والتسعين والافعال والامانات والسلوب اكثر من ذلك قلنا اسماء الله توقيفية على المذهب الثمنا ولعل التوقيف ورد بهذه الاسما وهذا الجواب غير مرضي لان التوقيف ورد باسمي سواها فان في الجواب ان الحديث الوارد في الحصر يشتمل على قضية واحدة لا على قضيتين فيخبر اسماء الله تعالى في هذا العدد باعتبار هذه الناحية المذكورة وهي ان من احصاها دخل الجنة كالملك الذي له الف عبد مثلا فيقول القائل ان الملك تسعا وتسعين عبدا من استنظرهم لم يقاوموا ولا احد لم يكون التحفيس لاجل حصول الاستفهام بهم اعلم ان اسماء الله تعالى توقيفية بمعنى ان لا يجوز ان يطلق اسم ما لم يال له الشرع وان كان الشرع قد ورد باطلاقه لا بد منه واليه ذهب الاشعري وقالت المعجزة والقاضي ابو بكر الباقلي ان ذلك جائز بطريق العقل فما يجوز العقل تصافه سبحانه به جاز التسمية به لا مانع الشرع من ذلك او اشترى نقص ١٢ المعات مختصرا

عبد الملك بن عمير عن ربيع بن حراش عن حذيفة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتبعه من الليل قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما ماتنا واليه النشور **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو الحسين عن عماد بن سلمة عن عامر بن ابي الفود عن شهر بن حوشب عن ابي ظبية عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يات على طهور ثم تعار من الليل فسأل الله من امر الدنيا او من امر الآخرة الا اعطاه **باب** الدعاء عند الكرب **حدثنا** ابو بكر ثنا محمد بن بشر وحديثنا علي بن محمد ثنا وكيع جميعا عن عبد العزيز بن عمرو بن عبد العزيز حدثني هلال مولى عمر بن عبد العزيز عن عبد العزيز بن عبد الله بن جعفر عن امه اسماء ابنة عميس قالت علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن عند الكرب الله الله وفي لا اشرك به شيئا **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن هشام صاحب الدستواي عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم قال وكيع مرة لا اله الا الله فيها كلها **باب** ما يدعوه الرجل اذا خرج من بيته **حدثنا** ابو بكر بن شيبه ثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن الشعبي عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من منزله قال اللهم اني اعوذ بك ان اضل او ازل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا حاتم بن اسمعيل عن عبد الله بن حسين عن عطاء بن يسار عن سميل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من بيته قال بسم الله لاحول ولا قوة الا بالله التكلان علي الله **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا ابن ابي فديك حدثني هارون بن هارون عن الاعمش عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا خرج الرجل من باب بيته او من باب دارة كان معه ملكان مؤكلان به فاذا قال بسم الله قالاهديت واذا قال لاحول ولا قوة الا لله قال وقيت واذا قال توكلت علي الله قال كفيته قال فيلقاه قرينه فيقولان ما هذا تريدان من رجل قد هدى وكفى **باب** ما يدعوه اذا دخل بيته **حدثنا** ابو بكر بن خلف ثنا ابو عامر عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير عن جابر بن عبد الله انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت فاذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء **باب** ما يدعوه الرجل اذا سافر **حدثنا** ابو بكر ثنا عبد الرحيم بن سليمان وابو مغوية عن عامر عن عبد الله بن سرجس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وقال عبد الرحيم يتعوذ اذا سافر اللهم اني اعوذ بك من عتاء السفر وكابة المنقلب والحور بعد الكور ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الاهل والمال زاد ابو معاوية فاذا رجع قال مثلها **باب** ما يدعوه الرجل اذا ارى السحاب والمطر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يزيد بن المقدام بن شريح عن ابيه المقدام عن ابيه عن عائشة اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ارى سحبا مقبلا من افق من الافاق ترك ما هو فيه وان كان في صلوته حتى يستقبله فيقول اللهم اننا نعوذ بك من شر ما ارسل به فان امطر قال اللهم صبنا ثانيا وثلاثا وان كشفه الله عز وجل ولم يطر الله على ذلك **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب بن ابي العشرين ثنا الازاعي اخبرني نافع ان القاسم بن محمد اخبره عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا ارى المطر قال اللهم اجعله صبيا هنيئا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا معاذ بن معاذ عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارى فحيلة تلون وجهه فتغير ودخل وخروج واقبل وادبر فاذا امطرت سرتي عنه قال فذكرت له عائشة بعض ما رأت منه فقال وما يدريك لعله كما قال قوم هود فلما راهوه عارضا مستقبلا اوديتهم قالوا هذا اعراض ممطرنا بل هو ما استجلبتم به الآية **باب** ما يدعوه الرجل اذا نظر الى اهل البلاد **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن خارجة بن مصعب عن ابي يحيى عمرو بن دينار وليس بصاحب بن عينة مولى آل الزبير عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فجعته صاحب بلاد فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق

ومن بات على طهره فسأل الله شيئا

بالليل كذا في الجمع فهو مفعول فيه لقوله يقول من الليل او لقوله كان يسبح اي كان ربيعه يسبح قوله صلعم هذه الكلمة لما ناطقوا بها **١** قوله اجا تا بعد ما ماتنا اي انا منا وهو تشبيه في زوال العقل والحرية لا تحقيق وقيل الموت في العرب يطلق على السكون كما تبت الریح اذا سكنت ويجمع على الواع بحسب النوع الحيوانة باذا القوة النامية في الحيوان والنبات كحي الارض بعد موتها ولزوال القوة الحية كيا ليتني مت قبل هذا وزوال القوة العاقلة وهي الجهل كادفن كان ميتا فاجميتها والوزن والنون المكمل للجملة كيا تيم الموت من كل مكان والنام كالتي لم تمت في منامها وقد قيل النام الموت الخفيف ويستعمل احوال الشاة والفقر والزل والسؤال والرمم والعصية وغيرها **٢** قوله كان يقول عند الكرب الخ فان قيل فمذا ذكر وليس فيه دعا بربك من الكرب فجويز من دعواتهم ان هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعوا بما شاء والثاني بان الدعاء قد يكون صريحا كما تقول اللهم اعطني وقد يكون تعريضا كما اذا انشئ على الله تعالى فان التشاء على الكريم سؤال كما قيل المعات **٣** قوله قال وكيع مرة لا اله الا الله فيما كلمنا في ابدا لكل واحدة من الكلمات الثلاثة فقال لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم **٤** قوله ان اعوذ بك ان اضل من العلالة او ازل من زلة القدم كناية عن وقوع الزنوب من غير قصد او اجمل اي افضل فخل الجمال من الاضرار ولا يذاد اجمل على اي يفضل الناس بنا ذلك **٥** قوله فليلقاه قرينه اي من الشياطين لان كل رجل موعدين من الملائكة وقرين من الملائكة وقرينين من الشياطين وفي حديث سلم عن ابن مسعود ومن قال قال رسول الله صلعم ما منكم من احد الا وقد وكل بقرين من الجن وقرين من الملائكة فيعمل على ان يكون لكل انسان قرين ومع بعضهم قرينان او يكون الواحد كرئيس والثاني كالاتباع **٦** قوله من وعاء السفر اي شدة ومشقة واصل من الوعث وهو الرمل والشي في يمشق على صاحبه وفي السننك من حديث ابي هريرة عن عطاء السفر وكانه مقبولة **٧** قوله ما يدعوه الرجل اذا سافر غير مقضى الحاجة او اصابته ماله انة او تقدم على اهل بيته منى او فقه بعضهم انتهى **٨** قوله والحد بعد الكور اي من نقصان بعد الزيادة قيل من فساد امورنا بعد صلاحها وقيل من الرجوع من الجماعة بعد ان كنا منهم واصل من نقصان العمامة بعد لفها كما قال ابن الاثير في النهاية قال الطبيب وروي بعد الكور بنون اي الرجوع من الحالة المستحسنة بعد ان كان عليها وفي شرح جامع الاصول الكون من كان اتامة اي من التغير بعد الثبات انتهى **٩** قوله اللهم صبنا ثانيا قال في النهاية اي عطاء ويوزن بربطه مطرا ما بنا اي جاريا **١٠** قوله صيبا اي منهم امنه فقط واصل صيبوب لانه من صاب يصوب اذا نزل فابلت الواو ياء وادعت كيد من سادس و **١١** قوله اذا ارى فحيلة قال في النهاية الخيلة موضع الخيل وهو المنطق كالمنظرة وهي السماية الخيلة بالمطر ويوزان يكون مسماة بالخيلة التي هي مصدر كالمجسمة من الجبس **١٢** قوله اذا ارى فحيلة قال الكرماني هو بفتح الهم وانما تغير لونه خوفا ان يعيب اتمته

تفضيلا عوفي من ذلك البلاد كما ثاب ما كان بسم الله الرحمن الرحيم **البواب** تعبيرا للرؤيا **باب** الرؤيا الصالحة يراها المسلم وتدرى له
حدثنا هشام بن عمار ثنا مالك بن انس حدثني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا
المحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزءا **حدثنا** ابو بكر بن شيبة ثنا عبد الاعلى عن معمر بن الزهري عن سعيد بن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالوا ثنا عبيد
الله بن موسى انبا شيبان عن فراس عن عطية عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رؤيا الرجل المسلم الصالح جزء من
سبعين جزءا من النبوة **حدثنا** هرون بن عبد الله الجمال ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ابي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت عن امة
كزى الكعبية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذهبت النبوة وبقيت المبشرات **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابواسامة وعبد الله بن
نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة **حدثنا** علي
ابن محمد ثنا وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عباد بن الصامت قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول
الله سبحانه لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة قال هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم وتدرى له **حدثنا** اسحق بن اسحاق بن اسحاق بن سفيان
ابن عيينة عن سليمان بن سعيد عن ابراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس عن ابيه عن ابن عباس قال كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم
الستارة في موطنه والصفوف خلف ابي بكر فقال ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة يراها المسلم وتدرى له **باب**
رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان بن عيينة عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من راني في المنام فقد راني في اليقظة فان الشيطان لا يتمثل على صورتي **حدثنا** ابو مروان العثماني قال ثنا عبد العزيز بن ابي حازم
عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من راني في المنام فقد راني فان الشيطان لا يتمثل لي

ذو والناس صفوف

عقوبة ذنب العامة انتهى ١٢ **قوله** الرؤيا المحسنة وفي رواية الصالحة قال الكرماني الرؤيا بالهمزة والقصر ومع العرف ما يرى في المنام ووصفه بالصالح لا يصحح لان غير الصالح يسمى الحلم والتحسين
باعتبار صورته او تعبيرا ويقال الصادقة والحسن والحلم صديقا وتسمى الرؤيا الى حسنة ظاهرا او باطنا كما تكلم مع الانبياء او ظاهرا او باطنا كدخ الخيرة او ظاهرا او باطنا كما نزع
الولق قالوا ان الله خلق في قلب التامة اعتقادات كما خلق في قلب اليقظة وانها جعلها على امور اخر تخفى في ثاني الحال والجمع تخلقه لكن جعل علامة ما يضره حضور الشيطان فنسب اليه لذلك ولاننا
على شاكلته وطبعه ودينه الميضية اليه تشريفا انتهى ١٣ **قوله** جزء من ستة واربعين جزءا قال النووي الروايات التي رواها مسلم ثلاث المشورة ستة واربعين والثانية خمسة واربعين والثالثة
سبعين جزءا وفي غير مسلم من رواية ابن عباس من اربعين جزءا وفي رواية من تسعة واربعين وفي رواية النجاشي من خمسين ومن رواية ابن عمر ستة وعشرين ومن رواية عباد بن الصامت من اربعة واربعين وقال القاسمي
اشار الطبري الى ان هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي فالمتوسم الصالح تكون رؤياه جزء من ستة واربعين جزءا والفاست جزء من سبعين جزءا وقيل المراد ان الخفي منها جزء من سبعين والجلي جزء
من ستة واربعين قال الخطابي قال بعض العلماء اقام صلعم يوحى اليه ثلاث وعشرين سنة منها عشرين سنة بالمدنية وثلاث عشرة بكة وكان قبل ذلك سنة اشهر يوحى في المنام يوحى وهي جزء من ستة
واربعين جزءا قال المازني ويحك ان يكون المراد ان المنام فيه اجزاء الغيب وهو احد ثمرات النبوة وهو يوحى في جنب النبوة لانه يجوز ان يعث الله تعالى نبيا يبشره الشرايع ويبين الاحكام ولا يغير غيب
ابدا ولا يقدر ذلك في نبوته ولا يؤثر في مقصودها وبذلك الجز من النبوة وهو الاجزاء بالغييب اذ اوقع لا يكون الا صدق قال الخطابي هذا الحديث توكيد لا للرؤيا وتحتيق منزلتها وقال وانما كانت جزء من
اجزاء النبوة في حق الانبياء دون غيرهم وكان الانبياء صلوات الله عليهم يوحى اليهم في مناسم كد يوحى اليهم في اليقظة وقال بعض العلماء معنى الحديث ان الرؤيا تاتي على موافقة النبوة لانها جزء باق
من النبوة والله اعلم انتهى ١٤ **قوله** جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة اي في حق الانبياء فانهم يوحى في المنام وقيل اي الرؤيا تاتي على وفق النبوة لانها جزء باق منها وقيل من الانبياء
اي انبياء وصدق من الله لا كذب فيه ولا حرج في الاخذ بظاهرها فان اجزاء النبوة لا يكون نبوة فلانها في حديث ذهب النبوة ثم روي الكافر قد يصدق لكن لا يكون جزءا من اجزاء النبوة الصالحة من المؤمنين
الصالح جزءا منها كما في حديث الكتاب ١٢ كرماني **قوله** الرؤيا الصالحة الخ الكرماني صلحا با اعتبار صورته او تعبيرا او صدقا والرؤيا الصادقة الموافقة للواقع فان قلت الرؤيا الصالحة علم
لا احتمال كونه منكرا اذا الصالح باعتبار تاولها قلنا يرجع الى البشارة نعم يخرج مالا صلاح لها لا صورة ولا تاويل انتهى **قوله** جزء من سبعين الجزء في شرح جامع الاصول ومن رواه جزء من سبعين فلما علم لوجها
انتهى ١٣ **قوله** كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم التارة وهي الجباب الذي كان على باب بيت عائشة رضي الله تعالى عنها انما **قوله** فقد راني في اليقظة اي فكان قدر راني في اليقظة والمناسبة
في المشبه والمشبه به ليست بعزوية من كل الوجوه فانه قد تحقق ان النبي صلعم لوامره في المنام بشي يخالف شرعا لا يتبع ذلك البتة وقد يطلب له محلا صحيحا او يذكر لمن يعلم اسرار تعبيرا للرؤيا وقد نقل عن
البعث ان النبي صلعم امره بشرب الخمر فحتم في ذلك حتى ذكره عن بعض علماء المغرب فقال ذلك العالم انك قد سموت بل قال النبي صلعم لا تشرب الخمر وطلعت ان قال اشرب الخمر فوجد صاحب الرؤيا له
محلا صحيحا وقد نقل الشيخ المجدد عن الشيخ الاكبر محي الدين بن العربي انه قد خصص بالرؤية على صورته التي كان النبي صلعم عليها وهي المدفونة في التربة المقدسة فلوراى انسانا على صورة الكوسج لا يكون رؤيته
حقيقة وقال السيد جمال الدين قيل معناه من راني باي صورة كانت فانه راي حقيقة لان ملك السموات مثال لروح القدس سوار كانت صورته المخصوصة او غيرها فان الشيطان لا يتمثل بشال على انزال
له صلعم ثم ينبغي ان يعلم ان لا يغتر الرائي ان امره بامر يتخالف شرعه فان شرعه الشريف بين لا يتمثل الا ويل وهذا مطلقون والبعثين لا يصححوا وقد غلط الشيطان في تلاوته سورة النجم بقوله تلك
الغرائب العسى وان شفا عشرين لشرب في مدح الاصنام وسجد المشركون فورا وهم بذلك المسلمون ولم يشعروا النبي صلعم ولما اخبر بذلك انهم بها شديدا حتى نزل وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبى الا اذا
تمنى القى الشيطان في امينته فينسخ الله ما يلقى الشيطان ثم يحكم الشدايات فلما كان للشيطان مدخلا في مجلسه فما ظنك بعد وفاته لكن النبوت والقرآن على ذلك الامر مما في ذاته المكرم لانه ما ينطق عن النبوى
ان هو الا وحى يوحى فالغرض ان في المنامات واسرارها علما لا يعلمه كل احد من الناس وكان محمد بن سيرين علم في التغيير وله في ذلك غرائب منقولة في التواريخ ذكرها الامام ابي الفتح وغيره وقد بسط القول في
رؤيا النبي صلعم وغيره الشيخ الاكبر في القصص والشيخ الجمد في مكائيبه من شاء فليراجعها ١٢ انما **قوله** فقد راني قال الكرماني اي رؤيته ليست اشغاف اشلام ولا تحيلت الشيطان كما روى
فقد راي الخي ثم الرؤيا يخلق الله لا يشترط فيها مواجزة ولا مقابلة فان قيل كثيرا ما يرى على خلاف صفة ويراه شخصان في حاله في مكانين قلت ذلك ظن الراجح ان ذلك وقد يظن الختان بعض الحالات
مرنيا لكونه مرتبها بما يراه عادة فذات الشريعة هي مرتبة قطعيا لا خيال فيه ولا ظن فان قلت الجزاء هو الشرط قلت اراد لا زامه اي فليست شره فان راي وقال الخزانى لا يريد ان راي جسمي بل راي مثال
صادا كذا يتادى بها معنى في نفس اليه وصاد وسيلة بيني وبينه في تعريف الحق اياه بل المبرن في اليقظة ايضا ليس الا آلة النفس وكذا من راي الله بشال محسوس من فؤاد يكون ذلك صدقا واداسطه في التعريف
فيقول الرائي رايت الله تعالى لا بمعنى رايت ذاته والخي ان ما يراه حقيقة وروح القدس صلعم ويعلم الرائي كونه النبي صلعم بخي علم لا غير وقال الطبي قول فقد راني انما الشرط والجزء اريد على المبالغة اي
راي حقيقتي على كمالها قال الباقلاني اي رؤياه صحيحة ليست يا اشغاف اشلام ولا من تشبهات الشيطان اذ قد يراه على خلاف صفة واشخصان في حاله في مكانين وقال اخرون بل هو على ظاهره وخلاف
صفة تغيير في الصفة لاني الذات وكذا لو اراه بامر يقبل من يحرم قتلها كان هذا صفة التخييل لا المرئية قال القاضي لعنه مقيد بما داه على صفة وان خالف كان روي تاويل لا رؤيا حقيقة وهو ضعيف والصحيح
انه يراه حقيقة سوار كان على صفة او خلافا وروى فيسراي موضع فقد راني والمراد جسد اهل عصرة اي يوفق للبعثة اليه او يرى تصديق رؤياه في الآخرة او يراه رؤيته خاصة في القرب من الشفاعة

حدثنا محمد بن محمد بن ابي الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من راني في المنام فقد راني انه لا ينبغي للشيطان ان يثقل في صورتي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالنا ثنا يكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن ابن ابي ليلى عن عطية عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من راني في المنام فقد راني في المنام لا يثقل بي **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ثنا سعدان بن يحيى بن صالح الخمي ثنا صدقة بن ابي عمران عن عوف بن ابي جحيفة عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من راني في المنام فكأنما راني في اليقظة ان الشيطان لا يستطيع ان يثقل بي **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو الوليد قال ابو عوانة ثنا عن جابر عن عمارة بن هانئ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من راني في المنام فقد راني فان الشيطان لا يثقل بي **باب الرؤيا ثلاث** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هودبة بن خليفة ثنا عوف بن محمد بن سيدي بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا ثلاث نبشئ من الله وحديث النفس وتخويف من الشيطان فاذا راى احدكم رؤيا تعجبه فليقض ان شاء وان رأى شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم يصلي **حدثنا** هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا يزيد بن عبيدة حدثنا ابو عبيد الله مسلم بن مشكم عن عوف بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرؤيا ثلاث منها اهاويل من الشيطان ليحزن بها ابن ادم ومنها ما يرههم به الرجل في يقظته فيراى في منامه ومنها جزء من ستة واربعين جزء من النبوة قال قلت له انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رؤيا يكرهها **حدثنا** محمد بن محمد بن ابي الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا راى احدكم الرؤيا يكرهها فليصنع عن يساره ثلثا وليستعد بالله من الشيطان ثلثا وليتعوّل عن جنبه الذي كان عليه **حدثنا** محمد بن سعد عن يحيى بن سعيد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا من الله والحلم من الشيطان فان راى احدكم شيئا يكرهه فليصنع عن يساره ثلثا وليستعد بالله من الشيطان الرجيم ثلثا وليتعوّل عن جنبه الذي كان عليه **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن العمري عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا راى احدكم رؤيا يكرهها فليتعول وليتقل عن يساره ثلثا وليسأل الله من خيرها وليتعوذ من شرها **باب** من لعب به الشيطان في منامه فلا يحدث به الناس **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سعيد بن ابي حسين حدثني عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت راسي ضرب فرايته يتدهة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعبد الشيطان الى احدكم فيتم هول له ثم يغدو ويخبر الناس **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وهو يخطب فقال يا رسول الله رأيت البارحة فيما يرى الناائم كان عنقي ضربت وسقط رأسي فاتبعته فاخذته فاعدته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يحدثن به الناس **حدثنا** محمد بن محمد بن ابي الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حلم احدكم فلا يخبر الناس بتلعب الشيطان به في المنام **باب** الرؤيا اذا عيرت وقعت فلا يقصها الا على واحد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس العجلي عن عمه ابي رضين انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا على رجل طائر فآلمه تعبير فاذا عيرت وقعت قال والرؤيا جزء من ستة واربعين جزء من النبوة قل واحسبه قال لا يقصها الا على واحد **باب** رأى على ما تعبير الرؤيا **حدثنا** محمد بن عبد الله بن عمير ثنا ابي ثناء الاعمش عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتبروها باسماؤها وكنوها يكنها والرؤيا اول عابري **باب** من تحلم حلما كاذبا **حدثنا** بشر بن هلال الصواف ثنا عبد الوارث بن سعيد عن ايوب عن عكوفة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تحلم حلما كاذبا كلف ان يعقد بين شعيرتين ويعذب على ذلك **باب** اصدق

ثا فليقصها ن فسقط ن فلا يحدث به

او يراه كشفا وعيانا بعد قطع العلائق وشفاف القلب كما نقل عن بعض العلماء بزيادة ما في شروح البخاري والمسلم وغيرهما ١٢ فخر **١** قوله وتخويف من الشيطان وفي رواية الرؤيا من تحمزين الشيطان اي من فعل الشيطان يلعب بالانسان ويريه ما يحزنه وله مكانه يحزنه بنى آدم ١٢ انما **٢** قوله ومنما جزء من ستة واربعين الخ قال في النباية اذ كان عمر ثلاثا وستين ومدة وجسه ثلاثا وعشرين ومدة الرؤيا ستة اشهر وروى جزء من خمس واربعين ووجه انما في اثناء السنة الثالثة بعد الستين وروى من اربعين فعمل على من روى ان عمره ستين سنة قال النووي ووجه الطبري اختلاف الروايات في عدد ما هي جزء منه باختلاف حال المراتي بالصالح والحق وقيل باعتبار النفي والجلي من الرؤيا وقيل كان مدة النبوة ثلاثا وعشرين ومدة الرؤيا قبلها ستة اشهر من جزء من ستة واربعين وفيه نظر اذ لم يثبت ان مدتها قبلها ستة اشهر ولانها راى بعد ما ماتت كثيرة ولان لا يطرد في جميع الروايات ولو تكلف وقيل ان اللغات شبا ما حصل له ويميز من النبوة بجزء من ستة واربعين وكان له وجه ١٢ فخر **٣** قوله الرؤيا من النبوة اعلم من الشيطان ذكر في الجمع ما يراه الناائم كمن غلب الرؤيا على الخبر والحسن والخلم في السن والشيخ قوله فليصنع عن يساره ثلثا يعني طرف الشيطان ١٢ انما **٤** قوله الرؤيا على رجل طائر الخ طائر كسر راء وسكون جيم اي على رجل قد رجا وقضاه ما عن من خير وشروانه هو الذي قسمه الله تعالى لصاحبها من قولهم اقتسموا دارا فطاو سسم فلان في ناصيتها اي وقع سهمه وخرج وكل حركة من كلته او شئ تجري لك فهو طائر يعني ان الرؤيا هي التي يعبرها المعبر الاول فكانت على رجل طائر فسقطت حيث تحمزت كما يسقط ما يكون على رجل طائر اذ في حركة كذا في الجمع وقيل شبيه برجل طائر لانها لا تثبت في مكان فكذا ك الرؤيا متى لم تعبر لم تكن ثابتة فاذا عيرت سقطت واستقرت ١٢ انما **٥** قوله الرؤيا على رجل طائر الخ فان قيل كيف يكون على رجل طائر وكيف يؤخر عما يشبهه او تتقدمه بناخيه الشبيه وتقع اذا عيرت وهذا يدل على انما لم تعبر لم تقع الجواب ان من قولهم هو على رجل طائر اذا لم يستقر به اذ لا يطمئن ولا يقف فالمراد انما تجول في الهواء حتى تعبر فاذا عيرت وقعت ولم يرد ان كل من عبرها من الناس وقعت كما عبر بل اراد العالم المصيب الموفق وكيف يكون الجبل المحطى ما يراه وهو لم يصب ولم يقادب ولا اراد ان كل رؤيا تعبر وتداول لان اكثرها اصغاف اطام فمنما يكون عن غلبة طبيعة او حديث نفس او شيطان وانما الصيحة ما يات من ملك الرؤيا عن ام الكتاب في العين قال المغيرة ١٢ **٦** قوله اجبروا باسماها اي اخرجوا تعبيرها من الاسم واجعلوه عمرة وقياسا مثله فاروى مسلم عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فيما يرى الناائم كان في ولد عقبة بن رافع فأتينا برطب من رطب ابن طاب فاولت ان الرفع لنا في الدنيا والعافية في الاخرة وان دننا فطاب ١٢ انما **٧** قوله وكنوها باسماها الخ جمع كنية من كنوت عنه وكنيت عنه اذا اوردت عنه بغيره اراد مشغوبا امثالا اذا عيرت قوما وهي التي يعبرها ملك الرؤيا للرجل في منامه لانه يبنى بها عن اعيان الامور كقولهم في تعبير النخل انما رجال ذوو اصحاب من العرب وفي الجوز انما رجال من العجم لان النخل اكثر ما يكون في بلاد العرب والجوز اكثر ما يكون في بلاد العجم ذكره في الجمع ١٢ انما **٨** قوله من تحلم حلما كاذبا اي ادعى الرؤيا كاذبا كلف ان يعقد بين شعيرتين وانما زاد عقوبة مع ان كذبه في منامه لا يزد على كذبه في يقظته لان الرؤيا بحكم هذا الحديث جزء من النبوة وهي وحى

الناس رؤيا صد قهر حديثا **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح المصري ثنا بشير بن بكر ثنا الاوزاعي عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرب الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن تكذب واصد قهر رؤيا اصد قهر حديثا ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزء من النبوة **باب** تعبير الرؤيا **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب المدني ثنا سيف بن عيينة عن الزهري عن عميد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل منصرفه من احد فقال يا رسول الله اتى رأيت في المنام ظلة تنطف سمناء وعسلا ورأيت الناس يتكفرون منها فاستكثر والمستقل ورأيت سببا واصلا الى السماء رأيتك اخذت به فعلوت به ثم اخذ به رجل بعدك فعلا به ثم اخذ به رجل بعده فعلا به ثم اخذ به رجل بعده فانقطع به ثم وصل له فعلا به فقال ابو بكر دعني اعبرها يا رسول الله قال اعبرها قال اما الظلة فالاسلام واما ما ينطف منها من العسل والسمن فهو القرآن حلاوته ولينته واما ما يتكفف منه الناس فالخذ من القرآن كثيرا وقليلا واما السبب الواصل الى السماء فما انت عليه من الحق اخذت به فعلا بك ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم اخذ فيعلو به ثم اخذ فينقطع به ثم يصل له فيعلو به قال اصبت بعضا واخطأت بعضا قال ابو بكر قسمت عليك يا رسول الله لتخبرني بالذي اصبت من الذي اخطأت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقسم يا ابا بكر **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال كان ابو هريرة يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رأيت ظلة بين السماء والارض تنطف سمناء وعسلا فذكر الحديث ثم نوحه **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا عبد الله بن معاذ الصنعاني عن معمر بن الزهري عن سالم بن عبد الله قال كنت غلاما شابا غريبا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنت ابيت في المسجد فكان من رأيي ومناظرتي يا قصصها على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اللهم ان كان في عندك خير فارني رؤيا يعبرها لي النبي صلى الله عليه وسلم فممت فرايت ملكين اتياني فانطلقا بي فلقيةهما ملك اخر فقال لم ترع فانطلقا بي الى النار فاذا هي مطوية كطي البير واذا فيها ناس قد عرفتم بعضهم فاخذوا بي ذات اليمين فلما اصبحت ذكرت ذلك لحفصة فرحمت حفصة انها قصتها علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلوة من الليل قال فكان عبد الله يكثر الصلوة من الليل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسن بن موسى الاشيب ثنا احمد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن المسيب بن رافع عن حريشة بن الحرقال قد المدينة فجلست الى شيخة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فجاء شيخ يتوكأ على عصي له فقال القوم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا فقام خلف سارية فصلى ركعتين فقامت اليه فقلت له قال بعض القوم كذا وكذا قال الحمد لله الجنة لله بي خطها من يشاء واني رأيت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا رأيت كان رجلا اتاني فقال لي انطلق فذهبت معه فسلك بي في منهج عظيم فعرضت على طريق علي يساري فاردت ان اسلكها فقال انك لست من اهلها ثم عرضت على طريق عن يميني فسلكتها حتى اذا انتهيت الى جبل زلق فاخذ بيدي فزجني في فاذا انا على ذروته فلم اتقار ولم اناسك واذا عمود من حديد في ذروته حلقة من ذهب فاخذ بيدي فزجني في حتى اخذت بالعروة فقال استمسك قلت نعم فضرب العمود برجلي فاستمسكت بالعروة فقال قصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت خيرا اما المنهج العظيم فالمحشر واما الطريق التي عرضت عن يسارك فطريق اهل النار ولست من اهلها واما الطريق التي عرضت عن يمينك فطريق اهل الجنة واما الجبل الزلق فينزل الشهد او اواف العروة التي استمسكت بها فعروة الاسلام فاستمسك بها حتى يموت فانما رجوان اكون من اهل الجنة واذا هو عبد الله بن سلام **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا ابو اسامة ثنا بريدة عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهبت وهي الى انهاء يمامة او هجر فاذا هي المدينة يثرب ورأيت في رؤياي هذه اني هزنت سيفا فانقطع صدره فاذا هو اصيب من المؤمنين يوما احد ثم هزنته فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفقه واجتماع المؤمنين ورأيت فيها ايضا بقرا والله خير فاذا هم النفر من المؤمنين يوما احد واذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد وثواب الصدق الذي اتانا يومئذ **حدثنا** ابو بكر بن

المسلم نقرأ اتانا الله

فالكذب فيه كذب على الله وهو اعظم فريضة من الكذب على الظن او على نفسه وقال الكرماني الرؤيا والحلم مترادفان لغته والتفويض شرعي والتكليف بالعقد نوع تعذيب فلا يدل على تكليف ما لا يطاق انتهى **١٢** فخر له قوله اذا قرب الزمان الذي اقتراب اوان فناءه اشاره الى قرب القيمة لان الشيء اذا قل تقارب اطرافه وفي حديث الزمان حتى يكون السنة كسنة الحديث وهو زمان المدى وقيل يقتراب زمان الموت وصار الرجل في سن الكهولة لا اعتدال الطبع حينئذ وقيل اللاديه تساوي الزمان بين الصيف والشتاء وبين الشتاء والربيع لانه لا يفرق بين الصيف والشتاء فالله يزل عليه الاقدام **١٣** انجاح **٢** قوله اني رأيت في المنام ظلة تنطف سمناء وعسلا ورأيت الناس يتكفرون منها فاستكثر والمستقل فيهم المستكثر في الاخذ منهم المستقل فيه والسبب هو الجبل والواصل من الوصول بمعنى الوصول والآخر من السبب التلقا الذي انقطع به دوصل له هو عرق من وصل لباهل الشورى بختان **١٣** فخر له قوله اصبت بعضا واخطأت بعضا قال الكرماني الخطأ تغيير السمن والعسل بالقران وحقران يعبرها الكتاب والسنة او اقامة للتعبير بحضوره صلعم او قوله لم يصل لاذ ليس في الرؤيا الا الوصل وهو قد يكون غيره او ترك تعيين الرجال الآخذين بالسبب ولم يبين صلعم خطاه لطفا سلفية مثل بيان قتل عثمان وفي الكار مبادرة الصديق توبيخه بينهم وابرار بمقسم خضع بالامفسدة فيه او بما لا يكون فيه الملاح على الضيق انتهى وقال النوري الخطأ في لم يصل له فعلوه وعثمان قد خلع دولي غيره فالصواب ان محل وصله على ولايه غيره من قومه ولم يبينه لمفسدة في بيان العروب والفتن انتهى **١٣** **٣** قوله اصبت بعضا الذي قيل له انك اصبت في التعبير واخطأت في ترك الادب حيث لم تستر كني للتعبير وقيل كان الاائق لان يعبر العسل والسمن بالكتاب والسنة وان ذكر في التعبير القران فقط **١٣** انجاح **٤** قوله في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزلق الذي يزل عليه الاقدام **١٣** انجاح **٥** قوله فزجني لي من الترحيل وهو التقوية اي قوى لي وفي رواية الشينين فقيل لي ارقه فقلت لا استطيع فاتاني منصف فرجنيابي من خلفي فزجيت حتى كنت في اعلاه قلت والمنصف الغادم وهو بكر الهميم وقد تفصح من نصفه اذا خدمته **١٣** انجاح **٦** قوله قد يب وهو يسكون الماء ويضع اي وهي الى انسا الهمامة في القاموس الهمامة القصد كاليام وجلدية ارقاد كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة ايام وبلاد الجومسوية اليها سميت باسمها كتر نخيلا من سائر الجواز وبها تبنى سجيلته الكذاب وهي دون المدينة في وسط الشرق عن مكة على ستة عشر مرحلة من البصرة وعن الكوفة نحوها والنسبة بما هي انتهى او يجر بفتح الماء والهميم وهو غير منصرف وقد ينصرف بانتيار البقعة ففي القاموس يجر حركة بلد باليمن قوله فاذا هي المدينة يشرب قدر ما في الحديث النبي عن شيبته يشرب كدرا به لفظ التشريب فقيل يحتمل ان هذا قيل النبي وقيل ان لبيان الجواز وان النبي للتزبير وقيل خوطب به من يجرها ولم يجمع بينه وبين اسمها الشرعي **١٣** امرقاة محققا **٦** قوله والنذر غير مبتدأ وخبر اي واديت كان قائلا يقول والنذر غير قوله فاذا هم النفر من المؤمنين يوم احد اي الصيوداوا ششده واكان ذبح البقر كما في رواية

ابن شيبه ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت في يدي سوارين من ذهب فتفختهما فاولتهما هذين الكذا ابين مسيلة والعنسى **حدثنا** ابو بكر ثنا معاوية بن هشام ثنا علي بن صالح عن سماك عن قابوس قال قالت ام الفضل يا رسول الله رأيت كان في بيقى عضوا من اعضائك قال خير رأيت تلد فاطمة غلاما فترضيه فولدت حسينا وحسنا فارضته بلبنت ثم قالت مجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فوضعت في جرة فبال فضربت كتفه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اوجعت ابني رحمك الله **حدثنا** محمد بن بشاشنا ابو عامر اخبرني ابن جهم اخبرني موسى بن عقبة اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت امرأة سوداء تأثرت الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بالمهيعة وهي الجحفة فاولتها وبتاء بالمدينة فنقل الى الجحفة **حدثنا** محمد بن ربح انبا الليث بن سعد عن ابن الهادي عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن طلحة بن عبيد الله ان رجلين من بلي قد ما على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اسلامهما جميعا فكان احدهما اشدا اجتهادا من الاخر فغزا المجتهد منهما فاستشهد ثم مكث الاخر بعد سنة ثم توفي قال طلحة فرأيت في المنام بيننا انا عند باب الجنة اذا اتانا بهما فخرج خارجا من الجنة فاذن للذي توفي الاخر منهما ثم خرج فاذن للذي استشهد ثم رجع الى فقال ارجع فانك لم يأن لك بعد فاصبر طلحة يحدث به الناس فجبوا لذلك فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثوه الحديث فقال من ابى ذلك تعجبون فقالوا يا رسول الله هذا كان اشدا للرجلين اجتهادا ثم استشهد هذا دخل هذا الاخر الجنة قبله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس قد مكث هذا بعد سنة قالوا بلى قال وادرك رمضان فصامه وصلى كذا وكذا من سجدة في السنة قالوا بلى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فما بين السماء والارض **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا ابو بكر الهذلي عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكره الغل واحب القيد القيد ثبات في الدين يسلم الله الرحمن الرحيم **البواب** لفتن باب الكف عن قول لاله الا الله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو معاوية وحفص بن غياث عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دما ثم هموا اموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل **حدثنا** اسويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله عصموا مني دما ثم هموا واهلها الا بحقها وحسابهم على الله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا حاتم بن ابي صغيرة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن اوس اخبرنا اياه اوسا اخبرنا قال انا لقعود عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقص علينا ويذكر اذا اتاه رجل فسأره قال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فاقتلوه فلما ولي الرجل دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل تشهد ان لا اله الا الله قال نعم قال اذهبوا بخلو سبيله فانما امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا فعلوا ذلك حرموا علي دما وهم واهلهم **حدثنا** اسويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن عاصم عن الشبيب بن السهمي عن عمران بن الحصين قال اتى نافع بن الازرق واصحابه فقالوا هلكت يا عمران قال ما هلكت قالوا بلى قال ما الذي اهلكني قالوا قال الله قاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله قال قد قاتلناهم حتى نفيناهم فكان الدين كله لله ان شئتم حدثتكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وانت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد بعث جيشا من المسلمين الى المشركين فلما لقوهم قاتلوهم قتالا شديدا فمحوهم اكتابهم فحمل رجل من لحمي على رجل من المشركين بالرمح فما نسيه قال اشهد ان لا اله الا الله في مسلم قطعته فقتله فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال وما الذي صنعت مرة او مرتين فاخبرته بالذي صنع فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا شققت عن بطنه فعلت ما في قلبه قال

نـ معاوية ٢ وباع المدينة نقل ٣ عصموا بها خ بطنه

كذا قال النووي كناية من اصابتهم يوم اهدى انما **١** قوله سوارين من ذهب فانما يعبر بالذهب من الذهب الذي الباطل الزائل والعنسى قتل فيروز الرطمي في مرض وفاته صلعم والمسيلة قتلوه وحشي قاتل حمزة في خلافة الصديق **٢** قوله بين قدمه بنو عباس وام الفضل زوجة من يشك عليه ان قدوم ام الفضل على النبي صلعم سنة الفتح وهي سنة ثمانية من الهجرة وذاك الزمان كان الحسن والحسين في طيما لان ولادة الحسن في السنة اثنا عشرة وولادة الحسين في الرابعة عاشر ما في الباب لوصح رواية تتادة على حسب ما ذكر ابن الاثير في اسد الغابرة ان ولادة الحسين سنة ست وخمسة اشرو وصف فعلى بن ابي ابي ابي رجب سنة السابع من الهجرة وقدوم ام الفضل في رمضان في التاسع فعلى بن ابي ابي رجب سنة ستان وثمان فتنطبق على مذهب ابي حنيفة بان الرضاع ثلاثين شهرا والاشد علم **٣** قوله حتى قامت بالمهيعة هي الجحفة قال في النارية وهي ميقات اهل الشام وبها غدير خم وهي شديدة الوخم قال الاصمعي لم يولد بغير خم احد فاش الى ان يحتمل الا ان يتجول منها **٤** قوله الكره الغل لانه صفة اهل النار قال اللذيقا ان الاغال في اعناقهم والسلاسل يسبحون في الجحيم ثم في النار يسبحون **٥** قوله القيد ثبات في الدين قال البخوي في سنة لانه يمنع من التقلب وكذا الودع يمنع من التقلب في المشيميات وهذا اذا كان مقيدا في مسجد او في عمل الخيرات وسبل الطاعات فان راه مسافر فمواقامة من السفر وان راه مريض او مجوس طال مرضه وجسه او كرب طال كربه والغل كقولهم تاملت ايهم وبعثوا وقد يكون بخلا وقد يكون بان يرى رجل صالح روى انه رأى ابو بكر قد جمعته بيلاه الى عنقه فاخبره فقال اللذيقا جمعته بيدي عن الشرابي يوم القيامة انتهى **٦** قوله الا يحقها اي يحق تلك الكلمة وفي رواية البخاري الا يحق الاسلام وما لها واحد قال في الجمع الاحق الاسلام من قتل نفوس او حرم او غرامة الا تلف مالي او ترك صلوة قلت كمن الاخير هو مذهب الشافعي **٧** قوله امرت ان اقاتل الناس قال البيضاوي اذا قال من اشترط طاعة رئيس امرت فممن ان الرئيس امره فقول النبي صلعم امرت بغير منه ان الشرارة واذا قال الصعابي امرت فممن امره انتهى وقال الخطابي ومن للعلوم ان المراد بهذا اي بالناس اهل الاوثان دون اهل الكتاب لانهم يقولون لا اله الا الله ثم يقاتلون ولا يفرغ عنهم التيف انتهى وقال الطيبي اكثر الشارحين قالوا المراد بالناس عبدة الاوثان دون اهل الكتاب والظاهر العموم والاستفراق قال تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله ليكن جميعا الآية انتهى قوله حرم على دما واهلهم واموالهم وفي مسلم فقد عصم مني ماله ونفسه قال القاضي اخفاص عصمة اللال والنفس من قال لا اله الا الله تغيير عن الاجابة الى الايمان وان المراد بهذا مشركوا العرب واهل الاوثان ومن لا يوجد وهم كانوا اول من دعى الى الاسلام وقتل عليه فاما غيرهم ممن يفر بالتوحيد فلا ينبغي في عصمته بقوله لا اله الا الله الا ان يكون يقول ما في كفره وهي من اعتقاده فلذلك جاز في الحديث الاخر وانى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيم الصلوة ويؤتي الزكاة انتهى وقال النووي ولا بد من هذا من الايمان بجميع ما جاء به رسول الله صلعم كما جاز في الرواية الاخرى لابي هريرة المذكورة في مسلم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به انتهى بزيادة ما في الشرح **٨** قوله فلما شققت عن بطنه يعني انك انما كلفيت بالعمل بالظواهر وما شققت به اللسان واما القلب فليس لك طريق الى معرفة ما فيه فانكر عليه امتناعه من العمل بما ظهروا باللسان وقال افلا شققت عن قلبه لشققت بل قال بالقلب واعتقد باو كانت فيه ام لم تكن فيه بل جرت على اللسان ففسب يعني وانك لست بتقادر على هذا وقصر على اللسان

اتقون على أمتي أئمة مصلين وستعبد قبائل من أمتي الاوثان وستلحق قبائل من أمتي بالمشركين وان بين يدي الساعة فجاليين كذا بين قريبا من ثلاثين كلهم يزعمونه نبي ولن تزال طائفة من أمتي على الحق منصورين لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي امرؤ الله عز وجل قال ابو الحسن لما فرغ ابو عبد الله من هذا الحديث قال ما هو له **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن زينب ابنة ام سلمة عن حبيبة عن ام حبيبة عن زينب بنت جحش انها قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محمر وجهه وهو يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردمي الجوج وعقد بيده عشرة قالت زينب قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحين قال اذا اكثر الخبث **حدثنا** راشد بن سعيد الرقبي ثنا الوليد بن مسلم عن الوليد بن سليمان بن ابي السائب عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا الا من احياها الله بالعلم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثا ابو مغوية وابي عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة قال كنا جلوسا عند عمر فقال ايكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال حذيفة فقلت انا قال انك لجرى قال كيف قال سمعته يقول فنتة الرجل في اهله وولده وجارية تكفرها الصلوة والصيام والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال عمر ليس هذا اريدنا ازيد التي تعوج كموج البحر فقال مالك ولها يا امير المؤمنين ان بينك وبينها يا مغلقا قال فيكسر الباب ويفتح قال لا بل يكسر قال ذلك اجد ان لا يعلق قلنا حذيفة اكان عمر يعلم من الباب قال نعم كما يعلم ان دون غد الليلة اني حدثته حديثا ليس بالا غاليظ فبهنا ان نساله من الباب فقلنا لسروق سله فسأله فقال **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ابو مغوية وعبد الرحمن بن عمار وابي وكيع عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة قال انتهيت الى عبد الله بن عمرو بن العاص وهو جالس في ظل الكعبة والناس مجتمعون عليه فسمعتة يقول بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرا نزل منزلا فمنا من يضرب خبائة ومنا من ينتقل ومنا من هو في جشوة اذ نادى منا يداه الصلوة جامعة فاجعنا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطبنا فقال انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا علينا ان يدل امته على ما يغلبه خير الهم وينذرهم ما يعلمه شر الهم وان امتكم هذه جعلت عاقبتها في اولها وان اخرهم يصيبهم بلاء وامور تنكرونها ثم هي فتن ترقق بعضها بعضا فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثم تنكشف ثم هي فتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثم تنكشف فمن سره ان يرحم عن النار ويدخل الجنة فلتذكره موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت الى الناس الذي يحب ان يا تواليه ومن بايع اما فاعطاه صفقة يمينته وثمرة قلبه فليظمه فاستطاع فان جاء اخر بنا زعه فاصبر واعق العقر قال فادخلت رأسي من بين الناس فقلت انشدك الله انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاشا ربيده الى اذنيه فقال سمعته اذ نأى وعاه قلبي **باب** التثبت في الفتنة **حدثنا** هشام بن عمار ومحمد بن الصباح قالنا ثنا عبد العزيز بن ابي حازم حدثني ابي عن عمار بن حزم عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كيف بكم وبزمان يوشك ان يأتي يغتلب الناس فيه غريلة وتبقى خثالة من الناس قد مرحت عمودهم واما ناتهم فاختلقوا وكانوا هكذا وشبك بين اصابعه قالوا كيف بنا يا رسول الله اذ كان ذلك قال تاخذون بما تعرفون وتدعون بما تكفرون وتقبلون على خاستكم وتذرون امرؤاكم **حدثنا** احمد بن زيد ثنا حماد بن زيد عن ابي عمران الجوني عن المشعث بن طريف عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انت يا باذر وموتاي يصيب الناس حتى يقوم البيت بالوصيف يعني القبر قلت ما خارا لله لي ورسوله او قال الله ورسوله اعلم قال تصبر قال كيف انت وجوعا يصيب الناس حتى تاتي مسجداك فلا تستطيع ان ترجع الى فراشك ولا تستطيع ان تقوم من فراشك الى المسجد قال قلت

قلت فقلنا فخطب بنا يرفق هذا مهلكتي وقال

١٢ **فخر** قوله وان بين يدي الساعة وجاليين اي غلاطين بين الحق والباطل يدعون النبوة لا الالهية وهو فارق الرجال الاعظم فانه يدعي الالهية ويحتمل ان يراد بها جماعة يدعون اهلوا فاسدة ويسندون اعتقادهم الفاسدة اليه صلعم كابل اليدع كلم ١٢ **فخر** قوله وجاليين كذا بين قريبا من ثلاثين الز قال ابن جرير في فتح الباري منهم سيلمة والعنسى والمختار وطلحة بن خويلد وسباح البيمية وقاب طليحة ومات على الاسلام في خلافة عمر وليس المراد من يدعي النبوة مطلقا فانهم لا يحصون كثرة كون ما بهم ينشأ لهم عن جنون او سوداء وانما المراد من قامت لشكوة وبدت له شبهة ومنهم المختار ابن عميد غلب على الكوفة زمن ابن الزبير فاظهر محبت اهل البيت ودعا الناس الى طلب قتلته الحسين فقتل كثير من باشر ذلك او اعان عليه فاجبه الناس ثم انزله لرا الشيطان دعوى النبوة انتهى ١٢ ... **٣** قوله الامن احياها الله بالعلم اشعارا الى قوله جل ذكره او من كان ميتا فاحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها والمراد من هذا العلم العلم الكشفي الواصل بعد الفناء في الله واليقاد بالثبات الذي يعمل بالسلوك والرباطات فهو تفضل من الله على من يشاء من عباده واما العلم الاستدلالي فليس له حظ في ذلك الوطن لان الدليل لا يؤمن عليه وقد نفى الانبياء عليهم السلموات والتسليمات الشك بهذا العلم لولا حيث قالت رسلم ا في الله شك فاطر السموات والارض ١٢ **٤** قوله قال انك لجرى اي ذو جرة وشجاعة حيث تحفظ من علم الغيب وقال في الجمع لجرى بفتح جيم ومدى كثير السؤال عن الفتنة في ايامه صلعم فانت اليوم جرى على ذكره عالم اذ قال على جنة الانكار اي انك لجسور مقدم على قول النبي صلعم غير ما ثبت مما سرت على ما لا اعرف ولا يعرف اصحابك انتهى ١٢ **٥** قوله فيكسر الباب او يفتح قيل المراد بالكرشادة عرصة وبالفتح موة فلهذا اشارة الى فتنة عثمان لانها ابتداء الفتنة فكان ابتداءه بعد شهادة عرصة ثم بعد ذلك وقعت فتن تصم عن سماع الاذان اما اذا الله من شر الفتن ما ظهر منها وما بطن وقوله بالا غاليظ هي جمع اغلظة وهي المسئلة يغلظ بها ١٢ **٦** قوله في جشوة هو يفتحين والجميم في اوله قوم يخرجون بدواهم الى المرقى ويبيتون مكانهم والجشوة بالسكون الخرج الدواب الى المرقى ١٢ **٧** قوله ترقق بعضها بعضا بالالفين اي يشوق بتحسينا وتسديها فيرغب الناس اليها وقيل ليعير بعض الفتن بعضها رقيقا اي خفيفا العظم ما بعده وقيل يشبه بعضها بعضا وقيل يدور بعضها في بعض وينهب ويهيج برودي يرفق بفتح ياء وسكون لادفاد مضمومة ودودي يدرفق بدل ساكنة وفاد مكسورة اي يدفع ويصيب ١٢ **٨** قوله وليات الى الناس الخ اشارة الى ان يحب للمؤمن ما يحب لنفسه وقوله وثمرة قلبه اي خالص عمده ١٢ **٩** قوله فاعطاه صفقة يمينته اي عمده ويشارة الى ان المتأثرين يضع احد يده في يد الآخر كغفل المتأثرين وهي المرة من التصفيق باليدين وقوله وثمرة قلبه كناية عن الاخلاص في العبد والتمسك ١٢ **١٠** قوله يغربل الناس غزلة اشارة الى انه يملك الصلوات ويبتغي مالا منفعة فير كما ان الغزبال ينقى الدقيق وينقى النشارة بلا منفعة في القاموس النشارة ما تان من ورق الشجر انتهى ١٢ **١١** قوله قد مرحت عمودهم اي ما خلطت وفسدت وشبك بين اصابعه اي يمزج بعضهم ببعض وتليس امرؤهم فلا يعرف الا من من الغائب ولا البر من الفاجر وتقبلون على خاستكم رخصتة ترك امر المعروف اذا اكثر الاشارة وضعف الاخبار الطيبى ١٢ **١٢** قوله حتى يقوم البيت بالوصيف والمراد بالبيت القبر والوصيف النادم والجهداي يكون العبد قيمة القبر بسبب كثرة الاموات لعل هذا اشارة الى طاعون عواس وقعت في الشام كانت القبيلة تموت باسرها

الله ورسوله اعلموا ما خاب الله لي ورسوله قال عليك بالعدة ثم قال كيف انت وقتلا يصيب الناس حتى تغرق حجارة الزيت بالدم قلت ما خاب الله ورسوله قال الحق بمن انت منه قال قلت يا رسول الله اذ اخذ سيفي فا ضرب به من فعل ذلك قال شاركت القوم اذ ولكن ادخل بيتك قلت يا رسول الله فان دخل بيتي قال ان خشيت ان يهرق شجاع السيف فلق طرف رداك على وجهك فيبئوا بآثمه واشبك فيكون من اصحاب النار **حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا عوف بن الحسن ثنا السيد بن المتشمس ثنا ابو موسى حد ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة لهرجا قال قلت يا رسول الله ما الهرج قال القتل فقال بعض المسلمين يا رسول الله انا نقتل الاذن في العام الواحد من المشركين كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بقتل المشركين ولكن يقتل بعضكم بعضا حتى يقتل الرجل جاره وابن عمه وذا قرابته فقال بعض القوم يا رسول الله ومعنا عقولنا ذلك اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنزع عقول اكثر ذلك الزمان ويخلف له هباء من الناس لا يعقول لهم ثم قال الاشعري واما الله اني لاظنها مدركي واما كرم وايم الله مالي ولكن منها ما يخرج ان ادركتنا فيما عهد الينا بيننا صلى الله عليه وسلم ان لا يخرج منها كما دخلنا فيها **حدثنا محمد بن بشار ثنا صفوان بن عيسى ثنا عبد الله بن عبيد مؤذن مسجد جرود ان قال حدثني عبد نسيبة بنت الهيثم قالت لما جاء علي بن ابي طالب ههنا ابصره دخل علي ابى فقال يا ابا مسلم الا تعينني على ههنا القوم قال بلى قال فلما جارية له فقال يا جارية اخذني سيفي قال فاخرجته فسل منه قد رشه فاذا هو خشب فقال ان خيلى وابن عمك صلى الله عليه وسلم عهد الى اذا كانت الفتنة بين المسلمين فاتخذ سيفاه من خشب فان شدت خرجت معك قال لا حاجة لي فيك ولا في سيفك **حدثنا عمران بن موسى الليثي ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا محمد بن جحادة عن عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا القاعد فيها خير من القاعد والقاعد فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي فكسر واقسيمكم وقطعوا وتاركم واقترابوا بسيفوكم الحجارة فات دخل علي احدكم فليكن كخير ابى ادم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت او علي بن زيد بن جدعان شك ابو بكر عن ابي بريدة قال دخلت على محمد بن مسلمة فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ستكون فتنة وفرقة واختلاف فاذا كان ذلك فأت بسيفك احدا فا ضربه حتى ينقطع ثم اجلس في بيتك حتى تاتي يد خاطئة او منية قاضية فهدم وقعت وفعلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابى اذا التقى المسلمان بسيفهما **حدثنا سويد بن سعيد ثنا مبارك بن سليمان عن عبد العزيز بن مهيب عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فامن مسلمين التقيا باسيا فهما الاك ان القاتل والمقتول في النار **حدثنا احمد بن سنان ثنا يزيد بن هارون عن سليمان التيمي وسعيد بن ابي عروة عن قتادة عن الحسن بن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذان القاتل فمال المقتول قال انه اراد قتل صاحبه **حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن منصور عن ربيع بن حراش عن ابي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا المسلم حمل احدهما على اخيه السلاح فهما على جرح جرحهم**************

وقلتا الاذن واقطعوا على احد منكم قال احمد اطلاق علينا يزيد في المسجد الاعظم يوم الفتنة

وذلك في خلافة عمر ١٢٠ انما **١** قوله حتى تغرق حجارة الزيت بالدم حجارة الزيت اسم موضع بالمدنية وعل بهذا الإشارة الى وقعة العرة حين نقص اهل المدينة بيعة يزيد وبعثت عسكر اعظمها فلما توجه عسكره الى مكة مات هو بالشام ١٢٠ انما **٢** قوله لا تنزع عقول اكثر ذلك الزمان فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا القاعد فيها خير من القاعد والقاعد فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي فكسر واقسيمكم وقطعوا وتاركم واقترابوا بسيفوكم الحجارة فات دخل علي احدكم فليكن كخير ابى ادم **٣** قوله جردان هو بعض جيم واديين عميقين كذا في القاموس وقوله فاتخذ سيفاه من خشب كذا في عن ترك القتال ١٢٠ انما **٤** قوله كقطع الليل المظلم هو فتنة مظلمة سوداء وقوله يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا اي يصبح محرما له اذ يعرضه والاروسى مستحالة ١٢٠ انما **٥** قوله القاعد فيها خير من القاعد والقاعد فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي فكسر واقسيمكم وقطعوا وتاركم واقترابوا بسيفوكم الحجارة قال النووي قيل المراد كسر السيف حقيقة على ظاهر الحديث ليس على نفسه باب هذا القتال وقيل هو مجاز والمراد ترك القتال والاول اصح وهذا الحديث والاحاديث قبله ما يوجب من لا يرى القتال في الفتنة لكل حال وقد اختلف العلماء في ذلك الفتنة فقال الطائفة لا يقاتل المسلمون وان دخلوا عليه بيته وطلبوا قتله فلا يجوز له المدافعة عن نفسه لان الطالب متأول وبذلك ذهب ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وغيره وقال ابن عمر وعمران بن حصين وغيرهم ان الله عنهم لا يدخل فيما كن ان قصده وقتله فخرج عن نفسه فذا ان المذنبان متفقان على ترك الدخول في جميع فتن الاسلام وقال معظم الصحابة والتابعين وعامة علماء الاسلام يجب نصر الحق في الفتن والقيام بمقاتلة الباطن كما قال الله تعالى فقاتلوا التي تبى الاية وبها الصحيح وتتأول الاحاديث على من لم يظفر الحق او على طائفتين ظالمتين لا تأويل لواحدة منها ولو كان كما قال الاولون لظفر الفساد واستطال اهل البغي و البطلون والله اعلم انتهى ١٢٠ **٦** قوله كخير ابى ادم وهو بائيل قتل اخوه قابيل ١٢٠ انما **٧** قوله حتى تاتي يد خاطئة وهي التي تقتل المؤمن ظاهرا حتى تقتل ظاهرا او موتا بقصد قدره ١٢٠ انما **٨** قوله ما من مسلمين التقيا باسيا فهما الاك ان القاتل والمقتول في النار هذا الحديث مخالف لما في رواية البخاري ومسلم ان ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاور عن ابي ادم وسوست به صرورا لم تعلم به او تعلم وفي روايتها ايضا عن ابن عباس من هم بسيرة فلم يعلمها كتبها الله عنده حسنة كما علمه وان هم بها فعلها كتبت بسيرة واحدة وبيان ذلك ما نقل ابن حجر المكي في شرح الاربعين عن السبكي ما حاصله ما يقع في النفس من قصده المعصية على خمس مراتب الاولى العاجس وهو ما يلحق فيها ثم يراى فيها وهو انظر ثم حديث النفس وما يقع فيها من التردد بل يفعل اولاد ثم الم وهو تزجج قصده الفعل ثم العزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به قالها جس لا يوافقه اجماعا لانه ليس من فعله انما يوافق في طاعة الله فلهذا من انظر وموت النفس وان قدر على دفعها عن الله ففعلها كما نطق به الحديث الصحيح ان الله تجاوره لا متى الخ ولما الم فتنة بين الحديث انما بالسنة يكتب حسنة وبالسنة لا يكتب ثم ينظر فان ترك الله سبحانه كتبت حسنة وان فعلها كتبت بسيرة واحدة واما العزم فالمحققون على انه لو افترقه وقالوا بعضهم ونسب الى ابن عباس والشافعي واخرج الاولون بحديث الباب وعلى الاجماع على موازنة افعال القلوب كالحدس والنجب ولقوله تعالى ومن يرد فيه بالما يدبظلم نذره من غاب الم وقيل انه لو افترقه بالهم والمعصية في حرام يكتبه دون غيره وروى عن ابن مسعود عرقونا وموقونا والموقوف اصح ١٢٠ انما **٩** قوله الا كان القاتل والمقتول في النار قال النووي واما كون القاتل والمقتول من اهل النار فيقول على من لا تأويل له ويكون قسا لهما عصبية ونحوها ثم كونه في النار فعناه انه مستحق لما وقد يجازي بذلك وقد يعفو الله تعالى عنه بانه يذهب اهل الحق وعلى هذا تأويل كل ما جاء من نظائره واعلم ان الدماء التي جرت بين الصحابة رضي الله عنهم ليست بدخلة في هذا الوعيد وبذلك ذهب اهل السنة احسان الظن بهم والاساس كما ما شجر بينهم وتأويل قتالهم وانهم مجتهدون متاولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا بل اعتقدوا كل فريق انه الحق ومخالفة باغ فوجب عليه قتال ليرجع الى امر الله وكان بعضهم معصيا وبعضهم مخطا معذورا في الخالفة لا لاجتناد ولا لاجتناد انهم عهد وكان على هو الحق المعصية في ذلك الحروب بانه يذهب اهل السنة وكانت القضايا مشتبها حتى ان جماعة من الصحابة تبحروا فيها فاعتزلوا الطائفتين ولم يقاتلوا ولو يتفقوا الصواب لم يتأخروا عن مساعدته انتهى ١٢٠ **١٠** قوله فما على جرح جرحهم جرحهم

فَإِذَا قَاتَلَ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ دَخَلَ جَمِيعًا **حَدَّثَنَا** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مَعْوِيَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَكَمِ السَّدُوسِيِّ ثَنَا شَهْرَبْنُ حَوْشِبٌ عَنْ ابْنِ أَمَامَةَ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَذَلَّةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِبَادُ اللَّهِ أَخْرَجَتْهُ بِدُنْيَا **يَا ب** كَفَّ اللِّسَانَ فِي الْفِتْنَةِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ
 ابْنِ مَعْوِيَةَ الْجَمْعِيُّ ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ لَيْثِ بْنِ عُمَرَ عَنْ طَاوُسِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ كَوْثَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكُونُ
 فِتْنَةٌ تَسْتَنْطِقُ الْعَرَبَ قَتْلَاهَا فِي النَّارِ اللِّسَانَ فِيهَا أَشَدُّ مِنْ وَقْعِ السَّيْفِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 الْبَيْلَمَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَمْرِو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّكُمْ وَالْفِتْنُ فَإِنَّ اللِّسَانَ فِيهَا مِثْلُ وَقْعِ السَّيْفِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
 ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّكُمْ وَالْفِتْنُ فَإِنَّ اللِّسَانَ فِيهَا مِثْلُ وَقْعِ السَّيْفِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
 لُحْرَاءُ الْأَمْرَاءِ وَتَتَكَلَّمُ عِنْدَهُمْ بِمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهِ وَأَنْ سَمِعْتَ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَزْنِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَحَدًا كَرِهَ
 لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ فَيَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنْ أَحَدٌ كَرِهَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ
 مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ فَيَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا **مَخْطُوه** إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَلْقَاهُ قَالَ عُلُقَمَةُ فَا نَظَرُوا وَيَجُوكُ مَاذَا تَقُولُ وَمَاذَا تَكَلَّمُ بِهِ فَوَيْلٌ لِلَّذِي
 أَنْ تَكَلَّمَ بِهِ مَا سَمِعْتَ مِنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ **حَدَّثَنَا** أَبُو يُونُسَ الصَّيْدِيُّ لَانِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّقِيُّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ابْنِ اسْتَعْنَى عَنْ مُحَمَّدِ
 ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ رَجُلٌ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يَرَى بِهَا بِأَسَافٍ هِيَ
 بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي رَاحِمَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عِلْمٌ وَسَلْمٌ مِنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ **حَدَّثَنَا** أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْعُثْمَانِيِّ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ
 شَهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزِ الْعَامِرِيِّ أَنَّ سَفِينَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ التَّقْفِيَّ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ قَالَ قُلْ رَبِّي اللَّهُ
 ثُمَّ اسْتَقِمْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَكْثَرُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ ثُمَّ قَالَ هَذَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو
 الْعَدَنِيُّ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ عَنْ عاصِمِ بْنِ أَبِي الْجَوْذِيِّ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَصَبَعْتُ يَوْمًا قَرِيبًا
 مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ قَالَ لَقَدْ سَأَلْتُ عَظِيمًا وَأَنَّهُ لَيْسَ يَسِيرٌ عَلَيَّ مِنْ يَسِيرَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ
 تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُرِي فِي الزَّكَاةِ وَتَصُومُ رَمَضَانَ وَتُحْجُّ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ إِنْ أَدَّكَ عَلَى ابْوَابِ الْخَيْرِ الصَّوْمُ حُجَّةٌ وَالصَّدَقَةُ تَطْفِئُ
 الْخَطِيئَةَ كَمَا يَطْفِئُ النَّارَ الْمَاءُ صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ثُمَّ قَرَأَتْ بِنْتُ جَنَابِ بْنِ جَنَابٍ حَتَّى بَلَغَ جَزَاءُهَا كَمَا فَعَلُوا ثُمَّ قَالَ الْإِخْبَارُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمْرُوه
 وَذُرْوَةٌ سَنَامِهِ الْجِهَادُ ثُمَّ قَالَ الْإِخْبَارُكَ بِمَلَاكَ ذَلِكَ كُلَّهُ قُلْتُ بَلَى فَاخَذَ بِلِسَانِهِ فَقَالَ تَكْفُفُ عَلَيْكَ هَذَا قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَأَنَا لَمَّا أَخَذْتُ مِنْ بِنْتِهَا تَكَلَّمَ
 بِهِ قَالَ تَكَلَّمَ بِمَلَاكَ يَا مَعَاذَ هَلْ يَكُفُّ النَّاسَ عَلَيَّ وَهَجُوهُمْ فِي النَّارِ الْأَخْصَانُ السَّنَةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ الْمَكِّيُّ قَالَ
 سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ حَسَّانَ الْخَزَمِيَّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ عَنْ صَفِيَّةِ ابْنَةِ شَيْبَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 لَوْلَا إِيَّاكَ لَمَاتُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا خَالِي يَعْلَى بْنُ الرَّحْمَنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ
 قِيلَ لِابْنِ عَمْرٍو أَنْتَ دَخَلْتَ عَلَيَّ أَمْرًا نَأْتِي فَتَقُولُ الْقَوْلَ فَذَا خَرَجْنَا قَلْبًا غَيْرَهُ قَالَ كُنَّا نَعُدُّ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّفَاقُ **حَدَّثَنَا**
 هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ شَابُورِ ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ قُرَّةِ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبِيبَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَسَّنَ اسْلَامَهُ الْمَرْءُ تَرَكَهُ مَا لَا يَعْجِبُهُ **يَا ب** الْعِزْلَةُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزُ بْنُ أَبِي حَازِمَةَ أَخْبَرَنِي
 ابْنُ عَن بَعْجَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ الْجَمْعِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرٌ مَعَالِيَشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ مَمْسُوكٌ بَعْتَانِ فَرَسَهُ فِي سَبِيلِ

ثَنَا بَدْنِيَا غَيْرُهُ نَسْتَفْعَلُ نَسْتَسِيرُكَ الْجَنَّةَ نَسْ أَوْ

مَا تَجْرَفَةُ السُّيُوفِ وَالْكَلِمَةُ مِنَ الْأَرْضِ كَذَا فِي الْقَامُوسِ وَقَالَ فِي الْمَجْمُوعِ وَهُوَ فِي أَكْثَرِ مَا يَجْمَعُ وَصَمُّ رَأْسِهِ وَسُكُونُهُ فِي بَعْضِهَا بِحَاوِيَهَا بِعَمَى أَيْ عَلَى جَانِبَيْهَا أَسْتَسِي ١٢ انْجَاح **ه** قَوْلُهُ عِبَادُ اللَّهِ أَخْرَجَتْهُ بِدُنْيَا
 غَيْرُهُ بَانَ يُشَدُّهُ عَلَى الْجَوَادِ وَيُرَدُّهُ عَنِ السَّلْطَانِ وَهُوَ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ وَامْتِثَالِ ذَلِكَ وَمطابقة الحديث بالباب ان القتال على الجواد أكثر ما يكون بسبب الخيرية كالصبيته أو مع السلطان الجائر فلو
 فرض قتل العدو ولا يكون فيه نفع للقاتل بل لو فرض النفع ولو دون ما يكون لمن يقتل بسببه فهذا القاتل هو الذي ذهب آخرته بدنيا غيره ١٢ انْجَاح **ه** قَوْلُهُ فِتْنَةٌ تَسْتَنْطِقُ الْعَرَبَ بِالنُّونِ
 وَالطَّاءِ الْمَجْرِيَّةِ أَيْ تَسْتَوْعِبُهُمْ بِهَا كَمَا سَنَنْطِقُهُ إِذَا أَخَذَتْهُ كُلُّ ١٢ انْجَاح **ه** قَوْلُهُ قُلْ رَبِّي اللَّهُ تَكْفُفُ عَلَيْكَ هَذَا وَرَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ أَبِي حَتْمَةَ وَابْنُ أَبِي حَتْمَةَ وَابْنُ أَبِي حَتْمَةَ وَابْنُ أَبِي حَتْمَةَ
 تَعَالَى أَنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبِّي اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا وَجَاءُوا عَنِ ابْنِ بَكْرِ إِذْ فَسَّرَ بِأَنَّهُمْ لَمْ يَلْفُتُوا إِلَى غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَهَذَا مَوْجِبٌ عَلَى اسْتِقَامَةِ وَنَهْيًا بِهَا فَمَنْ أَصْلُ مَا فَذَلِكَ الْقَوْفُ وَالْإِحْسَانُ لَنَا بِأَيْ الدَّرَجَةِ الْعُصْوَى الَّتِي
 بِهَا كَمَالَ الْعَارِفِ وَالْأَحْوَالِ وَمَعَادِ الْقُلُوبِ فِي الْأَعْمَالِ وَتَسْبِيحُ الْعَقَائِدِ عَنْ مَفَاسِدِ الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ وَمَنْ تَمَّ قَالَ الْأَسَافُ وَالْوَالِقَاسِمُ الْقَشِيرِيُّ مَنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَقِيمًا فِي حَالِهِ مَعَ سَعِيدٍ وَغَابَ عَمْدُهُ وَنَقَلَ أَنَّهُ
 لَا يَطِيقُ إِلَّا الْكَابِرَ لَنَا الْخُرُوجَ مِنَ الْمَالُوفَاتِ وَمَقَارِفَةِ الرُّسُومِ وَالْعَادَاتِ وَالْقِيَامِ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى حَقِيقَةِ الصِّدْقِ وَالْعَزِيمَةِ أَخْبَرَ صَلَمٌ أَنَّ النَّاسَ لَا يَطِيقُونَ مَا فَعَلُوا إِخْرَجَ أَحْمَدُ اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تَطِيقُوا
 لَذَلِكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَا نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمِعْ أَيْكَ الشَّيْبَ قَالَ شَيْبَةُ بْنُ يَسَارٍ وَوَدَّ خَوَاتِمًا إِخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَتْمَةَ لَمْ تَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِغْنَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِأَرَى صَاحِبًا كَأَنَّ الْجَنَّةَ الثَّانِيَةَ مَبِينَةٌ عَلَى أَنَّ الْعَظِيمَ مَا يَرَاغِي اسْتِقَامَةَ بَدَنِ الْقَلْبِ مِنَ الْبُورِاحِ لِللِّسَانِ فَانْ تَرَجَّحَانَ الْقَلْبِ وَالْمَجْرِبَةِ وَمَنْ تَمَّ إِخْرَجَ أَحْمَدُ لَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا بِأَنْ عَمِدَ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ حَتَّى لَا يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ حَتَّى
 لَا يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ وَنَسَبَ إِلَى الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ أَحْفَظُ لِسَانِكَ إِيَّيَا الْإِنْسَانَ بِمَا لَا يَلِدُ غُفْلًا إِنَّمَا تُعْبَانُ بِكُمْ فِي الْمَقَابِرِ مِنْ قَبِيلِ سَلَمَةَ كَانَتْ يَخَالِفُ لِقَاءَهُ الشُّعْبَانَ ١٢ انْجَاح **ه** قَوْلُهُ الْأَحْصَانُ السَّنَةِ أَيْ
 مَحْصُورًا وَتَجَمُّعَ حَبِيبَةٍ بِمَعْنَى مَحْصُورَةٍ شَبَّهَ مَا كَلَسِيَةَ الْأَسِنَّةِ مِنَ الْكَلَامِ الْحَرَامِ بِصَانَةِ الزُّدْعِ بِمَاحِ السُّبِّ وَالْمَجْمُوعِ وَشَبَّهَ اللِّسَانَ فِي تَكَلُّمِهِ بِذَلِكَ الْكَلَامِ بِحَدِّ النَّجْرِيِّ الَّذِي يَحْصُرُ النَّاسَ بِهَذَا الزُّدْعِ ١٢ انْجَاح **ه** قَوْلُهُ
 مِنْ حَسَنِ اسْلَامِ الْمَرْءِ تَرَكَهُ مَا لَا يَعْجِبُهُ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَانْتَهَتْ وَبِهَا الْحَدِيثُ رَجَعَ اسْلَامًا عَلَى مَا قَالَ الْبُورِادُ وَدَلَّ قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ وَهُوَ نَوْصِفُ اسْلَامًا لِأَنَّهُ لَا يَخْلُوعُ عَنْ فِعْلٍ مَا لَا يَخْلُوعُ وَتَرَكَ مَا لَا يَخْلُوعُ فَإِنَّ نَظْرًا مَسْطُوقًا
 الْمَصْرُوحَ الثَّانِي كَانَ نَسْفَادًا نَظْرًا مَسْطُوقًا كَمَا وَهُوَ مَصْلُوعٌ كَثِيرٌ فِي تَمْدِيدِ النَّفْسِ وَتَأْوِيلِهَا وَعَلَيْهِ مَرَارَةُ الطَّائِفَةِ الصُّوفِيَّةِ وَصَمُّ اللَّهِ تَعَالَى وَعَنِ الْحَسَنِ عِلْمًا مَرَّةً أَعْرَضَ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْعِبَادِ بِجَعْلِ شُغْلِهِمَا لِأَعْيُنِهِ
 وَنَقَلَ ابْنُ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ زَيْدَانَ قَالَ تَجَاعَ أَدَابُ الْخَيْرِ وَازْدَمَّتْ مَغْفَرَةٌ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحَادِيثَ بِذَا الْحَدِيثِ وَحَدِيثِ الشُّعْبَانِيِّ لِلرُّؤُوسِ مِنْ أَحَدِكُمْ حَتَّى يَجِبَ لَاحِيَةٌ مَا يَجِبُ لِنَفْسِهِ وَحَدِيثِ الشُّعْبَانِيِّ أَيْضًا مَنْ كَانَ
 يُؤْمِنُ بِأَنَّهُ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ وَحَدِيثِ الْجَمَادِيِّ أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْخُلْنِي فَقَالَ لَا تَغْتَضِبُ فَرُدُّوهُمَا فَقَالَ لَا تَغْتَضِبُ ١٢ انْجَاح **ه** قَوْلُهُ خَيْرٌ مَعَالِيَشِ النَّاسِ لِمَ لَمْ يَلْمِ الْعَالِيَشِ جَمْعُ
 مَعَالِشٍ وَهُوَ التَّعْيِشُ وَالْحَيَاةُ وَالسُّعُودُ صَوْتٌ تَفْزَعُ مِنْهُ وَقَوْلُهُ مِظَانُهُ بَدَلُ اسْتِثْمَالِ الْأُظْفَرِ لِيَتَّبِعِي وَالشُّعْفَةُ بِشَيْئِينَ مَجْرِبَةٌ وَعَيْنٌ مَمْلُوءَةٌ بِرَأْسِ الْجَبَلِ وَمَا صُلِّ الْحَدِيثُ الْحَثُّ عَلَى مِجَاهِدَةِ
 أَعْدَاءِ الدِّينِ وَمِجَاهِدَةِ النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ وَالْأَعْرَاضِ عَنْ اسْتِغْفَارِ الذَّلَاتِ ١٢ انْجَاح **ه** قَوْلُهُ خَيْرٌ مَعَالِيَشِ النَّاسِ لِمَ لَمْ يَلْمِ مَسْكَ الْعَالِيَشِ جَمْعُ

اخبرني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان المسور بن مخرمة اخبره عن عمرو بن عوف وهو حليف بني عامر بن لوحي وكان شهيداً بدمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ياتي بمجزيتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم هو صاحب اهل البحرين واهل عليهما العلاء بن الحضرمي فقد مر ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار يقعدون ومر الى عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فتعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم حين راها ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قد مر بشيء من البحرين قالوا اجل يا رسول الله قال ابشروا واقولوا ما يسركم فوالله ما الفقرا خشى عليكم ولكني خشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها فتهلككم كما هلكتمه **باب** فتنة النساء **حدثنا** بشر بن هلال لهما ثنا عبد الوارث بن سعيد عن سليمان التيمي **ح** وحدثنا عمرو بن رافع ثنا عبد الله بن المبارك عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذع بعدى فتنة اضرع على الرجال من النساء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن خارجة بن مصعب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صياح الا وملك ان يتاديات ويل للرجال من النساء وويل للنساء من الرجال **حدثنا** عمران بن موسى الليثي ثنا حماد بن زيد ثنا علي بن زيد بن جدعان عن ابي نضرة عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام خطيباً فكان فيما قال ان الدنيا خضرة حلوة وان الله مستخلفكم فيها فانظر كيف تعملون او فانقول الدنيا و اتقوا النساء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن داود بن مدريك عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في المسجد اذ دخلت امرأة من مزينة ترفل في زينتها في المسجد فقل النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس انهن نساء كرم عن لبس الزينة والتخوير في المسجد فان ابى اسئيل لم يبلغنوا حتى لبس نساء هم الزينة وتخترن في المساجد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن عامر بن مولى ابي رهم اسمه عبيد ان ابا هريرة لقي امرأة متطيبة تريد للمسجد فقال يا امة الجبارين تريدين قالت المسجد قال تطيبت قالت نعم قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما امرأة تطيبت ثم خرجت الى المسجد لم تقبل لها صلوة حتى تغسل **حدثنا** محمد بن يحيى بن ابي الليث بن سعد عن ابن الهادي عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يا معشر النساء تصدقن واكثرن من الاستعقار فاني رايتكن اكثر اهل النار فقالت امرأة منهن جزلة ما لتا يا رسول الله اكثر اهل النار قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب لذي لب منكن قالت يا رسول الله وما نقصان العقل والدين قال اما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذه من نقصان العقل وتمكث الليالي ما تقصلي وتقطري رمضان فهذه من نقصان الدين **باب** الامور بالمعروف والنهي عن المنكر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا مغيرة بن هشام عن هشام بن سعد عن عمرو بن عثمان عن عامر بن عمرو بن عثمان عن عروة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مروا بالمعروف واتهوا عن المنكر قبل ان تدعوا فلا يستجاب لكم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن عمرو بن ابي اساميل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال قال ابو بكر لجدنا الله واثق عليه ثم قال يا ايها الناس انكم تقرؤن هذه الآية يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضلوا الا انتم وانتم سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا رآوا المنكر فلا يغيرونه واشك ان يعيهم الله بعقابه قال ابو اسامة مرة اخرى فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **حدثنا** محمد بن يشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان بن عمار بن بزيمة عن ابي عبيدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني اسرائيل لما وقع فيهم النقص كان الرجل يذري اخاه على الذنب فينهاه عنه فاذا كان الغد لم يمنعها ما رأى منه ان يكون اكيله وشريبه وخليطه فضرى الله قلوب بعضهم ببعض ونزل فيهم القرآن فقال لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم حتى بلغ ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما انزل اليه ما اتخذوا هم اولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس وقال لاحق تاخذوا على يدي الظالم فتا طروه على الحق **حدثنا** محمد بن يشار ثنا ابو داود املده على ثنا محمد بن ابي الوضاح عن علي بن بزيمة عن ابي عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم يمثله **حدثنا** عثمان بن مولى ابي حماد بن زيد

ن ث ت

يشتران هذه الفرقة غير الماجرين بل الماجرون هم المظلمون ولم يقع هذا الامر من الانصار ايضا لانه لو كان كذلك لنقل اليها فلم يبق حمل الا الفرقة الفاجرة كروان بن الحكم وشره النخعي هذا مختصا وذكره شيخنا الشيخ عبد العزيز البهوتي في الفتحة ١١٢ نجح **ا** قوله الى البحرين قال الكرمان بن بوليد بن البصرة وعمان قال في النبوة هو بفتح باء وضمة واو معناه موضع بناحية الفرع من الجبال ذكر في سرية ابن جحش انتهى ١٢ ... **ب** قوله ان الدنيا خضرة حلوة اي لزيادة في قلوب الناس وناعة طرية في عيونهم والعرب يسمي الشئ انما خضرا تشبها له بالخضرة في سرعة زوالها وفيه بيان انها غادرة وتفتت الناس عسنا ولذا ثنا وقوله مستخلفكم اي جعلكم خليفة اي وكلاء وفيه ان الاموال ليست لكم بل الله سبحانه وحكمه في التصرف فيها بمنزلة وكلاء او جاعلهم خلفاء لارض من كان قبلكم واعطاكم ما كان في ايديهم ١٣ المعات **ج** قوله يا معشر النساء تصدقن الخ قال النووي في هذا الحديث استحباب وعظ النساء وذكره في الاخرة واحكام الاسلام حقن على الصدقة وهذا اذا لم يترتب على ذلك مفسدة وخوف على الواعظ والموعوظ وغيرهما قوله فاني رايتكن اكثر اهل النار الكشف او سبيل الوحي انتهى قوله فقالت امرأة منهن جزلة اي تامة او ذات كلام جزل اي قوى شديد قوله وتكفرن العشير قال اهل اللغة العشير العاشر والمخاطب وحملوا اكثر من على الزوج وقال الآخرون هو كل مخالط قال الخليل يقال هو العشير والشعير على القلب ومعنى الحديث انهن يجردن الاحسان لضعف عقولهن وقلة معرفتهن فيستدل على ذم من يجرد احسان ذي احسان وقال الكرمان اي تحزن لنعمة الزوج وتستعقلين ما كان منه ويستدل من التويعيد بالناد على كفرانه وكثرة اللعن على انها من الكبار انتهى قوله للذئب الرجل اللب العقل الى زم اي الضابط امره فما لتكن لغيره قوله فانه من نقصان العقل ولذا قال الشافعي ان نقصان العقل فانه من نقصان الدين لاننا حرمت من ثواب الصلوة بكذا قالوا ١٤ فخر **د** قوله قبل ان تدعوا فلا يستجاب لكم اي قبل ان ينزل عليكم البلا بسبب المعاصي لان البلا اذا نزل لا ينفع الدعاء حينئذ فالبلاء وفيه اشعار ان البلاء والمعروف وينبوا عن المنكر والافهم ايضا شاركه المكيين في الورد ١١٢ نجح **هـ** قوله انكم تقرؤن هذه الآية يعني تجرونها على عمومها ويبتغون عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وليس الامر كذلك فانا سمعنا الخ وذكره لان الآية نزلت في اقوام امروا ونهوا فلم ينفع ذلك منهم حينئذ فتموا لوابا عليهم واهتموا فلا يضرهم ضلال اولئك بعد انياتهم بما عليهم وقيل ذلك اذا علم عدم التأثير فيسقط الوجوب ذكره البيهقي ١١٢ نجح **و** قوله ان يكون الاكيل الخ الاكيل فيعمل من الاكل والشرب فيعمل من الشرب اي يكون صاحب له في الاكل والشرب ولا يمتد منه ١١٢ نجح **ز** قوله فانا طروه على الحق الطراي لا يتخون من العذاب حتى يميلوا من جانب الكفر والفسق الى جانب الحق والسقوى من اطرات القوس اذا احييتها اي يمتدحون من الظلم ويملوا من الباطل الى الحق وفي رواية ابي داود لتقفره على الحق قصر اي تجسروهم عليه ١١٢ نجح

ابن جده عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام خطيبا فكان فيما قال الا لا يمنعن رجلا هيبة الناس ان يقول
 بحق اذ اعلمه قال قبلي ابو سعيد وقال قد والله رأيتنا اشياء فنهنا **حكايا** ابو كريب ثنا عبد الله بن غير وابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن
 مرة عن ابي الخدري عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحقر احدكم نفسه قالوا يا رسول الله كيف يحقر احدنا نفسه قال يرى
 امر الله عليه فيه مقال ثم لا يقول فيه فيقول الله عز وجل له يوم القيمة ما منعك ان تقول في كذا وكذا فيقول خشية الناس فيقول فاياي كنت
 احق ان تخشى **حكايا** علي بن محمد ثنا وكيع عن اسراييل عن ابي اسحق عن عبيد الله بن جبر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
 من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم اعز منكم وامنع لا يغيرون الا عظم الله بعقاب **حكايا** اسويد بن سعيد ثنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن
 عثمان بن حيثم عن ابي الزبير عن جابر قال لما رجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرة العرق قال لا تحن ثوبي يا عابجيب ما رأيتم بارض
 الحبشة قال فتية منهم بلى يا رسول الله بيننا نحن جلوس مرت بنا بمجنون من بني تميم هابنا ثم حمل على راسها قلة من ماء فمرت بفتى منهم
 فجعل احدي يديه بين كتفيها ثم دفعها فخرت على ركبتيها فاكسرت قلةها فلما ارتفعت التفتت اليه فقالت سوف تعلم يا عبد راد اوضح الله الكرمي
 وجمع الاولين والآخرين وتكلمت الايدي واذا رجل بما كانوا يكسبون فسوف تعلم كيف امرى وامرك عنده اقل يقول رسول الله صلى
 الله عليه وسلم صدقت كيف يقدر من الله امة لا يؤخذ لضعيفهم من شد يد **حكايا** القاسم بن زكريا بن دينار ثنا عبد الرحمن بن مصعب
 بن حذافا ثنا محمد بن عباد الواسطي ثنا يزيد بن هارون قال ثنا اسراييل انبا محمد بن حمادة عن عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان **حكايا** راشد بن سعيد الرطلي ثنا الوليد بن مسلم ثنا حماد بن سلمة
 عن ابي غالب عن ابي امامة قال عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل عند الجهمرة الاولى فقال يا رسول الله اى الجهاد افضل فسكت عنه
 فلما رمى الجهمرة الثانية سألته فسكت عنه فلما رمى جمر العقبة وضع رجله في الغزير ليركب قل ابن السائل قال انا يا رسول الله قال كلمة حق
 عند ذي سلطان **حكايا** ابو كريب ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن اسمعيل بن رجاء عن ابيه عن ابي سعيد الخدري وعن قيس بن مسلم
 عن طارق بن شهاب عن ابي سعيد الخدري قال اخبر مروان المنذري يوم عيد فبدأ بالخطبة قبل الصلوة فقال رجل يا مروان خالفت السنة
 اخبرت المنذري في هذا اليوم طهر يكن يخرج وبدأت بالخطبة قبل الصلوة ولم يكن يبدأ بها فقال ابو سعيد اما هذا فقد قفى عليك سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا فاستطاع ان يعذره بيده فليعذره بيده فان لم يستطع فليسأه فان لم يستطع فليقلبه وذلك
 اصعب الايمان **باب** قوله تعالى يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم **حكايا** هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد حدثني عتبة بن ابي حكيم حدثني
 عن عمرو بن جارية عن ابي امية الشعبي قال اتيت ابا ثعلبة الخشفي قال قلت كيف تصنع في هذه الآية قال آية آية قلت يا ايها الذين
 امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا هم يتدبرون قال سالت عنها خبيرا سالت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بلى اتدبروا بالمعروف و

ثم الحق لا ياخذ ح قال

الحق لا ياخذ ح قال
 قوله الا لا يمنعن رجلا هيبة الناس الخ كملت البيضة قد يكون يخوف تلف النفس والمال فالامر للعزيمة لا للوجوب فان الاجماع على ان الامر بالمعروف يسقط في هذه الحالة بل يجوز اجراء
 كلمة الكفر على اللسان بقوله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وقد يعجز في الباب الا في ما يدل على ذلك لكن العزيمة فعل لان افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جاز وقد فعل ذلك ابو سعيد حين بنى
 كثير من الصلوات منبر في المصلى وقدم مروان الخطبة على الصلوة في يوم العيد واما البيضة بسبب الطعن والملازمة فليست بشئ ولا يجدان تكون هي مرادة في الحديث فقد ورد قتل الحق ولو كان مزا
 ولا تخفى في الله لومته لا ثم فعل في الحديث على ظاهره ليس للتاويل فيه مسلخ ١٢ انجاء **٢** قوله هم اعز منكم وامنع اى الشوكرة والمنفعة لهم والمركبون اقلوا فاما اذا كانوا اكثر من ضعفين فقد
 دخلوا في حد المنفعة والشوكرة فيسقط عنهم الامر بالمعروف ١٢ انجاء **٣** قوله من عجزنا بآيتهم قال في النهاية الرهبان جمع راهب وقد يقع على الواحد وجمع على رها بين ورها منه والربينة فعلنة
 او فعللة والربينة مضافة الى الربينة ومنه لارهبانية في الاسلام كان النصارى يترهبون بل تتخلى من اشغال الدنيا وترك ملاذها والعزلة عن اهلها وتعمد مشاقها فمن من تخفى نفسه ويضيق السلسلة
 في عقده وغير ذلك من انواع التعذيب فنفاها عن الاسلام ومنه عليك بالجماد فانه رهبانية انتهى يريد ان الرهبان وان تركوا الدنيا فلا ترك اكثر من بذل النفس وكما انه لا افضل من التزهد عندكم
 فعلى الاسلام لا افضل من الجماد انتهى قوله قلن من ما هو يعظم القاف جرة عظيمة تسع قريين اداكرو وقال الطيبي هو جرة تسع خمس مائة رطل وجمعه قلال ١٢ انجاء **٤** قوله فخرت خمرها بعينها وانكسر
 اذا سقط من علو وخر الماخر بالسرى سقطت الى الارض قوله يا عبد راد هو كرم عدول من فادرو والانشى نذر كقطعام قوله كيف يقدر من الله امته اى كيف يطهر بال ١٢ انجاء **٥** قوله في الغزير قال في النهاية هو ركاب
 كود الجمل اذا كان من جلد او خشب وقيل هو كود مطلقا كالركاب للسرير انتهى ١٢ **٦** قوله ولم يكن يبدأ بها الحديث يدل على ان اول من قدم الخطبة على صلوة العيد مروان والظاهر انه فعله في
 ايامه وقيل في خلافة معاوية وقال بعضهم ان اول من قدم معاوية وقيل زيدا وبالبحر في خلافة معاوية وقيل فعله ابن الزبير في آخر ايامه وقال القاسمى التفت عليه من فذهب علماء الاسما و
 ائمة الفتوى ولا خلاف بين ائمتهم في هوان خطبة العيد بعد الصلوة وهو فعل النبي صلعم والخلفاء الراشدين بعده الاماروى ان عثمان في شرط خلافة الاخير قدم الخطبة لانه رأى من الناس من تجوزت الصلوة
 وروى مثل عن عمرو بن عيسى بن صحيح عنه انتهى ووجه تقديم الخطبة ١٢ انجاء **٧** قوله فقال ابو سعيد اما بعد فحضر على ابيه وفي رواية مسلم عن ابي سعيد انه فعل ذلك بذاته فقال ابن ابي عمير
 فقال لربا ابا سعيد قد ترك ما تعلم قال ابو سعيد كلا والذي نفسي بيده لا تأتون بخير مما علم فلعل ابا سعيد انكر نفسه والائتم ذلك الرجل ثانيا او بالعكس فامره ابو سعيد لفعله ١٢ انجاء **٨** قوله فان
 لم يستطع فليقلبه بان لا يرضى به ويكرهه في باطنه على منطوية فيكون تغير معنوا اذ ليس في وسعه الابد القدر من التغيير قوله وذلك اصعب الايمان اى شعبته او خصال اهلها والمعنى ان اقلها ثمة لمن ترك مراتب
 مع القدرة كان ماصيا ومن تركها بلا قدرة او يرى المشقة اكثر ويكون منكر بقلبه فهو من المؤمنين وقيل معناه اصعب من الايمان اذ لو كان اهل زمانه قويا لقد عملوا الانكار الغفلى والقولى او ذلك
 الشخص المنكر بالقلب فقط اصعب اهل الايمان فانه لو كان قويا صلحا في الدين لما اكتفى به وقيل الامر الاول والمراد ان في العلماء والثالث لعامة المؤمنين وقيل انكار المعصية بالقلب اصعب مراتب
 الايمان ثم اعلم انه اذا كان المنكر حرا واجب الزجره واذا كان مكرها يندب والامر بالمعروف ايضا واجب وان نذبت نذبت ١٢ انجاء **٩** قوله بل انتم واولي امثلكم اى ومن الامر
 به وثنى هو اى انتم واولي امثلكم عن المشرك ومنه الانتفاع عن نبيه والانتفاع عن الناس كما لا يخفى على الناصح والعاقل وبنى طائفة منكم طائفة من المشرك وبنى مؤثرة قال الطيبي من قوله
 من الاشارة بشاردون الدنيا على الاخرة ويحرمون على جميع المال والعجاب كل ذى رأى برأيه قال القارى اى من غير نظر الى الكتاب والسنة واجماع الامة والقياس على اقوى الأدلة وترك
 الاقتدار بنحو الائمة الدارعة والعجاب بكسر الهمزة هو وجدان الشئ حسنا ودوره مستحسنا بحيث يبيصر حاجبه به مجبا ومن قبول كلام الغير مجتنب وان كان قبيحا في نفس الامر وقال الطيبي واجاب المراد به ان
 لا يرجع الى العلم فيما فضل بل يكون مفتى نفسه فيه ورايت امر الايدان لك قال في المفاتيح شرح المعانيخ يعنى رايت الناس يعملون العاصي ولا يدرك من السكوت لعجزك بفنك واترك
 الامر بالمعروف انتهى قلت وفي رواية الترمذى لا يدرك بغير التوجه والمهله قال الطيبي معناه لا فراق لك منه اى رايت امر ائيل اليه هو اك ونفك من الصفات الذميمة فان ائمت بين
 الناس لا محالة ان تقع فيها فعليك بنفسك واعتزل الناس عدلا من الوقوع ومعناه على تقدير ان يكون بالتحية لا يدرك كما في بعض نسخ المعانيخ اول ايدان لك كما في هذا الكتاب لا القدرة ولا طاعة

تناها عن المنكر حتى اذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودينياً مؤثرةً وعجاب كل ذي براية ورأيت امراً يريدان لك به فعليك خويصة نفسك
 ودع امراً لوامراً فان من ولائكم يا ماصبر صبر فيهن على مثل قبض على الجمل للعامل فيهن مثل اجر خمسين رجلاً يعملون بمثله **حدثنا** العباس
 ابن الوليد الدمشقي ثنا زيد بن يحيى بن عبيد الخزازي ثنا الهيثم بن حميد ثنا ابو معيد حفص بن غيلان الرعي عن مكحول عن انس بن مالك
 قال قيل يا رسول الله متى نترك الامور المألوفة والنهي عن المنكر قال اذا ظهر فيكم ما ظهر في الامم قبلكم قلنا يا رسول الله وما ظهر في الامم قبلنا
 قال الملك في متاعكم والفا حشة في كباركم والعلم في رذالتكم قال زيد تفسير معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم والعلم في رذالتكم اذا كان العلم
 في الفساق **حدثنا** محمد بن يشار ثنا عمرو بن عاصم ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن بن جندب عن محمد بن يحيى قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا ينبغي للمؤمن ان يذل نفسه قال يتعرض من البلاء لما لا يطيقه **حدثنا** علي بن محمد ثنا محمد بن فضيل ثنا يحيى بن
 سعيد ثنا عبد الله بن عبد الرحمن ابوطواله ثنا زهرا العدي انا سمع ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
 الله يسأل العبد يوم القيمة حتى يقول ما منعك اذ رأيت المنكر ان تنكوه فاذا قلن الله عبدا حجتة قال يارب رجوتك وقرت من الناس **باب**
 العقوبات **حدثنا** محمد بن عبد الله بن عمرو بن علي بن محمد قالوا ثنا ابو معاوية عن يزيد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي موسى قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعلى للظالم فاذا اخذ له لم يقبله ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة **حدثنا**
 محمود بن خالد الدمشقي ثنا سليمان بن عبد الرحمن ابويوب عن ابن ابي مالك عن ابيه عن عطاء بن رباح عن عبد الله بن عمر قال اقبل
 علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر المهاجرين خمس اذا ابتليتم بهن واعوذ بالله ان تذكروهن لم يظهر الفاحشة في قوم
 قط حتى يعلنوا بها الا فشي فيهم الطاعون والاوجاع التي لم تكن مضت في اسلافهم الذين مضوا ولم ينقصوا المكيال والميزان الاخذوا
 بالسنين وشدة المونة وجور السلطان عليهم ولم يمنعوا زكوة اموالهم الا منعوا القطر من السماء ولولا الهياك لم يبطروا ولم ينقضوا عهد
 الله وعهد رسوله الا سلبوا الله عليهم عدوا من غيرهم فاخذوا بعض ما في ايديهم وما لم تحكم امتهم بكتاب الله ويتخيروا مما انزل
 الله الا جعل الله بأسهم بينهم **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا معمر بن عيسى عن معاوية بن صالح عن حاتم بن حريث عن مالك بن
 ابي مريم عن عبد الرحمن بن غنم الاشعري عن مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من ناس من امتي الخمر يسومونها
 بغير اسمها يعزف على رؤسهم بالمعازف والمغنيات يحسف الله بهم الارض ويجعل منهم القردة والخنازير **حدثنا** محمد بن الصباح
 ثنا عمار بن محمد عن ليث عن المنهال عن زاذان عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يلغزهم الله ويلغزهم اللوعنون
 قال ذوات الارض **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن ابي الجعد عن ثوبان قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لا يزيد في العمر الا البر ولا يرد القدر الا الداء وان الرجل يعمر الرزق بالذنوب يصيبه **باب** الصبر على البلاء
حدثنا يوسف بن حماد المعنى ويحيى بن درست قالنا ثنا حماد بن زيد عن عاصم عن مصعب بن سعد عن ابيه سعد بن ابي وقاص
 قال قلت يا رسول الله اي الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الاثني عشر قبيلة فلما مثل بيتي العبد على حسب دينه فان كان في دينه صلياً اشتد
 بلاؤه وان كان في دينه رقة ابتلى على حسب دينه فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشی على الارض وما علية من خطيئة **حدثنا**
 عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا ابن ابي فديك حدثني هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال دخلت

باب بيشل عمله **باب** بن فضيل **باب** الفقى **باب** قال دواب الارض

اي فان كان امر لا طاعة لك من دفع فعلك نفسك بهزيمة ما في الشروح **١٢** **قوله** لا يدان لك به كسر النون اي لا قدرة ولا طاعة لك على دفعه وانكاره لان الدفاع انما يكون باليد
 فكان ما مد ومان بجزء من دفعه والقياس لما يدان بالياء **١٣** **قوله** يتعرض من البلاء لما لا يطيقه مطابقتة بالترجمة بانه اذا سقط الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بسبب البلية والفتن
 فليس لكل واحد ان يتعرض بالعبادة لانه لا يدان امر بالمعروف والنهي عن المنكر ان يعيبه البلاء البلية فلا يطيق تحملها لانه سبيل له باب امانه فان الصبر في كل قبض على الجمل ولا يطيقه كل احد لوفد بالشد من
 القطن ما ظهر منها وما بطن **١٤** **قوله** فاذا اتى الله عهدا حجتة فاذا حجت و لم يتم حجتة علمها الله تعالى والقها في قلبه **١٥** **قوله** لم يقبله اي لم يقبله الله ان كان مشركا ومردة
 طويلة ان كان مؤمنا **١٦** **قوله** اذا ابتليتم بهن جزاؤه محذوف وهو من انكم من انواع العذاب الذي يذكر بهه **١٧** **قوله** واعوذ بالله من الجملته معترضة وقوله لم يظهر يمان خمس **١٨** **قوله** انما
١٩ **قوله** ليس من ناس من امتي الخمر يسومونها بالمعازف والمغنيات جمع معزف وهي دفوف وغيرها ما يعزف وقيل كل لعب عزف معتمومة وسكون زاد فقاء كذا في الجمع **٢٠** **قوله** قال
 ذوات الارض اي قال في تفسير قوله الامعون ذوات الارض اي سكانها من الدواب والحشرات وغيرها وهي تمتد اي ان الذين يكتمون ما انزلوا من البيئات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب
 اودك يلغزهم الله ويلغزهم اللوعنون **٢١** **قوله** لا يزيد في العمر الا البر والمراد بالبر المراءاة بالبر والبر المراءاة بالبر والبر المراءاة بالبر والبر المراءاة بالبر
 وصل رواء البخاري وقوله ولا يرد القدر الا الداء اي ولا القدر المعلق **٢٢** **قوله** لا يزيد في العمر الا البر والمراد بالبر المراءاة بالبر والبر المراءاة بالبر والبر المراءاة بالبر
 بعد فقال يارب ودمتي بما ننته فقال قد افقرت ولا تقبل القدر هو الموت الاكبر فيعياسه سمي الغنى حيوة وزيادة عمر وقيل ادا انزلت في حياطة الليل فان النوم اخ الموت وقيل يخلد له الشدة الحسن فانه امر اثنائي
 وقيل قضى لان وصل رحمه فخره كذا والا فكلما وقيل هو على ظاهره فانه نحو الله ما يشاء ويثبت قال الزكشي واعترض بعض فضلاء العصر بان نحو زيادة الرزق وغيرها من المقدرات في الازل كما عرفنا في
 الازل وقلت لعل عرض التاديب من فاقته فماذا جعلهم لا يمتاخرون عن معارضة القضاء انتهى وقال الطيبي معناه اذ ابر لا يوضح عمره فكانه زاد فان من بورك في عمره يره ارك في يوم واحد من فضل الله
 ما لا يتدرك غيره في السنة وقيل قد افعال البراسها بالطول وهي زيادة باعتبار طول انتهى **٢٣** **قوله** قال الانبياء اي هم اشد الناس بلاء اي في الابد لا ينهم يتلذذون بالبلاء كما يتلذذون بالنعماء
 لانهم لو لم يتلذذوا بالبراسها بالطول وليتوهى على الامنة الصبر على البلية وبهذا ما قاله على القاري في المراقبة ولان من كان اشد بلاءا كان اشد شعرا والنجاة الى الله تعالى فلا يلغون ذكر الله تعالى في هذا يستفاد
 من كلام القرطبي في الامش قالوا مثل اي الماشرف والاعلى في المرتبة والمنزلة فالاشرف والاعلى **٢٤** **قوله** نحن احق بالشك اي لم يشك ابراهيم عليه السلام فانه لو كان شك شكنا ايضا لانا على
 طيرة ذكر شيخنا الجيد وان العارف الكامل متى توجبه الى بهاية الخلق عرضت له مناسبة بالعوام لانه لو لم يكن لانه باب النصح فمن كان رجوعه الى الخلق اكل كان اشارة او فرقا قال المرتضى ما وجدت باطني باطن
 الخواص الا وجدت ظاهري بظاهر العوام فوجدت الحاجة الى الاستدلال فلما كان ارشاد بيتنا صلعم اعلم كان ظاهرونا اما ولذا قال لا بهيمنة في الاسلام فعلى هذا كان احق بالشك من ابراهيم عليه السلام ثم طلب الدليل
 قد يكون بالشك وقد يكون لا يعاج الحق وبهذا من القسم الثاني كما انك اذا سمعت صوت زيد في الظلمة تشتهي ان ترى شخصه وليس ذلك لشك بل للايضاح وعليه جعل قوله تعالى فان كنت في شك مما انزلنا
 عليك فاسأل الذين يقرؤن الكتاب من قبلك انه فان كان شاك في ذلك فذلك قال لم اشك ولم اسأل **٢٥** **قوله** نحن احق بالشك من ابراهيم قال في النهاية لما نزلت رب لى كيف تبين
 الموتى قال قوم شك ابراهيم ولم يشك بيننا فقال صلعم تواضعا اي انالم اشك وانا لودنه كيف يشك هو انتهى قال انشودى اي اشك ستميل في الانبياء والاكنت احق به منه وقد علمت اني لم اشك واظنرا قيل

على النبي صلى الله عليه وسلم وهو بوعيك فوضعت يدي عليه فوجدت حرة بين يدي فوق اللحاف فقلت يا رسول الله ما أشد لها عليك قال
 إناك يضعف لنا البلاء ويضعف لنا الأجر قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاء قال الأنبياء قلت يا رسول الله ثم من قال ثم الصالحون
 إن كان أحد هم ليبتلى بالفقر حتى ما يجد أحد هم إلا العباة يحورها وإن كان أحد هم ليفرح بالبلاء كما يفرح أحدكم بالرخاء **حدثنا**
 محمد بن عبد الله بن غيرثنا وكيع ثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال كان في نظر النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحكي نبيا من الأنبياء
 ضربة قومه وهو يسمو الدهن عن وجهه ويقول رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون **حدثنا** حرملة بن يحيى ويونس بن عبد الأعلى قال سألنا
 الله بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نحن أحق بالشك من إبراهيم ذك قال رب اني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ويذكر الله لو
 لقد كان يابى الى ركن شديد ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن المشي قال سألنا
 عبد الوهاب ثنا حميد عن انس بن مالك قال لما كان يوم أحد كسرت رباعية رسول الله صلى الله عليه وسلم وشجر فجعل الدم يسيل على وجهه يسمو
 الدم عن وجهه ويقول كيف يفر قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم وهو يدعوهم الى الله فأنزل الله عز وجل ليس لك من الأمر شيء **حدثنا** محمد
 بن طريف ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفين عن انس قال جاء جبرئيل عليه السلام ذات يوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
 جالس حزين قد خضب بالدم ماء قد ضربه بعض اهل مكة فقال مالك فقال مالك ففعل في هؤلاء وفعلوا قال اتعبت ان اريك آية قال نعم اني فنظر
 الى شجرة من وراء الوادي فقال ادع تلك الشجرة فدعها فجاءت تمشي حتى قامت بين يديه قال قل لها فلترحم فقال لها فوجعت حق عادت
 الى مكانها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حسبي **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا عن محمد بن علي بن محمد قال سألنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق
 عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا لي كل من تلفظ بالاسلام قلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستائة الى
 السبعمائة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لاتدرون لعلمكم ان تبتلوا قال فابتلينا حتى جعل الرجل منا ما يصلي الا سرا **حدثنا** هشام
 بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن مجاهد عن ابن عباس عن ابي بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليلة
 اسرى به وجد رجلا طيبة فقال يا جبرئيل ما هذه الرجحة الطيبة قال هذه رجحة قبر لما شطه وابنيها وزوجها قال وكان بدأ ذلك ان الخضرة كان
 من اشرف بنو اسرائيل وكان مهرة يراه في صومعته فيطلع عليه الراهب فيعلمه الاسلام فلما بلغ الخضرة زوجته امرأة فعلمها الخضرة واخذت
 عليها ان لا تعلمه احد وكان لا يقرب النساء فطلقها ثم زوجها ابوه اخرى فعلمها واخذت عليها ان لا تعلمه احد فكتمت احدتهما وافشت عليه
 الاخرى فانطلقا هاربا حتى اتى جزيرة في البحر فاقبل رجلان يحتطبان فرياها فكتما احداهما وافشيت الاخرى فقتلتها فقتلتها فقتلتها فقتلتها
 راحة معك قال فلان فسئل فكتم وكان في دينهم ان من كذب قتل قال فتزوج المرأة الكاتمة فيمنها تمشط ابنة فرعون اذ سقط المشط
 فقالت تعس فرعون فاخذت اباهما وكان للمرأة ابان وزوج فارسل اليهم فراد المرأة وزوجها ان يرجعا عن دينهما فاما فقال اني قاتلكما فقال
 احسا ثامنك اليتان قتلتنا في بيت ففعل فلما اسرى بالنبي صلى الله عليه وسلم وجد رجلا طيبة فسأل جبرئيل فاخبره **حدثنا** محمد
 بن ربح انبا الكليل بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن سعد بن ستان عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال عظم الجزاء
 مع عظم البلاء وان الله اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضى فله الرضى ومن سخط فله السخط **حدثنا** علي بن ميمون الرقي ثنا عبد الواحد بن صالح
 ثنا اسحق بن يوسف عن الأعمش عن يحيى بن وثاب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن الذي يتخالط الناس ويصبر
 على اذاهم اعظم اجرا من المؤمن الذي لا يتخالط الناس ولا يصبر على اذاهم **حدثنا** محمد بن ابي بكر بن محمد بن ابي جعفر
 ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث من كن فيه وجد طعم الايمان وقال
 بنابر جلدوة الايمان من كان يحب المرأ لا يحبه الا الله ومن كان الله ورسوله احب اليه ما سواها ومن كان يلقي في النار احب اليه من ان

ن لا يصلي

في سوال الخليل ان اذاد العلية بعلم كيفية الاجار معاينة قال الطيبي ان الجرح كالحائنة ١٢ ١٣ قوله ويرجم الله لوطا الخ هذا الاستعظام ما بدأ منه اذ لا تكن اشد وقوى من الله سبحانه وعصمته اياه وقوله
 لا اجبت الداعي فيه اتمام لصبر يوسف عليه السلام ١٢ ١٣ قوله ليس لك من الامر شيء اي انك لا تتدبر من اجبت ولكن الله يهدي من يشاء ويملك ان يصبر على اذاهم فانك بعت رحمة
 للعالمين وقد وعدت صلح الهم اهدى قومي فانهم لا يعلمون والجملة الاولى وهي قوله كيف يطلع قوم النبي ليس بالدماء عليهم بل تعجب من فلاحهم فظنى الله عز وجل ذلك العجب ولهم ما قيل في كبر كبره سر سياه كادى باه
 ليوذ بعض قومه ثم اهدى ما في ١٢ ١٣ قوله ما يصلي الا سرا وقع ذلك في فتنه المرة روى عن سعيد بن المسيب انه احتفى في مسجد النبي صلعم زمن الحرة ثلثا ثلثا فكان لا يعرف وقت الصلوة الا بهيمة
 يسبحها من قبر النبي صلعم رواه البخاري ان حذيفة لم يمتي الى زمن الحرة بل مات في خلافة علي فقلعه اشار به الى فتنه عثمان رضي الله تعالى عنه ١٢ ١٣ قوله ان الخضرة قال النوري جمهور العلماء
 على انه حي موجود ومن اظهرنا ذلك متفق عليه عند الصوفية واهل الصلاح والعرفه وحكاياتهم في رواية الاجتماع به والافخذ عنه وسواله وجوابه ووجوده في المواضع الشريفة ومواطن الخير اكثر من ان يحصوا ثم من ان سطر
 وقال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح هو حي عند جماهير العلماء والصالحين والعامه معهم في ذلك قال وانما شذبه بانكاره بعض المحدثين قال الجرحي المفسر والوعر وهو نبوي واختلفوا في كونه مرسلا وقال القشيري وكثيرون
 هو وولي وحكي المادروي في تفسيره ثلثه اقول احداهما نبوي والثاني ولي والثالث انه من الملائكة ولما غريب باطل قال المادري اختلف العلماء في الخضرة هل هو نبوي او ولي قال واجت من قال بنبوته بقوله وما
 فعلته عن امرى فذل على ان نبى اوحى اليه وبانه اعلم من موسى ويبرهان يكون ولي اعلم من نبى واجاب الازنون بان يجوز ان يكون قد اوحى الله الى نبى في ذلك المحصر ان يامر الخضرة بذلك والتعليق
 المفسر الخضرة نبى معمر على جميع الاقوال محجوب عن الابصار يعنى عن ابصار اكثر الناس قال وقيل انه لا يوتى الا في آخر الزمان حين يرفع القرآن وذكر التعلين ثلثه اقول في ان الخضرة كان في زمن ابراهيم
 الخليل عليه السلام ام بعده بتعليق ام بكثرة كنية الخضرة ابو العباس واسمه بليار بموحدة مفتوحة ثم لام ساكنة ثم شدة تميمية بين طكان بفتح الهم واسكان اللام وقيل كيسان قال ابن قتيبة في المعادى قال
 وهب بن منبه اسم الخضرة بليار بن مكان بن قانع بن عامر بن شالح بن ارفخشذ بن سام بن لوح قالوا وكان ابوه من الملوك واختلفوا في لقبه بالخضرة فقال الاكثرون لانه جلس على فروة بيضاء فصار
 خضرا وفروة وجه الارض وقيل لانه كان اذا صلى اخضر ما حوله والصواب الاول فقد صح في البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلعم قال اما سمى الخضرة لانه جلس على فروة فاذا هى تهتر من خلفه خضر انسى والخضرة
 بفتح فاء وكسر باء وسكون ضاد وكسر باء والاكثر بفتح فاء وكسر ضاد ١٢ ١٣ قوله عظم الجزاء يعنى العيون وسكون الظاء وقيل بكسر ففتح اي عظمه الثوب مقرون مع عظم البلاء بكيفية وكيفية جزاء وفاقا لاجرا طبانا
 قوله يتلواهم بان البلاء للولاء والبلاء للاداء وقوله ومن سخط بكسر الخاء اي كره بلاء الله وجزع ولم يرض بقضائه فله السخط ١٢ ١٣ قوله اعظم اجرا من المؤمن الخ لان اخلاط الناس لو ذى به

يرجع في الكفر بعد اذا نقذ الله منه **حَدَّثَنَا** الحسين بن الحسن المرزى ثنا ابن ابي عدي **ح** وحد ثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا عبد الوهاب بن عطاء قال ثنا راشد ابو محمد الحماني عن شهر بن حوشب عن امارد ردا عن ابي الدرداء قال اوصاني خليلي **صلى الله عليه وسلم** ان لا تشرك بالله شيئا وان قطعت وحرقت ولا تترك صلوة مكتوبة متعبا فمن تركها متعبا فقد برئت منه الذمة ولا تشرب الخمر فانها مفتاح كل شر **باب** شدة الزمان **حَدَّثَنَا** عياض بن جعفر الرجبى ابا الوليد بن مسلم سمعت ابن جابر يقول سمعت ابا عبد الله يقول سمعت مغوية يقول سمعت النبي **صلى الله عليه وسلم** يقول لم يبق من الدنيا الا ابلاب وقتنة **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا عبد الملك بن قدامة الجمحي عن اسحق بن ابي الفرات عن المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** سياتي على الناس ستوات خداعات يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويخون فيها الامين وينطق فيها الرويبضة قيل وما الرويبضة قال الرجل التافة في امر العامة **حَدَّثَنَا** واصل بن عبد الاعلى ثنا محمد بن فضيل عن اسمعيل الاسلمي عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** لا تنهوا الناس عن الاثم والعدوان ولا يتركوا على القبر فيتمرع عليا ويقول يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين الا ابلاب **حَدَّثَنَا** عثمان بن ابي شيبة ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن الزهري عن حميد يعني مولى مساقم عن ابي هريرة قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** **لَتَنْتَقُونَ** كما ينتقى التم من اعقاله فيلذ هبت خياركم وليبقين شراركم فموتوا ان استطعتم **حَدَّثَنَا** يونس بن عبد الاعلى ثنا محمد بن ادريس الشافعي حدثني محمد بن خالد الجعدي عن ايان بن صالح عن الحسن بن الحسن بن مالك ان رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قال لا يزود الامم الا شدة ولا الدنيا الا اديارا ولا الناس الا شحوا ولا تقوم الساعة الا على شرار الناس ولا المهدي الا عيسى بن مريم **باب** اشراط الساعة **حَدَّثَنَا** هناد بن السرى وابو هشام الرقاعي محمد بن يزيد قال ثنا ابو بكر بن عياش ثنا ابو حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** بعثت انا والساعة كما تين وجمع بين اصبغيه **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفيان عن فرات القزاز عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد قال اطلع علينا النبي **صلى الله عليه وسلم** من غرفة ونحن ننادي الساعة فقال لا تقوم الساعة حتى تكون عشر ايات الدجال والدموع الشمس من مغربها **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء حدثني بسر بن عبيد الله حدثني ابو ادريس الخولاني حدثني عوف بن مالك الاصح قال اتيت رسول الله **صلى الله عليه وسلم** وهو في غزوة تبوك وهو في خباء من ادم فجلست بفضله الخباء فقال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ادخل يا عوف فقلت بكلي يا رسول الله قال بكلك ثم قال يا عوف احفظ حلالا مستأين يدي الساعة احدهن موتي قال فوجئت عندها وجهه شديدا فقال قل احدي ثم فتح بيت المقدس ثم داء يظهر فيكم يستشهد الله به ذرايكم وانفسكم ويزكي به اعماكم ثم تكون الاموال فيكم حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا وقتنة تكون بينكم لا يبقى بيت مسلم الا دخلته ثم تكون بينكم وبين بني الاصفهانة فيغدرون بكم

نَدَّ اَخْرَجَ

بالجاء شتى من الابدان ويصير باللام او الكايف في الواقع فبسبب هذا الصبر والتحمل يؤدي الى ذلك الاجز العظيم والجزر العظيم ومضمون ادفع بالتي هي احسن ثبت في حقه ١٢ اجماع **١** قوله ان لا تشرك بالشران الشرك لا يغفر وفيها دون يتوقع المغفرة كما في التنزيل ان الله لا يغفر ان يشرك به الا به ١٢ اجماع الجاه لولانا العظيم الشيخ عبد الغني الجعدي الهلواني **٢** قوله سياتي على الناس ستوات خداعات الخداع المكر والهيله واما في الخداع الى السنوات مجازية والمراد اهل السنوات ١٢ اجماع **٣** قوله وينطق فيها الرويبضة تفسيره ما قرن حديث انس قلنا يا رسول الله ما ظن في الامم قبلنا قال الملك في صنارك والناحشة في كبارك والعلم في رذايكم والرجل الذي لا يذم ولا يمدح في افراد الشافعي وقال ابن سعد في افراد الشافعي وقال الذهبي في الميزان هذا خبر منكر تفرد به يونس بن عبد الاعلى عن الشافعي ووقع في جزير من حديث يونس قال حدثت عن الشافعي فموتى هذا منقطع على ان جماعة رده عن يونس قال حدثنا الشافعي والصحيح انه لم يسمعه ومحمد بن خالد قال الاذني منكر الحديث وقال الحاكم جمل وكذا قال ابن الصلاح في اصابه وقد وثقه يحيى بن معين وروى ثلثه رجال سوى الشافعي وابان بن صالح صدوق ما علمت به باساكن قيل انه لم يسمع من الحسن وذكر ابن الصلاح الحديث عليه اخرى قال البيهقي انا الحاكم ثنا عبد الرحمن بن عبد الاعلى بن يزيد المذكور من كتابه ثنا عبد الرحمن بن احمد بن محمد بن الجراح بن رشدين ثنا المغفل بن محمد الجعدي ثنا صاحبنا بن معاذ قال عدلت الى البصرة فدخلت على محمد بن عوف بن محمد بن خالد الجعدي عن ابان بن ابي عياش عن الحسن بن النبي صلعم قال الذي فالكشف انتهى وقال الحافظ جمال الدين المزني في التمهيد قال ابو بكر بن زياد هذا حديث عزيز وقال محمد بن الحسين الاذني الحافظ في مناقب الشافعي قد وارت الخبار واستفاضت بكثرة رواياتنا من المصطفى صلعم في المدي وان من اهل بيته وان يملك سبع سنين ويملا الارض عدلا وان يخرج مع عيسى بن مريم فيساعده على قتل الدجال **باب** كذب يارضى فلسطين وان يؤم هذه الامم ويمس على السلام يصلي خلفه في طول من قصته ومحمد بن خالد الجعدي وان كان يذكر عن يحيى بن معين انه وثقه فانه غير معروف عند اهل الصناعة من اهل العلم والنقل وقال البيهقي هذا حديث تفرد به محمد بن خالد الجعدي قال ابو عبد الله الحافظ وهو رجل مجبول واختلفوا عليه في اسناده فرواه صاحبنا بن معاذ ثنا يحيى بن السكن ثنا محمد بن خالد الجعدي عن ابان بن صالح عن الحسن بن النبي صلعم قال صدمت على محمد بن خالد الجعدي وهو مجبول عن ابان بن ابي عياش وهو متروك عن الحسن بن النبي صلعم وهو منقطع والا حديث في التمهيد على خروج المدي اصح اسناد اوردوه الحافظ ابو القاسم بن عساكر في تاريخ دمشق باسناده عن احمد بن محمد بن راشد قال حدثني ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله الواسطي قال رايت محمد بن ادريس الشافعي في المنام فسمعت يقول كذب علي يونس في حديث الجعدي حديث الحسن بن النبي صلعم في المدي قال الشافعي ما با من حديثي ولا حديثه بكذب علي يونس انتهى وقال البيهقي في كتاب بيان خطأ من اخطأ علي الشافعي هذا الحديث مما انكر علي الشافعي ثم روى عن احمد بن ستان قال كنت عند يحيى بن معين فدخل عليه صالح فقال بلغني عن الشافعي انه رواه والشافعي عندنا ثقة قال البيهقي هذا الحديث ان كان منكرا كان الحسن بن علي محمد بن خالد الجعدي فانه شيخ مجبول لم يعرف بما تخفت به عدلته ولو لم يوجب قبول غيره وقد رواه غير الشافعي عن ابيه رواه الشافعي ثم رواه من طريق يحيى بن السكن عن قال فالتامل من جنة فان الحديث معروف من اوجه بدون قوله ولا المدي الا عيسى بن مريم انتهى وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في البداية والنهاية هذا حديث مشهور محمد بن خالد الجعدي المؤذن شيخ الشافعي وروى عنه غيره واحد ايضا وليس هو مجبول كما ذكره الحاكم بل قدر روى عن ابن معين انه وثقه ولكن من الرواة من حدث به عن ابن عياش عن الحسن بن مرسلا وذكر الحافظ جمال الدين المزني عن بعضهم انه راى الشافعي في المنام وهو يقول كذب علي يونس ليس هذا من حديثي قال ابن كثير يونس بن عبد الاعلى الصدقي من الثقات لا يطعن فيه بجزء منام وهذا الحديث فيما يظهر بادى الراي مخالف للاحاديد الواردة في ثبات مدي غير عيسى بن مريم وعندنا بل لا ينافيها بل يكون المراد ذلك ان المدي حق المدي هو عيسى بن مريم ولا ينبغي ذلك ان يكون غيره مديا ايضا انتهى ١٢ اجماع **٤** قوله بعثت انا والساعة الخ فان امته صلعم اخر الامم وعين فانما تقوم الساعة ١٢ اجماع **٥** قوله فوجئت عندها وجهه شديدا وجهه اي حزنت حزنا شديدا في القاموس الوجه كلف صاحب الجبوس المطرق لشدة الحزن وجم كعد وجماد

جذرت قلوب الرجال قال الطنأسي يعنى وسط قلوب الرجال ونزل القرآن فعلمنا من القرآن وعلمنا من السنة ثم حدثنا عن رفعها فقال يتام الرجل التومة فتوقع الامانة من قلبه فيظل اثرها كثر الوكت ثم يتام التومة فتنزح الامانة من قلبه فيظل اثرها كثر الجمل كجمر حرجته على رجليك فنقط فتزارة منتبرا وليس فيه شئ ثم اخذ حذيفة كفاه من حصي قد حرجه على ساقيه قال فيصم الناس يتبايعون ولا يكاد احد يؤدى الامانة حتى يقال ان في بطن فلان رجلا امينا وحتى يقال للرجل ما عقله واجلده واظفده وما في قلبه حبة خردل من ايمان ولقد اتى على زمان و لست ابالي انكم يا بيعت لئن كان مسلما ليردون على اسلامه ولئن كان يهوديا او نصرانيا ليردون على ساعيه فاما اليوم فما كنت لا بايع الا فلانا و فلانا **حدثنا محمد بن المصفي ثنا محمد بن حرب عن سعيد بن سنان عن ابي الزاهرية عن ابي شجرة كثير بن مرة عن ابن عمير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل اذا اراد ان يهلك عبدا نزع منه الحياء فاذا نزع منه الحياء لم تلقه الا مقيتا فاذا لم تلقه الا مقيتا نزعته منه الامانة فاذا نزعته الامانة لم تلقه الا خائبا مخمنا فاذا لم تلقه الا خائبا مخمنا نزعته الرحمة فاذا نزعته الرحمة لم تلقه الا رجما ملعنا فاذا لم تلقه الا رجما ملعنا نزعته منه ريقه الاسلام **الآيات **حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن فرات القزاز عن عامر بن واثلة ابي الطفيل الكنانى عن حذيفة بن اسيد ابي سويحة قال اطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرفة ونحن نتذكر الساعة فقال لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات طلوع الشمس من مغربها والدجال والدخان والبابية ويا جوج وما جوج وخروج عيسى بن مريم عليه السلام وثلاث خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب ونار تخرج من قعر عدن ايبس الناس الى الحشر تبين معهم اذ اباتوا وقيل معهم اذ اباتوا **حدثنا حمزة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث وابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن سنان بن سعد عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بادروا بالاعمال يستأ طلوع الشمس من مغربها والدخان ودابة الارض والدجال وخويصة احدكم وامر العامة **حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا عون بن عمارة ثنا عبد الله بن المتني بن ثمامة بن عبد الله بن انس عن ابيه عن جده عن انس بن مالك عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايات بعد المائتين **حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا نوح بن قيس ثنا عبد الله بن مغفل عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امتى على خمس طبقات فاربعون سنة اهل بر وتقوى ثم الذين يلونهم الى عشرين ومائة سنة اهل تدارح وتواصل ثم الذين يلونهم الى ستين ومائة سنة اهل تدابروا وتقاطع ثم المهرج المهرج النجا النجا **حدثنا نصر بن علي ثنا جازم ابو محمد العشري ثنا المسور بن الحسن عن ابي معن عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امتى على خمس طبقات كل طبقة اربعون عاما واما طبق وطبقة اصحابي فاهل علم وايمان واما الطبقة الثانية ما بين الاربعين الى الثمانين فاهل بر وتقوى ثم ذكر نحوه **باب الخسوف **حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا ابو احمد ثنا بشير بن سليمان عن سيار عن طارق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين يدي الساعة مسخ وخسف وقذف **حدثنا ابو مصعب ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون في اخر امتي خسف ومسخ وقذف **حدثنا محمد بن بشر و محمد بن المثني قالوا ثنا ابو عمرو ثنا حيوة بن شريح ثنا ابو بصير عن نافع بن رجاء الى ابن**********************

النوم فتزحف ليردون ليردون

له قوله في جذرت قلوب الرجال اي في اصلها اي حصل لهم المادة السليمة والقريبة المستقيمة ثم تعلموا الكتاب والسنة فصارت كاصل شجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء وقال الطنأسي هو على بن محمد شيخ المؤلف ثمة عاهد من العشرة ١١٣ اناج **له** قوله يتام الرجل كناية عن قلة الزمان وليس المراد نفس النوم لانه لا اثر له في ذهاب الامانة فعناه بصير الرجل في مقدار الزمان مرفوع الامانة وذلك غلبة الهول وفساد الزمان قوله الوكت بفتح الواو جمع وكته وهي اثر شئ كالنقطة من غير لون والمجل بالفتح غلط الجلة اي يرتفع الامانة شيئا فشيئا قوله منسبر اي مرتفعا والسامع السلطان او الدال ١١٣ اناج الناجم **له** قوله يردون على اسلامه في شرح جامع الاصول يعني ان المسلمين كانوا مستعينين بالاسلام فيمضون بالصدق والامانة والملوك فدخلت ابالي من اعامل ان كان مسلما رده الى ما خرج عن الحق عملا يقتضى الاسلام وان كان غير مسلم انصفني منه عامل على الصدقة انتهى ١١٣ **له** قوله ليردون على ساعيه قال في النهاية يعني ركبهم الذي يصيدون من دابة طائفة من امرادون وقيل اذا ادوا الى الذي عليه ينصفني منه وكل من دلى امر قوم فهو ساع عليهم ١١٣ اناج **له** قوله الاميتا ممثا الفتى الغضب اي تجده مفضوبا مفضوبا من الله تعالى وانما قال ممثا للمبالغة وفيه ارتكاب التعريف يعنى الى الكبرية والكبرية بنجر الى الكفر فخره بالثمة من ذلك ١١٣ اناج **له** قوله حتى تكون عشر ايات الاية الحديث يؤيد قول من قال ان الدخان دخان ياخذ بانفاس الكفار ويأخذ النور من كيشة الزكام وان لم يات بعد وانما يكون قريبا من قيا الساعه وبقيل منسفة وابن عمرو الحسن وسطه منسفة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يكس في الارض اربعين يوما وقال ابن مسعود انما هو عبارة عما نال قريشا من القحط حتى كانوا يرون بينهم من السماء كيشة الدخان وقد اثنى ابن مسعود انما دخانان للبع بين هذه الآثار ولما لا بد المذكرة في هذا الحديث فهي المذكورة في قوله تعالى واذا وقع القول عليهم اخرجنا لهم دابة من الارض قال المنسرون هي دابة عظيمة تخرج من صدق في الصفا ومن ابن عمرو بن العاص انما الجاسسة واما ما جوج وما جوج غير موزون ومموزان قري في السجح بالوجين والجمود يشرك المنسرفا قبيلا من ولد يافث بن نوح عليه السلام وقيل بهم تاددة من ولد آدم من غير جوار وقيل ان آدم اسلم فاسترجعت لطفته بالتراب فماتوا ١١٣ **له** قوله من قعر عدن امين قال في النهاية هو لوزن امر قريية على جانب البحر ناحية اليمن وقيل هو اسم مدينة عدن واضيف الى امين اسم رجل من حمير عدن بها اي اقام انتهى قال المارودي سميت عدن من العدون وهي الاقامة لان تبعها كان يحبس فيها اصحاب الجرائم وهذه النادرة خارجة من قعر عدن والجن هي الماشرة لانس كما مرح به في الحديث ١١٣ **له** قوله باوروا بالاعمال شئ اي من المصائب والدوا اي بمعنى مبادرتا بالاعمال الكماش في الاعمال القالحة والاهتمام بها قبل وقوعها وخويصة احدكم قال في النهاية يريد ما دنت الموت التي تمنعك انسان وهي تصغير خاصة وصغرت لا احتقارها في جنب ما بعد ما من البعث والعرض والحساب وغير ذلك ١١٣ اناج **له** قوله عبد الله بن المتني في التقريب عبد الله بن المتني ابن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري ابو المتني البصري صدوق كثير الغلط من السادة ولم اجد فيه عبد الله بن المتني بن ثمامة بن عبد الله بن انس نكن وحدثت في جميع النسخ الموجودة بكذا ١١٣ **له** قوله لايات بعد المائتين هذا الحديث اوردته ابن الجوزي في الموضوعات من طريق محمد بن يونس الكندي عن عون وقال هذا حديث موضوع عون وابن المتني ضيفان غير ان المتهم به الكوفي قلت وقد تبين انه تولى عليه كما ترى واخرجه الحاكم في المستدرک بسنده عن عون وقال صحيح وتعقبه الذهبي في تليخه فقال عون ضعفه وقال ابن كثير في الحديث لا يصح ولو صح نحو قول علي ما وقع في الفتنة بسبب القول بخلق القرآن لا امام احمد بن حنبل واصحابه من ائمة الحديث ١١٣ اناج **له** قوله بعد المائتين اي من الهجرة اومن دولة الاسلام اومن وفات النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ المعات **له** قوله ثم المرج وهو يفتح فسكون الفتنة والاضطراب ومنسفة بالفتل هرجوا هرجا غلظوا واصل المرج الكثرة في الشئ والاضطراب قول النجا النجا اي الجوابا عنكم والنجا السرعة نجا نجا اذا اسرع ونجا من الامراض اخلص وانجا غيره وقال النور اي النجا النجا اي الطيبه والمعروف فيه المذاق الفرد والمرد القصر اذا ذكر ١١٣ **له** قوله امتى على خمس طبقات الاية الحديث ايضا اوردته ابن الجوزي في الموضوعات من طريق كامل بن طلحة

عمر فقال ان فلانا يقربك السلام قال انه بلغني انه قد احدث فان كان قد احدث فلا تقره متى السلام فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول يكون في امتي اوقى هذه الامة مسخوخ وسف و قذف وذلك في اهل القدر **حدثنا ابو كريب ثنا ابو مطوية** ومحمد بن فضيل عن الحسن بن عمرو عن ابي الزبير عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في امتي خسف ومسوخ وقذف **باب جيش البيداء** **حدثنا هشام بن عمار** ثنا سفين بن عيينة عن امية بن صفوان بن عبد الله بن صفوان يقول خبرتني حفصة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليؤمن من هذا البيت جيش يغزونه حتى اذا كانوا بيداء من الارض خسف باوسطهم ويتنادى اولهم اخرهم فيخسف بهم فلا يبقى منهم الا الشريد الذي يتبرع عنهم فلما جاء جيش الحجاج ظننا انهم هم فقال رجل اشهد عليك انك لم تكذب على حفصة وان حفصة لم تكذب على النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا الفضل بن دكين ثنا سفين بن عيينة عن سلمة بن كهيل عن ابي ادريس المرهبي عن مسلم بن صفوان عن صفية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت حتى يغزو جيش حتى اذا كانوا بيداء او بيداء من الارض خسف يا ولهم واخرهم ولم ينجر اوسطهم قلت فان كان فيهم من يكره قال بيعتهم الله على ما في انفسهم **حدثنا محمد بن الصباح** ونصر بن علي وهارون بن عبد الله الجمال قالوا ثنا سفين بن عيينة عن محمد بن سرة سمع نافع بن جبير يخبر عن ام سلمة قالت ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الجيش الذي يخسف بهم فقالت ام سلمة يا رسول الله لعل فيهم المكره قال انهم يبعثون على نياتهم **باب دابة الارض** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا يونس بن محمد ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن اوس بن خالد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحزج الدابة ومعها خاتم سليمان بن داود وعصا موسى بن عمران عليهما السلام فتجلبو وجه المؤمن يا العصا وتحطم انف الكافر بالحق حتى ان اهل الجحيم يسمعون فيقولون هذا ايامؤمن ويقول هذا ايا كافر قال ابو الحسن القطان حدثنا ابراهيم بن يحيى ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة قال ذكر نحوه وقال فيه مرة فيقول هذا ايامؤمن وهذا ايا كافر **حدثنا ابو عسان** محمد بن عمرو وثنا يميم ثنا ابو تميلة ثنا خالد بن عبيد ثنا عبد الله بن بريدة عن ابيه قال ذهب بي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى موضع بالبادية قريب من مكة فاذا ارض يابسة حولها رمل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحزج الدابة من هذا الموضع فاذا فتر في شبر قال ابن بريدة فخرجت بعد ذلك بسنين فارانا عصا له فاذا هو بعصاى هذه كذا وكذا **باب طلوع الشمس من مغربها** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن الققاع عن ابي ذرعة عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت وراها الناس امن من عليها فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانهم لم تكن امنت من قبل **حدثنا علي بن محمد** ثنا وكيع ثنا سفين بن عيينة عن ابي حيان التيمي عن ابي ذرعة بن عمرو بن جرير عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس صغرى قال عبيد الله فايتهما ما خرجت قبل الاخرى فالأخرى منها قريب قال عبد الله ولا اظنها الا طلوع الشمس من مغربها **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا عبيد الله بن موسى عن اسرا ئيل عن عامر عن زر عن صفوان بن عسال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من قبل مغرب الشمس بايام مفتوحا عرضة سبعون سنة فلا يزال ذلك الباب مفتوحا للتوبة حتى تطلع الشمس من نحوها فاذا طلعت من نحوها لم ينفع نفسا ايمانهم لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانهم خيرا **باب فتنة الدجال** وخروج عيسى بن مريم وخروج ياجوج وماجوج **حدثنا** محمد بن عبد الله بن عمير وعلی بن محمد قالوا ثنا ابو معاوية ثنا الامش عن شقيق عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **حدثنا نصر بن علي** الجهمي ومحمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالوا ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن ابى عروة عن ابى التياح عن المغيرة بن سفيان عن عمرو بن حريث عن ابى بكر الصديق قال حدثنا رسول الله صلى

عن عباد بن عبد الله عن انس وقال لا اصل له والتميم به عباد وقد تبين ان له متابعين عن انس ولعدة شواهد مستفيضة في الموضوعات **١٢** ازواجه **له** قوله ليؤمن بهذا البيت جيش اي يقصدونه متى اذا كانوا بيداء من الارض وفي رواية بيداء المدينة قال العلماء البيداء كل ارض ملاء لا شيء بها وبيداء المدينة الشرف الذي قدام ذي الحليفة اي الى جهة مكة **١٣** فخر **له** قوله خسف باولهم واخرهم اي يقع الهلاك في الدنيا على جميعهم قوله يعثم الله على ما في انفسهم اي يعثون تخلفين على قدر نياتهم فيجازون بحسبها وفي هذا الحديث من الفقه السابعة من اهل الظلم والتخدير من بما ستم وبما استعجلا ونحوهم من البطولين لظلمة ليل ما يعجبون به وفيه ان من كثر سواد قوم جرى عليهم حكمهم في ظاهرعقوبات الدنيا قاله النووي **١٤** **له** قوله تحزج الدابة قال في التسمية واية الارض قيل طولها ستون ذراعا ذات قوائم وورود قيل مختلفة الخلقية تشبه عدة من الحيوانات تصعد جبل الصفا فتخرج من بيته جمع ومعها عصا موسى وخاتم سليمان عليها السلام لا يدركها طالب ولا يعجزها راب تقرب المؤمن بالعصا وتكتب في وجهه مؤمن وتطبع الكافر باقائه وتكتب في وجهه كافر انتهى **١٥** **له** قوله فاذا فتر في شبر في القاموس الفتر بالكسر ما بين طرف الابهام وطرف الشرة اي التسمية اي اشار صلعم الى موضع فاذا هو بهذا المقدار كما فتر في الشبر وهذا الحديث تفرد به ابن ماجه من السنة كما ذكره في الاطراف **١٦** **له** قوله اول الايات خروجا طلوع الشمس قال ابن كثير اي اول الايات التي ليست مالوفة وان كان الدجال ونزول عيسى عليه السلام من السماء قبل ذلك وكذلك خروج ياجوج وماجوج كل ذلك امور مالوفة لانهم بشر مشاهيرهم وانشاء مالوفة فاما خروج الدابة على شكل غريب غير مالوف ومما طبه الناس ووسمها اياهم بالايام والكفر فامر خارج عن مجاري العادات وذلك اول الايات الارضية كما ان طلوع الشمس من مغربها على خلاف عادتها مالوفة اول الايات السماوية وقد ظن عبد الله بن عمرو ان طلوع الشمس من مغربها يتقدم على الدابة وذلك محتمل مناسب انتهى **١٧** ازواجه **له** قوله اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها ليس اول الايات لان الدخان والدجال قبله قلنا الايات اما ما قرب قيام الساعة واما المارات والتم على وجود قيام الساعة وحصولها ومن الاول خروج الدخان وخروج الدجال ونحوها ومن الثاني ما نحن فيه من طلوع الشمس من مغربها والرجفة وخروج النار وطرد الناس الى المشركين ثم قيل اول الايات خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه السلام ثم خروج ياجوج وماجوج ثم خروج الدابة ثم طلوع الشمس فان الكفار يسلمون في زمان نزول عيسى عليه السلام حتى تكون الدعوة واحدة ولو كانت الشمس طلعت من مغربها قبل نزول عيسى عليه السلام لم يكن الايمان مقبولا من الكفار **١٨** **له** قوله قال عبد الله ولا اظنها الا طلوع الشمس من مغربها قاله النبي صلى الله عليه وسلم **١٩** **له** قوله الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٢٠** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٢١** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٢٢** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٢٣** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٢٤** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٢٥** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٢٦** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٢٧** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٢٨** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٢٩** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٣٠** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٣١** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٣٢** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٣٣** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٣٤** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٣٥** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٣٦** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٣٧** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٣٨** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٣٩** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٤٠** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٤١** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٤٢** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٤٣** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٤٤** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٤٥** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٤٦** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٤٧** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٤٨** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٤٩** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٥٠** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٥١** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٥٢** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٥٣** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٥٤** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٥٥** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٥٦** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٥٧** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٥٨** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٥٩** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٦٠** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٦١** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٦٢** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٦٣** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٦٤** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٦٥** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٦٦** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٦٧** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٦٨** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٦٩** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٧٠** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٧١** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٧٢** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٧٣** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٧٤** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٧٥** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٧٦** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٧٧** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٧٨** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٧٩** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٨٠** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٨١** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٨٢** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٨٣** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٨٤** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٨٥** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٨٦** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٨٧** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٨٨** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٨٩** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٩٠** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٩١** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٩٢** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٩٣** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٩٤** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٩٥** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٩٦** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٩٧** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٩٨** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **٩٩** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار **١٠٠** **له** قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة و نار ف نار جنة وجنته نار

نبى الله عيسى قوما قد عصمهم الله فيسمو وجوههم ويحدتهم بدجارتهم في الجنة فيصفاهم كك اذا وحى الله اليه يا عيسى اني قد اخرجت
 عبادي لايتدان احد بقتالهم فاحرز عيادي الى الطور ويبعث الله يا جوج ويا جوج وهم كما قال الله من كل حدب ينسلون فيمر اواظلمهم على
 بجيرة الطبرية فيشربون ما فيها ثم يتراخروهم فيقولون لقد كان في هذا ماء مرة ويحصر نبى الله عيسى واصحابه حتى يكون رأس الثور احدا
 خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم فيرغب نبى الله عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله عليهم النعف في رقابهم فيصيحون فرسى كويت
 نفس واحدة ويهبط نبى الله عيسى واصحابه فلا يجدون موضع شبرا الا قد ملأه من همهم وقتهم ودماعهم فيرغبون الى الله سبحانه
 فيرسل عليهم طيرا كما عناق البغت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله عليهم مطرا الا يكن منه بيت مدر ولا وبر فيغسله
 حتى يتركه كالزلاقة ثم يقال للارض انبى تترك ودى بركتك فيومئذ تاكل العصا به من الرمانة فتشبعهم ويستظلون بحمها وبيبارك
 الله في الرسل حتى ان اللقحة من الابل تكفى الفئام من الناس واللقحة من البقر تكفى القبيلة واللقحة من العنم تكفى الفخذ فيبصا لهم
 كك اذ بعث الله عليهم ريحا طيبة فتأخذ تحت اياطهم فتقبض روح كل مسلم ويبقى سائر الناس يتهاجون كما تهارج الحمر فعليهم
 تقوم الساعة **حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا ابن جابر عن يحيى بن جابر الطائي حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه**
انه سمع النواس بن سمرعان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيوقد المسلمون من قسي يا جوج ويا جوج ونشأ بهم واترستهم
سبع سنين **حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الرحمن المحلبي عن اسمعيل بن رافع بن ابي رافع عن ابي زعارة الشيباني يحيى بن ابي عمرو عن ابي**
امامة الباهلي قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اكثر خطبته حديثا حدثنا عن الدجال وحدثنا فكان من قوله ان قال انه لم تكن
فتنة في الارض منذ ذل الله ذرية ادم اعظم من فتنة الدجال وان الله لم يبعث نبيا الا حذرا من رآه الدجال وانا اخرا لانبيا وانتم اخرا لامم
وهو خارج فيكم لا محالة وان يخرج وانا بين ظهرانيكم فانا جميع لكل مسلم وان يخرج من بعدى فكل جميع نفسه والله خليف على كل مسلم
وانه يخرج من حلة بين الشام والعراق فيبعث يميننا ويبعث شمالا يا عباد الله فاثبتوا فاني ساصفه لكم صفة لم يصفها اياه نبى قبلى انه
يبدأ فيقول انا نبى ولا نبى بعدى ثم يثني فيقول انا ربكم ولا ترون ربكم حتى تموتوا وانه اعور وان ربكم ليس باعور انه مكتوب بين عينيه
كافر يقرأه كل مؤمن كاتب او غير كاتب وان من فتنته ان معه جنة ونارافنا جنة وجنته نار فمن ابتلى بنا رة فليستغث بالله وليقرأ
قواتم الكهف فتكون عليه بركة او سلافا كما كانت النار على ابراهيم وان من فتنته ان يقول لا عرابي ارايت ان بعثت لك اباك وامك انتشهد
اني ربك فيقول نعم فيقتل له شيطانان في صورة ابيه وامه فيقولان يا بنى اتبعه فانه ربك وان من فتنته ان يسلم على نفس واحدة
فيقتلها وينشرها يا لمنشار حتى يلقى شقتين ثم يقول انظروا الى عبدى هذا فاني ابنته الان ثم يزعم ان له ربا غيرى فيبعثه الله ويقول
له الخبيث من ربك فيقول ربى الله وانت عد والله انت الدجال والله فاكنت اشد بصيرة بك متى اليوم قال ابو الحسن الطنطا قسى فحدثنا المحلبي

نابير نناظهركم ننا محمد

في سنة احدى واربعين وسبع مائة من جملة من جارة بيض ولعل هذا يكون من دلائل النبوة الظاهرة حيث فرض الله بناء هذه المنارة لينزل عيسى بن مريم عليه السلام عليها قلت هو من دلائل النبوة بلا شك فانه
 صلح اوحى اليه النبي صلى الله عليه وسلم في زمانه وقد رويت مرة هذا الحديث الصحيح وهو قول صلح ان الله تعالى يبعث على رأس كل مائة سنة من بعد اوله من ربه وانه من بعد اوله من ربه وانه من بعد اوله من ربه وانه من بعد اوله من ربه
 انه استكبر ذلك وقال ما كان التاريخ في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعلم انه صلح على امور كثيرة على ما علم انه يحدث وان لم يكن موجودا في زمانه ومن لطيف ذلك ان عثمان لما جمع القرآن في
 الصحاح روى له ابو هريرة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله امتي حال قوم يا تون من بعدى يؤمنون في ولم يروى يعلمون ما في الورد قال ابو هريرة فقلت اي ورق حتى رأيت الصحاح ففرح بذلك عثمان
 واجازها بهريرة بعشرة آلاف درهم وقال انك تحفظ علينا حديث بينا فليت شمرى اذا عرض عليه الحديث الصحيح الثابت في صحيح مسلم وغيره يقول دمشق كانت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم واكفر ولم يكن بها جامع ولا منارة
 فينكر الحديث الصحيح ويرويه بذلك فهو بذلك من غلبة الجهل ثم قال الحافظ ابن كثير وقد ورد في بعض الامايد عيسى عليه السلام ينزل بيت المقدس وفي رواية بالاردن وفي رواية بمسجد المسلمين فالتشدد
 اعلم قلت حديث نزول بيت المقدس عند المصنف وهو عندى الصحيح ولاننا في سائر الروايات لان بيت المقدس هو شرقى دمشق وهو مسجد المسلمين اذ ذاك والاردن اسم الكوفة كما في الصحاح وبيت المقدس
 داخل فيه فالتفت الروايات فان لم يكن في بيت المقدس الآن منارة بيضاء فلا بد ان تحدث قبل نزوله اذ جاءه **قوله لا يدان بكسر النون تشبها يداى لاقدرة ولا طاقه يقال ماى بهن لا مريد وماى**
يريدان لان المبشرة والرفع انما يكون باليد وكان يداه معدومتين يعجزه عن دفعه قوله فاحرز عيادي قال في النباية اى صمم اليه واجعل لهم حرا حرزوا اذا حفظته وصمته اليك وصمته عن الاخذ وقال النووى وروى
حزب بماروزى وباداى اجمعهم وحوزوا ووزاى نعم وازلم عن طرفتهم الى الطور قوله من كل حدب الحرب بالحركة ما دلخ وغلظ من النظر ومن الارض اى من كل شرف ينسلون اى يشنون مسرعين قوله فيرسل
الله عليهم النعف وهو بنون وعين معجمه فحين ثم نادر هو وود يكون في النوف الابل والغنم الواحدة تعففت فيصيحون فرنى هو يفتح الفاء مقصوداى قسى واحد هم فرليس اى يسلكون بادى شى فى اوفى
ساعة بالفتح الالى قوله قد طاه زهمهم ونقمتهم الزهم بفتح الهماء وسمم وادخمتهم الكربة وقال الطيبى هو بضم ذامى وفتح باء جمع زهمه الريح المنقشة وبالحركة مصدر وانثانى اكثر روايته قوله مطرا لا يكن منه بيت
مدر ولا وبر بفتح باء وضم كاف من كنهه منته من الشمس ومطولة مزدوف اى لا يكن من ذلك المطر بيت مدر ولا وبر شيئا بل ينسل الاماكن يعنى بيت العنزة والبد وقال النووى اى لا يبعث من نزول الماء
بيت المدر قوله حتى يتركه كالزلاقة قال النووى روى بفتح الزاى واللام والقاف وروى الزلفه بضم الزاى واسكان اللام وبالفتح وروى الزلفه بفتح الزاى واللام وبالفتح والقاف والقاف
وبفتح اللام واسكانا وكلما صححة واختلفوا فى معناه فقال ثعلب والبوزيد واخرون معناه كالمرأة وحكى صاحب المشارق بضم ابن عباس ايضا شبهها بالمرأة فى صفاتها ونظافتها وقيل معناه كصانع الملاء
اى ان الماء تستنقع فيها ويستظلون بالمسح الذى يجمع فيها الماء وقال ابو عبيد معناه كالاجانة الخضراء وقيل كالصحفة وقيل كالرؤفة قوله فحفظها بكسر القاف هو مقعر قشرها بشبا بفتح الراء وهو الذى فوق
الدماع وقيل ما انفلت من جمجمة والغسل قوله وبارك الله فى الرسل بكسر الراء واسكان السين هو اللبن والنعمة بكسر اللام وفتحها الغنم مشهورتان الكسر اشروى القرية العمد بالولادة جمعها بفتح الكسر اللام و
فتح القاف كبر وبرك والسقوح ذات البهن وجمعها قساح والفساح بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة وهى الجماعة الكثيرة قوله كفى اتخذ قال اهل اللغة الغنم الجماعة من الاقارب وهم دون البطن دون
القبيلة قال القامى قال ابن فارس الغنم بهننا باسكان الراء لا يغير اختلاف الغنم التى هو العصفونا كما يسكن قوله يتهاجون كما تتهاجون المرادى بجامع الرجال النساء محضرة الناس كما يفعل الجيرة ولا يكثر نون
لذلك والريح باسكان الراء الجماع يقال هرج زوجه اى جامعها بهرهما بفتح الراء ومنها كسر بالحرزة فى شرح الحديث **قوله منذ ذل الله اى خلق الله ومنه الذرية نسل الشقلين كذا فى**
القاموس **قوله فانا جميع لكل مسلم وان يخرج وانا بين ظهرانيكم فانا جميع لكل مسلم وان يخرج وانا بين ظهرانيكم فانا جميع لكل مسلم وان يخرج وانا بين ظهرانيكم فانا جميع لكل مسلم وان يخرج**
عيسى يقتله وغيره من الواقع الدالة على انه لا يخرج فى زمنه فاما معنى وان يخرج وانا بين ظهرانيكم فانا جميع لكل مسلم وان يخرج وانا بين ظهرانيكم فانا جميع لكل مسلم وان يخرج
الساعة **قوله من حلة بين الشام والعراق اى فى طريق بينهما وقيل للطريق والسبيل حلة لانه عمل ما بين البلدين اى اخذ بخط بينهما وروى بجاء مملعة من اللؤلؤ اى سميت ذلك وقتبارة قاله**
فى النباية وقال النووى غلة بفتح ميمه ولام مشددة وتعين وقال القاضى بجاء مملعة وترك تنوين معنى موضع حزن وصخر وروى بضم حاد وهاهضمير لى ونزوله وحولته انتهى فيبعث قال النووى العيش

عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى ينزل عيسى بن مريم حكما مقسطا واما ما عد في كسر الصليب ويقتل الخنزير ويصنع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد **حدثنا ابو كريب ثابث بن يونس بن بكير عن محمد بن اسحق** حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يفتح يا جوج وما جوج فيخرجون كما قال الله تعالى وهم من كل حدب ينسلون فيجمعون الارض وينحاز منها المسلمون حتى تصير بقية المسلمين في مراتبهم وحصونهم و يضمون اليهم مواشيهم حتى انهم ليمرون بالهر فيشربون حتى ما يذرون فيه شيئا فيمرا اخرهم على اثرهم فيقول قائلهم لقد كان بهذا المكان مروج ماء ويظهرون على الارض فيقول قائلهم هؤلاء اهل الارض قد فرغنا منهم ولتنازلن اهل السماء حتى ان احد هم لهم حر يته الى السماء فترجع مخضبة بالدم فيقولون قد قتلنا اهل السماء فبينما هم كذلك اذ بعث الله دواب كنف الجراد فتأخذ اعناقهم فيموتون موت الجراد يركب بعضهم بعضا فيصيح المسلمون لا يسمعون لهم حسا فيقولون من رجل يبشرى نفسه وينظر ما فعلوا فينزل منهم رجل قد وطن نفسه على ان يقتلوه فيجد هم موق فيناديهم لا ابشروا فقد هلك عدوكم فيخرج الناس ويخولون سبيل مواشيهم فما يكون لهم رعي الا لحوهم فتشكر عليهم كما حسن ما شكرت من نبات اصابته قط **حدثنا ابراهيم بن مروان ثنا عبد الله بن علي ثنا سعيد بن قتادة** قال حدثنا ابو ارفع عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يا جوج وما جوج يجفرون كل يوم حتى اذا كادوا يرون شعاع الشمس قال الذي عليهم ارجعوا فسحقوا غدا فيعد الله اشدا ما كان حتى اذا بلغت مدتهم اراد الله ان يعجزهم على الناس حفروا حفر واحدا كادوا يرون شعاع الشمس قال ارجعوا فستفرونه غدا انشاء الله تعالى واستثنوا فيعودون اليه وهو كهية حين تركوه فيحفرونه ويخرجون على الناس فينشفون الماء ويخصن الناس منهم في حصونهم فيرمون بسهامهم الى السماء فترجع عليهم الدم الذي احفظ فيقولون قهرا اهل الارض وعلونا اهل السماء فيبعث الله نجفا في افعالهم فيقتلهم بها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان دواب الارض لتسمن وتشكر شكر من لحومهم **حدثنا محمد بن بشار ثنا يزيد بن هارون ثنا العوام بن حوشب حدثني جبلة بن سحيم عن ثورث بن عفاة** عن عبد الله بن مسعود قال لما كان ليلة اسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم لقي ابراهيم وموسى وعيسى فتذاكروا الساعة فبدا ابراهيم فسالوه عنها فلم يكن عنده منها علم ثم سالوا موسى فلم يكن عنده منها علم فرد الحد يث الى عيسى بن مريم فقال قد علمت الي فيما دون وجبتها فاقا وجبتها فلا يعلمها الا الله فذكر خروج الدجال قال فأنزل فاقته فيرجع الناس الى بلادهم فيستقبلهم يا جوج وما جوج وهم من كل حدب ينسلون فلا يرون ماء الا شربوه ولا شئ الا فسدوه فيجأرون الى الله فادعوا الله ان يميتهم فقتلن الارض من ريحهم فيجأرون الى الله فادعوا الله فيرسل السماء بالماء فيجعلهم فيلقينهم في البحر ثم تنسف الجبال وتمد الارض من الاديوم فعهدي متى كان ذلك كانت الساعة من الناس كالحامل التي لا يدري اهلها متى تفجأهم بولدها قال العوام ووجد تصديق ذلك في كتاب الله تعالى حتى اذا فتحت يا جوج وما جوج وهم من كل حدب ينسلون **باب خروج المهدي** **حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا مغوية بن هشام ثنا علي بن صالح** عن يزيد بن ابي زياد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبل فتية من بني هاشم فاما راهم النبي صلى الله عليه وسلم اغرقت عيناه وتغير لونه قال فقلت ما نزال نراي في وجهك شيئا نكوهه فقال انا اهل بيت اخنار الله لنا الاخرة على الدنيا وان اهل بيتي سيلقون بعدى بلاء وشريد ونطري حتى ياتي قوم من قبل المشرق معهم رايات سود فيسئلون الخيف فلا يعطونه فيقاتلون فينصرون فيعطون فاسألوا فلا يقبلونه حتى يدفوها الى رجل من اهل بيتي فيما لها قسطا كما ملوها جورا فمن ادرك ذلك منهم فليأتهم ولو جحوا على التيم **حدثنا نصر بن علي الجهضمي** ثنا محمد بن مروان العجلي ثنا عمار بن ابي حفصة عن زيد العجلي عن ابي صديق التاجي عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون في امتي المهدي

مخضبة بالدم
فردوا
وتعد
اذان
منه

١ قوله يسكب الصليب قال في النهاية هو يفتح صاد وهو المريج من الشب للنصارى يدعون ان يسى عليه السلام صلب على خشبة على تلك الصورة والتسايب التصادير كالصليب للنصارى ابطلا لشبهة النصارى انتهى **١٢** قوله كنف الجراد النصف بنون وغيره مجمة مفتوحين ثم فاء وهو دود يكون في الوقت الايل والنعيم الواحدة نغفة **١٣** لودي قوله فانيكون بهم رعي الا لحوهم قلت ان عمت فهذا ايضا من خرق العادة لان المواشي لا تاكل اللحم **١٤** قوله فتشكر اي تسمن وتتملى شحما من شكرت الشاة بالسكر شكرها بالركبة سممت وامتلا من البنا **١٥** نايه قوله فترجع اليها الدم الذي احفظ اي ملاها اي ترجع اسم عليهم حال كون الدم مخفونا ومسلنا عليها فان قوله طيبا الدم احفظ جملة حاله من قوله فترجع لفظا احفظ من باب احزن من الجفظ في القاموس البغيا المقبول المتعجب والجفظ الملائم انتهى **١٦** قوله موثرين عفاة في التقرير هو بعث اوله وسكون الواو وكسر المثناة ابن عفاة بفتح المعلة والقائم زاي الوالشي الكوفي مقبول من الا الشاة **١٧** قوله قد عمد الى فيما دون وجبتها الوجبة السقطه ح المدة كذا في القاموس وتطلق على وقوع الشئ بغتة وجبت الشمس اي وقعت وغربت والمراد ان عمدا في نزول الى الارض قبل وقوع الساعة بزم يسير **١٨** قوله فانزل فاقته قال القاموس نزول عيسى عليه السلام وقتله الدجال حتى صبح عند ايل السنة للاعاديث الصحيحة في ذلك وليس في القتل ولا في الشرع ما يبطله فوجب اجابته وانكر ذلك لبعض المعزولة والجمية ومن واقتم وزعموا ان هذه الاعاديث مردودة بقوله تعالى وقاتم النبيين وبقوله صلى الله عليه وسلم لا نبى بعد نبينا صلى الله عليه وسلم وان شريته مؤيدة الى يوم القيامة لا تنسخ وهذا استدلال فاسد لانه ليس المراد بنزول عيسى عليه السلام انه ينزل نبييا بشرع ينسخ شرعنا ولا في هذه الاعاديث ولا في غير ما شئ من هذا بل صحت الاعاديث في الصحاح وغيرها انه ينزل علما مقسطا يحكم شرعنا ويحكي من امور شرعنا ما يحجره الناس انتهى **١٩** قوله ولو جحوا على الشئ الجحوا على الشئ اي ياتيه الانسان ولو بلغه اشدا الصعوبات **٢٠** قوله يكون في امتي المهدي قال النووي المهدي من بهاء الله الحق وغلبت عليه الاسمية ومنه مهدي اخر الزمان وقال الدرر كشي اي الذي في زمن عيسى عليه السلام ويصل معه ويقبلان الدجال ويفتح القسطنطينية ويملك العرب والجم ويملا الارض عدلا وقسطا ويولد بالهدية ويكون بيته بين الركن والمقام كرها عليه ويقام السيفان ويبنى ايرطوك الهند مغلقين الى غير ذلك وما اقل حياء واسخف عقلا واجمل دينا وديانة قوما اتخذوا دينهم لهوا ولعبا كعب الصبيان بالخرق والمصاحف يجعل بعضها اميرا وبعضها سلطانا ومنها فيلا وافراسا وجنودا فيكذب هؤلاء الجبابرة جعلوا واحدا من غرباء السافرين مديبا بدعواه الكاذبة بلا سند وشبهة جاهلا متجمل بلا خفاء لم يتم نعمة من علوم الدين والحقيقة فضلا من فنون الادب ليفسر لهم معاني الكلام الرباني ويتبوا به مقاعد في التاريف فيفسهم بالا حجاج بايات الشافي بسب ما يابا ولما فيما شرع لهم عن عقائد ظهرت فسادها عند الصبيان واذ اتم الحج النبوية الدلالة على شروط المهدي يقول هي غير صحيح ويعمل بان كل حديث لو اثن او صافه فهو صحيح واما مخالفة فيشر صحيح ويقول ان مفتاح الايمان بيدي فكل من يصدقني بالمهدوية فهو مؤمن ومن ينكرها فهو كافر ويفضل ولايته على كسوة سيد الانبياء وينسبه الى الشرع وجل يستحل قتل العلماء واخذ الجزية وغير ذلك من خرافاتهم ويسمون واحدا ابا بكر الصديق واخر باخرو وبعض المهاجرين والانصار وعائشة وفاطمة وغير ذلك وبعض انبياءهم جعلوا اشخاصا من السند يسمي فليس هذا الا لعب الشيطان لولا ان لزمهم من الخلود في العذاب السرد والنيران وكانوا على ذلك هدا كثيرا وقتلوا من العلماء هدية الى ان سلط الله عليهم جنودا لم يروها فاجل اكثرها وقتل كثيرا

ان قصر فسبعم والار فتسعم فتنعم فيه أمق نعمة لم ينعموا مثلها قط توتى اكلها والا تدخر منهم شيئا والمال يؤمئذ كدوس فيقوم الرجل فيقول يا مهدي اعطني فيقول خذ **حَدَّثَنَا** محمد بن يحيى واحمد بن يوسف قال ثنا عبد الرزاق عن سفين الثوري عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي اسماء الرحبي عن ثويان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل عند كل ذي ثلثة كلهم ابن خليفة ثم لا يصير الى واحد منهم ثم تطلم الريات السود من قبل المشرق فيقتلونكم قتلا لم يقتله قوم ثم ذكر شيئا لا احفظه فقال فاذا رأيتهم فبايعوه ولو حوا على الثلج فانه خليفة الله المهدي **حَدَّثَنَا** عثمان بن ابي شيبه ثنا ابوداود الحفري ثنا ياسين عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية عن ابيه عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اهل البيت يكفله الله في ليلة **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا احمد بن عبد الملك ثنا ابو المليلم الرقي عن زياد بن بيان عن علي بن فضال عن سعيد بن المسيب قال كنا عند ام سلمة فتذكرنا المهدي فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المهدي من ولد فاطمة **حَدَّثَنَا** هذبة ابن عبد الوهاب ثنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر عن علي بن زياد اليمامي عن عكرمة بن عمار عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن ولد عبد المطلب سادة اهل الجنة انا وحمزة وعلي وجعفر والحسن والحسين المهدي **حَدَّثَنَا** حرملة بن يحيى المصري وابراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا ابوصالح عبد الغفار بن داود الحراني ثنا ابن لهيعة عن ابي زرعة عمرو بن جابر الحضرمي عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج ناس من المشرق فيوطون للمهدي يعنى سلطانا **باب الملاحم** **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عيسى بن يونس عن الازاعي عن حسن بن عطية قال قال مكحول وابن ابي زكريا الى خالد بن معدان وولت معهما فحدثنا عن جبيرة بن نفير قال قال لي جبيرة انطلق بنا الى ذي نخصر وكان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت معهما فسأله عن المهدي فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ستصالحكم الروم صلحا امنائهم تغزون انتم وهم عدوا وفتنصرون وتغفون وتسلمون ثم تنصرفون حتى تنزلوا بروج ذي تلون فيرفع رجل من اهل الصليب الصليب فيقول غلبك الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيقوم اليه فيدقه فتعد ذلك تعد الروم ويجمعون للملحمة **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازاعي عن حسان بن عطية باسنادة نحوه وزاد فيه فيجمعون للملحمة فيأتون تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا عثمان بن ابي العاتكة عن سليمان بن حبيب المماري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقعت الملاحم بعث الله بعثا من الموالى هم اكبر العرب فرسا واجوده سلاحا يؤيد الله بهم الدين **حَدَّثَنَا** ابو بكر ابن ابي شيبه ثنا الحسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن نافع بن عتبة بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تقا تلون جزيرة العرب فيفتحها الله ثم تقا تلون الروم فيفتحها ثم تقا تلون الدجال فيفتحها قال جابر فما يخرج الدجال حتى تفتح الروم **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم واسماعيل بن عياش قال ثنا ابو بكر بن ابي مريخ عن الوليد بن سفين بن ابي مريخ عن يزيد بن قطيب السكوني قال الوليد يزيد بن قطيب عن ابي بحريه عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة اشهر **حَدَّثَنَا** سويد بن سعيد ثنا بقيقه عن جبيرة بن سعد عن خالد بن ابي بلال عن عبد الله بن بشر قال قال

فَيَنْتَعِمُ وَلَا يَدْعُرُ فَيَنْتَعِمُونَ

وتوب الخزين توبه وغيره او لعل ذلك يسمى هذا المذب الحخير واستمارة لدعوة الفقيه والشد الموفق لكل خير فالمراد الذي يتبعه تتم الصالحات بذلك من مجمع البحار ١٢ **١** قوله والمال يومئذ كدوس اي مجموع كثر في القاموس الكدس بالعم وكرمان الحب المحصوا لمجموع انتهى وفي الجمع الكدس الجمع ومن كدس الطعام وتكدست النبل اذا زومت وركب بعضها على بعض انتهى ١١٢ **٢** قوله ثم ذكر شيئا لا احفظه بين في طريق اخرا فخره السن بن سفين في مسنده والوثيق في كتاب المهدي من طريق ابراهيم بن سويد الثاني عن عبد الرزاق فقال بعد قوله يقتل ثم يحيى خليفة الله المهدي فاذا سمعتم به فاقوه فبايعوه فانه خليفة الله المهدي ١٢ **٣** قوله المهدي ما اهل البيت اختلف في انه من بني الحسن او من بني الحسين ويمكن ان يكون جامع بين النسبتين الحسينيين والظاهر من جهة الاب حسني ومن جهة الام حسين قيا ساعلى ما وقع في ولدي ابراهيم وبها اسماعيل واسحاق عليهم السلام حيث كان انبياء بني اسرائيل كلم من بني اسحاق وبني من ذرية اسماعيل نبينا طرية الصلوة والسلام وقام مقام الكل ونعم العوض وصار قائم الانبياء فلكذلك لما تكلمت اكثر الامم واكلر الامم من اولاد الحسين فناسب ان يتخير الحسن بان اعطى له ولد يكون قائم الاولياء ويقوم مقام سائر الاصفياء قال القادي قلت وما يدل على ان المهدي من اولاد الحسن ما روى ابو داود عن ابي اسحق قال قال علي ونظر الى ابنه الحسن قال ان ابني هذا يمد كاساه رسول الله صلعم ويخرج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم يشبهني الخلق ولا يشبهني في الخلق الخ وقال بعضهم من جهة الاب حسني ومن جهة الام حسيني جمعا بين الامم ١٢ **٤** قوله يصلح للملحمة والخلافة بغاية وبغية ١٢ **٥** قوله ولد فاطمة قال ابن كثير فاما الحديث الذي اخبره الدرقي في الافراد عن عثمان بن عفان مرفوعا المهدي من ولد العباس عني فانه حديث غريب كما قال الدرقي تفرد به محمد بن الوليد مولى بني هاشم ١٢ **٦** قوله فيوطون للمهدي يعني سلطانا اي يمدون المهدي خلافة ولؤيدونه ويؤيدونه ١٢ **٧** قوله باب الملاحم هو جمع طمحة وهي القتال وبني الملحمة نبينا صلعم فهو ما بهذا المعنى واما بمعنى الصلح وتاليف الناس كانه يؤلف امر الامم والحرب اشدرت كذا في القاموس ١٢ **٨** قوله حتى تنزلوا بروج هو فتح فسكون اي روضة وفي النباية ارض واسعة ذات نبات كثيرة قوله ذي ملول بعلم التامع تل بفتحها وهو فتح الصليب هو خشيته مر بفتح يدعون ان عيسى عليه السلام صلب على خشبة كانت على تلك الصورة ١٢ **٩** قوله ويجمعون للملحمة هي الحرب وموضع القتال ما خوذ من اشياك الناس واختلاطهم فيها كما شياك لحمه الثوب بالسد او قيل هو من اللحم كثره لجوم القتلى فيها ١٢ **١٠** قوله ببناء من الوالى والمولى المالك والعبد والمعتق وقد اشترى في المعتق غالبا وعلى الرجل الذي اسلم على يده رجل مسلم فالذي اسلم مولاه ولعل المراد بهنا لان الله تعالى ايد هذا الدين في زمن السماية والتابعين على ايدي امثال هؤلاء الرجال سيما اهل الفارس حتى دودوا وكان اليا من تحت الشرايا ناوله رجال من انبياء فارس وورد الابدال من الموالي ١٢ **١١** قوله الملحمة الشج عبد الغنى الحديث الدهلوي **١٢** قوله الملحمة الكبرى التي في هذا الحديث والذي يليه وهو بين الملحمة التي تناقض قال ابن كثير هذا مشكل مع الذي قبله اللهم الا ان يكون بين اول الملحمة واخرها ست سنين ويكون بين اخرها وفتح المدينة وهي القسطنطينية مدة قريبة بحيث يكون ذلك مع خروج الدجال في سبعة اشهر ١٢ **١٣** قوله وفتح قسطنطينية قال النودى هي بعلم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وكسر الثانية وبعد باياء ساكنة ثم نون بكذا فيضناه وهو المشهور والنقله القاضى في المشارق من المتقين والاكثريين وعن بعضهم زيادة ياد مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مدائن الروم انتهى وقال الطيبي قد فتحت زمن الصحابة وفتح عن خروج الدجال قال الترمذي وقال القرظي قد فتحت في زمن عثمان وفتح عن خروج الدجال انتهى وقال في القاموس قسطنطينية حصن يمدودا فربطية او قسطنطينية بزيادة ياد مشددة وقد بعث الطاء الاولى منها دار ملك الروم فتحها من اشراف الساعة ونسبى بالرومية بوزن نظيا وارتقاع سورة احد عشر ذراعا وكنيتها مستطيلة وبجانبها عمود عال في ودرار بية البواع تقر بها وفي رأسه

رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الملمة وفتح المدينة ست سنين ويخرج الدجال في السابعة **حدثنا** علي بن ميمون الرقي ثنا ابو يعقوب الخثيف عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يكون ادنى مسلم المسلمين ببولاع ثم قال يا علي يا علي قال يابى واي قال انكم ستقاتلون بنى الاصفرويقا تلهوا الذين من بعدكم حتى تخرج اليهم روقة الاسلام اهل الحجاز الذين لا يخافون في الله لومة في الله لومة لانهم فيفتقون القسطنطينية بالتسييم والتكبير فيصيبون غنائم لم يصيبوا مثلها حتى يقتسموا بالاترسة وياق ات فيقول ان المسيح قد خرج في بلادكم الا وهي كذبة فالأخذ نادم التارك نادم **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء حدثني بسر بن عبيد الله حدثني ابو ادريس الخولاني حدثني عوف بن مالك الاشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون بيتكم وبين بنى الاصفرونة فيعدرون بكم فيسيرون اليكم في ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا باب الترك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقا تلوا قوما تعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقا تلوا قوما صغار الاعين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقا تلوا قوما عراض الوجوه كان وجوههم المجان المطرقة وان عمرو بن تغلب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان تقا تلوا قوما عراض الوجوه كان وجوههم المجان المطرقة وان من اشراط الساعة ان تقا تلوا قوما ينتعلون الشعر **حدثنا** الحسن بن عرفة ثنا عمر بن محمد عن الاعشى عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقا تلوا قوما صغار الاعين عراض الوجوه كان اعينهم حدق المجراد كان وجوههم المجان المطرقة ينتعلون الشعر ويتخذون الذرق يربطون خيلهم بالنخل ابواب الزهد باب الزهد في الدنيا **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عمرو بن واقد القدرسي ثنا يونس بن ميسرة بن حليس عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ذر الغفاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الزهادة في الدنيا تعزيم الحلال ولا في اضافة المال ولكن الزهادة في الدنيا ان لا تكون بما في يديك او ثقتك بما في يد الله وان تكون في ثواب المصيبة اذا أصبت بها رغب منك فيها لو انها اقيمت لك قال هشام قال ابو ادريس الخولاني يقول مثل هذا الحديث في الاحاديث كمثل الابرير في الذهب **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الحكم بن هشام ثنا يحيى بن سعيد عن ابي فروة عن ابي خلاد وكانت له صعيبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الرجل قد اعطى زهدا في الدنيا وقلة منطلق فاقتربوا منه فانه يلقي الحكمة **حدثنا** ابو عبيدة بن ابي السفر ثنا شهراب بن عباد ثنا خالد بن عمرو القدرسي عن سفين الثوري عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله دلني على عمل اذا انعمت الله احبني الله واحبني الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا زهد في الدنيا يجيبك الله ولا زهد فيما في ايدي الناس يجتوبك **حدثنا** محمد بن الصباح انبأنا جهم بن عمرو عن ابي واثل عن سمرة بن سهم رجل من قومه قال نزلت علي ابي هاشم بن عتبة وهو طعين فاتاها مغوية يعودة فيك ابو هاشم فقال مغوية ما يبكيك اي خال او جع يشكرك ام على الدنيا فقد ذهب صفوها قال علي كل لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم علم الى عهد وودت اني كنت تبعته قال انك لعلك

ثا فيفتقون ثا خيالهم ثا دخلت

فرس من نخاس وغيره فادس في احدى يديه كرة من ذهب وقد فتح اصابع يده الاخرى مشيرة بها وهو صورة قسطنطين باثنا انتهى ١٢ ففر له قوله بين الملمة وفتح المدينة ست سنين هذا يخالف ما قرنت حديث معاذ بن جبل وقد اخرج الترمذي والبوداوري واهمدا والحاكم والبيهقي والدارقطني بنحوه في خروج الدجال سبع سنين اصح من سبعة اشهر وذكره على القاري وقال وما قيل من انه لا يوجد من ان السنة سبع سنين بسبعة اشهر ففي غاية البعد ويمكن ان يكون ست سنين وبعض الساج فالذي حذف الساج حذف الكسر والذي عدده البعض كلاكه يقال صمت عشرة ذى الحجة مع انما صح ١١٢ انما صح ٢٢ قوله سالم المسلمين جمع مسلمة قال في النارية المسلمة قوم يفتقون الثور من العود لانهم يكونون ذوى سلاح اولادهم يسكنون المسلمين وهي كالغفر والمزق يكون فيه اقوام يرتبون العدة للثايطر قيم على غفلة فاذا راهم العمو اصحابهم لينا بهو ال انتهى وقوله بولوا قال في النارية هو اسم موضع كان يسرق فيه الاعراب ساج الحاج انتهى ١٣ قوله بنى الاصفرو قال في النارية يعني الروم لان اباهم الاول كان اصفر اللون وهو روم بن عيص بن اسحاق بن ابراهيم قال الكرماني لان جدتهم روم بن عيص تزوج بنت ملك الحبشة فجاد له بين البياض والسواد وقيل ان حبشيا غلب بلادهم في وقت فوطى نساءهم فولدت كذلك وقال النووي نسبوا الى الاصفريين روم بن عيص انتهى ١٤ قوله روقة الاسلام اي خيال المسلمين وسراهم جمع رائق من راق الشيء اذا صفا وخلص ويقال لواحد جمع كظام روقته وعلمان روقته ١٥ قوله ناعلم الشعر ارادوا طول شعورهم حتى اطرافها في ارطلم موضع النعال اوان ناعلم من شعر بان يجعلوا ناعلم في شعر مظفور ١٦ قوله ذلف الاوت قال في النارية هو بهم الزوال العجرة وسكون الام وفاء جمع اذلف من الذلف بالتحريك وهو قهر الالف وانما طار وقيل ارتفاع طرفه مع صغرا برة ١٧ انما صح ١٨ قوله ذلف الاوت هو بالذال العجرة والمهملتان المشهورة العجرة ومن حكي الوجين فيه صاحب الشارق والمطاح قالار رواية الجمهور بالعجة وبعضهم بالهملزة والصواب العجة وهو بهم الزوال واسكان الام جمع اذلف كما مر ومعناه فطس الاوت قصار باح انطاط وقيل هو غلظ في ارنبة الانف وقيل الطالين فيها وكله متقارب قال النووي ١٩ قوله كان وجوههم المجان المطرقة قال النووي اما المجان ففتح الميم وتشديد النون جمع مجن بكسر الميم وهو الترس واما المطرقة فباسكان الطاء وتخفيف الراء الفصيحة المشهورة في الرواية وفي كتب اللغة والغريب وعلى فتح الراء وتشديد الراء والعروف الاول قال العلماء هي التي البست العقب واطرقت برطقة فوق طاقرة قالوا ومعناه تشبيه وجهه الشرك في عرضها وتوروجها ثا بالسرسة المطرقة انتهى ١٢ قوله يشعلون الشعر وفي رواية سلم يلبسون الشعر وفي اخرى له يشعرون في الشعر والمعنى واحد قال النووي وقد وجد في زماننا بكنا وفي رواية حر الوجوه اي بين الوجوه مشوبة بحمرة وهذه كلها معجزات لرسول الله صلعم فقد وجهه ثا بولاء الشرك بجميع صفاتهم التي ذكرها صلعم صغارا الامين حر الوجوه ذلك الاوت عراض الوجوه كان وجوههم المجان المطرقة يشعلون الشعر فوجهه وابنه الصفات كلها في زماننا وقا تلم المسلمون مرات وقا تلم الآن ونسأل الله الكريم احسان العاقبة للمسلمين في امرهم وامر غيرهم وسائر احوالهم ولوامرة اللطف بهم والحماية وصلى الله عليه وسلم على رسوله الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى انتهى ١٣ قوله يتعزيم الحلال كما يفعل بعض الجهال ان زعموا منهم ان هذا من الكمال فيمتنع من اكل اللحم والحلوان والفواكه وليس ثوب الجدي ومن التزوج ونحو ذلك وقد قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعبدوا الله ولا تعبدوا الا الله لا يحب المتعدين قوله ادغيب منك فيها الخ خلاصة ان يكون رغبتك في وجود السموية حال كونك غير مضار بها لانك تهاب بوصولها اليك ولتكونك الثواب اذا لم تصل اليك فوضع اليك موضع لم تصب يريد ان المصيبة تكفر الذنوب ويدر ما بقي الذنوب مبيبة تصل اليه في الآخرة والعاقلة لا يرصن بانتهى ١٤ قوله اوجع يشكرك اي يعلقك شئ وشيئ فهو مشهور واشارة من الشاذ وهو موضع غلظ كثير التجارة قاله في النارية ١٥

تدرك امواله تقسم بين اقوام وانما يكفيك من ذلك خادم ومركب في سهيل الله قادر كيت فجمعت **حدثنا** الحسن بن ابي الربيع ثنا
 عبد الرزاق ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس قال اشكى سلمان فعاده سعد فراه بيكي فقال له سعد ما يبكيك يا اخي اليس قد صحبت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اليس قال سلمان ما ابكي واحدة من اثنتين ما ابكي ضننا للدينيا ولا كراهية للاخرة ولكن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم عهدا الى عهدنا فما اراى الا قد تعديت قال وما عهد اليك قال عهد الى الله يكفى احدكم مثل زاد الركب ولا اراى الا قد تعديت
 واما انت يا سعد فأتق الله عند حكمك اذا حكمت وعند قسمك اذا قسمت وعند هتك اذا همت قال ثابت فبلغنى انه ما ترك الا بصتعة و
 عشرين درهما من نفقته كانت عنده **باب** المهمل بالدينيا **حدثنا** محمد بن بشارة ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمر بن سليمان قال
 سمعت عبد الرحمن بن ايان بن عثمان بن عفان عن ابيه قال خرج زيد بن ثابت من عند مروان بنصف النهار قلت ما بعث اليه فهداه
 الساعة الا لشيء سأل عنه فسألته فقال سألنا عن اشياء سمعناها من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كانت الدنيا همة فارق الله عليه
 امره وجعل فقرا بين عينيه ولم يات من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت الاخرة نيته جمع الله له امره وجعل غناه في قلبه واتيته الدنيا وهي
 راحة **حدثنا** علي بن محمد والحسين بن عبد الرحمن قال ثنا عبد الله بن غير عن مغوية النصرى عن نهشل عن الضحاك عن الاسود بن يزيد
 قال قال عبد الله سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول من جعل المهومها واحدا هم المعاد كفاه الله همدا نيا ومن تشعبت به المهوم احوال
 الدنيا لم يبال الله في اى اوديته هلك **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الله بن داود عن عمران بن زائدة عن ابيه عن خالد الوالى
 عن ابي هريرة قال ولا اعلم الا قد رفعه قال يقول الله سبحانه يا ابن ادم تفرغ لعبادتي اما تصدرك غنا واسد فقرك وان لم تفعل ملأت
 صدرك شغلا ولواسد فقرك **باب** مثل الدنيا **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غير ثنا ابي محمد بن بشر قال ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن
 قيس بن ابي حازم قال سمعت المستوردا خايفي فهو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما مثل الدنيا فى الاخرة الا مثل ما
 يجعل احدا كما صبعه في اليم فليظن بما يرجع **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا ابو داود ثنا المسعودى اخبرني عمرو بن مرة عن ابراهيم عن علقمة
 عن عبد الله قال اضطلع النبي صلى الله عليه وسلم على حصير فاثر في جلده فقلت يا ابي واهى يا رسول الله لو كنت اذنتنا فخرشنا لك عليه شيئا
 يقيك منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انا والدنيا انما انا والدنيا كراكب استظل شجرة ثم راح وتركها **حدثنا** هشام بن عمار وابراهيم
 ابن المنذر والحزاعى ومحمد بن الضياح قالوا ثنا ابو يحيى زكريا بن منظور ثنا ابو حازم عن سهل بن سعد قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يذى
 الحليفة فاذا هو بشاة ميتة شائلة برجلها فقال اترون هذه هينة على صاحبها فوالذى نفسى بيده لا الدنيا اهنون على الله من هذه على
 صاحبها ولو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها قطرة **حدثنا** يحيى بن جبيب بن عري ثنا حماد بن زيد عن مجاهد
 ابن سعيد الهمدانى عن قيس بن ابي حازم الهمدانى قال ثنا المستورد بن شداد قال انى لفى الركب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى على شحمة
 منبوذة قال فقال اترون هذه هانت على اهلها قال قيل يا رسول الله من هو انما القوها او كما قال قال فوالذى نفسى بيده لا الدنيا اهنون على
 الله من هذه على اهلها **حدثنا** علي بن ميمون الرقى ثنا ابو خليل عتبة بن حماد الدمشقى عن ابن ثوبان عن عطاء بن قرة عن عبد الله بن
 ضميرة السلولى قال ثنا ابو هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والها و
 متعلم **حدثنا** ابو هريرة عن محمد بن عثمان العثمانى ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم الدنيا سبعين المؤمن وجنة الكافر **حدثنا** يحيى بن جبيب بن عري ثنا حماد بن زيد عن ابيث عن مجاهد عن ابن عمر
 قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض جسدى فقال يا عبد الله كن فى الدنيا كأنك غريب او كأنك عابئ بسبيل وعد نفسك من اهل
 القبور **باب** من ادبوا به له **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسويد بن عبد العزيز عن زيد بن واقد عن بسر بن عبيد الله عن ابي ادريس الخولاني

ثنا الدنيا

١ قوله عهد الى عبد اى او ما نى قال فى النباية العهد يكون بمعنى الامين والامان
 والذمة والمحافظة ورعاية الحرمة والوصية ولا يخرج الاحاديث عن احد ما انتهى **١٢** قوله الا بصتعة وعشرين قال فى النباية هو بالكسر وقد تفتح ما بين الواو الى العشر والثلاث الى التسع ومنعه الجوهري
 مع العشرين وهذا الحديث وغيره بخالفه انتهى قلت وهو ما من بالعشرات الى التسعين فلا يقال بصتعة وما نى **١٣** فخر **١٤** قوله واتيته الدنيا وهي راغمة ذليلة تابعة لراى تقصد طوعا وكرها ومعنى ولم
 يات من الدنيا الا ما كتب لراى ياتيه ما كتب وهو راغم **١٥** فخر **١٦** قوله من جعل المهوم بها واحد اى ترك سائر المهوم حيث اقص على هم واحد وهو هم الآخرة ويدل عليه قوله من تشعبت به المهوم به
 احوال الدنيا **١٧** مصباح الزجاجة **١٨** قوله من جعل المهوم بها واحدا هم المعاد هو يدل من ثانى مفعولى جعل ومن تشعبت به المهوم احوال الدنيا هو يدل من الظاهر قوله وجعل هم الدنيا
 وهو ما يوزن بتصرف المهوم فيه وتفرقتا اياه فى اوديه الملاك فان الشدة تولى تركه وهو مره **١٩** فخر **٢٠** قوله فليظن بما يرجع ومعنى موضح قوله فلا يرجع بشئ كما صلى الله عليه وسلم يستحق تلك المنة فى شدة
 السامع ثم يامر بالتفكر والى كل من يرجع بشئ ام لا وهذا تمثيل على سبيل التقريب والافان المناسبات بين التناهي وغير التناهي **٢١** قال الطيبي **٢٢** قوله كراكب استظل تحت شجرة اى طلب الظل والاراحة
 تحت الشجرة فى السهيل ليرجع ساعة ثم يروح هذا المثال للدنيا كما نزل المسافر السائر فى الطريق ليراح فانه لا يروح الا قليلا **٢٣** انجاء **٢٤** قوله ثنا ابو يحيى زكريا بن منظور قال ابن جرير زكريا بن منظور بن
 ثعلبة ويقال زكريا بن يحيى بن منظور فغضب الى عمه القرظى البوسنى المدي ضيف من الثامنة **٢٥** تقريب **٢٦** قوله جناح بعوضة مثل للقله والتمارة اى لو كان لما ادنى اذنى قدر ما منح الكافر منسا
 اذنى اذنى **٢٧** طيبي **٢٨** قوله المستورد بن شداد قال ابن جرير المستورد بن شداد بن عمرو القرظى القرشى القرشى بن جازى نزل الكوفة له ولا يهيمه مات سنة خمس واربعين انتهى **٢٩** قوله على سحلة بفتح
 سين فنجمة ولد مغر او حان ذكر اوانى وجمعه سخال **٣٠** فخر **٣١** قوله الا ذكر الله وما والاه اى اجبه الله من اعمال البر وفعال القرب او معناه ما والى ذكر الله اى قارىه من ذكره او تاجر من اتباع امره
 ونبيه لان ذكره يوجب ذلك وقال المظرى ما يجبه الله فى الدنيا والموا الالهة بين اثنين وقد يكون من واحد وهو المراد بهنا معنى ملعون ما فى الدنيا الا ذكر الله وما اجبه الله ما يجرى فى الدنيا قوله او ما والاه
 عطف على ذكر الله وهو مشوب على الاستشمار من الكلام الوجوب اى لا يمد الا ذكر الله او ما لم او متعلم **٣٢** كذا فى اللغات **٣٣** قوله الا ذكر الله وما والاه قال الطيبي المولاة المجبة اى ملعون ما فى الدنيا الا ذكر الله
 وما اجبه الله ما يجرى فى الدنيا وقيل من المولاة المتابعة ويجوز ان يراد بها لوالى ذكر الله طاعة واتباع امره واجتناب نبيه لان ذكره يقتضيه وما لما بالنسب وتكرره لروى عنه ابن ماجه وهو الظاهر وفى جامع الاصول
 والترغى بالرفح بمعنى لا يمد فيها الا ذكر الله وعالم انتهى **٣٤** قوله الا ذكر الله وما والاه قال الرضى اى اجبه الله فاعله الله ومفعوله منير ما والى المولاة بمعنى المتابعة فالفاعل منير ما والى المفعول ضمير الذكر ولما
 اذا المراد بما لوى ذكر الله طاعة انتهى وقوله او ما للموتعلى مخصص العلم بعد تعميم لشمول ما والاه جميع الخيرات تنبيه على ان جميع الناس سواها ينجح وعلى ان المراد بهم العلماء بالشر **٣٥** قوله الدنيا سبعين المؤمن فذا
 فى جنب ما عدله من الشعوبية وجنة الكافر فى جنب ما عدله من العقوبة وقيل المؤمن بسبعين نفسا عن الملاذ وباعده بالشرارة والكافر بخسة انتهى وقال النووى لانه ممنوع عن الشهوات المحرمة والمكروه مطلقا

جئت به هو الحق من عندك فاكثر ما له وولده واطل عمره **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا غسان بن برز بن وحيد ثنا عبد الله بن مغوية الجمحي ثنا غسان بن برز بن ثناسياريين سلامة عن البراء السليطي عن نقادة الاسدي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل يستمعه ناقة فودة ثم بعثني الى رجل اخر فارسل اليه بناقة فلما ابصرها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم يارك فيها وفيمن بعثت بها قال نقادة فقلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفيمن جاء بها قتل وفيمن جاء بها فخلبت فذرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم اللهم اكثر ما فلان للمانع الاول واجعل رزقي فلان يوما بيوم للذي بعث بالناقة **حدثنا** الحسن بن حماد ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد القليفة وعبد الخميصة ان اعطى رضى وان لم يعط لم يرض **حدثنا** يعقوب بن حميد ثنا اسحق بن سعيد عن صفوان بن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة تعس وانتكس واذا شيك فلا انتقش **باب القناعة** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس **حدثنا** محمد بن ربح ثنا عبد الله بن لهيعة عن عبيد الله بن ابي جعفر وحميد بن هانئ الخولاني انهما سمعا ابا عبد الرحمن الجبلي يخبر عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قد افلم من هدى الى الاسلام وراق الكفاف و قنع به **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غير وعلي بن محمد قال ثنا وكيع ثنا الاعمش عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزقي ال محمد قويا **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غير وثنا ابي ويعلى عن اسمعيل بن ابي خالد عن نعيم عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شئ غنى ولا فقير الا وديوم القيمة انه اوتي من الدنيا قوتا **حدثنا** اسويد بن سعيد وجماهد بن موسى قال ثنا مروان بن مغوية ثنا عبد الرحمن بن ابي شميطة عن سلمة بن عبيد الله بن محسن الانصاري عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم معا فافى جسده امانا في سر به عنده قوت يومه فكانت له الدنيا **حدثنا** ابو بكر ثنا وكيع ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ينظركم الى اعمالكم وقلوبكم ولكن انما ينظركم الى اعمالكم وقلوبكم **باب معيشة ال محمد** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن غير وابو اسامة عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة قالت ان كنا ال محمد صلى الله عليه وسلم لم نكلم شهما فأتوا قد فيه بنا رما هو الا القم والماء الا ان ابن غير قال نليت شهرا **حدثنا** ابو بكر بن شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن عائشة قالت لقد كان ياتي على ال محمد صلى الله عليه وسلم في اليوم من الجوع ما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه **حدثنا** احمد بن منيع ثنا الحسن بن موسى انبا شيبان عن قتادة عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مرارا والذي نفس محمد بيده ما اصبح عند ال

قال ابن سليلم ابن ابي شيبة رفته ما توقد في بيتنا نار

السابق او مشرورى عن بعض الصالحين انه حضر عند موت ابن الفارض ففرض شيخ ابن الفارض الجنات السلى والجوروا التصور فاشأ من ذلك وبنى وقال رحمه الله عليه لو كان منزلي في الحب عندكم ما قد رأيت هبيعة ليام امينة ظفرت رومي بارفنا اليوم احبنا الضغاث احلام فيزال عن ذلك فسرو قضي نجمة رحمه الله تعالى ١٢ انما **له** قوله يستمعه ناقة في العاصم من كنهه وظهر اعطاه ومخره لانه جعل له وورها وولدها وهي النجعة واستمعه طلب عطية ولعله كان ذلك لفقراء اهل الصفة وغيرهم والله اعلم ١٣ انما **له** قوله تعس عبد الدينار وعبد الدرهم اي تلك ومنه قوله تعالى ان الذين كفروا فاقسا لهم واصل اعالم قولهم ليف اي بيعة الامام ١٣ انما **له** قوله تعس عبد الدينار قال النودي هو يفتح عين وكسر ياي مشاوهك اوله الشر اقول انتهى قال الطبيب وقد يفتح العين وانكس اي انقلاب على رأسه وهو عادي بالانقلاب واعاد تعس الذي هو الاكباب على الوجه يضم مع الاكباس الذي هو من الانقلاب على الرأس يرتقي من الابهون الى الاغظا واذا شيك اي شاكته شوكة فلا انتقش اي لا يقدر على انتقاشها وهو اخرجها بالانتقاش اي اذا وقع في البلاء لا يرم عليه اذ بالترحم بها بان الخطاب عليه وخص انتقاش الشوك لانه ابون ما يصور من العاونة فاذا نفي فا فوفا اولى انتهى ١٢ **له** قوله وانكس اي بقي في النار منكساراسه وهو عادي عليه بالنجية او انكس امره لان من انكس امره فقد غاب قوله واذا شيك فلا انتقش اي اذا دخلت فيه شوكة فلا اخرجها اي اذا وقع في البلاء لا يرم عليه وهو بينا الجمهور في الغلطين هذا دعاء عليه من صلح ١٣ انما **له** قوله قد افلم من هدى الى الاسلام وراق الكفاف قال في النباية الكفاف ما لا يفضل من الشئ ويكون بقدر الحاجة وقال الطبيب رزق الكفاف اي قوت يكفر عن الجوع او عن السؤال وهو يختلف باختلاف الاشخاص والازمان والاسلام يشغل جميع فروع فالحديث من جوامع الحكم انتهى ١٣ **له** قوله ما من غنى ولا فقير الا هذا الحديث اورده ابن الجوزي في الموضوعات واعلم بتفصيح فانه متروك وهو مخرج في مسند احمد وله شواهد من حديث ابن مسعود اخرجه الخطيب في تارخه ١٣ انما **له** قوله انما في سر به هو بالكسري في نفسه هو واسع السرب اي رضى البال ويروي بالفتح وهو المسك والطريق ١٣ انما **له** قوله فكاننا جيزت له الدنيا اي جعت واعطيت من حازه بجزه اذا قبضه ملكه واستبد به اي فلا ينبغي لان يعرف به الى رزق الغد فانه الى الآن ما احتاج اليه فكما ان الله تعالى رزقه اليوم يقدر عليه بعد ذلك ايها قيس الخيطة في كلمة واحدة لا تطلب ما كفييت ولا تضيغ ما استكفييت ١٣ انما **له** قوله انظر والى من هو اسفل الخ منى اجدر ارض وتزود وانتقروا قال ابن جرير وغيره هذا حديث جامع لانواع من الخمر لان الانسان اذا ارى من فضل عليه في الدنيا طلبت نفسه مثل ذلك واستصغرا عنه من نوبة التعالي وحرص على الازدياد ليلحق بذلك اوتقار به هذا هو الموجد في غالب الناس واما اذا نظرت في المور الدنيا الى من هو دونه فربما نظرت له نعمته الله تعالى عليه فشكل باو توضع وفعل فيه الخير النودي **له** قوله نمك شرا لو قد فيه بناروني رواية ما شيع من خبر ولم مرتين هذا كان باختياره الفخر وتكره الدنيا ولذا شاد قناعه باو في قوته وايشاره الفخر والسالكين على نفسه وجود الامتياح والمجبة كما قال تعالى وليطمعون الطعام على حبه مسكينا الآية ١٣ انما **له** قوله وكانت لهم ربائب جمع ربيبة هي غنم تكون في البيت وليست برائة ١٣ انما **له** قوله يبتوي اي يتقلب لطلب البطن لشدة الجوع ١٣ انما **له** قوله يبتوي اي يتقلب لطلب البطن وليننا وشالا الا لتواروا لتلوى الاضطراب عند الجوع والضرب ١٣ انما **له** قوله ما يجد من الدقل هو يطمعن روي التمر ويا بسه وما ليس له اسم خاص فستره ليسه ورواية لا يجمع ويكون مشورا ١٣ انما **له** قوله ما اصبح عندك محمد

عن ابن ماجه تروان له يومئذ تسع سنونو **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو المغيرة ثنا عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن علي بن بن عمة عن
 ابي عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصبح في آل محمد الا دمعة من طعام او ما اصبح في آل محمد الا دمعة من طعام **حدثنا**
 نصر بن علي اخبرني ابي عن شعبة عن عبد الاكبر رجل من اهل الكوفة عن ابيه عن سليمان بن مرد قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمكثنا
 ثلاث ليال لا نقدر ان نأكل ولا نأخذ من طعام **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال ابي رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يوما بطعام سخن فاكل فلما فرغ قال الحمد لله ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا **باب** ضجاء آل محمد صلى الله عليه
 وسلم **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن عمرو وابو خالد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان ضجاء رسول الله صلى الله عليه
 اذ ما حشوه ليف **حدثنا** واصل بن عبد الاعلى ثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن ابيه عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى
 عليا وقاطمة وهما في خميل لهما والخميلة القطيفة البيضاء عن الصوف قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جرهما بها وشمادة محشوة اذ خدر
 او قرية **حدثنا** محمد بن بشر ثنا عمر بن يونس ثنا عكرمة بن عمار حدثني سماك المحدثي ابو زميل حدثني عبد الله بن العباس حدثني عمر بن
 الخطاب قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حصير قال فجلست فاذا عليا ازار وليس عليه غيره واذا الحصير قد اثر
 في جنبه واذا اناب قبضته من شعير نحو الصاع وقرظ في ناحية في الغرفة واذا اهاب معلق فابتدرت عيناى فقال ما يبكيك يا ابن الخطاب
 فقلت يا نبي الله وما لي لا ابكي وهذا الحصير قد اثر في جنبك وهذه خزانتك لا ارى فيها الا ما ارى وذلك كسرى وقيصر في الثمار والانهار
 وانت نبي الله وصفوته وهذه خزانتك قال يا ابن الخطاب الاترضى ان تكون لنا الذخيرة ولهم الدنيا قلت بلى **حدثنا** محمد بن طريف و
 اسحق بن ابراهيم بن حبيب قال ثنا محمد بن فضيل عن محمد بن عمار عن عامر بن الحارث عن علي قال اهديت ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
 فما كان فراشنا ليكة اهديت الصمك كبش **باب** معيشة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن عمرو وابو كريب
 قال ثنا ابواسامة عن زائدة عن الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يارب الصدقة فينطلق احدنا
 يتعامل حتى يجيى بالمد وان لاصدق اليوم مائة الف قال شقيق كانه يعرض بنفسه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن ابي نعام
 سمعه من خالد بن عمير قال خطبتا عتبة بن غزوان على المنبر فقال لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مالنا طعام ناكله
 الا ورق الشجر حتى قرحت اشدا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عند رعن شعبة عن عياض الجرمي قال سمعت ابا عمير يحدث
 عن ابي هريرة اترهم اصابعهم جوع وهم سبعة قال فاعطاني النبي صلى الله عليه وسلم سبع تمرات لكل انسان تمره **حدثنا** محمد بن يحيى بن ابي عمر
 الاعدني ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الله بن الزبير بن العوام عن ابيه قال لما نزلت ثم
 لتسا لن يومئذ عن النعيم قال الزبير راي نعيم نسأل عنه وانما هو الا سودان القرد والماء قال اما انه سيكون **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا
 عبد بن سليمان عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ثلاثمائة رجل
 ازوادنا على رقابنا ففنى ازوادنا حتى كان يكون للرجل منا تمره فقيل يا ابا عبد الله واين تقع التمرة من الرجل فقال لقد وجدنا فقدنا فحزنا
 واتينا البحر فاذا نحن يموت قد قد في البحر فكلنا منه ثمانية عشر يوما **باب** في البناء والخواب **حدثنا** ابو كريب ثنا ابو مغيرة عن الاعمش
 عن ابي السفر عن عبد الله بن عمرو قال مر علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نعالج خصا لنا فقال ما هذا فقلنا خض لنا وهي نخس
 نصليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ارى الا مرارا اعجل من ذلك **حدثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا
 عيسى بن عبد الاعلى بن ابي فروة حدثني اسحق بن ابي طلحة عن انس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقية على باب رجل من الانصار
 فقال ما هذه قالوا قبة بناها فلان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مال يكون هكذا فهو وبال على صاحبه يوم القيمة فبلغ الانصار
 ذلك فوضعها فبناها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فلم يرها فسأل عنها فاخبرناه وضعها لما بلغه عنك فقال يرحم الله يرحم الله **حدثنا** محمد بن
 يحيى ثنا ابو نعيم ثنا اسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه سعيد عن ابن عمر قال لقد رأيتني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

تاعند ن خطب بنا

صاع حب الز قال ابن جرير فتح الباري هذا الحديث لاني في حديثه ان كان يرفع لاهل قوت سنة وكان اصحابه يبدلون له اسوا لهم وانفسهم ونحوها لان ذلك بحسب حال دون حال لا يفتق بل لا يثار
 او كراهية شيع والحق ان الكثير منهم في حقيق قبل الهجرة وبعد ما كان اكثرهم كذلك فواسا هم الانصار الملتاح فلما فتحت لهم التفسير وغيره بارود والناجح نعم كان صلى الله عليه وسلم بخار ذلك مع امكان التوسع
 انتهى ١٢ **١** قوله عن ابي محمد قيل لفظ آل نعم او كان ذلك في اواخر المال والافتة ثبت ان صلعم اذ نلفقة سنة ليعال به ١٢ المعات **٢** قوله بطعام سخن اي مارود ماري من كراهية اكل طعام
 حار بان الحار لا يركه فيه فمحمول على شدة الحرارة ١٢ **٣** قوله كان ضجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الضجاء الذي يكون لا اضطجاع وقوله حشوه ليف قشر النخل ١٢ **٤** قوله
 دو سادة ممشوة اذخر الوسادة بكسر الواو المحذرة وجهه الوسادة وسدته الشئ اذا جعلته تحت رأسه والاذخر بكسر الهمزة وسكون الهمزة وكسرها بجمعين حشيشة طيب الرائحة عريض الاوراق يحرقه الحار ويلعاب
 والفم ١٢ **٥** قوله وقرظ في ناحية القرظ محرمة ورق السلم او ثمر السنط كذا في القاموس يعني برغ درخت ميخلان ١٢ **٦** قوله واذا اهاب معلق الا اهاب كتاب الجلد الغير المدبرغ او الجلد
 مطلقا ١٢ **٧** قوله الامسك ليش المسك الجلد او فاصه بالسخر كذا في القاموس ١٢ **٨** قوله حتى قرحت اشدا اي تحرجت جوانب الفم من اكل الخيط وقال النودى صارت
 فيها قروح من خشونة الورق وحرارة انتهى ١٣ **٩** قوله ثم لتسكن يومئذ عن النعيم قال بعضهم المراد من النعيم الذي يسال عنه ثلاثه العمة والشباب والامن ولا يخلو الانسان في مدة عمره عن هذه الثلاثة
 روى ان رجلا محمدا جاء الى النبي صلعم وقال يا رسول الله اني اسال عن النعيم الذي يسال عنه ثلاثه العمة والشباب والامن ولا يخلو الانسان في مدة عمره عن هذه الثلاثة
 في ولواي السلم فاكلوا خبز اسنما مع التمر وشربوا الماء البارد فقال صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلعم وانا بكرو عمرو واصحابا اخرجا وانا ايضا فانا
 للمدث الذي يدل على كونه سوال تويج قوله في الوارثة الاخرى فغرب به الارض حتى تناثر البس ثم قال لسؤلون عن ما ذكر قبلا او الى العذق المتناثر انتهى ١٤ **١٥** قوله وانما هو الا سودان القرد والماء
 والسواد هو الغالب على تور المد منه ووصف المار به للتخليب وقوله لانه سيكون به كمثل الواسين احد هما ان النعيم الذي تسألون عنه سيكون والثاني ان السؤال سيكون مع هذه الحالة التي انتم عليه كما يدل عليه
 الحديث الذي روى الترمذي من ان يقال له الم نصح لك فدريك من الماء البارد ١٤ **١٦** قوله فقلت محسن لنا والنصح بيت يعجل من الشب والقصب وجهه فخاص واخصاص سمي به لما

سلم بنيت بيتا يكنى من المطر ويكنى من الشمس فاعانتى عليه خلق الله تعالى **حَدَّثَنَا** اسمعيل بن موسى ثنا شريك عن ابي اسحق عن
 حارثة بن مضرب قال اتينا نجابا نعوده فقال لقد طال سقمي ولولا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تمنوا الموت لتميته
 وقال ان العبد ليؤجر في نفقته كلها الا في التراب او قال في البناء **يَا ب** التوكل واليقين **حَدَّثَنَا** حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب
 اخبرني ابن لهيعة عن ابن هبيرة عن ابي تميم الجيشاني قال سمعت عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو انكم توكلتم على
 الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماسا وتروح بطانا **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سلام بن
 شرحبيل عن حبة وسواء ابني خالد قال دخلنا على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يجال بسبيبا فاعناه عليه فقال لا يتسما من الرزق ما تهزئت
 رؤسكما فان الانسان تلهة امة احمر ليس عليه قشر ثم رزقه الله عز وجل **حَدَّثَنَا** اسحق بن منصور ان ابا بشيب صالح بن رزق
 العطار ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان من قلب ابن آدم بكل واحد شعبة فمن اتبع قلبه الشعب كلها لم يبال الله يا عى واد اهدك ومن توكل على الله كفاه الشعب **حَدَّثَنَا**
 محمد بن طريف ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يموتن احد منكم الا وهو
 يحسن الظن بالله **حَدَّثَنَا** محمد بن الصياح ان ابا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عن الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه
 وسلم قال المؤمن القوي خير واجبت الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان غلبك امر فقل قد الله
 وما شاء فعل وايتاك والوفان اللوتقم عمل الشيطان **يَا ب** الحكمة **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن بن عبد الوهاب ثنا عبد الله بن نعيم عن ابراهيم
 ابن الفضل عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكلمة الحكمة ضالة المؤمن حيث ما وجدها فهو احق بها
حَدَّثَنَا العباس بن عبد العظيم العبدي ثنا صفوان بن عيسى عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه قال
 سمعت ابن عباس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس القصة والفراغ **حَدَّثَنَا** محمد بن زياد ثنا
 الفضيل بن سليمان ثنا عبد الله بن عثمان بن خيثم حدثني عثمان بن جبلة مولى ابي ايوب عن ابي ايوب قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه
 وسلم فقال يا رسول الله علمني واوجز قال اذا قمت في صلواتك فقل صلوة مودع ولا تكلم بكلام تعتذر منه واجمع الياس عما في ايدي
 الناس **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن اوس بن خالد عن ابي هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي يجلس يسمع الحكمة ثم لا يحدث عن صاحبها الا بشرا ما يسمع كمثل رجل اتى راعيا فقال يا راعي اجزني
 شاة من غنمك قال اذهب فخذ يا ذن خيرا فذهب فاخذ يا ذن كلب الغنم قال ابو الحسن بن سلمة ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا موسى ثنا
 حماد بن زيد كرتوه وقال فيه يا ذن خيرا شاة **يَا ب** البراءة من الكبر والتواضع **حَدَّثَنَا** سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن ابي
 ميمون الرقي ثنا سعيد ابن مسلمة جميعا عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة
 من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان **حَدَّثَنَا** هناد بن
 السري ثنا ابو الاحوص عن عطاء بن السائب عن الاغرابي مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله سبحانه والكبرياء

نزل في ابي

فيمن الناصم وهي الفرج والاثقاب وقوله اي غرب او كاد يهزب **١٢** فخره قوله الا اني التراب بنا لا يحتاج لامن بني الما بدنا وبنية الخير من المساجد والرباطات **١٣** اكرامه **١٤** قوله تغدو وخامسا بكسر الهمزة
 جمع قميص اي جيا ما وتروح بطا تاجع بطين وهو عظيم البطن واداد به شبا **١٥** انما **١٦** قوله تاتنا من رزقك اي تحركت والمراد به الحيوة لان التحرك من لوازم الحيوان **١٧** انما **١٨** قوله
 بكل واحد شعبة اي من اودية السوي من حب المال والجاه وطول العمر وغيرها من الذمائم فيذهب كل ذلك بالوئوق والاعتماد على الله عز وجل وفي ذلك قال العرف الشيرازي **١٩** معلقت
 ويد من استت كما يار ان هم كاد به بقره ندره ثم طرقة يارى غير **٢٠** انما **٢١** قوله الا وهو يمس الظن بالنسبة اي يثق على رحمة الله تعالى بان لا يتعاطف شي وان كان ذو نبأ امثال الجبال ولشد
 در ابو ميري حيث قال **٢٢** يا نفس لا تغتلي من زنة عظمت **٢٣** ان الكبر في الغفران كالحم **٢٤** لعل رحمة ربى حين يقتسم **٢٥** تاتي على حسب العبيان في القسم **٢٦** انما **٢٧** قوله وياك
 واللو اى اتق عن قولك لو فعلت كذا كان كذا فان الله تعالى قال ما اصابكم من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبرأها ان ذلك على الله يسير كيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا
 بما آتاكم **٢٨** انما **٢٩** قوله الكلمة الحكمة منالة المؤمن اي كان فقهه باواضها اشارة الى ما قيل انظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال روى عن الشبل **٣٠** از سمح في السوق الخمار العشرة هذائق فوجد
 عليه وقال هذا الخمار فها بال الشار ولما سمع النبي صلعم ما نبت بيت من ابيات امية بن الصلت مع ان كان كافرا والنرض منه ان للعار في كل حركة وسكون من المخلوقات اشارة على شارة عز وجل فانه
 تعالى كل يوم هو في شان ولعمرو ما قال شيخنا المظفر **٣١** جلوه مفت است الريدة بينا في هست **٣٢** كاي جمان آينه آينه سمانى هست **٣٣** مهرومراض وسما آينه شكل انه همة **٣٤** هي توان يافت
 كه در پرده خود آرائى هست **٣٥** وقال غيره **٣٦** عبادا تاشقى وحسك واحد وقال غيره **٣٧** وان لظقت بذكر غزلان النقى **٣٨** او زيب وسواد **٣٩** فانتموا اسطى وغاية مقصدي **٤٠** وانتموا
 من الجميع مرادى بالاشي يشكتم تعالى ذكركم **٤١** عن قول كل ذى زبىخ واللا **٤٢** انما **٤٣** قوله نعمتان مغبون فيهما كبريا قال الكرماني مغبون مغبون وهو النقص في البيع اي هذا الامران اذا لم يستعلا
 فيما ينبغي فقد يربحان بخس لا بعد ما جتته فان من صح به نذره فرغ من اشغاله واسباب معاشره وقصر في نيل الفضائل وشكر نعمته كفاية الادراك فقد غلب كل الغبن في سوق تجارة الآخرة انتهى وقال الطيبي الغبن
 بالسكون في البيع وبالحرارة في الراى اي همارس مال المكلف فيبغى ان يعامل الله فيها بما يحبسها كيلا يغبن ويبيع انتهى وقال في الفاتح مغبون اي لا يعولون في الصحة والفرار من الصالحات بالارتياح
 البرحقى يقيد لان بالمرض والاشغال فيندمون على تضييع اعمارهم انتهى **٤٤** قوله فضل صلوة مودع اي اذا اشرفت في الصلوة فاقبل الى الله بشر اشرك وودع فيرك المناجاة **٤٥** ركب قوله
 ولا تكلم بكلام تعتذر منه كناية من حفظ اللسان عما يحتاج العبد واجمع الياس اي اجمع رأيك على الياس من الناس وضم عليه **٤٦** الطيبي **٤٧** قوله لا يدخل الجنة الا قال النودى قد اختلف في تاويله
 فذكر الخطابي فيه عشرين اصد هما ان المراد الكبر عن الايمان فصاحبه لا يدخل الجنة اصلا اذا مات عليه والثاني انه لا يكون في قلبه كبر حال دخوله الجنة كما قال الله عز وجل ونز عنا ما في صدورهم من غل وبنان التويلان
 فيها بعد فان هذا الحديث ورد في سياق النسي عن الكبر المعروف وهو الانتعاع على الناس واحتقارهم ودفح الحق فلا يشعنى ان يحمل على هذا من الذين والمغيبين الخرجين له عن المطلوب بل الظاهر ما اختاره
 القاضى عياض وغيره من المحققين انه لا يدخلها من مجازاة ان جازاه قليل بل جازاه لوجاهه وقد تكلم به لاجازيه بل لا بد ان يدخل كل الواحد من الجنة اما اولاً واما ثانياً بعد تحذير اصحاب الكبر الذين
 ما تو امرين عليها وقيل لا يدخلها مع التقيين اول دليله ما قوله صلعم لا يدخل النار الا من دخلها وهو دخول الخلود انتهى قلت وجبة من خردل من ايمان مثل في القلة لاني الوزن لان الايمان
 ليس بحجم **٤٨** فخره **٤٩** قوله الكبر يادو اى الخ قال في النهاية ضربا مثلاً في الغرارة بصفة العظمة والكبرياء اي ليست كسائر الصفات التي قد تصف بها غيره مجازا كالحمة والكلم كما لا يشترك في ازار

رواى والعظمة ازارى من نازعى واحدا منهما القيتة في جهنم **حدثنا** عبد الله بن سعيد وهارون بن اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن الحارث بن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله سبحانه انكبر يا عذراى والعظمة ازارى فمن نازعى واحدا منهما القيتة في النار **حدثنا** حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان دراجا حدثه عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يتواضع لله سبحانه درجة يرفعه الله به درجة ومن يتكبر على الله درجة يفضعه الله به درجة حتى يجعله في اسفل السافلين **حدثنا** نصر بن علي ثنا عبد الصمد وسلم بن قتيبة قال ثنا شعبة عن علي بن زيد عن انس بن مالك قال ان كانت الامة من اهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت من المدينة في حاجتهما **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا جرير عن مسلم الاور عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجز المرء ويشيم الجنازة ويحب دعوة المملوك ويركب الحمار وكان يوم قريظة والنضير على حمار ويوم حيدر على حمار محظوم برس من ليف وتحتة اكاف من ليف **حدثنا** احمد بن سعيد ثنا علي بن الحسين بن واقد ثنا ابي عن مطر عن قتادة عن مطرف عن عياض بن حمار عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خطبهم فقال ان الله عز وجل اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد **باب الحياء** **حدثنا** محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبة عن قتادة عن عبد الله بن ابي عتبة مولى لانس بن مالك عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشده حياء من عذراء في خدرها وكان اذ ذكره شيئا في ذلك في وجهه **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله الرقي ثنا عيسى بن يونس عن معاوية بن يحيى عن الزهري عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل دين خلقا وخلق الاسلام الحياء **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا سعيد بن محمد الوراق ثنا صالح بن حيان عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل دين خلقا وان خلق الاسلام الحياء **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا جرير عن منصور عن ربيع بن حراش عن عقبة بن عمرو ابى مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت **حدثنا** اسمعيل بن موسى ثنا هشيم عن منصور عن الحسن عن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان والايمان في الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار **حدثنا** الحسن بن علي الخلال ثنا عبد الوهّاب بن ابي ابيان عن ابي عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كان الفحش في شيء قط الا شانه ولا كان الحياء في شيء قط الا زانه **باب الحلم** **حدثنا** حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب حدثني سعيد بن ابى ايوب عن ابى ايوب عن ابى هريرة عن سهل بن معاوية عن انس عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كظم عيظا وهو قادر على ان ينفذه دعاه الله على رؤس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره في اى المحر شاء **حدثنا** ابو بكر بن محمد بن عمرو بن ابي نونس بن بكير ثنا خالد بن دينار الشيباني عن عمارة الجدي ثنا ابو سعيد الخدري قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتاكم وفود عبد القيس وما يزي احد فبينما نحن كل اذا جاءوا فنزلوا فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقي الاشيم العصري فجاء بعد فنزل فلزنا فانا خرا حلة وضع ثيابه جانبا ثم جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اشيم ان فيك لخصلتين يجبهما الله الحلم والتؤدة قال يا رسول الله اشى جبلت عليه ام شى حدث لي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل شى جبلت عليه **حدثنا** ابو اسحق الهروي ثنا العباس بن الفضل بن نصارى ثنا قرة بن خالد ثنا ابو حمزة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للاشيم العصري ان فيك خصلتين يجبهما الله الحلم والحياء **حدثنا** زيد بن اخزم ثنا بشر بن عمر ثنا حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد عن الحسن بن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من جرعة اعظم اجرا عند الله من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله **باب الحزن**

نا خطب بهم ز و نازى احدا غ قال ابو على سمعت ابا حاتم يقول عياض بن حمار وعياض بن هبار واشك

اصد وداثر اخر انتهى وقال الطبري قوله الكبرياء رواى هو العظمة والملك وقيل كمال الذات وكمال الوجود ولا يوصف بها الا الله انتهى ١٣ له قوله ان لكل دين خلقا قال في النهاية هو يضم لام وسكونها الدين والطح والسيرة حقيقة الصورة الانسان الباطنة وهي نفسة ولو صافا ومعانيها النقص بما بمنزلة الخلق صورته الظاهرة واوصافا ومعانيها ولها اوصاف حسنة وقبيحة والثواب والعقاب يتعلقان باوصاف الصورة الباطنة اكثر مما يتعلقان باوصاف الصورة الظاهرة ولذا ذكر مدح حسن الخلق وذم سوءها في الامايرى انتهى قوله غلق الاسلام الحياء اى الغالب على اهل كل دين سميت سموى الحياء والغالب على ديننا الحياء لاننا نتمسك بالام اخلاق التي بعثت بها قاله النووي ١٤ له قوله ان مالوك ان اس المال انكر ما في الناس بالرفق اى ما لو ذكره الناس او بالانصب اى ما طبع الناس قوله من كلام النبوة الاولى اى ما اتفق عليه الانبياء ولم ينسخ في شريعة لانها مطبقت العقول على حسنة والشرطية اسم لان بقدر العقول لو غير وما ولى من البهنية وانسخ امر حتى الحسب او امر تهدي اى المنع ما شئت فان الشريعة لا يجوز ان يفسد او معناه انظر الى ما تدرى فخله فان كان مما لا يستحي منه فافعله والا فعداوك اذا لم تستحي من الشر بان كان ذلك مما يجب ان لا يستحي منه بحسب الدين فافعله او يبول ان فضيلة الحياء معنى لا يفسد ما شئت لم يفسد ترك الحياء انتهى وقال الطبري وقيد النبوة بالادنى اشعارا باستحسان اولهم واخرهم وانسخ ما يعنى الجزى لوالم ينسك الحياء فقلت ما تدعوا اليه نفسك من التقيح لو بمعنى ان لو ان يبل الخمر فغيره حرام من الناس كانه يخاف من الرباء فلا ينسك الحياء من المعنى لما مدت وهذا نحو اذ جاء الشيطان وانت تولى فقال انك ترى في فؤده انتهى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت يقال استحي يستحي واستحي واستحي والاول على واكثر اى لوالم تستحي من العيب ولم تخش العار ما تقبله فافعل ما تمسك به نفسك من اغرامها حنا او قبيحا فاصنع للتهديد وفيه اشعار بان الردع عن المسادى هو الحياء فاذا اخلع حرمه كان كالمسور به ارتكاب كل ضلالة انتهى ١٥ له قوله واليزاد من الجفاء البزاد بالمذوق الموحدة الفحش في القول ١٦ انجاء ١٧ له قوله الاشانه اى ما بين الشين بالفتح وهو العيب اى لو قد اى كوز في شى ما حتى الجفاء به وجعله قبيحا كذا في الجمع وزاد بمعنى زينه اى جعله مترينا في القاموس زانه وازانه وزينه وازينه فترى من هو انتهى ١٨ انجاء ١٩ له قوله ويقي الشخ العصري واسمه النزار بن العائذ ومعنى الاشخ الجروح الرأس والعصر محركة قبيحة ٢٠ انجاء ٢١ له قوله العظم الشخ عبد الغنى المجدى الذى يولى جسم الشخ تعالى ٢٢ له قوله العلم وهو تافه مكافاة الظلم ثم يتعل في العفو عن الذنب والتؤدة الملة في القاموس في مادة اودا والتؤدة نفع الهمة وسكونها والوئيد والتؤدة الزوال والى وقد اذ ولود انتهى ٢٣ انجاء ٢٤ له قوله مدنا للوجرة قال النووي ولما الوجرة بذاتها بالميم والاراد اسم نصر بن عمران بن عمام وقيل ابن عاصم العنبي يسم القتاد العجمه البصري قال صاحب الطالع ليس في الصيغتين والنوطا الوجرة ولا جرة بالميم الا بوطلت وقد ذكر اليك ابو احمد الحافظ الكبير شيخ الحاكم ابي عبد الله في كتابه الاسماء واكثر الوجرة بالميم والنصر بن عمران في الاخرى وليس عنده في المعنى من يلقى الوجرة بالميم سواء فربوى من ابن عباس ايضا والوجرة بالياء والرائى اسم عمران بن ابي عطلة الغصاب شيخ القصب الواسطي التؤدة روى عن ابن عباس حديثا واحدا في ذكر معاوية بن سفيان وارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليه ابن عباس وناخه واعتزله ربه سلم في الصبح انتهى ٢٥ له قوله الحلم والياد لان الحياء جالب للرفق والمهارة طلق عليها اقامة بسبب مقام السبب ١١٢ انجاء

عليه وسلم اذا جمع الله الاولين والاخرين يوم القيامة ليوم لا ريب فيه نادى مناد من كان اشرك في عمل عمله الله فليطلب ثوابه من عند غير الله فان الله اغنى الشركاء عن الشرك **حدثنا** عبد الله بن سعيد حدثنا ابو خالد الاحمر عن كثير بن زيد عن نعيم بن عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدري عن ابيه عن ابي سعيد قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتذكر المسيح الدجال فقال الا خبركم بما هو اخوف عليكم عندي من المسيح الدجال قال قلنا بلى فقال الشرك الخفي ان يقوم الرجل يصلي فيزين صلوته لما يرى من نظره رجل **حدثنا** محمد بن خلف العسقلاني ثنا رواد بن الجراح عن عامر بن عبد الله عن الحسن بن ذكوان عن عبادة بن نسي عن شداد بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخوف ما تخوف على امق الاشرك بالله اما انى لست اقول يعبدون شمسا ولا قمرا ولا وثنًا ولكن اعمالا لا غير الله وشهوة خفية **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال ثنا يكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن ابي ليلى عن عطية العوفى عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يستمع بسمع الله به ومن يراى بصرى الله به **حدثنا** هارون بن اسحق حدثني محمد بن عبد الوهاب عن سفين بن سلمة بن كهيل عن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يراى بصرى الله به ومن يسمع بسمع الله به **باب** الجسد **حدثنا** محمد بن عبد الله بن عمير ثنا ابي محمد بن بشر قال ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ورجل اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها **حدثنا** يحيى بن حكيم وعهد بن عبد الله بن يزيد قال ثنا سفين بن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم به اتاء الليل واناؤه النهار ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه اتاء الليل واناؤه النهار **حدثنا** هارون بن عبد الله الجمال واحمد بن الازهر قال ثنا ابن ابي فديك عن عيسى بن ابي عيسى الخياط عن ابي الزناد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المحسديا كل الحسنات كما تاكل النار الحطب والصدقة تطفى الخبيثة كما يطفى الماء النار والصلوة نور للمؤمن والصيام جنة من النار **باب** البغي **حدثنا** الحسين بن الحسن المرزى انا عبد الله بن المبارك وابن علي بن عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ذنب اجدر ان يجعل الله له صاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخوله في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا صالح بن موسى عن معاوية بن اسحق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرع الخير ثوابا البرصلة الرحم واسرع الشر عقوبة البغي وقطيعة الرحم **حدثنا** يعقوب بن حميد المديني ثنا عبد العزيز بن محمد عن داود بن قيس عن ابي سعيد مولى بنى عامر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم **حدثنا** حملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب انا عمرو بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب عن سنان بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ادخى الى ان تواضعوا ولا يبغي بعضكم على بعض **باب** الورع والتقوى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هاشم بن القاسم ثنا ابو عقيل ثنا عبد الله بن يزيد حدثني ربيعة بن يزيد وعطية بن قيس عن عطية السعدي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حد رالمابه البأس **حدثنا** هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا زيد بن واقد ثنا معيث بن سمي عن عبد الله بن عمرو قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس افضل قل كل محمود القلب صدوق اللسان فالواصدوق اللسان نعرفه فما محمود القلب قال هو المتقي التقى لا اثم فيه ولا بغي ولا غلي ولا حسد **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن ابي رجاء عن برد بن سنان عن فكهول عن ائمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة كن ورعا تكن اعبد الناس وكن قنعا تكن اشكر الناس واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمنا واحسن جوارحك تكون مسلما واقل الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب **حدثنا** عبد الله بن محمد بن ربح ثنا عبد الله بن وهب عن الماتري

ن ن ن ن ن
ليوم القيامة المؤمن باس مجاورة

له قوله ولكن اعمال الخيرات وشهوة خفية قال عبد الناصر الغادسي في مجمع الزايب قيل هو شهوة النساء قال ابو يعيد مومدي ليس مخصوص ولكنه في كل المعاصي يعتمر بالمرود يصير عليه فيل هو ان يرى جاربه سنا فيفرض طرفه ثم ينظر اليها بتكبيره كما ينظر بجزءه وقيل هو ان ينظر الى ذات محرم حساد وذكر الازهرى وجراخر لطيفاد هو ان تصيب الشهوة على ان فعلت مكره كان قال اخوف ما خاف على امي الرياء مع الشهوة الخفية ومعنى ذلك ان يرى الناس ان تارك للمعاصي والشهوة ويخفي الشهوة لاني قلبه فاذا خلا بنفسه علمنا في خفيه انتهى وقال ابن الجوزي في غريب الحديث الرياء ما كان ظاهرا والشهوة الخفية المطلاع الناس على العمل ولم يك خلافة قلت وهو تفسير حسن الا انه ورد في بعض طرق الحديث التفسير بغير ذلك ففي مسند احمد ورواد الاصول والمستدرک زيادة قيل وما الشهوة الخفية قال يصبح الجسد ما يفرح من شهوة فيوافقها ويدع صومره ويتاودر والتفسير في تمة الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يبدل منها الا في غيره ١٢ مصباح الزجاجة لسيوطي **قوله** من يسمع بسمع الله به من باب التفعيل اي من فعل فاعلا اذ به التسميع للناس والشهوة واذل الخول بتشهير الذكر شهوة الله عليه يوم القيامة وضمه وقيل يظهر سريرة الناس في الدنيا اي الاعمال التي يخفيها او بيته القاسدة ويظهر للناس ان علمه يكن خالصا وقيل يشهر الله تعالى ذكره في الدنيا جزاء له ثم ياخذ به على الآخرة قال جل ذكره من كان يريد حث الاخرة نزوله في حثه ومن كان يريد حث الدنيا نومه منها ومال في الآخرة من نصيب ويدل عليه حديث مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الناس يقضون على يوم القيمة ثم ذكر الحديث بطوله وفيه قال كذبت ولكن تطلعت علما ليقال عالم او قرأت القرآن ليقال هو تاري فقد قيل لك عالم تاري فالك عندنا ارجح **قوله** لا حسد الا في اثنتين المراد به الخبيثة لان الحسد لا يجوز في شيء واللعنى ان الابق بالخبيثة على وجه الكمال بذان الشيطان والافضل خير يغبط عليه ١١٢ انجاء **قوله** لا حسد الا في اثنتين قال في النهاية الحسد بمعنى غيره بزوال العائنة والخبيثة بمعنى مثلها بدون زوال بمعنى ليس حسدا لا يفرق في اثنتين انتهى وقال الطيبي لا حسد الا بالخبيثة وقيل هو ما لا يفرق في تحصيل الصفتين ولو حسد وفيه بكرة تفرقة على انه لا يفرق شيئا من المال وفي الحق وضع المرف وفي اثنتين اي فصلتين خصلتين رجل وروي في اثنتين فزجل بدل بلا حذوف اي لا يفرق ان يفرق كذا في نعمته الا ان يكون تلك النعمة مقومة الى الله انتهى وقال الكرماني فان قيل كل خير يفرق فاجره المحصر اجيب بانه غير مراد بل مقابلة ما في الطيبي ليعرفه فانما تحسد على جمع المال وتندم بهنله فقال لا حسد الا فيما تدمون والمنا سبنة بين الفصلتين انما تزدان بالاتفاق والمراد بالخبيثة او معناه لا حسد الا فيما وما فيها ليس بحسد فلا حسد او هو مخصوص من الحسد ... انتهى كما باهت نوع من الكذب ورد بان يلم منه ابا حذوف تسمى زوال نعمته مسلم قائم حتى التزم انتهى ١٢ **قوله** كل محمود القلب صدوق اللسان العجبة النقية من الغل والحسد وخم البيت والبير كنسها والجمامة بالصم الكناسة انتهى ١١٢ انجاء

بن محمد عن علي بن سليمان عن القاسم بن محمد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحفل كالتمد بيرو ولا
ورع كالكف ولا حسب كحسن الخلق **حدثنا** محمد بن خلف العسقلاني ثنا يونس بن محمد ثنا سالم بن مطيع عن قتادة عن الحسن بن سمرقون
جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن المبال والكرم التقوى **حدثنا** هشام بن عمار وعثمان بن ابي شيبه قال ثنا المعمر بن سليمان
عن كهيس بن الحسن عن ابي السليل مريب بن نقيير عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف كلمة وقال عثمان اية لواخذ
الناس كلهم بها لكفتم قالوا يا رسول الله اية اية قال ومن يتق الله يجعل له مخرجا **باب** ثناء الحسن **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا
يزيد بن هارون انا نافع بن عمر الجمحي عن امية بن صفوان عن ابي بكر بن ابي زهير الثقفي عن ابيه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنبوة
او النبوة قال والتبأوة من الطائف قال يوشك ان تعرفوا اهل الجنة من اهل النار قالوا بما ذلك يا رسول الله قال بالثناء الحسن والثناء السي
انتم شهداء الله بعضكم على بعض **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن جامع بن شداد عن كلثوم الخزازي قال اتى النبي
صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله كيف لي ان اعلم اذا احسنت اني قد احسنت واذا اسأت اني قد اسأت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سلم اذا قال جيرانك قد احسنت فقد احسنت واذا قالوا انك قد اسأت فقد اسأت **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ان ابا معمر عن منصور
عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف لي ان اعلم اذا احسنت واذا اسأت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعت
جيرانك يقولون ان قد احسنت فقد احسنت واذا سمعتهم يقولون قد اسأت فقد اسأت **حدثنا** محمد بن يحيى ويزيد بن اخزم قال ثنا مسلم
بن ابراهيم ثنا ابو هلال ثنا عقبة بن ابي ثبيت عن ابي الجوزاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة من ملائكة الله اذنيه
من ثناء الناس خيرا وهو يسمع واهل النار من ملائكة الله من ثناء الناس شرا وهو يسمع **حدثنا** محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبه عن
ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت لمارجئ يعجل العمل لله فيجبه الناس عليه قال ذلك
عاجل بشري المؤمن **حدثنا** محمد بن بشر ثنا ابو داود وثناسعيد بن سنان ابوسنان الشيباني عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي صالح عن ابي
هريرة قال قال رسول الله اني اعلم العمل فيطلع عليه فيعجبني قال لك اجران اجر السرا واجر العلانية **باب** النية **حدثنا** ابو بكر
بن ابي شيبه ثنا يزيد بن هارون **حدثنا** محمد بن ربح ان ابا الليث بن سعد قال ان ابا يحيى بن سعيد بن محمد بن ابراهيم التيمي اخبره انه سمع علقمة بن قائل
عمر بن الخطاب وهو يخطب الناس فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انها الاحمال بالنيات وكل امرئ ما نوى فمن كانت
هجرته الى الله والى رسوله فهو هجرته الى الله والى رسوله ومن كانت هجرته لغيره لم يصبها او امرأة يتزوجها فهو هجرته الى ماها جلاله **حدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبه وعلي بن محمد قال ثنا وكيع ثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن ابي بكشة الانباري قال قال رسول الله صلى الله عليه
مثل هذه الامة كمثل اربعة نفر رجل اتاه الله مالا وعلما فهو يعمل بعلمه في ماله ينفعه في حقه ورجل اتاه الله علما ولم يؤت مالا فهو يقول لو
كان لي مثل هذا عملت فيه مثل الذي يعمل في ماله وينفعه في غيره ورجل لم يؤت مالا وعلما ولا مالا فهو يقول لو كان لي مثل هذا عملت فيه مثل الذي يعمل في ماله
الله صلى الله عليه وسلم فيهما في الوتر رسوا **حدثنا** اسحق بن منصور المروري ثنا عبد الرحمن ان ابا معمر عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن
ابن ابي بكشة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن اسمعيل بن سمرقون ثنا ابواسامة عن مفضل عن منصور عن سالم بن ابي الجعد
عن ابي بكشة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** احمد بن سنان ومحمد بن يحيى قال ثنا يزيد بن هارون عن شريك عن ليث

نه توشكوا نه اذا اتانا نه انك نه ابى ثابت

١ قول لا تحفل كالتمد بيرو في معاشه ومعايشه والاقتصاد في العمل ومن الصحابة مع الناس قال في القاموس التمد النظر في ما تراه الامر انتهى ١٢ اجماع ٢ قوله ولا ودع كالكف الودع اصل الكف
عن الممارد ودع يرفع بكسر عينه ما ودعه ثم استبرك ككف عن البياح والحلال فان قلت فبما وجد السند والسنن في المارود ككف الودع كالكف من اذى المسلمين ١٢ فخر
٣ قوله ولا ودع كالكف اي عن الممارد والشبهات كما قال من ما حول الحمى يوشك ان يرفع فيه ولما قالوا ان التخلية مقدم على التولية فاللازم على الانسان ان يخلى قلبه وباطنه ويكف عن الزائل
ثم يخلصه بالعبادات فان التولية كالصقل ١٢ اجماع ٤ قوله ولا حسب كحسن الخلق اي في الحقيقة والافعال ان سبوا المال كما ساق في الحديث الاق ١٢ اجماع ٥ قوله حسب اللال
والكرم التقوى قال في النبوية السب في الاصل الشرف بالاباء وما يمتد المرء من مفاخرهم وقبيل السب والكرم يكونان في الرجل وان لم يكن له ابا لم يشرف والمجد والشرف لا يكونان الا بالاباء فعمل المال
كشرف النفس او الاباء يعني ان القيمة والسب لا يورث والغنى الذي لا حسب له يورث ويحل في العيون انتهى وقال الطيبي حسب ما يمتد من مآثره وما تراه من الكرم الجمع بين النوعين والشرف الغنى
وبلغة فربها صلى الله عليه وسلم الى ما هو المتعارف والى ما عند الله فالسب عندهم من رزق الشرفه ويرثون والكرم عند الله التقى انتهى ١٣ ٥ قوله ومن يتق الله الجزلان التقوى يزيد
الرزق واليمينان القلب كما قال نعم الزاد التقوى ١٢ اجماع ٦ قوله والتبأوة من الطائف قال في القاموس في مادة تب ووا التبأوة يكون فبأ موصولة مفتوحة من الالف من الارض
كالنبوة والنبى وموشح بالطائف انتهى ١٢ اجماع ٧ قوله انتم شهداء الله المراد ان المؤمنين الصالحين الذين هم اهل الشهادة اذا اتوا على رجل غير ابيحيب له الجنة وكذلك بالعكس كما في رواية
الشيخين عن انس قال مر بجنادة فاشتموا عليه خيرا فقال صلعم وجبت فقال عمر ما وجبت فقال هذا اشتمتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اشتمتم عليه شرا فوجبت
له النار ولا يقال ان المراد بهذا الخطاب الصحابة لانه ورد في الرواية الصحيحة المؤمنون شهداء الله في الارض فما ذكر اهل الكلام انه لا يقطع لاحد بالجنة والنار فحول على التاديب ولذا نذر النبي صلعم ام
العلاء الانصارية حين شددت بعثان بن مظعون بالكرامة فعلم منه ان ائمة الدين والاولياء المشهودين الذين انفق الامم على خيبرتهم يستدل عليهم بالجنة وانما نسبنا عن القطع بالقول تاديبا
بآداب الشريعة وعدم الجساسة على علم الله تعالى ١٢ اجماع ٨ قوله الرجل يعجل العمل لله فيجبه الناس فيجبهون ويهجون قال ذلك عاجل بشري المؤمن يعني ليس مرادنا في عمله لكن يعطيه الله
تعالى ثوابا في الدنيا كجزء الناس وفي الآخرة بما اعده في الآخرة وفيه دليل قول ذلك العمل لان البشارة لا يكون الا لقبول ١٢ فخر ٩ قوله فيجبهني بان يطبق الله تعالى السب في قلب
المؤمن فيشقى على فاكون من اهل قليس المراد العجب بالنفس فانه يظن العمل لان ادنى ايراد شرك وبها يخرج العقيدة ١٢ اجماع الحاصل لانا المعظم الشيخ عبد الغني البردي الهلوي ١٥ قوله فهو يخطب في ماله
اي يتصرف فيه بلا حظ المعروف الحسن او القبيح والخطب فعل الشيء على غير نظام وكذا في القول وقوله فما في الوزر سواد لان الوسوسة مغفوة والهم ليس بعقولان الاول ليس دفن في وسع الانسان والثاني في
فيه العزم على السوء بحيث لو وجد ذلك لم يشركه الجنة ومع ذلك لو ترك خوفا من الله تعالى كبت احسنه واحدة كما جاد في الحديث ١٢ اجماع ١٥ قوله فما في الوزر سواد قال ابن الملك هذا الحديث
او اتاني الخبر ان الله تعالى تجاوز من اتى ما وسوست به صوره بالم يضل به لانه عمل بالقولى السانى والتميز واوز هو القول النفسانى انتهى والعظمه ما قاله العلماء المحققون ان هذا الم قولهم نفس فان عزم

عن طاؤس عن ابي هريرة يعني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يبعث الناس على نياتهم **حدثنا** زهير بن محمد انا زكريا بن عبد
 ان اشريك عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث الناس على نياتهم **باب** الاصل والاجل
حدثنا ابو بصير بن خلف وابو بكر بن خالد الباهلي قال ثنا يحيى بن سعيد ثنا سفيان بن عيينة عن ابي يعلى عن الربيع بن خيثم عن عبد الله
 بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خط خطا مربعاً وخط وسط الخط الذي وسط الخط المربع وخط خارجاً
 من الخط المربع فقال اتردون ما هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هذا الانسان الخط الاوسط وهذه الخطوط الى جنبه الاعراض تنهشه او تنهسه
 من كل مكان فان اعطاه هذا اصايه هذا الخط المربع الاجل والخط الخارج الاجل **حدثنا** اسحق بن منصور ثنا النضر بن شميل ان ابا حماد بن
 سلمة عن عبد الله بن ابي بكر قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ابن ادم وهذا اجله عند فقاهه ويسط
 يده امامه ثم قال **حدثنا** ابو مروان بن محمد بن عثمان العثماني ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي
 هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلب الشيخ شاب في حب اثنتين في حب الحيوة وكثرة المال **حدثنا** بشر بن معاذ الضرير ثنا
 ابو عوانة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهرم من ادم وتشب منه اثنتان المحرص على المال والمحرص على العجز **حدثنا**
 ابو مروان العثماني ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان لابن
 ادم واديين من مال لا يحب ان يكون معهما ثالث ولا عملاً نفسه الا القرب ويتوب الله على من تاب **حدثنا** الحسن بن عرفة حدثني عبد
 الرحمن بن محمد الحارثي عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعما راقم ما بين الستين الى السبعين
 واقدمه من يجوز ذلك **باب** المداومة على العمل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الواحص عن ابي اسحق عن ابي سلمة عن ام سلمة قالت والذي
 ذهب بنفسه صلى الله عليه وسلم مامات حتى كانت اكثر صلواته وهو جالس وكان احب الاعمال اليه العمل الصالح الذي يدوم عليه العبد وان كان
 يسيراً **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كانت عندي امرأة فدخل على النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال من هذه قلت فلانة لاننا متذكروا من صلواتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى
 تملوا قالت وكان احب الدين اليه الذي يدوم عليه صاحبه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن الجريدي عن
 ابي عثمان عن حنظلة الكاتب التميمي الا سيدي قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا كونا الجنة والتار حتى كنا نراى العين
 فقامت الى اهلي وولدي فضحكت ولعبت قال فذكرت الذي كنا فيه فخرجت فلقيت ابا بكر فقلت ناقت ناقت فقال ابو بكر اننا لنفعله فذهب
 حنظلة فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا حنظلة لو كنتم كما تكونون عندي لصاحتمكم الملائكة على فراشكم وعلى طرفكم يا حنظلة ساعة
 وساعة **حدثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن لهيعة ثنا عبد الرحمن الاعرج سمعت ابا هريرة يقول قال رسول

انه خط خطا مربعاً وخط وسط الخط المربع وخطوطا الخ

واستقر يكتب معصيته ولم يعمل ولم يتكلم ١٢ مره **هـ** قوله انما يبعث الناس على نياتهم الغرض ان من كره شيئاً بالقلب ولم يظهره بسبب الخوف والمناجى الشرعي يبعث بحسب نيته مع الصالحين
 وكذا بالعكس لكن للراى من فاسد النيته ايضاً لان كل اداء يشرع بما فيه فلو كانت نيته صالحة لم يجرى ما علم ايداً لان ليس له مانع شرعي في تركه والا فيفسد باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر **قوله** باب
 الاجل والاجل المثل كس ولم وشير الجراد والمراوينا طول الاجل وقوله تنسه بالسين المهله وقيل بالجيرة اى تصيبه وتعصفه ١٢ انما **هـ** قوله تنسه قال في اللغات وعبر عن عرض الآفة بالنسب و
 هو لغ ذات الستم بالغة في الاصابة وتالم الانسان بما واكتفى بذكر الاعراض والافات لان الغالب موت الانسان بالامراض وان تجاوز عنه هذه الآفات ولم يميت بالموت الامر حتى فلا يدان بموت
 بالموت الطبي وقالوا الاجل مذموم الا للعلماء فانه لولا العلم وطولها سنفوا واجتهدوا في تحصيل الكتب ونحوه ولا حاجة الى هذا الاستدلال ان المذموم طول الاجل على سبيل الجزم واما بطريق الظن فلا استنى مختصراً ١٢
هـ قوله قلب الشيخ شاب الخ قال النووي هذا مجاز واستعادة ومعناه ان قلب الشيخ كامل الحب للمال يمكن في ذلك كاشكاً قوة الشاب في شبايه بنصاويه وقيل تفسيره غير بنصاويه لا بمعنى وقوله
 وتشب في الحديث الاق يفتح التاء وكسر شين وهو معنى قلب الشيخ شاب على حب اثنتين انتهى ١٢ **هـ** قوله لو ان لابن ادم واديين الخ قال النووي في ذم المحرص على الدنيا وحب الكثرة بما
 والرغبة فيما دونه لا يملأ جوفه الا الشرب ان لا يزال حريصاً على الدنيا حتى يموت ويمتلى جوفه من تراب قبره وبنو الحديث خرج على حكم غالب بنى ادم في المحرص على الدنيا ولو يديه قوله صلعم ويتوب الله على
 من تاب وهو متعلق بما قبله ومعناه ان الشرب يقبل التوبة من المحرص المذموم وغيره من المذمومات انتهى ١٢ **هـ** قوله ولا يملأ نفسه الا الشرب قال الكرماني اى لا يزال حريصاً على الدنيا حتى يموت ويمتلى
 جوفه من تراب قبره انتهى وقال الطبيعى يعنى انهم يجولون على حسب المال لا يشبع من الامم عشمه السيد بن توفيق التوبة عن هذه الجملة يريد ان الدالة يمكن بتوفيقه قوله ويتوب الله على من تاب اى يفتقر للتوبة
 او يرضح عليه من الشرب الى التحفيف او يرضح عليه بقوله اى من تاب من المحرص المذموم وغيره من المذمومات انتهى ١٢ **هـ** قوله ولا يملأ نفسه الا الشرب اى القبر فانه يذم جميع الامانى والا غرض وهذا
 الحديث خرج على حكم غالب بنى ادم في المحرص على الدنيا ولو يديه قوله ويتوب الله على من تاب ١٢ انما **هـ** قوله يدوم عليه وصاحبه قال الكرماني الدائم اى ان ياتى كل يوم او كل شهر بحسب ما يسمى
 دوامه قال الشمول الا زمان فالدوام بما يجرى القليل حتى يزيد على الكثير المنقطع اصعباً كثيرة انتهى ١٢ **هـ** قوله كان اراى العين ينصب راي العين اى كان اراى الله والجنة والنار راي العين
 مفعول مطلق يا صامه زرى وفي نسخة بالرفع اى كان اراى العين على ان مصدره معنى اسم الفاعل ويصح كون المصدر خبراً بما لبا لفته كزيد عدل ١٢ انما **هـ** قوله لا يملأ نفسه الا الشرب اى الغنى الجودى الملبوس
هـ قوله نافقت وفي النايه اراد ان اذا كان عنده صلعم اخلص وزهد في الدنيا واذا خرج عنه كان بخلافه فكان نوع من الظاهر والباطن ما كان يرضى ان يساح به نفسه انتهى وكذلك كان الصابية كما لو
 راوله دون باقل الاشياء وقال النووي وحذف النفاق حيث عدم خشية يمد بها في مجلس الوعظ واشتغل بامور معاشه عند غيبته عنه فاعلمه النبي صلعم انهم لا يكلفون الدوام عليه بل ساعة فساعة
 انتهى ١٢ **هـ** قوله يا حنظلة ساعة وساعة لفظ الصابح ساعة فساعة بالفاء قال النووي شئى ساعة في الحضور تؤدون حقوق ربكم وساعة في الغيبة تفقدون حقوق انفسكم فادخل فاد التعتيب في النايه
 تبليها على ان احدى الساعتين معقبة بالاخري وان الانسان لا يبصر الى الحق الصوف والجد المحض قلنت ولذلك انكرت الصوفية المتقدمة الحضور الدائم بل قالوا التجبى كالبريق لا يدوم وفا الغم في ذلك
 الامام الرباني المجد وللألف ان في رحمة الله تعالى واثبت التجبى الدائم وداعى قبله سلطان الطريقة شيخ الوسيه ابو الخير رحمه الله تعالى حين سألته عن الشيخ ابا الفضل الشرحى فقال لسا الشيخ يكون
 بنو الحديث وانما فقال الشيخ لائم سال بعد ساعة ايها الشيخ يكون بنو انما فقال الشيخ لائم سكت ساعة فقال بعد ذلك فقال لو كان كان نادراً فخرج الشيخ ابو سعيد وقرص وقال بنو من النوادر اما الشيخ
 المجد ومع انما التجبى الدائم لا يقول بانبات الحالة الواحدة في كل الاوقات بل يفضل بعض الاوقات على البعض ويحمل ما روى عن النبي صلعم في مع الله وقت لا يسعني فيه ملك مقرب ولا نبي مرسل
 على حالة الصلوة ويقول الصلوة هي معراج المؤمن وجاهتها على الحالات ومرتبها افضل مراتب والمقامات ولذا ورد احسن يا بلال وكان له صلعم ان يتركه المرحل في الصلوة وقال بعضهم في مع الله
 وقت اى دائم ولكن لا يساعده هذا الحديث ولا لفظ وقت لا يسعني ١٢ انما **هـ** قوله ساعة وساعة قال الحكيم في نوادره اى ساعة المذكور ساعة للنفس وجوز ابو البقاء فيها الرفع والنصب ليعمل

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْفَرُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطْلِقُونَ قَاتَ خَيْرًا لِعَمَلِ أَدْوَمِهِ وَإِنْ قُلْتُ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّعْرِيُّ عَنْ عِيسَى بْنِ جَارِيَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ يَصِلُ عَلَى صَخْرَةٍ فَأَتَى نَاحِيَةَ مَكَّةَ فَمَكَثَ مَلِيًّا ثُمَّ انْفَرَجَ فَوَجَدَ الرَّجُلَ يَصِلُ عَلَى حَالِهِ فَقَامَ فِجْمَعُ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ ثَلَاثًا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمِيلُ حَقِّي تَمَلُّوا يَا بَنِي ذَكَرْتُ النَّوْبَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَعِيمٍ ثَنَا وَكَيْعَمُ بْنُ أَبِي عَمْرٍاءَ عَنْ شَيْفِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَخْذِبُ مَا كُنَّا نَعْمَلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحْسَنِ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يَرَوْا خَذِبُوا مَا كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَنْ أَسَاءَ أَخَذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَنَّكَ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يَقُولُ حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَيُّكَ وَمَحَقَّرَاتِ الْعَمَالِ فَإِنْ لَهَا مِنْ اللَّهِ طَالِبًا **حَدَّثَنَا** هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِجْلَانَ عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ الْمُؤْمِنُ إِذَا ذُنِبَ كَانَتْ نَكْدَةً سَوْدَاءَ فِي قَلْبِهِ فَإِنْ تَابَ وَتَزَعَّ وَاسْتَغْفَرَ صَقَلَ قَلْبَهُ فَإِنْ زَادَ زَادَتْ فَذَلِكَ الرَّانُ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ كَلَابِلُ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ **حَدَّثَنَا** عِيسَى بْنُ يُونُسَ الرَّمْلِيُّ ثَنَا عَقْبَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ بْنِ خَدِيجٍ الْمُعَاوَرِيُّ عَنْ أَرْطَاةَ بْنِ الْبَيْهَقِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍاءَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا تَعْلَمُونَ أَقْرَبًا مِنْ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ أَشْبَهَ جِبَالِ تِهَامَةَ بِيضًا فَيَجْعَلُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَبَاءً مَنْثُورًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَفِّهِمْ لَنَا جَلِّهِمْ لَنَا أَنْ لَا تَكُونَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَا تَعْلَمُ قَالَ أَمَا أَنْهَمُ أَخْوَانَكُمْ وَمَنْ جَلَدَكُمْ وَيَأْخُذُونَ مِنَ اللَّيْلِ كَمَا تَأْخُذُونَ وَلَكِنْ هُمْ أَقْوَامٌ إِذَا خَلَوْا بِحِمَارِ اللَّهِ انْتَهَكُوا **حَدَّثَنَا** هَارُونَ بْنُ اسْمَعِيلَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ وَعَمَّهُ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَالَ التَّقْوَى وَحَسَنُ الْخُلُقِ وَسَأَلَ مَا أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ النَّارَ قَالَ الْإِبْهَوَانُ الْفَمُّ وَالْفَرْجُ **يَا بَنِي ذَكَرْتُ** التَّوْبَةَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا شَيْبَةَ ثَنَا وَقَعَاءُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَفْرَحَ بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْهُ بِضَالَتِهِ إِذَا وَجَدَهَا **حَدَّثَنَا** يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بِنَ كَاسِبِ الْمَدِينِيِّ ثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ أَخْطَأَ تَمْرٌ حَقًّا تَبْلُغُ خَطَايَا كَمَا السَّمَاءُ ثُمَّ تَبْتَمُّ لَتَابَ عَلَيْكُمْ **حَدَّثَنَا** سَفِيانُ بْنُ وَكَيْعَمٍ ثَنَا أَبِي عَنْ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَلَّهِ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عِبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ أَضَلَّ رَاحِلَتَهُ بِقِلَّةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَالْتَمَسَهَا حَتَّى إِذَا أَعْيَى تَسْبَعِي بِتَوْبِهِ فَبَيْنَا هُوَ كَمَا إِذْ سَمِعَ وَجِبَةَ الرَّاحِلَةِ حَيْثُ فَتَدَّهَا فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ فَادَّاهُمُ بِرَاحِلَتِهِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ سَعْدِ الدَّارِمِيِّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ ثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَمْ يذَنْبْ لَهُ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَتِيْعٍ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْحَبِيبِ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْعُودَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ بَغِيٍّ أَدْمَحُطَاءُ وَخَيْرُ الْخَطَايَيْنِ التَّوَابُونَ **حَدَّثَنَا** هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ثَنَا سَفِيانُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيُّ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ ابْنِ مَعْقِلٍ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلِيٍّ عَبْدِ اللَّهِ فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنْ تَتُوبَ إِلَى اللَّهِ تَابًا إِلَّا أَنْتَ **حَدَّثَنَا** رَاشِدُ بْنُ سَعِيدٍ لَمْ يَلِمْهُ أَنْبَاءُ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ ثَوْبَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يَغْرُ **حَدَّثَنَا** اسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ ثَنَا الْمُعْتَمِرُ سَمِعْتُ ابْنَ ثَوْبَانَ أَوْ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَتْ مِنْكُمْ قَبْلَةٌ فَجَعَلْ يَسْأَلُ عَنْ كَفَّارَتِهَا فَلَمْ يَلِمْ لَهَا شَيْئًا فَانْزِلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي الزَّهَارُونَ لِقَامِنِ اللَّيْلِ إِنْ الْحَسَنَاتُ يَذْهَبْنَ السَّيِّئَاتُ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلَّذِينَ كَرِهُوا فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَى هَذِهِ فَقَالَ هِيَ لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عِجْلَانَ وَاسْمَعِيلُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَا ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مَعْمَرٍ قَالَ قَالَ الزُّهْرِيُّ إِذَا حَدَّثْتُكَ بِحَدِيثَيْنِ أَحَبَّ إِلَيَّ أَحَدُهُمَا مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَ الْمَوْتَ أَرْضَى بِنَيْهِ فَقَالَ إِذَا نَامْتَ فَأَحْرِقْ نَفْسَكَ **حَدَّثَنَا** اسْمَعِيلُ بْنُ

بِضَاءُ وَاللَّهُ

مَقْدَرًا يَذْكَرُ سَاعَتَهُ وَتَلْمُوسًا ١٢ زَجَابِرًا ١٣ قَوْلُهُ أَكْفَرُوا بِالْعَمَلِ يُقَالُ أَكْفَرْتُ بِهَذَا الْأَمْرِ أَكْفَرْتُ بِهِ إِذَا وَاعَدْتَهُ بِرَأْفَةٍ وَأَجَابَهُ ١٤ قَوْلُهُ عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ هُوَ الْوَسْطُ الْمَعْتَدُ الَّذِي لَا يَمِيلُ إِلَى أَحَدٍ طَرَفِي التَّحْرِيبُ وَالْإِفْرَاقُ قَوْلُهُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمِيلُ حَقِّي تَمَلُّوا قَوْلُهُ فِي التَّوْبَةِ مَعْنَاهُ لَا يَمِيلُ إِلَى أَحَدٍ إِلَّا بِالْعَمَلِ وَتَزَعَّ وَجَدَ فِي الرَّغْبَةِ إِلَيْهِ يُسَمَّى الْفَعْلُ مَلًا وَلَا لَسًا بِرَقِيلٍ مَعْنَاهُ أَنْ اللَّهَ لَا يَقْطَعُ عَنْكُمْ فَضْلًا حَتَّى تَمْلُؤُوا سِرَّالَهُ فَمَنْ فَعَلَ اللَّهُ مَلًا عَلَى طَرَفِي الْأَزْوَاجِ فِي الْكَلَامِ وَبَدَأَ بِالسَّوَابِ فِي الْعَرَبِيَّةِ كَثِيرًا فِي الْقُرْآنِ أَنْتَ وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ بِهَذَا فَتَمَّ مِيمٌ وَالْمَلَالُ تَرَكْتُ شَيْئًا اسْتَحْقَاقًا لِيُحْرَمَ فَلَا يَصْطَحُّ فِي حَقِّهِ إِلَّا جَزَائِي لَا يَقْطَعُ تَوَابِي حَتَّى تَقْطَعُوا الْعَمَلَ مَلًا وَسَامَةً مِنْ كَثَرَتِهَا أَيْ أَعْمَلُوا حَسْبَ وَسَعَمَ فَإِنْ تَمَّ إِذَا تَمَّ بِهِيَ عَلَى فَتُورٍ يَأْمَلُ بِحَمِّ مَعَامِلَةِ الْمَلُولِ أَنْتَ وَقَالَ الطَّبْرِيُّ أَيْ حَتَّى تَجِدُوهُ عَلَى فَتُورٍ فَعَدَّ مَا بَقِيَ لَكُمْ تَشَاكُلًا فَادْفَعْتُمْ فَادْفَعْتُمْ وَأَنْتَ وَقَالَ النُّوْدِيُّ وَقِيلَ حَتَّى يَمُنَّ إِذَا دَفَعْتَهُ إِلَى الْقَضَاءِ عَلَى قَلِيلٍ يَنْشِطُ الصَّحْبُ مِنْ كَثَرَتِهِ يَنْشِطُ وَيُفْضِي إِلَى تَرْكِ كَلَامِهِ بَعْضُهُ لِقَوْلِهِ فِي رَدِّهِمَا أَنْتَ قَالَ الْكِرْمَانِيُّ وَقِيلَ هُوَ مَعْنَى الْقَبُولِ أَيْ لَا يَقْبَلُ مَا صَدَرَ عَلَى الْمَلَالِ أَنْتَ ١٥ قَوْلُهُ وَمَنْ أَسَاءَ أَخَذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ أَيْ أَسَاءَ فِي نَفْسِ الْإِسْلَامِ بَانَ اسْمُهُ ظَاهِرًا وَلَمْ يَنْقُضْ بَاطِنًا عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ وَبِئْسَ الْمَرَادُ مَنْ آمَنَ بِقَلْبِهِ وَصَدَّقَ بِهَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ثُمَّ أَذْنَبَ وَأَسَاءَ لِيُؤْخَذَ بِعَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِي مَا كَانَ قَبْلَهُ وَهُوَ يَضِلُّ خَلْفًا لِإِتِّجَاعِ ١٦ الْجَاهِ ١٧ قَوْلُهُ بَابُ ذِكْرِ التَّوْبَةِ قَالَ النُّوْدِيُّ أَصْلُ التَّوْبَةِ فِي اللَّفْظِ الرَّجُوعُ يُقَالُ تَابَ وَتَابَ بِالْمَثَلَةِ وَأَبْ مَعْنَى رَجَعَ وَالرَّادُ بِالتَّوْبَةِ هَبْنَا الرَّجُوعَ عَنِ الذَّنْبِ وَالتَّوْبَةُ ثَلَاثَةٌ أَرَادَ أَنْ الْإِقْلَاعَ وَالنِّمَّ عَلَى فِعْلِ نَكَبَ الْمَعْصِيَةِ وَالْحَرَمَ عَلَى أَنْ لَا يَجُودَ لَهَا إِذَا كَانَ مِنَ الْمَعْصِيَةِ بِمَعْنَى أَدْمَى فَلَمَّا كُنَّ رَاحِلَةً وَهُوَ التَّمَلُّكُ مِنْ صَاحِبِ ذَلِكَ الْحَقِّ وَأَصْلُهَا النَّوْمُ وَهُوَ رُكْنُهَا الْأَعْظَمُ وَالْفَتْوَى عَلَى أَنَّ التَّوْبَةَ مِنْ جَمِيعِ الْمَعَاصِي وَاجِبَةٌ وَأَنَّهَا وَاجِبَةٌ عَلَى الْقَوْلِ لَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهَا سِوَا مَا كَانَتْ الْمَعْصِيَةُ صَغِيرَةً أَوْ كَبِيرَةً وَالتَّوْبَةُ مِنْ مَمَاتِ الْإِسْلَامِ وَقَوَاعِدُهَا الشَّاكِرَةُ وَوُجُوهُهَا عَمَلُ السَّنَةِ وَالْمَعْتَرِ لَسَةً بِالْعَقْلِ وَالسَّجْبِ عَلَى الشَّيْءِ قَبُولًا إِذَا وَجَدْتَ بِشْرًا وَطَمًا عَقْلًا عِنْدَ أَيْلِ السَّنَةِ كَمَا سَمَّاهُ يَقْبَلُهَا كَمَا وَضَعْنَا وَعَرَفْنَا قَبُولًا بِالْإِسْلَامِ وَالْإِتِّجَاعُ خَلَاقًا لِمَنْ يَهْدِي مَذْهَبَ أَيْلِ السَّنَةِ فِي السَّلْطِينَ وَخَالَفَتْ الْمَعْتَرِ لَسَةً فِيهَا أَنْتَ ١٨ قَوْلُهُ تَابَ عَلَيْكُمْ بَيْنَ الْعِتَابَةِ وَرَجَعَ بِالْمَغْفِرَةِ وَدَفَعَ الذُّنُوبَ مِنَ الْعَبْدِ لِمَنْ ذُنِبَ حِينَ رَجَعَ بِالتَّذَلُّ وَاللَّانْكَسَارِ ١٩ مَحْفُورَةٌ ١٢ الْجَاهِ ٢٠ قَوْلُهُ مَا لَمْ يَغْرُ إِلَى الْمَلْمُوعِ وَظَاهِرُهُ الْإِطْلَاقُ وَتَبْدِئُهُ بَعْضُ الْحَقِيقَةِ بِالْإِقْفَارِ وَذِكْرُهُ الْقَارِي وَلَيْسَ بِهَذَا التَّقْيِيدِ بِسَبِيلِ الْأَنْتَهَاءِ لِمَنْ لَا يَدْرِي مِنْ دَلِيلِ ١٢ الْجَاهِ

ثم ذروني في البحر فوالله لان قد رعى ربي ليعذبني عذابا ما عذبه احد قال ففعلوا به ذلك فقال للارض ادعي ما اخذت فاذهوقا ثم
فقال له ما حملك علي ما صنعت قال خشيت او تخافتك يا رب فغفرله لذلك قال الزهري وحدثنني حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلا هي اطعمتها ولا هي ارسلتها تاكل من خشاش الارض حتى ماتت
قال الزهري لثلاثين رجل ولا يياس رجل **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا عبد بن سليمان عن موسى بن الحسين الثقفي عن شهر بن
حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى يقول يا عبادي كلكم مذنب الا من
عافيت فاستغفروني المغفرة فاغفر لكم ومن علم منكم اني ذوق قد رقى على المغفرة فاستغفروني بقدرتي غفرت له وكل من اغتفر مني
فسوف في الهدى الهدى اهدكم وكل من فقير الا من اغتيت فسوف في ارضكم ولوان حكيم وميتكم واكرم واخركم ورطبكم ويا بسكم اجتمعوا فكلوا على
قلب اتقى عبد من عبادي لم يزدني ملكي جناح بعوضته ولو اجتمعوا فكلوا على قلب اتقى عبد من عبادي لم ينقص من ملكي جناح بعوضته
ولوان حكيم وميتكم واكرم واخركم ورطبكم ويا بسكم اجتمعوا فكلوا على قلب اتقى عبد من عبادي لم ينقص من ملكي الا ان كان احدكم
مر يشقى البحر فغمس فيها ابرة ثم نزعها ذلك باي جواد ما جد عطائي كلما اذا اردت شيئا فاما اقول له ان يكون يا ب ذكروا الموت الاستعداد
له **حدثنا** محمد بن غيلان ثنا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا
ذكرها ذم اللذات يعنى الموت **حدثنا** الزبير بن بكار ثنا انس بن عياض ثنا اناقم بن عبد الله عن فروة بن قيس عن عطاء بن ابي رباح
عن ابي عمارة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل من الانصار فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال يا رسول الله اني
المؤمنين افضل قال احسنهم خلقا قال فاني المؤمن اكيس قال اكثرهم للموت ذكروا واحسنهم لما بعدة استعددا واو ليلك الا كياس
حدثنا هشام بن عبد الملك الحمصي ثنا بقية بن الوليد حدثني ابن مريم عن ضمرة بن حبيب عن ابي يعلى شبل بن اوس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وان نفسه وعمل لها بعد الموت العاجز من اتبع نفسه هواها ثم تمنى على الله **حدثنا** عبد الله
ابن الحكم بن ابي زيار ثنا ثابث بن جعفر عن ثابت بن ابي ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على شاب وهو في الموت فقال كيف تجدك قال رجو
الله يا رسول الله واخاف ذنوبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن الا اعطاه الله ما يرجوا منه
مبا يخاف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شاذان بن ابي ذؤيب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال الميت تحضره الملائكة فاذا كان الرجل صالحا قالوا اخرجي ايتها النفس الطيبة كانت في الجسد الطيب اخرجي حميد بن ابي بشر
بروح وريحان ورب غير غضبان فلا يزال يقال لها حتى تخرج ثم يعرج بها الى السماء فيفتح لها فيقال من هذا فيقولون فلان فيقال مرحبا
بالنفس الطيبة كانت في الجسد الطيب ادخل حميدة وابشري بروح وريحان ورب غير غضبان فلا يزال يقال لها ذلك حتى ينتهي بها الى
السماء التي فيها الله عز وجل واذا كان الرجل السوء قال اخرجي ايتها النفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث اخرجي ذميمة وابشري بجميم
وعساق واخر من شكله ازواج فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم يعرج بها الى السماء فلا يفتح لها فيقال فلان فيقال لا
مرحبا بالنفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث اخرجي ذميمة فانها لا تفتح لك ابواب السماء فيرسل بها من السماء ثم تصير الى القبر **حدثنا**
احمد بن ثابت بن محمد بن ربي وعمر بن شيبه بن مجيدة قال ثنا عمر بن علي اخبرني اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عبد الله بن
مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان اجل احدكم يارض او يثبته اليها الحاجلة فاذا بلغت اقطى اثره قبضه الله سبحانه فتقول لارض
يوم القيمة رب هذا اما استودعتني **حدثنا** يحيى بن خلف ابوسلمة ثنا عبد الله بن علي عن سعيد بن قتادة عن زيار بن ابي ابي عن سعد بن هشام

فاسئلوني عمرو بن علي خ المطمئنة

١ قوله ثم ذروني في البحر قال الكرماني بعضهم ذال من الذر الفرق وبضهما من التذرية وروي فاذروه في اليم بوصول العمرة وقيل بقطعها من اذرى رمية والاول اليم بالرياح وقوله لئن
قدره بالتخفيف ليجوز معنى ضيق وبالشديد لبعض معنى قدر على الخطاب انتهى قال النووي تمد بالتخفيف والتشديد اي قضاه وليس هو شك من القدر لكون شك في القدرة والا كرهنا بغير
وقيل قاله وهو مغلوب على عقله بالخوف والدهش او هو بالشك حمل صفة الشدة بالقدرة والبال لا يكفر بل الجامع على الاصح انتهى او كان في شرعهم جواز غفران الكفر وقال الطيبي او معنى ضيق و
ناقشه في المساب او ان الجاهل بالصفات غذره البعض فان العارف بما قيل ولذا قال الحارثيون خص اصحاب عيسى بل يستطيع ركب ان ينزل اذ في زمان الفترة حين ينفتح جود التوحيد
انتهى **٢** قوله فوالله لئن قدر على ربي اي ضيق من قوله تعالى والشدة بسط الرزق لمن يشاء وليقدر قال القاضي عياض روايتنا فيه عن الجمهور بالتخفيف وقيل في تاويله هذا الرجل مؤمن ولكن جعل
صفة من صفات الربوبية وقد اختلف المتكلمون في جاهل صفة بل هو كما فرام لا وقيل هذا من مجاز الكلام المسمى بتجاهل العارف او يمزج الشك باليقين كقوله تعالى انا اياك لعلى اذني ضل
مين كذا في السمات كملت اجتماع فيها اشياء شدة الخوف واليبوسة وعدم علمه بصفات ربه عز وجل وذبوله في السرور عن حاله الصبر وظنه بعدم الضرورة على الله تعالى لا اجتماع اجزائه وكل ذلك من
حقه وبما يشهد وورد اكثر اهل البنية اليه فيجاءوا الله عن سبائة **٣** قوله يا عبادي كلتم الخ قال الطيبي خطاب مع الثقيلين خاصة لا تقصص التكليف وتعاقب التقوى والنجور بهم ولذا
افضل المتكلمين بالانس والجن كما في رواية وكمثل كونها لذي العلم من الملائكة والثقيلين ويكون ذكر الملائكة مطوبا في جنك لشمول الابتنان لهم ولا يقضي صدور النجور عنهم ولا امكان لانه كلام على
الفرس اقول يمكن كون الخطاب عاما ولا يدخل الملائكة في الجن لان الاضافة في جنك يقتضي العائرة فلا يكون تفضيلا بل اخراجه للقبيلتين اللذين يصح اتصاف كل منهما بالتقوى والنجور ثم ان الضلال
المدول عن الطريق المستقيم سواء اعمدا لسير او كثيرا والطريق المستقيم واحد والمدول عنه جهات فكوننا مصيبين من وجهه وكوننا ضالين من وجهه فان جوانب الطريق كلها ضلال ولذا نسب الضلال
الى الانبياء والى الكفار وان كان بين الضالين لوان بعيد انتهى **٤** قوله وكل من ضال الا من هدانا الله الى الصراط المستقيم
بالاول ما كانوا عليه قبل بعثته صلعم او انهم لو تركوا ما في طباعهم من اشرار الشوق لضلوا وهذا الاثر **٥** قوله ورطبكم ويا بسكم اي اهل البحر والبر والاداء بالرطب النبات والشجر
وبا ليا بس البحر والمدراي لوصار كلنا انسانا و اجتمع فسال الخ اقول الرطب واليا بس نباتان عن الاستيعاب التام ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين واما قمتها الى ضمير المتكلمين يقتضي استيعاب
نوع الانسان فيكون تاكيدا للشمول بعد تاكيد **٦** قوله اكثروا ذكرها ذم اللذات البدم المسرودى بدل مملية من الدم والراويته بالذال المعجمة الترواح **٧** قوله
وابشري بروح وريحان والروح بالفتح الراحة والفرح والريحان الطيب والذوق **٨** قوله اجتمعوا فكلوا لانا العظم مولانا مولوي غيد النخعي المجدوي المدبولي

محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك بن عمير عن ابن ابي ليلى عن معاذ بن جبل قال مرني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا
 على حمار فقال يا معاذ هل تدري ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه ولا
 يشركوا به شيئا وحق العباد على الله ان يفعلوا ذلك ان لا يعذبهم **حداثنا** هشام بن عمار ثنا ابراهيم بن ابي عمار ثنا اسمعيل بن يحيى الشيباني عن
 عبد الله بن عمر بن حفص عن نافع عن ابن عمر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فمر بقوم فقال من القوم فقالوا نحن المسلمون
 وامرنا ان نحصب ثوبنا ومعها ابن لها فاذا ارتفع وهجر التنوير تخت به فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت انت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم
 قالت يا بني انت وامى اليس الله ارحم الراحمين قال بلى قالت اوليس الله ارحم بعباده من الامم بولدها قال بلى قالت فان الامر لا تلقى ولدها
 في النار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكي ثم رفع رأسه اليها فقال ان الله لا يعذب من عبادة الا الماردا المتقرا الذي يتمرد على الله واني ان
 يقول لاله الا الله **حداثنا** العباس بن الوليد الدمشقي ثنا عمرو بن هاشم ثنا ابن لهيعة عن عبد ربه بن سعيد عن سعيد المقبري عن ابي
 هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار الا شقى قيل يا رسول الله ومن الشقى قال من لم يعمل لله بطاعة ولم يترك له معصية
حداثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن الحباب ثنا سهيل بن عبد الله اخو خرم القاطن ثنا ثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قرأ وتلى هذه الآية هو اهل التقوى واهل المغفرة فقال قال الله عز وجل انا اهل ان اتقى فلا يجعل معي الاله اخرين اتقى ان
 يجعل معي الاله اخر فانما اهل ان اغفر له قال ابو الحسن القطان حد ثنا ابراهيم بن نصر ثنا هادية بن خالد ثنا سهيل بن ابي حزم عن ثابت عن انس
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في هذه الآية هو اهل التقوى واهل المغفرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ربكم انا اهل ان اتقى
 فلا يشرك بي وانا اهل لمن اتقى ان يشرك بي ان اغفر له **حداثنا** محمد بن يحيى ثنا ابن ابي مريم ثنا الليث حدثني عامر بن يحيى عن ابي عبد
 الرحمن الجعفي قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصاح برجل من اتقى يوم القيامة على رؤس الخلائق
 فيشمله تسعة وتسعون سجلا وكل سجد مائة الف حسنة يقول الله عز وجل هل تنكرون هذا شيئا فيقول لا يارب فيقول اظلمت كتيبتي الحافظون
 ثم يقول لك عن ذلك حسنة فيها الرجل فيقول لا فيقول بل ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فتخرج له بطاقة فيها
 اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال فيقول يارب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقول انك لا تطلم فتوضع السجلات
 في كفه والبطاقة في كفه فطاشت السجلات وثقلت البطاقة قال محمد بن يحيى البطاقة الرقعة واهل مصر يقولون للرقعة بطاقة باب
 ذكر المحوض **حداثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا زكريا ثنا عطية عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لي
 حوضا ما بين الكعبة وبيت المقدس ابيض مثل اللبن اذيتته عد النجوم والى لاكثر الانبياء تبعها يوم القيامة **حداثنا** عثمان بن ابي شيبة
 ثنا علي بن مسهر عن ابي مالك سعد بن طارق عن ربي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حوضي لا يعد من ايلة الى
 عدن والذي نفسي بيده لا يئته اكثر من عد النجوم وله واشد بياضا من اللبن واحلى من العسل والذي نفسي بيده اني لا ودعنا الرجال كما
 يذو الرجل الا بل الغريبة عن حوضه قيل يا رسول الله تعرفنا قال نعم تردون على غرا مجلين من اثر الوضوء ليست لاحد غيركم **حداثنا**
 محمود بن خالد الدمشقي ثنا مروان بن محمد ثنا محمد بن مهاجر حدثني العباس بن سالم الدمشقي بنبت عن ابي سلام الحبشي قال بعث الى
 عمر بن عبد العزيز فاتيته على بريد فلما قدمت عليه قال لقد شققنا عليك يا ابا سلام في مركبك قال اجل والله يا امير المؤمنين قال والله ما
 اردت المشقة عليك ولكن حديث بلغني انك تحدث به عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المحوض فاحببت ان تشا ففهي

تنوراتها بطاعة الله عليه الى

لا يقدر على ادراكه فكم سبق رحمة وكثير حفظه فوق العرش وكان اللوح تحته لجماله وقدره وهو تمثيل لكثير ما يفرس في ربه ان سبقت احدهما يعني ما اغفر من ذنوبهم اكثر مما اغذ بهم انتهى قلت وفي رواية
 سبقت بدل تغلب معناها واحد يعني تخلق اذ اتته بايصال الرحمة اكثر والا فيشكل بان جميع الصفات مساوية لان كل ما غير متساوية **١٢** فخر له قوله وما حق العباد على الله اي ثوابهم الذي وعدهم
 به فهو واجب الانجاز ثابت بوجه الحق قال الكرمانى فان قلت فيه دلالة لمذهب المعتزلة القائلين بالوجوب على الله قلت لا اذا المعنى الحق المحقق الثابت والجد براد هو واجب شرعا بايجاد الله
 تعالى اذ وعدوه او هو كما لو اجب في تحققة وتأكد اذ ذكر الحق على سبيل المقابلة انتهى **١٣** قوله وامرنا ان نحصب ثوبنا اي ترمى فيه ما تودعه ونج الثوب وهو بالتحريك جر النار وبالسكون مصدر
١٤ قوله يصاح برجل من اتقى يوم القيامة فيقول الله عز وجل هل تنكرون هذا شيئا فيقول لا فيقول اظلمت كتيبتي الحافظون قوله كتيبتي بفتح تيمم جمع كاتب كطبعة جمع طالب
 وهم الكرام الكاتبون **١٥** قوله فتخرج له بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وان محمدا عبده ورسوله وان محمدا عبده ورسوله وان محمدا عبده ورسوله
 تشبه بطاقة من الثوب فنكون الابدان زائدة وهي كلمة كثيرة الاستعمال بمصر **١٦** قوله فيما اشهد ان لا اله الا الله قال الحكيم الترمذي ليست هذه شهادة التوحيد لان من شأن الميزان
 ان يوضع في كفة شيء وفي الاخرى منه فتوضع الحسنات في كفة والسيئات في كفة فهذا غير صحيح لان العبد ياتي بها جميعا ويستعمل ان ياتي بالكفر والايان جميعا واحده حتى يوضح الايمان في كفة
 والكفر في كفة فلذلك استعمال ان يوضع شهادة التوحيد في الميزان دام لا يجرى العبد فان النطق منه بلا اله الا الله حسنة توضع في الميزان مع سائر الحسنات **١٧** قوله اني حوضنا ما بين
 الكعبة وبيت المقدس اي طول مقدار المسافة التي بين مكة وبيت المقدس وفي رواية الشيخين وزواياها سواد اي الطول والعرض وقيل العمق والتوفيق بين هذا الحديث وبين ما جاء من ان طول ما بين
 عدن ودمان وما بين صنعاء والمدينة ونحو ذلك ان هذا بطريق التقريب لا على التمهيد وذلك لاختلاف بين اقوال السامعين في الاطالة به علما وكذلك قوله عدوا النجوم المراد به التكثير لا التمهيد **١٨**
١٩ قوله واني لاكثر الانبياء تبعوا كما في رواية واني لا رجوان اكون الشريم واردة **١١٣** انجاء **٢٠** قوله ان حوضي لا يعد من ايلة الى عدن قال الراضعي في تاريخ قريون عدن معروف
 واية مدينة من بلاد الشام على ساحل البحر واية ايضا جبل يبلغ بين مكة والمدينة وفي حديث ابن عمر ما سمع حوض كما بين جرباد واذبح وصورة الخط تقضي ان يكون جرباد بالمدنة وكذلك روى
 في صحيح البخاري وقيل جربى بالقصر من بلاد الشام واذبح بالحامد مدينة من ادنى الشام ويقال انها فلسطين وفي رواية ابي سعيد الخدري ان حوضنا ما بين الكعبة الى بيت المقدس وفي رواية
 حذيفة بن حوضي كما بين صنعاء والمدينة او كما بين المدينة ودمان وفي رواية ابن عمر حوضي مسيرة شهر وهذه الاختلافات تستعربان ذكرها جري على التقريب دون التمهيد وبان المقصود بان
 بُعد ما بين حافيتيه وسعة لا التقدير بمقدار معين ويمكن ان ينزل بعضها على طول الحوض وبعضها على عرضة وفي رواية ما بين المدينة والروما قال انس يقال انه على نحو من اربعين ميلا من المدينة
 انتهى **٢١** قوله من ايلة جبل بين مكة والمدينة وموضع بين صنعاء والمدينة قوله اني لا زود عن اي اذبح لهم لياقتهم الورد وعليه وفي الرواية الاخرى يسردن على اقوام
 اعرفهم ويخرجوني ثم يرمان بيني وبينهم قيل هم الذين ارتدوا من ابي بكر رضي الله تعالى عنه الذين يقول في حقه اصحابي **١٢** انجاء **٢٢** قوله فاتيته على بريد البر بدواب توقف على منازل مرتبة

به قال فقلت حدثني ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان حوضي ما بين عدن الى ايلة اشد
 بياضاً من اللبن واحلى من العسل اكاويبه كعد نجوم السماء من شرب منه شربة لم يظم بعدها ابداً واول من يرد علي فقراء المهاجرين الذين
 ثياباً والشعث رؤساء الذين لا ينكحون المنعمات ولا يفتقر لهم السد قال فبكي عمر حتى اخضلت لحيته ثم قال لكفى قد نكحت المنعمات وفتحت
 لي السد لا جرم اني لا اغسل ثوبي الذي علي جسدي حتى يتسخر ولا ادهن رأسي حتى يشعث **حدثنا** نصر بن علي ثنا ابى ثنا هشام عن قتادة
 عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين صناعا والمدينة او كما بين المدينة وعمان **حدثنا** حميد
 بن مسعدة ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن ابى عروة عن قتادة قال قال انس بن مالك قال نبى الله صلى الله عليه وسلم يري فية ابا ريق
 الذهب والفضة كعد نجوم السماء **حدثنا** محمد بن يسار ثنا محمد بن يسار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم انه اتى المقبرة فسلم على المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله تعالى بكم لاحقون ثم قال وددنا انا قد
 راينا اخواننا قالوا يا رسول الله اولسنا اخوانك قال انتم اصحابي واخواني الذين ياتون من بعدي وانا فرطكم على الحوض قالوا يا رسول الله
 كيف تعرف من لم يات من امتك قال ارأيت لوان رجلا له خيل غر مججلة بين ظهري خيل دهمهم الميكن يعرفها قالوا بلى قال فانهم
 ياتون يوم القيمة غرا مججلين من اثر الرضوع قال انا فرطكم على الحوض ثم قال ليذا دن رجال عن حوضي كما يزد البعيد الضال فاناديهم اولهوا
 فيقال انهم قد بدلوا بديك ولم يزلوا يرجعون علي اعقابهم فقول الاسحق سمعنا **باب** ذكر الشفاعة **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابو
 معاوية عن الاعمش عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبى دعوة مستجابة فتعجل كل نبى دعوته واني اختبأت دعوتي
 شفاعة لامق فرى نائلة من مات منهم لا يشرك بالله شيئا **حدثنا** مجاهد بن موسى وابو اسحق المهروى ابراهيم بن عبد الله بن حاتم قال
 ثنا هشيم بن ابي علي بن زيد بن جدعان عن ابى نصر عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدا ادم ولا فخر وانا اول من
 تنشق الارض عنه يوم القيمة ولا فخر وانا اول شافع واول مشفع ولا فخر ولواء الحمد بيدي يوم القيمة ولا فخر **حدثنا** نصر بن علي واسحق بن
 ابراهيم بن حبيب قال ثنا بشر بن المفضل ثنا سعيد بن يزيد عن ابى نصر عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اهل النار
 الذين هم اهلها فلا يموتون فيها ولا يحيون ولكن ناس اصابتهم نار بنوهم او نخطاياهم فماتتهم مائة حتى اذا كانوا فجما اذن لهم في الشفا
 الشفاعة فجي بهم ضيا ثريا فيثبوا على انهار الجنة فقيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم فينبتون بنيات الحبة تكون في حصيل السيل قال فقال
 رجل من القوم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان في البادية **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابي هرير
 بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شفاعة يوم القيمة لاهل الكفا من امتي **حدثنا**
 اسمعيل بن اسد ثنا ابو يارث بن زياد بن خيثمة عن نعيم بن ابى هند عن ربي بن جندب عن ابى موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم خيبر بين الشفاعة وبين ان يدخل نصف امتي الجنة فاخترت الشفاعة لانهما اعم واكفى تدونها للمتقين لا ولكنهما للمذنبين
 الخطائين المتلوثين **حدثنا** نصر بن علي ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 يجتمع المؤمنون يوم القيمة يلهمون او همهمون شك سعيد فيقولون لو تشفعنا الى ربنا فارحنا من مكاننا فياتون ادم فيقولون انت ادم ربنا
 الناس خلقك الله بيده وسجد لك ملائكته فاشفع لنا عند ربك يرحنا من مكاننا هذا فيقول لست هنا كما ويزكرو ويشكوا اليهم ذنبه الذي

ابو البشر الا

ويركب عليه الرسول وغيره واحدا بعد وذلك لا سرع السير ١٢ انما **ه** قوله اكاويبه جمع كواب وهو كوز لا عروة لقوله ولا يفتح لهم السد هو بضم سين وفتح دال جمع سدة اي لا يفتح لهم
 الايواب قوله حتى اخضلت بفتح الهمزة المتكسر وزنا ومعنى ١٢ فخر **ه** قوله لكفى قد نكحت المنعمات لانه نكح فاطمة بنت عبد الملك وهي بنت الخليفة وحبها خليفة وهو
 مروان واخوتها الادوية سليمان ويزيد وبشام ووليد خلفاء وازوجها خليفة فهذا من الغراب وفيها قال الشاعر بنت الخليفة حبها خليفة بن زوج الخليفة اخت الخلف ١٢ انما **ه**
 قوله فيه اباريق الذهب اباريق جمع ابريق قال في القاموس ابريق محراب اب ربه جمع اباريق ١٢ انما **ه** قوله لكل نبى دعوة مستجابة
 اي مستجابة الله وهو على يقين من اجابته وبقية دعواتهم على رجاها وابتداء معناه لكل نبى دعوة لامة وقال الطيبي مستجابة في اهلاك كل امته ونبينا صلعم لم يدع به فحوض بالشفاعة وقال جميع دعوات
 الانبياء مستجابة والمراد به الدعاء لاهلاك قومه ويعنى بالامة هنا امته الدعوة واما دعاه على معتر فليس لاهلاك بل ليشووا ويرتدوا وما على رعل وذكوان فما جاء عن لاهل الاممة مع انه لم يقبل بل قيل ليس لك
 من الامر شئ انتهى ١٣ **ه** قوله لكل نبى دعوة الخ اي قد اوجب الله تعالى على نفسه تقبلا ان يستجيب لكل نبى دعوة واحدة واما ما سواها فان شاء ردفها لروح طيرة السلام رب لا تذر على الارض من
 الكافرين ذريارا ودعا سليمان عليه السلام رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي ودعا ابراهيم عليه السلام ربنا انى اسكنت من ذريةى بواد غير ذى ذرع الآية ودعا اسمعيل عليه السلام مع ابيه ربنا وابعث
 فيهم رسولا منهم يتلوا عليهم آياتك الآية ودعا موسى وها دون عليها السلام ربنا اطس على امواتهم واشد على قلوبهم ودعا نبينا صلعم شيئا كثيرة فاستجيبت به حمد الله تعالى الا النوادر كالسلام الى طالب غيره
 لكن لم يدع هذه الدعوة التي قولها محمود ١٢ انما **ه** قوله فجيهم فيضار ضيائرا جمع ضيارة بفتح ضاد وكسر با وكل يجمع ضيارة ويروى ضيارات وهي جمع سلامة لها والمراد بها الامم والافواج
 ١٢ انما **ه** قوله في حصيل السيل هو ما يجي به السيل من طين او تين او غصن او غيرها بمعنى موله فاذا انفتحت فيه جية واستقرت على شط مجرى السيل انتهت في يوم وليلة فشيء بها سرعة عود ابراهيم
 واجسامهم بعد احراق النار لها كذا في الجمع ١٣ انما **ه** قوله شفاعة قال في النهاية الشفاعة تكررت في الحديث وتعلق بما مور الدنيا والاخرة وهي السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرم شفع فهو
 شافع وشفيع والشفع من يقبل الشفاعة من يقبل شفاعة انتهى ١٣ **ه** قوله لاهل الكفا ترى شفاعة لرفع الدرجات فكل من الاتقيا والاولياء وذلك متفق عليه
 بين اهل اللغة ١٣ لغات **ه** قوله لست هنا كما اي لست بالمكان الذي تظنون فيه من الشفاعة وهناك اذا لحق بكاف الخطاب يكون للبعيد من المكان المشار اليه اي انا بعيد من مكان الشفاعة و
 مقاما ١٣ لغات

اصاب فيستحي من ذلك ولكن ايتوا نوحا فانه اول رسول بعثه الله الى اهل الارض فبأ تونه فيقول لست هنا كرم ويزن كرسوالة ربه ما ليس له به علم ويستحي من ذلك ولكن ايتوا خليل الرحمن ابراهيم فبأ تونه فيقول لست هنا كرم ولكن ايتوا موسى عبدا كلمه الله واعطاه التوراة فبأ تونه فيقول لست هنا كرم ويزن كرسوالة ربه ما تقدر من ذنبه وما تأخر قال فبأ توني فانطلق قال فذ كرهذا الحرف عن الحسن قال فامشيت بين السماطين من المؤمنين ولكن ايتوا محمدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال فبأ توني فانطلق قال فذ كرهذا الحرف عن الحسن قال فامشيت بين السماطين من المؤمنين قال ثم عاد الى حديث انس قال فاستاذن على ربي فيؤذن فاذا رأيتني وقعت ساجدا فيد عني ما شاء الله ان يد عني ثم يقال ارفع يا محمدا وقل تسلم وسل تعطه واشفع تشفع فاحمدك بتحميد يعلمني ثم اشفع فيحدي لي حدا فيد خلهما الجنة ثم اعود الثانية فاذا رأيتني وقعت ساجدا فيد عني ما شاء الله ان يد عني ثم يقال ارفع يا محمدا وقل تسلم وسل تعطه واشفع تشفع فاحمدك بتحميد يعلمني ثم اشفع فيحدي لي حدا فيد خلهما الجنة ثم اعود الثالثة فاذا رأيت ربي وقعت ساجدا فيد عني ما شاء الله ان يد عني ثم يقال ارفع يا محمدا وقل تسلم وسل تعطه واشفع تشفع فاحمدك بتحميد يعلمني ثم اشفع فيحدي لي حدا فيد خلهما الجنة ثم اعود الرابعة فاقول يا رب ما بقى الا من حبسه القرآن قال يقول فتأد على اثر هذا الحديث وحد ثنا انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه مثقال شعيرة من خير ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه مثقال ذرة من خير حدثنا سعيد بن مروان ثنا احمد بن يونس ثنا عنبسة بن عبد الرحمن عن علقم بن ابى مسلم عن ابان بن عثمان عن عثمان علفن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القيمة ثلاثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء حدثنا اسمعيل بن عبد الله الرقي ثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن ابى بن كعب عن ابىه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيمة كنت امام النبيين وخطيبهم وصاحب شفاعتهم غير خزا حدثنا محمد بن بشارة ثنا يحيى بن سعيد ثنا الحسين بن ذكوان عن ابى رجاء الطاردي عن عمران بن الحصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرجون قوم من النار يشفاعتى يسمون الجهنميين حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عفان ثنا وهيب ثنا خالد بن عبد الله بن شقيق عن عبد الله بن ابى الجعد عا عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليدخلن الجنة شفاعا رجل من امق الكثر من بني تميم قالوا يا رسول الله انى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اناسمته حدثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا ابن جابر قال سمعت سليمان بن عامر يقول سمعت عوف بن مالك الاشجعي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما خيرتني ربي الليلة قلنا الله ورسوله اعلم قال فانه خيرتني بين ان يدخل نصف امق الجنة وبين الشفاعا فاخترت الشفاعا قلنا يا رسول الله ادعوا الله ان يجعلنا من اهلها قال هي لكل مسلم باب صفة النار حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابى يعلى قال ثنا اسمعيل بن ابى خالد عن نعيم بن ابي داود عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ناركم هذه جزءكم من سبعين جزء من نار جهنم ولولا انها اطلت بالماء مرتين ما انتفعتن بها وانها لتدعوا الله عز وجل ان لا يعيدن اياها حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكت النار الى ربي فما قالت يا رب اكل

او كلمة الله محمد عبدا فبأ توني فبأ ذن فادعلمهم

١ قوله فانه اول رسول نبى ومن قبله اى قبل نوح كانوا انبياء غير مسلمين كادم وادريس فانه جد نوح على ما ذكره المؤرخون قال القاسمى عياض قيل ان ادريس هو الياس هو في بنى اسرائيل فيكون متاخرا عن نوح فيصح ان نوحا اول نبى معوث اى مرسل مع كون ادريس نبيا مرسل واما آدم وشيث فما وان كانا رسولين الا ان آدم ارسل الى بنييه ولم يكونوا كفارا بل امر بتعليمهم الايمان وطاعة الله شيئا كان خلفه فيم بعده بخلاف نوح فانه مرسل الى كفارا الارض ويزن اقرب من القول بان آدم ولد لم يكونا رسولين وقيل اول نبى بعثه الله اى من اولي العزم وعلى هذا الاشكال ١٢ سيد ٢ قوله غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر فلم يكن له مانع من مقام الشفاعا قال القاسمى قيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتأخر عصمة بعد با وقيل المراد به ما وقع منه صلح عن سهو وتاويل حكاية الطبرى وقيل ما تقدم لايه آدم وما تأخر من ذنوب امته وقيل المراد منه مغفور له غير موافقة بذنب لو كان وقيل هو منزله من الذنوب ١٣ مرقاة ٣ قوله فامشيت بين السماطين السماط الصنف من الناس يقال بين السماطين اى بين الصفتين ١٤ انما هو بوصف الى صفات من اراد الله تعالى فاجتمعت ١٥ قوله يشفع يوم القيمة ثلثة الخ اى بطريق العموم يؤذن لهم والافقه مع ان النبي يشفع لابييه وشفاعته مقصورة عليها وكذا يؤذن من قرأ القرآن فاستقره فاحل طلاله حرام في عشرة من اهل بيته كرم قد وجبت له النار كما رواه احمد والبوداؤد والترمذى وابن ماجه والدارى ١٦ انما هو بوصف الى صفات من اراد الله تعالى فاجتمعت ١٧ قوله يشفع يوم القيمة ثلثة الخ اى بطريق العموم يؤذن لهم والافقه مع ان النبي يشفع لابييه وشفاعته مقصورة عليها وكذا يؤذن من قرأ القرآن فاستقره فاحل طلاله حرام في عشرة من اهل بيته كرم قد وجبت له النار كما رواه احمد والبوداؤد والترمذى وابن ماجه والدارى ١٨ قوله كنت امام النبيين الخ قال العلماء لم يقل هذا الخرا بل صرح بنفى الخبر بقوله غير خزا وانا قاله لوجبهما امتثال قوله تعالى واما بنعمه ربك فذكرت والثانى انه من البيان الذى يجب عليه تليفه الى امته ليعرفوه ويحفظوه ويحفظوا بمقتضاه ويوفروه صلح بما يقتضى مرتبة كما امرهم الله تعالى وبنه الحديث دليل تفضيله صلح على الخلق كرم لان مذهب اهل السنة ان الامميين افضل من الملائكة وهو صلح افضل الامميين وغيرهم واما الحديث الآخر لا تفضلوا بين الانبياء فجوهر من خمسة اوجه احدها صلح قال قيل ان يعلم انه امام النبيين وانه سيده ولد آدم فلما علم اخبر به والثانى قاله ادبوا تواضعا والثالث ان النبي انما هو عن تفضيل يؤدى الى تنقيص المغضول والرابع انما تنهى عن تفضيل يؤدى الى التنصير والقصة كما هو المشهور في سبب الحديث والخامس ان النبي مختص بالتفضيل في نفس النبوة فلا تعاضل فيها واما الشافى فيها بالنص ونفائل اخرى ولا بد من اعتقاد التفضيل فقد قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ١٢ كذا فى النووى ١٣ قوله يسمون الجهنميين قال القاسمى ليست التسمية بها تنقيصا لهم بل استذكارا ليزنوا وادفرا الى فرح وابتهاجا على ابتهاج وليكون ذلك علما لكونهم عقارا لثبوتى ١٤ قوله ان يدخل نصف امق بصيغة المعروف من الجرودى نسبة بصيغة الجبول فعوله نصف في الوجهين مرفوع وجرودى بالعلوم من الادفال فعوله نصف منصوب ١٥ قوله اشتكت النار الى ربي الخ قال القاسمى اختلف العلماء في معنى فقال بعضهم هو على ظاهره واشتكت على حقيقة وشدة الحر من وجهها وفيها وجعل الله تعالى فيها ادرا كاد تميز بحيث تكلمت بهذا مذهب اهل السنة ان النار مخلوقة وقيل ليس هو على ظاهره بل هو على وجه التشبيه والاستعارة والتشريب وتقدم به ان شدة الحر يشبه نار جهنم فاخذوه واجتنبوا حره والاول اظهر انتهى وقال النووى قلت الصواب الاول لانه ظاهر الحديث ولا مانع من حمله على حقيقة فوجب الحكم بان على ظاهره انتهى ١٦

بعضها فجعل لها نفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فشدتة ما تجد ون من البرد من زمهريرها وشدتة ما تجد ون من الحر من سموها
 حدثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا شريك عن عاصم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال او قدت
 النار الف سنة فابيضت ثم او قدت الف سنة فاحمرت ثم او قدت الف سنة فاسودت فمضى سوداء كالليل المظلم حدثنا الخليل بن عمرو ثنا
 محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن اسحق عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتى يوم القيمة يا نعم اهل
 الدنيا من الكفار فيقال اغمسوه في النار غمسة فيغمس فيها ثم يقال له اي فلان هل اصابك نعيم قط فيقول لا ما ابني نعيم قط ويوتى
 يا شد المؤمنين ضرا ويلع فيقال اغمسوه غمسة في الجنة فيغمس فيها غمسة فيقال له اي فلان هل اصابك ضرر قط او بلاء فيقول ما
 اصابني قط ضرر ولا بلاء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا بكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن ابي ليلى عن عطية العوفي عن ابي
 سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الكافر ليعظم حتى ان ضره لا يعظم من احد وفضيلة جسده على ضره كفضيلة جسد
 احدكم على ضره حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن داود بن ابي هند ثنا عبد الله بن قيس قال كنت عند ابي بردة ذات
 ليلة فد خل علينا الحارث بن اقيش فحدثنا الحارث ليكني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من امتي من يدخل الجنة بشفا عته اكثر
 من مضروان من امتي من يعظم للتأخر حتى يكون احد زواياها حدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم بن عبيد عن الاعمش عن يزيد الرقاشي
 عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسل البكاء على اهل النار فيكون حتى ينقطع الدموع ثم يبكون الدم حتى يصير في
 وجوههم كهيئة الاخدود ولوارسلت فيه السفن ليجرت حدثنا محمد بن ابي عدي عن شعبة عن سليمان عن مجاهد عن ابن عباس
 قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون ولوان قطرة من الزقوم قطرت في الارض
 لافسدت على اهل الدنيا معيشتهم فكيف بمن ليس له طعام غيره حدثنا محمد بن عباد الواسطي ثنا يعقوب بن محمد الزهري ثنا ابراهيم
 بن سعد الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تاكل النار ابن ادم الا ان السجود حرم الله على النار ان تاكل
 الا السجود حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتى
 بالموت يوم القيمة فيوقف على الصراط فيقال يا اهل الجنة فيطلعون خائفين وجلين ان يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه ثم يقل يا اهل
 النار فيطلعون مستبشرين فرحين ان يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه فيقال هل تعرفون هذا قالوا نعم هذا الموت قال فيؤمر به فيذبح على
 الصراط ثم يقال للفرحين كلاها خلود فيما تجدون لاموت فيها ابدا باب صفة الجنة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش
 عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل اعدت لعبادي الصالحين فالعين رأت ولاذن سمعت و
 لم يخطر على قلب بشر قال ابو هريرة ومن بله ما قد اطلعكم الله عليه اقر وان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون
 قال وكان ابو هريرة يقرأها من قرات اعين حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطية عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال لشبري الجنة خير من الارض وما عليها حدثنا هشام بن عمار ثنا زكريا بن منظور ثنا ابو حازم عن سهل بن سعد قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها حدثنا سويد بن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم

١ قوله نفس في الشتاء الى النفس بفتح فاء ما يخرج من الجوف ويخرج من العوار واشكل وجوده في النار لا اشكال لان المراد بالنار معلما وفيه لينة زهرية
 ٢ قوله اغمسوه غمسة في الجنة اي في اناره او المراد به الذنوب واما الغمس في النار فحقيقى فالثانية للمشكلة ١٢ انما ٣ قوله ان الكافر ليعظم الخ قال القاضي بزيادة في مقدار اعضاء
 الكفار زيادة في تدميره بسبب زيادة المساحة النار قال القرطبي هذا يكون للكفار فانه قد جاء احاديث يدل على ان المشركين محشون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال اتقول الا نظري في الجمع ان يكونوا امثال
 الذر في موقف يداسون فيه ثم يعظم اجسادهم ويدهلون النار ويكونون فيها كذلك ٤ قوله وان من امتي من يحكم النار يحتمل ان يكون المراد من الامم امم الدعوة او الذين ارتدوا بعد الاسلام او
 الذين اختلفوا من اهل الشرك في زعمهم وادعائهم كجملة اهل التمدد وقص الشيخ المجدد بن الفرة في دخول النار ثم قال واما اهل الايمان وان ارتكبوا كياثر فلا يدهلون النار واما لو اخذوا باعمالهم
 السيئة في العورات ثم يتوبون من النار اما بالشقاعة واما باتمام العذاب بالاعمال لكن ليس لهذه المسئلة عندى دليل صريح سوى كشفه وقد ورد الحديث من رواية الترمذي وابن ماجه عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلعم نعوذ بالله من جب الخزن قالوا يا رسول الله وما جب الخزن قال وادنى جهنم يتعوذ منه جهنم كل يوم لايح مائة مرة قيل يا رسول الله ومن يدخلها قال القدر المراد من افعالهم ووروى مسلم
 عن ابي هريرة محمد بن طويلا وذكر فيه الذي استشهد له بالجملة والجملة ورجل تعلم العلم وقرأ القرآن ليقال انه عالم قارئ ورجل انفق ليقال انه جواد فلو ادموا بهم فسيجوا على وجوههم ثم القوا في النار ولكن
 يؤول من جانب الشيخ انه ورد في الرضا ان الشرك الا صغرواه احمدوا البيهقي وروى مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم قال الله تعالى انا اعنى المشرك عن المشرك من عمل عملا اشرك فيه ثم تركته
 وشركه فهذا المعنى يكون هذا الرجل فيه شائبة من الشرك وقال الله تعالى ان الشرك نظم عظيم ١٢ انما ٥ قوله كهيئة الاخدود المستطيلة في الارض كانهة بالضم الجدول ١٢ انما ٦
 قوله ولا تموتن الا بعين من اتقى الله حق تقاته وهو ما يطبقه دامت سلسا خالص من الآفات التي من جملتها الزقوم وهو شجر يخرج في اصل الجحيم في الصحاح الزقوم اسم طعام لم يمتدح به ولا يرقم اكله
 قال ابن عباس لما نزل ان شجرة الزقوم طعام الاثم قال ابو جهل التمر بالزهر فزهره فانزل الله تعالى انا شجرة الاثم ١٢ سيد ٦ قوله ما لا عين رأت الخ اي لم يصبه فانه عين ولا سمعت وصفه اذن ولا خطر ما يهتبه
 على قلبه ويحتمل ان يكون المراد بالاولى الصور المنسوبة والثانية الاصوات الطبيعية وبالثالثة الخواطر المفردة ١٢ المعات ٧ قوله ومن بله ما قد اطلعكم الله عليه قال في الجمع بله مفتوحة وسكون لام وفتح هاء
 اسم فعل بمعنى دغ وانترك والمعنى دغ ما اطلعتم عليه من نعيم الجنة وعرفتموها من لذاتها فانه يسير في جنب ما ادركتم اي الذي لم يطلعكم عليه من النعيم اعظم وقيل هو اسم بمعنى سوى اي سوى
 ما ذكر في القرآن وقيل معناه كيف وقال الخطابي اتفق النسخ على رواية من بله والحوار استطاق كلمة من انتهى لخصا وقوله يقرأ ما قرأت امين اي خلاص قرأة العامة فان قرأتم من قرأة امين ١٢ انما ٨
 ٩ قوله موضع سوط في الجنة الخ خص السوط لان من شان الراكب اذا اراد النزول في المنزل ان ينقى سوط قبل ان ينزل معلما بذلك المكان لتلايقه اليه احد الطيبي

تتعارون في روية الشمس والقمر ليلة البدر قلنا لا قال لك لا تتعارون في روية ريكب عز وجل ولا يبقى في ذلك المجلس احد الا حاضرة الله عز وجل حاضرة حق انه يقول للرجل منك لا تذكر يا فلان يوم عملت كذا او كذا اذكره بعض عذراته في الدنيا فيقول يا رب افلم تغفر لي فيقول بلى فبسة مغفرتي بلغت منزلتك هذه فبينما هم كذلك غشيتهم سحابة من فوقهم فامطرت عليهم طيبا لم يجدها ومثل ريحه شيئا قط ثم يقول قوموا الي ما اعدت لكم من الكرامة فخذوا ما اشتهيتم قال فنادى سواق قد حقت به الملائكة فيه ما لم تنظر العيون الي مثله ولم تسمع الاذان ولم يحظر على القلوب قال فيعمل لتاما اشتهينا ليس يباع فيه شيء ولا يشتري وفي ذلك السوق يلتقي اهل الجنة بعضهم بعضا فيقبل الرجل ذوا المنزلة المرتفعة فيلقى من هو دونه وما فيهم ردي فيروعه ما يرى عليهم من اللباس فما ينقضى اخر حديثه حتى يتمثل عليه احسن منه وذلك انه لا ينبغي لاحد ان يحزن فيها قال ثم ننصرف الي منازلنا فقلنا انا زوجنا فقلن مرحبا واهلا لقد جئت وان بك من الجمال والطيب افضل مما قارتنا عليه فنقول انا جالسنا اليوم ربنا الجبار عز وجل ونحن ان نثقل بمثل ما انقلبتنا **حكايات** هشام بن خالد الانباري ابو مروان الدمشقي ثنا خالد بن يزيد بن ابى مالك عن ابىه عن خالد بن معدان عن اقامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يدخله الله الجنة الا زوجة الله عز وجل ثنتين وسبعين زوجة ثنتين من الخور العين وسبعين من ميراثه من اهل النار ما منهن واحدة الا ولها قبل شيمى وله ذكر **كروا** يثني قال هشام بن خالد من ميراثه من اهل النار يعني رجالا دخلوا النار فورت اهل الجنة نساء هم كما ورثت امواتة فرعون **حكايات** محمد بن بشارة ثنا معاذ بن هشام ثنا عن ابى عن عامر الاحول عن ابى الصديق التاجي عن ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتى الولد في الجنة كان حمله ووضعته وستة في ساعة واحدة كما يشتمى **حكايات** عثمان بن ابى شيببة ثنا جدير عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا علم اخر اهل النار خروجا منها وان اهل الجنة دخول الجنة رجل يخرج من النار حيا فيقال له اذهب فادخل الجنة فياتها فيخيل اليه انها ملائ فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملائ فيقول الله اذهب فادخل الجنة فياتها فيخيل اليها ملائ فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملائ فيقول الله سبحانه اذهب فادخل الجنة فياتها فيخيل اليها ملائ فيقول الله اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك مثل عشرة امثال الدنيا فيقول **استخرجني** او تضحك بي وانت الملك قال فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدت فواجده فكان يقال هذا اهل الجنة منزل **حكايات** هشام بن خالد عن ابىه عن ابى اسحق عن يزيد بن ابى مريم عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الجنة ثلاث مرات قالت الجنة اللهم ادخله الجنة ومن استجار من النار ثلاث مرات قالت النار اللهم اجره من النار **حكايات** ابو بكر بن ابى شيببة واحمد بن سنان قال ثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا له منزل من الجنة ومنزل في النار فاذا مات فدخل النار ورثت اهل الجنة منزله فذلك قوله تعالى اولئك هم الوارثون .

١ قوله الاحاضرة الله عز وجل محاضرة اي بالمجلس الخاص بحيث لا يشرك فيه احد ١٢ انجاح **٢** قوله في روية اي يضرعه وذلك لاحتمامه الروح الفزع وقوله احسن منى من لباس الرجل قوله **حكايات** اي يلبس بنا ١٢ انجاح **٣** قوله من الخور العين الخور جمع حور وهي الشديدة بياض العين الشديدة سوادها والعين جمع عيناء وهي الواسعة العين والرجل امين وجمعها بضم العين والكسر للباء ١٢ **٤** قوله سبعين من ميراثه من اهل النار هذه الزيادة تفرد بها ابن ماجه فان السيوطي رمزه في جامع الصغير وخالد بن يزيد ضعيف جدا قال يحيى بن معين لم يرض ان يكذب على ابىه حتى كذب الى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما روى من السنة غير المؤلف ومع هذا توجيهه مشكل لانه ان اراد به ان تلك الزوجات كان ازواج من كفار او من مسلمات فلا يتصور لان نساء الكفار كلهن كوافر الامم شاء الله فكيف يمكن هذا العدد وان كان المراد انهن ايضا كن كوافر فليس يصحح لان دخول الجنة على الكافر حرام وان كان المراد بانه ما من احد الا قد كتب مقدره من الجنة ومقدره من النار فلو فرضنا ان الكفار دخلوا النار بقيت مقاعدهم في الجنة والنساء من لوازم مقعد اهل الجنة فمن ثرت تلك النساء وهذا وان كان صحيحا باعتبار كثرة الكفار لكن لا يخفى ان هذه النساء ايضا من الخور لان نساء الدنيا ليس للتحقيق بان ثنتين من الخور العين وسبعين من ميراثه وجهه ان يقول سبعين من ميراثه مسكوت عنه بانهن من الخور ومن نساء الدنيا فتحقيق ثنتين من الخور العين لفضل كونها من زوجات المؤمن وسبعين من زوجات الكفار ولكن لا يساعده تفسير هشام بن خالد حيث عد لمرأة فرعون منهن لان يعتم هذا القول على نساء الدنيا ونساء الجنة ١٢ **٥** قوله المؤمن اذا اشتى الولد الخ قال الترمذي اختلف اهل العلم في هذا فقال بعضهم في الجنة جماع ولا يكون ولد كذا بروى عن طاؤس وبجاهد وابراهيم الخنفي وقال اسحق بن ابراهيم في هذا الحديث اذا اشتى ولكن لا يشتمى وقد روى عن ابى رزين العقيلي عن ابى صلعم قال ان اهل الجنة لا يكون لهم فيها ولد **٦** قوله يخرج من النار جوا اي قاعد على استسجاء الرجل مشى على يديه ويظن واليه جوا مشى على استسجاء الاول كسودا ثنا في كسوكذا في القاموس هذا بسبب احتراقه من النار ١٢ **٧** قوله حتى بدت نواجزه هي من الاسنان الضواك التي تبرز عند الضحك والاكثرة الا شرا نواجزه الاسنان والمراد الاول لانه ما كان يبلغ به الضحك حتى يبده واخر اضراسه فورد كل ضحكة التبسيم وان اريد بها الا واخر لا شرا بها فوجه ان يراد بها لغة مشهورة في ضحكة من غير ان يراد ظهور نواجزه ١٢ نهى اية .

تمت بالخير